شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

فتح الباري في شرح البخاري (ج٦)

المؤلف

أحمد بن علي بن محمد (ابن حجر العسقلاني)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يقولون يوم الجمل قاتلوا ثم قالت وددت

اني جلت كما جلس غيري فكان احب الي من ان اكون ولدت من رسول
الله صلى الله عليه وسلم عشرة كلهم مثل عبد الرحمن ابن الحرث بن هشام وفي
سنده ابو معشر نجيح المدني وهو ضعيف واخرج اسحق بن راهويه
من طريق سالم المرادي سمعت الحسن يقول لما قدم علي البصرة بني امر طلحة
واصحابه قام قيس بن عبادة وعبد الله بن الكوا فقالا لما اخبرناهم
عن مسيرك هذا تذكر حديثا طويلا في مبايعته ابا بكر ثم عمر
ثم عثمان ثم ذكر طلحة والزبير فقال بايعاني بالمدينة وخالفاني
بالبصرة ولو ان رجلا ممن بايع ابا بكر خلعه قاتلناه وكذلك عمر
واخرج احمد والبزار بسند حسن من حديث ابي رافع ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي ابن ابي طالب انه سيكون بينك وبين

عائشة امر قال فانا اشفاهم يا رسول الله

قال لا ولكن اذا كان فارددها الى مأمنها واخرج اسحق من
طريق اسمعيل ابن ابي خالد عن عبد السلام رجل من حيه قال
خلا علي بالزبير يوم الجمل فقال انشدك الله هل سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول وانت لاوي يدي لتقاتلنه وانت
ظالم له قال لم يسعني ترك علك قال فقد سمعت لاجرم لا اقاتلك واخرج
ابو بكر ابن ابي شيبة من طريق عمر ابن الهجيم بفتح الهاء وكسر الجيم وتشديد
النون بعدها مهملة عن ابي بكرة وقيل له ما منعك ان تقاتل مع اهل
البصرة يوم الجمل فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن يفلح
قوم هلكي لا يفلحون فايدهم امراة فايدهم في الجنة فكان ابا
بكرة اشار الى هذا الحديث فامتنع من القتال معهم ثم استصوب

رايه في ذلك انه ترك لما راى عليه

على وقد اخرج الترمذي والنسائي الحديث المذكور من طريق حميد
الطويل عن الحسن البصري عن ابي بكرة بلفظ عصمني الله بشيء سمعته
من رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال فلما قدمت عائشة ذكرت
ذلك فعصمني الله واخرج عمر ابن شيبة من طريق مبارك بن فضالة
عن الحسن ان عائشة ارسلت الى ابي بكرة فقال انك لاثم وان خالك
يعلم ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن يفلح قوم
ملكهم امراة قوله لما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان فارسا قال بن مالك
كذا وقع مصروفا والصواب عدم صرفه وقال الكرماني هو يطلق على
الفرس وعلى بلادهم فعلى الاول يصرف الا ان يراد القبيلة وعلى الثاني

يجوز

يجوز الامران كما يراد بلاد ربيعة ومضر

جوز بعض اهل اللغة صرف الاسماء كلها
وراية حميد لما هلك كسرى قال النبي صلى الله عليه وسلم من استخلفوا قال
بنته قوله لن يفلح قوم ولوا امرهم امراة يا لفت على الفعولية
وفي رواية حميد ولي امرهم امراة بالرفع على انها الفاعل وكسرى المذكور هو
شيرويه ابن ابرويز بن هرمز واسم ابنته المذكورة بوران
وقد تقدم في اواخر الغازي في باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم
الى كسرى شرح ذلك وتولد ولوا امرهم امراة زاد الاسمعيلي من طريق
النضر بن شميل عن عون في اخره قال ابو بكرة يومئذ فهمت رأي
عائشة في ما فعلت وليس كذلك لان المعروف من مذهب
ابي بكرة انه كان على راي عائشة في طلب الاصلاح بين الناس ولم
تكن تقصد يومئذ القتال لكن لما انتشبت الحرب لم يكن لمن دخلها بد من
القتال بلة ولم يرجع ابو بكرة عن راي عائشة انما تورع بانهم يغلبون

لما راى الذين مع عائشة كثب امرهما

لما سمع في امر فارس قال ويدل لذلك ان احدا لم ينقل ان عائشة
ومن معها ادعوا فيما بعد الى الخلافة ولا دعا الى احد منهم ليولوه الخلافة
وانما انكرت هي ومن معها على علي منعه من قتل قتلة عثمان ممن لم ينتقل
منهم وكان علي ينتظر من اولياء عثمان ان يتحاكموا اليه فاذا ثبت من
احد بعينه انه ممن قتل عثمان اقتص منه فاختلفوا بحسب ذلك وخشي
من شب اليهم القتال ان يبطشوا على قتلهم فانشبوا الحرب بينهم الى
ان كان ما كان فلما انتصر علي عليهم حمد ابو بكرة رايه في ترك القتال معهم
وان كان رايه كان موافقا لراي عائشة في الطلب بدم عثمان انتهى
وكلامه وفي بعضه نظر مما ذكرته وما سأذكره وتقدم نظيرا في باب
اذا التقى المسلمان بسيفيهما من حديث ذكرته وما سأذكره وتقدم

قريبا في باب الاحنف انه كان خرج

لينصر عليا فكلمته ابو بكرة فنهاه عن القتال وتقدم قبله بباب من قول
ابي بكرة لما حرف بن الخضرمي ما يدل على انه كان لا يرى القتال في
مثل ذلك اصلا فليس هو عن راي عائشة ولا على راي علي في جواز
القتال بين المسلمين اصلا وانما كان رايه الكف وقد قال لسعد ابن
ابي وقاص ولمحمد بن مسلمة وعبد الله بن عمر وغيرهم ولهذا
لم يشهد صفين مع معاوية ولا علي قال ابن التين اخذ حديث
ابي بكرة من قال لا يجوز ان تولى المراة القضاء وهو قول الجمهور وخالف

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابن جرير الطبري فقال مروان نقضي مما نبدل
شهادة ثمانية وطلق بعض المالكية الجواز وقال ابن التين ايضا كلام ابي
بكرة يدل على انه لو لا عائشة لكان مع طلحة والزبير لانه كونهن له خطابا ولم
يكن مع علي كذا قال واعقل شما ثالث وهو انه كان اكف عن القتال في
الفتنة كما تقدم تقريره وهذا هو المعتمد ولا يلزم من كونه ترك القتال
مع اهل بلده للحديث المذكور ان لا يكون ما نقمه من القتال سبب اخر هو
ما تقدم من بغيه الا حنف عن القتال كما احتجاجه بحديث اذا التقى
المسلمان بسيفيهما كما تقدم تقريبا الحديث الثاني حديث عمار في حق
عائشة اخرجه من وجهين مطولا ومختصرا قوله حدثنا عبد الله
ابن محمد هو الجعفي المسندي وابو حصين بفتح اوله هو عثمان ابن
عاصم وابو بكر هم المذكور العجلي والدارقطني وماله في البخاري الا
هذا الحديث قوله لما سار طلحة والزبير وعائشة الى البصرة ذكر عمر بن
شبة بسند جيد انهم توجهوا من مكة بعد ان اهلت السنة وذكر بسند

له اخر ان الوقعة بينهم كانت في النصف

من جمادي الاخرة سنة ست وثلاثين وذكر من رواية المدايني عن العلاء
ابي محمد عن ابيه قال جاء رجل الى علي وهو بالربذة فقال لعلي مر قاتل
هؤلاء قال علي الحق قال فانهم يقولون انهم على الحق قال اقاتلهم على الخروج
من الجماعة ونكث البيعة واخرج الطبري من طريق عاصم بن كليب الجرمي
عن ابيه قال رأيت في زمن عثمان ان رجلا امرأ امرض وعند رأسه
امراة والناس يترددونه فلو فهمتهم المراة لانتهوا ولكنها لم تفعل
فقتلوه ثم غزوت تلك السنة فبلغنا قتل عثمان فلما رجعنا من غزاتنا
وانتهينا الى البصرة قيل لنا هذا طلحة والزبير وعائشة فتعجب الناس
وسألوهم عن سبب مسيرهم فذكروا انهم خرجوا عضبا لعثمان وتوبة

مما صنعوا من خذلانه وقالت عائشة

عضبنا لكم على عثمان في ثلاث اماره الفتى وضرب السوط والعصى
فما انصفناه ان لم نغضب له في ثلاث حرمة الدم والشهر الحرام وقال
فسرت انا ورجلان من قومي الى علي فسلمنا عليه وسلمناه فقال غدا الناس
على هذا الرجل تقتلونه وانا معتزل عنهم ثم ولي فلولا الخشية على الدين
لم اجبهم ثم استاذن نحو الزبير وطلحة فحذرت عليهما الغدر وادنت
لهما فرضا ام المؤمنين لما لا يصلح لها فبلغني امرهم فحبيت ان ينفتق
في الاسلام فتق فاتبعتهم فقال اقصحا به وائتمه ما يريد قتالكم الا ان يقاتلوا
وما خرجت الا للاصلاح فذكر القصة وفيها ان اول ما وقعت الحرب

ان صبيان العسكرين تشاوموا ثم تراموا ثم

تنعهم

ثم تنعهم العبيد ثم السفهاء فنشبت الحرب وكانوا
خندقوا على البصرة فقتل قوم وجرح اخرون وغلب اصحاب علي ونادى مناديه
لا تتبعوا مدبرا ولا تجهزوا جريحا ولا تدخلوا دار احد ثم جمع الناس وبايعهم
واستعمل ابن عباس على البصرة ورجع الى الكوفة واخرج ابن ابي شيبة بسند جيد
عن عبد الرحمن بن ابزي قال انتهى عبد الله بن يزيد بن ورقا الخزاعي الى عائشة
يوم الجمل وهو في الهودج فقال يا ام المؤمنين انغلمي اني اتيتك عند ما قتل عثمان
فقلت ما تامرني فقلت الزم علينا فسكتت فقال اعقروا الجمل فعقروه فنزلت
انا واخوها محمد فاحتملنا هودجها فوضعناه بين يدي علي فامر بها فادخلت بيتا
واخرج ايضا بسند صحيح عن زيد بن وهب قال فكف علي يده حتى بداوه بالقتال
فقاتلهم بعد الظهر بما غربت الشمس وحول الجمل احد فقال علي لا تتبعوا جريحا ولا
تقتلوا مدبرا ومن اغلق بابه والقى سلاحه فهو امن واخرج ابن ابي شيبة في من رواية
علي ابن الحسين ابن علي قال دخلت على مروان بن الحكم فقال ما رايت احد اكرم غلبة
من ابيك يعني عليا ما هو الا ان ولينا يوم الجمل نادى مناديه لا يقتل مدبر ولا
يذفف على جريح واخرج الطبري وابن ابي شيبة واسحق من طريق عمر بن حماد بن
ابي الاحنف قال صحبت سنة قتل عثمان فدخلت المدينة فذكر كلام عثمان في
تذكيرهم بما فيه وقد تقدم في باب اذا التقى المسلمان بسيفيهما ثم ذكر اعتزاله
الطائفتين قال ثم التقوا فكان اول من قتل طلحة ورجع الزبير فقتل واخرج الطبري
بسند صحيح عن علقمة قال قلت للاشتر تذكرت كارها تقتل عثمان فكيف به
فانت يوم الجمل قال ان هؤلاء بايعوا عليا ثم نكثوا عهده وكان بن الزبير هو الذي

حرك عائشة على الخروج فدعوت الله ان يكفيه

فلقيني كفه بكفه فما رضيت لشدة ساعدي ان ضربته بالسكاب فضربته
على راسه ضربة فضعفته ذكر القصة في ايمانها لما قوله بعث علي عمار
ابن ياسر وحسن بن علي فقدما علينا الكوفة ذكر عمر بن شبة والطبري بسبب
ذلك بسند صحيح الى ابن ابي ليلى قال كان علي اقر ابا موسى على امرة الكوفة
فلما خرج من المدينة ارسل هاشم بن عتبة ابن ابي وقاص ان الهض من قبلك
من المسلمين وكن من اعواني على الحق فاستشار ابو موسى السائب بن مالك
الاشعري فقال اتبع ما امرك به فقال اني لا ارى ذلك واخرج في تحذيل
الناس عن النهوض كتب هاشم الي علي ما امرك وبعث بكتابه مع محل ابن
خليفة الطائي فسعث علي عمار بن ياسر والحسن بن علي يستنفران الناس فامر
قرظة ابن كعب على الكوفة فلما قرئ كتابه على ابي موسى اعتزل ودخل
الحسن وعمار المسجد واخرج ابن ابي شيبة بسند صحيح عن زيد بن وهب
قال انتهيت الى طلحة والزبير حتى نزلا البصرة فقبض على عامل علي عليها ابن حنيف
وانتهى علي حتى نزل بذي قار فارسل عبد الله بن عباس الى الكوفة فابطاوا
عليه فارسل اليهم عمارا فخرجوا اليه قوله فصعد المنبر وكان الحسن بن علي

فوق المنبر في اعلاه وقام عمار اسفل من

احسن فاجمعت الله فسمعت عمار يقول ذراه

الاسمعيلي من وجه آخر عن ابي بكر بن عياش صعد عمار المنبر فخض الناس في الخروج الى قتال عايشة وفي رواية اسحق بن راهويه عن يحيى بن ادم بالسند المذكور فقال عمار ان امير المومنين بعثنا اليكم لنستنفركم فان امنا قد سارت البصرة وعند عمر بن شبة عن حبان بن بشر عن يحيى بن ادم في حديث الباب فكان عمار يخطب والحسن سالت ودفع في رواية ابن ابي ليلى في القصة المذكورة فقال الحسن ان عليا يقول اني اذكر الله رجلا دعي الله حقا الا نفر فان كنت مظلوما اعانني وان كنت ظالما اخذ مني والله ان طلحة والزبير لاولى بي بعني ثم بكثا ولم اسمع منه ذما ولا بدلت حكما قال فخرج اليه اثنا عشر الف رجل وفي رواية ابن ابي ليلى ان عايشة قد سارت الى البصرة ووالله انها لزوجة نبيكم في الدنيا والاخرة ولكن الله ابتلانا بها ليعلم اياه نطيع او اياها وفي رواية اسحق ليعلم اتطيعه ام اباها وفي رواية الاسمعيلي من طريق احمد بن يونس

عن ابي بكر بن عياش بعد قوله قد سارت

الى البصرة ووالله اني لا اقول لكم هذا ووالله انها لزوجة نبيكم زاد عمر بن شبة في روايته وان امير المومنين بعثنا اليكم ليعلم ذلك وفي رواية ابن ابي شيبة من طريق سمير بن عطية عن عبد الله بن زياد قال قال عمار ان امنا سارت مسيرها هذا وانها والله زوج نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكن الله ابتلانا بها ليعلم اياه نطيع او اياها ومراد عمار بذلك ان العصيان في تلك القضية كان مع علي وان عايشة مع ذلك لم تخرج بذلك عن الاسلام ولا ان لا يكون زوجة النبي زوجة النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة فكان ذلك بعد ان اضاف عمار شدة ورعه وتحريه قول الحق وقد اخرج الطبراني بسند صحيح عن ابي رزين المديني قال قال عمار بن ياسر لعايشة لما نزعوا من الجمل ما ابعد هذا المسير منك العهد الذي عهد اليك بشير قوله

تعالى وقرن في بيوتكن فقالت ابو اليقظان

قال نعم قالت والله انك ما علمت تقول بالحق قال الحمد لله الذي قضى لي على لسانك وقوله ليعلم اياه تطيعون او بي قال بعض الشراح الضمير في اياه لعلي والمناسب ان يقال اياها لابي واجاب الكرماني بان الضميرين يقوم بعضهما مقام بعض انتهى وهو على بعض الآراء وقد وقع في رواية اسحق ابن راهويه في مسنده عن يحيى بن ادم بسند حديث الباب ولكن الله ابتلانا بها ليعلم اتطيعه ام اباها فظهر ان ذلك من تصرف الرواة واما قوله ان الضمير في اياه لعلي فانظار خلافه وان معنى تعالى والمراد اظهار المعلوم كما في نظايره قوله

عن ابن ابي عتبة بفتح العين المهملة وكسر

النون وتشديد التحتانية هو عبد الملك

ابن حميد ما لفظ البخاري الا هذا الحديث وصرح بذلك ابو زرعة الدمشقي في روايته عن ابي نعيم شيخ البخاري به اخرجه ابو نعيم الاصبهاني في مستخرجه والحكم هو ابن عتيبة والسند كله كوفيون ومنهم قام عمار فدفع منبر الكوفة هذا طرف من الحديث الذي قبله واراد البخاري باعادته تقويه حديث ابي مريم لكونه مما انفرد به عنه ابو حصين وقد رواه ايضا عن الحكم شعبة اخرجه الاسمعيلي وزاد في اوله قال لما بعث علي عمارا والحسن الى الكوفة يستنفرهم خطب عمار فذكره قال ابن هبيرة في هذا الحديث ان عمارا كان صادقا اللهجا وكان لا تستحقه الخصومة الى تنقيص خصمه فانه شهد لعايشة بالفضل التام مع ما بينهما من الحرب انتهى وفيه جواز ارتفاع ذي الامور من مواسن منه واعظم سابقته في الاسلام وفضلا لان الحسن ولد امير المومنين فكان من حيث الى الامير على من اسلم على عمار من جملتهم فصعد الحسن اعلا المنبر فكان فوق عمار وان كان في عمار من الفضل ما يقتضي رجحانه

فضلا عن مساواته ويحتمل ان يكون عمار

فعل ذلك تواضعا مع الحسن وكراما له من اجل جده صلى الله عليه وسلم وفعله الحسن معاوية لا نكبر عليه الحديث الثالث حديث ابي موسى وابي مسعود وعمار بن ياسر فيما يتعلق بوقعة الجمل اخرجه من طريقين

اخبرنا عمرو هو بن مرة وصرح به في رواية احمد بن حنبل عن محمد بن جعفر كذا للاسمعيلي في روايته من طريق عبد الله ابن المبارك كلاهما عن شعبة

حيث بعثه علي الى اهل الكوفة يستنفرهم في رواية الكشميهني حين بعثه الى اهل الكوفة يستنفر اهل الكوفة الى اهل البصرة وفي رواية الاسمعيلي ما رايناك انت امرا اكره عندنا من اسراعك في هذا الامر منذ

اسلمت زاد في الرواية الثانية ان الذي

تولى خطاب عمار بذلك هو ابو مسعود وهو عقبة بن عمرو الانصاري فكان يومئذ يلي لعلي بالكوفة كما كان ابو موسى يلي لعثمان وكساهما حلة في رواية الاسمعيلي فكساهما حلة حلة وبين في الرواية التي تلي هذه ان قائل كساهما ابو مسعود وهو يحتمل في هذه الرواية ان يحمل على ذلك ثم راحوا الى المسجد في رواية الاسمعيلي ثم خرجوا الى الصلاة يوم الجمعة وفي رواية محمد بن جعفر فقام ابو مسعود فبعث الى كل واحد منهما حلة

قال ابن بطال فيما دار بينهم دلالة على ان

كلام من الطائفتين كان بحضرة ابي موسى

ان الصواب معه قال وكان ابو مسعود موسرا جوادا وكان هو اجتمعوا عندي مسعود في يوم الجمعة في تلك الثياب وكره ان يكسوه بحضرة ابي موسى ولا يكسوا ابا موسى فكسا ابا موسى ايضا وقوله اعيب بالعين المهملة والموحدة افعل تفضيل من العيب وجعل كل منهم الابطاء والاسراع عيبا بالنسبة لما يعتقده فمال الى الابطاء من مخالفة الامام وترك امتثال فقاتلوا التي تبغي والاخران لما ظهر لهما من ترك مباشرة القتال في الفتنة وكان ابو مسعود على راي ابي موسى في الكف عن القتال تمسكا بالاحاديث الواردة في ذلك ومما في حمل السلاح على المسلم من الوعيد وكان عمار على راي علي في قتال الناكثين والتمسك بقوله تقاتلي فقاتلوا التي تبغي فحمل الوعيد الوارد في القتال على من كان متعديا على صاحبه وقع في رواية النسفي وكذا الاسماعيلي قبل بياض سند بن ابي غنية باب بغير ترجمة وسقط للباقين وهو الصواب لان بينه الحديث الذي قبله وان كان بينه زيادة في القصة

اذا انزل الله بقوم عذابا حذف الجواب

كتقاعسا وقع في الحديث قوله عبد الله بن عثمان هو عبدان وعبد الله شيخه هو ابن المبارك ويونس هو ابن يزيد قوله اذا انزل الله بقوم عذابا اي عقوبة لهم على سيئ اعمالهم قوله اصاب العذاب من كان بينهم وفي رواية ابي النعمان عن ابن المبارك اصاب بدنه من بين اظهرهم خرجه الاسماعيلي والمراد من كان فيهم ممن ليس هو على رايهم قوله ثم بعثوا على اعمالهم اي بعث كل احد منهم على حسب عمله ان كان صالحا فجزاه صالحة والا فسيئة فيكون ذلك العذاب طهرة للصالحين ونقمة على الفاسقين وفي صحيح ابن حبان عن عائشة مرفوعا ان الله اذا نزل سطوته باهل نقمة وفيهم الصالحون تبعوا معهم ثم يبعثون على نياتهم واعمالهم واخرجه البيهقي في الاسرار من حديث ابن عباس باسانيد فيها قبل يا رسول الله وفيهم اهل طاعته قال نعم ثم يبعثون

الى رحمة الله تعالى قال ابن بطال هذا

هذا الحديث يبين حديث زينب بنت جحش قالت انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث فيكون الهلاك الجميع عند ظهور المنكر والاعلان بالمعاصي قلت الذي يناسب كلامه الاخير حديث ابي بكر الصديق سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا رأوا المنكر فلم يغيروه او

شك ان يعمهم الله بعقاب اخرجه الاربعة

وصححه ابن حبان واما حديث ابن عمر في الباب وحديث زينب بنت جحش فمتفق عليهما وقد اخرجه مسلم عقبه وبجمعهما ان الهلاك يعم الطائع مع العاصي وزاد حديث ابن عمران الطائع عند البعث يجازى بعمله ومثله حديث عائشة مرفوعا العجب ان ناسا من امتي يؤمون هذا البيت حتى اذا كانوا بالبيداء خسف بهم فقلنا يا رسول الله ان الطريق قد يجمع الناس فقال نعم فيهم المستبصر والمجبور وابن السبيل يهلكون مهلكا واحدا ويصدرون مصادر شتى يبعثهم الله على نياتهم اخرجه مسلم ولمن حديث ام سلمة يوم القيامة على نيته ولمن حديث جابر يبعث كل عبد على ما مات عليه وقال الداودي معنى حديث ابن عمران الامم التي تعذب على الكفر يكون بينهم اعمال اسوائهم ومن ليس منهم ينصاب بجمعهم باجالهم ثم يبعثون على اعمالهم وقوله اذا اراد الله عذاب امة اعقم نساءهم خمسين عشرة سنة بتراء ينصابوا بالسلا بصاب الولد ان الذين لم يجر عليهم العلم انتهى وهذا البس له اصل وعمومه حديث عائشة يرده وقد شوهدت السفينة ملئى من الرجال والنساء والاطفال تغرق بنهلكون جميعا ومثله الدار الكبيرة تحترق والدفعة الكبيرة تخرج عليها قطاع الطريق بنهلكون جميعا واكثرهم واهل البلد من بلاد المسلمين

ثم يحمدها الكفار يسدلون انسف باهلها

وقد وقع ذلك من الخوارج قديما ثم من القرامطة ثم من الططر اخيرا والله المستعان قال القاضي عياض اورد مسلم حديث جابر يبعث كل عبد على ما مات عليه عقب حديث جابر ايضا يرفعه لا تموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله مشيرا الى انه مفسر له ثم اعقبه بحديث ثم يبعثون على اعمالهم مشيرا الى انه فسر الحديث قبله لكنه ليس مفسرا عليه بل هو عام يبقى في عنوه ويؤيده الحديث الذي ذكره بعده ثم يبعثهم الله على نياتهم انتهى ملخصا والحاصل انه لا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب او العقاب بل يجازى كل احد بعمله حسب نيته وجنح ابن ابي جمرة الى ان الذين يقع لهم ذلك انما يقع بسبب شكوتهم عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واما من امر ونهى فهم المؤمنون حقا لا يرسل الله عليهم العذاب بل يرفع بهم العذاب ويؤيده قوله وما كنا مهلكي القرى الا واهلها ظالمون بقوله تعالى وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون ويدل على تعميم العذاب لمن لم ينه عن المنكر وان لم يشاطره قوله تعالى فلما نسوا ما ذكروا به انجينا الذين ينهون عن السوء وهم حتى يخوضوا في حديث غيره انكم اذا مثلهم ويستفاد من هذه الاشارة الهرب من الكفار ومن الظلمة لان الاقامة معهم من القاء النفس الى التهلكة هذا اذا لم يعنهم ولم يرض بافعالهم فان اعان او رضي فهو منهم

وفي يده امره صلى الله عليه وسلم بالاسراع
في الخروج من ديار ثمود واما بعثهم على اعمالهم بحكم عدله لان اعمالهم العالمة انما يجازون بها في الاخرة واما في الدنيا فمما اصابهم من بلاء كان تكفير لما قدموه من عمل شيء فكان العذاب المرسل في الدنيا على الذين ظلموا بتناول من كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك جزاءهم على مداهنتهم ثم يوم القيامة يبعث كل منهم فيجازى بعمله وفي الحديث تحذير وتخويف عظيم لمن سكت عن النهي فكيف بمن داهن فكيف بمن رضي فكيف بمن عاون نسأل الله السلامة ثلث وتقتضي كلامه ان اهل الطاعة لا يعيبهم العذاب في الدنيا بحضوره العصاة والى ذلك جنح القرطبي في التذكرة وما قدمناه قريبا اشبه بظاهر الحديث والى نحوه مال القاضي ابن العربي وسيأتي في الكلام على حديث زينب بنت جحش الهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث في آخر كتاب الفتن قوله وفي رواية قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي ان ابني هذا

السيد في رواية المروزي والكشميهني

سيد بغير لام وكذا الهيثم في مثل هذه الترجمة في كتاب الصلح وبحذف ان وساق المتن ممتاز بلفظ ان ابني هذا سيد وساق بنا بحذفها فاشار في كل من الموضعين الى ما وقع في الآخر وقدم اخرجه هناك عن عبد الله بن محمد عن سفيان بتمامه ثم نقل عن علي بن عبد الله ما يتعلق بسماع الحسن من ابي بكرة وساقه بمعناه عن علي بن عبد الله فلم يذكر ذلك ولم ار لي شيء من طرق المتن لسيد باللام كما وقع في هذه الترجمة وقد اخرجه الاسماعيلي من رواية سعدان نصر عن سفيان ابن عيينة وبين اختلاف الفاظهم وذكر في الباب الحديث المذكور وحديث الاسامة ابن زيد قوله ثنا اسرائيل ابو موسى كنية اسرائيل واسم ابيه موسى فهو ممن وافقت كنيته اسم ابيه فيوهن من التصحيف وهو بصري كان يسافر في التجارة الى الهند واقام بها مدة قوله ولقيته بالكوفة قائل ذلك هو سفيان ابن عيينة والجملة حالية قوله وجاء البيعة شرطة هو عبد الله قاضي الكوفة في خلافة ابي جعفر المنصور وسمات

في زمانه سنة اربع واربعين ومائة وكان

صارما عفيفا ناقد فقيها قوله فقال وعيسى هو ابن موسى ابن محمد ابن علي ابن عبد الله ابن عباس ابن اخي المنصور وكان امير اعلى الكوفة اذ ذاك قوله فكان نبأ لشديد بن شبرمة

خاف عليه اي على اسرائيل فلم يفعل اي لم يفعله

على عيسى بن موسى لما يجب خوفه عليه انه كان صادعا بالحق تخشى ان لا يتلطف بعيسى فيبطش به لما عنده من حرة الشباب فغزاه الملك قال ابن بطال دل ذلك من صنيع ابن شبرمة على ان من خاف على نفسه سقط عنه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكانت وفاة عيسى المذكور في خلافة المهدي سنة ثمان وستين ومائة قال حدثنا الحسن بن يحيى البصري قال قال لي حدثنا اسرائيل المذكور قال البزار في مسنده بعد ان اخرج هذا الحديث عن خلف بن خليفة عن سفيان بن عيينة لا نعلم رواه عن اسرائيل عند سفيان ونقله بخط اي بان البخاري اخرجه في علامات النبوة من طريق حسين بن علي الجعفي عن ابي موسى وعن اسرائيل هذا وهو ثقة جيد ولكن لم ار فيه الفضة وانما اخرج فيه الحديث المذكور فقط قوله لما سار الحسن ابن علي الى معاوية بالكتائب في رواية عبد الله ابن محمد عن سفيان في كتاب الصلح استقبل والله الحسن بن علي معويه بكتائب امثال الجبال والكتائب بالمثناة واخره موحدة جمع كتيبة

بوزن عظيمة وهي طائفة من الجيش

يجتمع وهي فعيلة بمعنى مفعولة لان امير الجيش اذا رتبهم رجعل كل طائفة على جهة كتبهم في ديوانه كذلك ذكر ذلك ابن التين عن الداودي ومنه قيل لكتب بني فلان ديوانه امثال الجبال اي لا يرى لها طرق تكثرها كما لا يرى من قابل الجبل طرفة ويحتمل ان يريد شدة الباس واشار الحسن البصري بهذه القضية الى ما اتفق بعد قتل علي رضي الله عنه وكان علي لما انقضى امر التحكيم الى الكوفة تجهز لقتال اهل الشام مرة بعد اخرى فشغله امر الخوارج بالنهروان كما تقدم وذلك في سنة ثمان وثلاثين ثم تجهز في سنة تسع وثلاثين فلم تهيأ ذلك لانتداب اهل العراق عليه ثم وقع الجد منه في سنة اربعين فاخرج اسحق من طريق عمرو العنزي ابن سياه بكسر المهملة وتخفيف الياء آخر الحروف قال لما خرج الخوارج قام علي فقال انشدكم الله الشام او ترجعون الى هؤلاء الذين خلفوكم في ديارهم قالوا بل نرجع اليهم فذكر قصة الخوارج قال فرجع الى الكوفة فلما قتل واستخلف الحسن دعاه معوية كتب الى قيس بن سعد بذلك فرجع عن قتال معوية واخرج الطبري بسند صحيح عن يونس بن يزيد عن الزهري قال جعل علي على مقدمة اهل العراق قيس بن

سعد ابن عبادة وكانوا اربعين الفا

بايعوه على الموت فقتل علي فبايعوا الحسن بن علي بالخلافة وكان لا يحب القتال ولكن كان يريد ان يشترط على معاوية لنفسه نوف

ان قيس ابن سعد لا بطا وعده على الصلح

فنزعه وامر عبد الله بن عباس فاشترط لنفسه كما اشترط
الحسن واخرج الكبرى والطبراني من طريق اسمعيل بن راشد قال
بعث الحسن بن قيس ابن قيس على مقدمته في اثني عشر الفا يعني من
الاربعين فسار قيس الى جهة الشام وكان معاوية لما بلغه قتل
علي خرج في عساكره من الشام وخرج الحسن بن علي حتى نزل المدائن
فوصل معاوية الى مسكن فقال ابن بطال ذكر اهل العلم بالاخبار ان
عليا لما قتل سار معوية يريد العراق وسار الحسن يريد الشام فالتقيا
بمنزل من ارض الكوفة فنظر الحسن الى كثرة من معه فنادى يا معوية
اني اخبرت ما عبد الله فان يكن هذا الامر لك فلا ينبغي لي ان
انازعك فيه وان يكن لي فقد تركته لك فكبر اصحاب معوية
فقال المغيرة عند ذلك اشهد اني سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول ان ابني هذا سيد كما قال في اخره فجزاك

الله عن المسلمين خيرا انتهى وفي صحة

هذا نظر من اوجه الاول ان المحفوظ ان معاوية هو الذي
بدا بطلب الصلح كما في حديث الباب الثاني ان الحسن ومعوية
لم يلتقيا بالعسكرين حتى يمكن ان يخاطبا وانما راسلا فيحمل
قوله فنادى يا معوية على المراسلة ويجمع بان الحسن راسل
معوية بذلك سرا فراسله معوية جهرا والمحفوظ ان كلام الحسن
الاخير انما وقع بعد الصلح والاجتماع كما اخرجه سعيد بن منصور
والبيهقي في الدلائل من طريقه ومن طريق غيره بسند صحيح الى الشعبي
قال لما اصالح الحسن بن علي معوية قال له معاوية قم فتكلم فقام فحمد
الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فان اكيس الكيس التقى وان اعجز
العجز الفجور وان هذا الامر الذي اختلفت انا وانت فيه كان احق
الناس به مني او حق لي تركته لارادة اصلاح المسلمين
وحقن دمائهم وان ادري لعله فتنة لكم ومتاع الى حين ثم استغفر
ونزل واخرج يعقوب ابن سفيان ومن طريقه البيهقي ايضا

في الدلائل من طريق الزهري نحو القصة

وفيها فخطب معوية ثم قال قم يا حسن فتكلم الناس فتشهد ثم قال
ايها الناس ان الله هداكم باولنا وحقن دماكم باخرنا وان
هذا الامر مدة والدنيا دول وذكر بقية الحديث الثالث ان الحديث

لابي بكرة لا للمغيرة فان الجمع ممكن بان يكون

المغيرة حدث به عندما سمع مراسلة الحسن بالصلح وحدث به بكرة
بعد ذلك وقد روى اصل الحديث جابر اخرجه الطبراني والبيهقي في الدلائل
من فوائد يحيى بن معين بسند صحيح الى جابر وارده الضياء في الاحاديث
المختارة مما ليس في الصحيحين وعجب للحاكم في عدم استدراكه مع حرصه
على مثله قال ابن بطال علم الحسن الامر لمعوية وبايعه على اقامة كتاب
الله وسنة نبيه ودخل معوية الكوفة وبايعه الناس فسميت سنة الجماعة
لاجتماع الناس وانقطاع الحرب وبايع معوية كل من كان معتزلا للقتال
كابن عمر وسعد ابن ابي وقاص ومحمد بن مسلمة واجاز معاوية الحسن
بثلثمايه الف فالف ثوب وثلاثين عبدا ومايه جمل وانصرف الى المدينة
وولى معوية الكوفة المغيرة بن شعبة والبصرة عبد الله بن عامر ورجع
الى دمشق فقال عمرو بن العاص لمعوية ارى كتيبة لا تولي حتى
تالشد بد اي لا تدبر حتى يدبر اخراها اي التي تقابلها وتبها
اليها لتشارکها في المحاربة وهذا على انه تدبر من ادبر رباعيا ويحتمل

ان يكون من دبر بدبر بفتح اوله وضم الموحدة

اي تقدم معناهما يقال دبرته اذا بقيت بعده وتقدم في رواية عبد
الله ابن احمد في الصلح اني لاري كتايب لا تولي حتى يقتل اقرانها وفي
ابين وقال عياض من بقي الصواب ومقتضاه ان الاخرى خطا وليس كذلك
بل توجيهها كما تقدم وقال الكرماني يحتمل ايضا ان يراد الكتيبة الاخيرة التي
من جملة تلك الكتايب اي لا ينهزمون بان ترجع الاخرى اولى
قال معوية من الذراري المسلمين اي من يكفلهم اذ اقتل اباؤهم
زاد في الصلح فقال له معاوية وكان والله جبارا جلفا يعني معاوية
اي عمرو ان قتل هؤلاء هؤلاء وهؤلا هؤلا من لي بما يحوز الناس من لي
بنسائهم من بضيعتهم بيشير الى ان رجال العسكرين معظم من بقي الا
قليلا فاذا قتلوا اضاع امر الناس وفسد حال اهليهم بعدهم

وذراريهم والمراد بقوله ضيعتهم الاطفال

والضعفا سموا باسم ما يؤول اليه امرهم لان لهم نزلوا ضاعوا لعدم
استقلالهم بامر المعاش وفي رواية الحميدي عن سفيان في هذه
القصة من لي بامورهم من لي بدمايهم من لي بنسايهم واما
قوله لها في جواب قول معاوية من لذراري المسلمين فقال ابن
قطا مره تو بم ان المجيب بذلك عمرو بن العاص ولم ار في طرق الخبر
ما يدل على ذلك فان كانت محفوظة فلعلها كانت فقال اي بنشديد
النون المفتوحة قالها عمرو على سبيل الاستبعاد واخرج عبد الرزاق في

مصنفه عن معمر عن الزهري قال

شبكة الألوكة www.alukah.net

فلما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو
ابن العاص في بعث ذات السلاسل ذكر اخبارا كثيرة من التاريخ الى ان قال
وكان فتن بن سعيد بن عبادة على مقدمة الحسن بن علي فارسل اليه معاوية
سجلا قد ختم في اسفله فقال اكتب بيده ما تريد فهو لك فقال له عمرو ابن
العاص لا تفعل فقال معاوية وكان حذر الرجلين على رشلك يا ابا عبد الله
لا يخلص الى قتلهم الا حتى تقتل عددهم من اهل الشام في خلال الجماجة فوذلك
واني والله لا اقاتل حتى لا احد بدا من القتال فقال عبد الله ابن
عامر وعبد الرحمن بن سمرة نلقاه نقول له الصلح اي نشير عليه بالصلح
وهذا ظاهره انهما بدآ بذلك والذي تقدم في كتاب الصلح ان معاوية
هو الذي بعثهما فيمكن الجمع بانهما عرضا انفسهما فوافقهما ولفظه هناك
فبعث اليه رجلين من قريش من بني عبد شمس اي بن عبد مناف
ابن قصي عبد الرحمن بن سمرة زاد الحميدي في مسنده عن سفيان
ابن حبيب ابن عبد شمس قال سفيان وكانت له صحبة قلت
وسيأتي حديث لا تسأل الامارة وسيأتي
شيء من جنده في كتاب الاحكام وعبد الله بن عامر بن كريز بكاف وراء
وزاي مصغر وزاد الحميدي حبيب بن عبد شمس وقد مضى لذكر في
كتاب الحج وغيره وهو الذي ولاه معاوية البصرة بعد الصلح وهو ابن
ابن عبد شمس بن عبد مناف ابن امية بن عبد شمس ومعاوية هو ابن ابي
سفيان صخر بن حرب ابن امية فقال معاوية اذهبا الى هذا
الرجل فاعرضا عليه اي ما شاء الله من المال وسلاه له اي في حقن
دماء المسلمين بالصلح واطلبا اليه اطلبا منه خلعة نفسه من الخلافة
وتسليم الامر لمعاوية وايد لا له في مقابلة ذلك ما شاء فقال
لهما الحسن بن علي انا بنو عبد المطلب قد اصبنا من هذا المال
وان هذه الامة قد عاثت في دمائها قالا فانه يعرض عليك
كذا وكذا ويطلب اليك ويسألك
قال فمن لي بهذا قالا نحن لك به فما سألهما شيأ الا قالا نحن
لك به فصالحه قال ابن بطال هذا يدل على ان معاوية كان
هو الراغب في الصلح وانه عرض على الحسن المال ورغبه فيه
وحثه على رفع السيف وذكره ما وعده به جده صلى الله عليه
وسلم من سيادته في الاصلاح به فقال له الحسن انا بنو عبد
المطلب اصبنا من هذا المال اي انا جلنا

على الكرم والتوسعة على اتباعنا من الاهل
والموالي وكنا نتمكن من ذلك بالخلافة حتى صار لنا ذلك عادة وقوله ان
هذه الامة اي اهل العسكرين الشامي والعراقي نزعاث بالمثلثة اي قبل بعض
بعضا فلا يكفون عن ذلك الا بالصفح عما مضى منهم والتالف بالمال
واراد الحسن بذلك كله تسكين الفتنة وتفرقة المال على من لا يرضه
الا المال فوافقه على ما شرط من جميع ذلك والتزم له من المال كل
عام والثياب والاقوات ما يحتاج اليه لكل من ذكر وتولد من اي بعد
اي من يتهم لي الوفاء من معويه فقالا نحن نضمن لان معاوية كان خوض
لها ذلك ويحتمل ان يكون قوله اصبنا من هذا المال اي فرقنا
منه في حياة علي وبعده ما وانا بي ذلك صلاحا فيه على ذلك
خشية ان يرجع عليه بما يصرف منه وفي رواية اسمعيل بن راشد
عند الطبري فبعث اليه معاوية عبد الله بن عامر وعبد الله بن سمرة
ابن حبيب كذا قال عبد الله وكذا وقع عند الطبراني والذي في
الصحيح احج ولعل عبد الله كان مع
اخيه عبد الرحمن قال فقدما على الحسن بالمدائن فاعطاه ما
اراد وصالحاه على ان يأخذ من بيت مال الكوفة خمسة آلاف الف
في اشياء اشترطها ومن طريق عوانة بن الحكم نحوه وزاد وكان
الحسن صالح معوية على ان يجعل له ما في بيت مال الكوفة وان يكون
له خراج دارابجرد وذكر محمد بن غنام في كتاب الخوارج بسند قوي
الى ابي نضرة انه سمع الحسن بن علي يقول في خطبته عند معوية
اني اشترطت على معوية لنفسي الخلافة بعده واخرج يعقوب بن سفيان
بسند صحيح الى الزهري قال كاتب الحسن بن علي معوية واشترط
لنفسه فوصلت الصحيفة لمعوية وقد
ارسل الى الحسن بيساله الصلح ومع الرسول صحيفة بيضاء مختوم على
اسفلها وكتب اليه ان اشترط ما شئت فهو لك فاشترط الحسن
اضعاف ما كان سأل اولا فلما التقيا بايعه الحسن سأله ان يعطيه
ما اشترط في السجل الذي ختم معاوية في اسفله فتمسك معاوية
الا ما كان الحسن سأله اولا واحتج بانه اجاب سؤاله اولا وقت
عليه فاختلفا في ذلك فلم ينفذ للحسن من الشرطين شيء واخرج ابن
ابي خيثمة من طريق عبد الله بن سوذب قال لما تمالا علي سار الحسن بن علي
الى اهل العراق ومعاوية الى اهل الشام فالتقوا فكره الحسن القتال وبايع

شبكة الألوكة www.alukah.net

مسوغ على ان يحمل العهد للحسن من بعده فكان
اصحاب الحسن يقولون له يا عار المؤمنين فيقول النار خير من العار
قوله قال الحسن هو البصري وهو موصول بالسند المتقدم ووقع في رحال
البخاري لابي ابو بدر الباجي في ترجمة الحسن يقول كان علي ابن ابي طالب
ما نصه اخرج البخاري قول الحسن سمعت ابا بكره فناوله الدارقطني فنبه
على انه الحسن بن علي لان الحسن البصري قال عندهم لم يسمع من ابي بكرة
وحمله ابن المديني والبخاري على انه الحسن البصري قال الباجي وعندي
ان الحسن الذي قال سمعت هذا ابن ابي بكرة انما هو الحسن بن علي انتهى
وهو عجيب منه فان البخاري انما اخرج متن هذا الحديث في علامات النبوة
مجردا عن القصة من طريق حسين بن علي الجعفي عن ابي موسى وهو
اسرائيل ابن موسى عن الحسن عن ابي بكرة واخرجه البيهقي في الدلائل
من رواية مبارك ابن فضالة ومن رواية علي ابن زيد كلاهما عن الحسن
عن ابي بكرة وزاد في اخره قال الحسن فلما ولي ما امر ق في سبيله
بحجمة دم فالحسن القائل هو البصري والذي ولي هو الحسن بن علي

وليس للحسن من علي في هذا رواية
وهو الثلاثة اسرائيل بن موسى ومبارك بن فضالة وعلي بن زيد لم يدرك
احد منهم الحسن بن علي وقد صرح اسرائيل بقوله سمعت الحسن وذلك فيما
اخرجه الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن اصلت بن مسعود عن
سفيان ابن عيينة عن ابي موسى وهو اسرائيل سمعت الحسن سمعت
ابا بكره وهؤلاء كلهم من رجال الصحيح واصلت من شيوخ مسلم وقد
استشعر ابن التين خطأ الباجي فقال قال الداودي الحسن مع قربه
من النبي صلى الله عليه وسلم بحيث توفي النبي صلى الله عليه وسلم
بحيث توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن سبع سنين لا شك في سماعه
منه ولد مع ذلك صحبه قال ابن التين الذي في البخاري انما اراد سماع
الحسن ابن ابي الحسن البصري من ابي بكره قلت ولعل الداودي انما
علم ذلك من بيوتهم انه الحسن بن علي فدفعه بما ذكر وهو ظاهر

وانما قال ابن المديني ذلك لان الحسن
كان يرسل كثيرا عمن لم يلقهم بصيغة عن فخشي ان يكون روايته
عن ابي بكره مرسلة فلما جاءت هذه الرواية مصرحة بسماعه من ابي
بكرة ثبت عنده انه سمعه منه ولم ار ما نقله الباجي عن الدارقطني
من ان الحسن مما هون على في شيء من تصانيفه وانما قال في التتبع لما
في الصحيحين اخرج البخاري احاديث عن الحسن عن ابي بكره لكن لم
ار من صرح بذلك ممن تكلم في مراسيل الحسن كان يمتحنني انه عنده ولم

يسمع

يسمع من ابي بكرة لكن لم ار من صرح بذلك
ممن تكلم في مراسيل الحسن كابن المديني وابي حاتم واحمد والبزار وغيرهم
بل كلام ابن المديني يشعر بانهم كانوا يحملونه على الارسال حتى وقع هذا التصريح
قوله بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب كذا الحسن فقال فقع في رواية
علي ابن زيد عن الحسن في الدلائل للبيهقي يخطب اصحابه وما ذكا الحسن
ابن علي فصعد المنبر وفي رواية عبد الله بن محمد المذكورة رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن بن علي الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة
وعليه اخرى ويقول وصفه لي رواية ابن ابي عمر عن سفيان لكن قال وهو يلتفت
الي الناس مرة واليه اخرى **قوله** ابني هذا سيد في رواية عبد الله بن محمد
ان ابني هذا سيد وفي رواية مبارك بن فضالة رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فمر الحسن بن علي اليه وقال ان ابني هذا سيد وفي رواية علي بن زيد فضمه
اليه وقال الا ان ابني هذا سيد **قوله** ولعل الله ان يصلح به كذا استهل
لعل استعمال عسى لاشتراكهما في الرجاء والاشهر في خبر لعل بغير ان كقوله
تعالى لعل الله يحدث قوله **بين فئتين**
من المسلمين زاد عبد الله بن محمد في روايته عظيمتين وكذا في رواية مبارك
ابن فضالة وفي رواية علي بن زيد كلاهما عن الحسن عند البيهقي واخرج من طريق
اشعث ابن عبد الملك عن الحسن كالاول لكن قال واني ارجو ان يصلح الله
به وهو في حديث جابر ولفظه عند الطبراني والبيهقي قال الحسن ان ابني
هذا سيد يصلح الله به بين فئتين من المسلمين قال البزار روى هذا
الحسن عن ابي بكرة وعن جابر وحديث ابي بكرة اشهر واحسن اسنادا وحديث
جابر غريب وقال الدارقطني اختلف على الحسن فقيل عنه عن ام سلمة ونقل
عن ابن عيينة عن ايوب عن الحسن وكل منهما وهم ورواه داود بن ابي هند
وعوف الاعرابي عن الحسن مرسلا وفي هذه القصة من الفوائد علم من
اعلام النبوة ومنقبة للحسن ابن علي فانه ترك الملك لا لقلة ولا لذلة ولا لعلة
بل لرغبته فيما عند الله لما راه من خفض دماء المسلمين فراعى امر الدين
ومصلحة الامة وبها رد على الخوارج الذين كانوا
يكفرون عليا ومن معه ومعوية ومن معه بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم
لطائفتين بانهم من المسلمين ومن ثم كان سفيان بن عيينة يقول عقب هذا
الحديث نزلة من المسلمين يعجبنا حمد اخرجه يعقوب بن سفيان في تاريخه
عن الحميدي وسعيد بن منصور عنه وفيه فضيلة الاصلاح بين الناس ولا سيما
في حقن دماء المسلمين ودلالة على رافة معوية بالرعية وشفقته على المسلمين
ورفوة نظره في تدبير الملك ونظره في العواقب وفيه ولاية المفضول الخلافة
مع وجود الافضل لان الحسن ومعوية ولي كل منهما الخلافة وسعد بن ابي وقاص

وسعيد ابن زيد في الحياة وبما بدر بيان قاله

ابن التين وفيه جواز خلع الخليفة نفسه اذا رأى في ذلك صلاحا للمسلمين في النزول عن الوظايف الدينية والدنيوية بالمال وجواز اخذ المال على ذلك واعطائه بعد استيفاء شرايطه بان يكون المنزول له اولى من الناذل وان يكون المنزول من مال الباذل فان كان في ولاية عامة وكان المنزول من بيت المال اشترط ان يكون المصلحة في ذلك عامة اشار الى ذلك بن بطال قال بشرط ان يكون لكل من الباذل والمبذول له سبب في الولاية يستند اليه وعقد من الامور يعول عليه وفيه ان السيادة لا تختص بالافضل بل هو الرئيس على القوم والجمع ساده وهو مشتق من السود وهو اصل من اصول السواد لكونه براس على السواد الاعظم من الناس اي الاشخاص من الكثرة وقال المهلب الحديث دال على ان السيادة انما يستحقها من ينتفع به الناس لكونه علق السيادة بالاصلاح وفيه اطلاق الابن على ابن البنت وقد انعقد الاجماع على ان المراة الحد والدا لام محرمة على ابن بنته وان امراة ابن البنت وقد انعقد الاجماع على ان المراة محرمة على جده وان اختلفوا في التوارث واستدل به على توصيب راي من تقدم عن

القتال مع معوية وعلى وان كان علي احق بالخلافة

واقرب الى الحق وهو قول سعد بن ابي وقاص وابن عمر ومحمد بن مسلمة وغيرهم من اعتزل تلك الحروب طايفتان من المومنين اقتتلوا الاية تفهما الامر بقتال الفية الباغية وقد ثبت ان من قاتل عليا كانوا بغاة وتولاه مع هذا التصويب متفقون على انه لا يذم احد من هولاء لم يقول اجتهدوا فاخطاوا وذهب طايفة قليلة من اهل السنة وهو قول كثير من المعتزلة الى ان كلا من الطايفتين مصيب وطايفة الى ان المصيب طايفة لا بعينها الحديث الثاني قوله سفيان هو ابن عيينة قال قال عمرو هو ابن دينار قوله اخبرني محمد ابن علي اي ابن الحسين بن علي وهو ابو جعفر الباقر وفي رواية محمد ابن عباد عند الاسماعيلي عن سفيان عن عمرو عن ابي جعفر قوله ان جرملة مولى اسامة اخبره وجرملة هذا في الاصل مولى اسامة ابن زيد وكان يلازم زيد ابن ثابت حتى صار يقال له مولى

زيد ابن ثابت وبتلهما اتان وفي هذا

السند ثلاثة من التابعين في نسق عمرو وابو جعفر وجرملة قوله ان عمرو بن دينار قال قد رايت جرملة فيه اشارة الى ان عمرا كان يكنيه الاخذ عن جرملة لكنه لم يسمع منه هذا قوله ارسلني اسامة اي من المدينة الى علي اي بالكوفة لم يذكر مضمون الرسالة ولكن وله قوله فلم يعطني شيا على انه كان ارسله يسالها شيا من المال وقال انه سيالك الان ويقول ما خلف صاحبك الى اخره هذا هو ظاهر

اسامة

اسامة اعتذار عن تخلفه عن علي

لعله ان عيا كان ينكر على من تخلف عنه ولا سيما مثل اسامة الذي هو من اهل البيت فاعتذر بانه لم يتخلف ضنا به بنفسه عن علي ولا كراهة لدا ته لو كان في اشد الاماكن بلا لاحب ان يكون معه بنفسه ولكنه انما تخلف لاجل كراهيته في قتال المسلمين وهذا معنى قوله ولكن هذا المولم اره على لو كنت في شدق الاسد بكسر الميمة ويجوز فتحها وسكون الدال المهملة بعدها قاف اي جانب فمه داخل ولكل فم شدقان اليمانيان منتهى شق الفم وعند هو حزمة ينتهي الحنك الاعلى والاسفل

رجلا شدق واسع الشدقين ويتشدق في كلامه اذا فتح فمه

واكثر القول وانتشع فيه وهو كناية عن الموافقة حتى في حالة الموت لان الذي يفترسه الاسد يحبب يجعله في شدقه في عداد من هلك ومع ذلك فقال لو وصلت هذا المقام لاحببت ان اكون معك فيه هو اسالك بنفسي ومن المناسبات اللطيفة بمثل اسامة بشي تعلق

بالاسد ووقع في شرح الزركشي ان القاضي

يعني عياضا ضبط الشدق بالذال المعجمة قال وكلام الجوهري يقتضي انه بالدال المهملة وقال لي بعض من لقيته من الايمة انه غلط على القاضي هو قلت وليس كذلك فانه ذكره في المشارق في الكلام على حديث سمرة الطويل في الرؤيا نعم شرشد فيه فانه ضبط الشدق بالذال المعجمة وتبعه ابن فرقول في المطالع نعم هو كذلك فقد ضبط في جميع كتب اللغة في الدال المهملة والله اعلم قال ابن بطال ارسل اسامة الى علي يعتذر عن تخلفه عنه في حروبه ويعلمه انه احب الناس اليه وانه يجب مشاركته في السراء والضراء الا انه لا يرى قتال المسلم قال والسبب في ذلك انه لما قتل ذلك الرجل يعني الذي ذكره في باب ومن احياها في اول الدياب وكلمة النبي صلى الله عليه وسلم بسبب ذلك اثر على نفسه ان لا يقاتل مسلما فذلك سبب تخلفه عن علي في الجمل وصفين انتهى ملخصا وقال ابن التين انما منع عليا ان يعطي رسول اسامة شيا لانه لعله سأله شيا

من مال الله فلم يران يعطيه يتخلفه عن

يتخلفه عن القتال معه واعطاه الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر لانهم كانوا بدونه واحدا منهم لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحمله على فخذه ويجلس الحسن على الفخذ الاخر ويقول اللهم اني احبهما فاحبهما قدم في منا قبه قوله فلم يعطني شاهده الذي في الصحيحة والنفقة لم تذهب الى علي نبلغه ذلك فلم يعطي شيا ودفع في رواية ابن ابي عمر عن سفيان عند الاسماعيلي بخيبر بها في الخالة فاخبرته

شبكة الألوكة www.alukah.net

فلم يعطني شيا فوله فذهبت الى الحسن
وحسين وابن جعفر فاوقروا لي راحلتي اي حملوا لي على راحلتي طاقة
حمله ولم يعين في هذه الرواية جنس ما اعطوه ولا نوعه والراحلة الناقة
التي صلحت للركوب من الابل ذكرا كان او انثى واكثر ما يطلق الوقر
وهو بالكسر على ما يحمل البغل فيقال له الوسق وفي جعفر هو عبد الله ابن
جعفر ابن ابي طالب وصرح بذلك في رواية محمد بن عباد وابن ابي عمر
المذكورة وكانهم لما علموا ان عيالم يعطه شيا عوضوه من اموالهم من ثياب
ونحوها فذرها تحمل راحلته التي ركبها
اذا قال عند قوم شيا ثم خرج فقال في خلافه ذكر بنيه حديث ابن عمر ينصب
لكل غادر كوادبه فضة لابن عمر في بيعة يزيد بن معوية وحديث
ابي برزة في انكاره على الذين يقاتلون على الملك من اجل الدنيا وحديث
حذيفة في المنافقين ومطابقة الاجنبي للترجمة ظاهرة ومطابقة الاول
لها من جهة ان في القول في الغضب خلاف ما في الحضور ونوع عذر ويأتي

في كتاب الاحكام ترجمة ما يكره من شنآن السلطان

فاذا خرج قال غير ذلك وذكر بنيه قول ابن عمر لمن سأله عن القول عند
الامر اختلاف ما يقال بعد الخروج عنهم كنا نعده نفاقا وقد ذكر في بعض
طرقه ان الامر المسئول عنه يزيد بن معوية كما يأتي في الاحكام ومطابقة
الثاني من جهة ان الذين عابهم ابو برزة كانوا يظهرون انهم يقاتلون لاجل
القيام بامر الدين ونصر الحق وكانوا في الباطن انما يقاتلون لاجل الدنيا
ورفع لابن بطال هنا شيء بينه نظر فقال واما قول ابي برزة فوجه موافقته
للترجمة ان معنى القولة لم يقاتله ابو برزة عند مروان حين بايعه
بل بايع مروان واتبعه ثم سخط ذلك لما بعد عنه ولعله اراد منه
ان يترك ما نوزع فيه طلبا لما عند الله في الاخرة ولا يقاتل عليه كما فعل
عثمان يعني من عدم المقاتلة لامن ترك الخلافة فلم يقاتل من نازعه

بل ترك ذلك وكما فعل الحسن بن علي حين

ترك قتال معوية حين نازعه الخلافة فسخط ابو برزة على مروان بمشكله
بالخلافة وانتقال عليها فقال لابي المنهال وابنه بخلاف ما قال لمروان
حين بايع له قلت ودعواه ان ابا برزة بايع لمروان ليس بصحيح فان
ابا برزة كان مقيما بالبصرة ومروان انما طلب الخلافة بالشام وذلك
ان يزيد معوية لما مات دعا ابن الزبير الى بيعته وبايعوه بالخلافة
فاطاعوه اهل الحرمين ومصر والعراق وما وراها وبايع له الضحاك ابن
ابن قيس الفهري بالشام كلها الا الاردن وفلسطين فانها من بني امية ومن كان على
هواهم حتى هم مروان ان يرحل الى ابن الزبير ويبايعه فمنعوه وبايعوا له

بالخلافة وحارب الضحاك ابن قيس فهزمه

وغلب

وغلب على الشام ثم توجه الى مصر فغلب عليها

ثم مات في سنته فبايعوا بعده ابنه عبد الملك وذا خرج ذلك الطبري فاضحا
واخرج الطبراني بعضه من رواية عروة ابن الزبير وفيه ان معاوية بن يزيد بن
معوية لما مات دعا مروان لنفسه فاجابه اهل فلسطين واهل حمص
فقاتله الضحاك بن قيس بمرج راهط فقتل الضحاك ثم مات مروان
وقام عبد الملك فذكر قصة الحجاج في قتاله عبد الله بن الزبير فانه
لما دخل مكة بعد ابو برزة في هذه اي قصة بن الزبير فوى
رايا منه في الاولى اي قصة مروان قال وكذلك القرا بالبصرة كان
ابا برزة كان لا يرى قتال المسلمين اصلا فكان يرى لصاحب
الحق ان يترك حقه لمن نازعه بنيه بيوجز هلى ذلك ويمدح بالايثار
على نفسه لبلا يكون بسببه سفك الدما انتهى ملخصا ومقتضى كلامه
ان مروان لما ولي الخلافة بايعه الناس اجمعون ثم نكث بن الزبير بيعته
وبيعته ودعا الى نفسه وانكر عليه ابو برزة قتاله على الخلافة بعد ان

ان دخل في طاعته بايعه وليس

وليس كذلك والذي ذكرته هو الذي تواردت عليه اهل الاخبار
بالاسانيد الجيدة وابن الزبير لم يبايع لمروان فظن مروان
ان يبايع لابن الزبير ثم تزكى ذلك ودعا نفسه الحديث الاول
لما خلع اهل المدينة يزيد ابن معوية في رواية العباس
السراج في تاريخه عن اجل بن منيع وزياد ابن ايوب عن عفان
عن صخر بن جويرية عن نافع لما انتزى اهل المدينة مع عبد الله
ابن الزبير وخلعوا يزيد ابن معوية جمع عبد الله بن عمر بنيه ومنع
عند الاسماعيلي من طريق موسى ان يبايع ليزيد فابى وقال لا ابايع
لامير بن فارسل اليه معوية مائة الف درهم فاخذها ففرقها فيهم
رجلا ونوع المبالغة ان ديني عندي اذا لرخيص فلما مات معوية
كتب ابن عمر الى يزيد ببيعته فلما خلع اهل المدينة فذكره قلت

وكان السبب فيه ما ذكر الطبري مسندا

ان يزيد ابن معوية كان امر على المدينة بن عمه عثمان بن محمد بن
ابي سفيان فارتد الى يزيد جماعة من اهل المدينة منهم عبد الله
عنبسة الملائكة حنظلة ابن ابي عامر وعبد الله ابن ابي عمرو بن
حفص المخزومي في اخرين فاكرمهم واجازهم فرجعوا فاظهروا
عيبه ونسبوه الى شرب الخمر وغير ذلك ثم ونبوا على عثمان فاخرجوه
وخلعوا يزيد بن معوية فبلغ ذلك يزيد فجهز اليهم جيشا مع مسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابن عقبة المرى وامره ان يدعوهم ثلاثا فان

والا فقاتلهم فاذا ظهرت فابحها للجيش ثلاثا ثم اكفف عنهم فتوجه اليهم
فوصل في ذي الحجة سنة ثلاث فحاربوه وكان الامير على الانصار عبد الله بن
حنظلة وعلى قريش عبد الله بن مطيع وعلى غيرهم من القبائل معقل بن سنان
الاشجعي وكانوا الخدر اختاروا فلما وقعت الواقعة انهزم اهل
المدينة فقتل ابن حنظلة وقرة بن مطيع واباح مسلم بن عقبة
المدينة ثلاثا فقتل جماعة صبرا منهم معقل بن سنان وفهم بن ابي
الجهم بن حذيفة ويزيد بن عبد الله بن زمعة وبايع الباقون على
انهم خول ليزيد واخرج ابو بكر بن ابي خيثمة بسند صحيح الى جويرية
ابن اسما سمعت اشياخ اهل المدينة يحدثون ان معوية لما احتضر دعا
بيزيد فقال له ان لك من اهل المدينة يوما فان فعلوا فارمهم
بمسلم بن عقبة فاني غرت نصيحته فلما دكي بيزيد وفد يزيد وفد عليه
عبد الله بن حنظلة وجماعة فاكرمهم فاجارهم ثم رجع فحرض الناس

على يزيد ودعا بهم الى خلع يزيد

فاجابوه فبلغ يزيد فجهز اليهم مسلم بن عقبة فاستقبلهم اهل
المدينة بجموع كثيرة فهابهم اهل الشام وكرهوا قتالهم فلما نشب
القتال سمعوا في جوف المدينة التكبير وذلك ان بني حارثة ادخلوا
قوما من الشاميين من جانب الخندق فتركهم اهل المدينة القتال
ودخلوا المدينة خونا على اهلهم فكانت الهزيمة فقتل من قتل وبايع
مسلم الناس على انهم خول ليزيد يحكم في دمائهم واموالهم واهليهم
ما شاء واخرج الطبراني من طريق محمد بن سعد بن رمانة ان معوية
لما مات قال ليزيد قد وطأت لك البلاد ومهدت لك الناس ولست
اخاف عليك الا اهل الحجاز فان رابك منهم رايب فوجه اليهم مسلم
ابن عقبة فاني قد جربته وعرفت نصيحته قال فلما كان من خلافهم
عليه ما كان دعاه فوجه فايا هما ثلاثا ثم دعاهم الى بيعة يزيد

وانهم عبيد له فمن في طاعة الله

ومعصيته ومن رواية عروة بن الزبير قال لما مات معاوية اظهر
عبد الله بن الزبير الخلاف على يزيد بن معوية فوجه مسلم بن عقبة
في جيش اهل الشام وامره ان يبدا بقتال اهل المدينة ثم يسير الى
ابن الزبير بمكة قال فدخل مسلم بن عقبة المدينة وبها نقاية من
الصحابة فاسرف في القتل ثم سار الى مكة فمات في بعض الطرق
واخرج يعقوب ابن سفيان في تاريخه عليهم مناقطار ما ثم سئلوا
القتلة لاي شيء قتلها يعني اذ قال بني حارثة اهل الشام على اهل المدينة

في وقعة الحرة قال يعقوب وكانت وقعة

الحرة في ذي القعدة سنة ثلاث وستين قوله حشمه بفتح
المهملة ثم المعجمة قال ابن التين الحشمة العصبة والمراد هنا خدمه ومن
يغضب له وفي رواية صخر بن جويرية عن نافع عند احمد لما خلع الناس
يزيد ابن معوية جمع امر عمر بنيه واهله ثم تشهد ثم قال اما بعد
قوله ينصب لكل غادر لواء يوم القيمة زاد في رواية مومل
بقدر غدرته وزاد في رواية صخر يقال هذه غدرة فلان اي علامة
غدرته والمراد بذلك شهرته وان يفتضح بذلك على رؤس الاشهاد
وبنيه تعظيم العذر سواء كان من قبل الامير او المامور وهذا
القدر هو المرفوع من هذه القصة وقد تقدم معناه في باب
اثم الغادر للبر والفاجر في اواخر كتاب الجزية والموادعة
قبيل بدء الخلق قوله على بيع الله ورسوله اي على شرط ما
امر الله ورسوله به من بيعة الامام وذلك ان من بايع امرا

فقد اعطاه الطاعة واخذ منه العطية

فكان شبيهة من باع سلعة واخذ ثمنها وقال اصله ان العرب كانت
اذا تبايعت فضا فقت بالاكف عند العقد وكذا كانوا يفعلون اذا
تحالفوا فسموا معاهذه الولاة والتماسك بنية لا بدي ببيعة
وقع في رواية مومل وصخر على بيعة الله وقد اخرج مسلم من
حديث عبد الله بن عمر ورفعه من بايع اماما فاعطاه صفقة
يده وثمرة قلبه فليطعه ما استطاع فان جاء اخر ينازعه
فاضربوا عنق الاخر بالاشراك بالله ان يبايع رجل رجلا على بيع
الله ثم ينكث بيعته قوله ثم ينصب له القتال بفتح اوله
وفي رواية مومل نصب له يقاتل قوله خلعه في رواية
مومل خلع يزيد وزاد وخف في هذا الامر وفي رواية صخر
ابن جويرية فلا يخلعن احد منكم يزيد ثم يسعى في هذا
الامر قوله ولا تابع في هذا الامر كذا للاكثر بمثناه فوقانية
ثم موحدة وللكشميهني بموحدة ثم تحتانية قوله لكانت
الفيصل بيني وبينه اي مه
الفيصل بيني وبينه اي القاطعة وهي فيعل من فصل الشيء اذا قطعه
وفي رواية مومل لتكون الفيصل فيما بيني وبينه وفي رواية
صخر بن جويرية فتكون صيلما في هذا الحديث وجوب طاعة

الامام الذي انعقدت له البيعة والمنع من

الخروج عليه ولو جار في حكمه وانه لا يخلع

بالفسق وقد وقع في نسخة شعيب وقد وقع في نسخة شعيب بن ابي حمزة عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن ابيه في قصة الرجل الذي سأله عن قول الله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا الآية ان ابن عمر قال ما وجدت في نفسي في شيء من امر بعده الآية ما وجدت في نفسي اني لم اقاتل هذه الفئة الباغية كما امر زاد يعقوب ابن سفيان في تاريخه من وجه آخر عن الزهري قال حمزة فقلت له ومن ترى الفئة الباغية قال ابن الزبير بغى على هؤلاء القوم يعني بني امية فاخرجهم من ديارهم وفككت عمدتهم الحديث الثاني قوله ابو شهاب هو عبد ربه ابن نافع وعوف هو الاعرابي والسند كله بصريون الا ابن يونس وابو المنهال هو عبد ربه بن نافع وعوف هو الاعرابي والسند كله بصريون الا ابن يونس وابو المنهال هو سيار بن سلامة قوله

لما كان بن زياد ومروان بالشام وثب

ابن الزبير بمكة ووثب القراء بالبصرة فظاهره ان وثوب ابن الزبير وقع بعد قيام ابن زياد ومروان بالشام وليس كذلك وانما وقع في الكلام حذف وتحريره ما وقع عند الاسمعيلي من طريق يزيد ابن زريع عن عوف قال حدثنا ابو المنهال قال لما كان زمن اخرج ابن زياد يعني من البصرة ووثب مروان بالشام ووثب ابن الزبير بمكة ووثب القراء بالبصرة ثم جاء الى عمار ما شدوا وكذا اخرجه يعقوب ابن سفيان في تاريخه من طريق عبد الله ابن المبارك عن عوف بلفظ ووثب مروان بالشام حيث ووثب وانما في مشدد ويصح ما وقع في رواية ابي ابي شهاب بان تزاد واو قبل قوله ووثب ابن الزبير فان ابن زياد لما اخرج من البصرة توجه الى الشام فقام مع مروان وتذكر الطبري باسانيده

ما ملخصه ان عبد الله ابن زياد

كان اميرا بالبصرة ليزيد ابن معاوية وانما بلغه وفاته خطب اهل البصرة وذكر ما وقع من الخوارج في ايامه فرضي اهل البصرة ان يستمر اميرا عليهم حتى يجتمع الناس على خليفة فمكث على ذلك قليلا ثم قام سلمة ابن ذؤيب بن عبد الله اليربوعي يدعو الى ابن الزبير فبايعه جماعة فبلغ ذلك ابن زياد واراد ان يقوم كف سلمة عن ذلك فلم يكفوه فلما خشي على نفسه القتل استجار بالحرث ابن قيس بن صهبان فاردفه ليلا الى ان اتى به مسعود ابن عمرو بن عدي الازدي فاجاره ثم وقع بين اهل البصرة اختلاف فامروا عليهم عبد الله بن الحرث بن نوفل

ابن الحرث ابن عبد المطلب انقلب بنته

بوسمين الثانية تقبل وامه هند بنت ابي سفيان ووقعت الحرب وقام مسعود بامر عبيد الله بن زياد فقتل مسعود وهو على المنبر في شوال سنة اربع وستين فبلغ ذلك عبد الله بن زياد فهرب فتبعوه فانتهبوا ما وجد والده وكان مسعود رتب معه مائة نفس يحرسونه فقدموا به الشام فبلغ ابن الزبير فبايعوا ابنه الزبير بايعه ديناسا من لبني امية فنجى راية عن ذلك وجمع من كان بهوى بني امية وتوجهوا الى دمشق وقد بايع الضحاك ابن قيس بها لابن الزبير وكذا النعمان بن بشير بحمص وكذا اكثر اهل قنسرين ولم يبق على رأي الامويين الا حسان بن مالك ابن قيس بفلسطين ولم يبق على رأي الامويين الا حسان بن مالك بموحدة ومهملة وزن جعفر وهو حال يزيد بن معوية وهو بالاردن فيمن اطاعه فكانت الوقعة بين مروان ومن معه وبين الضحاك بن قيس بمرج راهط فقتل الضحاك وتفرق جمعه وبايعوا حينئذ

مروان بالخلافة في ذي القعدة منها وقال

ابو زرعة الدمشقي في تاريخه حدثنا ابو مسهر عبد الاعلى بن مسهر قال بويع لمروان بن الحكم بايع له اهل الاردن وطائفة من اهل دمشق وسائر الناس زبيريون ثم اقبل مروان وشعبة بن الزبير خرج راسطا فقتل بدمشق وعهد بعبد الملك وقال خليفة بن خياط في تاريخه حدثنا الوليد بن هشام عن ابيه عن جده وابو اليقظان وغيرهما قالوا قدم ابن زياد الشام ونذر بايعوا ابن الزبير ما خلا اهل الجابية ثم ساروا الى مرج راهط فذكر نحوه وهذا يدفع ما تقدم عن ابن بطال ان ابن الزبير بايع مروان ثم نكث قوله ووثب القراء بالبصرة يريد الخوارج وكانوا قد ثاروا بالبصرة بعد خروج ابن زياد وبينهم نافع ابن الازرق ثم خرجوا الى الاهواز

وقد استوفى خبرهم الطبري وغيره ويقال انه

اراد الذين بايعوا على قتال من قتل الحسين وساروا مع سليمان بن صرد وغيره من البصرة الى جهة الشام فلقيهم عبد الله بن زياد في جيش الشام من قبل مروان فقتلوا بعين الوردة وقد فصل ذلك الطبري وغيره قوله فانطلقت مع ابي الى ابي برزة الاسلمي في رواية يزيد بن زريع فقال لي ابي وكان بي هنرا انطلق بنا الى هذا الرجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي برزة الاسلمي فانطلقت معه حتى دخلنا عليه وفي رواية عبد الله ابن المبارك عن عوف فقال ابي انطلق بنا لا ابا لك الى هذا الرجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي برزة وعند يعقوب بن سفيان عن مسكين ابن عبد العزيز عن ابيه عن ابي المنهال قال دخلت مع ابي على

ابي برزة الاسلمي وان مع ادنى يومئذ لمرطي

شبكة الألوكة www.alukah.net

والي لغلام قوله في ظل علية له من فضة زاد
في رواية يزيد بن زريع في يوم حار شديد الحر والعلية بضم المهملة
وكسرها وتشديد التحتانية هي الغرفة وجمعها علالي
والاصل علويه فابدلت الواو ياء وادغمت وفي رواية المبارك
في ظل علوله قوله يستطعمه الحديث في رواية الكشميهني بالحديث
اي يستنسخ الحديث ويطلب منه التحديث قوله الي احتسبت
عند الله في رواية الكشميهني احتسب وكذا في رواية يزيد بن زريع
ومعناه انه يطلب بتحمله على الطوايف المذكورين من الله الاجر
على ذلك لان الحث في الله والبغض في الله من الايمان قوله
سافقدا في رواية سكني لابيا قوله انكم معشر العرب في رواية المبارك
العرب قوله كنتم على الحال الذي علمتم في رواية يزيد بن زريع
على الحال التي كنتم عليها في جاهليتكم قوله وان الله قد اتقدم
بالا سلام ومحمد عليه افضل الصلاة واتم السلام في رواية
يزيد ابن زريع وان الله نغشكم بفتح النون والمهملة ثم معجمة
وسياتي في اوايل الاعتصام من رواية معتمر بن سليمان عن
عوف عن ابي المنهال حدثنه انه سمع ابا برزة قال ان الله يغشكم

قال ابو عبد الله هو البخاري وقع ٨٠

ها هنا يغشيكم يعني بضم اوله وسكون المعجمة بعدها نون مكسورة
ثم تحتانية ساكنة وانما هو يغشكم بنظر في اصل الاعتصام كذا
وقع عند المستملي وقع عند ابن السكن تغشكم على الصواب
ومعنى يغشكم يكفكم ويرده ومعناه وقد عضد كم وقواكم
قوله وان هولاء الذين بين اظهركم في رواية يزيد بن زريع وابن
المبارك نحوه ان الذين حولكم الذين يزعمون انهم تزعوكم وفي
رواية سكني وذكر رافع بن الاذرق وزاد في اخره فقال
اني لما امرني اذا اتاني لاراك تركت احدا قال لا اري خيرا الناس
اليوم الا عصابة خماص البطون من اموال الناس خفاف الظهور لما
من دمايهم وهذا يدل على ان ابا برزة كان يرى الاعتزال في الفتنة

وترك الدخول في شيء من قتال المسلمين ولا

سيما اذا كان ذلك في طلب الملك وفيه استشارة اهل العلم والدين
عند نزول الفتن وبذل العالم النصيحة لمن يستشيره وفيه الاكتفاء في
انكار المنكر بالقول ولو في عينة من ينكر عليه ليتعظ من يسمعه فيحذر
من الوقوع فيه الحديث الثالث قوله عن واصل الاحدب
هو ابن حيان بمهملة ثم تحتانية ثقيلة اسدي

كوفي

كوفي يقال له بياع الساباطي بمهملتين وموحدة

في رواية ابراهيم بن الحسن عن ادم بشيخ البخاري فيه ان المنافقين الخ هم شر منهم ص

من طبقة الاعمش ولكنه قديم الموت قوله ان المنافقين اليوم شر منهم
اخرجه ابو نعيم قوله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الكرماني
هو متعلق بمقدر نحو باس اذ لا يجوز ان يقال انه متعلق بالفعل الماضي
مقام المنافقين لان الضمير لا يعمل قال ابن بطال انما كانوا شرا ممن قبلهم لان
المامضين كانوا يسرون قولهم فلا ينقدى شرهم الى غيرهم واما الاخرون
ضاروا يجهرون بالخروج على الايمة ويوقعون الشر بين الفرق فتعدى
ضررهم لغيرهم قال ومطابقته للترجمة من جهة ان جهرهم بالنفاق
وشر السلاح على الناس هو القول بخلاف ما يدلوه من الطاعة حين بايعوا
اولا من خرجوا عليه اخر انتهى قال ابن التين اراد انهم اظهروا من الشر
ما لم يظهروا وليت غيرهم لم يجرحوا بالكفر انما هو النفاق يلعنونه بافواههم
فكانوا يعرفون به كذا قال ويشهد لما قال ابن بطال ما اخرجه البزار من
طريق عاصم عن ابي وايل قلت لحذيفة انفاق اليوم شر ام على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اوه هو اليوم ظاهروا انهم كانوا يستخفون على عهد
بيده على جبهته وقال اوه هو اليوم ظاهر قوله عن الشعثاء بفتح
المعجمة وسكون المهملة بعدها مثلثة واسمه سليم من اسود المحاربي
قوله عن حذيفة لم ار لابي الشعثاء عن حذيفة في الكتب الستة
الا هذا الحديث ولم اره الا معنعنا وكانه تصحيف لانه بمعنى حديث
زيد ابن وهب عن حذيفة وهو المذكور قبله او ثبت عنده تحديث حذيفة
في غير هذا قوله انما كان النفاق اي موجودا على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية يحيى ابن ادم عن مسعر عن الاعمش
كان المنافقون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله
واما اليوم فانما هو الكفر بعد الايمان كذا للاكثر وفي رواية فانما هو الكفر

بعد الايمان وكذا حكى الحميدي في جمعه انهما

روايتان واخرجه الاسماعيلي من طريق عن مسعر فانما هو اليوم
الكفر بعد الايمان قال وزاد محمد بن بشر في روايته عن مسعر فضحك
عبد الله قال تعجب فقلت لابي الشعثاء ثم ضحك عبد الله قال لا ادري كيف
لعله عرف مراده فتبسم تعجبا من حفظه او فهمه قال ابن التين كان
المنافقون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم امنوا باستتهم ولم تؤمن
قلوبهم دايما من جانبهم فانه ولد في الاسلام وعلى فطرته ممن كفر منهم
فهو من تردد كذلك اختلفت احكام المنافقين والمرتدين انتهى والذي
يظهر ان حذيفة لم يرد نفي الوقوع وانما اراد نفي اتفاق الحكم لان
لان النفاق اظهار الايمان واخفاء الكفر ووجود ذلك ممكن في كل عصر

إنما اختلف الحكم لان النبي صلى الله عليه وسلم
كان بنا لهم ويقبل ما اظهروه من الاسلام ولو ظهر منهم احتمال خلافه
واما بعده فمن اظهر شيئا فانه يواخذ به ولا يترك لمصلحة التالف لعدم الاحتياج
الى ذلك ويقبل عرضه ان الخروج عن طاعة الامام جاهلية ولا جاهلية في
الاسلام او تفريق الجماعة فهو خلاف قول الله تعالى ولا تفرقوا وكل ذلك
غير مستور فهو كالكفر بعد الايمان قوله

لا تقوم الساعة حتى يغبط اهل القبور بضم اوله وفتح ثانيه على البناء
للمجهول بفتين معجمة ثم موحدة ثم مهملة قال ابن التين غبطه بالفتح
يغبطه بالكسر غبطا وغبطة بالسكون والغبطة بمعنى مثل حال
المغبوط مع بقائها له قوله حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قوله
عن ابي الزناد وافق مالكا شعيب بن ابي حمزة عنه كما سيأتي بعد بابين
في اثناء حديث قوله حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه اي
كنت ميتا قال ابن بطال يغبط اهل القبور وتمني الموت عند ظهور الفتن
انما هو حرف ذهاب الدين بغلبة الباطل واهله وظهور المعاصي والمنكر

انتهى وليس شيء مما ذكر في حق كل احد وانما

هو خاص باهل الخير واما غيرهم فقد يكون لما يقع لاحدهم من المصيبة
في نفسه او اهله او دنياه وان لم يكن في ذلك شيء يتعلق بدينه ويؤيده
ما وقع في رواية ابي حازم عن ابي هريرة عند مسلم لا تذهب الدنيا
حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه ويقول يا ليتني مكان صاحب
هذا القبر وليس به الدين الا البلاء فذكر الرجل فيه للغالب والا فالمراة
يتصور فيها ذلك والسبب في ذلك ما ذكر في رواية ابي حازم انه ينفع
البلاء اشتد حتى يكون الموت الذي هو اعظم المصايب امون على
المرء فيتمنى المصيبتين في اعتقاده وبهذا جزم القرطبي فذكره عياضا محتملا

واغرب بعض شراح المصابيح فقال المراد بالدين

هنا العادة والمعنى انه يتمرغ فيها من عادته وانما الحامل عليه البلاء نقله
الطيبي بان حمل الدين على حقيقته اولى اي ليس التمني واقعا لامر
ما يه من جهة الدين بل من جهة الدنيا وقال ابن عبد البر ظن
بعضهم ان هذا الحديث معارض للنهي عن تمني الموت وليس كذلك
والمانع هذا القدر سيكون شدة تنزل بالناس من فساد الحال في الدين
او ضعفه او خوف ذهابه لا لضرر ينزل في الجسم واذا كان الامر
يتعلق بالدين فلا وقد ذكره عياض احتمالا ايضا وقال غيره ليس بين
هذا عن شدة سيحصل بها عنها هذا التمني وليس بنهي نزه لحكمة

وانما سيق للاخبار عما سيقع قلت ويمكن احد

الحكم

الحكم من الاشارة في قوله ولبين بالدين انتهى

البلاء فانه يسبق مسمى الدم والانكار فيه ايما الى انه لو فعل ذلك بسبب
الدين لكان محمودا ويؤيده ثبوت تمني الموت عند فساد امر الدين عن جماعة
من السلف منهم عمر بن الخطاب وعيسى الغفاري وعمر بن عبد العزيز وغيرهم
ثم قال القرطبي كان في الحديث اشارة الى ان الفتن والمشقة اللاحقة
شفع حتى يخف امر الدين ويقل الاعتناء بامره ولا يبقى لاحد عناية الا امر
دينه وما عاشه ونفسه وما يتعلق به ومن ثم عظم قدر العبادة ايام
الفتنة كما اخرج مسلم من حديث معقل بن يسار رفعه العبادة في
الهرج كهجرة الي ويوخذ من قوله حتى يمر الرجل بقبر الرجل ان المعنى المذكور
انما يحصل عند رؤية القبر وليس كذلك مراد بل فيه اشارة الى قوة
هذا التمني لان الذي يتمنى الموت بسبب الشدة التي تحمل عنده وقد
يذهب ذلك التمني او يخفى عند مشاهدة القبور والمقبور فيتذكر بهول
المقام فيضعف تمنيه فاذا تمادى على ذلك دل على تاكد امر تلك الشدة
عنده حتى لم يبصر فيه ما شاهده من وحشة القبر وتذكر ما فيه من
الاهوال عن استمراره على تمني الموت وتداخ الحاكم من طريق ابي سلمة

قال عدت ابا هريرة فقلت اللهم اشف ابا

هريرة فقال اللهم لا ترجعها ان استطعت يا ابا سلمة تمنى والذي نفسي
بيده لبا تين على العلى زمان الموت احب الي احدهم من الذهب
الاحمر ولبا تين احدهم قبر اخيه فيتمنى ان يكون صاحب القبر من رواية عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قلت يوشك ان
تمر الجنازة في السوق على الجماعة فيزاحمها الرجل فيهر راسه فيقول يا ليتني
مكان هذا قلت يا ابا ذر ان ذلك لمن امر عظيم قال اجل قوله
وا قوله تقوم الزمان حتى تعبد الاوثان ذكر فيه حديثين احدهما
حديث ابي هريرة قوله عن الزهري في احدى روايتي الاسماعيلي
حدثني الزهري قوله حتى يضطرب اي يضرب بعضها بعضا قوله
اليات بفتح الهمزة واللام جمع اليه بالفتح ايضا مثل خشبة وخشبات
والالية والية وجمعها اعجاز قوله على ذي الخلصة في رواية معمر
عن الزهري عند مسلم حول ذي الخلصة قوله ودوا الخلصة
حاء عبد دوس اي صنمهم وقوله اليتي كانوا يعبدون كذا فيه بحذف المفعول
ووقع في رواية معمر وكانت صنما يعبد وهادوس قوله في الجاهلية
زاد معمر بتبالة وبتاله بفتح المثناة وتخفيف الموحدة وبعد الالف

لا مرتهما ثانيث فزنة بين الطا بضم والمثنا

بينهما ستة ايام وهي التي يضرب بها المثل فيقال ابون تاله على
الحجاج فيقال ابون من ذلك انها اول شيء وليه فلما ذنب مهاسار

سمعه عنها فقال بلى وسرائلك الاكمه فرجع
وقال لا خير في بدر نشرها الكمه وكلام صاحب المطالع يقتضي انها
مي وبذلك لم يذكرها في المشترك وعند ابن حبان من هذا الوجه قال
ممران عيسه الآن بيننا مبينا مغلقا وقد تقدم ضبط ذي الخلصة
في اواخر المغازي وبيان الاختلاف في انه واحدا واثنان قال
ابن التين فيه الاخبار بان شاد وس يركبن الدواب من البلدان ه
الى الصنم المذكور فهو المراد باضطراب اليتهن قلت ويحتمل
ان يكون المراد انهن ينتزحن بحيث تضرب عجيزة بعضهن للاخرى
عند ادطواف حول الصنم المذكور وفي معنى هذا الحديث ما اخرجه
الحاكم عن عبد الله بن عمر قال لا تقوم الساعة حتى تزايل مناكب
نساء بني عامر على ذي الخلصة وابن عدي من رواية ابي معشر عن

سعيد عن ابي هريرة رفعه لا تقوم الساعة
حتى تعبد اللات والعزى قال ابن بطال هذا الحديث وما اشبهه
ليس المراد به الدين ينقطع كله في جميع اقطار الارض حتى لا يبقى منه
شيء لانه ثبت ان الاسلام يبقى الى قيام الساعة الا انه يضعف ويعود
غريبا كما بدا ثم ذكر حديث لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على
الحق الحديث قال فبين في هذا الحديث تخصيص الاخبار الاخر
وان الطائفة التي تبقى على الحق الحديث قال كذلك تكون ببيت
المقدس الى ان تقوم الساعة قال فبهذا تالفت الاخبار قلت
ليس فيما اخرج به نفرج الى بقاء ولبث الى قيام والمانه حتى يأتي
امر الله فيحتمل ان يكون المراد بامر الله ما ذكر من تبقى من
بقي من المؤمنين وظواهر الاخبار يقتضي ان الموصفين يكونهم
ببيت المقدس ان آخرهم من كان مع عيسى
عليه السلام ثم اذا بعث الله الريح الطيبة فتقبض روح كل مؤمن
ولم يبق الا شرار الناس وقد اخرج مسلم من حديث بن مسعود رفعه
لا تقوم الساعة الا على شرار الناس وذلك انما يقع بعد طلوع الشمس
من مغربها وخروج الدابة وسائر الايات العظام وقد ثبت ان
الايات العظام مثل السلك اذا انقطع تتابع الخرز سريعة
وعند احمد وفي مرسل ابي العالية الايات كلها في ستة اشهر
وعن ابي هريرة في ثمانية اشهر وقد اورد مسلم عقب حديث
ابي هريرة من حديث عائشة ما يشير الى بيان الزمان الذي
يقع فيه ذلك ولفظه لا يذهب الليل والنها

حتى

حتى تعبد اللات والعزى وبعث الله ريحا
طيبة فتوفى كل من في قلبه مثقال حبة من خير او ايمان الا قبضته
وبقي شرار الناس في خفة الطير واحلام السباع لا يعرفون معروفا
ولا ينكرون منكرا فيتمثل لهم الشيطان فيامرهم بعبادة الاوثان ثم
ينفخ في الصور فظهر بذلك ان المراد بامر الله في حديث لا تزال طائفة
وقوع الايات العظام التي يعقبها قيام الساعة ولا يتخلف عنها الا
يسيرا وبويده حديث عمران بن حصين رفعه لا تزال طائفة من امتي
يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوأهم حتى يقاتل اخرهم الدجال
اخرجه ابو داود والحاكم ويوخذ منه صحة ايراد الطيبة
ما تاولته فان الذين يقاتلون الدجال يكون بعد قتله مع عيسى ثم يرسل
عليهم الريح الطيبة فلا يبقى بعدهم الا الشرار كما تقدم وجرت في هذا
مناظرة لعقبة بن عامر ومحمد بن مسلمة فاخرج الحاكم من رواية
عبد الرحمن بن شماسة ان عبد الله بن عمرو قال
لا تقوم الساعة الا على شرار الخلق هم شر من اهل الجاهلية فقال
عقبة بن عامر عبد الله اعلم ما نقول واما انا فسمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا تزال عصابة من امتي يقاتلون على امر الله ظاهرين
لعدوهم من خالفهم حتى تاتيهم الساعة وهم على ذلك فقال عبد الله كذلك
ويبعث الله ريحا كريح المسك وسهما مس الحرير فلا يترك احدا
في قلبه مثقال حبة من ايمان الا قبضته ثم يبقى شرار الناس تعليهم تقوم
الساعة على هذا فالمراد بقوله في حديث
عقبة حتى تاتيهم الساعة ساعتهم بالموت وقت موتهم يهبون
الريح والله اعلم وقد تقدم بيان الشيء من هذا في اواخر الفتن عند
الكلام على حديث طلوع الشمس من المغرب الحديث الثاني
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله هو الاويسي وسليمان هو بن بلال
وثور هو ابن زيد وابو الغيث هو سالم والسند كله مدنيون
حتى يخرج رجلين من قحطان تقدم شرحه في اوائل مناقب قريش
قال القرطبي في التذكرة قوله يسوق الناس بعصاه كناية عن
غلبته عليهم وانقيادهم له ولم يرد نفس العصى لكن في ذكرها
اشارة الى خشونته عليهم وعسفه بهم قال وقد قيل انه يسوقهم بعصا
حقيقة كما تساق الابل والماشية لشدة عنفه وعدوانه قال
ولعله قلت ويرد هذا الاحتمال اطلاق كونه من قحطان
فظاهره انه من الاحرار وتقييده في جهجاه
فانه من الموالي كما تقدم انه يكون بعد المهدي وعلى سيرته وانه
ليس دونه ثم وجدت في كتاب التيجان لابن عامر كان ملكا

شبكة الألوكة www.alukah.net

سمعه عنها فقال بلى وراناك الاكمه فرجع
وقال لا خير في بدر نشرها الكمه وكلام صاحب المطالع يقتضي انها
مني وبذلك لم يذكرها في المشترك وعند ابن خيار من هذا الوجه قال
معمر ان عيسه الآن بيننا مبنيا مغلقا وقد تقدم ضبط ذي الخلصة
في اواخر المغازي وبيان الاختلاف في انه واحدا واثنان قال
ابن التين بنية الاخبار بان تشاد وسن بركين الدواب من البلدان ه
الى الصنم المذكور فهو المراد باضطراب البانهن قلت ويحتمل
ان يكون المراد انهن ينزلن من بيت نضرب عجيزة بعضهن الاخرى
عند ادطواف حول الصنم المذكور وفي معنى هذا الحديث ما اخرجه
الحاكم عن عبد الله ابن عمر قال لا تقوم الساعة حتى تزافع مناكب
نساء بني عامر على ذي الخلصة وابن عدي من رواية ابي معشر عن

سعيد عن ابي هريرة مرفوعه لا تقوم الساعة

حتى تعبد اللات والعزى قال ابن بطال هذا الحديث وما اشبهه
ليس المراد به الدين ينقطع كله في جميع اقطار الارض حتى لا يبقى منه
شي لانه ثبت ان الاسلام يبقى الى قيام الساعة الا انه يضعف ويعود
غريبا كما بدا ثم ذكر حديث لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على
الحق الحديث قال فبين في هذا الحديث تخصيص الاخبار الاخر
وان الطائفة التي تبقى على الحق الحديث قال كذلك تكون ببيت
المقدس الى ان تقوم الساعة قال فهذا ناسخ قلت الاخبار قلت
ليس فيما اخبخ به تصريح الى بقاء وتيك الى قيام والمانية حتى يأتي
امر الله فيحتمل ان يكون المراد بامر الله ما ذكر من تبقى من
بقي من المؤمنين وظواهر الاخبار يقتضي ان الموصفين يكونهم

ببيت المقدس ان آخرهم من كان مع عيسى

عليه السلام ثم اذا بعث الله ايح الطيبة فتقبض روح كل مؤمن
ومن في قلبه مثقال حبة من خير او ايمان الا قبضته ثم يبقى
شرار الناس في خفة الطير واحلام السباع لا يعرفون معروفا
ولا ينكرون منكرا فيتمثل لهم الشيطان فيامرهم بعبادة الاوثان ثم
ينفخ في الصور فظهر بذلك ان المراد بامر الله في حديث لا تزال طائفة
وقوع الاياب العظام التي يعقبها قيام الساعة ولا يتخلف عنها الا شا
يسير او يؤيده حديث عمران بن حصين مرفوعه لا تزال طائفة من امتي
يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوأهم حتى يقاتل آخرهم الدجال
اخرجه ابو داود والحاكم ويؤخذ منه صحة المسيح الطيبة
ما تاولته فان الذين يقاتلون الدجال يكون بعد نزول عيسى ثم يرسل
عليهم الريح الطيبة فلا يبقى بعدهم الا الشرار كما تقدم وجدت في هذا
مناظرة لعقبة بن عامر ومحمد بن مسلمة فاخرج الحاكم من رواية
عبد الرحمن بن شماسة ان عبد الله بن عمرو قال

لا تقوم الساعة الا على شرار الخلق هم شر من اهل الجاهلية فقال

عقبة ابن عامر عبد الله اعلم ما تقول واما انا فسمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا تزال عصابة من امتي يقاتلون على امر الله ظاهرين
لا يضرهم من خالفهم حتى تاتيهم الساعة وهم على ذلك فقال عبد الله بل
ويبعث الله ريحا رجحا المسك وسيها من الحرير فلا يترك احدا
في قلبه مثقال حبة من ايمان الا قبضته ثم يبقى شرار الناس عليهم تقوم

الساعة على هذا فالمراد بقوله في حديث

عفنة حتى تاتيهم الصاعقة ساعتهم بالهم وهي وقت موتهم بهموت
الريح والله اعلم وقد تقدم بيان شيء من هذا في اواخر الغسل
الكلام على حديث طلوع الشمس من الغرب الحديث الثاني
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله هو الاويسي وسليمان هو بن بلال
ونور هو ابن زيد وابو الغيث هو سالم والسند كله مدنيون قوله
حتى يخرج رجلين من قحطان تقدم شرحه في اوائل مناقب قريش
قال القرطبي في التذكرة قوله يهوق الناس بعصاه كناية عن
غلبته عليهم وانقيادهم له ولم يرد نفس العصى لكن في ذكرها
اشارة الى خشونته عليهم وعسفه بهم قال وقد قيل انه يسوقهم بعصا
حقيقة كما تساق الابل والماشية لشدة عنفه وعدوانه قال
ولعله قلت ويرد هذا الاحتمال اطلاق كونه من قحطان

فظاهره انه من الاحرار وتقييده في جميع

فانه من الموالي كما تقدم انه يكون بعد المهدي وعلى سيرته وانه
ليس من ولده ثم وجدت في كتاب التيجان لابن عامر كان ملكا

منهم احد وكان كاهنا معمرا وانه قال
لاخيه عمرو بن عامر المعروف بمزيقيا لما حضرته الوفاة ان بلادكم ستخرب
وان لله في اهل اليمن سخطتين ورحمتين فاسخطة الاولى هدم سد
مارب البلاد بسببه والثانية غلبة الحبشة على ارض اليمن والرحمة
الاولى بعثة نبي من تهامة اسمه محمد يرسل بالرحمة ويغلب
اهل الشرك والثانية اذا خرب بيت الله يبعث الله رجلا يقال
له شعيب ابن صلاح فيهلك من خربه ويخرجهم حتى لا يكون بالدنيا
ايمان الا بارض اليمن انتهى وقد تقدم في الحج ان البيت يحج بعد
خروج يأجوج ومأجوج وتقدم الجمع بينه وبين حديث لا تقوم
الساعة حتى لا يحج البيت وان الكعبة يخربها ذو السويقتين من
الحبشة فينتظم من ذلك ان الحبشة اذا خربت البيت خرج عليهم
المحطان فاهلكهم وان المؤمنين نقل ذلك يكون في زمن عيسى بعد
خروج يأجوج ومأجوج وهلاكهم وان الريح التي تقبض ارواح المؤمنين
نقل ايمن بقي بعد عيسى وتأخر اهل اليمن
بعدها ويمكن ان يكون هذا مما يفسر به قوله لا ايمان اي تأخر الايمان
بها بعد فقده من جميع الارض وقد اخرج مسلم حديث القحطاني
عقب حديث خرب الكعبة ذو السويقتين فلعله رمز الى هذا
وسيأتي في اواخر الاحكام في الكلام على حديث جابر اسرويقتين
ابن سمرة في الخلفاء الاثني عشر شيء يتعلق بالقحطاني وقال
لا سمعلي هنا ليس هذا الحديث من ترجمة الباب في شيء فذكر
ابن بطال ان المهلب اجاب بان وجهه ان القحطاني اذا قام وليس
من بيت النبوة ولا من قريش الذين جعل الله فيهم الخلافة فهو
من اكبر تغير الزمان وتبديل الاحكام بان يطاع في الدين من ليس
اهلا لذلك انتهى وحاصله انه مطابق لعدم
الترجمة وموتغير الزمان وتغيره اعم من ان يكون فيما يرجع الى
الفسق او الكفر وغايته ان ينتهي الى الكفر واستدلال نقضة
القحطاني مطابقة للتغير بالفسق مثلا وقضية ذي الخلصة
للتغير بالكفر واستدلال نقضة القحطاني على ان الخلافة تجوز ان
يكون في غير قريش واجاب ابن العربي بانه انذار بما يكون من
الشر في اخر الزمان من نشوز العامة

على منازل الاستقامة فليس فيه حجة
لاحد على المدعى ولا يعارض ما ثبت من ان الائمة من قريش انتهى وسياق
بسط القول في ذلك في باب الامراء من قريش في اول كتاب الاحكام
ان شاء الله تعالى قوله باب خروج النار الخ اي من ارض
الحجاز وقد بين بقية ثلاثة احاديث الاول قوله وقال النبي صلى
الله عليه وسلم اول اشراط الساعة نار تحشر الناس من المشرق الى المغرب
وتقدم في اواخر باب الهجرة في قصة اسلام عبد الله بن سلام موصولا
من طريق حميد عن انس ولفظه واما اول اشراط الساعة فنار
تحشرهم من المشرق الى المغرب وصله في احاديث الانبياء من وجه
اخر عن حميد بلفظ نار تحشر الناس والمراد بالاشراط العلامات
التي بعقبها قيام الساعة وتقدم في باب الحشر من كتاب
الرقاق صفة حشر الناس لهم الحديث الثاني
قوله عن الزهري قال قال سعيد بن المسيب في رواية
ابي نعيم في المستخرج عن سعيد ابن المسيب قوله حتى تخرج
نار بارض الحجاز قال القرطبي في التذكرة قد خرجت نار بالحجاز
بالمدينة وكان بدؤها زلزلة عظيمة في ليلة الاربعاء لعد انقضاء
الثالث من جمادى الاخرة سنة اربع وخمسين وستمائة واستمرت
الى ضحى النهار يوم الجمعة فكنت وظهرت النار بقرظة نطرف
الحرة ترى في صورة البلد العظيم عليها سور محيط عليه شرافات وابراج وحوان
وترى تتطاول بقوة ويها لا يعلى جبل الا دكته واذا انته وتخرج من مجموع ذلك
مثل الينابيع وارزنم لم روى الرعد باحد الصحيحين بين يديه وتنتهي الى
بحط الركب العراقي واجتمع من ذلك ردم صار كالجبل العظيم فانتهت النار
الى قرب المدينة ومع ذلك فكان بالمدينة
المدينة نهيم بارد وشوهد لهذه النار عليان كقلبان الكحل وقال
في بعض اصحابنا رايتهما صاعدة في الهواء نحو خمسة امتار وسمعت انها
رئيت من مكة ومن جبال بصرى وقال النووي تواتر انفتاح بخروج هذه
النار عنده جميع اهل الشام وقال ابو شامة في ذيل الروضتين وردت في
اوائل شعبان سنة اربع وخمسين كتب من المدينة الشريفة فيها شرح
امر عظيم حدث بها فانه يضرب لها في الصحيحين فذكر هذا الحديث
قال فاخبرني بعض من اثق به ممن شاهدته انه بلغه انه كان بنما
على صوبها الكتب فمن الكتب فذكر نحو ما تقدم ومن ذلك ان في بعض الكتب
ظهر في اول جمعة من جمادى الاخرة في شرقي المدينة نار عظيمة
بينها وبين المدينة نصف يوم انفجرت من الارض وسال منها واد
من نار حتى حاذى جبلا احمر في كتاب اخبار بجنت الارض من

الحرة بنار عظيمة يكون قدرها مثل مسجد المدينة
وبجبراي العين عن المدينة وسال منها واد يكون مقداره اربع فراسخ
وعرضه اربعة اميال تخرجي على وجه الارض وتخرج منه مهاد وجبال
صغار وفي كتاب اخر ظهر ضوؤها الي ان راوها من مكة قال
ولا افتر اصف عظمها ولها روي قال ابو شامة ونظم الناس في ذلك
اشطاره ودام امرها اشهرا ثم خمدت والذي ظهر لي ان النار المذكورة
في حديث ابان بي النار التي ظهرت بنواحي المدينة كما فهمه القرطبي
وغيره واما النار تحشر الناس فنار اخرى وقد وقع في بعض بلاد الحجاز
في الجاهلية نحو هذه النار التي ظهرت بنواحي المدينة في زمن خالد بن
سنان العبسي فقام في امرها حتى اخمدها وماتت عقب ذلك في قصة
له ذكرها ابن عبيدة معمر بن المثنى في كتاب الحجام واورد ها الحاكم في
المستدرك من طريق يعلى ابن ممدي عن ابي عوانة عن ابي بولس عن
عكرمة عن ابن عباس ان رجلا من بني عبس
يقال له خالد بن سنان قد رجلا من قال لقومه اني اطفي عنكم نارا
الدهناك فذكر القصة وفيها فانطلق وهي تخرج من شق جبل من
حره يقال لها حرة اسجع فذكر القصة في دخوله الشق والنار كانها
جبل سفر فضربها بعصاه حتى ادخلها وحزج وقد اورد ت لهذه القصة
طرقا في ترجمة من كتابي في الصحابة قوله تقضي اعناق الابل
ببصري قال ابن البتن يعني من اخرها يبلغ ضوءها الي الابل التي
تكون ببصرى وهي من ارض الشام واضاءتها لازما ومتعديا
يقال اضاءت النار وضاءت انا رغيرها وببصرى بضم الموحدة وسكون
الميملة مضبوط بلد بالشام وهي حوران وقال ابو البقاء
اعناق بالنصب على انه مفعول به والفاعل للنار اي تحمل على اعناق
الابل ضوءها قال ويروى بالرفع فكان ضوءها اي تضيء اعناق الابل
به كما جاء في حديث اخر اضاءت له قصور الشام
وقد وردت في هذه الحوبث زيادة من وجه اخر اخرجه ابن عدي
في الكامل من طريق عمر بن سعيد النوحي عن ابن شهاب عن ابي
بكر ابن محمد ابن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمر ابن الخطاب رفعه لا تقوم
الساعة حتى يسيل واد من اودية الحجاز بالنار تضيء له اعناق الابل
ببصرى وعمر بن كره ابن حبان في الضعفاء وليس ابن عدي والدارقطني
وهذا ينطبق على النار المذكورة التي ظهرت في المائة السابقة واخرج
ايضا الطبراني في اخر حديث حذيفة ابن اسيد

الذي مضى التنبيه عليه وسمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من وراء او
تكون تضيء منها اعناق الابل ببصري قلت وكونها تضيء صعدة المرفق
في طريق المدينة الى الشام مر بها النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة
تبوك ذكره البكري وروى ان لم يذكرها البكري ولعل المراد رومة
البير المعروفة بالمدينة يجمع في هذا الحديث الثلاثين وان احدها
يقع قبل قيام الساعة مع جملة الامور التي اخبرها الصادق صلى
الله عليه وسلم والاخري التي بعقبها قيام الساعة بغير تخلل شيء اخر
وتقدم الثانية على الاولى في الذكر لا يضر والله اعلم الحديث الثالث
قوله حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي هو ابو سعيد الاشج
مشهور بكنيته وصفته وهو من الطبقة الوسطى الثالثة من شيوخ
البخاري وعاش بعد البخاري سنة واحدة وعبد الله هو ابن عمر بن
حفص ابن عاصم بن عمر ابن الخطاب العمري قوله عن حبيب بن
عبد الرحمن بمعجمة وهو حوتنن حفص وهو بن عبد الرحمن ابن حبيب
ابن بساف الانصاري قوله عن جده حفص
ابن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب والضمير لعبد الله بن عمر لا لشيخه
قوله بوشك بكسر المعجمة اي يقرب قوله ان يجر بفتح اوله
وسكون ثانيه وكسر ثالثه والجادسين مهملتان اي يكشف
قوله الفرات اي النهر المشهور وهو بالثا المجرورة على المشهور ويقال
انه يجوز ان يكتب بالها كالتابوت والتابوه والعنكبوت والعنكبوه
افاده الكمال ابن العديم في تاريخه نقلا عن ابراهيم بن احمد بن الفيث
قوله فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا هذا يشعر بان الاخذ منه
ممكن وعلى هذا فيجوز ان يكون دنانير ويجوز ان تكون دنانيرا
ويجوز ان يكون تبرا قوله قال عفان بن خالد وهو موصول
بالسند المذكور وقد اخرجه هو والذي قبله الاسماعيلي عن الحسن
ابن سفيان وابي القاسم البغوي والفضل ابن عبد الله الخلدي
ثلاثتهم عن ابي سعيد الاشج عن ابي خالد
قوله وحدثنا عبيد الله هو ابن عمر المذكور قوله قال نا
ابو خالد يعني ان لعبيد الله في هذا الحديث اسنادين
تخسر عن جبل من ذهب يعني ان الدوابتين انفقتا الا في قوله
كنز فقال الاعرج جبل وقد ساق ابو نعيم في المستخرج الحديثين
بسند واحد من روايته بكر ابن احمد بن مقبل عن ابي سعيد الاشج
وقد فهما بلفظهما واحدا الا لفظ كنز وجبل وتسميته كنزا باعتبار
حاله قبل ان ينكشف وتسميته جبلا للاشارة

لكثرته وبوبه ما اخرجه مسلم من وجه
آخر عن ابي هريرة رفعه تفتح الارض افلاذ كبدها امثال الاسطوان
من الذهب والفضة فيجيء القاتل فيقول في هذا قتلت وفي هذا
قطعت يدي ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئا قال ابن عيينة انما
نهى عن الاخذ منه لانه للمسلمين فلا يوخذ بدعوند فلا يأخذون منه
شيئا قال ابن عيينة انما نهى عن الاخذ منه لانه للمسلمين فلا يوخذ
الا بحقه قال ومن اخذه وكثر المال ندم لاخذه ما لا ينفعه
واذا ظهر جبل من ذهب كبد الذهب ولم يرد قلت
وليس الذي قاله ببين والذي يظهر ان النهي عن اخذه لما يشا
عن اخذه من الفتنة والقتال عليه فقوله واذا ظهر جبل من ذهب
الى اخره في مقام المنع وانما ينتهم ما زعم من الكساد لو انتشر
الناس بينهم بالسوية ووسعهم كلهم فلا يستغني
احد عن تحصيل ذلك بل يطلب الوعبة تيه واما اذا احواه قوم دون قوم
فخص من لم يحصل له منه شيء باق على حاله ويحتمل ان يكون العلة
في النهي عن الاخذ منه لكونه يقع في اخر الزمان عند الخسف الواقع
في الدنيا وعند عدم الظهور فلا ينتفع بما اخذ منه ويعلم هذا
من السر في ادخال البخاري له في ترجمة خروج النار ثم ظهر
لي رجحان الاحتمال الاول لان مسلما اخرج هذا الحديث ايضا
من طريق اخرى عن ابي هريرة بلفظ يحسر الفرات عن جبل
من ذهب فيقتتل عليه الناس فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون ويقول
كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو واخرج مسلم ايضا عن ابي
ابن كعب قال لا تزال الناس مختلفة اعناقهم في طلب الدنيا
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول يوشك ان يحسر الفرات عن جبل من ذهب فاذا سمع به
الناس ساروا اليه فيقول من عنده لئن تركنا الناس ياخذون منه
ليذهبن به كله قال فيقتتلون عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون
فيقول ما يحملني ان اتين ونوجه القتب عليه ووضح ان السبب
في النهي عن الاخذ منه ما يترتب على طلب الاخذ منه من القتال
فصلا من الاخذ ولا مانع ان يكون ذلك عند خروج النار المحشر
لكن ليس ذلك السبب في النهي عن الاخذ عنه وقد اخرج ابن
ماجة عن ثوبان رفعه قال يقتتل عند كنزكم ثلاثة كلهم ابن
خليفة فذكر الحديث في المهدي فهذا ان كان المراد بالكنز فيه
الذي في حديث الباب دل على انه انما يقع عند ظهور المهدي
وذلك قبل نزول عيسى وقبل خروج النار جزما والله اعلم

تنبيه

تنبيه وقع عند احمد وابن ماجة من طريق

محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة مثل حديث الباب
الى قوله من ذهب فيقتتل عليه الناس من كل عشرة تسعة وهي رواية
شاذة والمحفوظ ما تقدم من عند مسلم وشاهده من حديث ابي بن كعب
من كل مائة تسعة وتسعون ويمكن الجمع باختلاف تقسيم الناس الى
جنسين قوله باب كذا للجميع بغير ترجمة لكن سقط
من شرح ابن بطال ذكر احاديث في الباب الذي قبله وعلى
الاول فهو كالفصل من الذي قبله وتعلقه به من جهة الاحتمال
الذي تقدم وهو ان ذلك يقع في الزمان الذي يستغني فيه الناس
عن المال اما لاشتغال كل منهم بنفسه عند طروق الفتنة فلا يلوي
على الاسلاف فضلا عن المال وذلك في زمن الدجال واما بحصول الامن المفرط
والعدل البالغ بحيث يستغني كل احد بما عنده عما في يد غيره وذلك في زمن
المهدي وعيسى ابن مريم واما عند خروج النار التي تسوقهم الى المحشر
فيعز جميع الظهر وتباع الحديقة بالبعير فلا يرغب احد ولا يلتفت احد
حينئذ الى ما يتفلت من المال بل يشتد بحاجة
نفسه وقد يقدر عليه من ولده واهله وهذا الظهر الاحتمالات
وهو المناسب لتبويب البخاري والعلم عند الله تعالى وقد ذكر ابن
بطال من طريق عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر عن
كعب الاحبار قال تخرج نار تحشر الناس فاذا سمعتم بها فاخرجوا
الى الشام قال وفي حديث ابي شريح بهملات وزن عظيمة واسمه
حذيفة ابن اسيد بضم اوله ان اخر الايات الموذنة بقيام الساعة
خروج النار قلت ولفظه عند مسلم في بعض طرقه
اطلع النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نتذاكر فقال ما تذكرون
قالوا نذكر الساعة قال انها لن تقوم حتى يروا قبلها عشر ايات فذكر
الدخان والدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها ونزول
عيسى ابن مريم ويأجوج ومأجوج
وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف
بجزيرة العرب واخرها ذلك نار تخرج من اليمن فتطرد الناس
الى محشرهم قلت وهذا في الظاهر يعارض حديث الباب المشار
اليه في اول الباب فان فيه ان اول اشراط الساعة نار تحشرهم من
المشرق الى المغرب وفي هذا انها اخر الاشراط ويجمع بينهما
بان اخرها باعتبار ما ذكر معها من الايات واولها باعتبار انها

نعم الا بان التي لا شيء بعدها من امور الدنيا

اعلا بل يقع بانتهائها النفخ في الصور بخلاف ما ذكر معها فانه يبقى بعد كل اية منها اشيا من امور الدنيا قوله حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شيبة وليس في مسند شيخ احاديث اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق يوسف بن يعقوب القاضي عن مسدد حدثنا بشر بن المفضل حدثنا شيبة قوله حدثنا سعيد يعني بن خالد تقدم في الزكاة عن ادم حدثنا شيبة حدثنا سعيد ابن خالد قوله حارثة بن وهب اي ابن الخزاعي قوله فصدقوا فيأتي زمان تقدم الكلام عليه في الفاظه في اوايل كتاب الزكاة وقوله قال مسدد هو بشيخه في هذا الحديث قوله حارثة يعني ابن وهب صحابي هذا الحديث قوله اخو عبيد الله بن عمر بالتصغير قوله لامه يعني ام كلثوم بنت جرول بن مالك

ابن المسيب بن ربيعة بن اصرم الخزاعي وكر بما

ابن سيره فلو كان الاسلام قرن بينهما وبين عمر قلت وقد تقدم ذكر ذلك في كتاب الشروط في اخر باب الشروط في الجهاد وقد اخرج الطبراني من طريق زيد بن معوية عن ابي اسحق حدثنا حارثة بن وهب الخزاعي وكانت امه تحت عمر فولدت له عبيد الله بن عمر قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى في حجة الوداع الحديث واصله عند مسلم وابي داود من رواية زهير وتقدم للبخاري من طريق شعبة عن ابي اسحق بدون الزياده قوله يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها يحتمل ان يكون ذلك وقع كما ذكر في خلافة عمر بن عبد العزيز فلا يكون من اشراط الساعة وهو نظير ما وقع في حديث عدي بن حاتم الذي تقدم في علامات النبوة وبينه وبين طالت بك حياة لترين الرجل يخرج بملء كفه ذهبا يلتمس من يقبله فلا يجد

واخرج يعقوب بن سفيان في تاريخه من طريق عمر بن اسيد بن عبد الرحمن ابن زيد ابن الخطاب بسند جيد قال لا والله ما مات عمر بن عبد العزيز حتى جعل الرجل ياتينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون في الفقرا فما يرجع حتى يرجع بماله تذكر من وضعه بينهم فلا يجد فيرجع قد اغنى عمر بن عبد العزيز الناس قلت وهذا بخلاف حديث ابي هريرة الذي بعده كما سياتي البحث فيه وقد تقدم في ترجمة عيسى عليه السلام من احاديث الانبيا حديث ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا ويفيض المال وفي رواية اخرى حتى لا يقبله احد ويحتمل ان يكون المراد الاول ارجح لان الذي رواه

عدي ثلاثة اشا من الرث والا ستيلا على كن

كسرى وتقدم من يقبل الصدقة من الفقرا فذكر عدي ان الاولين وقعا وشا هدهما وان الثالث سيقع فكان كذلك لكن بعد موت عدي في زمن عمر بن عبد العزيز وبسبب بسط عمر المال لعامة الخوف لاهلها حتى استغنوا واما قبض المال الذي يقع في زمن عيسى عليه السلام فبسبب كثرة المال وقلة الناس واستشعارهم بقيام الساعة وبيان ذلك وحديث ابي هريرة الذي بعده قوله عن عبد الرحمن هو الاعرج ووقع في رواية الطبراني لهذه السجدة عن الاعرج وكذا تقدم في الاستسقاء بعض هذا الحديث بهذا الاسناد وفيه عن عبد الرحمن الاعرج قوله لا تقوم الساعة حتى يقتتل فيسان الحديث وحتى يبعث دجالون الحديث وحتى يقبض العلم الى اخره هكذا سيأتي هذه الانشراط السبعة سيأتي الحديث الواحد هنا واورده البيهقي في البعث من طريق بشر ابن شعيب ابن ابي حمزة عن ابيه فذاك في كل واحد منهما وقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ثم قال اخرج البخاري

هذه الاحاديث السبعة عن ابي اليمان عن شعيب قلت فيها سبعة مع ان في بعضها اكثر من واحد لقوله حتى يقبض العلم وكثرة الزلازل ويتقارب الزمان وتظهر الفتن وتكثر الهرج فاذا فصلت زادت على العشرة وقد افرد البخاري من هذه النسخة حديث قبض العلم فساقه كالذي هنا في كتاب الاستسقا ثم قال وحتى يكثر فيكم المال فيفيض اقصى على هذا القدر منه ثم ساقه في كتاب الزكاة بتمامه وذكر في علامات النبوة لهذا السند حديث لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما معالهم الشعر الحديث وبينه اشيا غير ذلك من هذا النمط وهذه المذكورات واشباهها مما اخبر صلى الله عليه وسلم بانه سيقع بعده بدليل ان تقوم الساعة لكنه على اقسام احدها ما وقع على وفق ما قال والثاني ما وقف بعضه ولم يتحكم والثالث ما لم يقع منه شيء ولكنه سيقع فالنمط الاول تقدم معظمه

في علامات النبوة وقد استوفى البيهقي في الدلا

ما ورد من ذلك بالاسانيد القوية والمذكور منه هنا اقتتال الفئتين العظيمتين وظهور الفتن وكثرة الهرج وتطاول الناس في البنيان وتمني بعض الناس الموت وقلة النزل وتمني مرديته صلى الله عليه وسلم وما ورد منه حديث المغيرة عن ابي هريرة ايضا لا تقوم الساعة حتى يأخذ امتي ما اخذ القرون قبلها اخذ بذراعي وسياتي في الاعتصام وله شواهد ومن النمط الثاني تقارب الزمان وكثرة الزلازل وخروج الدجالين الكذابين وقد تقدمت الاشارة في شرح حديث ابي موسى

الزمان ودونع في حديث ابي موسى عند الطبراني يتقارب الزمان وينقص العلم وتظهر الفتن ويلقى الشح ومنها حديث ابن مسعود لا تقوم الساعة حتى لا يقسم ميراث ولا يفرح بغنيمة اخرجه مسلم وحديث حذيفة ان ابيد الذي يتهمنه عليه لا يتاتى ان قتل الساعة يقع عشر ايات فذكر منها وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب اخرجه مسلم وذكر منها الدخان وقد اختلف فيه وتقدم ذلك في حديث ابن مسعود في سورة الدخان وقد اخرج احمد وابو يعلى والطبراني من حديث صخار بضم الصاد وتخفيف الخاء المهملتين حديث لا تقوم الساعة حتى يخسف بثلاثة من العرب الحديث وقد وجد الخسف في مواضع ولكن يحتمل ان يكون المراد بالخسوف الثلاثة تزلزل الارض على ما وجد كان يكون اعظم منه مكانا او قدرا وحديث ابن مسعود لا تقوم الساعة حتى تستود كل قبيلة منا فقيها اخرجه الطبراني في لفظ ذاها واخرج البزار عن ابي بكرة نحوه وعند الترمذي من حديث ابي هريرة وكان

زعيم القوم ارذلهم وساد القبيلة فاسقهم وتقدم

في كتاب العلم حديث ابي هريرة اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة وحديث ابن مسعود لا تقوم الساعة حتى يكون الولد غيظا به المطر فتظاد تقنط الايام فيضا اخرجه الطبراني وعن ام الدرداء مثله وزاد ويختزى الضيف على الكبير والشح على الكرم وبخراب عمران الدنيا ويعمر خرابها ومن النمط الثالث طلوع الشمس من مغربها وقد تقدم من طرق اخرى عن ابي هريرة وفي بدا الخلق من حديث ابي ذر وحديث لا تقوم الساعة حتى تقاتل المسلمون اليهود فتقتلهم المسلمون حتى يختبئ اليهودي وراء الحجر الحديث اخرجه مسلم من رواية سهيل ابن ابي صالح عن ابي صالح عن ابي هريرة وقد تقدم في علامات النبوة من رواية ابي زرعة عن ابي هريرة واتفقا عليه من حديث الزهري عن سالم عن ابي عمر ومضى شرحه في علامات النبوة وان ذلك يقع بعد قتل الدجال كما ورد في حديث سمرة عند الطبراني وحديث انس ان ايام الدجال سنون حداع يكذب فيها الصادق ويصدق

فيها الكاذب ويخون فيها الامين ويؤتمن فيها

الخائن وتتكلم فيها الرويبضة الحديث اخرجه احمد وابو يعلى والبزار وسنده جيد ومثله لابن ماجة من حديث ابي هريرة وفيه قيل وما الرويبضة قال الرجل التافه في امر العامة وحديث سمرة لا تقوم

وفي لفظ تتفاقم شانها في انفسكم وتسألون هل كان بينكم ذكر لكم منها ذكرا الحديث وفيه وحتى تزول الجبال مزول عن اماكنها اخرجه احمد والطبراني في حديث طويل واصله عند الترمذي دون المقصود منه هنا وحديث عبد الله ابن عمرو لا تقوم الساعة حتى يتساند في الطريق فتاند اخرجه البزار والطبراني وصححه ابن حبان والحاكم ولابي يعلى عن ابي هريرة لا يفنى هذه الامة حتى يقوم الرجل الى المراة فيفتشها في الطريق فيكون خيارهم يومئذ من يقول لو رددنا هذه الحائط ورددنا هذه الحائط والطبراني في الاوسط من حديث ابي ذر نحوه وفيه فيقول امثلهم نواعتزلتم الطريق وفي ابي امامة عند م فقله وحتى تمر المراة بالقوم فيقولون اليها احدهم فيرفع بديها كما يرفع ذنب الكلبة فيقول بعضهم الا وارتها وراء الحائط فهو يومئذ فيهم مثل ابي بكر وعمر فيكم وحذيفة بن اليمان عند ابن ماجة يدرس الاسلام كما يدرس وشي الثوب حتى لا يدرى ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة

ويبقى طوائف من الناس الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة يقولون ادركنا اباءنا على هذه الكلمة فنحن نقولها وحديث انس لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض لا اله الا الله اخرجه احمد بسند قوي ولمسلم عنه بلفظ الله الله وله من حديث ابن مسعود لا تقوم الساعة الا على شرار الناس ولاحمد مثله من حديث عبد الله بن بسر العين المهملة وسكون اللام بعدها موحدة خفيفة ومد بلفظ حثالة بدل شرار وقد تقدمت شواهده في كتاب اذا بقي في حثالة من الناس وللطبراني من وجه اخر عنه لا تقوم الساعة على احد ولاحمد بسند جيد عن عبد الله بن عمرو لا تقوم الساعة حتى ياخذ الله غير لطفة من اهل الارض فيبقى عجاج لا يعرفون معروفا ولا ينكرون منكرا وللطبراني عن ابي هريرة لا تقوم الساعة حتى يرجع ناس من امتي الى الاوثان يعبدونها من دون الله

وتقدم حديثه في ذكر ذي الخلصة نزيبا ولابن ماجة من حديث حذيفة ويبقى طوائف من الناس الشيخ الكبير والعجوز يقولون ادركنا اباءنا على هذه الكلمة لا اله الا الله فنحن نقولها ولمسلم واحمد من حديث ثوبان ولا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من امتي بالمشركين وحتى يعبد قبائل من امتي الاوثان ولمسلم ايضا عن عائشة لا تذهب الايام والليالي حتى تعبد اللات والعزى من دون الله الحديث وفيه ثم يبعث الله ريحا طيبة فيتوفى بها

كل من في قلبه مثقال حبة من ايمان فيبقى

من لا خير فيه فيرجعون الى دين ابائهم وفي حديث حذيفة بن اسيد الغفاري
شاهده وفيه ان ذلك بعد موت عيسى ابن مريم قال اليهقي وغيره الاشراط
منها صغار وقد مضى اكثرها ومنها كبار فالتي قلت وهي التي تضمنها
حديث حذيفة بن اسيد عند مسلم وهي الدجال والدابة وطلوع الشمس
من مغربها كالحامل المتم ونزول عيسى ابن مريم وخروج يأجوج ومأجوج
والريح التي تلقف بعد موت عيسى فتقبض ارواح المؤمنين وتبقى شرار الناس
على ذلك حديث لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق حتى يأتي امر
الله فان ظاهرا الاول انه لا يبقى احد من المؤمنين فضلا عن القائم بالحق
وظاهر الثاني البقاء يمكن ان يكون المراد بقوله امر الله هبوب تلك
الريح فيكون الظهور قبل هبوبها فلا يبقى الا الاشرار وليس فيهم مؤمن
فعليهم تقوم الساعة وعلى هذا فاخر الآيات الموذنة بقيام الساعة

هبوب تلك الريح وساذكره في اخر الباب

قول عيسى عليه السلام ان الساعة حينئذ تكون كالحامل المتم لا يدري
اهلها متى تضع [illegible] وقوله حتى تقتتل فئتان الحديث
يقوم في كتاب الدرة المذابة الفئتين علي ومن معه ومعاوية
ومن معه وبوب خذيفة تسميتهم مسلمين ومن قوله دعوا ما احدث
الرد على الخوارج ومن تبعهم في تكفيرهم كلا من الطائفتين ودل حديث
تقتل عمار الفئة الباغية على ان عليا كان المصيب في تلك الحرب
لان اصحاب معاوية قتلوه وقد اخرج البزار بسند جيد عن زيد
ابن وهب قال كنا عند حذيفة فقال كيف انتم وقد اخرج اهله
دينكم بضرب بعضهم وجوه بعض بالسيف قالوا انما تامرنا قال
انظروا الفرقة التي تدعوا الى امر علي فالزموها فانما على الحق واخرج
يعقوب ابن سفيان بسند جيد عن الزهري قال لما بلغ معاوية غلبة

علي على اهل الجمل دعا الى الطلب بدم عثمان

فاجابه اهل الشام فسار اليه علي فالتقيا بصفين وقد ذكر يحيى ابن
سليمان الجعفي احد شيوخ البخاري في كتاب صفين من تاليفه
بسند جيد عن ابي مسلم الخولاني انه قال لمعوية انت تنازع عليا
في الخلافة او انت مثله قال لا واني لاعلم انه افضل مني واحق بالامر
ولكن السمتم تعلمون ان عثمان قتل مظلوما وانا ابن عمه وولية
الطلب بدمه فائتوا عليا فقولوا له يدفع الينا قتلة عثمان فانه فعلوا
فقال يدخل في البيعة ويحاكمهم الي فامتنع

معاوية فسار علي في الجيوش من العراق حتى

نزل بصفين وسار معوية حتى نزل هناك وذلك في ذي الحجة سنة
ست وثلاثين فتراسلوا فلم يتم لهم امر فوقع القتال الى ان قتل من
الفريقين فيما ذكر ابن ابي خيثمة في تاريخه نحو سبعين الف انسان كانوا
اكثر من ذلك وقيل كان بينهم اكثر من سبعين وحفاظ فقوم في
تفسير سورة الفتح بما زادها احمد وغيره في حديث سهل ابن
حنيف المذكور هناك من قصة التحكيم بصفين وتبشيه سهل ابن
حنيف بما وقع لهم بها بما وقع يوم الحديبية واخرج ابن ابي شيبة
بسند صحيح عن ابي الرضي سمعت عمارا يوم صفين يقول من سره
ان يكتنفه الحور العين فليتقدم بين الصفين محتسبا ومن طريق
زياد ابن الحرث كنت الى جنب عمار فقال رجل كفر اهل الشام فقال
عمار لا تقولون ذلك نبينا عثمان لما نذر وبويع علي اشار ابن عباس
واحد ولكنهم نزغة حاروا عن الحق فحق علينا ان نقاتلهم حتى يرجعوا

وقد بين سعد ان عثمان لما نذر وبويع علي اشار

ابن عباس عليه ان يقر معوية على الشام حتى يأخذ له البيعة
ثم يفعل به ما شاء فامتنع فبلغ ذلك معاوية فقال والله لا الى له
شاما ابدا فلما فرغ علي من اهل الجمل ارسل جرير بن عبد الله البجلي الى
معوية يدعوه الى الدخول فيما دخل فيه الناس فامتنع وارسل اليه
سلم نجيا تقدم فلم ينتظم الامر وسار علي الجنود الى جهة معاوية
فالتقيا بصفين في العشر الاول من المحرم واول ما اقتتلوا في غرة
صفر فلما كاد اهل الشام ان يغلبوا دعوا الصاحق بمشورة عمرو
ابن العاص ودعوا الى ما بينهما فآل الامر الى الحكمين فجرى ما جرى
من اختلافهما واستقر امر معوية على الشام واشتغل على الخوارج
وعند احمد من طريق حبيب بن ابي ثابت اتيت ابا وائل فقال

كنا بصفين فلما استحر القتل باهل الشام قال

عمرو لمعوية ارسل الى المصحف فادعه الى كتاب الله فانه لا يأبى
عليك فجاء به رجل فقال بيننا وبينكم كتاب الله الم تر الى الذين اوتوا
نصيبا من الكتاب يدعون الى كتاب الله ليحكم بينهم ثم يتولى فريق
منهم وهم معرضون فقال علي نعم انا اولى بذلك فقال الفراء الذين هم
منكم وابعد ذلك خوارج يا امير المؤمنين ما ننتظر بهؤلاء القوم الا
تمشي عليهم سيوفنا حتى يحكم الله بيننا فقال سهل ابن حنيف

يا ايها الناس انهموا انفسكم فقد راتنا يوم
الحديبية نذكر قصته الصلح مع المشركين وقد تقدم بيان
ذلك من هذا الوجه عن سهل ابن حنيف وقد اشرت الى قصة
المتكلم في باب قتل الخوارج والملحدين من كتاب استتابة المرتدين
وقد اخرج ابن عساكر في ترجمة معاوية من طريق ابن منده ثم من
طريق ابي القاسم ابن اخي ابي زرعة الدمشقي قال جاء رجل الى
عمر فقال له اني ابغض معاوية قال لانه قاتل عليا بغير حق فقال له
ابو زرعة رب معاوية رب رحيم وخصم كريم فما دخولك بينهما
قوله ويبعث دجالون جمع دجال وياتي تفسيره في الباب
الذي بعده والمراد ببعثهم اظهارهم لا البعث بمعنى الرسالة
ويستفاد منه ان افعال العباد مخلوقة لله تعالى وان جميع الامور
بتقديره قوله قريب من ثلاثين وقع في بعض الاحاديث
بالجزم وفي بعضها بزيادة على ذلك
وفي بعضها بتحرير ذلك فاما الجزم ففي حديث ثوبان ولفظه
سيكون في امتي كذابون ثلاثون كلهم يزعم انه نبي وانا خاتم
النبيين لا نبي بعدي اخرجه ابو داود والترمذي وصححه
ابن حبان وله طرق من حديث اخرجه مسلم ولم يسق جميعه
ولاحمد وابي يعلى من حديث عبد الله بن عمرو بين يدي الساعة
ثلاثون رجالا كذابا دجالا وفي حديث ابن مسعود عند الطبراني
نحوه وفي حديث سمرة المصدر اوله بالكسوف وفيه ولا تقوم
الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا اخرهم الاعور الدجال
اخرجه احمد والطبراني واصله عند الترمذي وصححه وفي
حديث ابن الزبير ان بين يدي الساعة ثلاثين كذابا
منهم الاسود العنسي صاحب
صاحب صنعاء وصاحب اليمامة يعني مسيلمة قلت
وخرج في زمن ابي بكر طليحة بالتصغير بن خويلد وادعى
النبوة ثم تاب ورجع الى الاسلام وتسمى ايضا سجاح ثم
تزوجها مسيلمة ثم رجعت بعده واما الزيادة ففي لفظ لاحمد
وابي يعلى في حديث عبد الله بن عمرو ثلاثون كذابون وكلهم
قلت ما انتظر قال يا تونكم بسنة لم تكونوا عليها
يغيرون بها سنتكم فاذا رايتموهم فاجتنبوهم وفي رواية عبد
الله ابن عمرو عند الطبراني لا تقوم

الساعة حتى يخرج سبعون كذابا وشرها
ضعيف عند ابي يعلى من حديث انس نحوه سنده ضعيف ويحتمل ان
شذ على المبالغة في الكثرة لاعلى التحديد واما التحرير ففيما اخرجه احمد عن
حذيفة سند جيد سيكون في امتي كذابون دجالون سبعة وعشرون منهم
اربع نسوة وابي حاتم النبيين لا نبي بعدي وهذا يدل على ان رواية الثلاثين
بالجزم على طريق حبر الكبير ويؤيده قوله في حديث الباب قريب من ثلاثين
قوله كلهم يزعم انه رسول الله ظاهر في ان كلا منهم ما ذكر من الثلاثين او نحوها
وان من زاد على العدد المذكور يكون كذابا فقط لكن يدعو الى الضلالة كغلاة
الرافضة وباطنية واهل الوحدة والحلولية وسائر الفرق الداعية الى ما يعلم
بالضرورة انه خلاف ما جاء به محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤيد
ان في حديث علي عند احمد فقال علي لعبد الله بن الكوا وابنك لمنهم وابن الكوا
لم يدع النبوة وانما كان يطعن في الرفض وحتى يقبض العلم تقدم
في كتاب العلم وياتي ايضا في كتاب الاحكام وتكثر الزلازل تقدم
في كثير من البلاد الشمالية والشرقية والغربية كثير من الزلازل ولكن الذي يظهر
ان المراد بكثرتها شمولها ودوامها وقد وقع في حديث سلمة بن نفيل عند احمد وبين
يدي الساعة سنوات الزلازل وله عن ابي
سعيد يكثر الصواعق عند اقتراب الساعة وتقارب الزمان
وتظهر الفتن ويكثر الهرج تقدم البحث في ذلك قريبا وحتى يكثر
المال فيكم فيفيض تقدم شرحه في كتاب الزكاة والتقدير يقوده فيكم يشعر
بانه محمول على زمن الصحابة فيكون اشارة الى ما وقع من الفتوح وافتتاح
اموال الفرس والروم ويكون قوله فيفيض حتى يهم رب المال اشارة الى
ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز تقدم انه وقع في زمنه ان الرجل كان يعرض ماله
للصدقة فلا يجد من يقبل صدقته ويكون قوله حتى يعرضه بمعنى الذي يعرضه
عليه لا ارب لي به اشارة الى ما سيقع في زمن عيسى بن مريم فيكون في هذا الحديث
اشارة الى ثلاثة احوال الاولى الى كثرة المال فقط وقد كان ذلك في زمن الصحابة
ومن ثم قيل انه بكثير منكم وقد وقع في حديث عوف بن مالك الذي مضى في كتاب
الجزية ذكر علامة اخرى مابينه لعلامة
الحالة الثانية في حديث عوف ان مالك رفعه اعدد ستا بين يدي الساعة
موتي ثم فتح بيت المقدس وموتان ثم استفاضة المال حتى يعطى الرجل منه مائة
دينار فيظل ساخطا الحديث وقد اشرت الى شيء من هذا عند شرح الحالة
الثانية الاشارة الى بعضه من الكثرة بحيث ان بجمل استغنا كل احد عن اخذ
ما عنده وكان ذلك في اخر عصر الصحابة واول عصر من بعدهم ومن ثم قيل
بهم رب المال ودلك ينطبق على ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز الحالة الثالثة
فيه الاشارة الى بعضه وحصول الاستغنا

كل احد عن اخذ مال غيره وكان ذلك في اخر

عصر الصحابة رضوا ولعمري من بعدهم ومن ثم قيل لهم رب المال وذلك ينطبق على ما وقع في زمن عمر ابن عبد العزيز الحالة الثالثة فيه الاشارة الى ضعفه وحصول الاستغناء لكل احد حتى يهتم صاحب المال بكونه لا يجد من يقبل صدقته ويزداد بانه يعرضه على غيره ولو كان ممن لا يستحق الصدقة فيأتي اخوه فيقول لا حاجة لي فيه وهذا في زمن عيسى عليه السلام ويحتمل ان يكون هذا الاخر خروج النار واشتغال الناس بامر الحشر فلا يلتفت احد حينئذ الى المال بل يفعل ان يتخفف ما استطاع قوله وحتى يتطاول الناس في البنيان تقدم في كتاب الايمان من وجه اخر عن ابي هريرة في سؤال جبريل عن الايمان قوله في اشراط الساعة ويتطاول الناس في البنيان وهي من علامات النبوة ومعنى التطاول في البنيان ان كلا ممن يبني بيتا يريد ان يكون ارتفاعه اعلا من ارتفاع الاخر ويحتمل ان يكون المراد المباهاة به في الزينة والزخرفة او اعم من ذلك وقد وجد الكثير من ذلك وهو في ازدياد قوله وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى ان يكون مكان صاحب القبر من شدة ما ينزل به من امر الدنيا قوله وحتى تطلع الشمس من مغربها

تقدم شرحه

في كتاب الرقاق وذكرت هناك ما ادى اليه اجتهاد بعض الشراح في قوله الزهري احتمالا ان الزمن الذي لا ينفع نفسا ايمانها يحتمل ان يكون وقت طلوع الشمس من المغرب ثم اذا عادت ايام وبعد العهد بتلك الاية عاد

نفع الايمان والتوبة وذكر فيه طلوع

من المغرب وفيه فتن يوميء الى يوم القيمة لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل الاية اخرجه الطبراني والحاكم وهو نص في موضع النزاع والله الموفق قوله ولينشرن الرجلان ثوبهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه ونفع عند مسلم من رواية سفيان عن ابي الزناد ويتبايعان الثوب فلا يتبايعانه حتى تقوم وللبيهقي في البعث من طريق محمد بن زياد عن ابي هريرة ولينوخن الساعة على رجلين قد نشرا بينهما ثوبا يتبايعانه فلا يتبايعانه ولا يطويانه ونسبة الثوب اليهما في الرواية الاتي باعتبار الخفية في احد هما والمجاز في الاخر لان احد هما مالك والاخر مشتام وقوله في الرواية الاخرى يتبايعانه اي يتساومان به مالكه والذي يريد شراءه فلا ينم بينهما ذلك من نفخة قيام الساعة فلا يتبايعانه تقوم ولا يطويانه وعند عبد الرزاق عن معمر عن محمد بن زياد عن ابي هريرة مرفوعه ان الساعة تقوم على الرجلين وهما ينشران الثوب فما يطويانه

ووقع في حديث عقبة ابن عامر عند

الحاكم لهذه القصة وما بعدها مقدمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نطلع عليكم قبل الساعة سحابة سوداء من قبل

المغرب مثل الترس فما يزال ترتفع حتى تملأ

السماء ثم ينادي منادٍ يا ايها الناس ثلاثا يقول في الثالثة الى امر الله فهو قال والذي نفسي بيده ان الرجلين لينشران الثوب بينهما فما يطويانه الحديث قوله وتقوم الساعة وهو اي الرجل قوله يليط حوضه بفتح اوله من الثلاثي وبضمه من الرباعي والمعنى يصلحه بالطين او الدرس يسد شقوقه بملاه ويسقي منه دوابه يقال لاط الحوض يليطه اذا اصلحه بالمد ونحوه ومنه قيل اللابيطان بفعل الفاحشة وجاء في مضارعه بلوط تفرقة بينه وبين الحوض وعلى القزاز في الحوض ايضا بلوط والاصل في اللواط التصوص ومنه كان عمر يلوط اهل الجاهلية من ادعائهم في الاسلام كذا قال والذي يتبادر ان فاعل الفاحشة نسب الى قوم لوط والله اعلم ووقع في حديث عقبة ابن عامر المذكور ان الرجل ليمر بحوضه فما يسقي فيه بشيء في حديث عبد الله بن عمرو عند الحاكم واصله في مسلم ثم ينفخ في الصور فيكون اول من سمعه رجل يلوط حوضه فيصعق ففي هذا بيان السبب في كونه لا يسقي من حوضه ووقع عند مسلم والرجل يليط في حوضه فما يصدر اي يفرغ او ينفصل عنه حتى تقوم قوله فلا يسقي فيه اي تقوم القيامة من قبل ان

يسقي منه قوله وليقومن الساعة وقد رفع

اكلته بالضم اي لقمته الى فيه تلا يطعمها اي تقوم الساعة من قبل ان يضع لقمته في فيه او من قبل ان يمضغها او من قبل ان يتلعها وقد اخرجه البيهقي في البعث من قبل محمد ابن زياد عن ابي هريرة رفعه تقوم الساعة على رجل اكلته في فيه يلوكها فلا يسيغها ولا يلفظها وهذا يؤيد الاحتمال الاخير وتقوم ترني واخر كتاب الرقاق في باب طلوعها الشمس من مغربها بسند حديث الباب طرف منه وهو من قوله لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها وذكر بعده وليقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما وبعده وليقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه وبعده وليقومن الساعة وهو يليط حوضه وبعده وليقومن الساعة وقد رفع اكلته فراد واحدة وهي الحلب وما ادري لم حذفها هنا مع انه اورد الحديث هنا بتمامه الا هذه الجملة وقد اوردها الطبراني فجملة الحديث على التفصيل الذي ذكرته في الكلام على هذا الحديث ثم وجدتها

ثابتة في الاصل في رواية كريمة والاصيلي

وسقطت لابي ذر وللقابسي وقد اخرجه البيهقي من رواية بشر ابن شعيب عن ابيه بلفظ يلبن لقحته من نعمها لا يطعمه واخرج

همه الثلاثة الاخرى واللقمة بكسر
اللام وسكون القاف بعدها مهملة اناثة ذات الدر وهي اذا انتجت
لقوح شهرين اوثلاثة تحلبون وهذا كله اشارة الى ان القيامة
تقوم بغتة وابتدا عها رفع اللقمة الى الفم وقد اخرج مسلم هذين اواخر
كتاب الفتن هذه الامور الاربعة الا رفع اللقمة من طريق سفيان
ابن عيينة عن ابي الزناد بسنده هذا ولفظه تقوم الساعة
والرجل يحلب اللقمة فما يصل الاناء الى فيه حتى تقوم والرجلان
يتبايعان الثوب والرجل يليط حوضه وقد ذكرت لفظه فيما
وقد جا في حديث عبد الله بن عمر وما يعرف منه المراد من
التمثيل بصلاح الحوض ولفظه ثم ينفخ في الصور لا يسمعه
احد الا اصغى واول من يسمعه رجل يلوط حوض ابله فيصعق
اخرجه مسلم واخرج ابن ماجة واحمد وصححه الحاكم عن ابن
مسعود قال لما كان ليلة اسري برسول الله صلى الله عليه
وسلم لقي ابراهيم وموسى وعيسى فتذاكروا الساعة فبدؤا بابا
ابراهيم فسألوه عنها فلم يكن عنده منها علم ثم سألوا موسى فلم يكن
عنده منها علم فرد الحديث الى عيسى فقال قد عهد الي فيما دون
وصيتها فاما وجبتها فلا يعلمها الا الله فذكر
خروج الدجال قال فانزل اليه فاقتله ثم ذكر خروج ياجوج وما
جوج ثم دعاءه عليهم ثم ارسال المطر فيلقي جيفهم في البحر
ثم ينسف الجبال وقد الارض مد الادم فعهد الي اذا كان ذلك
كانت التاعة من الناس كالحامل التم لا يدري اهلها متى تفجاهم
بولادها ليلا او نهارا
هو بفعال بفتح اوله وتشديد ثانيه من الدجل وهو التغطية وسمي الكذاب
دجالا لانه يغطي الحق بباطله ويقال دخل البعير بالقطران اذا
غطاه والانا بالذهب اذا طلاه قال تغلب الدجال المموه سف
مدجل اذا طلى وقال ابن دريد سمي دجالا لانه يغطي الحق بباطله
بالكذب وقيل نصر به نواحي الارض يقال رجل مخفقا ومشددا
اذا فعل ذلك وقيل بل قيل ذلك لانه يغطي الارض فيقطع الاول
وقال القرطبي في التذكرة اختلف في تسميته دجالا على
عشرة اقوال ومما يحتاج اليه في امر الدجال اصله وهل هو ابن
صياد او غيره وعلى الثاني فهل كان موجودا
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم او لا وسيخرج وما
سبب خروجه ومن اين يخرج وما الذي يدعيه وما الذي يظهر

عند خروجه

عند خروجه من الحوارت حتى تكثر اتباعه
ومتى يهلك ومن يقتله فاما الاول فسيأتي بيانه في كتاب الاعتصام
في شرح حديث جابر انه كان يحلف ان ابن صياد هو الدجال
واما الثاني فمقتضى حديث فاطمة بنت قيس في قصة تميم الداري
اخرجه مسلم انه كان موجودا في العهد النبوي وانه محبوس في بعض
الجزائر وسيأتي بيان ذلك عند شرح حديث جابر ايضا واما
الثالث ففي حديث النواس عند مسلم انه يخرج عند فتح المسلمين
القسطنطينية واما سبب خروجه فاخرج مسلم في حديث
ابن عمر عن حفصة انه يخرج من غضبة يغضبها واما من اين يخرج
فمن قبل المشرق جزم بذلك جماعة ورواه انه يخرج من خراسان
اخرج ذلك احمد والحاكم من حديث ابي بكرة وفي اخرى من اصبهان
اخرجها مسلم واما صفته فمذكورة في احاديث الباب واما
الذي يدعيه فانه يخرج اولا يدعي الايمان والصلاح ثم يدعي
النبوة ثم يدعي الالهية كما اخرج الطبراني من طريق سليمان بن
ابن شهاب قال نزل على عبد الله ابن العمر وكان صحابيا فحدثني
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الدجال
ليس به حكفاء حتى من قبل المشرق فيدعوا الى الدين فيتبع ويظهر
فلا يزال حتى تقدم الكوفة فيظهر الدين ويعمل به فيتبع ويجب
على ذلك ثم يدعي انه نبي فيفزع من ذلك كل ذي لب وينابذه
فيمكث بعد ذلك ثم يقول انا الله فيغشى عنه ويقطع اذنه
ويكتب بين عينيه كافر فلا يخفى على كل مسلم ينابذه كل واحد
من الخلق في نكبة مثقال حبة من خردل من ايمان وسنده ضعيف
تنبيه اشتهر السؤال عن الحكمة في عدم التصريح بذكر الدجال
في القرآن مع ما ذكر عنه من الشر وعظم الفتنة وتحذير الانبيا
منه والامر بالاستعاذة حتى في الصلاة واجيب باجوبة احدها
انه ذكر في قوله يوم يأتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها
فقد اخرج الترمذي وصححه عن ابي سريحة
رفعه ثلاث اذا خرجن لم ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من
قبل الدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها الثاني فذوقفني
الاشارة في القرآن الى نزول عيسى بن مريم في قوله تعالى وان من اهل الكتاب
الا ليؤمنن به قبل موته وفي قوله تعالى وانه لعلم للساعة وصح انه
الذي يقتل الدجال فاكتفى بذكر احد النقيضين عن الاخر ولكونه يلتبث

المسيح عيسى لكن الدجال شبيه الضلالة وعيسى
شيخ الهدى الثالث ان ترك ذكره اختصارا له وتعقب بان
السوال باق وهو ما الكلمة في ترك التنصيص عليه وايضا
شيخنا الامام البلقيني بانه اعتبر كل من ذكر في القرآن من المفسرين
فوجد كل من ذكر انامهم ممن مضى وانقضى امره واما من لم يحي
بعد فلم يذكر منهم احد انتهى وهذا ينتقض بياجوج ومأ
جوج وقد وقع في تفسير البغوي ان الدجال مذكور في القرآن
في قوله تعالى لخلق السموات والارض اكبر من خلق الناس وان
المراد بالناس هنا الدجال من اطلاق الكل على البعض وهذا
ان ثبت احسن الاجوبة فيكون من جملة ما تكفل النبي صلى
الله عليه وسلم ببيانه والعلم عند الله واما ما يظهر على يده
فسيذكر هنا واما متى يهلك ومن يقتله فانه يهلك بعد ظهوره
على الارض كلها الا مكة والمدينة ثم يقصد بيت المقدس فينزل
عيسى فيقتله اخرجه مسلم رضا وساذكر لفظه في حديث
تميم ابن عامر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ما بين خلق ادم الى قيام الساعة فتنة اعظم من الدجال
اخرجه الحاكم وعند الحاكم من طريق قتادة عن ابي الطفيل
عن حذيفة ابن اسيد رفعه انه يخرج يعني الدجال في
نقص من الدين وسوء حظه من الدين وسوءات يبين فيرد
كل منهل وتطوى له الارض الحديث
واخرج نعيم ابن حماد في كتاب الفتن من طريق كعب
الاحبار قال يتوجه الدجال فينزل عند باب دمشق الشرقي ثم
يلتمس فلا يقدر عليه ثم يرى عند المياه التي عند منارة الكسوة ثم
يلتمس فلا يقدر عليه ثم يرى عند الكناكه بطلب فلا يدري اين
توجه ثم يظهر بالمشرق فيعطى الخلافة ثم يظهر السحر ثم
يدعي النبوة فيرق الناس عنه فيأتي النهر فيامره ان يسيل
اليه فيسيل ثم يامره ان يرجع فيرجع ثم يامره ان سبيس فيبس
ويامر جبل طور وجبل دنا ان ينتطحا ويامر البحر ان يثير سحابا
من البحر فيمطر الارض وتنزو وتخوض البحر في يوم ثلاث خوضات
لا يبلغ حقويه واحدى يديه اطول من الاخرى فيمد الطويلة
في البحر فتبلغ نقره فيخرج من الحيتان ما يريد واخرج ابو نعيم
في ترجمة حسان بن عطية احد ثقات التابعين من الحلية بسند
صحيح اليه قال لا يجوز من فتنة الدجال

الا

الدجال الا اثنا عشر الف رجل وسمعه
الا ان امية وهذا لا يقال من قبل الراي فيحتمل ان يكون مرفوعا
ارسله ويحتمل ان يكون اخذه عن بعض اهل الكتاب وذكر المصنف
في الباب احد عشر حديث الحديث الاول فيه يحيى هو القطان
واسمعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم ثم قال في الغيرة
ابن شعبة عند مسلم من رواية ابراهيم بن حميد عن اسمعيل بن ابي خالد
عن قيس بن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة ما سال احد النبي
صلى الله عليه وسلم عن الدجال اكثر ما سالته في رواية مسلم اكثر مما
سالته وانه قال لي ما يضرك منه في رواية مسلم قال
وما ينصبك منه بنون وصاد مهملة ثم موحدة من النصب بمعنى التعب
ومثله عنده من رواية يزيد هارون عن اسمعيل وزاد فقال
لي اي بني وما ينصبك منه وعنده من طريق هشيم عن اسمعيل وما
سوالك عنه اي وما سبب سوالك عنه
وقال ابو نعيم في المستخرج معنى قوله ما ينصبك اي ما الذي يهمك
منه الهم حتى يحملك امره قلت وهو تفسير باللازم والا فالنصب
التعب وزنه ومعنى ويطلق على المرض لان به تعبا قال ابن دريد
يقال نصبه المرض وانصبه وهو تغير الحال من لغة او وجع
قلت لانهم يقولون هو متعلق بمحذوف تقديره الخشية منه مثلا في رواية
المستملي انهم يقولون وفي رواية مسلم والصنعاني انهم للناس اذ لا هل الكتاب
قوله جبل خبز واراد اصله وهو القمح مثلا زاد في رواية هشيم عند مسلم
معه جبال من خبز ولحم ونهرين من ماء وفي رواية ابراهيم بن حميد ان
معه الطعام والانهار وفي رواية يزيد بن هارون ان معه الطعام من
والشراب وقد ما يسكون انها بفتحها قال ابو عبيد
علي الله من ذلك سقط لفظ بل من رواية
مسلم قال عياض معناه عند المازني ان يجعل ما يخلقه على يده مضلا
للمؤمنين ومشكلا لقلوب المؤمنين بل يزداد الذين امنوا ايمانا ويرتاب
الذين في قلوبهم مرض فهو مثل قول الذي يقتله ما كنت اشك بصيرة مني
فيك الا ان قوله هو امون على الله بن ذلك اذ ليس شيء من ذلك معه
بل المراد المازني ان يجعل شيئا من ذلك انه على صدقه ولا سيما وقد
جعل بينه انه طامر في كذبه وكفره بقراهما من قرا ومن لا يقرا نبوه على
شواهد كذبه من حدثه ونفصه قلت الحامل على هذا التاويل
انه ورد في حديث اخر مرفوع ومعه

جبل من خير ونهر من ما اخرجه احمد

والبيهقي في البعث من طريق جادة ابن ابي اسية عن مجاهد قال انطلقنا
الى رجل من الانصار فقلنا حدثنا بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الدجال ولا تحدثنا عن غيره فذكر حديثا فيه نمطر امطرا لا ينبت
الشجر ومعه جنة وناره فناره وجنته نار ومعه جبل خبز الحديث
بطوله ورجاله ثقات ولاحمد من وجه اخر عن حذيفة عن رجل من الانصار
معه جبال الخبز والماء الماء ولاحمد من حديث فتى من وجه اخر عن رجل
من الانصار معه جبال الخبز وانهار الماء ولاحمد من حديث جابر معه جبال
وانهار في جهد الامن تبعه ومعه نهران الحديث فدل ما شب من
ذلك على ان قوله مواتون على الله من ذلك ليس المراد به ظاهره
وانه لا يجعل على يديه شيا من ذلك بل هو على التاويل الذكور وسياتي
في الحديث الثامن ان معه جنة وناره وعقل القاضي بن العربي

فقال في الكلام على حديث المغيرة قال

ابن الحزني اخذ ظاهر قوله مواتون على الله من ذلك من
قدر لحديث الاحاديث الثانية ان معه جنة وناره وعند ذلك
قال وكيف يرد بحديث محتمل ما ثبت في غيره من الاحاديث
الصحيحة فلعل الذي جاء في حديث المغيرة كان قبل ان يبين
النبي صلى الله عليه وسلم امره ويحتمل ان يكون قوله مواتون
اي لا يجعل له ذلك حقيقة وانما يختبل وينبه على الامساك
فيثبت المومن ويزل الكافر وقال ابن حبان في صحيحه الى الاخبر
فقال هذا ايضا خبر ابي مسعود بل معناه انه اتون على الله
من ان يكون معه نهر مما يجري فان الذي معه بري انه ماء
وليس بما الحديث الثاني قوله حدثنا وهيب بالتصغير
وايوب هو السختياني قوله عن ابن عمر اراه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انا بل اراه عن النبي صلى الله عليه وسلم هو البخاري

وقد سقط قوله اراه الى اخره للمستملي

ولابي زيد المروزي وابي احمد الجرجاني فصارت صورته
موقوفا وبذلك جزم الاسماعيلي فقال بعد ان اورده من
رواية احمد بن منصور الرمادي عن موسى بن اسمعيل شيخ
البخاري فيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال رواه البخاري عن موسى فلم يذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم
ورواه ابو نعيم في المستخرج عن الطبراني عن احمد بن داود

المكي

المكي عن موسى وصرح برفعه ايضا والنضر المذكر

علي نا وقع في رواية الفرهبي وعنده بلفظ اراه والحديث في الاصل
مرفوع فقد اخرجه مسلم من رواية حماد بن زيد عن ايوب فقال فيه عن
النبي صلى الله عليه وسلم **ولم يقدم** في احاديث الانبياء في ترجمة
عيسى ابن مريم من طريق موسى ابن عقبة عن نافع قال قال عبد الله بن
عمر ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بين ظهراني الناس المسيح الدجال فذكره
الحديث وسياقه هناك اتم **قوله** اعور العين اليمنى في رواية عن ابي
ذر اعور عين اليمنى بغير الف ولام ومثله في رواية الطبراني وقد تقدم
في ترجمة عيسى بلفظ اعور عينه اليمنى وتقدم توجيهه والبحث في اعرابه
قوله كانها عنبة طافية باي الكلام عليه في الحديث السادس هكذا
وقع في هذا الموضع عند الجميع لم يذكر الموصوف بذلك ومثله في رواية
الاسماعيلي لكن قال في اخره يعني الدجال ووقع في رواية الطبراني في اوله
الدجال اعور عين اليمنى الحديث الثالث **قوله** حدثنا سعد ابن
حفص هكذا في الجميع في بعض النسخ بكسرها وزيادة ياء وهو تحريف

قوله شيبان هو ابن عبد الرحمن نسبه عباس

الدوري عن سعد بن حفص شيخ البخاري فيه اخرجه الاسماعيلي ويحيى
هو ابن ابي كثير يحيى الدجال حتى ينزل في ناحية المدينة في حديث ابي
سعيد الاتي بعد باب ينزل بعض السباخ التي في المدينة وفي رواية
حماد ابن سلمة عن اسحاق عن انس ثم ياتي سبخة الجرف فيضرب
رواقه فيخرج اليه كل منافق ومنافقة والجرف بضم الجيم والراء
بعدها فا مكان بطريق المدينة من جهة الشام على ميل وقيل على
ثلاثة اميال والمراد بالرواق الفسطاط ولابن ماجة من حديث
ابي امامة نزل عند الطريق الاحمر عند منقطع السبخة

ثم رجف ثلاث رجفات في رواية الدوري

ثم رجف وهي اوجه وقد تقدم في اخر كتاب الحج من طريق الاوزاعي
عن اسحق انتم منه هذا دينه ليس من بلد الا سيطاه الدجال الا مكة
والمدينة وقد مر شرحه هناك فالجمع بين قوله يرجف ثلاث
رجفات وبين قوله في الحديث الذي يلي هذا لا يدخل المدينة
رعب المسيح الدجال وفي حديث محجن بن الادرع عند احمد والحاكم ترفعه
يجيء الدجال فينصعد احدا فيتطلع فيطر الى المدينة فيقول لاصحابه
الا ترون الى هذا القصر الابيض هذا مسجد احمد ثم ياتي المدينة

فيجد بكل نقب من نقابها ملكا مصلتا

سفه فاتى سبخة الجرف فنضرب رواته

ثم يرجف المدينة ثلاث رجفات فلا يبقى منافق ولا منافقة ولا
فاسق ولا فاسقة الا خرج اليه فتخلص المدينة فذلك يوم الخلاص
وفي حديث ابي الطفيل عن حذيفة ابن اسيد الذي تقدمت الاشارة
اليه اول الباب وتطوى له الارض طي الكير حتى تاتي المدينة
فيغلب على خارجها ويمنع داخلها ثم ياتي المسلمين فيحاصر عصابة من
المسلمين وحاصل ما وقع به الجمع ان الرعب المنفي هو الخوف والفزع
حتى لا يحصل لاحد منها بسببه ضرر ولا تزيلها شيء منه وهو عبارة
عن غايته وهو علته والمراد بالرجفة الارتفاع وهو اشاعة
يجيء الله لاطاقة لاحد به يشارع حينئذ اليه من كان ينفق
بالنفاق والفسق فينظر اخره تثبت هذه المسلمة وحده
هنا وسقط لبابرهم وقد مضى في اخر كتاب الحج مسندا ومنا وابراهيم
ابن سعد ابي ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف وسعد

هو الذي روى عنه محمد بن بشر

في السند الثاني لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال
تقدم ضبط المسيح في باب الدعا قبل السلام من كتاب الصلاة وهو
قبيل كتاب الجمعة وتقدمت فيه ايضا ان من قاله بالحا المهملة صحف
والقول في سبب تسمية المسيح بالدجال عن اعادته هنا وحكى شيخنا
مجد الدين الشيرازي صاحب القاموس في اللغة انه اجتمع له من
نيف الاقوال في سبب تسمية الدجال المسيح خمسون قولا وبالغ
القاضي ابن العربي فقال ضل قوم فردوه المسيح بالخاء وشدد
بعضهم السين ليفرقوا بينه وبين المسيح عيسى ابن مريم بزعمهم
وقد قدم النبي صلى الله عليه وسلم بينهما بقوله في الدجال
مسيح الضلالة مع دلالة على ان عيسى مسيح الهدى فاراد هو لا تظلم

عيسى فحرفوا الحديث قوله لها يومئذ

سبعة ابواب قال عياض هذا يوهم ان المراد بالانقاب في حديث
ابي هريرة يعني ثاني احاديث الباب الذي يليه الابواب
وفوهات الطرق على كل باب ملكان كذا في رواية
ابراهيم ابن سعد وفي رواية محمد بن بشر لكل باب
ملكان واخرجه الحاكم من رواية الزهري عن طلحة بن عبد الله بن
عوف عن عياض ابن مسافع عن ابي بكر قال

اكثر

اكثر الناس في شان مسلمة فقام النبي صلى

الله عليه وسلم فقال انه كذاب من ثلاثين كذابا بين يدي الدجال وانه
ليس بلد الا يدخله رعب الدجال الا المدينة على كل نقب من انقابها
ملكان يذبان عنها المسيح وقال ابن اسحق هو محمد صاحب
المغازي وقوله عن صالح ابن ابراهيم اي ابن عبد الرحمن بن
عوف وهو اخو سعد ابن ابراهيم وقوله عن ابيه قال فذهبت
البصرة اراد بهذا التعليق بيان ان ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف لابي بكرة لان ابراهيم مدني ولد فتستكر روايته
عن ابي بكرة لانه نزل البصرة من عهد عمر الى ان مات وقوله
فقال ابو بكرة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهذا هذا التعليق
وصله الطبراني في الاوسط من رواية محمد بن سلمة الحراني عن
محمد بن اسحق بهذا السند وبقيته بعد قوله فلقيت ابا
بكرة فقال اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

كل فرجة يدخلها افرع الدجال الا المدينة

يانتها لير خلها يجد على بابها ملكا مصلتا بالسيف بيده
عنها قال الطبراني لم يروه عن صالح الا ابن اسحق

قلت

وصالح المذكور ثقة نقل اخرجه له في الصحيحين حدثنا
واصل عن هذا وقوله لهذا بين اصل الحديث والا بين لفظ
صالح ابن ابراهيم ولفظ سعد بن ابراهيم معايران يظهر من
سياقهما الحديث الخامس وقوله حدثنا عبد العزيز بن عبد
الله هو الاويسي وابراهيم هو ابن سعد وصالح هو ابن كيسان
وابن شهاب هو الزهري قوله قام رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال هكذا
اورده هنا وطوله في كتاب الجهاد من طريق معمر عن
الزهري بهذا السند واوله ان عمر انطلق مع رسول الله صلى

الله عليه وسلم في رهط قبل ابن صياد

القصة نطولها ودينه خائب لك خيبا ودينه فقال عمر دعني
يا رسول الله اضرب عنقه ثم ذكر بعده قال ابن عمر انطلق
بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم واي ابن كعب
الى النخل التي فيها ابن صياد فذكر القصة الاخرى وفيها
وهو مضطجع في قطيفة وفيها لو تركته بين ثم ذكر بعده قال

ابن عمر ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم

في الناس الحديث فجمع بهذه الاحاديث الثلاثة في اواخر كتاب
الجهاد في باب كيف يعرض الاسلام على الصبي وكذا صنع في كتاب
الادب اورده هناك من طريق شعيب ابن ابي حمزة عن الزهري واقتصر
في اواخر كتاب الجنائز على الاولين ولم يذكر الثالث اورده فيه من طريق
يونس ابن يزيد عن الزهري وكذا صنع في الشهادات اورده فيه من
طريق شعيب وقد شرحتها هناك واورده مسلم من رواية يعقوب
ابن ابراهيم ابن سعد عن ابيه بسنده في هذا الباب تتمة مشتملا
على الاحاديث الثلاثة قوله وما من نبي الا وقد انذره قومه
زاد في رواية معمر لقد انذره نوح قومه وفي حديث ابي عبيدة
ابن الجراح عن ابن داود والترمذي وحسنه لم يكن نبي بعد نوح الا
وقد انذر قومه الدجال وعند احمد لقد انذره نوح امته
والنبيون من بعده اخرجه من وجه اخر عن ابن عمر وقد استشكل
انذار نوح قومه بالدجال مع ان الحادث قد يقع انه يخرج

بعد امور ذكرت وان عيسى يقتله بعد

ان ينزل من السما فيحكم بالشرع بعد النسخ الحديث والجواب
انه كان وقت خروجه اخفى عن نوح ومن بعده فلهذا انذروا
به ولم يذكروا لهم وقت خروج فحذروا قومهم من فتنته
ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم في بعض طرقه ان يخرج وانا
فيكم فانا حجيجه فانه محمول على ان ذلك كان قبل ان يتبين
له وقت خروجه وعلاماته فكان يجوز ان يخرج في حياته
صلى الله عليه وسلم ثم بين له بعد ذلك حاله ووقته
خروجه فاخبره فبذلك يجتمع الاخبار وقال ابن العربي انذار
الانبيا قومهم بامر الدجال تحذيرا من الفتن وطمأنينة
لهم حتى لا يزيغ عنها من حسن الاعتقاد وكذلك تغرب النبي
صلى الله عليه وسلم له زيادة في التحذير واشارة مع ذلك الى انهم

اذا كانوا على الايمان شاتين ودغوا

الشبهة باليقين قوله ولكني سأقول لكم فيه قولا لم يقله
نبي لقومه قبل ان السر في اختفاص النبي صلى الله عليه وسلم
ما تشبه الدجال مع انه اوضح الادلة في تكذيب الدجال
انما يخرج في امته دون غيرها ممن تقدم من الامم ودل الخبر على ان
علم كونه يختص خروجه بهذه الامة كان طويا عن غيره هذه
الامة كما طوي عن الجميع علم وقت قيام الساعة

انه اعور وان الله ليس باعور

انما

انما انتصر على ذلك مع ان ادلة الحدوث

في الدجال ظاهرة لكن الامور اثر محسوس بين ركبها العالم والعالمين ومن لا
يتفطن بي الى الادلة العقلية فاذا ادعى الربوبية رأوا نقص خلقه
والادلة يشاركه عن النقص علم انه كاذب وزاد مسلم في رواية يونس
والترمذي في رواية معمر قال الزهري فاخبرني عمر بن ثابت
الانصاري انه اخبره بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال يوميد للناس ولعل بعضهم يقولون انه لن يرى
احد منكم ربه حتى يموت وعند ابن ماجة نحو هذه الزيادة من
حديث ابي امامة وعند البزار من حديث عبادة بن الصامت
وفيه تنبيه على ان دعواه الربوبية كذب لان رؤية الله تعالى في الدنيا
بالموت والدجال يدعي انه يراه الناس مع ذلك وفي هذا
الخبر رد على من زعم انه يرى الله تعالى في اليقظة تعالى الله

عما يقول الظالمون علوا كبيرا في الدنيا القوة التي ينعم بها على المؤمنين

في الآخرة الحديث السادس قوله عن عقيل بالضم ابن خالد
قوله بينا انا نايم اطوف بالكعبة زاد في ذكر عيسى من احاديث
الانبيا عن احمد بن محمد المكي عن ابراهيم بن سعد بهذا السند
الى ابن عمر قال لا والله ما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعيسى احمر
ولكن قال بينما الحديث وزاد في رواية شعيب عن ابن شهاب
رأيتني قبل قوله اطوف وهو بضم المثناة وتقدم في التعبير من طريق
مالك عن نافع عن ابن عمر اراني الليلة عند الكعبة وهو بفتح الهمزة
وكل ذلك بمقتضى الفهاد ويا هشام والذي نفاه ابن عمر في هذه الرواية
جاء عنه اثباته في رواية شعيب عن ابن مجاهد عنه قال رأيت عيسى

وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد

عريض الصدر واما موسى فذكر الحديث وتقدم القول في ذلك
في ترجمته مستوفى وان الصواب ان مجاهدا انما روى هذا
عن ابن عباس فاذا رجل ادم بالمد في رواية مالك
فرأيت رجلا آدم كاحسن ما انت راء من ادم الرجال له لمة
وسكون الدال سبط الشعر بفتح المهملة وبكسر الموحدة
ويسكن ايضا ينطف بكسر الطا المهملة او يهراق كذا
بالشك ولم يشك في رواية شعيب وزاد في رواية مالك له لمة

شبكة الألوكة www.alukah.net

بكسر اللام وتشديد الميم كاحسن ما انت
رأى من الهمز وفي رواية موسى بن عقبة عن نافع تضرب لمته
بين منكبيه رجل الشعر يقطر راسه ماء قد رجلها بشعر
الجسم يقطر ما وقع في رواية شعيب بين رجلين وفي رواية
مالك متكئا على عواتق رجليه يطوف بالبيت وفي حديث ابن عباس
ورايت عيسى ابن مريم موضع الحلق إلى الحمرة واليا ض سبط الراس
زاد في حديث ابي هريرة بنحوه كانما خرج من ديماس يعني الحمام
وفي رواية حنظلة عن سالم عن ابن عمر بمثله راسه ادلع يقطر
وفي حديث جابر عند مسلم فاذا اقرب من رايت به شبهها عروة
ابن مسعود [illegible] قلت من هذا قالوا ابن مريم في رواية
مالك نسالت من هذا فقيل المسيح ابن مريم وفي رواية حنظلة
فقالوا عيسى ابن مريم [illegible] فاذا رجل جسيم
احمر جعد الراس اعور وادم في رواية مالك جعد قطط اعور
العين اليمنى وقد تقدم القول فيه اول الباب وفي رواية حنظلة

ورايت موسى ادم جعد الراس اعور

العين اليمنى فنفي هذه الظرف انه جعد فلمن ان يكون ادمته ضاربه
ابن معقل عند الطبراني انه جعد فلمن ان يكون ادمته ضاربه
ولا ينافي ان يوصف في ذلك بالحمرة لان كثيرا من الادم قد يحمر
وجنته ووقع في حديث سمرة عند الطبراني وصححه ابن حبان
والحاكم ممسوح العين البسرى كانها عين ابي يحيى شيخ من الانصار
انتهى وهو ابن رئاب وهو بكسر المثناة الفوقانية ضبطه ماكولا عن
جعفر المستغفري ولا تعرف الا في هذا الحديث [illegible] كانها
عنبة طافئة بارزة غير ممسوحة اي بارزة وبعضهم بالهمز اي ذهب
ضوءها قال القاضي عياض رويناه عن الاكثر بغير همز وهو
الذي صححه الجمهور وجزم به الاخفش ومعناه ذهاب نابيه
تشبيه العين من بين اخواتها قال وضبطه بعض الشيوخ
بالهمز وانكره بعضهم ولا وجه لانكاره فقد جاء في اخوات ممسوح

العين مطموسة وليست جحرا ولا ناتئة

وهذه صفة جملة العين اذا سالوا عنها وهو صحيح
رواية الهمز قلت الحديث المذكور عند ابي داود
ويوافقه حديث عباده بن الصامت ولفظه رجل قصير
جعد وهو تباعد بين الناتئتين او الفحجين وقيل تراقي صدور

ادم صح

الغدبين

الغدبين مع تباعد العقبين وقيل هو الذي

في رجليه أعوج خاج وفي الحديث انه كوز جعد اعور مطموس العين
ليست بناتئة بنون ومثناة ولا جحرا بفتح الجيم وسكون المهملة ثم دال
اي عميقة وبتقديم الحاء اي ليست متصلية وفي حديث عبد الله ابن
معقل ممسوح العين وحديث سمرة مثله وكلاهما عند الطبراني
ولكن في حديثهما اعور العين اليسرى ومثله لمسلم من حديث
حذيفة وهذا الخلاف قوله في حديث الباب اعور العين اليمنى
وقد اتفقا عليه من حديث ابن عمر فيكون ارجح واني ذلك اشار ابن
عبد البر لكن جمع بينهما القاضي عياض فقال الصحيح الروايتان معا
بان يكون الطموسة والممسوحة هي العوراء الطافية بالهمز اي
التي ذهب ضوءها وهي العين اليمنى كما في حديث ابن عمر وتكون
الجاحظة التي كانها كوكب وكانها نخاعة في حائط هي الطافية
بالهمز وهي العين اليسرى كما جاء في الرواية الاخرى وعلى هذا
فهو اعور العين اليمنى وليسرى معا لكل واحدة منهما عورا اي
عيبة فان الاعور من كل شيء العيب وكلا عيني الدجال معيبة فاعور
بذهاب ضوءها والاخرى بنتوءها انتهى قال النووي هو في غاية

الحسن وقال القرطبي وفي المفهم حاصل

كلام القاضي ان كل واحدة من عيني الدجال اعور احداهما اصابها
حتى ذهب ادراكها والاخرى باصل خلقتهما معيبة لكن يبعد هذا
هذا التاويل ان كل واحدة من عينيه قد جاء وصفها في الرواية
بمثل ما وصفت به الاخرى من الامور فتامله واجاب صاحب التذكرة
في التذكرة بان الذي تاوله القاضي صحيح فان الطموسة وهي التي
ليست ناتئة ولا جحرا هي التي فقدت الادراك والاخرى وصفت بان
عليها ظفره غليظة وهي جلدة تغشى العين واذا لم يقطع عمش
العين وعلى هذا فالعور فيهما لان الظفرة مع غلظها تمنع الادراك
ايضا فيكون الدجال اعمى او قريبا منه الا انه جاء ذكر الظفرة في
العين اليمنى في حديث سفينة وجاء في العين الشمال في حديث
سمرة فالله اعلم قلت وهذا هو الذي اشار اليه شيخه بقوله
ان كل واحدة منهما جاء وصفها بمثل ما وصفت الاخرى ثم قال

في التذكرة يحتمل ان يكون كل واحدة منها

عليها ظفرة فان في حديث حذيفة انه ممسوح العين عليها ظفرة
غلظة قال واذا كانت الممسوحة عليها ظفرة فالتي ليست
كذلك اولى قال وقد فسرت الظفرة بانها لحمة كالكلفة قلت
وقع في حديث ابي سعيد عند احمد وعينه اليمنى عوراء جاحظة
لا تخفى كانها نخاعة في حائط مخصوص وعينه اليسرى كانها

بيان المطموسة

كوكب دري توصف عينه معا ووقع عند

اي يعلى من هذا الوجه اعور وحزئه حافظه لا يخفى كانها كوكب دري ولعما ابين لان المراد بوصفها بالكوكب شدة اتقادها وهذا بخلاف وصفها بالطمس ووقع في حديث ابي ابن كعب عند احمد والطبراني اعور عينه اليسرى بعينه اليمنى ظفرة غليظة والذي يتحصل من مجموع الاخبار ان الصواب في طابنة انه بفتح ثم ذال ثناه نقطه في رواية الباب بانها اليمنى وصرح في حديث عبد الله بن مغفل وسمرة وابي بكرة بان عينه اليسرى ممسوحة والطافيه هي البارزة وهي غير الممسوحة والعجب ممن يجوز رواية العجز في طابنه وعدمه مع تضاد المعنى في حديث واحد فلو كان ذلك في حديثين لسهل الامر وانما الظفرة تخايز ان تكون في كلا عينيه لانه لا يضاد الطمس ولا التتو ويكون التي ذهب منو هما هي الممسوحة والمثبته مع بقاضوها هي البارزة وتشبيهها بالتخاة في الحايط المخصص في غاية البلاغة وانما تشبيهها بالزجاجة الخضراء بالكوكب الدري فلا ينافي ذلك فان كثيرا ممن له تي عينه التتو تبقى معه الادراك فيكون الدجال من هذا القبيل والله اعلم

قال ابن العربي في اختلاف صفات

الدجال مما ذكر من النقص بيان انه لا يرفع النقص عن نفسه كيف كان وانه محكوم عليه في نفسه قال البيضاوي الظفرة لحمة تنبت عند المآق وقيل جلدة تخرج في جانب الذي يلي الانف ولا يمتنع ان يكون في العين السالمة بحيث لا يدركه باسرها بل يكون على حد بقها قوله هذا الدجال في رواية شعيب تلت من هذا قالوا وكذا في رواية حنظلة وفي رواية مالك نقبل المسيح الدجال ولم اقف على اسم القايل معينا قوله اقرب الناس به شبها ابن قطن زاد في رواية شعيب وابن قطن رجل من بني المصطلق من خزاعة وفي رواية حنظلة اشبه من رايت به ابن قطن وزاد احمد ابن محمد المكي في روايته قال الذهبي هلك في الجاهلية وقد مر هناك سياق نسبه الى خزاعة من فوايد الرمياطي وساذكر اسمه

في اخر الباب مع بقية صفته ان شاء الله

تعالى واستشكل كون الدجال يطوف بالبيت وكونه يبلو عيسى بالبيت ابن مريم وقد ثبت انه اذا راه يروب واجابوا عن ذلك بان الرؤيا لغة كونه كانت في المنام ورؤيا الانبياء وحي لكن وهما ما يقبل التغيير فالاعراض لا اشكال في طواف عيسى بالبيت واما الدجال فلم يقع في رواية مالك انه طاف وفي اثبت ممن روى طوافه وتغلب

بان الترجيح مع امكان الجمع مردود لان

سكوت مالك عن نافع عن ذكر الطواف

لا يرد رواية الزهري عن سالم وعايشة انه طاف ام لم يطف قبل ان يراه مكلة مع ثبوت انه لا يدخل مكة ولا المدينة وقد انفصل عنه القاضي بان منعه من دخولها انما هو عند خروجه في اخر الزمان قلت ويؤيده ما دار بين ابي سعيد وبين ابن صياد فيما اخرجه مسلم وان ابن صياد قال له الم يقل النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يدخل مكة ولا المدينة وقد خرجت من المدينة اريد مكة فتاولته من جزم بان ابن صياد هو الدجال على ان المنع انما هو حيث يخرج وكذا الجواب عن مشيه مع عيسى السلام الحديث السابع حديث عايشة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ في صلاته من فتنة الدجال وهو مختصر من حديث تقدم تمامه في باب الدعا قبل السلام ومر قبيل كتاب الجمعة اورده من طريق شعيب عن الزهري بهذا السند مطولا ثم قال وعن الزهري يذكر هذا المذكور هنا الحديث الثامن اخبرني ابي بتوعثمان ابن جبله بفتح الجيم والموحدة بن ابي رواد بفتح الراء وتشديد

الواو عن عبد الملك هو ابن نمير وليث

عند مسلم في رواية محمد بن جعفر عن شعبة تقال عن عبد الملك بن نمير وقيل عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر العين المهملة اسم بلفظ الثب وتنوين حراش بمهملة واخره معجمة وحذيفة هو ابن اليمان عن النبي صلى الله عليه وسلم في الدجال ان معه كذا وذكره شعبة مختصرا وتقدم في اول ذكر بني اسرايل من طريق ابي عوانه عن عبد الملك عن ربعي قال قال عقبة بن عمرو لحذيفة الا تحدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سمعته يقول ان مع الدجال اذا خرج وكذا لمسلم من طريق شعيب بن صفوان عن عبد الملك ان معه ما وناارا عند مسلم من طريق بن نمير ابن ابي هند عن ربعي اجتمع حذيفة وابو مسعود فقال حذيفة لانا بما مع الدجال اعلم منه وفي رواية ابي مالك الاشجعي عن ربعي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم لانا اعلم بما مع

الدجال منه معه نهران يجريان احدهما راي العين ماء ابيض والاخر راي العين نار تاجج وفي رواية شعيب ابن صفوان فاما الذي يراه الناس ماء فنار تحرق واما الذي يراه الناس نارا فماء بارد الحديث وفي حديث سفينه

عند احمد والطبراني معه واد بان
احدهما جنة والاخر نار فناره جنة وجنته نار ذكي حديث
ابي امامة عند ابن ماجة وان من فتنة ان معه جنة ونارا فناره
فناره جنة وجنته نار فمن ابتلي بناره فليستغث بالله
بالله وليقرا فواتح الكهف تكون عليه بردا وسلاما وقوله
فناره ما ارد وماؤه نار زاد محمد بن جعفر في روايته فلا
تهلكوا وفي رواية ابي مالك فاما ادركه احد فليات النهر
الذي يراه نارا وليغمض ثم ليطاطئ راسه فيشرب وفي رواية
ابن صفوان فمن ادرك ذلك منكم فليقع في الذي يراه نارا
فانه ماء عذب طيب وكذا في رواية ابي عوانة وفي حديث
ابي سلمة عن ابي هريرة فانه يجيء معه مثل الجنة والنار فالتي
يقول انها الجنة هي النار اخرجه احمد وهذا كله لا يرجع الى
اختلاف المرئي بالنسبة الى الرائي فاما ان يكون الدجال ساحرا

فيخيل الشيء بصورة عكسه واما ان

ذلك من جملة المحنة ان يجعل الله باطن الجنة التي
يسحرها للدجال نارا وباطن النار جنة وهذا الراجح
واما ان يكون ذلك من جملة المحنة والفتنة فيري الناظر
الى ذلك من دهشته النار بنظرها جنة وبالعكس الحديث
التاسع قوله عن قتادة عن انس بابي في التوحيد عن حفص
ابن عمر عن شعبه ابا قتادة سمعت انسا قوله ما بعث نبي
الا انذر امته الاعور الكذاب في رواية حفص ما بعث
الله من نبي وقد تقدم بيانه في الحديث الخامس قوله
الا انه اعور بتخفيف اللام وفي حرف تنبيه قوله
وان ربكم ليس باعور تقدم بيان الحكمة فيه في الحديث الخامس
بما فيه مقنع قوله وان بين عينيه مكتوب كافر كذا للاكثر
وللجمهور مكتوبا ولا اشكال فيه لانه اما اسم ان واما حال
وتوجيه الاول انه حذف اسم ان والجملة بعده مبتدا وخبر
ان والاسم المحذوف اما ضمير الشان او يعود على الدجال

ويجوز ان يكون كافر مبتدا والخبر

بين

بين عينيه وعند مسلم من رواية همام
ابن جعفر عن شعبة مكتوب بين عينيه ك ف ر اي كافر وفي
طريق شعيب بن ك من طريق هشام عن قتادة حدثني انس
بلفظ الدجال مكتوب بين عينيه ك ف ر اي كافر ومن طريق
شعيب بن الحبحاب عن انس مكتوب بين عينيه كافر
ثم تهجاها ك ف ر يقراه كل مسلم وفي رواية عمر بن ثابت
عن بعض الصحابة يقراه كل من كره عمله اخرجه الترمذي وهذا
اخص من الذي قبله وفي حديث ابي بكره عند احمد يقراه الامي
والكاتب ونحوه في حديث معاذ عند البزار وفي حديث ابي
امامة عند ابن ماجة يقراه كل مومن كاتب وغير كاتب ولاحمد
عن جابر مكتوب بين عينيه كافر مهجاه ومثله عند الطبراني
من حديث اسما بنت عميس قال ابن العربي في قوله ك ف ر اشارة
الى ان فعل ذلك من الكفر انما يكتب بغير الف وكذا هو في
رسم المصحف وان كان اهل الخط اثبتوا في فاعل الفاظ ذاك

لزيادة البيان وقوله يقراه كل مومن

كاتب وغير كاتب اخبار بالحقيقة وذلك ان الادراك في البصر خلقه
الله للعبد كيف شاء ومتى شاء فهذا يراه المومن بعين بصره ولو كان
لا يعرف الكتابة ولا يراه الكافر ولو كان يعرف الكتابة كما يري
المومن الادلة بعين بصيرته ولا يراها الكافر فيخلق الله
للمومن الادراك دون غيره لان ذلك الزمان تخرق فيه
العادات في ذلك وغيره ويحتمل قوله يقراه من كره عمله ان
يراد به المومنون عموما ويحتمل ان يختص ببعضهم ممن تركي
ايمانه وقال النووي الصحيح الذي عليه المحققون ان الكتابة
المذكورة حقيقة جعلها الله علامة قاطعة بكذب الدجال يظهر
الله المومن عليها ويخفيها عن من اراد شقاوته وحكى عياض
خلافا وان بعضهم قال هي مجاز عن سمة الحدوث عليه وهو
مذهب ضعيف ولا يلزم من قوله يقراه كل مومن كاتب وغير
كاتب ان لا يكون الكتابة حقيقة بل يقدر الله غير الكاتب
على الادراك فيقرا ذلك وان لم يكن سبق له معرفة الكتابة

السر اللطيف في ان الكاتب وغير

الكاتب يقرأ ذلك لمناسبة ان كونه اعور
يدركه كل من راه والله اعلم الحديث العاشر الحادي عشر قوله
فيه ابو هريرة وابن عباس اي يدخل في الباب حديث لابي هريرة وابن عباس
اي يدخل في الباب حديث لابي هريرة وحديث لابن عباس فيحتمل
اصل الباب فيتناول كلامه كلا شيئا وزدما يتعلق بالدجال من حديث المذكورين
ويحتمل ان يريد خصوص الحديث الذي قبله وهو ان كل نبي انذر قومه
الدجال وهو اقرب فيما ورد عن ابي هريرة في ذلك ما تقدم في ترجمة نوح
من احاديث الانبيا من رواية يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة
قال النبي صلى الله عليه وسلم الا احدثكم حديثا عن الدجال ما حدث به
نبي قومه انه اعور وانه يجي معه بمثال الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة
هي النار واني انذركم كما انذر به نوح قومه واخرج البزار بسند جيد عن
ابي هريرة سمعت ابا القاسم الصادق المصدوق يقول يخرج مسيح الضلالة
فيبلغ ما شا الله ان يبلغ من الارض في اربعين يوما ليلي المولون منه
شدة شديدة لحديث ومما ورد في ذلك
من حديث ابن عباس ما تقدم ايضا في الملايكة من طريق ابي العالية
عن ابن عباس في ذكر صفة موسى عليه السلام وبينه وذكر انه راى الدجال
ووقع عند احمد والطبراني من طريق اخرى عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الدجال اعور هجان بكسر
اوله وتخفيف الجيم اي ابيض ان هركان راسه اصله اشبه الناس
بعبد العزى بن قطن فاما هلك الهلك فان ربكم ليس باعور وفي
لفظ للطبراني ضخم قيلماني بفتح القاف وسكون التحتانية وفتح اللام
وبعد الالف نون اي عظيم الجثة كان راسه اغصان شجرة يريد ان
شعر راسه كثير متفرق قايم اشبه الناس بعبد العزى قطن رجل
من خزاعة وفي حديث النواس ابن سمعان عند مسلم والترمذي وابن
ماجة شاب قطط عينه قايمة ولابن ماجة كاني اشبهه بعبد
العزى ابن قطن وعند البزار من حديث
الفلتان بن عاصم اجلا الجبهة عريض النحر ممسوح العين اليسرى كانه
عبد العزى ابن قطن وقد تقدم في ترجمة عيسى سات شبه عبد العزى
ابن قطن ووقع في حديث ابي هريرة عند احمد نحوه لكن قال كانه قطن
ابن عبد العزي وزاد فقال يا رسول الله هل يضر في شبهه قال
لا انت مومن وهو كافر وهذه الزيادة ضعيفة فان في سنده
المسعودي وقد اختلط والمحفوظ انه عبد العزى بن قطن وانه
هلك في الجاهلية كما قال الذهري والذي

قال سل

فقال هل يضرني شبهه انت منهم
وانما قاله في حق عمرو بن لحي كما اخرجه احمد والحاكم من طريق محمد بن عمرو عن
ابي سلمة عن ابي هريرة رفعه عرضت علي النار فرايت فيها عمرو بن لحي يجر
قصبه واشبه من رايت به اكثم بن ابي الجون فقال اكثم يا رسول الله
اتضرني شبهه قال لا انك مسلم وهو كافر فاما الدجال فشبهه بعبد
العزى ابن قطن وشبهه عينه الممسوحة بعين ابي يحيى الانصاري
كما تقدم والله اعلم وفي حديث حذيفة عند مسلم جعال الشعر وهو بضم
الجيم وتخفيف الفاي كثيره قوله الدجال اي المدينة المنورة لانه احاديث الاول قوله
حدثنا النبي صلى الله عليه وسلم يوما حديثا طويلا عن الدجال كذا ورد من
هذا الوجه منهما وقد ورد من غير هذا الوجه عن ابي سعيد ما لعلة
يوخذ منه ما لم يذكر كما في رواية ابي نضرة عن ابي سعيد انه يهودي وانه
لا يولد له وانه لا يدخل المدينة ولا مكة اخرجه مسلم وفي رواية عطية عن
ابي سعيد مرفوعه في صفة عين الدجال كما تقدم وفيه ومعه مثل الجنة والنار
وبين يديه رجلان ينذرا هل القرى كما
خرجا من قريته دخل واحد له اخرجه ابو يعلى والبزار وهو عند احمد من
وجه اخر مطول وسنده ضعيف وفي رواية ابي الوداك عن ابي سعيد رفعه
في صفة عين الدجال انها فوقها منه من كل لسان ومعه صورة الجنة
خضراء يجري فيها الما وصورة النار سوداء تدخن قوله ياتي الدجال
اي الى ظاهر المدينة قوله فينزل بعض الساح بكسر المهملة وتخفيف
الموحدة جمع سبخة بفتحتين وهي الارض الرملة التي لا تنبت للوحتها
وهذه الصفة خارج المدينة من غير جهة الحرة قوله التي تلي
المدينة اي من قبل الشام قوله فيخرج اليه يومئذ رجل وهو خير الناس
او من خيار الناس في رواية صالح عن ابن شهاب عند مسلم او من خير الناس
وفي رواية ابي الوداك عن ابي سعيد عند مسلم فينتوجه قبله رجل من المسلمين
فيلقاه مسالح الدجال فيقولون له وما تومن بربنا فيقول ما بربنا خفاء
فيتطلقون به الى الدجال فاذا راه قال يا ايها الناس
هذا الدجال الذي ذكره رسول الله صلى الله عليه
وسلم وفي رواية عطية فيدخل القرى كلها غير مكة والمدينة حرمتا عليه والمومنون
متفرقون في الارض في جمعهم الله فيقول رجل منهم والله لا اظنك الا ظلقن فلا
يظن هذا الذي اذكرناه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمنعه اصحابه
خشية ان يعتني به فياتي حتى اذا اتى اوني مسلحة من مسالحة اخرجه
فسالوه ما شانه فيقول اريد الدجال الكذاب فيكتون اليه بذلك فيقول
ارسلوا به فلما راه عرفه قوله فيقول انت الدجال الذي حدثنا رسول

الله صلى الله عليه وسلم حديثه في رواية
عطية انت الدجال الكذاب الذي انذرناه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وزاد فيقول له الدجال لبطعيني فيما امرك به اولا شقنك شقتين
فينادي بايها الناس هذا المسيح الكذاب قوله فيقول الدجال
ارايتم ان قتلت هذا ثم احييته اتشكون في الامر فيقولون لا في رواية
عطية ثم يقول الدجال لاوليائه وهذا يوضح ان الذي يحييه بذلك اتباعه
ويرد قول من قال ان المومنين يقولون له ذلك تقيه او مرادهم لا شك
اني في كفرك وبطلان قولك قوله فيقتله ثم يحييه وفي رواية ابي الوداك
فيامر به الدجال فيشج فيشج ظهره وبطنه ضربا فيقول اما تومن بي
فيقول انت المسيح الكذاب فيومر به فينشر بالمنشار من مفرقه
حتى يفرق بين رجليه ثم يمشي الدجال بين القطعتين ثم يقول قم فيستوي
قائما وفي حديث النواس ابن سمعان عند مسلم فيبعث الله عز وجل المسيحا
شابا فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين ثم يدعوه فيقبل ويتهلل وجهه
يضحك وفي رواية عطية فيامر به فيمد بوجليه ثم يامر بحديدة فيوضع
على عجم ذنبه فيشقه شقتين ثم قال
الدجال لاوليائه ارايتم ان احييت لكم هذا الستم تعلمون اني ربكم
فيقولون ثم فياخذ عصى فيضرب احد شقيه فيستوي قائما فلما راى
ذلك اولياؤه صدقوه واحبوه وايقنوا بذلك ان ربهم وعطية ضعف
قال ابن العربي هذا اختلاف عظيم يعني في قتله بالسيف وبالمنشار
قال فيجمع بانهما رجلان يقتل كلا منهما قتله غير قتله الاخر كذا قال
والاصل عدم التعدد ورواية المنشار تفسير رواية الضرب بالسيف
فلعل السيف كانت بيده فلما قصد كالمنشار واراد المبالغة في تعذيبه
بالقتلة المذكورة ويكون قوله فضربه بالسيف مفسرا بقوله كانه نشره
وقوله فيقطعه جزلتين اشارة الى آخر امره لما ينتهي قال
ابن العربي وقد وقع في قصة الذي قتله الخضر انه وضع يده في راسه
فاقتلعه وفي اخرى فاضجعه بالسكين فذبحه فلم يكن بد من ترجيح احدى
الروايتين على الاخرى لكون القصة واحدة
قلت وقد تقدم في تفسير الكهف بيان التوفيق بين الروايتين ايضا
بحمد الله تعالى قال الخطابي فان قيل كيف يجوز ان يجري الله الآية
على يدي الكافر فان احيا الموتى انما عظمه من آيات الانبياء فكيف
يتاتى الدجال وهو كذاب مفتري يدعي الربوبية فالجواب

انه

انه على سبيل الفتنة للعباد اذ كان عندهم ما يدل
على انه مبطل غير محق في دعواه وهو انه اعور مكتوب على جبهته كافر يقراه
كل مسلم فدعواه دا حضة مع وسم الكفر ونقص الذات والقدر اذ لو كان
الها لازال ذلك عن وجهه واياته الانبيا سالمة من المعارضة فلا يشبهان
وقال الطوفي لا يجوز ان يعطي اعلام الرسل لاهل الكذب ولانك في الحالة
التي لا يسئل فيها عن اين ما اتى به فيها الا الفصل بين المحق منهم والمبطل فاما
اذا كان ممن عاين ذلك السبيل الى علم الصادق من الكاذب فمن ظهر ذلك
على يده فلا ينكر اعطاء الله ذلك للكذابين فهذا بيان الذي اعطيه
الدجال من ذلك فتنة لمن شاهده ومحنة لمن عاينه انتهى وفي الدجال
مع ذلك دلالة بينة لمن عقل على كذبه لانه ذو اجزا ولقة وتاثر
الصنعة بينة ظاهرة مع ظهور الآفة به من عور عينه فاذا دعى الناس الى
انه ربهم فاسوا حال من يراه من ذوي العقول ان يعلم انه لم يكن ليسوي
خلق غيره ويعدله وكسنه ولا يرفع النقص عن نفسه فاقل ما يجب ان تقول
لمن يزعم ان الله خالق السما والارض صور نفسك وعدلها وازل عنها

ان عاهة فان زعمت ان الرب لا يحدث في نفسه
شيا فازل ما هو مكتوب بين عينيك وقال المهلب ليس في اقتدار
الدجال على احيا المقتول المذكور ما يخالف ما تقدم من قوله صلى الله عليه وسلم
فان اقتداره على قتل الرجل ثم احياه لم يتهم له فيه ولا في غيره ولا استشعر
به المقتول الا ساعة تالمه بالقتل مع حصول ثواب ذلك له وقد لا يكون
وحر القتل المالف قدره الله على دفع ذلك عنه وقال ابن العربي الذي
يظهر على يد الدجال من الآيات من انزل المطر والخصب على من يصدقه
والجدب على من يكذبه واتباع كنوز الارض له وما معه من جنة ونار
ومياه تجري كل ذلك محنة من الله واختبار ليهلك المرتاب ويخلص المتيقن
وذلك كله امر مخوف ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لامته اعظم من
فتنة الدجال وكان يستعيذ منها في صلاته
تشريفا لامته واما قوله في الحديث الاخر عند مسلم غير
الدجال اخوف لي فانما قال ذلك للصحابة لان الذي خافه
عليهم من الدجال فالقريب المتيقن وقوعه لمن يخاف عليه بشذ الخوف
منه على البعيد المظنون وقوعه به ولو كان اشد
والله ما كنت فيك اشد بصيرة مني اليوم في رواية ابي الوداك
ما ازددت فيك الا بصيرة ثم يقول يا ايها الناس انه لا يفعل بعدي
باحد من الناس وفي رواية عطية فيقول له الدجال الا تومن لي

فيقول انا الآن اشد بصيرة فيك مني ثم ناري
في الناس يا ايها الناس هذا المسيح الكذاب من اطاعه فهو في النار ومن
عصاه فهو في الجنة وتقدم ابن التين عن الداودي ان الرجل اذا قال
ذلك لقد جاء ذاب كما يذوب الملح في الماء قال والمعروف ان ذلك
انما يحصل للدجال اذا رأى عيسى بن مريم ويؤيد الدجال
ان يقتله فلا يسلط عليه في رواية ابي الوداك فيأخذه الدجال ليذبحه
فيجعل ما بين رقبته الى ترقوته نحاسا فلا يستطيع اليه سبيلا وفي
رواية عطية فقال له الدجال لتطيعني او لأذبحنك فقال والله
لا اطيعك الا فامر به فاضجع فلا يقدر عليه ولا يتسلط عليه
الا مرة واحدة زاد في رواية عطية فاخذ بيديه ورجليه فيقذف
به فيحسب الناس انما قذفه الى النار وانما القي في الجنة زاد
في رواية ابي الوداك هذا اعظم شهادة عند رب العالمين ووقع
عند ابي يعلى وعند ابن حميد من رواية حجاج بن ارطاة عن عطية
انه يذبحه ثلاث مرات ثم يعود ليذبحه الرابعة فيضرب الله على
خلقه بصفيحة نحاس فلا يستطيع ذبحه
والاول هو الصواب ووقع في حديث عبد الله بن عمرو رفعه في ذكر
الدجال يدعو برجل لا يسلطه الله الا عليه فذكر نحو رواية ابي الوداك
وفي اخره فهوي اليه بسيفه فلا يستطيعه فيقول اخروه عني
وقد وقع في حديث عبد الله ابن معتمر ثم يدعو برجل فيما يرون
فيؤمر به فيقتل ثم يقطع اعضاءه كل عضو على حدة فيفرق بينها حتى
يراه الناس ثم يجمعها ثم يضرب بعصاه فاذا هو قائم فيقول انا الله
الذي امنت واحيني قال وذلك كله سحر سحر اعين الناس لبس
بعمل من ذلك شيئا وهو سند ضعيف جدا وفي رواية ابي يعلى من
الزيادة قال ابو سعيد كنا نرى ذلك الرجل عمر بن الخطاب لما نعلم
من قوته وجلده ووقع في صحيح مسلم عقب رواية عبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة قال ابو اسحق
يقال ان هذا الرجل هو الخضر كذا اطلق وظن القرطبي ان ابا
اسحق المذكور هو السبيعي احد الثقات من التابعين ولم يجب
في ظنه فان السند المذكور لم يجر لابي اسحق فيه ذكر وانما ابو اسحق
الذي قال ذلك هو ابراهيم بن محمد بن سفيان الزاهد راوي
صحيح مسلم عنه كما جزم به عياض والنووي وغيرهما وقد ذكر
ذلك القرطبي في تذكرته ايضا فتامل

فكان

فكان قوله في الموضع الثاني السبخ سبق
قلم ولعل مستنده في ذلك ما قاله معمر في جامعه بعد ذكر هذا الحديث
قال معمر يعني ان الذي يقتله الدجال الخضر وكذا اخرجه ابن جبان من طريق
عبد الرزاق عن معمر قال كانوا يرون ان الخضر قال ابن الزبير سمعت من
يقول ان الذي يقتله الدجال هو الخضر وبهذه دعوى لا برهان لها فانت
وتلك بينتك من قالها اخرجه ابن جبان في صحيحه من حديث
ابي عبيدة بن الجراح رفعه في ذكر الدجال لعله ان يدركه بعض من رآني او
سمع كلامي الحديث ويعكر عليه قوله في رواية لمسلم تقدم التنبيه عليها
شاب ممتلئ شبابا ويمكن ان يجاب بان من جملة خصائص الخضر انه الى
شاب وتحتاج الى دليل الحديث الثاني حديث تميم عن ابي هريرة على انقاب
المدينة ملائكة تقدم سرحه في فضائل المدينة او اخر كتاب الحج وتقدم
هناك ان حديث انس ليس من بلد الا سيطاه الدجال الا مكة والمدينة

وكذا وقع في حديث جابر يسيح في الارض
اربعين يوما ان امامه كالسنة ويوم كالشهر ويوم كالجمعة وسائر ايامه
كايامكم هذه اخرجه الطبراني وهو عند احمد بنحوه بسند جيد ولفظه
تطوى له الارض في اربعين يوما الا مكان من طيبة الحديث واصله
عند مسلم من حديث النواس بن سمعان بلفظ ذكرنا يا رسول الله فما
لبثه في الارض قال اربعون يوما فذكره وزاد قلنا يا رسول الله وما
اسراعه في الارض قال كالغيث استدبرته الريح وله عن عبد الله بن
عمر يخرج الدجال في امتي فيمكث اربعين لا ادري اربعين يوما او اربعين
شهرا او اربعين عاما الحديث والحزم بانها اربعون يوما متقدم على هذا
التردد وقد اخرجه الطبراني من وجه اخر عن عبد الله بن عمرو بلفظ يخرج
يعني الدجال فيمكث في الارض اربعين صباحا يرد فيها كل منهل الا الكعبة والمدينة
وبيت المقدس فيحصر المؤمنون عند الحديث ووقع في حديث سمرة المشار
اليه قبل يظهر على الارض كلها الا الحرمين وبيت المقدس فيحصر المؤمنون عند
ثم يهلكه الله وفي حديث جنادة بن ابي امية انتهينا رجلا من الانصار من
الصحابة قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انذركم المسيح الحديث

وفيه يمكث في الارض اربعين صباحا يبلغ
سلطانه كل منهل لا يأتي اربعة مساجد الكعبة ومسجد الرسول ومسجد
الاقصى والطور اخرجه احمد ورجاله ثقات الحديث الثالث حديث انس
فوجد بانيها الدجال اي المدينة فيجد الملائكة يحرسونها في حديث محجن بن
الادرع احمد والحاكم في ذكر المدينة ولا يدخلها الدجال ان شاء الله كلما اراد دخولها
بلقاه ملك بيده من نقاب لها السلاح مصلت بيده يمنعه عنها وعند الحاكم من
طريق ابي عبد الله الفراظ سمعت سعد بن مالك وابا هريرة يقولان

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اللهم بارك لاهل المدينة الحديث وفيه الا ان المدينة محفوظة بالملائكة على كل نقب من نقابها ملكان يحرسانها الطاعون ولا الدجال قال ابن ابي جمع بين هذا وبين قوله على كل نقب ملكان ان سيف احدهما مسلول والاخر بخلافه فلا يزالها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله تعالى قيل هذا الاستثنا محتمل للتعليق ومحتمل للتبرك وهو اولى وقيل انه يتعلق بالطاعون فقط وفيه نظر وحديث محجن بن الادرع المذكور انفا يرد ذلك لكل منهما وقال القاضي عياض في هذه الاحاديث حجة لاهل السنة في صحة وجود الدجال وانه شخص يبتلي الله به العباد ويقدره على اشياء كاحياء الميت الذي يقتله وظهور الخصب والانهار والجنة والنار وكنوز الارض له وامره السما فتمطر والارض ان تنبت وكل ذلك بمشيئة الله ثم يعجزه الله فلا يقدر على قتل ذلك الرجل ولا غيره ثم يبطل امره ويقتله عيسى ابن مريم وقد خالف في ذلك بعض الخوارج والمعتزلة والجهمية فانكروا وجوده وردوا الاحاديث الصحيحة وذهب طوائف منهم كالجبائي الى انه صحيح الوجود لكن كل الذي معه محاريق وخيالات لا حقيقة لها والجامع الى ذلك انه لو كان ما معه وطريق الحقيقة لم يوثق بمعجزات الانبيا وهو غلط منهم لان الوقوع تكذب به لعجزه ونقصه فلا يغتر به الا رعاع الناس لشدة الحاجة والفاقة واما تقدمه وخوفه من اذاه وشره مع سرعة مروره في الارض فلا يمكث حتى يتامل الضعفاء حاله فمن صدقه في تلك الحال لم يلزم منه بطلان معجزات الانبيا وهذا يقول له الذي يجيء بعد ان يقتله عيسى ما ازددت فيك الا بصيرة قلت ولا يكدر علي ذلك ما ورد في حديث ابي امامة عند ابن ماجة انه يبدا فيقول انا نبي ثم يثني فيقول انا ربكم فانه يحمل على انه انما يظهر الخوارق بعد قوله الثاني ووقع في حديث ابي امامة المذكور ان من فتنته ان يقول للاعرابي ارايت ان بعثت لك اباك وامك اتشهد اني ربك فيقول نعم فيتمثل له شيطانان في صورة ابيه وامه فيقولان له يا بني اتبعه فانه ربك وان من فتنته ان تمر بالحي فيكذبونه فلا يبقى لهم سايمة الا هلكت وبمر بالحي فيصدقونه فيامر السما ان تمطر والارض ان تنبت فتمطر وتنبت حتى تروح مواشيهم من يومهم ذلك اسمن ما كانت واعظم وامده خواصر واد رمغرورعا

ياجوج وماجوج تقدم شي من خبرهم في ترجمة ذي القرنين من احاديث الانبيا وانهم من بني ادم من بني يافث بن نوح وبه جزم وهب وعنه وقتيل انهم من الترك وقال الضحاك وقتيل ياجوج وماجوج من الترك وماجوج من الروم وعن كعب هم من كل ادم من غير حوا وذلك ان ادم نام فاحتلم فامتزجت نطفته بالتراب فخلق منها ياجوج وماجوج وروى ابن ابي حاتم باسناد ضعيف عن ابن عباس رفعه لا يحتلم وابيب عنه بان المنفي ان يرى في المنام انه يجامع فيحتمل ان يكون دفق الما فقط وهو جايز كما يجوز ان يبول والاول المعتمد الا فان كانوا من جنس الطوفان وياجوج وماجوج لغيرهم لاكثر القرا وقرا عاصم بالهمز اساكنة فيهما وهي لغة بني اسد وقرا الحجاج وولده وروبة ياجوج بهمزة بدل الالف وهما اسمان اعجميان عند الاكثر ومنعا من الصرف للعلمية والعجمة وقيل بل عربيان واختلف في اشتقاقهما فقيل من اججت النار

وهو انتهاؤها وقيل من الاجة بالتشديد

وهي الاختلاط وشدة الحر وقيل من الاج وهو سرعة العدو وقيل من الاجاج وهو الماء الشديد الملوحة ووزنهما يفعول ومفعول وهو ظاهر وقراة عاصم وكذا الباقين ان كانت الالف مسهلة من الهمزة وتثلثا عول من بج وبج وقيل ياجوج من ماج اذا اضطرب ووزنه ايضا مفعول قاله ابو حاتم قال والاصل موجوج وجميع ما ذكر من الاشتقاقات مناسب لحالهم ويوئيد الاشتقاق وقول من جعله من ماج اذا اضطرب قوله تعالى وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض وذلك حين يخرجون من السد وجا في صفتهم ما اخرجه ابن عدي وابن ابي حاتم والطبراني في الاوسط وابن مردويه من حديث حذيفة رفعه قال ياجوج امة وماجوج امة كل امة اربعمايئة الف لا يموت الرجل منهم حتى ينظر الى الف ذكر من صلبه قد حمل السلاح وهو

من رواية يحيى بن سعيد العطار عن محمد بن اسحق عن الاعمش والعطار ضعيف جدا ومحمد بن اسحق قال ابن عدي ليس هو صاحب المغازي بل هو العكاشي قال والحديث موضوع وقال ابن ابي حاتم منكر قلت لكن لبعضه شاهد صحيح اخرجه ابن حبان من حديث ابن مسعود رفعه ان يا جوج وماجوج اقل ما يترك احدهم لصلبه الفا من الذرية والنسا ومن رواية مرة بن ادد عن ابيه رفعه ان يا جوج وماجوج يكادون

واولا يموت رجل منهم الا ترك من ذريته الفا
فصاعدا اخرج الحاكم وابن مردويه من طريق عبد الله بن عمرو ان ياجوج
وماجوج من ذرية ادم ولو ارسلهم لافسدوا على الناس معايشهم فمن
يموت منهم يترك من ذريته الفا فصاعدا واخرج عبد بن حميد بسند صحيح عن
عبد الله بن سلام مثله واخرج ابن ابي حاتم من طريق عبد الله بن
عمرو وقال الجن والانس عشرة اجزاء فتسعة اجزاء ياجوج وماجوج
وجزء سائر الناس ومن طريق شريح بن عبيد عن كعب قال لهم ثلاثة
اصناف صنف اجسادهم كالارز بفتح الهمزة وسكون الراء ثم زاي
وهو شجر كبار جدا وصنف اربعة اذرع في اربعة اذرع وصنف منهم
يفترشون اذانهم ويلتحفون الاخرى ودفع نحو هذا في حديث
حذيفة واخرج ايضا ابو داود والحاكم من طريق ابي الجوزاء عن ابن عباس
ياجوج شبر اشبرا وشبر بن شبرين واطولهم ثلاثة اشبار وهم من
ولد ادم ومن طريق ابي هريرة نرفعه ولد لنوح سام وحام ويافث
فولد لسام العرب وفارس والروم وولد لحام
القبط والبربر والسودان وولد ليافث ياجوج وماجوج والترك والصقالبة
وفي سنده ضعف ومن رواية سعيد بن بشير عن قتادة قال ياجوج
وماجوج ثنتان وعشرون قبيلة بنى ذو القرنين السد على احدى وعشرين
وكانت منهم قبيلة غائبة في الكفر وهم الاتراك فنفوا دون السد
واخرج ابن مردويه من طريق السدي قال الترك سرية من سرايا
ياجوج وماجوج خرجت لغير بخارا وذو القرنين ببنى السد فنفوا خارجا
ووقع في فتاوى الشيخ محيي الدين ياجوج وماجوج من اولاد ادم لان حوا
عند جماهير العلماء تكون اخوتنا لاب كذا قال ولم ينزهه عن احد
من السلف الا عن كعب الاحبار ويرده الحديث المرفوع انهم من ذرية
نوح من ذرية حوا فنطقا قوله حدثنا اسمعيل
ابن ابي اويس عبد الله الاصبحي وسليمان هو بن بلال ومحمد ابن
ابي عتيق بتصغير عتق واسم ابي عتيق محمد بن عبد الله بن ابي عتيق محمد ابن
ابي بكرة وهذا السند كله مدنيون وهو انزل من الذي قبله بدرجتين
ويقال انه اطول سند في البخاري فانه رباعي وغفل الزركشي فقال فيه
اربع نسوة صحابيات وليس كما قال بل فيه ثلاثة كما قدمت ايضا حديثا واحدا
الفتن في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعرب وذكرت هناك الاختلاف
على سفيان بن عيينة في زيادة حبيبة بنت ام حبيبة **في الاسناد قوله**
ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوما

فزعا

فزعا بفتح الفاء وكسر الزاي في رواية بن عيينة
استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم من النوم محمرا وجهه يقول لا يجمع على الدخل
عليها بعد ان استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فزعا وكانت حمرة وجهه من ذلك
الفزع وجمع بينهما في رواية سليمان بن كثير عن الزهري عند ابي عوانة
فقال فزعا محمرا وجهه **قوله** ويل للعرب من شر قد اقترب خص العرب بذلك
لانهم كانوا حينئذ معظم من اسلم والمراد بالشر ما وقع بعده من قتل عثمان
ثم توالت الفتن حتى صارت العرب بين الامم كالقصعة بين الاكلة كما
وقع في الحديث الاخر يوشك ان تداعى عليكم الامم كما تداعى الاكلة على قصعتها
وان المخاطب بذلك العرب قال القرطبي ويحتمل ان يكون المراد بالشر ما
اشار اليه في حديث ام سلمة ماذا انزل الليلة من الفتن وماذا انزل
من الخزائن فاشار بذلك الى الفتوح التي فتحت الاموال في ايديهم فوقع
التنافس الذي جر الفتن وكذلك التنافس على الامرة بعده فكثرت
الاموال في ايديهم فوقع التنافس الذي جر الفتن وكذلك التنافس فان
معظم ما انكروه على عثمان توليته اقاربه من بني امية وغيرهم حتى افضى
ذلك الى قتله وترتب على قتله من القتال بين
المسلمين ما اشتهر واستمر **قوله** فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج
المراد بالردم السد الذي بناه ذو القرنين وقد تقدمت صفته في ترجمته
من احاديث الانبياء **قوله** مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها
اي جعلهما مثل الحلقة وقد تقدم في رواية سفيان بن عيينة وعقد
سفين تسعين او مائة وفي رواية سليمان بن كثير عن الزهري عند ابي عوانة
وابن مردويه مثل هذه وعقد تسعين ولم يبين الذي عقد ايضا وفي رواية
مسلم عن عمرو الناقد ابن عيينة وعقد سفين عشرة ولابن حبان من طريق
شريح ابن يونس عن سفيان وحلق بيده عشرة ولم يبين ان الذي حلق
هو سفيان واخرجه من طريق يونس عن الزهري بدون ذكر العقد
وكذا تقدم في علامات النبوة من رواية شعيب وفي ترجمة ذو القرنين
من طريق عقيل وسيأتي في الحديث الذي بعده
وعقد وهيب تسعين وهو عند مسلم ايضا قال عياض وعند هذه الرواية
متفقة الا قوله عشرة **قلت** وكذا الشك في المائة لان
صفا تها عند اهل المعرفة بعقد الحساب مختلفة وان اتفقت في الجملة
فنشأ الحلقة فعقد العشرة ان يجعل حرف السبابة اليمنى في اصلها
ويضمها ضما محكما بحيث تنطوي عقدتها حتى تنتهي نهاية الحلقة
المطوقة ونقل ابن التين عن الداودي ان صورته ان يجعل ظهر
السبابة في وسط الابهام ورده ابن التين بما تقدم فانه المعروف
وعقد التسعين لكن بالمختصر اليسرى يعلى هذا فالمشهور والله اعلم

متقاربان وكذلك وقع فيهما الشك واما
العشرة فمغايرة لهما قال القاضي عياض لعل حديث ابي هريرة متقدم
فزاد الناسخ بعده الدرر المذكور في حديث زينب قلت وفيه نظر
لانه لو كان الوصف المذكور من اصل الرواية لاتحد ولكن الاختلاف
من الرواة من روى عشرة واذا اتحد مخرج الحديث ولا سيما في اواخر
الاسناد تعين الحمل على التعدد جدا قال ابن العربي في الاشارة المذكورة
دلالة على ان صلى الله عليه وسلم كان يعلم عقد الحساب حتى اشار بذلك
لمن يعرفه وليس في ذلك ما يعارض قوله في الحديث الآخر انا امة
لا نحسب ولا نكتب فان هذا انما جا لبيان صورة معينة خاصة
قلت والاولى ان يقال المراد بنفي الحساب ما يتعانى به اهل صناعة
من الجمع والتفريق والضرب ونحو ذلك ومن ثم قال
ولا نكتب واما عقد الحساب فانه اصطلاح للعرب فواضعوه
بينهم ليستغنوا به عن اللفظ وكان كثيرا استعمالهم له عند المساومة
في البيع بنضع احدهما يده في يد الاخر
فيفهمان المراد من غير تلفظ لقصد ستره ذلك عن غيرهما ممن يحضرهما
فشبه صلى الله عليه وسلم قدر ما فتح من السد بصفة معروفة عندهم
وقد اكثر الشعرا التشبيه بهذه العقود ومن طريف ما وقفت عليه
من النظم في ذلك قول بعضالاعراب
ورب رغوث ليلة بت منه ... وفوادي في قبضة المسجون
اشرته يدا للثلاثين حتى ... ذاق طعم الحمام في السبعين
وعقد الثلاثين ان يجعل طرف الابهام الى طرف
السبابة مثل من يمسك شيا دقيقا كالابرة وكذلك السبعون وعقد
السبعين ان يجعل طرف الابهام بين عقدتي السبابة من باطنها
ويلوى طرف السبابة عليها مثل ما فوق الدينار عند النقد وقد جاء خبر
مرفوع ان ياجوج ومأجوج يحفرون السد كل يوم وهو مما اخرجه اكثر هذه
وحسنه ابن حبان والحاكم وصححاه من طريق قتادة عن ابي رافع عن
ابي هريرة رفعه في السد يحفرونه كل يوم
حتى اذا كادوا يخرقونه قال الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا فيعيده
الله كاشد ما كان اذا بلغ مدتهم واراد الله ان يبعثهم على الناس قال
الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه فيخرجون على الناس الحديث وفيه
غدا ان شا الله واستثنى قال فيرجعون فيجدونه كهيئته حين
تركوه فيخرقونه فيخرجون على الناس الحديث قلت اخرجه الترمذي
والحاكم من رواية ابي عوانة وعبد بن حميد من رواية حماد بن سلمة وابن
حبان من رواية سليمان التيمي كلهم عن قتادة

ورجال رجال الصحيح الا ان قتادة مدلس
وقد رواه بعضهم عنه فادخل بينهما واسطة اخرجه ابن مردويه
لكن وقع التصريح في رواية سليمان التيمي عن قتادة بان ابا رافع حدثه
وهو في صحيح ابن حبان واخرجه ابن ماجة من طريق سعيد بن ابي
عروبة عن قتادة قال حدث ابو رافع وله طريق اخرى عن ابي هريرة
اخرجه عبد بن حميد من طريق عاصم عن ابي صالح عنه لكنه موقوف قال
ابن العربي في هذا الحديث ثلاث ايات الاولى ان الله منعهم ان يوالوا
الحفر ليلا ونهارا الثانية منعهم ان يحاولوا الزنى على السور ليسلم او آلة
فلم يلهمهم ذلك ولا علمهم اياه ويحتمل ان يكون ارضهم لا خشب فيها ولا
الات تصلح لذلك قلت وهو مردود فان في خبرهم عند وهب في المبتدا
ان لهم اظفارا وذروعا وغير ذلك من الالات فالاول اولى واخرج
ابن ابي حاتم وابن مردويه من طريق بن عمرو بن اوس عن جده رفعه
ان ياجوج ومأجوج لهم نساء يجامعون ما شاءوا وشجر يلقحون ما شاءوا
الحديث الثالث انه صدرهم عن ان يقولوا ان
شا الله حتى يجي وقت المحدود ذلك وفيه ان فيهم اهل صناعات
واهل دلالة وسلاطة ورعبة يطيع من فوقها وان فيهم من يعرف
الله ويقر بقدرته ومشيئته ويحتمل ان يكون ذلك الكلمة تجري
على لسان ذلك الوالي من غير ان يوفق معناها فيجعل المقصود بركتها
وقد اخرج عبد ابن حميد من طريق كعب الاحبار نحو حديث ابي هريرة
وقال فيه فاذا بلغ الامر الذي على بعض استثنوا يأبى ان شا الله غدا فتفرغ
منه واخرج ابن مردويه من حديث حذيفة نحو حديث ابي هريرة وفيه فيصبحون
وهو اقوى منه بالامس حتى يسلم رجل منهم حتى يريد الله ان تبلغ امره
فيقول ائتوني غدا نفتحه ان شا الله فيصبحون ثم يعودون عليه فيفتحه
الحديث وسنده ضعيف جدا قوله قالت زينب بنت جحش هذا
يخصص رواية سليمان بن كثير بلفظ قال لهلك ويتعين ان اللام بمعنى
السوال بي زينب بنت جحش رواية الحديث
قوله لهلك بكسر اللام في رواية يزيد بن الاصم عن ميمونة عند
زينب بنت جحش في نحو هذا الحديث فوح الله من ردم ياجوج ومأجوج
فرجة قلت يا رسول الله ايهلك بنا الله وفينا الصالحون قوله
وفينا الصالحون كانها اخذت ذلك من قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم
وانت فيهم قوله قال نعم اذا كثر الخبث بفتح المعجمة والموحدة ثم

مثلثة فسروه بالزنا وبالاد الزنا وبالفسق
وبالفجور وهو اولى لانه قابله بالصلاح قال ابن الزين بينه البيان بان الخمر
يهلك بهلاك الشر يراد الم يفيق عليه خبثه وكذلك اذا عفى عليه لكن خبث
لا يجزي ذلك ايضا الشر يرعلى عمله الشيء ويفسق ذلك ويكثر حتى يعم
الفساد فيهلك حينئذ الكثير والقليل ثم يحشر كل بنيته وكانها تهمت فتح القدير
المذكور من الروم ان الامر انما دى على ذلك اشرع الخرق بحيث يخرجون
وكان عند ما علم ان بني حروجهم على الناس اهلاكا عاما لهم وقد
ورد في حالهم عند خروجهم ما اخرجه مسلم من حديث النواس بن سمعان
بعد ذكر الدجال وتسلطه على ابن عيسى قال ثم يأتيه قوم قد عصمهم الله من
الدجال فيمسح وجوههم ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هم كذلك
اذا وحى الله الى عيسى اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد بقتالهم
فحرز عبادي الى الطور ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب
ينسلون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر اخرهم فيقولون لقد كان بهذه
مرة ماء ويحصر عيسى نبي الله واصحابه حتى يكون رأس الثور لاحدهم
خيرا من مائة دينار لكم اليوم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله فيرسل عليهم
النغف بفتح النون والغين المعجمة ثم فاء
دقا بهم فيصبحون فرسى بفتح الفاء وسكون الراء بعدها مهملة
مقصور الموت نفس واحدة ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه
الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر الا ملاه زهمهم ونتنهم فيرغب
نبي الله عيسى واصحابه الى الله فيرسل طيرا كاعناق البخت فتحملهم
فتطرحهم حيث شاء الله تعالى ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه مدر ولا
وبر فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة ثم يقال للارض انبتي ثمرتك
وردي بركتك فيومئذ تاكل العصابة من الرمانة ويستظلون بقحفها
ويباركك فيومئذ كذلك اذ بعث الله ريحا طيبة فتاخذهم ابا طهم فتقبض روح
كل مؤمن ومسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون تهارج الحمر فعليهم تقوم
الساعة قلت والزلفة بفتح الزاي واللام وقيل بتسكينها وقيل بالقاف
هي المرآة بكسر الميم وقيل المسمع الذي يتخذ بجمع المرآة ان المراد ان الماء يعم جميع
الارض فتنظفها حتى يصير بحيث يرى الراي وجهه فيها وفي رواية
لمسلم ايضا فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم فلنقتل من في السماء فيرمون
بنشابهم الى السماء فيردها عليهم مخضوبة دما وما اخرج الحاكم
من طريق ابي حازم عن ابي هريرة نحوه في قصة يأجوج ومأجوج
وسنده صحيح وعند عبد بن حميد من حديث عبد الله بن عمرو فلا يمرون

بشي الا اهلكوه ومن حديث ابي سعيد رفعه
بفتح يأجوج ومأجوج ينعمون الارض ويتجاورهم المسلمون فيظهرون
على اهل الارض فيقول قائلهم هؤلاء اهل الارض قد ظفرنا بهم فهلم فلنقاتل اهل السما
فحربته الى السما فترجع مخضبة بالدم فيقولون قد قتلنا اهل السما
بينما هم كذلك اذ بعث الله عليهم دوابا كنغف الجراد فتاخذهم
باعناقهم فيموتون موت الجراد يركب بعضهم بعضا الحديث
ذكر الدجال وهب نون خالد ومن طاوس هو عبد الله قوله
بفتح الروم كذا هنا وتقدم في ترجمة ذي القرنين عن مسلم ابن
ابراهيم عن وهيب بفتح بضم الفاء وكسر الشاة وهي رواية احمد
عن عفان عن وهيب قوله مثل هذه وعقد وهيب تسعين
اخرجه ابو عوانة من طريق احمد بن اسحق الخضرمي عن وهيب
فقال فيه وعقد تسعين ولم يبين لنا وهيب وهو موافق لما
تقدم في حديث ام حبيبة من رواية شريح بن يونس عند ابن
حبان وسيق الكلام على ذلك مفصلا وقد جاء عن ابي صالح عن
ابيه عن ابي هريرة الاعمش لا اراه الا قد رفعه
دبل بضم الدال وسكون الموحدة بعدها لام ثم موحدة اخرى ثقيلة
مكسورة ابن عبيد شيخ الاعمش هذا قال احمد حدثنا
الاعمش بهذا السند عن ابي هريرة **حاتمة** اشتمل كتاب
الفتن من الاحاديث المرفوعة على مائة
حديث وحديث الموصول منها سبعة وثمانون والباقية معلقات
ومتابعات المكرر منها بينه وفيما مضى ثمانون والخالص احد وعشرون
وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث ابن مسعود شر الناس من تدركهم
الساعة وهم احياء وحديث انس لا ياتي زمان الا والذي بعده
شر منه وحديث عمار وابي مسعود في قصة الجمل وحديث بن زرعة
في الانكار على من يقاتل المسلمين وحديث حذيفة في المنافقين وحرشة
في المنافقين وحديثه في المنافقات وحديث انس في المدينة لا يدخلها
الدجال ولا الطاعون ان شا الله تعالى وبينه من الاثار عن الصحابة
من بعدهم خمسة عشر اثرا والله اعلم
الاحكام كذا للجميع وسقط لفظ باب بعده لغير ابي ذر وهو
والاحكام جمع حكم والمراد بيان ادابه وشروطه وكذا الحاكم ويتناول
بلفظ الحكم الخليفة والقاضي فذكر ما يتعلق بكل منهما والحكم الشرعي عند
الاصوليين خطاب الله تعالى المتعلق بافعال
المكلفين بالاقتضاء او التخيير ومادة الحكم من الاحكام للشيء ومنعه
من العبث **قوله باب** قول الله تعالى اطيعوا الله واطيعوا

قوله ورواها الاعمش عن سالم ابن ابي الجعد عن ثوبان مرفوعا

الرسول واولي الامر منكم في هذا اشارة من
المصنف الى ترجيح القول الصائر الى ان الآية نزلت في طلبة الامر خلافا
لمن قال نزلت في المقاتلة وقد رجح ذلك ايضا الطبري وقدم في تفسيرها
في سورة اكثر مما بسط القول في ذلك وقال ان عيينة سألت زيد بن اسلم
عنهما ولم يكن بالمدينة احد يفسر القرآن بعد محمد بن كعب مثله فقال
اقرأ ما قبلها تجد فقرأت ان الله يأمركم اذا حكمتم بين الناس ان
تحكموا بالعدل الآية فقال هذه في الولاة ولكنه في اعادة العامل في
الرسول دون اولي الامر مع ان المطاع في الحقيقة هو الله تعالى كون
الذي يعرف به ما يقع به التكليف هما القرآن والسنة فكان التقدير
اطيعوا الله فيما نص عليكم في القرآن واطيعوا الرسول فيما بين لكم مما
نصه عليكم من السنة او المعنى اطيعوا الله فيما امركم به من الوحي
المتعبد بتلاوته واطيعوا الرسول فيما امركم به من الوحي الذي ليس من القرآن
ومن بديع الجواب قول بعض التابعين لبعض الامراء من بني امية
لما قال له ليس الله امركم ان تطيعوا في قوله
واولي الامر منكم فيما دل هذا النص فقد نزعت عنكم بعض الطاعة او الخلع
الحق بقوله فان تنازعتم حتى تردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون
بالله قال الطيبي اعاد الفعل في قوله واطيعوا الرسول اشارة الى استقلال
الرسول بالطاعة ولم يعده في اولي الامر اشارة الى انه يوجد فيهم من لا
يجب طاعته ثم بين ذلك بقوله فان تنازعتم كائنا ما كان فتأدبوا ان لم يعلموا بالحق
فلا تطيعوهم وردوا ما تخالفتم فيه الى حكم الله ورسوله قوله
عبد الله هو ابن المبارك ويونس هو ابن يزيد قوله من اطاعني
اطاع الله هذه الجملة مستنتجة من قوله تعالى من يطع الرسول فقد
اطاع الله اي لاني لا آمر الا بما امر الله به فمن فعل ما آمره به
فانما اطاع من امرني ان امره ويحتمل ان يكون المعنى لان امر بطاعتي
فمن اطاعني فقد اطاع الله له بطاعتي في المعصية كذلك والطاعة
في الايمان بالمأمور به والانتهاء عن المنهي
عنه والعصيان بخلاف قوله ومن اطاع اميري فقد اطاعني فيما
سيأتي بعد ثلاثة ابواب وفي رواية همام عند مسلم ومن اطاع الامير فقد اطاعني
الشفاعة لميت واحد فان كل من يأمر بحق وكان عادلا فهو امير المؤمنين
لا ان تولى بامره وبشريعته ويؤيده توجيه الجواب في الامير ومو
قوله فقد اطاعني اي عمل بما شرعته وكان الحكمة في تخصيص امير
بالذكر انه المراد وقت الخطاب ولانه سبب ورود الحديث واما الحكم
فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب

ووقع

ووقع في رواية همام ايضا ومن يطع
الامير فقد اطاعني بصيغة المضارعة وكذا ومن يعص الامير
فقد عصاني وهو ادخل في ارادة تميم من طوطئ ومن تحامى من بعد
ذلك قال ابن التين قيل كانت قريش ومن يليها من العرب لا يعرفون
الامارة فكانوا يمتنعون على الامراء فقال هذا القول يحثهم على طاعة
من يؤمرهم عليهم والا يفتاد لهم اذا بعثهم في السرايا او لاهم البلاد
فلا يخرجوا عليهم لئلا تفترق الكلمة تلت بلى عبارة الشافعي
في الام ذكره في سبب نزولها وعجبت لبعض شيوخنا الشراح حيث
اتى فيه بكيف فتبع نسبة هذا الكلام الى ابن التين معترضا عليه
بصيغة قيل وابن التين انما اخذه من كلام الخطابي ووقع عند احمد
وابي يعلى وانظر اتى من حديث ابن عمر
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من اصحابه فقال اسمعتم
تقولون انه من اطاعني فقد اطاع الله وان من طاعة الله طاعتي
قالوا بلى نشهد قال فان من طاعتي ان تطيعوا امرائكم وفي لفظ ايمتكم
وفي الحديث وجوب طاعة ولاة الامور وهي مقيدة بغير الامر
بالمعصية كما تقدم في اوائل الفتن والحكمة في الامر بطاعتهم الحائط
على اتفاق الكلمة لما في الافتراق من الفساد الحديث الثاني قوله
حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قوله ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كذا وقع هنا وكذا في العتق من طريق يحيى
القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر كذلك ووقع عند الطبراني
من طريق محمد بن ابراهيم بن دينار عن
عبيد الله بن عمر بهذا فقال عن ابن عمر ان ابا لبابة بن عبد المنذر
اخبره فذكر حديث النهي عن قتل الجان التي في البيوت وقال
كلكم راع الحديث هكذا اورده في مسند ابي كبابة ولكن تقدم في
العتق ايضا من رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فذكر حديث الباب فدل على ان قوله
وقال معطوف على ابن عمر لا على ابي لبابة وثبت انه من مسند ابن عمر
لا من مرسله قوله الا كلكم راع كذا لابنه والا بتخفيف اللام حرف
افتتاح وسقطت من رواية نافع وسالم عن ابن عمر والداعي هو الحائط
المؤمن الملتزم صلاح كل او من على حفظه فهو مطلوب بالعدل فيه
والقيام بمصالحه وفي الامام الذي على الناس اي الامام الاعظم
ووقع في رواية عبيد الله بن عمر الماضية في العتق فالامير بمنزلة الامام
وكذا في رواية موسى بن عقبة في

النكاح ولم يقل الذي على الناس

قوله راع وهو مسؤول عن رعيته في رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن
ابيه المضمنة في الجمعة الامام راع ومسؤول عن رعيته وكذا في الجميع بحذف
وفي وهو مقدرة ونبهت في الاستئذان قوله والرجل راع على اهل
بيته في رواية سالم في اهل بيته قوله والمرأة على اهل بيت زوجها وولده
في رواية عبيد الله بن عمر على بيت بعلها وفي رواية سالم في بيت زوجها
ومثله لموسى لكن قال على قوله وعبد الرجل راع على مال سيده في رواية
سالم والخادم راع في مال سيده وفي رواية عبيد الله فاعبد لي بدل الخادم
وسالم في روايته وحسبت ان قد قال وفي رواية الاستئذان سمعت هؤلاء
من رسول الله صلى الله عليه وسلم واحسب النبي صلى الله عليه وسلم
قال والرجل راع في مال ابيه ومسؤول عن رعيته قال الخطابي اشتركوا
اي الامام والرجل ومن ذكر في التسمية اي في الوصف بالرعي في معانيهم
مختلفة فرعاية الامام الاعظم تحيا طة الشريعة باقامة الحدود والعدل
في الحكم ورعاية الرجل اهله ساسة الامر بالمعروف
وانهاهم حنو فهم ورعاية المرأة تدبير امر البيت والاولاد
والخدم والنصيحة للزوج في كل ذلك ورعاية الخادم حفظ ما تحت
يده والقيام بما يجب عليه من خدمته قوله الا فكلكم راع وكلكم
مسؤول عن رعيته في رواية ايوب في النكاح مثله وفي رواية سالم
في الجمعة وكلكم وفي الاستئذان ان فكلكم ومثله في رواية نافع قال
الطيبي في هذا الحديث ان الراعي ليس مطلوبا لذاته وانما اقيم
لحفظ ما استرعاه المالك ينبغي ان لا ينصرف الا بما اذن الشارع
فيه ومن ثم ليس في الباب اوطف ولا اجمع ولا ابلغ منه فانه
اجمل اولا ثم فصل وايا بحرف التثنية مكررا قال والفاء في قوله
الا فكلكم جواب شرط محذوف وختم بما يفيد العلة لكله اشارة الى استغنا
التفصيل وقال غيره دخل في هذا العموم المنفرد الذي لا زوج له ولا خادم

ولا ولد فانه يصدق عليه انه راع على حواله
حتى يعمل المأمورات ويجتنب المنهيات فعلا وتركا واعتقادا فيحرسه
وقواه وحواسه رعيته ولا يلزم من الاتصاف بكونه راعيا ان لا
يكون مرعيا باعتبار آخر وجاء في حديث انس مثل حديث ابن
عمر فزاد في آخره قاعد والمسئلة حوالا قالوا وما حولها قال
اعمال البر اخرجه ابن عدي والطبراني في الاوسط وسنده حسن
ولمسلم من حديث ابي هريرة ما من راع الا يسأله يوم القيامة اقام
امر الله ام اضاعه ولابن عدي بسند صحيح عن انس ان الله سائل
كل راع عما استرعاه حفظ ذلك او ضيعه

سان نعلقا

واستدل

واستدل به على ان المكلف يؤاخذ
بالتقصير في امور من يلوي بحكمه وترجم له في النكاح باب قوا انفسكم
واهليكم نارا وعلى ان للعبد ان يتصرف في مال سيده باذنه وكذا المرأة
والولد وترجم للكراهة النظر الى الرقيق وتقدم توجيهه هناك
وفي الحديث بيان كذب الخبر الذي افتراه بعض المنغمسين بني امية
فذكر في كتاب القضا لابي علي الدرابيسي اننا الشافعي عن محمد بن محمد
ابن علي قال دخل ابن شهاب على الوليد بن عبد الملك فسأله عن حديث
ان الله اذا استرعى عبدا خلافة كتب له الحسنات ولم يكتب عليه
السيئات فقال له هذا الكذب يا تلي يا داود انا جعلناك خليفة في الارض
الى قوله بما نسوا يوم الحساب فالتفت الوليد الامر امر قريش فقال
ما بال
بالتفتين الامر امر قريش كذا للاكثر وفي رواية تقدما عيا من عين
ابن ابي صفرة الامر يسكون الميم امر قريش
قال وهو تصحيف قلت ووقع في نسخة لابي ذر عن الكشميهني
مثل ما نقل عن ابن ابي صفرة والاول هو المعروف ولفظ الترجمة
حديث اخرجه يعقوب بن سفيان وابي يعلى والطبراني من طريق هر
سكين ابن عبد العزيز شاسيا ابن سلامة ابو المنهال قال دخلت
مع ابي على ابي برزة الاسلمي فذكر الحديث الذي اوله اني اصبحت
ساخطا على احيا قريش وفيه انه ذاك الذي بالشام ان يقاتل
الاعلى الدنيا وفي اخره سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الامر من قريش وفيه ان ذاك الذي بالشام الحديث وقد
تقدم التنبيه عليه في الفتن في باب اذا قال عند قوم شيا ثم خرج

فقال بخلافه وفي لفظ للطبراني الايمة
بدل الامر اوله شاهد من حديث علي رفعه الا ان الامرا من
قريش ما اقاموا ثلاثا الحديث اخرجه الطبراني واخرجه
الطيالسي والبزار والمصنف في التاريخ من طريق سعد بن ابراهيم
عن انس بلفظ الايمة من قريش ما اذا حلموا عدلوا الحديث
واخرجه النسائي والبخاري ايضا في التاريخ وابو يعلى من طريق
بكير الخزري عن انس وله طرق متعددة عن انس منها للطبراني
ممن رواه قتادة عن انس بلفظ ان وله طرق متعددة عن
انس منها للطبراني ممن رواه قتادة عن انس بلفظ ان الملك
في قريش الحديث واخرج احمد هذا اللفظ منفردا عنه من
حديث ابي هريرة ومن حديث ابي بكر الصديق بلفظ الايمة
من قريش ورجاله رجال الصحيح لكن في مسنده انقطاع واخرجه

الطبراني والحاكم من حديث علي بهذا اللفظ
الاخير ولم يكن شيء منها على شرط المصنف في الصحيح اقتصر على الترجمة
واورد الذي صح على شرطه مما يوري معناه في الجملة وذكر فيه حديثين هم
الاول قوله كان محمد بن جبير ابن مطعم يحدث فان صالح جوزه الحافظ
لم ينقل احد في روايته عن الزهري عن محمد بن جبير الا ما وقع في رواية
نعيم في رواية لنعيم بن حماد عن عبد الله بن المبارك وكانت عادته
يعني الذي ذكرهما البخاري عقبه هذا قال صالح ولا اصل له من حديث
ابن المبارك وكانت عادة الزهري اذا لم يسمع الحديث يقول كان
فلان يحدث ونقله البيهقي مما اخرجه من طريق يعقوب بن سفيان
عن محاج ابن ابي منيع الرصافي عن جده عن الزبيدي عن محمد بن جبير
ابن مطعم واخرجه الحسن ابن رشيق في فوائده من طريق عبد الله بن
وهب عن ابي لهيعة عن عقيل عن الزبيدي عن محمد ابن جبير قوله
انه بلغ معوية لم اقف على اسم الذي بلغه ذلك قوله وهم عنده
اي محمد بن جبير وكان وفد معه على معاوية بالشام حينئذ
وكان ذلك كان لما بويع بالخلافة عند ما سلم له الحسن بن علي

فارسل اهل المدينة جماعة منهم اليه ليبايعوه

في وفد من قريش لم اقف على اسمائهم قال ابن التين وقد نزلان
على الامير اي ورد وسولا والوفد بالسكون جمع وافد كصحب وصاحب
قلت وروينا في مسند ابي يعلى الموصلي قال حدثنا يحيى
ابن معين منه ابو اليمامة عن شعب فقال فيه عن محمد ابن جبير ايضا
وكذا اتى في مسند الشاميين للطبراني من رواية بشر بن شعيب عن
ابيه قوله ان عبد الله بن عمرو اي ابن العاصي قوله انه كان لك
ملك من قحطان لم اقف على لفظ حديث عبد الله ابن عمرو بن العاصي
في ذلك وهل هو مرفوع او موقوف وقد مضى في الفتن قريبا من
حديث ابي هريرة مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من
قحطان يسوق الناس بعصاه اورده في باب تغير الزمان حتى
تعبد الاوثان وفي ذلك اشارة الى ان ملك القحطاني يقع في

اخر الزمان عند قبض اهل الايمان

ورجوع كثير ممن يبقى بعدهم الى عبادة الاوثان وهم المعبر عنهم
بشرار الناس الذين تقوم عليهم الساعة كما تقدم تقريره هناك
وذكرت هناك له شاهدا من حديث عمران كان حديث عبد
الله بن عمرو مرفوعا موافقا لحديث ابي هريرة فلا معنى لانكاره

اصلا وان كان لم يرفعه فقد زاد

بشعر

يشعر بان خروج القحطاني يكون

في اوائل الاسلام فمعوية معذور في انكار ذلك عليه وقد ذكرت بذة
من اخبار القحطاني في شرح حديث ابي هريرة في الفتن وقال
ابطال سبب انكار معوية انه حمل حديث عبد الله بن عمرو على
ظاهره وقد يكون معناه ان قحطانيا يخرج في ناحية من نواحي فلا يعارض
حديث معوية والمراد بالامر في حديث معوية الخلافة كذا قال ونقل عن
المهلب انه يجوز ان يكون ملك يغلب على الناس من غير ان يكون
خليفة وانما انكر معوية حشية ان يظن احد ان الخلافة يجوز في غير
قريش فلما خطب بذلك على ان الحكم عندهم كذلك اذ لم يثقل ان احدا منهم
انكر عليه قلت ولا يلزم من عدم انكارهم فكة انكار معوية
ما ذكره عبد الله بن عمرو فقد قال ابن التين الذي انكره معاوية في
حديث ما يفويه لقوله ما انا من الذين قرنما كان منهم من لا يقيم ويشترط
القحطاني عليه وهو كلام مستقيم قوله فانه بلغني ان رجالا منكم
يحدثون احاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر اي تنقل عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في هذا الكلام ان معوية كان براعي خاطر عمرو بن العاصي
فما اثر ان ينص على تسمية ولده بل نسب ذلك الى رجال بطريق الابهام ه

ومراده بذلك عبد الله بن عمرو ومن وقع

منه التحديث بما يضاهي ذلك وقوله ليست في كتاب الله اي القرآن وكذلك
فليس فيه تنصيص على ان شخصا بعينه او بوصفه يتولى الملك
في هذه الامة المحمدية وقوله لا تؤثر فيه تقوية لان عبد الله بن عمرو لم يرفع
الحديث المذكور اذ لو رفعه لم يتم نفي معاوية ان ذلك لا يؤثر عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعل ابا هريرة لم يحدث بالحديث
المذكور حينئذ لانه كان يتوقى مثل ذلك كثيرا واذا لم يحدث بالحديث
به في حالة دون حالة دخل بامن الانكار عليه ويحتمل ان يكون مراد
معوية عين عبد الله بن عمرو فلا يكون ذلك نصا على ان عبد الله ابن

عمرو لم يرفعه قوله اولئك جهالكم

اي الذين يحدثون بامور من امور الغيب لا يستندون فيها الى الكتاب
ولا السنة قوله فاياكم والاماني بالتشديد ويجوز تخفيف قوله
التي يضل اهلها بضم اول يضل من الرباعي واهلها بالنصب على المفعولية
وروي بفتح اول يضل ورفع اهلها والاماني جمع امنية راجع الى
التمني وباقي تقريره في اخر كتاب الاحكام ومناسبة ذكر ذلك
تحذير من تسمع من القحطانيين من التمسك بالخبر المذكور فيحدث
نفسه ان يكون هو القحطاني وقد يكون له قوة وعشيرة فيطمع في ذلك
ويستند الى هذا الحديث فيضل فحذفه الحكم الشرعي في ان الائمة

من قريش فاني سمعت لما انكر وحذر

اراد ان يبين مستنده في ذلك ان هذا الامر في قريش فذكرت شواهد المتن في اثناء الذي قبله لابعادهم احدا لا كيه الله فيكبه على وجهه اي لا ينازعهم احد في الامر ما اقاموا الدين اي مدة اقامتهم امور الدين قيل يحتمل ان يكون مفهوما فاذا لم يفهموه لا يسمع لهم وقيل يحتمل ان لا يقام عليهم وان كان لا يجوز اتفاقا ولم يعلى ذلك ذكر نحو اثنين ثم قال وقد اجمعوا انه اي الكفر وبدعة انه يقام عليهم واختلفوا اذا عرض لاموال وشك الدماء وانتهك الحرم هل يقام عليه او انتهى وما ادعاه من الاجماع على القيام فيما اذا دعى الخليفة الى البدعة مردود الا ان حمل على بدعة تؤدي الى خروج الكفر والا فقد دعى المامون والمعتصم والواثق الى بدعة القول بخلق القرآن وعاقبوا العلماء من اجلها بالقتل والضرب والحبس وانواع الاهانة ولم ينقل احد وجوب الخروج عليهم بسبب ذلك ودام الامر بضع عشرة سنة حتى ولي المتوكل الخلافة فابطل

المحنة وامر باظهار السنة وما نقله من

الاجماع في قوله ما اقاموا الدين خلاف ما يدل عليه الاخبار الواردة في ذلك الدالة على العمل بمفهومه وانهم اذا لم يقيموا الدين يخرج الامر عنهم وقد ورد في حديث ابي بكر الصديق نظير ما وقع في حديث معاوية ذكره محمد ابن اسحق في الكتاب الكبير فذكر قصة سقيفة بني ساعدة وبيعة ابي بكر وفيها فقال ابو بكر وان هذا الامر في قريش ما اطاعوا الله واستقاموا على امره وتقدم في حديث الباب الذي قبله حيث قال الائمة من قريش ما فعلوا ثلاثا ما حملوا فقد لوا الحديث وفيه فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله وليس في هذا ما يقتضي خروج الامر عنهم الثاني

وعندكم ان يسلط عليهم من يبالغ في اذيتهم

فعند احمد والبزار يعلى من حديث ابن مسعود رفعه يا معشر قريش انكم اهل هذا الامر ما لم تجدوا اذا غيرتم بعث الله عليكم من يلحاكم كما يلحى القضيب ورجاله ثقات الا انه من رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود عن عم ابيه عبيد الله بن مسعود ولم يدركه هذه رواية صالح ابن كيسان عن عبيد الله وخالفه حبيب بن ابي ثابت رواه عن القاسم ابن محمد بن عبد الرحمن عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي مسعود الانصاري ولفظه لا يزال هذا الامر فيكم وانتم ولاية الحديث اخرجه احمد وفي سماع عبيد الله من ابي مسعود نظر مبني على الخلاف في سنة ولادته وله شاهد من مرسل عطاء ابن يسار اخرجه الشافعي والبيهقي من طريقه بسند صحيح الى عطاء ولفظه قال لقريش انتم اولى الناس بهذا الامر ما كنتم على الحق الا ان تغدر وا عنه فتلحون كما تلحى هذه الجريدة وليس في هذا

ايضا تصريح بخروج الامر عنهم وان كان

فيه اشعار به الثالث الاذن في الشام

عليهم فتاولهم في الاذان بخروج الامر عنهم كما اخرجه الطبراني والطبراني من حديث ثوبان ولفظه استقيموا لقريش ما استقاموا لكم فان لم يستقيموا فاضعوا سيوفكم على عواتقكم فابيدوا خضراءهم فان لم يفعلوا فكونوا رتاعا عن اشقاوا رجاله ثقات الا ان فيه انقطاعا لان رواية سالم بن ابي الجعد لم يسمع من ثوبان ولم شاهد في الطبراني من حديث النعمان بن بشير بمعناه واخرج احمد من حديث ابي مخنف بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الموحدة بعدها راء وهو ابن اخي الكاهلي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان هذا الامر في حمير فنزعه الله منهم فصيره في قريش وسيعود اليهم وسنده جيد وفي شاهد قوي لحديث الخطابي فان حمير ترجع بنسبها الى قحطان وبه يقوى ان مفهوم حديث معاوية تارة اقاموا الدين انهم اذا لم يقيموا الدين خرج الامر عنهم ويوخذ من بقية الاحاديث ان خروجه عنهم انما يقع بعد ايقاع ما هددوا به من اللعن، اولا وهو الموجب للحذر ان وقع اذ التهديد قد يقع ذلك في صدر الدولة العباسية ثم التهديد بتسليط من يودبهم عليهم ووجد ذلك في غلبة بني بويه بحيث صاروا معهم كالصبي المحجور عليه تضمنت بلاده ثم شرا امور غيره ثم اشتد الخطب فغلب عليهم الديلم فضايقوهم في كل شيء حتى لم يبق للخليفة الا

الاسم الخطبة وانتسم المتغلبون الممالك

في جميع الاقاليم ثم طرا عليهم طائفة بعد طائفة حتى انتزع الامر منهم في جميع الاقطار ولم يبق للخليفة الا مجرد الاسم في نحو الابصار

تابعه نعيم ابن حماد عن ابن المبارك عن معمر عن الزهري عن محمد ابن جبير يعني عن معوية به فقد رويناه موصولا في معجمي الطبراني الكبير والاوسط قال حدثنا بكر بن سهل ثنا نعيم بن حماد فذكره مثل رواية شعيب الا انه قال بعد قولهم نفقت فقال سمعت ولم يذكر ما نال قوله سمعت وقال في روايته كب على وجهه بضم الكاف مبني للمفعول قال الطبراني في الاوسط لم يروه عن معمر الا ابن المبارك تفرد به نعيم وكذا

اخرجه الذهلي في الزهريات عن نعيم

وقال اكبه الله الحديث الثالث قوله عاصم بن محمد اي ابن زيد عبد الله بن عمر قوله قال ابن عمر هو حد الراوي عنه قوله لا يزال هذا الامر في قريش اي الخلافة يعني لا يزال الذي يليها قريش ما بقي منهم اثنان زاد ابن نمير يحتمل ان يكون على ظاهره وانهم لا يبقى منهم في اخر الزمان الا اثنان امير ومامور عليه كما ناس لهم تلك في رواية مسلم عن شيخ البخاري في هذا الحديث ما بقي من الناس اثنان وفي رواية الاسمعلي ما بقي في الناس اثنان واشار باصبعه السبابة

والوسطى وليس المراد حقيقة العدد وانما

من قريش قال فاني سمعت لما انكر وحذر

اراد ان يبين مستنده في ذلك ان هذا الامر في قريش قد ذكرت
شواهد المتن في الباب الذي قبله لا بعاد بهم احد الا كبه الله فلهذا
على وجهه اي لا ينازعهم احد في الامر الا كان مقهورا في الدنيا معذبا في الاخرة
ما اقاموا الدين اي مدة اقامتهم امور الدين قيل يحتمل ان يكون
مفهومه فاذا لم يقيموه لا يسمع لهم وقيل يحتمل ان لا يقام عليهم وان كان
لا يجوز ابقاؤهم على ذلك ذكرهما ابن التين ثم قال وقد اجمعوا انه اي الكفر
وبدعة انه يقام عليهم واختلفوا اذا عصب الامور وسفك الدماء انتهك
الحرم هل يقام عليه او لا انتهى وما ادعاه من الاجماع على القيام ثم اذا ادعى الخليفة
الى البدعة مردود الا ان حمل على بدعة تؤدي الى صريح الكفر والا فقد دعى المامون
والمعتصم والواثق الى بدعة القول بخلق القرآن دعا قتوا العلماء من اجلها
بالقتل والضرب والحبس وانواع الاهانة ولم يقل احد بوجوب الخروج عليهم
بسبب ذلك ودام الامر بضع عشرة سنة حتى ولي المتوكل الخلافة فابطل

المحنة وامر باظهار السنة وما نقله من

الاجماع في قوله ما اقاموا الدين خلاف ما يدل عليه الاخبار الواردة في
ذلك الدالة على العمل بمفهومه وانهم اذا لم يقيموا الدين يخرج الامر عنهم وقد
ورد في حديث ابي بكر الصديق نظير ما وقع في حديث معاذ نبه على ذكره محمد
ابن اسحق في الكتاب الكبير فذكر قصة سقيفة بني ساعدة وبيعة ابي
بكر وفيها فقال ابو بكر وان هذا الامر في قريش ما اطاعوا الله واستقاموا
على امره وقد جاءت الاحاديث التي ذكرتها في الباب الذي قبله حيث قال
الامر في قريش ما بقوا وثالثها ما حملوا فقد لوا الحديث دينه فمن لم يفعل
ذلك منهم فعليه لعنة الله وليس في هذا ما يقتضي خروج الامر عنهم الا اذا

وعندهم بان سلط عليهم من يبالغ في اذيتهم

فعند احمد وابي يعلى من حديث ابن مسعود رفعه بلفظ
انكم اهل هذا الامر ما لم تجوروا فاذا جاروا فحق الله عليكم ان يلحاكم كما
يلحى القضيب ورجاله ثقات الا انه من رواية عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة ابن مسعود عن عم ابيه عبد الله بن مسعود ولم يدركه هذه رواية
صالح ابن كيسان عن عبيد الله وخالفه حبيب بن ابي ثابت رواه عن
القاسم ابن محمد بن عبد الرحمن عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي مسعود
الانصاري ولفظه لا يزال هذا الامر فيكم وانتم ولاته الحديث اخرجه احمد
وفي سماع عبيد الله من ابي مسعود نظر مبني على الخلاف في سنة ولادته
وله شاهد من مرسل عطاء ابن يسار اخرجه ابن شاذان والبيهقي من طريقه
بسند صحيح الى عطاء ولفظه قال لقريش انتم اولى الناس بهذا الامر ما كنتم
على الحق الا ان تغدروا فتلحون كما تلحى هذه الجريدة وليس في هذا

ايضا تصريح بخروج الامر عنهم وان كان

فيه اشعار به الثالث الاذن في القيام

عليهم قتالهم في الاذان بخروج الامر عنهم كما اخرجه الطيالسي والطبراني من حديث
ثوبان بلفظ استقيموا لقريش ما استقاموا لكم فان لم يستقيموا فضعوا سيوفكم
على عواتقكم فابيدوا خضراءهم فان لم يفعلوا فكونوا رتاعين اشقياء وحاله
تقتضي الان فيه انقطاعا لان رواية سالم بن ابي الجعد لم يسمع من ثوبان
وله شاهد في الطبراني من حديث اقيمان بن بشير بمعناه واخرج احمد من حديث
ابي مخنر بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الموحدة بعدها راء وهو ابن اخي
النجاشي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان هذا الامر في حمير فنزعه
الله منهم فصيره في قريش ويسعون اليهم وسنده جيد وله شاهد قوي لحديث
القحطاني ذان حمير ترجع بنسبها الى قحطان وبه يقوى ان مفهوم حديث
معاوية انما اقاموا الدين انهم اذا لم يقيموا الدين خرج الامر عنهم ويوخذ من بقية
الاحاديث ان خروجه عنهم انما يقع بعد ايقاع ما هددوا به من اللعن
اولا وهو الموجب للخذلان وفساد التدبير ودفع ذلك في صدر الدولة
العباسية ثم التهديد بتسليط من يودبهم عليهم ووجد ذلك في غلبة العجم اياهم
بحيث صاروا معهم كالصبي المحجور عليه تمتنع بداته ذبابا شرا ومن غيره ثم
اشتد الخطب فغلب عليهم الديلم فضايقوهم في كل شيء حتى لم يبق للخليفة الا

الخطبة وافتسر المتغلبون الممالك

في جميع الاقاليم ثم طرا عليهم طائفة بعد طائفة حتى انتزع الامر منهم في
جميع الاقطار ولم يبق للخليفة الا مجرد الاسم في بعض الامصار وهو
تاسعه نعيم ابن حماد عن ابن المبارك عن معمر عن الزهري عن محمد ابن
جبير يعني عن معوية به فقد رويناه موصولا في معجمي الطبراني الكبير
والاوسط قال حدثنا بكر بن سهل ثنا نعيم بن حماد فذكره مثل رواية
شعيب الا انه قال بعد قوله يقيموا فقال سمعت فقال سمعت ولم يذكر ما تاول قوله
سمعت وقال في روايته كب على وجهه بضم الكاف مبني للمعلوم فاعله
قال الطبراني في الاوسط لم يروه عن معمر الا ابن المبارك تفرد به نعيم وكذا

اخرجه الذهلي في الزهريات عن نعيم

وقال اكبه الله الحديث الثاني قوله عاصم بن محمد اي ابن زيد
عبد الله بن عمر قوله قال ابن عمر هو حد الراوي عنه قوله لا يزال
هذا الامر في قريش اي الخلافة يعني لا يزال الذي يليها قريش قوله
ما بقي منهم اثنان قال ابن بطيرة يحتمل ان يكون على ظاهره وانهم لا
يبقى منهم في اخر الزمان الا اثنان امير ومامور عليه وانا سلم قلت
في رواية مسلم عن شيخ البخاري في هذا الحديث ما بقي من الناس اثنان
وفي رواية الاسمعلي ما بقي في الناس اثنان واشار باصبعه السبابة
والوسطى وليس المراد حقيقة العدد وانما

المراد به انتفاء ان يكون الامر في غير
قريش ويحتمل ان يحمل المطلق على المقيد في الحديث الاول ويكون
التقدير لا يزال هذا الامر اي لا يسمى بالخليفة الا من يكون من قريش
الا ان يسمى به احد من غيرهم غلبة وقهرا واما ان يكون المراد بلفظ
الامر وان كان لفظه لفظ الخبر ويحتمل ان يكون نفيا لا مر في قريش
في بعض الاقطار دون بعض فان بالبلاد اليمنية وهي التي خرج منها
طائفة من ذرية الحسن بن علي لم يزل بملكة تلك البلاد منهم من
اواخر المائة الثالثة واما من بالحجاز من ذرية الحسن بن علي
وهم امرة مكة وامرا ينبع ومن ذرية الحسين بن علي وهم امرا
المدينة فانهم وان كانوا من صميم قريش لكنهم تحت حكم غيرهم
من ملوك الديار المصرية بنفي الامر في قريش بقطر من الاقطار
في الجملة والكبير اوليك يقال له الامام ولا يتولى الامامة منهم

الا من يكون عالما مختبرا للعدل

وقال الكمالي لم يخل الزمان عن وجود خليفة من قريش اوفي العرب
خليفة منهم على ما تقدم وكذا في حصر قلت الذي في مصر لا شك
في كونه قرشيا لانه من ذرية العباس والذي في صعده وعتوها
من اليمن لا شك في كونه قرشيا لانه من ذرية الحسن بن علي واما
الذي في المغرب فهو حفصي من ذرية ابي حفص صاحب بن تومرت
وقد انتسبوا الى عمر ابن الخطاب وهو قرشي وحديث بن عمر شاهد
من حديث ابن عباس اخرجه البزار بلفظ لا يزال هذا الدين
واصا ما بقي من قريش عشرون رجلا قال النووي حكم حديث
ابن عمر مستمر الى يوم القيامة ما بقي من الناس اثنان وقد
ظهر ما قاله صلى الله عليه وسلم من زمنه الى الان لم تزل الخلافة

في قريش من غير مزاحمة لهم على ذلك

ومن تغلب على الملك بطريق الشوكة لا ينكر ان الخلافة في قريش
وانما يدعي ان ذلك بطريق النيابة عنهم انتهى وقد اورد عليه
ان الخوارج في زمن بني امية سموا بالخلافة واحدا بعد واحد ولم
يكونوا من قريش وكذلك ادعى الخلافة بنو عبيد وخطب لهم
بمصر والشام والحجاز وبعضهم بالعراق ايضا وازيل الخليفة ببغداد
فقد رسند وكانت دولة بني عبيد بمصر سوى ما تقدم لهم بالمغرب

يزيد على ما بقي سنة وادعى الخلافة عبد

المومن

المومن صاحب ابن تومرت وليس بقرشي

وكذلك كل من بعده بالمغرب الى اليوم والجواب عنه اما عن بني عبيد
فانهم كانوا يقولون انهم من ذرية الحسين بن علي ثم ربما يقولون أنهم على
الوصف والذين اشتهوا نسبهم ليسوا بدون من نفاه واما سائر من ذكر ممن
لم يذكر فهم من المتغلبين وحكمهم حكم البغاة فلا عبرة بهم وقال
القرطبي هذا الحديث خبر عن المنزة وعدة اي لا ينعقد الامامة الكبرى
الا حيتر من مطعم ونحوه فلم ار فيشا ولا تقدموها اخرجه البيهقي
وعند الطبراني من حديث عبد الله بن حنطب ومن حديث عبد الله ابن
السايب مثله وفي نسخة الى اليمان عن شعيب عن ابي هريرة عن ابي
بكر ابن سليمان ابن ابي حثمة مرسلا انه بلغه مثله واخرجه
الشافعي من وجه اخر عن ابن شهاب انه بلغه مثله وفي الباب
حديث ابي برزة رفعه الناس تبع لقريش في هذا الشان اخرجاه

في الصحيحين من رواية المغيرة بن عبد

الرحمن ومسلم من رواية سفيان ابن عيينة كلاهما عن الاعرج عن
ابي هريرة وتقدم في مناقب قريش واخرجه مسلم ايضا من رواية
همام عن ابي هريرة ولاحمد من رواية ابي سلمة عن ابي هريرة مثله
لكن قال في هذا الامر وشاهده عند مسلم عن جابر كالاول وعند الطبراني
من حديث سهل ابن سعد وعند احمد وابن ابي الهذيل قال لما قدم
معوية الكوفة قال رجل من بكر بن وايل لئن لم تنته قريش لنحملن
هذا الامر في جمهور من جماهير العرب غيرهم فقال عمرو بن العاصي
كذبت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قريش بالزكر فانه
يكون مفهوم لقب ولا حجة به عند المحققين واما الحجة وقوع المبتدا
معرفا باللام الجنسية لان المبتدا بالحقيقة هنا هو الامر الواقع
صفة فقد ارهذا الوصف الا بالحنس تقتضاه حصر جنس الامر في قريش
فيصير كانه قال لا امر الا في قريش وهو كقوله الشفعة فيما لم يقسم والحديث
وان كان بلفظ الخبر فهو بمعنى الامر كانه قال ايتموا بقريش خاصة

وبقية طرق الحديث تويد ذلك ويوضح

معنى ان الصحابة اتفقوا على افادة المفهوم للحصر خلافا لمن انكر ذلك
والى هذا ذهب جمهور اهل العلم ان شرط الامام ان يكون قرشيا وقد
ذلك طوايف ببعض قريش فقالت طايفة لا يجوز الا من ولد علي
هذا قول الشيعة ثم اختلفوا اختلافا شديدا الى تعيين بعض ذرية
علي فقالت طايفة يختص بولد العباس وهو قول ابي مسلم الخراساني و
اتباعه ونقل ابن حزم ان طايفة قالت لا يجوز الا في ولد جعفر بن ابي

المراد به ائتفا ان يكون الامر في غير
قريش ويحتمل ان يحمل المطلق على المقيد في الحديث الاول ويكون
التقدير لا يزال هذا الامر اي لا يسمى بالخليفة الا من يكون من قريش
الا ان يسمى به احد من غيرهم غلبة وقهرا واما ان يكون المراد بلفظ
الامر وان كان لفظه لفظ الخبر ويحتمل ان يكون نفيا كالامر في قريش
في بعض الاقطار دون بعض فان بالبلاد اليمنية وهي التي خرج منها
طائفة من ذرية الحسن بن علي لم يزل بملكة تلك البلاد منهم من
اواخر المائة الثالثة واما من بالحجاز من ذرية الحسن بن علي
وهم امراء مكة وامراء ينبع ومن ذرية الحسين بن علي وهم امراء
المدينة فانهم وان كانوا من صميم قريش لكنهم تحت حكم غيرهم
من ملوك الديار المصرية بقي الامر في قريش بقطر من الاقطار
في الجملة والكبير اوليك يقال له الامام ولا يتولى الامامة فيهم

الا من يكون عالما مجربا للعدل

وقال الكمالي لم يخل الزمان عن وجود خليفة من قريش او في العرب
خليفة منهم على ما قيل وكذا في حصر قلت الذي في مصر لا شك
في كونه قرشيا لانه من ذرية العباس والذي في صعده وعتورها
من اليمن لا شك في كونه قرشيا لانه من ذرية الحسن بن علي واما
الذي في المغرب فهو حفصي من ذرية ابي حفص صاحب بن تومرت
وقد انتسبوا الى عمر بن الخطاب وهو قرشي وحديث بن عمر شاهد
من حديث ابن عباس اخرجه البزار بلفظ لا يزال هذا الدين
واصا ما بقي من قريش عشرون رجلا وقال النووي حكم حديث
ابن عمر مستمر الى يوم القيامة ما بقي من الناس اثنان وقد
ظهر ما قاله صلى الله عليه وسلم من زمنه الى الان لم تزل الخلافة

في قريش من غير مزاحمة لهم على ذلك

ومن يغلب على الملك بطريق الشوكة لا ينكر ان الخلافة في قريش
وانما يدعي ان ذلك بطريق النيابة عنهم انتهى وقد اورد عليه
ان الخوارج في زمن بني امية ستموا بالخلافة واحدا بعد واحد ولم
يكونوا من قريش وكذلك ادعى الخلافة بنو عبيد وخطب لهم
بمصر والشام والحجاز وبعضهم بالعراق ايضا وقبل الخليفة ببغداد
قد رسند وكانت دولة بني عبيد بمصر سوى ما تقدم لهم بالمغرب

يزيد على ما بقي سنة وادعى الخلافة عبد

المومن صاحب ابن تومرت وليس بقرشي

وكذلك كل من جاء بعده بالمغرب الى اليوم والجواب عنه اما عن بني عبيد
فانهم كانوا يقولون انهم من ذرية الحسين بن علي لم يدعوا الا على
الوصف والذين اشتهوا نسبهم ليوا بدون من نفاه واما سائر من ذكر ممن
لم يذكر فهم من المتغلبين وحكمهم حكم البغاة فلا عبرة بهم وقال
الطرطوشي هذا الحديث خبر عن المغيب وعدة اي لا تنعقد الامامة الكبرى
الا جيل من مطعم ورفعه فلم نر قرشيا ولا تقدموها اخرجه البيهقي
وعند الطبراني من حديث عبد الله بن حنطب ومن حديث عبد الله ابن
السايب مثله وفي نسخة ابي اليمان عن شعيب عن ابي هريرة عن ابي
بكر ابن سليمان ابن ابي حثمة مرسلا انه بلغه مثله واخرجه
الشافعي من وجه اخر عن ابن شهاب انه بلغه مثله وفي الباب
حديث ابي مذيرة رفعه الناس تبع لقريش في هذا الشان اخرجاه

في الصحيحين من رواية المغيرة بن عبد

الرحمن ومسلم من رواية سفيان ابن عيينة كلاهما عن الاعرج عن
ابي هريرة وتقدم في مناقب قريش واخرجه مسلم ايضا من رواية
همام عن ابي هريرة ولاحمد من رواية ابي سلمة عن ابي هريرة مثله
لكن قال في هذا الامر وشاهده عند مسلم عن جابر كالاول وعند الطبراني
من حديث سهل ابن سعد وعند احمد وابن ابي الهذيل قال لما قدم
معاوية الكوفة قال رجل من بكر بن وايل لئن لم تنته قريش لنحملن
هذا الامر في جماهير من جاء هبير الوب غنوم فقال عمرو بن العاصي
كذبت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قريش بالذكر فانه
يكون مفهوم لقب ولا حجة به عند المحققين وانما الحجة وقوع المبتدا
معرفا باللام الجنسية لان المبتدا بالحقيقة هنا هو الامر الواقع
صفة لهذا وهذا الوصف الا بالجنس تقتضيه حصر جنس الامر في قريش
فيصير كانه قال الامر الذي قريش وهو كقوله الشفعة فيما لم يقسم والحديث
وان كان بلفظ الخبر فهو بمعنى الامر كانه قال ايتموا بقريش خاصة

وبقية طرق الحديث تويد ذلك ويوخذ

منه ان الصحابة اتفقوا على افادة المفهوم للحصر خلافا لمن انكر ذلك
وفي هذا رد على من زعم جمهور اهل العلم ان شرط الامام ان يكون قرشيا وقيل
ذلك طوايف ببعض قريش فقالت طايفة لا يجوز الا من ولد علي
هذا قول الشيعة ثم اختلفوا اختلافا شديدا في تعيين بعض ذرية
علي فقالت طايفة يختص بولد العباس وهو قول ابي مسلم الخراساني و
اتباعه وقبل بن حزم ان طايفة قالت لا يجوز الا في ولد جعفر بن ابي

طالب وقالت اخرى في ولد عبد المطلب

وقالت اخرى في ولد عبد المطلب وعن بعضهم لا يجوز الا في بني امية وعن بعضهم لا يجوز الا في ولد عمر قال ابن حزم ولا حجة لاحد من هؤلاء الفرق وقالت الخوارج وطائفة من المعتزلة يجوز ان يكون الامام غير قرشي وانما يستحق الامامة من قام بالكتاب والسنة سواء كان عربيا او عجميا وبالغ ضرار بن عمرو فقال تولية غير القرشي اولى لانه يكون اقل عشيرة فاذا عصى كان امكن لخلعه وقال ابو بكر بن الطيب يخرج المسلمون على هذا القول بعد ثبوت حديث الائمة من قريش وعمل المسلمون على هذا بعد قرنا بعد قرن وانعقد الاجماع على اعتبار ذلك قبل ان يقع الاختلاف قلت تدخل بقول ضرار من قبل ان يوجد من قام بالخلافة من الخوارج على بني امية كقطري بفتح القاف والطا المهملة ودامت تسلم حتى ابادهم المهلب ابن ابي صفرة اكثر من عشرين سنة وكذا يسمى بامير المؤمنين من غير الخوارج ممن قام على الحجاج كابن الاشعث ثم ينتهي بالخلافة من قام في قطر من الاقطار في وقت ما فيسمى بالخلافة وليس من قريش كبني عباد وغيرهم بالاندلس وكعبد المومن وذريته ببلاد المغرب كلهم موالينا هو الخوارج في هذا ولم يقولوا بقولهم ولا تهضوا بارائهم بل كانوا من اهل السنة داعين اليها وقال عياض من اشتراط الساعة كون الامام قرشيا مذهب العلما كافة وقد عدوها في مسايل الاجماع ولم ينقل عن احد من السلف فيها خلاف وكذلك من بعدهم في جميع الامصار قال ولا اعتداد بقول الخوارج ومن وافقهم من المعتزلة لانه لما سبق مخالفة المسلمين قبلت ويحتاج من نقل الاجماع الى تاويل ما جاء عن عمر من ذلك فقد اخرج احمد عن عمر بسند رجاله ثقات انه قال ان ادركني اجلي وابو عبيدة استخلفت معاذ بن جبل الحديث ومعاذ بن جبل الصاري لا نسب له في قريش فيحتمل ان يقال الاجماع انعقد بعد عمر على اشتراط ان يكون الخليفة قرشيا او تغير اجتهاد عمر في ذلك والله اعلم واما ما احتج به من لم يعين الخلافة في قريش من تامير عبد الله ابن رواحة وزيد ابن حارثة واسامة وغيرهم في الحروب فليس من الامامة العظمى في شيء بل فيه انه يجوز للخليفة استنابة غير القرشي في حياته والله اعلم واستدل بحديث ان عمر على عدم وقوع ما فرضه الفقهاء من الشافعية وغيرهم انه اذا لم يوجد قرشي

يستخلف

كناني فان لم يوجد فمن بني اسمعيل فان لم

يوجد منهم احد يستجمع الشرايط فقحطي وفي رجحه جزء همي والا فمن ولده استحقوا لو اوانما فرض الكفاية دلك على عادتهم في ذكر ما يمكن ان يقع عقلا وان كان لا يقع عادة او شرعا قلت والذي حمل ابا بكر هذا القول علمه انه فهم من الخبر المحض انه صادر لا يتخلف وامامن حمله على الامر فلا يحتاج الى هذا التاويل واستدل بقوله قدموا قريشا ولا تقدموها وبغير ما من الاحاديث الباب على رجحان مذهب الشافعي لورود الامر بتقديم القرشي على من ليس قرشيا قال عياض ولا محيد فيها ان المراد بالائمة في هذه الاحاديث الخلفاء الا قد قدم النبي صلى الله عليه وسلم سالما مولى ابي حذيفة في امامة الصلاة ودرأه جماعة من قريش وقدم زيد ابن حارثة واباه اسامة من زيد ومعاوية ابن جبل وعمرو بن العاصي في الناس في كثير من البعوث والسرايا ومنهم جماعة من قريش وتعقبه النووي وغيره بان في الاحاديث ما يدل على غيره ان للقرشي مزية على غيره فيصح الاستدلال به لترجيح الشافعي على غيره وليس مراد المستدل به ان الفضل

لا يكون الا لقرشي بل المراد كونه قرشيا من اسباب الفضل والتقدم كما ان من اسباب التفضل والتقدم والورع والفقه والقوة واللسن وغيرها فالمستوبان في جميع الخصال اذا اختص احدهما بخصلة منها دون صاحبه ترجح عليه ويصح الاستدلال على تقدم الشافعي على من ساواه في العلم والدين من غير قريش لان الشافعي قرشي وعجب قول القرطبي في المفهم بعد ان ذكر نحو ما ذكره عياض ان المستدل بهذه الاحاديث على ترجيح الشافعي في الفهم بعد ان ذكر نحو ما ذكره صحته عقله فانها من صميم التقليد طيشة كذا قال وفعل الذي اصابته الغفلة من لم يفهم مراد المستدل والعلم عند الله تعالى

احرى من

قضى بالحكمة سقط لفظ اجر من رواية ابي زيد المروزي وعلى تقدير ثبوته فليس في الباب ما يدل عليه فيمكن ان يوخذ من لازم هو الاذن في تغبيط من قضى بالحكمة فانه يقتضي ترتيب الفضل فيه وما ثبت فيه الفضل ترتب عليه الاجر والعلم عند الله قوله لقول الله لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون وجه الاستدلال بالاية لما ترجم به ان منطوق الحديث دل على ان من قضى بالحكمة كان محمودا حتى انه لا جرح على من تمنى ان يكون له مثل الذي له من ذلك ليحصل له من الاجر وحسن الذكر ومفهومه

يدل على ان من لم يفعل ذلك مذموم على العكس
من فاعله وتد صرحت الاية بانه فاسق واستدلال المصنف بها يدل على انه
يرجح قول من قال انها عامة في اهل الكتاب وفي المسلمين وحكى بن التين
عن الداودي ان البخاري اقتصر على هذه الاية دون ما قبلها عملا
بقول من قال ان الايتين قبلها نزلتا في اليهود والنصارى وتعقبه
ابن التين بانه لا تنافي بينهما قلت وشرط الائمة لا يقتضي ما قاله
ويظهر ان يقال ان الايات وان كان سببها اهل الكتاب لكن عمومها
تتناول غيرهم لكن لما تقرر من قواعد الشريعة ان مرتكب المعصية
لا يسمى كافرا ولا يسمى ايضا ظالما الا ان الظلم نوعان شرك بقيت
المعصية الثالثة فمن ثم انتصر عليها وقال اسمعيل القاضي في احكام
القرآن بعد ان حكى الخلاف في ذلك ظاهر
الايات تدل على ان من فعل مثل ما فعلوا واخترع حكما يخالف به
حكم الله وجعله دينا يعمل به فقد لزمه مثل ما لزمهم من الوعيد به
الذكر وحاكما كان او غيره وقال ابن بطال مفهوم الاية ان من
حكم بما انزل الله استحق جزيل الاجر ودل الحديث على جواب
ما قد يقتضي ان ذلك من اشرف الاعمال واجل المكاسب
به الى الله وبوب عليه حديث عبد الله بن ابي اوفى مرفعه الله
مع القاضي ما لم يجر الحديث اخرجه ابن المنذر فلت
واخرجه ايضا ابن ماجة والترمذي واستغربه وصححه
ابن حبان والحاكم قوله حدثنا شهاب بن عباد بن ابو
عمر العدني وابراهيم بن حميد هو الرؤاسي بضم الراء وتخفيف
الهمزة ثم مهملة واسمعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي
حازم وعبد الله هو ابن مسعود والسند كله كوفيون قوله
لا حسد الا في اثنتين رجل بالجر ويجوز الرفع على الاستثناء والنصب
باضمار اعني قوله على هلكته بفتحات اي على اهلاكه اي انفاقه
في الحق قوله واخر اتاه الله حكمة في رواية ابن عيينة عن
اسمعيل ابن ابي خالد الماضية في كتاب العلم ورجل اتاه
الله الحكمة وقد مضى شرحه مستوفى هناك وان المراد بالحكمة
القرآن كما في حديث ابن عمر واعم من ذلك

ومن ابطلها

ومن ابطلها مانع الجهل ومن جوز عن

الفتح قال ان المراد بالحسد المذموم منا الغبطة وليس المراد ه
بالنفي حقيقته والا لزم الخلف لان الناس حسد وان في غير هاتين
الخصلتين وغبطوا من بنيه سواهما فليس بموجود وان المراد به
الحكم وضعناه حصر الدرجة العليا من الغبطة في هاتين الخصلتين
فكانه قال مما اكد القربات التي يغبط بها وليس المراد نفي اصل
الغبطة مما سواهما فيكون من مجاز الحذف والتخصيص اي لا غبطة
كاملة اكد لنا كيد لنا كيدا اخر متعلقها الا الغبطة في هاتين
الخصلتين وقال الكرماني الخصلتان المذكورتان هما اثنتان
حسد لكن قد يطلق احدهما على الاخر والمعنى لا حسد الا فيهما وما
فيهما ليس بحسد فلا حسد فهو كما قيل في قوله تعالى لا يذوقون فيها
الموت الا الموتة الاولى ذكر الحديث الترغيب في ولاية القضا لمن
استجمع شروطه وقوى على اعمال الحق وخزله اعوانا لما فيه من
الامر بالمعروف ونصر المظلوم واذا الحق
لمستحقه وكف يد الظالم والاصلاح بين الناس وكل ذلك من
القربات ولذلك تولاه الانبياء ومن بعدهم من الخلفاء الراشدين
ومن ثم اتفقوا على ان من فوض اليه الكفاية كان امر الناس لا يستقيم
بدونه فقد اخرج البيهقي بسند قوي ان ابا بكر لما ولى الخلافة ولى
عمر القضا وبسند اخر قوي ان عمر استعمل عبد الله بن مسعود على
القضا وكتب عمر الى عماله استعملوا صاحبكم على القضا واكفوهم وبسند
اخر بين ان معاوية سال ابا الدرداء كان يقتضي له مثل من هذا
الامر بعد ك قال فقاله بن عبيد وهو من اكابر الصحابة وفضلائهم
وانما نزهه من فرحشية العمر عنه
وعند عدم المعين عنه وقد يتعارض الامر حيث ينفع تولية من يشد
به العضد اذا امتنع المصلح والله المستعان وهذا حيث يكون هناك
غيره ومن ثم كان التكليف بمتعول منه ويتعين اذا طلبوا له
واختلف هل يجب على من استجمع شرائطه وقوي على ذلك او لا والثاني
قول الاكثر لما فيه من الخطر والغرر لما ورد فيه من التشديد وقال
بعضهم ان كان من اهل العلم وكان خاملا يجب لا يجد غيره العلم
او كان مختارا بعضهم اذا كان من اهل العلم وكان حاكما وتقاضى رزق
من جهة بيت مال استحب له ليرجع اليه في الحكم بالحق وينتفع بعلمه
وان كان مشهورا فالاولى له الامتناع

على العلم والفتوى واما ان لم يكن في البلد
من يقوم مقامه فانه يتعين عليه لكونه من فروض الكفاية لا يقدر
على القيام بدعوته فيتعين عليه وعن احمد لا باس به لا يجب
عليه اذا ضرب به نفع غيره ولا سيما من لا يمكنه عمل الحق لانتشار الظلم
قوله باب السمع والطاعة للامام ما لم يكن معصية انما
نبه بالامام وان كان في احاديث الباب الامر بالطاعة لكل امير
ولو لم يكن اماما لان محل الامر بطاعة الامير ان يكون مومرا من
قبل الامام وذكر فيه اربعة احاديث الحديث الاول قوله
عن ابي التياح بمثناه مفتوحة وتحتانية مشددة واخره مهملة
موبزيد بن حميد الضبعي وتقدم في الصلاة من وجه اخر التصريح بقول
شعبة حدثني ابو التياح قوله اسمعوا واطيعوا ان استعمل بضم
المثناة على البناء للمجهول اي جعل عاملا باب امرا مارة عامة على السلم له
مثلا او ولي فيها ولاية خاصة كالامامة في الصلاة او جباية الخراج او
مباشرة الحرب فقد كان في زمن الخلفاء
الراشدين من تجمع له الامور الثلاثة ومن يختص ببعضها قوله
حبشيا بفتح المهملة والموحدة بعدها معجمة منسوب الى الحبشة
ومضى في الصلاة في باب امامة العبد عن محمد بن بشار عن يحيى القطان
بلفظ اسمعوا واطيعوا وان استعمل دينه بعد باب من رواية غندر عن
شعبة بلفظ قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي ذر اسمع واطع ولو
لحبشي وقد اخرج مسلم من طريق غندر عن شعبة باسناده اخر
الى ابي ذر انه انتهى الى الربذة فاذا عبد يومهم فذهب يتاخر فقال
ابو ذر اوصاني خليلي فذكر نحوه وظهوت بهذه الرواية
الحكمة في تخصيص ابي ذر بالامر في هذه الرواية وتوجاني حديث
اخر الامر بذلك عموما ولمسلم ايضا من
حديث ام الحصين اسمعوا واطيعوا ولو استعمل عليكم عبد يقودكم
بكتاب الله قوله كان راسه زبيبة واحدة الزبيب المعروف المالوف
اكثر من العنب اذا جف وانما شبه راس الحبشي بالزبيبة بجعدها
ولكون شعره اسود وهو تمثيل في الخفارة وبشاعة الصورة وعدم
الاعتداد بها وقد تقدم شرح هذا الحديث مستوفى في كتاب
الصلاة ونقل ابن بطال عن المهلب قال قوله اسمعوا واطيعوا الا
يوجب ان يكون المستعمل للعبد الا امام

قرشي

فرشي لما تقدم ان الامامة لا تكون الا
في قرشي واجمعت الامة على انها لا تكون في العبد
ويحتمل ان يسمى عبدا ما عتبار ما كان قبل العتق وهذا كله انما هو فيما يكون
بطريق الاختيار واما لو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة فان طاعته
تجب احتراز الفتنة ما لم يامر بمعصية كما تقدم تقريره وقيل المراد ان
الامام الاعظم اذا استعمل العبد الحبشي على امارة بلد مثلا وجبت
طاعته وليس فيه ان العبد الحبشي يكون هو الامام الاعظم وقال
الخطابي قد يضرب المثل بما لا يقع في الوجود ليعني وهذا من ذاك
اطلق العبد الحبشي مبالغة في الامر بالطاعة وان كان لا يتصور
شرعا ان يلي ذلك الحديث الثاني قوله حماد هو ابن زيد والجعد
هو ابو عثمان وابو رجاء هو العطاردي وتقدم الكلام على هذا السند
في اوائل الفتن قوله يرويه هو في معنى قوله عن النبي صلى الله عليه
وسلم وقد تقدم كذلك في اوائل الفتن من طريق عبد الوارث عن
الجعد وتقدمت مباحثه فيما هذا الحديث الثالث قوله عن عبيد
الله هو ابن عمر العمري وعبد الله صحابي هو ابن عمر قوله
احب وكره في رواية ابي ذر فيما احب وكره
قوله ما لم يومر بمعصية هذا يقيد ما اطلق في الحديثين الماضيين
من الامر بالسمع والطاعة ولو لحبشي ومن الصبر على ما يقع من
الامير مما يكره والوعيد على مفارقة الجماعة قوله فاذا امر بمعصية
فلا سمع ولا طاعة اي لا يجب ذلك بل يحرم على من كان قادرا على
الامتناع وفي حديث معاذ عند احمد لا طاعة لمن لم يطع الله وعند
البزار في حديث عمران بن حصين والحكم بن عمرو الغفاري لا
طاعة في معصية الله تعالى وسنده قوي وفي حديث عبادة بن
الصامت عند احمد والطبراني لا طاعة لمن عصى الله تعالى وقد
تقدم البحث في هذا في الكلام على حديث
عبادة في الامر بالسمع والطاعة الا ان يروا كفرا بواحا عندهم عن
اعادته وسياتي في كتاب الفتن وملخصه ان يشغل بالكفر اجماعا
فيجب على كل مسلم القيام في ذلك فمن قوي على ذلك فله الثواب
ومن داهن فعليه الاثم ومن عجز وجبت عليه الهجرة من تلك الارض
الحديث الرابع قوله عن ابي عبد الرحمن هو السلمي وعلي هو ابن ابي
طالب قوله وامر عليهم رجلا من الانصار تقدم البحث فيه
والجواب عن من غلط راويه في كتاب

شبكة الألوكة www.alukah.net

المغازي قوله فاوقدوا نارا كذا وقع وتقدم
بيانه في المغازي والاحكام ان امير هم غضب عليهم فقال اوقدوا نارا
وقوله غزمت عليكم لما بالتخفيف وجاء بالتشديد تقول لهما معنى الاول قوله
حمدت بالمهملة وفتح الميم وضبط في بعض الروايات بكسر الميم ولا يعرف
في اللغة قال ابن التين قال ودعني حمدت بسكون الميم وان لم ينطقا جميعا
كما نطقي همدت وقوله لو دخلوها ما خرجوا منها قال الداودي يريد تلك
النار لانهم يموتون بتحريقها فلا يخرجون منها احياء قال وليس المراد
بالنار نار جهنم ولانهم مخلدون فيها لانه قد ثبت في حديث الشفاعة
يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من ايمان قال وهذا
من المعاريض التي فيها مثل زجر يريد انه سيق مساق الزجر
والتخويف ليفهم انه سمع ان من فعل ذلك خلد في النار وليس ذلك
مرادا وانما اريد به الزجر والتخويف وقد تقدم له توجيهات

في كتاب المغازي وكذا قوله انما الطاعة

في المعروف تقدم شرح مستوفى في باب سرية عبد الله ابن
حذافة من كتاب المغازي وتقدم شيء منه ايضا في تفسير سورة
النساء في قوله اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم وقد
قيل انه لم يقصد دخولهم النار حقيقة وانما اشار لهم بذلك الى
ان طاعة الامير واجبة ومن ترك الواجب دخل النار فاذا
شق عليكم وحول هذه النار فكيف بالنار الكبرى وكان
قصده ان يلوذ اي منهم الخارج ولو جها لمنهم قوله
ما يسأل الامارة اعانه الله عليها ذكر فيه حديث
عبد الرحمن ابن سمرة لا تسأل الامارة
ثم قال بعده باب من سأل الامارة وكل اليها وذكر الحديث
المذكور وقد تقدم الكلام على سنده في كتاب كفارات الايمان
وعلى قوله واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكروا ما
قوله لا تسأل الامارة فهو للذي في اكثر طرق الحديث ووقع في
رواية يونس بن عبيد عن الحسن بلفظ لا يتمنين بصيغة
النهي عن التمني وكذا النون الثقيلة والنهي عن التمني
ابلغ من النهي عن الطلب قوله عن مسالة اي سؤال قوله
وكلت اليها تضم الواو وكسر الكاف مخففا ومشددا وسكون
اللام ومعنى المخفف اي صرف اليها ومن وكل الى نفسه
هلك ومنه في الدعاء ولا تكلني الى نفسي وكل
امره الى فلان صرفه اليه وكله بالتشديد ايضا استحفظه ومعنى

الحديث

الحديث ان من طلب الامارة فاعطيها

تركت اعانته عليها من اجل حرصه وبشفاد فان طلب ما يتعلق بالحكم
مكروه فيدخل في الامارة القضاء والحسبة ونحو ذلك وان من حرص
على ذلك لا يعان ويعارضه في الظاهر ما اخرجه ابو داود عن ابي موسى
رفعه من طلب قضاء المسلمين حتى ناله ثم غلب عدله جوره فله الجنة
ومن غلب جوره عدله فله النار والجمع بينهما انه لا يلزم من كونه لا يعان
بسبب طلبه ان لا يحصل منه العدل اذا ولي او يحمل الطلب هنا على القصد
وهناك على التولية وقد تقدم حديث ابي موسى انا لا نولي من حرص عليه في
مقابله بالاعانة فان من لم يكن له من الله عون على عمله لا يكون
فيه كفاية لذلك العمل فلا ينبغي ان يجاب سواله ومن المعلوم ان كل ولاية

لا يخلو من المشقة لمن لم يكن له من

الله اعانه تورط في ما دخل فيه وخسر دنياه وعقباه فمن كان
ذا عقل لم يتعرض للطلب اصلا بل اذا كان كافيا واعطيها من غير
مسالة فقد وعده الصادق بالاعانة ولا يخفى ما في ذلك من
الفضل قال المهلب جا تفسير الاعانة عليها في حديث بلال ابن
مرداس عن خيثمة عن انس يرفعه من طلب القضاء واستعان
عليه بالشفعا وكل الى نفسه ومن اكره عليه انزل الله عليه ملكا
يسدده اخرجه ابن المنذر ثلث وكذا اخرجه الترمذي من
طريق ابي عوانة عن عبد الاعلى الثعلبي واخرجه هو وابو داود وابن
ماجة من طريق اسرائيل عن عبد الاعلى فاسقط خيثمة من السند

قال الترمذي وفي رواية ابي عوانة اصح

وقال في رواية ابي عوانة حديث حسن غريب واخرجه الحاكم من
طريق اسرائيل وصححه وتعقب بان ابن معين لين خيثمة وضعف
عبد الاعلى وكذا قال الجمهور في عبد الاعلى ليس بقوي قال المهلب
وفي معنى الاكراه عليه ان يدعى اليه فلا يرى نفسه اهلا لذلك
فيهيئ له دخولا من الوقوع في المحذور فانه يعان عليه اذا
دخل فيه ويسدد والاصل فيه ان من تواضع لله رفعه الله وقال
ابن التين هو محمول على الغالب والا فقد قال يوسف اجعلني على
خزائن الارض وقال سليمان وهب لي ملكا قال ويحتمل ان يكون
في غير الانبياء قوله ما يكره من الحرص على الامارة اي على
تحصيلها ووجه الكراهة ما اخوذ ما سبق في الباب الذي قبله قوله

عن سعيد المقبري عن ابي هريرة هكذا رواه
ابن ابي ذيب مرفوعا وادخل عبد الحميد بن جعفر بين سعيد وابي هريرة رجلا
ولم يرفعه وابن ابي ذيب اتقن من عبد الحميد واعرف بحديث المقبري منه
فروايته هي المعتمدة وعقبه البخاري بطريق عبد الحميد اشارة عنه الى ان كان
الصحيح القولين فلعله كان عند سعيد عن عمر بن الحكم عن ابي هريرة موقوفا
على ما رواه عنه عبد الحميد وكان عنده عن ابي هريرة بغير واسطة مرفوعا
اذا درجت عند كل من الروايتين عن سعيد زيادة وروايته الوقف لا تناقض
رواية الرفع لان الراوي قد ينشط فسند وقد لا ينشط فيقف قوله انكم
ستحرصون بكسر الراء ويجوز فتحها روقع في رواية شبابة عن ابن ابي
ذيب ستغرمون بالغين واشار الى انها خطأ قوله على الامارة يدخل
فيها الامارة العظمى وهي الخلافة والصغرى وهي الولاية على بعض البلاد
وهذا اخبار منه صلى الله عليه وسلم
بالشيء قبل وقوعه فوقع كما اخبر قوله وستكون ندامة يوم القيامة
اي لمن لم يعمل فيها بما ينبغي وزاد في رواية شبابة وحسرة ويوضح ذلك
ما اخرجه البزار والطبراني بسند صحيح عن عوف بن مالك بلفظ اولها
ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة الا من عدل وفي
الطبراني الاوسط من رواية شريك عن عبد الله بن عيسى عن ابي صالح
عن ابي هريرة قال شريك لا ادري رفعه ام لا قال الامارة اولها ندامة
وواسطها عذاب واخرها عذاب يوم القيامة وله شاهد من حديث
شداد ابن اوس رفعه بلفظ اولها ملامة وثانيها ندامة اخرجه
الطبراني وعند الطبراني من حديث زيد بن ثابت رفعه نعم الشيء الامارة
لمن اخذها بحقها وحلها وبئس الشيء
يفيد ما اطلق في الذي قبله وتقييده ايضا ما اخرج مسلم عن ابي ذر قال
قلت يا رسول الله الا تستعملني قال انك ضعيف وانها امانة وانها
يوم القيامة خزي وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها
قال النووي هذا اصل عظيم في اجتناب الولاية ولا سيما لمن كان فيه ضعف
واذا جوزي بالخزي يوم القيامة فاما من كان اهلا وعدل فيها فاجره عظيم
كما تظاهرت به الاخبار ولكن في الدخول فيها خطر عظيم ولذلك امتنع الاكابر
منها والله اعلم قوله فنعم المرضعة وبئست الفاطمة قال الداودي فنعمت
المرضعة اي في الدنيا وبئست الفاطمة اي بعد الموت لانه يصير الى المحاسبة
على ذلك فهو كالفذي يفطم قبل ان يستغني فيكون في ذلك هلاكه وقال

عبره لنعم المرضعة لما فيها من حصول الجاه و
والمال ونفاذ الكلمة وتحصيل اللذات الحسية والوهمية حال حصولها وبئست الفاطمة
عند الانفصال عنها بموت او عزله وما يترتب عليها من التبعات في الاخرة
تنبيه الحق الثاني بئست دون نعم والحكم فيهما اذا كان فاعلها
موضع جواز الاخذ وتركه فوقع في النفس في هذا الحديث بحسب ذلك وقال البيضاوي
اي لم يجمعها بنعم لان المرضعة مستعارة للامارة وثانيتهما غير حقيقي فتترك الحان
الذم لهما والجمع بينهما بيّن نظرا الى كون الامارة حينئذ داهية قال وانما اتى بالتاء
في الفاطمة والمرضعة اشارة الى مفهوم تينك الحالتين المتخذ فيهن الارضاع
والفطام قوله وقال محمد بن بشار هو بندار وقع في شرح ابي نعيم ان البخاري
قال حدثنا محمد بن بشار وعبد الله بن حمران هو بصري صدوق وقد قال
ابن حبان في الثقات يخطئ وماله في الصحيح الا هذا الموضع وعبد الحميد من
جعفر هو المدني لم يخرج له البخاري الا تعليقا وعمر بن الحكم اي ابن ثوبان مدني
ثقة اخرج له البخاري في غير هذا الموضع تعليقا كما تقدم في الصلاة قوله
عن ابي هريرة قوله اي موقوفا عليه قوله
في حديث ابي موسى دلا من خرص عليه بفتح المهملة والواو وقد تقدم مطولا
من وجه اخر عن ابي بردة عن ابي موسى في استتابة المرتدين وذكرت
شرحه هناك وفي الحديث ان الذي يتولى القضاء او الامارة يتوقع ان يكون
في الدنيا بصير خاملا واما بالمواخذة في الاخرة وذلك اشد نسأل الله
العفو قال القاضي البيضاوي فلا ينبغي لعاقل ان يفرح بلذة تعقبها حسرات
طال المهلب الحرص على الولاية هو الذي سبب في اقتتال الناس عليها حتى
سفكت الدماء واستبيحت الاموال والفروج وعظم الفساد في الارض وهو
بذلك وجه الندم انه قد يقتل او يعزل او يموت فيندم على الدخول
فيها لانه يطالب بالتبعات التي ارتكبها وقد فاته ما حرص عليه بمقارنته
قال ويستثنى من ذلك من تعين عليه
كان يموت الوالي ولا يوجد بعده من يقوم بالامر غيره وادى الى يدخل
في ذلك بحصل الفساد بضياع الاحوال قلت وهذا لا يخالف ما افترض
في الحديث الذي قبله من الحصول بالطلب او بغير طلب بل في التعبير بالحرص
اشارة الى ان من قام بالامر عند خشية الضياع يكون كمن اعطي بغير سوال
لفقد الحرص غالبا عن من هذا شانه وقد يقترن الحرص في حق من تعين
عليه لكونه بصير واجبا عليه وتوليه القضاء على الامام فرض عين وعلى
القاضي فرض كفاية اذا كان هناك غيره قوله
من استرعي بعلم المشاة على البناء للمجهول قوله رعيته فلم ينصح اي لها
قوله ابو الاشهب هو جعفر بن حيان

شبكة الألوكة www.alukah.net

بمملة وثمانية ثقلة قوله عن الحسن هو

البصري في رواية الاسمعيلي من طريق شيبان عن ابي الاشهب ثنا الحسن ه
قوله ان عبيد الله ابن زياد يعني ابن ابيه البصرة في زمن معاوية وولده يزيد ووقع
في رواية بشام المذكورة بعد هذه ما يدل على ان الحسن سمع ذلك من عبيد الله بن
زياد عن معقل فقوله عاد معقل بن يسار بمثناة ثم مهملة حقيقته هو المزني
الصحابي المشهور قوله في مرضه الذي مات فيه كانت وفاة معقل بالبصرة
فيما ذكره البخاري في الاوسط ما بين السنتين الى السبعين وذلك في خلافة
يزيد ابن معاوية قوله فقال له معقل اني محدثك حديثا سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم زاد مسلم عن شيبان بن فروخ عن ابي الاشهب لو علمت ان
لي حياة ما حدثتك قوله يبتغي به عبد الله في نسخة الصفاقسي استرعاه ه
قوله فلم يحطها بفتح اوله وضم الحاء وسكون الطاء المهملتين اي بكلاءها
او بصيانتها وزنه ومعناه والاسم الحياطة يقال حاطه اذا استوفى عليه

واحاط به مثله قوله بنصحه كذا للاكثر

بها الضمير وفي رواية المستملي بالنصيحة ووقع لمسلم في رواية
شيبان يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته قوله لم يجد في نسخة
الصفاقسي الم يجد بزيادة الالف واللام زاد في رواية الطبراني من حديث
عبد الله بن معقل وعرفها يجد يوم القيامة من مسيرة سبعين عاما
ووقع في رواية مسلم الا حرم الله عليه الجنة وله مثله من طريق بو بش
ابن عبيد عن الحسن قال الكرماني مفهوم الحديث انه يجدها وعكسه
المقصود والجواب ان الا مقدرة اي الا لم يجد والخبر محذوف والتقدير
ما من عبد يقول كذا الا حرم الله عليه الجنة ولم يجد رائحة الجنة

استئناف كالمفسر له اولست مالئتي

وجازت زيادة من لتاكيد في الاثبات عند بعض النحاة وقد تثبت الا
في بعض النسخ قلت لم يقع الجمع بين اللفظين المتوعد بهما في طريق
واحدة فقوله لم يجد رائحة الجنة وقع في رواية ابي الاشهب وقوله
حرم الله عليه الجنة ووقع برواية هشام فكانه اراد ان الاصل في الحديث
الجمع بين اللفظين فحفظ بعض هاذا لم يحفظ بعض وهو محتمل لكن الظاهر
ان اللفظ واحد تصرفت به الرواة وزاد مسلم في اخره قال الا كنت حدثتك
هذا اول اليوم قال لم اكن لاحدثك فيل سبب ذلك يوما وصف به

الحسن البصري من سفك الدما ووقع

في رواية الاسمعيلي من وجه الذي اخرجه مسلم لولا اني بيت ما حدثتك

فكانه

فكانه كان يخشى بطشه فلما نزل به الموت

اراد ان يكف بذلك بعض شره عن المسلمين وفي ذلك وقعت الاشارة
في رواية لمسلم من طريق ابي المليح ان عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار
فقال له معقل لولا اني في الموت لما حدثتك وقد اخرج الطبراني في الكبير
من وجه اخر عن الحسن قال قدم علينا عبيد الله بن زياد اميرا مره علينا
معويه غلاما سفيها يسفك الدما سفكا شديدا وفينا عبد الله ابن
معقل المزني فدخل عليه ذات يوم فقال له انتبه عما اراك تصنع فقال له وما
انت وذاك قال ثم خرج الى المسجد فقلنا له ما قال لك فقص بكلام
هذا السفيه على رؤس الناس فقال انه كان عندي علم فاحببت ان لا
اموت حتى اقوله بدا على رؤس الناس ثم قام فما لبث ان مرض مرضه
الذي توفي فيه فاتاه عبيد الله بن زياد يعوده فذكر حديث الباب

ويحتمل ان يكون القصة وقعت

للصحابيين فذكر ثم قال زاده ذكره هشام او بحذف
قال الثانية والتقدير قال الحسن الجعفي قال زايدة ذكره اي الحديث
الذي سبق بشام وهو بن حسان ووقع في رواية مسلم عن القاسم ابن
زكريا عن الحسين الجعفي بالعنعنة في جميع السند وحاصل
الروايتين انه اثبت انعتش في احداهما ونفى التصيحة في الاخرى فكانه
لا واسطة بينهما ويحصل ذلك بظلمهم باخذ اموالهم او سفك دمايهم
او انتهاك اعراضهم وحبس حقوقهم وبتركك تغييرهم ما يجب
عليهم في امر دينهم ودنياهم وباهمال اقامة الحدود فيهم ووقع
المغيرة بن مهران وتركك تحاتهم وتحوذلك قوله فقال له معقل
احدثك حديثا قد ذكرت زيادة الى المليح عند مسلم قوله

ما من وال يلي رعية من المسلمين الى اخره

ووقع في رواية الى المليح ما من امير بدل وال وقوله فيه غش لا يجد له
بجيم ودال مهملة من الجد بالكسر ضد الهزل وقال فيه الا لم يدخل
معهم الجنة وللطبراني في الاوسط فلم يعدل فيهم كبه الله على وجهه
في النار قال ابن التين يلي حاء على غير القياس لان ماضيه ولي بالكسر
فمستقبله يولي بالفتح وهو مثل ورث يرث قال ابن بطال فهذا وعيد
شديد على ائمة الجور ممن ضيع من استرعاه الله اوخانهم او ظلمهم فقد
توجه اليه الطلب بمظالم العباد يوم القيمة فكيف بقادر على التحمل لمن
ظلم امة عظيمة ومعنى حرم الله عليه الجنة ان انقذ الله عليه الوعيد
ولم يرض عنه المظلومين وقال ابن التين عن الداودي نحوه قال
ويحتمل ان يكون هذا في حق الكافر لان المومن لا بد له من تصيحة

شبكة الألوكة www.alukah.net

قلت ويحتمل ان يكون ناصحا فيما نوى له ولا يمنعه ذلك الكفر وقال
غيره يحمل على المستحل والاول انه محمول على غير المستحل وانما اريد
به الزجر والتغليظ وقد وقع في رواية لمسلم بلفظ لم يدخل معهم الجنة
وهو يؤيد ان المراد انه لا يدخل وقد وقع في رواية لمسلم بلفظ لم يدخل
معهم الجنة وهو يؤيد ان المراد انه لا يدخل الجنة في وقت دون وقت
وقال الطيبي الفاء في قوله فلم يجدها في قوله فيموت مثل اللام في قوله
ولا تقتلوا اولادكم لنرزقهم ونحوه لنكون لهم عدوا وقوله وهو عاص فذكر للفعل
مقصود بالذكر يريد ان الله انما دله على عباده ليديم لهم النصيحة
لا ينعشهم حتى يموت على ذلك فمن قلب افضيه اسمق ان يعاقب
قوله من غش فليس منا من غشنا الله عليه في رواية النسائي من
غشنا بغير الف والمعنى من ادخل على الناس المشقة ادخل الله عليه المشقة
فهو من الخل بمعنى العمل قوله خالد هو ابن عبد الله الطحان شيخ

قوله عن الجريري بضم الجيم هو سعيد

ابن اياس ولم يخرج البخاري للعباس الجريري شيئا وهو من
هذه الطبقة وخالد الطحان معدود فيمن سمع من سعيد الجريري
قبل الاختلاط وكانت وفاة الجريري سنة اربع واربعين ومائة
واختلط قبل موته بثلاث سنين وقال ابو عبيد الاجري عن ابي
داود من ادرك ايوب فسماعه من الجريري جيد
وخالد قد ادرك ايوب فان ايوب لما مات كان خالد ابن
احدى وعشرين سنة قوله عن طريف بالطاء المهملة وزن عظيم
قوله ابي تميمة بالمثناة وزن عظيمة وهو ثقة خالد بضم الميم وتخفيف
الهجيمي بالجيم مصغر نسبة الى بني الهجيم بطن من تميم وكان ملازما
وثقه بصري مات في البخاري عن احد من الصحابة الا هذا الحديث

وله حديث آخر تقدم في الادب

من رواية عن ابي عثمان النهدي قوله شهدت صفوان بن محرز
ابن زياد الباهلي الثقة المشهور وكان من اهل الكوفة ثم تحول الى البصرة
قال الكلاباذي قوله واصحابه صفوان قوله وهو اي توضيح
ذكره المزي في الاطراف بلفظ شهدت صفوان ابن محرز ان جندب
ابن عبد الله بعث الى سمرة بن سلامة زمن فتنة ابن الزبير فقال
اجمع لي نفرا من اخوالي حتى احدثهم فذكر العصبة في تحديثه
لهم بقصته الذي حمل على رجل فقال لا اله الا الله فقتله واظن انقصتين
واحدة ويجمعهما انه حذرهم من التعرض لقتل المسلم وزمن فتنة ابن

الزبير كانت عقب موت يزيد ابن

معاوية

معاوية ووقع عند الطبراني من طريق

ليث ابن ابي سليم عن صفوان بن محرز عن جندب بن عبد الله
انه من بغوم ووقع فقال اثنى بنو من فزارة الغزان وليكونن شيوخا
قال فاتيته بنا مع بن الازرق واتي بلال مرداس ونحن يومئذ ستة او
سبعة فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الحديث
قلت واخرجه ايضا من طريق الاعمش عن ابي تميمة انه انطلق
مع جندب الى البصرة فقال هل كنت تدارس احدا القرآن قلت
نعم قال فاثنتي بصر قال فاتيته بنا مع واتي بلال مرداس ويحنه
وصالح بن مسرح فانشا يحدث قلت وهؤلاء الاربعة من رؤس
الخوارج الذين خرجوا الى مكة لنصر ابن الزبير بن معوية سألوا
ابن الزبير عن قوله بني عثمان فاثنى عليه فغضبوا وفارقوه فخرجوا
وخرج يحنه باليمامة فغلب عليها وعلى بعض بلاد الحجاز وخرج يحنه
نافع ابن الازرق بالعراق فدامت فتنته مدة واما ابو بلال

مرداس فكان خرج على عبد الله

ابن زياد قبل ذلك فقتله قوله من سمع سمع الله به يوم القيمة
قلت تقدم لهذا المتن من حديث جندب من وجه اخر مع شرح
في باب الرياء والسمعة من كتاب الرقاق وفيه ومن راءى راءى الله به
قوله مقصود لهذا الباب قوله ومن شاق شق الله عليه كذا
للكشميهني وللخرجي والمستملي ومن يشاقق يشقق الله عليه
بصيغة المضارعة وبعكس ذلك الكاف في الموضعين وفي رواية
الاطرابلي عن احمد ابن زهير التستري عن اسحق ابن شاهين شيخ البخاري
فيه ومن شاقق يشقق الله عليه قوله فقالوا اوصنا فقال ان اول
ما ينتن من الانسان بطنه يعني بعد الموت وصرح به في رواية
صفوان ابن محرز عن جندب وتفظه واعلموا ان اول ما ينتن من
احدكم اذا مات بطنه قوله فمن استطاع ان لا ياكل الا طيبا

فليفعل في رواية صفوان فلا يدخل

بطنه الا طيبا هكذا وقع هذا الحديث من هذا الوجه
موقوفا واخرجه كذلك من طريق وكذا اخرجه الطبراني من طريق
قتادة عن الحسن ابو البصري عن جندب موقوفا واخرجه
من طريق صفوان ابن محرز ايضا فانه يحتمل الرفع والوقف
فانه صدر بقوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من سمع الحديث واعلموا ان اول ما ينتن بنون ومثناة وهم
اوله من الرباعي وما صيره انتن ونتن وانتن الرائحة
الكريهة قوله ومن استطاع ان لا يحال بينه وبين الجنة

بمل كف في رواية الكشميهني تحول

وبلفظ مل بغير موحدة **ووقع** في رواية كريمة والاصيلي
كفه قوله من دم بمرانه اي صبه فليفعل قال ابن التين
ووقع في روايتنا امرانه وهو بفتح الهمزة وكسرها قلت بي لمن
عدا ابا ذر كذا وقع هذا التين ايضا موقوفا وكذا اخرجه
الطبراني من طريق سفيان بن محرز ومن طريق قتادة عن الحسن
عن جندب موقوفا وزاد الحسن بعد قوله يهريقه كما يذبح
دجاجة كلما تقدم لباب من ابواب الجنة حال بينه وبينه ووقع
مرفوعا عند الطبراني ايضا من طريق اسمعيل بن مسلم عن الحسن
عن جندب بلفظ تقتلون اذا سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يحولن بين احدكم وبين الجنة وهو يراها ملكف دم من مسلم
امرانه بغير حله وهذا لو لم يرد مصرحا برفعه لكان في حكم المرفوع
لانه لا يقال بالراي وهو وعيد شديد لقتل المسلم بغير حق قال
الكرماني في معنى قوله ملكف من دم عبارة عن مقدار دم انسان

واحد كذا قال ومن اين هذا الحصر

والمتبادر ان ذكر مل الكف كالمثال والا فلو كان دون ذلك
لكان الحكم كذلك وعند الطبراني من طريق الاعمش عن ابي نعيمة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحولن بين احدكم وبين الجنة
قذكر نحو رواية الحريري وزاد في اخره قال فكأن القوم فقال
جندب لم اركانوم قط نوما احق بالنجاء من نومكم ان كانوا الا
صادفتن قلت ولعل هذا هو السر في تضديره كلامه
بحديث من سمع وكانه تعجب بنهم ذلك ولهذا قال
ان كانوا صادفتن ولعذصدقت فراسته فانهم لما خرجوا
بدلوا السيف في المسلمين وقتلوا الرجال والاطفال وعظم البلاء بهم

كما تقدمت اليه الاشارة في كتاب

المحاربين قال ابن بطال المشاقة في اللغة مشتقة من الشقاق
وهو الخلاف ومنه قوله تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد
ما تبين له الهدى والمراد بالحديث النهي عن الفول القبيح
في المؤمنين وكشف مساوئهم وعيوبهم وترك مخالفة سبيل
المؤمنين ولزوم جماعتهم والنهي عن ادخال المشقة عليهم والاضرار
بهم قال صاحب العين شق الامر عليك مشقة اضربك انتهى
وظاهره انه جعل المشقة والمشاقة بمعنى واحد وليس كذلك
فقد جوز الخطابي في هذا ان يكون المشقة من الاضرار فيحمل الناس
على ما شق عليهم وان يكون من الشقاق وهو الخلاف ومفارقة
وهو ان يكون في شق اي ناحية عن الجماعة

وريح

ورجح الداودي الثاني ومن الاول قوله صلى
الله عليه وسلم في حديث عائشة اللهم من ولي من امر امتي شيأ فشق عليهم
فاشقق عليه اخرجه مسلم ووقع للغزابي ذرني اخر هذا الحديث

قلت لابي عبد الله من يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم جندب قال نعم جندب انتهى وابو عبد الله المذكور هو البخاري
وانما يدل له الزبيري وقد خلت رواية النسفي عن ذلك وقد سبق
من الطرق التي اوردها ما يصرح بان جندبا هو القائل ليس
فيمن سمي في هذه القصة احد من الصحابة غيره **قوله**
باب القضا والفتيا في الطريق كذا سوى بينهما والاثر
ان المذكور ان في الترجمة صريحان فيما يتعلق بالقضا والحديث
المرفوع يوخذ منه جواز الفتيا فيلحق به الحكم **وفي**
وفتى يحيى ابن يمر بفتح الميم هو التا بعي الجليل المشهور وكان من
اهل البصرة فانتقل الى مرو يا مر الحجاج فولي قضا مرو لقتيبة بن
مسلم وكان من اهل الفصاحة والورع

قال الحاكم قضى في اكثر مدن خراسان وكذا اذا تحول الى بلد استخلف
في التي انتقل منها **في** الطريق وصله محمد بن سعد في
الطبقات عن شبابة عن موسى بن ببار قال رات يحيى بن يمر
على القضا يمر وذرعا رايته يقضي في السوق وفي الطريق وربما
جاءه الخصمان وهو على حماره فيقضي بينهما واخرج البخاري في
التاريخ من طريق حميد بن ابي حكيم انه راى يحيى بن يمر
يقضي في الطريق **وقضى** الشعبي على باب داره
قال ابن سعد في الطبقات اخبرنا ابو نعيم ثنا ابو شريك ابن
الشعبي يقضي عند باب الغل واخرج الكرابيسي في القضا
من وجه اخر عن الشعبي ان عليا قضى في السوق واخرج من طريق
القاسم بن عبد الرحمن انه مر على قوم وهو على راحلته فتظلموا ان كرى
لهم فنزل يقضي بينهم ثم ركب فمضى
الى منزله ثم ذكر حديث سالم بن ابي الجعد عن انس في الذي
النبي صلى الله عليه وسلم متى الساعة وقد تقدم من وجه اخر عن
سالم في كتاب الادب مشروحا وقوله هنا فلقينا رجل عند سدة
المسجد السدة بضم السين وتشديد الدال المهملتين بني باب
الدار وقيل لا سمعيل بن عبد الرحمن السدي لانه كان يبيع المقانع عند
سدة مسجد الكوفة وبني يبقى من الطاق المسجد ودليل على الطاق
على الباب لرواية المطر والشمس وقيل بني الباب نفسه وقيل

عتبة ونيل الساحة امام الباب وقوله
ما اعددت لها كذا الاي ذر ولغيره عددت وهو بالتشديد مثل
جمع ما لا وعدده اي هيأه وقوله استكان اي خضع وهو استفعل
من السكون الى الشيء الخضوع قال ابن التين لعل سبب سوال الرجل
عن الساعة اشفاقا مما يكون فيها ولو سال استعجالا لادخل في قوله
تعالى يستعجل بها الذين لا يؤمنون بها وقوله كبير عمل بالوحدة
للاكثر وبالمثلثة لبعضهم قال ابن بطال في حديث انس جواز سكوت
العالم عن جواب السائل والمستفتي اذا كانت المسالة لا تقرب او كانت
مما لا حاجة بالناس اليه او كانت مما يخشى منها الفتنة او سوء التاويل
وتقل عن المهلب الغيبة في الطريق وعلى الدابة ونحو ذلك من التواضع
فان كانت لضعيف فهو محمود وان كانت لرجل من اهل الدنيا او لمن
يخشى بسانه فهو مكروه قلت والمثال الثاني ليس بجيد
فقد يتزتب على السؤال من ذلك ضرر فيجب الناس شره فيكون
في هذه الحالة محمودا قال واختلف في القضاء سائرا او ماشيا فقال

اشهب لا باس به اذا لم يشغله عن الفهم
وقال سحنون لا ينبغي وقال ابن حبيب لا باس بما كان يسيرا انه
واما الابتداء بالنظر ونحوه فلا قال ابن بطال وهو حسن وقول
اشهب اشبه بالدليل وقال ابن التين لا يجوز الحكم في الطريق في ما
يكون غامضا كذا اطلق والاشبه بالدليل قال ابن التين لا يجوز الحكم
في الطريق في ما يكون غامضا كذا اطلق والاشبه التفصيل وقال
ابن المنير لا يصح حجة من منع الكلام في العلم في الطريق واما الحكاية
التي تحكى عن مالك في تقريره الحكم الذي سالة في الطريق ثم حدثه
فكان يقول وددت لو زادني سياطا وزادني حديثا فلا تصح
كم قال ويحتمل ان يفرق بين حاله صلى الله عليه وسلم وحالة غيره
فان غيره في مظنة ان تشاغل بلغو الطريق وقد تقدم في

كتاب العلم ترجمة الفتيا على الدابة ووقع
في حديث جابر الطويل في حجة الوداع عند مسلم وطاف رسول
الله صلى الله عليه وسلم على راحلته ليراه الناس وليشرف لهم بيانه
الاحاديث في سوال الصحابة وهو سايرا وراكبا كثيره

قوله باب ما ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له
بواب ذكر فيه حديث انس في قصة المراة التي جاءت تعتذر عن
قول لها الملك عني فلما امرها النبي صلى الله عليه وسلم ووجدها
تبكي عند قبر بادصبر في الحديث فجاءت

الى بابه

الى بابه فلم تجد عليه بوابا فقوله ان
الصبر عند الصدمة الاولى وقد تقدم شرحه مستوفى في باب زيارة القبور
كان ولدها ولم يسم ايضا وان الذي ذكرها ان الذي خاطبها هو النبي صلى الله
عليه وسلم هو الفضل بن العباس وقع عندنا ان انس بن مالك قال لا امراة من
اهله هل تعرفين فلانة يعني صاحبة هذه القصة ولم اعرف اسم المراة التي
من اهل انس ايضا وقولها ابتك عني اي كفي نفسك ردعني وقولها انك
لخلو بكسر المعجمة وسكون اللام اي حاز من بمعنى قال المهلب لم يكن النبي صلى
الله عليه وسلم بواب رابت يعني فلا يرد ما تقدم في المناقب من حديث
ابي موسى انه كان بوابا للنبي صلى الله عليه وسلم لما جلس على القف قال
فالجمع بينهما انه اذا لم يكن في شغل من اهله ولا افراد لشيء من امره انه
كان يرتفع حجابه بينه وبين الناس ويبرز لطالب الحاجة ابيد وقال
الطبري دل حديث عمر حين استاذن له الاسود يعني في قصة حلفه صلى
الله عليه وسلم ان لا يدخل على نسايه شهرا كما تقدم في النكاح انه صلى الله عليه
وسلم كان في وقت خلوته بنفسه يتخذ بوابا ولولا ذلك لاستاذن عمر لنفسه

لنفسه ولم يحج الى قوله يا رباح استاذن
بي قلت ويحتمل ان يكون سبب استيذان عمر انه خشي ان يكون وجد
عليه بسبب ابنته فاراد ان يختبر ذلك باستيذانه عليه فلما اذن له اطمان
وبسط في القول كما تقدم بيانه وقال الكرماني ملخصا ما تقدم معنى قوله
لم يجد عليه بوابا انه لم يكن له بوابا رابت او في حجرته التي كانت مسكنا له
او لم يكن ابواب بتعيينه بوابا شاذ ذلك بانفسهما يعني ابا موسى ورباحا

قلت الاول كاف وفي الثاني نظر لانه اذا انتفى في الحجرة مع كونهما
مظنة الخلوة فانتفاوه في غيرها وان اراد اثبات البواب في الحجرة دون
غيرها كان بخلاف حديث الباب فان المراة انما جاءت اليه وهو في منزل سكنه
فلم يجد عليه بوابا وفي الثالث ايضا نظر لانه على تقدير انهما فعلا ذلك من قبل
انفسهما بغير امره لكن تقريره لهما على ذلك يقيد مشروعيته فيمكن ان يوخذ
منه الجواز مطلقا ويمكن ان يقيد بالحاجة وهو الاولى وقد اختلف في مشروعية الحجاب
للحاكم فقال الشافعي وجماعة ينبغي للحاكم ان لا يتخذ حاجبا وذهب اخرون الى
جوازه وحمل الاول على زمن سكون الناس واجتماعهم على الخبز وطواعيتهم للحاكم

وقال اخرون بل يستحب ذلك حسما
ليرتفع الخصوم ويمنع المستطل ويدفع الشرير ونقل ابن التين عن الداودي
قال الذي احدثه بعض القضاة من شدة الحجاب وادخال بطانة الخصوم لم يكن
من فعل السلف انتهى فاما اتخاذ الحاجب فقد ثبت في قصة عمر في منازعة العباس
وعلي انه كان له حاجب يقال له يرفا ومضى ذلك في فرض الخمس واضحا ومنهم من
قيد جوازه بغير وقت جلوسه للناس لفصل الاحكام ومنهم من عمم الجواز كما
مضى واما البطايق فقال ابن التين ان كان مراده البطايق التي فيها الاخبار

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التي تكتب للبريد بالنظر في خصومة من سبق فهو من العدل في الحكم
وقال غيره وظيفة البواب او الحاجب ان يطالع الحاكم بحال من حضر لا سيما
من الاعيان لاحتمال ان يحتجم فيخاصما والحاكم يظن انه جاز ابرا فيعطيه حقه
من الاكرام الذي لا يجوز لمن يحتجم فيخاصما وايضا الخبر للحاكم بذلك اما بالمشاهدة
واما بالمكاتبة ويكره دوام الاحتجاب وقد يحرم نقله اخرج ابو داود والترمذي
بسند عن ابي مريم الازدي انه قال لمعويه سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من ولاه الله من امر الناس شيئا فاحتجب عن حاجتهم احتجب
الله عن حاجته يوم القيامة وفي هذا الحديث وعيد شديد لمن كان
حاكما بين الناس فاحتجب عنهم لغير عذر لما في ذلك من تاخير ايصال
الحقوق او تضييعها واتفق العلماء على انه يستحب تقديم الاسبق فالاسبق
والمسافر على المقيم ولا سيما ان خشي فوات الرفقة وان من اتخذ بوابا

وحاجبا ان يتخذه ثقة عفيفا امينا

عارفا بحسن الاخلاق عارفا بمقادير الناس **قوله** ما يحكم
الحاكم بحكم بالقتل عن بين وجب عليه دون الامام الذي فوقه اي
الذي ولاه من غير احتياج الى استيذانه في خصوص ذلك ذكر فيه
ثلاثة احاديث الحديث الاول **قوله** حدثنا محمد بن خالد قال
الحاكم والكلاباذي اخرج البخاري عن محمد بن يحيى الذهلي فلم يصرح
به وانما يقول يا محمد وتارة محمد بن عبد الله فينسبه لجده وتارة
ينا محمد بن خالد فكانه ينسبه الى جد ابيه لانه محمد بن يحيى بن عبد الله
ابن خالد بن فارس **قلت** ويؤيده انه وقع منسوبا في حديث
اخرا خرجه عند الاكثر في الطب عن محمد بن خالد ثنا محمد بن وهب
ابن عطية فوقع في رواية الاصيلي ثنا محمد بن خالد الذهلي وكذا هو في
المذكور عن محمد بن يحيى الذهلي عن محمد بن وهب المذكور وقال خلف
في الاطراف هو محمد بن خالد بن حيلة الرافعي وتقفيه بن عساكر فقال
عندي انه الذهلي وقال المزي في التهذيب قول خلف انه الرافعي ليس
بشيء قلت نقد ذكر ابو احمد بن عدي في شرح البخاري محمد بن خالد بن
جبلة لكن عرف برواية عنه عن عبد الله بن موسى والحديث
الذي اشار اليه وقع في التوحيد لكن قال فيه حدثنا محمد بن خالد فقط ولم
ينسبه لجده جيلة وهو بفتح الجيم والموحدة ولا لبلده الرافعة وهي
بفاء ثم قاف وقد ذكر الدارقطني ايضا في

ابن موسى بن اعين حدثنا قال المزي في التهذيب قيل هو الدملي
وهو شاذ وسقط محمد بن خالد من هذا الاسناد من اطراف ابي مسعود
فقال خ في الاحكام عن محمد بن عبد الله الانصاري فنسبه عن ابيه
قال المزي في الاطراف كذا قال ابن مسعود يعني والصواب ما وقع في
جميع النسخ ان بين البخاري وبين الانصاري في هذا الحديث واسطة
وهو محمد بن خالد المذكور ربما حذفه خلف في الاطراف كما تقدم والله
اعلم **قلت** ويؤيد كونه عن الذهلي ان الترمذي اخرجه
في المناقب عن محمد بن يحيى وهو الذهلي به **قوله** ثنا محمد بن عبد
الله الانصاري هكذا للاكثر وفي رواية ابي زيد المروزي حدثنا
الانصاري محمد فقدم النسبة على الاسم ولم يسم اباه **قوله** حدثني
ابي في رواية ابي زيد حدثنا وهو عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس
وثمامة يتخه هو عم ابيه ربما اخرج البخاري عن الانصاري بلا واسطة

عدة احاديث في الزكاة والقضاء وغيرها

وردي عنه بواسطة في عدة في الاستئذان وفي بدء الخلق وفي شهود
الملائكة بدرا وغيرها **قوله** ان قيس بن سعد زاد في رواية المروزي
ابن عبادة وهو الانصاري الخزرجي الذي كان والده رئيس الخزرج
وصنيع الترمذي يوهم ان قيس بن سعد بن معاذ انه اخرج حديثا
لبابه في باب مناقب سعد بن معاذ فلا يغتر بذلك **قوله** كان تكون
بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني فايدة تكرار لفظ الكون
ارادة بيان الدوام والاستمرار انتهى وقد وقع في رواية الترمذي وابن حبان
والاسماعيلي وابي نعيم وغيرهم من طرق عن الانصاري بلفظ كان قيس بن
سعد الا من النبي صلى الله عليه وسلم فظهر ان ذلك من تصرف الرواة
بمنزلة صاحب الشرطة من الامير زاد الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن

محمد بن مرزوق عن الانصاري لما يفد

من امورة وهذه الزيادة مدرجة من كلام الانصاري بين ذلك
الترمذي فانه اخرج الحديث عن محمد بن مرزوق الى قوله الا ما يرتم
قال قال الانصاري لما يلي من اموره وقد خلت سائر الروايات عنها
وقد ترجم ابن حبان لهذا الحديث احتراز المصطفى من المشركين في مجلسه
اذا دخلوا عليه وهذا يدل على انه فهم من الحديث ان ذلك وقع لقيس بن
سعد على سبيل الوظيفة الدائمة وهو الذي فهمه الانصاري وراوي الحديث
لكن يكدر عليه ما زاده الاسماعيلي فقال حدثنا الهيثم بن خلف عن محمد
ابن المثنى عن الانصاري حدثني ابي عن ثمامة قال الانصاري ولا اعلمه

الا عن اشرف القادم النبي صلى الله عليه

وسلم كان قيس بن سعد يخ مقدمته بمنزلة صاحب الشرطة من الامير
فكلم سعد النبي صلى الله عليه وسلم يخ قيس ان يعرفه من الموضع
الذي وضعه فيه تخافة ان يقدم على شيء فعرفه عن ذلك ثم اخرجه
الاسمعيلي عن ابي يعلى ومحمد بن ابي سويد جميعا عن محمد بن المثنى
عن الانصاري بمثل لفظ محمد بن مرزوق بدون الزيادة التي
يخ اخره قال ولم يشك يخ كونه عن انس قلت وكذا اخرجه ابن حبان
يخ صحيحه من طريق بشر بن ادم بن بنت اسماك عن الانصاري
لكن لم يتفرد الهيثم ولا شيخه محمد بن المثنى بالزيادة المذكورة
فقد اخرجه ابن مندة يخ المعرفة من محمد بن عيسى قال
حدثنا ابو حاتم الرازي عن الانصاري بطوله فكان الانصاري
يتردد يخ وصلها وعلى تقدير شوذها فلم يبغ ذلك لقيس بن
سعد الا يخ تلك المدة ولم يستمر ذلك فيها والشرط بضم المعجمة
والراء والنسبة اليها شرطي بضمتين وقد تفتح الراء فيهما هم اعوان
الامير والمراد بصاحب الشرطة كبيرهم قيل سموا بذلك لانهم

رد الله الجند ومنه يخ حديث الزكاة

ولا الشرط الذين هم اي ردي المال وقيل لانهم الاشد الاقوياء
من الجند ومنه يخ حديث اللاحم وشرط شرحه للموت اي
منقادون على ان لا يفروا ولو كانوا قال الازهري شرطه
كل شيء خياره ومنه الشرط لانهم نخبة الجند وقيل هم اول طائفة
تتقدم الجيش ويشهد الوقعة وقيل سموا شرطا لان لهم علامات
يعرفون بها من هيئة ولبس وهو اختيار الاسمعي وقيل لانهم هم
اعدوا انفسهم لذلك يقال اشرط فلان نفسه لامر كذا اذا
اعدها قاله ابو عبيدة وقيل ما خوذ من الشريط وهو ليرم لما بينهم من
الشدة وقد اشكلت مطابقة الحديث للترجمة فاشار الكرماني
الى انها تؤخذ من قوله دون الحاكم لان
معناه عند وهذا جيد ان ساعدته النقد على هذا فكان قيس
كان من وظيفته ان يفعل ذلك بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم بامره
سواء كان خاصا ام عاما قال الكرماني ويحتمل ان تكون دون
بمعنى غير قال وهذا الذي يحتمله الحديث الثاني لا غير قلت
ويلزم ان يكون استعمل يخ الترجمة دون يخ معنيين وفي الحديث
تشبيه ما معنى بما حدث بعده لان صاحب الشرطة لم يكن موجودا يخ
العهد النبوي عند احد من العمال وانما حدث

يخ دولة

يخ دولة ابن امية فاراد ان تقريب حال

قيس ابن سعد عند انسا معين فيشبهه بما يعهد ونه الحديث الثاني قوله
عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه وابنه بمعاذ هذه قطعة من
حديث طويل تقدم يخ استتابة المرتدين لهذا السند واوله انبلت ومعي
رجلان من الاشعريين الحديث ومنه بعد قوله لا يستعمل على عملنا من ارادة
ولكن اذهب انت يا ابا موسى ثم اتبعه معاذ بن جبل فنفذ اليه فضة اليهودي
الذي اسلم ثم ارتد وبي الذي اقتصر عليها هنا بعد هذا الحديث الثالث
قوله محبوب بمهملة وموحدة ثقيل اي الحسن بن هلال البصري اسمه
محمد ومحبوب لقب له وبه اشتهر وهو مختلف يخ الاحتجاج به وبيب
له يخ البخاري الا هذا الموضع وهو يخ حكم المتابعة لانه تقدم يخ استتابة
المرتدين من وجه اخر عن حميد بن هلال قوله ثنا خالد هو الحذاء قوله
ان رجلا اسلم ثم تهود تقدم شرحه هناك مستوفى قوله
لا اجلس حتى اقتله قضاء الله ورسوله تقدم هناك قاموا به
فقتل وبذلك يتم مراد الترجمة والرد على من زعم ان الحدود لا
يقيمها عمال الا الا بعد مشاورة الامام الذي

ولا يخ قال ابن بطال اختلفوا لعلما يخ هذا الباب فذهب الكوفيون
الى ان القاضي يخ حكمه حكم الوكيل لا يطلق يده الا بما اذن له فيه وحكمه
عندهم حكم الوصي له التصرف يخ كل شيء ويطلق يده على النظر يخ
جميع الاشياء الا ما استثني ونقل الطحاوي عنهم ان الحدود لا يقيمها
الا امراء الامصار ولا يقيمها عامل السواد ولا نحوه ونقل ابن المنذر
لا يقام الحدود يخ المياه بل تجلب الى الامصار ولا يقام القصاص يخ
القتل يخ مصر كلها الا بان يشترط يخ كونها تقتل مستولي مصر ذلك
او يكتب الي والي قسطاط بذلك اي يشاور له وقال اشهب بل من فرض
له الوالي ذلك من عمال المياه جاز له ان يفعله وعن الشافعي نحوه قال

ابن بطال والحجة يخ الجواز حديث

معاذ فانه قتل المرتدون ان يرفع امره الى النبي صلى الله عليه
وسلم قوله هل يقضي القاضي او يفتي وهو غضبان
يخ رواية الكشميهني الحاكم ذكر يخ ثلاثة احاديث اخرها قوله كتب
ابو بكرة يعني والد عبد الرحمن الراوي المذكور الى ابنه كذا
وقع سنا غير مسمى وقع يخ اطراف المزي الى ابنه عبيد الله وقد سمي
يخ رواية مسلم ولكن بغير هذا اللفظ اخرجه من طريق الجعوانة
عن عبد الملك ابن عمير عن عبد الرحمن

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال كتب اي وكتب له الى عبد الله بن
ابي بكرة ودفع في العمدة كتب الي وكتب ابو بكرة بنفسه مرة
وامر ولده عبد الرحمن ان يكتب لاخيه فكتب له مرة اخرى قلت
ولا يتعين ذلك بل الذي يظهر ان قوله كتب اي اي امر بالكتابة
وقوله فكتب له اي باشرت الكتابة التي امر بها فالاصل
عدم التعدد وبويده قوله في المتن المكتوب اي سمعت فان
هذه العبارة لابي بكرة لا لابنه عبد الرحمن فانه لا صحبة له
وهو اول مولود ولد بالبصرة كما تقدم في الكلام على قوله
ابي بكرة لو دخلوا على ما نمشت لهم بقصبة
وكان بسجستان في رواية مسلم وهو قاضي سجستان وهي جملة
حالية وسجستان بكسر المهملة والجيم على الصحيح لغة تميم
مشاة ساكنة وهي الى جهة الهند بينها وبين كرمان مائة فرسخ
منها اربعون فرسخا مفاوز ليس فيها ما وينسب اليها وبين
كرمان مائة فرسخ منها اربعون فرسخا بسجستاني وشجري
بزاي بدل السين الثانية والف وهو على غير قياس وسجستان
لا يصرف للعلمية والعجمة وزيادة الالف والنون قاله ابن
دلالة على الزمان فزنب اولاد اخيه لامه ابي بكرة وشرفهم
واقطعهم ودلي عبيد الله بن ابي بكرة سجستان قال
ومات ابو بكرة في ولاية زياد
اثنين وانت غضبان في رواية مسلم ان لا يقضي بين
لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان في رواية مسلم ان لا يحكم
يحكم احد وانا في سواد في رواية انا فعي عن سفيان ابن
عيينة عن عبد الملك بن عمير بسنده لا يقضي القاضي او لا
يحكم الفهم بما سند اليه قال المهلب سبب هذا النهي ان الحكم
حالة الغضب قد يتجاوز به الحاكم الى غير الحق فمنع من ذلك
قال فقهاء الامصار وقال ابن دقيق
العيد انه النهي عن الحكم حالة الغضب لما يحصل بسببه
التغير الذي يختل به النظر فلا يحصل استيفاء الحكم
على الوجه قال وعداه الفقهاء بهذا المعنى الى كل ما يحصل
به مثل التغير كالجوع والعطش المفرطين وغلبة النعاس
وسائر ما يتعلق به القلب تعلقا يشغله عن استيفاء
النظر وهو قياس مظنة وكان الحكمة

في الا

في الاقتصار على ذكر الغضب لاشتلاله

على النفس وصعوبة مقاومته بخلاف غيره وقد اخذ الشيخ فيه
بسند ضعيف عن ابي سعيد رفعه لا يقتضي الغاء في الاولوية شغلان
ربان وقول الشيخ وهو قياس مظنة صحيح وهو استنباط معنى
دل عليه النص فانه لما نهى عن الحكم حالة الغضب فهم منه ان الحكم
لا يكون الا في حالة استقامة الفكر فكانت علة النهي المعنى المشترك
وهو تغير الفكر والوصف بالغضب يسمى علة بمعنى انه مشتمل
عليه ذلك الحق به ما في معناه كالحاقب قال الكشاف نهي القاضي
ان يحكم وهو جائع او عطشان او مشغول القلب فان ذلك يغير
العقل **فرع** لو خالف فحكم في حال الغضب صح
ان صادف الحق مع الكراهة هذا قول الجمهور وقد تقدم
ان صلى الله عليه وسلم قضى للزبير بشراج الحرة بعد ان اغضبه
خصم الزبير لكن لا حجة فيه لرفع الكراهة عن غيره لعصمته
صلى الله عليه وسلم فلا يقول في الغضب الا كما يقول في الرضى قال
النووي في حديث القطعة منه جواز الفتوى في حال الغضب وكذلك
الحكم وينفذ ولكنه مع الكراهة في حقنا ولا يكره في حقه صلى الله
عليه وسلم لانه لا يخاف عليه في الغضب ما يخاف على غيره وابعد من

قال يحمل على انه تكلم بالحكم قبل وصوله

في الغضب الى تغير الفكر ويوخذ من الاطلاق انه لا فرق بين
تغيرات الغضب وغيرها وكذا اطلقه الجمهور وفصل امام
الحرمين والبغوي فقد الكراهة بما اذا كان الغضب لغير الله
تعالى واستقرب الرداني هذا التفصيل واستبعده غيره لمخالفته
لظواهر الحديث والمعنى الذي لاجله نهي عن الحكم حال الغضب

وقال بعض الحنابلة لا تنعقد الحكم في حال الغضب لشوت
النهي عنه والنهي يقتضي الفساد وفصل بعضهم بين ان يكون الغضب
طرا عليه بعد ان استبان له الحكم فلا يوثر والا فهو محل الخلاف
وهو تفصيل معتبر وقال ابن المنير دخل البخاري حديث ابي
بكرة الدال على المنع ثم حديث ابي مسعود الدال على الجواز تنبيها

منه على طريق الجمع بان يحمل الجواز

خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم لوجود العصمة في حقه والمنع
لمن التقدي او ان غضبه انما كان للحق فمن كان في مثل
حاله جاز والا منع وهو كما يقبل في شهادة العدو وان كانت

دنيويه ردت وان كانت دنيويه

ردت وان كانت دينية لم ترد قال ابن دقيق العيد وغيره وفي الحديث
ان الكتابة بالحديث كالسماع من الشيخ في وجوب العمل وامافي الرواية
فمنع منها قوم اذا بخرت عن الاجازة والمشهور الجواز نعم الصحيح عند
الاداء انه لا يطلق الاخبار بل يقول كتب الي وكاتبني واجوني في
كتابه وبينه وكر الحكم مع دليله في التعليم ويجيء مثله في الفتوى وبينه
مشفقة الاب على ولده واعلامه بما ينفعه وتحذيره من الوقوع
فيما ينكر وبينه نشر العلم للعمل به والافتراوان لم يسأل العالم عنه
الحديث الثاني قوله عبد الله بن ابن المبارك قوله جا رجل تقدم
في باب تخفيف الامام من ابواب الامامة انه لم يسم وربما من قال
انه جذم ابن كعب وان المراد هنا بغلان هو معاذ بن جبل وتقدم

شرح الحديث هناك مستوفى وتقدم

القول في الغضب في باب الغضب في الموعظة من كتاب العلم الحديث
الثالث حديث ابن عمر في طلاق امراته وهي حايض قوله
يونس هو ابن يزيد الايلي قوله فيغيظ بنيه في رواية الكشميهني
فيغيظ عليه والضمير في قوله بنيه يعود للفعل المذكور وهو الطلاق الموصوف
وفي عليه للتفاعل وهو ابن عمر وقد تقدم الحديث مشروحا في كتاب
الطلاق قوله من رأى للقاضي ان يحكم بعلمه
في امر الناس اذا لم يخف الظنون والتهمة اشار الى قول
ابي حنيفة ومن وافقه ان للقاضي ان يحكم بعلمه في حقوق الناس
وليس له ان يقضي بعلمه في حقوق الله كالحدود لانها مبنية على

المسامحة وله في حقوق الناس

تفصيل قال ان كان ما علمه قبل ولايته لم يحكم لانه بمنزلة ما سمعه من
الشهود وهو غير حاكم بخلاف ما علمه في ولايته واما قوله اذا لم يخف الظنون
والتهمة فقيد به قول من اجاز للقاضي ان يقضي بعلمه لان الذين منعوا
ذلك مطلقا اعتلوا بانه غير معصوم فيجوز ان يلحقه التهمة اذا
قضى بعلمه ان يكون حكم بضد يفه على عدوه فخصت المادة بمحل المحل
محل الجواز ما اذا لم يخف الحاكم الظنون والتهمة واشار الى انه يلزم
من منع من اجل حسم المادة ان يمنع ثلاثة رجلا طلق امراته طلاقا بائنا

ثم رفعته اليه فانكر فان احلفه حلف

لزم

لزم ان يديمه على نزع حرام تنفس

به فلم يكن له بد من ان لا يقبل قوله ويحكم عليه بعلمه فان خشي التهمة
فله ان يدفعه ويقيم شهادته عليه عند حاكم آخر وبيأتي مزيد كذلك
في باب الشهادة يكون عند الحاكم وقاله الكرابيسي الذي عندي ان شرط
جواز الحكم بالعلم ان يكون مشهورا بالصلاح والعفاف والصدق
لم يعرف بكبيرة ولم يواخذ عليه حرية بحيث يكون اسباب التهمة
موجودة واسباب التهم بينه مفقودة فهذا الذي يجوز له ان يحكم
بعلمه مطلقا ثلث وكان البخاري اخذ ذلك عنه فانه
من شيوخه قوله كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لهند خذي
ما يكفيك وولدك بالمعروف هذا اللفظ وصله المولف في النفقات
من طريق هشام بن عروة عن ابيه وقد ساق القصة في هذا
الباب بغير هذا اللفظ من طريق الزهري عن عروة وقوله
وذلك اذا كان امرا مشهورا هذا تفسير قول من قال يقتضي

بعلمه مطلقا ويحتمل ان تكون المراد

بالمشهور الشيء المامور باخذه ثم ذكر قصة هند بنت عتبة
قوله ما كان على ظهر الارض اهل خبا احب الي اخره تقدم
في السيرة النبوية في المناقب والكلام عليه وتقدم شرح ما وقع
الحديث المذكور في كتاب النفقات وبيه بيان استدلاله به
على جواز حكم الحاكم بعلمه ورد قول المستدل به على الحكم الغايب
قال ابن بطال احتج من اجاز للقاضي ان يحكم بعلمه بحديث
الباب فانه صلى الله عليه وسلم قضى لها بوجوب النفقة لها
ولولدها بعلمه بالخبار وخداعي سفيان ولم يلتمس على ذلك
بينة ومن حيث النظر ان علمه اقوى من الشهادة لانه
يتيقن ما علمه والشهادة قد تكون كذبا ومحجة من منع قوله

في حديث ام سلمة انما اقضي له مما اسمع

ولم يقل مما اعلم وقال للخصم شاهداك او يمينه وبنه وليس
لك الا ذلك والما يخشى من قضاة السوء ان يحكم احدهم بما شاء
ويحيل على علمه واحتج من منع مطلقا بالتهمة واحتج بشهادة
نفيسة فصار بمنزلة من قضى بدعواه على غيره وايضا فيكون كالحاكم
يشاهد واحدا وقد تقدم تعليل اخر واما في حال الاقتضاء ففي
حديث ام سلمة فانما اقضي له على نحو ما اسمع ولم يفرق بين
سماعه من شاهد او مدع وسيأتي تفصيل المذاهب في الحكم
بالعلم في باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية القضاء وقال
ابن المنير لم يتعرض ابن بطال المقصود الباب وذلك ان

شبكة الألوكة www.alukah.net

البخاري احتج بجواز الحكم بالعلم بقصة

هند فكان ينبغي لشارح ان يتعقب ذلك بان لا دليل فيه لانه خرج مخرج الفتيا وكلام المفتي تتنزل على تقدير صحة انهما استفتيا فكانه قال ان ثبت انه يمنعك حقك جاز لك ان تستفتاه مع الامكان قال وقد اجاب بعضهم بان الاغلب من احوال النبي صلى الله عليه وسلم الحكم والالزام فيجب تنزيل لفظه عليه لكن يرد عليه ان صلى الله عليه وسلم ما ذكر في قصة هند انه يعلم صدقها بكل ظاهر الامر انه لم يسمع لهذه القصة الا منها فكيف يصح الاستدلال به على حكم الحاكم بعلمه قلت وما ادعى نفيه بعيد فانه لو لم يعلم صدقها لم يامرها بالاخذ وعلامة على صدقها ممكن بالوحي دون من سواها فلا بد من سبق علم وتوبيد اطلاعه على حالها من قبل ان يذكر ما ذكرت من المعاتبة ولانه لو كانت قضية لقال فنولها انها زوجة ابي سفيان بغير بينة واكتفى فيه بالعلم ولانه لو كانت قضية لقال مثلا باخذ فلما اتى بصيغة الامر بقوله خذي دل على الحكم وسياتي لهذا مزيد في باب القضاء على الغائب ثم قال

ابن التين ايضا لو كان حكما لاستغنى

بمعرفة المحكوم به قلت الواقع ان المحكوم به غير معين كذا قال والله اعلم [illegible] الشهادة على الخط المختوم كذا للاكثر بمجملة ثم مثناة وفي رواية الكشميهني المحكوم به بمملة ثم كاف اي المحكوم به وسقطت هذه النقطة لان بطال ومراده هل ينفع الشهادة على الخط اي لانه خط فلان وقيد بالمختوم بانه اغلب في عدم التزوير على الخط [illegible] وكتاب الحاكم الى عامله والقاضي الى القاضي يشير الى الرد على من اجاز الشهادة على الخط ولم يجزها في كتاب القاضي وكتاب الحاكم وسياتي بيان من قاله وابحث معه فيه [illegible] وقال بعض الناس كتاب الحاكم جائز الا في الحدود ثم قال ان كان القتل خطا فهو جائز لان هذا حاله بزعمه وانما صار مالا يعد ان ثبت القتل قال ابن بطال حجة البخاري على من قال ذلك من الحنفية واضحة لانه اذا لم يجز الكتاب بالقتل فلا

فرق بين الخطا والعمد في الاموال

وانما يصير مالا بعد الثبوت عند الحاكم وايضا عما الى المال فانتفى النظر الشوية [illegible] وذكر عمر الى عامله في الحدود وفي رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني في الجارود

بجيم خفيفة وبعد الالف راء مضمومة

وهو ابن المعلى ويقال ابن عمرو بن المعلى العبدي ويقال كان ابوه بشر او الجارود لقيه وكان الجارود المذكور قد اسلم وصحب ثم رجع الى البحرين فكان بها وله نضة مع ندامة ابن مظعون عامل عمر على البحرين اخرجها عبد الرزاق عن طريق عبد الله بن عامر ابن ربيعة قال استعمل عمر ندامة بن مظعون فقدم الجارود سيد عبد القيس على عمر فقال ان ندامة شرب فسكر فكتب عمر الى ندامة في ذلك وذكر القصة بطولها في ذم ندامة وشهادة الجارود وابي هريرة عليه وفي احتجاج ندامة بآية المايدة وفي رد عمر عليه وجلده الحد وسيأتي صحيح وقد تقدم في اخر الحدود ونزل الجارود البصرة بعد ذلك واستشهد في خلافة عمر سنة عشرين قوله وكتب عمر بن عبد العزيز

في سن كسرت وصله ابو بكر الخلال في

كتاب القضاء والديات من طريق عبد الله بن المبارك عن حكيم ابن رزيق ابن حكيم عن ابيه قال كتب الي عمر بن عبد العزيز كتابا اجاز فيه شهادة رجل على سن كسرت قوله وقال ابراهيم كتابا الى القاضي الى القاضي جائز اذا عرف الكتاب والخاتم وصله ابن ابي سبيعة عن عيسى ابن يونس عن عبيدة عن ابراهيم قوله وكان الشعبي يجيز الكتاب المختوم مما فيه من القاضي وصله ابو بكر ابن ابي شيبة من طريق عيسى ابن ابي عزة قال كان عامر يعني الشعبي يجيز الكتاب المختوم بجبة من القاضي واخرج عبد الرزاق من وجه اخر عن الشعبي قال لا يشهد ولو عرف الكتاب والخاتم حتى يذكر ويجمع بينهما بان الاول اذا كان من القاضي والثاني في حق اشاهد قوله

ويروى عن ابن عمر نحوه قلت لم يقع لي

هذا الاثر عن ابن عمر الى الان قوله وقال معاوية بن عبد الكريم الثقفي هو المعروف بالضال بضاد معجمة ولام ثقيلة سمي بذلك لانه ضل في طريق مكة قاله عبد الغني بن سعيد المصري وثقه احمد وابن معين وابو داود والنسائي ومات سنة ثمانين ومائة وكان معمرا ادرك ابا رجاء العطاردي وقد وصل اثره هذا ذكر في مصنفه عنه قوله شهدت اي حضرت عبد الملك بن يعلى هو قاضي البصرة هو الليثي تابعي ثقة ولاه يزيد بن هبيرة قضاء البصرة لما ولي امارتها من قبل يزيد ابن عبد الملك بن مروان ذكر

ذلك عمر ابن شبة في اخبار البصرة وقال انه

مات وهو على القضا وارخه ابن حبان

في الثقات سنة مائة وهم وذكر ابن سعد انه كان قاضيا قبل الحسن ومات في خلافة عمر بن عبد العزيز وانصوابه بعد الحسن وقول عمر بن شبه هو المعتمد وان ابن هبيرة هو الذي ولاه وقضا بعد ذلك المائة بسنتين او ثلاث وقيل بل عاش الى خلافة هشام ابن عبد الملك فعزله خالد بن عبد الله القسري وولي ثمامة ابن عبد الله بن انس قوله واياس بن معاوية بكسر الميم وتخفيف التحتانية هو المزني المعروف بالذكا وكان تولى قضا البصرة في خلافة عمر ابن عبد العزيز وولاه عندي بن ارطاه عامل عمر عليها بعد ما شاع منه وله في ذلك اخبار منها ما ذكره الكرابيسي قالوا في الادب القضا قال حدثنا عبيد الله بن عائشة حدثني عبد الله بن عمر الهيثمي قال قالوا لاياس لما امتنع من الولاية يا با وائلة اختر لنا قال لا اقلد ذلك قيل له لو وجدت رجلا ترضاه اكنت تشير به قال نعم قيل وترضى له ان يلي اذا كان رضي قال نعم قيل له فانك خيار رضي

له فلم ير الوالي حتى ولي قلت ثم وقع سمعا

تركب اياس الى عمر بن عبد العزيز فبادر عدي قول الحسن البصري للقضا ذكر ذلك عمر بن شبه ومات اياس سنة اثنين وعشرين ومائة وهو ثقة عند الجميع قوله والحسن هو ابن ابي الحسن البصري الامام المشهور وكان تابعيا ثقة ناب في قضا البصرة عن عدي امرها كما ذكرها ومات الحسن سنة عشر ومائة قوله وثمامة ابن عبد الله بن انس هو الراوي المشهور وكان تابعيا ثقة ناب في القضا بالبصرة عن ابي بردة ثم ولي قضا البصرة ايضا في اوائل خلافة هشام بن عبد الملك وولاه خالد القسري سنة

ست ومائة وعزله سنة عشر وقيل سنة تسع

وولي بلال ابن بردة وكان ثمامة بعد ذلك قوله وبلال ابن ابي بردة اي ابن ابي موسى الاشعري وكان صديق خالد ابن عبد الله القسري فولاه قضا البصرة كما ولى امرتها من قبل هشام ابن عبد الملك وضم اليه الشرطة فكان اميرا قاضيا ولم يزل قاضيا الى ان قتله يوسف ابن عمر الثقفي لما ولي الامرة بعد خالد وعذب خالدا واعمالته ومنهم بلال وذلك في سنة عشرين ومائة ويقال

انه مات في حبس يوسف وقد اخرج

له الترمذي

له الترمذي حديثا واحدا ولم يكن

لحمود اي احكامه ويقال انه كان يتولى الرجلين يختصمان الى فاحد اجديهما اخف على قلبي فاقضي له فذكر ذلك ابو العباس المبرد في الكامل قوله وعبد الله ابن بريدة الاسلمي هو ابو سهل بصري المشهور وكان ولي قضا مرو بعد اخيه سليمان سنة خمس ومائة الى ان مات وهو على قضا بها سنة خمس عشرة ومائة وذلك في ولاية اسد بن عبد الله القسري على خراسان وهو اخو خالد القسري وحديث عبد الله بن بريدة ابن الخصيب هذا في الكتب الستة قوله وعامر بن عبدة هو بفتح الموحدة وقيل بسكونها ذكره ابن ماكولا بالوجهين وقيل فيه ايضا عبيدة بكسر الموحدة وزيادة ياء جميع من في البخاري بالسكون الا تجاله ابن عبدة المقدم ذكره في كتاب الجزية فانه بالتحريك وعامر هو ابو اياس الكوفي وثقه ابن معين وغيره وهو من قدماء التابعين له رواية

عن ابن مسعود وروى عنه المسيب

ابن رافع وابو اسحق وحديثه عند النسائي وكان ولي القضا بالكوفة مرة وعمر قوله وعباد بن المنصور ابو الناجي بالنون والجيم يكنى ابا سلمة بصري قال ابو داود ولي قضا البصرة خمس مرات وذكر عمر ابن شبة انه اول ما ولي في سنة تسع وعشرين وولاه يزيد بن عمر ثم استعفى فاعفاه سلمة واعاد ابن منصور وكان عباد يرمى بالقدر وضعفوه بسبب ذلك ويقال انه تغير وحديثه في السنن الاربعة وعلق له البخاري شيا ومات سنة اثنين وخمسين ومائة قوله يجيز دن كتب القضاه بغير محضر من الشهود الى آخره يعني قوله في الجس المخرج وهو بفتح الميم وسكون المعجمة واخره جيم اطلب الخروج من عهدة ذلك اما بالفتح في البينة بما يقبل فيبطل الشهادة واما بما يدل

على البراة من الشهود به قوله واول

من سال على كتاب القاضي البينة ابن ابي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى قاضي الكوفة واول ما وليها في زمن يوسف بن عمر الثقفي في خلافة الوليد بن يزيد ومات سنة ثمان واربعين ومائة وهو صدوق انتقدوا عليه ضعف لمن قبل سوء حفظه وقال الساجي كان يمدح في قضايه فاما في الحديث فليس بحجة وقال احمد فقه ابن ابي ليلى احب الينا من حديثه وحديثه في السنن الاربعة واعقل المزي ان يعلم له في التهذيب علامة تعليق البخاري كما اعقل ان يترجم لستوار بن عبد الله المذكور بعده اصلا

شبكة الألوكة www.alukah.net

مع انه اعلم لكل من ذكره مسويه بين
عبد الكريم منا ممن لم يخرج له شيا موصولا قوله وسوار بن عبد الله
بفتح المهملة وتشديد الواو وهو العنبري نسبة الى بني العنبر من بني تميم
قال ابن حبان في الثقات كان فقيها ولاه المنصور قضا البصرة سنة
ثمان وثلاثين ومائة وبقي على قضايها الى ان مات في ذي القعدة سنة
ست وخمسين وحفيده سوار بن عبد الله بن سوار بن عبد الله ولي قضا
الرصافة ببغداد والجانب الشرقي وحديثه في السنن الثلاثة ومات سنة
خمس واربعين ومائتين قوله وقال لنا ابو نعيم هو الفضل بن دكين قوله
حدثنا عبد الله بالتصغير هو ابن محرز بضم الميم وسكون المهملة وكسر الراء
بعدها زاي موكوفي مات سنة ثلاث واربعين ومائة وله في البخاري
سوى هذا الاثر لم يزد المزي في ترجمته على ما تضمنه هذا الاثر
قوله جيت بكتاب موسى ابن انس قاضي البصرة اي ابن مالك انا بعي
المشهور وكان ولي قضا البصرة في رواية الحكم ابن ايوب الثقفي وهو ثقة
حديثه في الكتب الستة وقال ابن حبان في الثقات مات بعد اخيه النضر
بالبصرة وكانت وفاة النضر قبل وفاة
الحسن البصري سنة ثمان او تسع ومائة قوله جيت به القاسم ابن
عبد الرحمن اي ابن عبد الله بن مسعود المسعودي يكنى ابا عبد الرحمن
وقال العجلي ثقة وكان على قضا الكوفة زمن عمر بن عبد العزيز وكان لا ياخذ
على القضا اجرا وكان ثقة صالحا وهو تابعي قال ابن المديني لم يلق من الصحابة
الا جابر بن سمرة ويقال انه مات سنة ست عشرة ومائة قوله فاجارة بجيم
وزاي اي امضاه وعمل به قوله فتح في المنتقى لابن قدامة
يشترط في قول ايمة الفتوى ان يشهد بكتاب القاضي شاهدان عدلان ولا
يكفي معرفته خط القاضي وختمه وحكى عن الحسن وسوار والحسن العنبري انهم
قالوا اذا كان يعرف خطه وختمه قبله وهو قول ابي ثور قلت وهو خلاف ما نقله
البخاري عن سوار انه من اول من سال ابينة وينضم الى من ذكر هم ابن قدامة
سابر من ذكرهم البخاري من قضاة الامصار
من التابعين ثم من بعدهم قوله وكره الحسن هو البصري وابو قلابة هو الجرمي
بفتح الجيم وسكون الراي قوله ان يشهد بفتح اوله والفاعل محذوف اي الشاهد
قوله على وصية حتى يعلم ما فيها اما اثر الحسن فوصله الدارمي من رواية هشام
ابن حسان عنه قال لا يشهد على وصية حتى يقرا عليك ولا يشهد على من لا يعرف
واخرجه سعيد بن منصور من طريق

يونس ابن عبيد عن الحسن نحوه واما اثر
ابي قلابة فوصله ابن ابي شيبة ويعقوب بن سفيان جميعا من طريق حماد
ابن زيد عن ايوب قال قال ابو قلابة في الرجل يقول اشهد واعلى ما في هذه
الصحيفة قال لا حتى يعلم ما فيها زاد يعقوب وقال لعل فيها جور ادين هذه
الترجمة بيان السبب في المنع المذكور وقد وافق الداودي من
المالكية هذا القول فقال هذا هو الصواب ان لا يشهد على وصية حتى يعرف
ما فيها ونقله ابن التين بالفا اذا كان فيها جور لم يمنع التحمل لان الحاكم قادر
على رده اذا ادى حكم الشرع رده وما عداه يعمل به فليس خشية الجور
فيها ما نعا من التحمل وانما المانع الجهل بما يشهد به قال ووجه الجواز ان
كثيرا من الناس يرغب في اخفا امره لاحتمال ان لا يموت فيحتا طبلا شهاد
ويكون حاله مستمرا على الاخفا قوله وقد كتب النبي صلى الله عليه وسلم
الى اهل خيبر الى اخره هذا طرف من حديث سهل ستاتي ابي حثمة في قصة
حويصة ومحيصة وقتل عبد الله بن سهل بخيبر وقد تقدم شرحه مستوفى

في الديات القسامة وباقي هذا السقط

في باب كتاب الحاكم الى عماله بعد احد وعشرين بابا قوله وقال
الزهري في الشهادة على المراة من السنزاي من روايته
قوله
ان عرفها فاشهد وصله ابو بكر بن ابي شيبة من طريق جعفر بن برقان
عن الزهري بنحوه ومقتضاه انه لا يشترط ان يراها حال الاشهاد بل يكفي
ان يعرفها باي طريق فرض وفي ذلك خلاف استوفيته في كتاب
الشهادات قوله لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى الروم كان
ذلك في سنة ست كما تقدم بيانه في شرح حديث ابي سفيان الطويل المذكور
في بدء الوحي قوله قالوا انهم لا يقرون كتابا الا مختوما لم اعرف اسم
القابل لعينه قوله فاتخذ خاتما الى اخره
تقدم شرحه مستوفى في اواخر اللباس وحمل ما تضمنته هذه الترجمة
بما قاربها ثلاثة احكام الشهادة على الخط وكتاب القاضي الى القاضي
والشهادة على الاقرار عما في الكتاب وظاهر صنيع البخاري جواز جميع
ذلك فاما الحكم الاول فنقل ابن بطال اتفق العلما على ان الشهادة لا تجوز
للشاهد اذا راى خطه الا اذا تذكر تلك الشهادة فان كان لا يحفظها
فلا يشهد فانه من تشا انتمتق خاتما ومن شا كتب كتابا وقد فعل مثله
في ايام عثمان في قضية مذكورة في سبب قتله وقد قال الله تعالى
الا من شهد بالحق وهم يعلمون فاجاز لمالك الشهادة على الخط وتغلظ من
شعبان عن ابن وهب انه قال لا اخذ

يقول مالك في ذلك وقال الطحاوي خلاف

مالكا جميع الفقهاء في ذلك وعدوا قوله في ذلك شذوذا لان الخط قد يشبه الخط وليست شهادة على قول منه ولا معاينة وقال محمد بن الحرث الشهادة على الخط خطأ فقال قال مالك في رجل قال سمعت فلانا يقول رأيت فلانا قتل فلانا أو طلق امرأته ان قد قدمت لا يشهد على شهادته الا ان اشهده قال فالخط أبعد من هذا واضعف قال والشهادة على الخط في الحقيقة استشهاد المولى وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم لا تقضى في دهرنا بالشهادة على الخط لان الناس قد اجد تؤا مزورا من المخور وقد قال مالك بحدث للناس اقضية على نحو ما احدثوا من الفجور وقد كان الناس فيما مضى يجيزون الشهادة على خاتم القاضي ثم رأى مالك ان ذلك لا يجوز فهذه اقوال جماعة من ائمة المالكية توافق الجمهور وقال ابو بكر ابيسي في كتاب ادب القضاء له جاز الشهادة على الخط قوم لا نظر لهم فان الكتاب يشبهون الخط بالخط حتى يشكل ذلك على اعلمهم انتهى واذا كان هذا

في ذلك العصر فكيف بمن جاء بعدهم وهم اكثر

مسارعة الى الشر ممن مضى وادق نظرا بنيه واكثر فجورا عليه واما الحكم الثاني فقال ابن بطال اختلف فيه كتب القضاء فذهب الجمهور الى جوازه واستثنى الحنفية الحدود وهو قول الثاني والذي احتج به البخاري على الحنفية قوي لانه لم ير ما لا الا بعد ثبوت القتل قال وما ذكره عن القضاة من التابعين من اجازه ذلك محتمل بينه ظاهره من الحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى الملوك ولم ينقل انه اشهد احدا على كتابه قال ثم اجمع فقهاء الامصار على ما ذهب اليه سوار وابن ابي ليلى من اشتراط الشهود لما دخل الناس من الفساد فاحتيط للدماء والاموال وتقدم روى عبد الله بن نافع قال عن مالك قال كان من امر الناس القديم اجازة كتب القاضي حتى ان القاضي ليكتب للرجل الكتاب فيما يريد على ختمه فيمضيانه حتى ان هو افصاله اشكل من امره شيء سأل عنه فاما الحكم الثالث فقال ابن بطال اختلفوا اذا اشهد القاضي شاهدين

على ما كتبه ولم يقرأه عليهما ولا عرفهما

بما فيه فقال مالك يجوز ذلك وقال ابو حنيفة والشافعي لا يجوز لقوله تعالى وما شهدنا الا بما علمنا **قال وحجة** مالك ان الحاكم اذا انفرد كتابة فالفرق من الشهادة عليه ان يعلم القاضي المكتوب اليه ان هذا كتاب القاضي اليه وقد ثبت عند القاضي من امور الناس ما لا يجب ان يعلمه كل احد كالوصية اذا ذكر الموصي ما فرط فيه خلافا لقال وقد اجاز مالك ايضا ان يشهد على الوصية المختومة دون الكتاب

المطوي ويقولان للحاكم يشهد علي

انواره بما في الكتاب والحجة في ذلك كتب

النبي صلى الله عليه وسلم الى عماله من غير ان يقرأها على من حملها وهي مشتملة على الاحكام والسنن وقال الطحاوي يستفاد من حديث ابن ان الكتاب اذا لم يكن مختوما فالحجة بما فيه قائمة لكونه صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب اليهم فانما انتخز الخاتم لعلمه انهم لا يقبلون الكتاب الا اذا كان مختوما وهذا يدل على ان كتاب القاضي حجة مختوما كان او غير مختوم واختلف في الحكم بالخط المجرد كان يرى القاضي خطه بالحكم فيطلب منه المحكوم له ليعمل به فالاكثر ليس له ان يحكم حتى يتذكر الواقعة كما في الشاهد ومنعه قول الشافعي وقيل ان كان المكتوب في حرز الحاكم او الشاهد منذ حكم فيه او يحمل الى ان طلب منه الحكم او الشهادة جاز ولو لم يتذكر والا فلا وقيل اذا تيقن انه خطه ساغ له الحكم والشهادة جاز ولو لم يتذكر اعدل المذاهب وهو قول ابي يوسف ومحمد ورواية عن احمد رجحها كثير من اتباعه والاول قول مالك ورواية عن احمد قال ابن المنير لم يتعرض الشارح لعقود

الباب لان البخاري استدل على الخط بكتاب

النبي صلى الله عليه وسلم الى الروم وتقابل ان يقول ان مضمون الكتاب دعاؤهم الى الاسلام وذلك امر قد اشتهر ثبوت المعجزة وانقطع به فلما دعا اليه فلم يلزمهم بمجرد الخط فانه عند التقابل به انما يفيد ظنا والاسلام لا يكتفى فيه بالظن اجماعا ندل على ان العلم حصل بمضمون الخط مقرونا بالقرائن الدالة على الكتاب فكان الكتاب كالتذكر والتذكير في الانذار مع ان حامل الكتاب قد يجتمل ان يكون اطلع على ما فيه وامر بتبليغه والحق العمدة على امره المعلوم مع قرائن الحال المصاحبة لحامل الكتاب ومسألة الشهادة على الخط مفروضة في الاكتفاء بمجرد الخط **قال القاضي** والفرق بين الشهادة على الخط وبين كتاب

القاضي الى القاضي ان القابل بالاول

اقل من القابل بالثاني تطرق الاحتمال في الاول ونذوره في الثاني بعد احتمال التزوير على القاضي ولا سيما حيث تمكن المراجعة وبذلك شاع العمل بهما بين القضاة ونوابهم والله اعلم

قوله باب متى يستوجب الرجل القضاء الى متى يستحق ان يكون قاضيا قال ابو علي الكرابيسي صاحب الشافعي في كتاب ادب القضاء له لا اعلم بين العلماء ممن سلف خلافا ان احق الناس ان يقضي بين المسلمين من بان بفضله وصدقه وعلمه وورعه وان يكون قاريا لكتاب الله عالما بأكثر احكامه عالما بالسنن رسول الله حافظا لاكثرها وكذا اقوال الصحابة عالما بالوفاق والخلاف

واقوال فقهاء التابعين بدون الصحيح من

السقيم ينبغي في النوازل الكتاب فان لم يجد فالسنن فان لم يجد عمل بما
اتفق عليه الصحابة فان اختلفوا فاي وجوه اشبه بالقرآن ثم بالسنة
ثم يفتي الاكابر الصحابة عمل به ويكون كثير المذاكرة مع اهل العلم والمشاورة
لهم مع تثبت وورع يكون حافظا للسانه وبطنه وفرجه فيما يكلم المخصوم
ثم لا بد ان يكون عاقلا ما يلا عن الهوى ثم قال وهذا ان كنا نعلم انه ليس
على وجه الارض احد يجمع هذه الصفات ولكن يجب ان يطلب من اهل
كل زمان اكملهم وافضلهم وقال المهلب لا يكفي في استيجاب القضاء
ان يري نفسه اهلا لذلك بل ان يراه الناس اهلا لذلك وقال
ابن حبيب عن مالك لا بد ان يكون القاضي عالما عاقلا قال
ابن حبيب فان لم يكن عالم فعقل وورع يقف به على العقل يسأل ويتواضع
طلب العلم وجده واذا طلب العقل لم يجده قال ابن العربي واتفقوا على انه
لا يشترط ان يكون غنيا والاصل قوله تعالى ولم يؤت سعة من المال قال

ان الله اصطفاه عليكم الآية قال

والقاضي لا يكون في حكم الشرع الا غنيا لان غناه اما في بيت المال فاذا اسغ
من بيت المال واحتاج كان تولية من يكون غنيا اولى من تولية من يكون
فقيرا لانه يعين في ظنة من يتعرض لتناول ما لا يجوز له تناوله قلت
وهذا قاله بالنسبة الى الزمان الذي كان فيه ولم يدرك زماننا
هذا الذي صار من يطلب القضاء فيه يصرح بان سبب طلبه
الاحتياج الى ما يقوم باوده مع العلم بانه لا يحصل له شيء من بيت
المال واتفقوا على اشتراط المذكورة في القاضي الا عن الحنفية واستثنوا
الحدود واطلق ابن جرير وحجة الجمهور الحديث الصحيح ما افلح
قوم ولوا امورهم امراة وقد تقدم ولان القاضي يحتاج الى كمال
الراي ورأي المراة ناقص ولا سيما في محافل الرجال وقال الحسن هو

البصري قوله اخذ الله على الحكام ان لا

يتبعوا الهوى ولا يخشوا الناس ولا يشتروا بآياتي ثمنا قليلا
ثم قرأ يا داود انا جعلناك خليفة في الارض الى يوم الحساب
وقرأ انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور الى قوله ومن لم يحكم بما انزل
الله فاولئك هم الكافرون قلت فاراد من امر
داود قوله ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله واراد من اية
المائدة بقية ما ذكر واطلق على هذه المنهي امرا اشارة الى ان النهي
عن الشيء امر بضده فنهي عن الهوى امر بالحكم بالحق وفي النهي
عن خشية الناس امر بخشية الله ومن لازم خشية الله بالحق

وفي النهي عن بيع امانة الامر بايتاء

ما دلت عليه وانما وصف الثمن بالقلة

اشارة الى انه وصف لازم له بالنسبة للعوض فانه اعلا من جميع ما حوته
الدنيا قوله بما استحفظوا استودعوا من كتاب الله الآية هذا
للمسلمي وهو تفسير ابي عبيدة قال في قوله تعالى بما استحفظوا
من كتاب الله اي بما استودعوا استحفظته كذا استودعته
اياه قوله وقرأ ابو الحسن البصري المذكور ردا وتسليما ان يحكمان
في الحرث الى اخره رويناه موصولا في حلية الاولياء لابي نعيم من رواية
محمد بن ابراهيم الحافظ المعروف العوام بن عمران القطان عن قتادة
عن الحسن وهو بن ابي الحسن البصري فذكره ومعنى اخذ الله على الحكام
عهد اليهم قوله عند سلمان وقوله لدارت في رواية الكشميهني
لدرت ان القضاة هلكوا بعني لما تضمنه الآيتان المامنتان

ان من لم يحكم بما انزل الله كافرا

فدخل في عمومه العامد والمخطئ وكذا قوله ان الذين يضلون عن
سبيل الله يشمل العامد والمخطئ فاستدل بالآية الاخرى في قصة
الحرث ان الوعيد خاص بالعامد فاشار الى ذلك بقوله فانه
اثنى على هذا بعلمه اي بسبب علمه اي معرفته وفهمه وجه الحكم
والحكم به وعند بفتح الدال المهملة هذا باجتهاده ورويناه بعضه
في تفسير بن ابي حاتم من طريق وفي المجالسة لابي بكر الدينوري
وفي امالي المحاملي جميعا يزيد بعضهم على بعض من طريق حماد
ابن سلمة عن حميد الطويل قال دخلنا مع الحسن على اياس
ابن معاوية حين استقضي قال فبكا اياس فقال يا اباسعيد
يعني الحسن البصري المذكور يقولون القضاة ثلاثة رجل
اجتهد فاخطأ فهو في النار ورجل مال مع الهوى فهو في
النار ورجل اجتهد فاصاب فهو في الجنة فقال الحسن ان

فيما قضى الله عليك من ذا سليمان

ما يرد على من قال هذا وقد اراد داود وسليمان ان يحكما في الحرث
الى قوله شاهدين قال فحمد سليمان لصوابه ولم يذم داود لخطائه
ثم قال ان الله انما علم الحكام عهدا بان لا يشتروا به ثمنا ولا
يتبعوا فيه الهوى ولا يخشوا فيه احدا ثم قال يا داود انا جعلناك
خليفة الى اخره قلت والحديث الذي اشار اليه اياس اخرجه
اصحاب السنن من حديث بريدة ولكن عندهم الثالث

قضى بغير علم وقد جمعت طرقه في جزء
مفرد ولبسط في شئ منها انه اجتهد فاخطا وسيأتي حكم من اجتهد فاخطا
بعد ابواب واستدل بهذه القصة على ان للنبي ان يجتهد في الاحكام
وكلا ينظر نزول الوحي لان داود عليه السلام على ما ورد اجتهد في المسالة
المذكورة فاخطا لانه لو كان قضى فيها بالوحي ما خص الله سليمان بفهمها
دونه وقد اختلف من اجاز للنبي ان يجتهد هل يجوز عليه الخطأ في
اجتهاده فاستدل من اجاز ذلك بهذه القصة وقد اتفق الفريقان
على انه لو اخطا في اجتهاده لم يقر على الخطا **واجاب**
من منع الاجتهاد انه ليس في الآية دليل على ان داود اجتهد ولا اخطا
وانما ظاهرها ان الواقعة اتفقت فعرضت على داود وسليمان فقضى
فيها سليمان لان الله فهمه حكمها ولم يقض فيها داود نبئي ويرد
على من تمسك بذلك بما ذكره اهل النقل في صورة هذه الواقعة
وقد تضمن فيها داود شيئا ورد على من تمسك
بذلك بما ذكره اهل النقل اثر الحسن المذكور انهما جميعا كما قدمته
ابن المنير قول الحسن البصري ولم يذم داود بان نبه تقضيا لحق داود وذلك
ان الله تعالى قد قال وكلا اتينا حكما وعلما فجمعهما في الحكم والحكم وحبس
سليمان بالفهم وهو علم خاص زاد على العام بفضل الخصومة قال
والاصح في الواقعة ان داود اصاب الحكم وسليمان ارشد الى الاصلح وهذا
يخلو قوله تعالى آتينا حكما وعلما ان يكون عاما اوفي واقعة الحوث
فقط وعلى التقديرين يكون الثنى على داود فيهما بالحكم والعلم فلا يكون من
قبيل عذر المجتهد اذا اخطا لان الخطا ليس حكما ولا علما وانما هو ظن
غير مصيب وان كان في غير الواقعة الواقعة فلا يكون تعالى اخبر
في هذه الواقعة بخصوصها عن داود
باصابته ولا خطا وغايته انه اخبر بتفهيم سليمان وفهومه
لغيره فالاحتجاج به ضعيف فلا يقال فهمها سليمان دون داود
وانما خص سليمان بالتفهيم اصفر سنة فيستغرب ما يأتي به
قلت ومن تامل ما نقل في القصة ظهر له ان
الاختلاف بين الحكمين كان في الاولى وبينة لاني العمد والخطا
ويكون معنى قول الحسن حمد سليمان اي لموافقته الطريق
الارجح لم يذم داود لا فتقاره على الطريق **الراجح** وقد
دفع لعمر رضي الله عنه فزيف بما وقع لسليمان وذلك ان بعض
الصحابة مات وخلف مالا له فاراد بونا فارادا صحاب
الديون بيع المال في وفا الدين

لهم

لهم فاسترضاهم عمر بان يوخروا التقاضي
حتى يقبضوا ديونهم من ثمنها وتوفر لايتام المتوفى اصل المال فاستحسن
ذلك من نظر ولوان الخصوم استعجلوا منعهم من البيع وعلى هذا التقدير
يمكن تنزيل قضية اصحاب الحرب والغنم والله اعلم وتقدم في احاديث
الانبيا شرح القصة التي وقعت لداود وسليمان في المراتين اللتين اخذ
الذئب ابن احدهما واختلف حكم داود وسليمان في ذلك ووجه
حكم داود بما يترجح مما ذكرنا في هذه القصة وقعت لها قصة ثالثة
في التفرقة بين الشهود في قصة المراة التي ادعت بابنها تحمل على نفسها
فشهد لها اربعة بذلك فامر داود برجمها فحمد سليمان وهو غلام
وصورة مشكل قصتها بين العلماء ثم فرق بين الشهود وامتحنهم فنجا لغوا
قد راعنها ووقعت لها رابعة في قصة المراة التي صب في بردها ما ابيض
وهي نائمة فقيل لها زنت فامر داود برجمها فقال سليمان بيشوي ذلك
الماء ان اجتمع فهو بيض والا فهو مني فشوي فاجتمع واخرج عبد الرزاق
بسند صحيح عن مسروق قال كان
حرث لهم عنبا نفشت فيه الغنم اي رعت ليلا فقضى داود بالغنم لهم
فمروا على سليمان فاخبروه الخبر فقال سليمان لا ولكن اقضي بينهم ان
باخذوا الغنم فيكون لهم لبنها وصوفها وسمنها ومنفعتها ويقوم هولاء على
حرثهم حتى اذا عاد كما كان ردوا عليهم غنمهم واخرجه الطبري من وجه
اخر عن مسروق فقال في عن ابن مسعود واخرجه بن مردويه
والبيهقي من وجه اخر عن ابن مسعود وسنده حسن وعن معمر عن قتادة
قضى داود ان ياخذوا الغنم ففهمها الله سليمان فقال خذوا الغنم فلكم ما
خرج من نسلها واولادها وصوفها الى الحول اذا خرج عبد ابن حميد من طريق
ابن ابي نجيح عن مجاهد قال اعطاهم داود رقاب الغنم بالحرث فحكم سليمان
بحرث الغنم دابها لاهل الحرث وعليهم رعايتها على اهل الحرث لهم اهل
الغنم حتى يكون كهيئة يوم بدئ لاهله
لاهله وباخذ من غنمهم واخرج الطبري القصة من طريق علي بن زيد
عن خليفة عن ابن عباس نحوه ومن طريق قتادة قال ذكر لنا فذكر نحوه
ومن طريق العوفي عن عطية عن ابن عباس ولكن قال فيها قال لسليمان
ان الحرث لا يخفى على صاحبه ما يخرج منه كل عام فله من صاحب الغنم ان
يبيع من اولادها وصوفها حتى يستوفي ثمن حرثه فقال داود وتراضيت
واخرج ابن مردويه من طريق الحسن عن الاحنف بن قيس نحو الاول
قال ابن التين قيل لغنم سليمان ان قيمة ما افسد الغنم مثلا ما يصير اليهم
من لبنها وصوفها وقال ايضا ورد في قصة ناقة البراء التي افسدت
في حايط النبي صلى الله عليه وسلم قضى

ان على اهل الحوائط حفظها بالنهار وان
الذي افسدت المواشي بالليل ضمان عليه على اهلها اي ضمان قيمته وهذا خلاف
شريح سليمان قال فلو ترامى بالدرع عن قيمته ما افسدت فالمشهور
انه لا يجوز رجحي بدرهم القيمة قلت وبرواية العتبي ان كانت محفوظة
تنزع الاشكال والجواب ما يقال ان البنتين اولا ولا يكون بين الشرعين
مخالفة قوله وقال مزاحم بضم الميم وتخفيف الزاي وبعد الالف
حاء مهملة بن زفر بن زراع وناوزن عمر ويقال مزاحم ابن ابي مزاحم
فقد اخرج له مسلم قوله قال لنا عمر بن عبد العزيز اي الخليفة المشهور
العادل قوله خمس اذا اخطا القاضي منهن خطة بضم الخاء المعجمة وتشديد
الطاء كذا لابي ذر عن الكشميهني ولغيره خصلة بفتح اوله وسكون
القاف المهملة وكذا في رواية ابا ذين وبهما بمعنى وضمه بفتح الواو و
وسكون الباء المهملة اي عيا قوله ان يكون تفسير لحال القاضي
المذكور قوله فيما بفتح الفاء وكسر الهاء وهو من صيغ المبالغة ويجوز
يسكن الهاء ايضا ووقع في رواية المستملي
فقيها والاول اولى لان خصلة النفقة داخلة في خصلة العلم وهي مذكورة
بعد قوله حليما اي يقضي على ما يورد به ولا يبادر الى الانتقام ولا
ينافي في ذلك قوله بعد ذلك صليبا لان الاول في حق نفسه والثاني
في حق غيره قوله عفيفا اي يعف عن الحق ولا يميل مع الهوى يتخلص
حق الحق من المبطل ولا يحابي به قوله عالما سواء كان العلم الذي خصلة
واحدة اي يكون مع ما يستخرجه من العلم تذاكر له غيره لاحتمال ان
يظهر له ما هو انزى مما عنده في هذا الاثر وصله سعيد بن منصور في
السنن عن عباد بن عباد ومحمد بن سعد في الطبقات عن عفان
كلاهما قال حدثنا مزاحم بن زفر قال تذاكرنا عند ابن عمر عبد العزيز
في خلافته ونحن من اهل الكوفة فحدثنا
عن بلادنا قاضيا واميرا وقال حسبك اذا اخطا ورواه يحيى بن سعيد
الانصاري عن عمر بن عبد العزيز بلفظ اخر اخرجه ايضا محمد بن سعد
في الطبقات عن محمد بن عبد الله الاسدي هو ابو احمد الزبيري عن سفيان
هو الثوري عن يحيى بن سعيد عن عمر بن عبد العزيز قال لا ينبغي للقاضي
ان يكون به حتى حصال عفيف حليم عالم بما كان قبله يستشير
اهل الراي لا يبالي بملامة الناس وجاء في استحباب الاستشارة اثار
جياد واخرج يعقوب بن سفيان

بسند

بسند جيد عن الشعبي قال من سره
ان ياخذ بالوثيقة من القضاء فليأخذ بقضاء عمر فانه كان يستشير
قوله باب رزق الحاكم والعاملين عليها هو من اضافة
المصدر الى المفعول والرزق ما يرتبه الامام من بيت المال لمن يقوم بمصالح
المسلمين وقال المطرزي الرزق ما يخرجه الامام كل شهر ولم ترتفع من
بيت المال والعطاء ما يخرجه كل عام ويحتمل ان يكون قوله والعاملين عليها
عطفا على الحاكم اي ورزق العاملين عليها اي على الحكومات ويحتمل ان
يكون اورد الجملة على الحكاية بيريدا الاستدلال على جواز اخذ الرزق بانه
الصدقات وهم من جملة المستحقين لها لعطفهم على الفقراء والمساكين
بعد قوله انما الصدقات قال الطبري ذهب الجمهور الى جواز اخذ القاضي
الاجرة على الحكم لكونه يشغله الحكم عن القيام بمصالحة عن طائفة من
السلف كرهت ذلك ولم يحرموه مع ذلك وقال ابو علي الكرابيسي لا باس
للقاضي ان ياخذ الرزق على القضاء عز اهل العلم طائفة من الصحابة ومن
بعدهم وهو قول فقهاء الامصار لا اعلم
بينهم اختلافا وتذكره ذلك قوم منهم مسروق ولا اعلم احدا منهم حرم
وقال المهلب وجه الكراهة انه في الاصل محمول على الاحتساب لقوله
تعالى لنبيه قل لا اسالكم عليه اجرا فاراد ان يجري لامرئه على الاصل
الذي وضعه الله لنبيه وليلا يدخل فيه من لا يستحقه فيستحل على اموال
الناس وقال غيره اخذ الرزق على القضاء اذا كانت جهة الاخذ من الحلال
جايزا اجماعا فمن تركه تورعا واما اذا كانت هناك شبهة فالاولى
الترك جزما ويحرم اذا كان المال يوخذ بيت المال من غير وجهه واختلف
اذا كان الغالب حراما واما من غير بيت المال ففي جواز الاخذ من المتحاكمين
خلاف ومن اجاره شرط بينه شروط الابد منها وقد جرى القول بالجواز الى
الفاء الشروط ونشا ذلك في هذه الاعصار بحيث نفذ ازالة ذلك الله
المستعان قوله وكان شريح ياخذ على القضاء اجرا هو شريح بن الحرث
ابن قيس النخعي الكوفي قاضي الكوفة ولاه عمر ثم نفي لمن بعده بالكوفة
وعاش طويلا وله مع علي اخبار في ذلك
وهو ثقة مخضرم ادرك الجاهلية ولا سلام وقال ابن له صحبة مات
قبل الثمانين وقد جاوز المايه وهذا الاثر وصله عبد الرزاق وسعيد ابن
منصور من طريق مجاهد عن الشعبي بلفظ كان مسروق لا ياخذ على القضاء
اجرا وكان شريح ياخذ وقالت عايشة ياخذ الوصي بقدر عمله
قلت وصله ابن ابي شيبة من طريق بشام من عروة عن ابيه
عن عايشة في قوله تعالى ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قالت
نالت انزل الله ذلك في والي مال اليتيم يقوم عليه بما يصلحه ان كان محتاجا

شبكة الألوكة www.alukah.net

ان يأكل منه فقوله فاكل ابو بكر وعمر امّا
اثر ابو بكر فوصله ابو بكر بن ابي شيبة من طريق ابن شهاب عن عروة عن
عائشة قالت لما استخلف ابو بكر قال قد علم قومي ان حرفتي لم تكن تعجز عن
مؤنة اهلي وقد اشغلت بامر المسلمين الحديث وبقيته قصة عمر وقد
اسنده البخاري في البيوع من هذا الوجه وبقيته فيأكل ابي بكر
من هذا المال ويحترف المسلمين منه وبينه ان عمر لما ولي تكفل هو واهله
من المال واحترف في مال نفسه واما اثر عمر فوصله ابن ابي شيبة
وابن سعد من طريق حارثة بن مضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة
وتشديد الراء بعدها موحدة قال قال عمر اني انزلت نفسي من مال الله منزلة
فيم اليتيم ان استغنيت عنه تركت وان افتقرت اليه اكلت بالمعروف
وسنده صحيح واخرج الكرابيسي بسند صحيح عن الاحنف قال كنا بباب
عمر فذكر نحوه وفيه فقال عمر انا اخبركم بما استحل منها اجيء عليه واعمل
وحلتي الشاء والنطع وقوتي وقوت
عيالي كرجل من قريش ليس باعلاهم ولا اسفلهم ورخص الشافعي واكثر
اهل العلم عن احمد لا يعجبني وان كان ينفذ عمله مثل ولي اليتيم واستنوا
على انه لا يجوز الاستيجار عليه ابن اخت تميم بفتح النون وكسر
الحاء وراء ثم كاف الصحابي المشهور تقدم ذكره مرارا من اين لها في
عنه وهو من اواخر الصحابة موتا واخرهم مات منهم بالمدينة وقيل
محمود بن الربيع وقيل محمود بن لبيد قوله ان حويطب بن عبد العزى
ابن ابي قيس العامري كان من اعيان قريش واسلم في الفتح وكان
حميد الاسلام وكانت وفاته بالمدينة سنة اربع وخمسين من الهجرة وهو
ابن مائة وعشرين سنة وهو ممن اطلق عليه انه عاش ستين في
الجاهلية وستين في الاسلام تخمينا
اولا ينافي ذلك تخفيفا لانه اريد بزمان الاسلام اول
البعثة فيكون عاش بعده سبعا وستين او الهجرة فيكون عاش
بعدها اربعا وخمسين او زمن السلامة منه فيكون عاش بعده ستا واربعين
والاول اقرب الى الاطلاق على طريقة جبر الكسر تارة والغاية اخرى
قوله ان عبد الله بن السعدي هو عبد الله بن وقدان بن عبد
شمس وقيل اسم ابيه عمرو واقدان جده وقيل نزاله بدل
وقدان وعبد شمس هو ابن عبد ود بن نضر بن مالك بن حسل
ابن عامر وهو ايضا من بني عامر بن لوي من قريش وانما نزل
له ابن السعدي لان اباه كان

مسترضعا

مسترضعا في بني سعد ومات عبد
الله بالمدينة سنة سبع وخمسين بعد حويطب الراوي عنه بثلاث
سنين وقيل بل مات في خلافة عمر الاول اقوى وليس له في البخاري الا
هذا الحديث الواحد ووقع عند مسلم في رواية الليث عن بكير بن الاشج عن
بسر بن سعيد عن ابن الساعدي دخل فيه عمرو بن الحرث عن بكير فقال
عن ابن السعدي وهو المحفوظ اخرج مسلم ايضا
هذا الحديث من طريق عمرو بن الحرث عن الزهري عن السايب بن يزيد
عن عبد الله ابن السعدي عن عمر فلم يسق لفظه بل احال على رواية
رواية سالم ابن عبد الله بن عمر عن ابيه وسقط من السند حويطب
بن العزى بين السايب وبن السعدي وهم المزي في الاطراف
تبعا لخلف فاثبت حويطب بن عبد العزى في السند في رواية مسلم
وزعم انه وقع في روايته بن الساعدي
بزيادة الف وليس ذلك في شيء من نسخ مسلم لا اثبات حويطب ولا الف
في الساعدي وقد نبه على سقوط حويطب من سند مسلم ابو علي الجياني
والمازري وعياض وغيرهم ولكنه ثابت في رواية عمرو بن الحرث
في غير كتاب مسلم كما اخرجه ابو نعيم في المستخرج ووقع عند ابن خزيمة
من طريق سلامة عن عقيل عن ابن شهاب حدثني السايب ان حويطبا
اخبره ان عبد الله ابن ابي سرح اخبره نذكره وهو من سلامه قال له
الدهاوي انه تقدم على عمر في خلافته فقال له عمر الم احدث
بضم اوله وفتح المهملة وتشديد الدال تلي من اعمال الناس
اي الولايات من امره او قضاء ووقع في رواية بشر بن سعيد مسلم
استعملني عمر على الصدقة فعين الولاية العمالة بضم المهملة
وتخفيف الميم اي اجره العمل واما العمالة بفتح العين فهو نفس العمل
قوله تما تزيد الى ذلك اي ما غاية قصدك بهذا الرد وقد
فسره بقوله واريد ان تكون عملتني
صدقة على المسلمين فقلت ان لي افراسا ونعما وعبيدا وانا بخير
جمع فرس وعبد للاكثر بضم الموحدة وللكشميهني بمثناة
بدل الموحدة جمع عتد وهو المال المدخر وقد تقدم تفسيره في كتاب
الزكاة ووقع عند ابن حبان في صحيحه من طريق تبيعة بن دويب
ان عمر اعطى بن السعدي الف دينار فذكر بقية الحديث نحو الذي هنا
وزيادة في الجزء الثالث من فوايد ابي بكر النيسابوري الزيادة
من طريق عطاء الخراساني عن

شبكة الألوكة www.alukah.net

عبد الله ابن السعدي قال قدمت على
عمر فارسل الى الف دينار فرددتها وقلت انا عنها عني فذكره ايضا
بنحوه واستفيد منه قدر العمالة المذكورة قوله فاني كنت اردت الذي
اردت بالنصب على الخطاب قوله يعطيني العطاء اي المال الذي يقسمه الامام
في المصالح ووقع في رواية بشر بن سعيد عند مسلم فاني عملت على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فعملني بتشديد الميم اي اعطاني اجرة عملي فقلت
مثل قولك قوله فاقول اعطه فقرا به مني في رواية سالم فاقول
يا رسول الله والباقي سواء قال الكرماني جاز الفصل بين الفعل والمفعول
وبين كلمة من لان الفاصل ليس اجنبيا بل هو المتعلق به من الصلة لانه
يحتاج اليه بحسب جوهر اللفظ والصلة تحتاج اليها بحسب الصيغة قوله
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به في رواية
سالم ابن عبد الله او تصدقت به بلفظ او بدل الواو وهو اوضح ارشاد الى
الصحيح قال ابن بطال اشار صلى الله
عليه وسلم على عمر بالافضل لانه وان كان ما جوزا بايثاره لعطائه على نفسه
من هو افقر اليه منه فان اخذه للعطاء ومباشرته الصدقة بنفسه اعظم لاجره
وهذا يدل على عظم فضل الصدقة لعد التمول لما في النفوس من الشح على المال
قوله عن مسترف بضم اوله وسكون المهملة وكسر الراء بعده هاء اي متطلع
اليه يقال اشرف الشيء علاه وقد تقدم بيانه في كتاب الزكاة في باب
من اعطاه الله شيئا من غير مسالة قوله ولا سائل اي طالب قال
النووي فيه النهي عن السؤال وقد اتفق العلماء على النهي عنه لغير الضرورة
واختلف في مسالة القادر على الكسب والاصح التحريم وقيل يباح بثلاثة
شروط ان لا يذل نفسه ولا يلح في السؤال ولا يؤدي المسول فان فقد
شرط من هذه الشروط فهي حرام بالاتفاق
قوله تحذه الا فلا تتبعه نفسك اي ان لم يجيء لك فلا تطلبه بل اتركه
وليس المراد منعه من الايثار بل لان اخذه ثم مباشرته الصدقة
بنفسه اعظم لاجره كما تقدم قال النووي في هذا الحديث منقبة لعمر بيان
فضله وزهده وايثاره قلت وكذا لابن السعدي فقد طابق
فعله فعل عمر سواء وفي سند الزهري عن السايب اربعة من الصحابة في
سنن السايب وحويطب وابن السعدي وعمر وقد اشرت الى ذلك في الباب
المذكور من كتاب الزكاة وذكرت ان مسلما

اخرجه

اخرجه من طريق عمرو ابن الحرث عن الزهري
واوهم الكلام المزي في الاطراف ان رواية شعيب وعمرو بن الحرث
متفقتان وليس كذلك فان حويطب بن عبد العزى سقط من رواية
عمرو بن الحرث عند مسلم والدباغي الذي في سنده اربع نسوة بمقام الاربع وادرجه
البخاري بنفقان واحده كما تقدم في اوائل كتاب الفتن واورد البخاري
الدباغي الذي في سنده اربعة رجال بمقام الاربعة واورده مسلم بنفقان
رجل وهذا من لطايف ما اتفق ومن وافق شعيبا على زيادة حويطب
في السند الزبيدي عند النسائي وسفيان بن عيينة عنده ومعمر
عند الحميدي في مسنده ثلاثتهم عن الزهري وقد جزم النسائي وابو
علي ابن ابي الكن بان السايب لم يسمعه من ابن السعدي قال
النووي رددنا عن الحافظ عبد القادر الدهاوي في كتابه
الدباعيات ان الزبيدي وشعيب ابن ابي حمزة وعقيل بن خالد ويونس
ابن يزيد وعمرو بن الحرث رووه عن الزهري بذكر حويطب ثم ذكر
طرقهم باسانيد مطولة قال ورواه
النعمان بن راشد عن الزهري فاسقط ذكر حويطب واختلف
على معمر ورواه ابن المبارك عنه كالنعمان ورواه سفيان ابن
عيينة وموسى ابن اعين عنه كالجماعة ورواه عبد الرزاق عن معمر
فاسقط اثنين جعله عن السايب عن عمر قال والصحيح الاول
قلت ومقتضاه ان يكون سقوط حويطب من رواية
مسلم ومما منه ومن شيخه والا فذكره ثابت من رواية غيره كما
تقدم والله اعلم وقد نظم بعضهم السند المذكور في بيتين فقال في
العمالة اسناد باربعة من الصحابة فيه عنهم ظهرا السايب بن يزيد
عن حويطب عبد الله حدثه بذاك عن عمرا وعن الزهري
حدثني سالم هو موصول بالسند المذكور والا الى الزهري وقد اخرج
النسائي عن عمرو بن منصور عن ابي اليمان
شيخ البخاري فيه الحديثين المذكورين بالسندين المذكورين
الى عمر واما مسلم فانه لما اخرجه من طريق يونس عن ابن شهاب
عن السايب بن يزيد قال مثل ذلك وليس بين الياءتين تفاوت
الا في قصة ابن السعدي عن عمر فلم يسقها مسلم والا ما بينه وزاد
سالم فمن اجل ذلك كان ابن عمر لا يسال احدا شيئا ولا يرد شيئا اعطيه
قلت وهذا العموم ظاهر في انه كان لا يرد ما بينه بشهة وقد ثبت
انه كان يقبل هدايا المختار بن ابي عبيد الثقفي وهو اخر صفية

زوج ابن عمر بنت ابي عبيد وكان المختار
غلب على الكوفة وطرد عمال عبد الله بن الزبير واقام اميرا عليها مدة
ثم غلبوه على ذلك وتصرف فيها يتحصل منها من المال على ما يراه ومع ذلك فكان
ابن عمر يقبل هداياه وكان مستنده ان له حقا في بيت المال فلا يجوز على اي
كيفية وصل اليه او كان يرى ان التبعة في ذلك على الاخذ الاول وان
المعطي المذكور ما لا اخرجه الجملة وحقا ما في المال المذكور فلما لم يتميز واعطاه
له عن طيب نفس دخل في عموم قوله ما اتاك من هذا المال من غير
سوال ولا استشراف لجده فراى انه لا يستثنى من ذلك الا ما علمه
حراما محضا قال الطبري في حديث عمر الدليل الواضح على ان من شغل
بشيء من اعمال المسلمين احد الرزق على عمله ذلك كالولاة والقضاة
وجاه النبي وعمال الصدقة وشبههم
لا عطا رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر العمالة على عمله وذكر ابن المنذر
ان زيد بن ثابت كان يا خذ اجرا على القضا واتبع ابو عبيد في جواز
ذلك بما فرض الله للعاملين على الصدقة وجعل لهم منها حقا لقيامهم
وسعيهم فيها وحكى الطبري عن العلما هل الامر في قوله في هذا الحديث
خذه وقوله للوجوب او للندب قالهما ان كانت العطية من السلطان
فهي حرام او مكروهة او مباحة وان كانت من غيره مستحبة قال
النووي والصحيح انه ان غلب الحرام حرمت وكذا ان كان عدم الاستحقاق
وان لم يغلب حرام وكان الاخذ مستحقا فمباح وقيل هو في عطية
السلطان عبيده واقاربه عملا بالغالب والمنذر الاخذ مستحقا فمباح مطلقا
وحديث ابن السعدي حجة في جواز ارزاق القضاة من وجوهها
وقال ابن بطال في الحديث ان اخذ
ما جا من المال عن غير سوال افضل من تركه لانه نفع في اضاعة
المال وقد ثبت النهي عن ذلك ويقتضيه ان المنع فانه ليس من
الاضاعة في شيء لان الاضاعة التبذير لغير وجه صحيح واما
الترك توفيرا على الغير وتنزيها عن الدنيا وتحرجا ان لا يكون
قام بالوظيفة على وجهها فليس من الاضاعة ثم قال
والوجه في تقليل الافضلية ان الاخذ اعون في العمل والزم
للمصلحة من التارك لانه اذا لم ياخذ كان عند نفسه متطوعا
بالعمل فقد لا يجد جدا من اخذ كونه آيسا انه غير ملتزم بخلاف
الذي ياخذ فانه يكون مستشعرا بان العمل واجب
عليه فيجد جده فيما وقال

ابن التين

ابن التين وفي هذا الحديث كراهة
اخذ الرزق على القضا مع الاستغنا وان كان المال طيبا كذا قال
وفيه جواز الصدقة بمالم يقبض اذا كان المتصدق واجبا ولكن قوله خذه
فتموله وتصرف به يدل على ان المتصدق به انما يكون بعد القبض لان المال
اذا ملكه الانسان وتصرف به طيبة به نفسه كان افضل من تصدقه
به قبل قبضه لان الذي يجعل بيده نموا حرص عليه مما لم يدخل في يده
فان استوت عند احد الحالين ثم ثبته اعلا ولذلك امره باخذ وبين
له جواز تموله ان احب او التصدق به قال وذهب بعض الصوفية
الى ان المال اذا جا بغير سوال فلم يقبل فان الرادة بعادت بحرمان
العطا وقال القرطبي في المفهم فيه دم التطلع الى ما في ايدي الاغنيا
والتشوف الى فضوله واخذه منهم وفي حالة مذمومة يدل على سقوط
الرعبة في الدنيا ينبغي ان يكون الى التوسع فيها فنهى الشارع عن الاخذ
على هذه الصورة المذمومة فمنعا للتقص ومخالفة لها في مواهاه
انتهى وتقدمت سائر مباحثه وقوله
في الباب المذكور من كتاب الزكاة وقوله الحمد لله
منزلا عن في المسجد الطرف يتعلق بالامر من نهوض من تنازع
الفضلين ويحتمل ان يتعلق بمضمر خوطا عن بنه فانه من عطف الخاص
على العام ومعنى قوله ولا عن حكم بارتفاع التلاعن بين الزوجين فهو مجاز
ولا يشترط ان يباشر تلاعنهما ذلك بنفسه وقوله ولا عن
عمر عنه منبر النبي صلى الله عليه وسلم هذا ابلغ في الامتناع من ايقاع
اللعان في المسجد وانما خص عمر المنبر لانه كان يرى التحليف عنده
المنبر ابلغ في التغليظ وورد في التحليف عنده حديث جابر لا يحلف
عند المنبر يمين الحوث وهو حد منه التغليظ في الايمان بالمكان زمانا سوا
عليه الزمان دائما كان كذلك مع ان المحلوف به عظيم لان للعظم الذي
يشاهده الحالف تاثيرا في ابتوى عن
الكذب وقضى مروان على زيد بن ثابت باليمين عند المنبر
في رواية الكشميهني على المنبر وهذا اطرف من اشرقضى في كتاب
الشهادات وذكرت هناك من وصله وهو في الموطا ولفظه على المنبر
كما في رواية الكشميهني وقضى شريح والشعبي ويحيى بن يعمر
في المسجد اما اشرشريح فوصله ابن ابي شيبة ومحمد بن سعد من طريق
اسمعيل ابن ابي خالد قال رايت شريحا يقضي في المسجد وعليه برنس
خز وقال عبد الرزاق ابنا معمر عن الحكم بن عتيبة انه راى شريحا
يقضي في المسجد واما اشر الشعبي فوصله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي
في جامع سفيان من طريق عبد الرزاق

الله ابن شبرمة رأيت الشعبي حله
يهوديا في دربه في المسجد وكذا اخرجه عبد الرزاق عن سفيان
فاما اثر يحيى ابن يعمر فوصله ابن ابي شيبة من رواية عبد الرحمن ابن
قيس قال رأيت يحيى بن يعمر يقضي في المسجد واخرج الكرابيسي في
الادب القضاء من طريق ابن ابي الزناد قال كان سعد بن ابراهيم
وابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وابنه ومحمد بن صفوان ومحمد ابن
مصعب ابن شرحبيل يقضون في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وذكر ذلك عن جماعة اخرين وكان الحسن وزرارة ابن
اوفى يقضيان في الرحبة خارجا من المسجد الرحبة بفتح الراء والحاء
المهملة بعدها موحدة هي بنا يكون امام باب المسجد غير
منفصل عنه هذه رحبة المسجد ووقع فيها الاختلاف والراجح
ان لها حكم المسجد فيصح فيها الاعتكاف وكما يشترط له المسجد
فان كانت الرحبة منفصلة فليس لها حكم المسجد واما الرحبة
بكون الجامع في مدينة مشهورة والذي يظهر من مجموع هذه
الآثار ان المراد بالرحبة هنا الرحبة
المنسوبة للمسجد فقد اخرج ابن ابي شيبة من طريق المثنى ابن
سعيد قال رأيت الحسن وزرارة بن اوفى يقضيان في المسجد واخرج
الكرابيسي في ادب القضاء من وجه اخر عن الحسن وزرارة واياس
ابن معاوية كانوا اذا دخلوا المسجد للقضاء صلوا ركعتين قبل
ان يجلسوا ثم ذكر حديث سهل ابن سعد في قصة الملاعنين مختصرا
ولفظه شهدت الملاعنين وانا ابن خمس عشرة سنة فرق بينهما
وقد اخرجه في كتاب اللعان مطولا وتقدمت فوائده ولفظه
هناك ثابتهما من رواية ابن جريج اخبرني بن شهاب
وهو الزهري فذكره مختصرا ايضا ولفظه ان رجلا من الانصار جا
فذكره الى قوله العشاء فتلاعنا في المسجد وقد
تقدم مطولا ادرجه هناك ايضا رجا فذكره الى قال
ابن بطال استحب القضاء في المسجد طائفة وقال مالك هو الامر
القديم لانه يصل الى القاضي فيه المرأة والضعيف واذا كان في منزله
لم يصل اليه الناس الا بامكان الاحتجاب قال احمد واسحق وكرهت
ذلك طائفة وكتب عمر بن عبد العزيز الى القاسم بن عبد الرحمن ان لا
يقضي في المسجد فانه يأتيك الحائض
والمشرك

والشرك وقال الشافعي احب الي ان يقضي
في غير المسجد لذلك وقال الكرابيسي كره بعضهم الحكم في المسجد من
اجل انه قد يكون الحكم بين مسلم ومشرك فيدخل المشرك المسجد قال
ودخول المشرك المسجد مكروه ولكن الحكم بينهم لم يزل من ضيع به
السلف في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيره ثم ساق في
ذلك اثارا كثيرة قال ابن بطال وحديث سهل بن سعد صحيح
للجواز وان كان الاولى صيانة المسجد وقد قال مالك كان من
مضى يجلسون في رحاب المسجد انما في موضع الجنائز واما
في رحبة دار مروان قال واني لاستحب ذلك في الامصار
لتصل اليه اليهودي والنصراني والحائض والضعيف ويتواقرب
الى التواضع وقال ابن المنير لرحبة المسجد حكم المسجد الا ان كانت
منفصلة عنه والذي يظهر انها كانت منفصلة ويمكن ان يكون
جلوس القاضي في الرحبة المنفصلة وقيام الخصوم خارجا عنها
او في الرحبة المتصلة وكان التابعي
المذكور يرى ان الرحبة لم تعط حكم المسجد ولو اتصلت
بالمسجد وهو خلاف مشهور فقد وقع للشافعية في حكم رحبة
المسجد اختلاف في التعريف مع اتفاقهم على صحة صلاة
من في الرحبة المتصلة بالمسجد كصلاة من في المسجد قال
والفرق بين الحرم والرحبة ان لكل مسجد حريما وليس لكل
مسجد رحبة فالمسجد الذي يكون امامه قطعة من البقعة
هي الرحبة وهي التي لها حكم المسجد والحريم هو الذي يحيط
بقدره الرحبة وبالمسجد وان كان سور المسجد محيطا بجميع
البقعة فهو مسجد بلا رحبة ولكن له حريم كالدور انتهى
ملخصا وسكت عما اذا بنا صاحب المسجد قطعة منفصلة
عن المسجد هل هي رحبة تعطى حكم المسجد وعما اذا كان في
الجانب القبلي من المسجد رحاب
بحيث لا تصح صلاة من صلى فيها خلف امام المسجد هل يعطى
حكم المسجد والذي يظهر ان كلا منهما يعطى حكم المسجد فتصح
الصلاة في الاولى ويصح الاعتكاف في الثانية وقد يفرق
حكم الرحبة من المسجد في جواز اللغط ونحوه فيها بخلاف المسجد
مع اعطائهما حكم المسجد في الصلاة فيها فقد اخرج مالك
في الموطا من طريق سالم بن عبد الله بن عمر قال

بني عمر الى جانب المسجد رحبة فسماها
البطحا فكان يقول من اراد ان يلغط او ينشد شعرا او يرفع
صوتا فليخرج الى هذه الرحبة قوله فلم يا
من حكم في المسجد حتى اذا اتى على احدا ان يخرج من المسجد فيقام
كانه يشير بهذه الترجمة الى من خص جواز الحكم في المسجد بما اذا
لم يكن هناك شيء ينادى به من في المسجد او يقع به المسجد نقص
كالتلويث قوله وقال عمر اخرجاه من المسجد وضربه وتذكر عن
على نحوه اما اثر عمر فوصله بن ابي شيبة وعبد الرزاق كلاهما
من طريق طارق ابن شهاب قال اتى عمر بن الخطاب برجل في
حد فقال اخرجاه من المسجد ثم اضربا ه وسنده على شرط الشيخين
واما اثر علي فوصله ابن ابي شيبة من طريق بن معقل وسويد له
ساكتة وقال مكسورة ان رجلا جا الى علي فشاوره فقال يا قنبر اخرج
من المسجد فاتم عليه الحد وفي سنده من فيه مقال ثم ذكر حديث

ابي هريرة في قصة الذي اقر انه زنا

فاعرض عنه وفيه انك جنون قال لا قال اذهبوا به فارجموه
وهذا القدر هو المراد في الترجمة ولكنه لا يسلم من حدس لان
الرجم يحتاج الى قدر زائد من حفر وغيره مما لا يلائم المسجد فلا
يلزم من تركه فيه ترك اقامة غيره من الحدود وقد تقدم شرحه
في باب رجم المحصن من كتاب الحدود قوله ورواه يونس،
ومعمر بن جريج عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر بريدانهم خالفوا
عقيلا في الصحابي فانه جعل اصل الحديث من رواية ابي سلمة عن

ابي هريرة وقول ابن شهاب اخبرني

من سمع جابر بن عبد الله كنت فيمن رجمه بالمصلى وسو لا جعلوا الحديث
كله عن جابر ورواية معمر وصلها المولف في الحدود وكذلك رواية
يونس واما رواية ابن جريج فوصلها وتقدمت الاشارة اليها هناك
ايضا حيث قال وخالفه معمر ولم يقل يونس وابن جريج فصلي
عليه وتقدم شرحه مستوفى هناك وقد احمد قال ابن بطال
ذهب الى المنع من اقامة الحد في المسجد الكوفيون والشافعي واحمد
واسحق واجازه الشعبي وابن ابي ليلى وقال مالك لا باس بالضرب
بالسياط اليسيرة فاذا كثرت الحدود فليكن ذلك خارج المسجد قال
ابن بطال وقول من نزه المسجد عن ذلك اولى وفي الباب

حديثان ضعيفان في النهي عن اقامة

جنبوا

جنبوا مساجدكم صبيانكم الحديث وفيه

واقامة حدودكم اخرجه البيهقي في الخلافيات واصله في ابن ماجة
من حديث واثلة فقط وليس فيه ذكر الحدود وسنده ضعيف ولابن ماجة
من حديث ابن عمر رفعه خصال لا ينبغي في المسجد لا يتخذ طريقا في
الحديث وفيه ولا يضرب به حد وسنده ضعيف ايضا وقال ابن
المنير من كره ادخال الميت المسجد للصلاة عليه فحينئذ ان يخرج منه
شيء اولى بان يقول لا يقام الحد في المسجد لانه ابوم من خروج الدم
من المجلود وينبغي ان يكون في القتل اولى بالمنع قوله
موعظة الامام للخصوم ذكر فيه حديث ام سلمة
ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض من بعض
شرحه بعد بسبعة ابواب ومناسبته للترجمة ظاهرة وبالله
التوفيق

وسأل القضاء او نزل ذلك للخصم اي هل يقضى

له على خصمه بعلمه ذلك او يشهد له عند حاكم اخر هكذا اورد
الترجمة مستفهما بغير جزم لقوة الخلاف في المسالة وان كان اخر
كلامه يقتضي اختيار ان لا يحكم بعلمه فيها قوله وقال
شريح القاضي لعلي وابن الحرث الماضي ذكره قريبا قوله وسالا انسانا
الشهادة فقال انت الامير حتى اشهد لك وصله سفيان الثوري
في جامعه عن عبد الله بن شبرمة عن الشعبي قال
اشهد رجل شريحا وهو قاض اليه فقال انت الامير وانا اشهد
لك واخرجه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن شبرمة قال
قلت للشعبي يا ابا عمرو ارايت رجلين استشهدا على شهادة فقال
احدهما واستفهمني الاخر فقال اني اشرح
فيهما وانا جالس فقال انت الامير وانا اشهد لك قوله وقال
عكرمة قال عمر لعبد الرحمن بن عوف لو رايت رجلا على حد اكنت
وصله الثوري ايضا عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة ووقع
في الاصل لو رايت بالفتح وانت امير وفي الجواب فقال نعم
وقال اصمن بدل قوله صدقت واخرجه ابن ابي شيبة عن شريك
عن عبد الكريم بلفظ ارايت لو كنت القاضي او الوالي وابصرت
انسانا على حد اكنت مقيمه عليه قال لا حتى يشهد معي غيري قال
اصبت لو قلت غير ذلك لم نجد سوطا بضم المثناة وكسر الجيم وسكون
الدال من الاجادة قلت وقد جا عن ابي بكر الصديق نحو هذا

وسا ذكره بعد وهذا السند منقطع

شبكة الألوكة www.alukah.net

بن عكرمة ومن ذكره عنه لاندلم
يدرك عبد الرحمن فضلا عن عمر وهذا من المواضع التي ينبه عليها من
يغتر بتهميم قولهم ان اسقلم الحاذم صحيح فيجب تقييد ذلك بان
يزاد الى من علق عنه وبقي النظر فيما فوق ذلك قوله وقال عمر لولا
ان يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبت اية الرجم بيدي هذا طرف
من حديث اخرجه مالك في الموطا عن يحيى بن سعيد بن المسيب عن
عمر كما تقدم التنبيه عليه في باب الاعتراف بالزنا في شرح حديثه
الطويل في قصة الرجم الذي هو طرف من قصة بيعة ابي بكر في
سقيفة بني ساعدة قال المهلب استشهد البخاري لقول عبد الرحمن
ابن عوف المذكور قبله بقول عمر هذا انه كانت عنده شهادة في ان
الرجم انها من القرآن فلم يجعلها بنص
المصحف بشهادته وحده وافصح بالعلة في ذلك بقوله لولا
ان يقال زاد عمر في كتاب الله فاشار الى ان ذلك من قطع في
الذرائع ليلا يجد حكام السوء السبيل الى ان يدعوا العلم لمن احواله
الحكم بشي قوله وانتم ما عز عند النبي صلى الله عليه وسلم بالزنا
اربعا فامر برجمه ولم يذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم استشهد
من حضره لهذا طرف من الحديث الذي ذكر قبل بباب وقل
تقدم موصولا من حديث ابي هريرة وحكاية الخلاف على ابي
سلمة في اسم صحابيه قوله وقال حماد هو بن ابي سليمان فقيه
الكوفة قوله اذا اقر مرة عند الحاكم رجم وقال الحكم هو ابن
عتيبة بمثناة ثم موحدة مصغر وهو فقيه الكوفة ايضا
قوله اربعا اي لا يرجم حتى يقر اربع
مرات كما في حديث ماعز وقد وصله ابن ابي شيبة من طريق
شعبة قال سألت حمادا عن الرجل يقر بالزنا كم يرد
قال مرة قال وسألت الحكم فقال اربع مرات وقد تقدم البحث
في ذلك في شرح قصة ماعز في ابواب الرجم ثم ذكر حديث
ابي قتادة في قصة سلب القتيل الذي قتله في غزوة حنين
وقد تقدم شرحه مستوفى هناك وفي قوله هنا قال
فارضه منه بي رواية الاكثر وعند الكشميهني فعلم بفتح المهملة
وكسر اللام بدل فقام وكذا الاكثر رواية قتيبة هذه ومن ثم عقبها
البخاري بقوله وقال لي عبد الله عن الليث فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاداه الي ووقع في رواية

كريمة فامر بفتح الهمزة والميم بعدها
راء وعبد الله المذكور هو بن صالح بن صالح وهو كاتب الليث
والبخاري يعتمده في الشواهد ولو كانت رواية قتيبة فعلم النبي
صلى الله عليه وسلم بمعنى علم ان ابا قتادة كوفا قاتل القتيل المذكور
قال دحيم وهم قال والصحيح بينه رواية عبد الله بن صالح بلفظ فقام
قال وقد رد بعض الناس الحجة المذكورة فقال ليس في اقراره عند
عند النبي صلى الله عليه وسلم ولا حكمه بالرجم دون ان يشهد
من حضره دلالة في اعطاء السلب لابي قتادة حجة القضاء بالعلم لان ماوقع
انما كان اقراره عند النبي صلى الله عليه وسلم ولا حكمه بحضرة الصحابة
اذ معلوم انه كان صلى الله عليه وسلم لا يقعد وحده فلم يحتج
النبي صلى الله عليه وسلم ان يشهد معهم على اقراره لسماعهم منه ذلك
وكذلك قضية ابي قتادة انتهى قال ابن المنير لا حجة في قضية ابي
قتادة لان معنى قوله فعلم النبي صلى
الله عليه وسلم علم باقرار الخصم فحكم عليه فهي حجة لمذهب
يعني الصابر الى جواز القضاء بالعلم فيما يقع في مجلس الحكم قال
غيره ظاهر ادلة القضية يخالف اخرها لانه شرط التنبيه بالقتل
على استحقاق السلب ثم دفع السلب لابي قتادة بغير بينة واجاب
الكرماني بان الخصم اعترف يعني فقام مقام البينة وبان المال
لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي منه من شاء ويمنع من شاء
قلت والاول اولى وبينه لا تخص
في الشهادة بل كل ما كشف الحق يسمى بينة قوله وقال
وقال اهل الحجاز الحاكم لا يقضي لقاضي بما علم لوجود التهمة
اذ لا يؤمن على النفي ان ينظر اليه التهمة قال واظنه ذهب
الى ما رواه ابن شهاب عن زيد بن الصلت ان ابا بكر الصديق
قال لو وجدت رجلا على حد مما امتنه عليه حتى يكون معي غيري
ثم ساقه بسند صحيح عن ابن شهاب قال ولا احب مالكا ذهب
عليه هذا الحديث فان كان كذلك فقد قلد اكثر هذه الامة
فضلا وعلما قلت ويحتمل ان يكون ذهب
الى الاثر المقدم ذكره عن عمر وعبد الرحمن بن عوف قال وملزم
من اجاز للقاضي ان يقضي بعلمه مطلقا انه لو عمد الى رجل
مستور لم يعهد منه مجون قط

ان يرجمه ويدعي انه راه يزني او يقذف
بينه وبين زوجته ويزعم انه سمعه مطلقا او بينه وبين امته ويزعم انه
سمعه مطلقا او بينه وبين امته ويزعم انه سمعه بقتلها فان هذا
اباب لو فتح لوجد كل قاض السبيل الى قتل عدوه وتفسيقه والتفريق
بينه وبين من يحب ومن ثم قال الشافعي لولا قضاة السوء لقلت
ان للحاكم ان يحكم بعلمه انتهى واذا كان هذا في الزمان الاول فما الظن
بالمتاخر بتقيض حسم مادة تجويز القضاء بالعلم في هذه الازمان
المتاخرة لكثرة من يتولى الحكم ممن لا يوثق على ذلك والله اعلم
قوله ولو افترضوه عنده لا خير بحق في مجلس القضاء فانه لا يقضي عليه
في قول بعضهم حتى يراعوا شاهدين فيحضر بما افتراه قال ابن التين
ما ذكر عن عمر وعبد الرحمن هو قول مالك واكثر اصحابه وقال بعض اصحابه

يحكم بما علمه فيما افترى احد الخصمين عنده في مجلس الحكم

كما قال ابن القاسم واشهب لا يقضي بما يقع
عنده في مجلس الحكم الا اذا شهد به عنده وقال ابن المنير مذهب
مالك ان من حكم بعلمه بقضي على المشهور الا ان ان كان عليه حاد ثا
بعد الشروع في المحاكمة فقولان واما ما افترى به في مجلس الحكم فيحكم عليه
حينئذ ويكون شاهدا وقال ابن الماجشون يحكم بعلمه وفي المذهب
قفا ربيع طويلة في ذلك ثم قال ابن المنير وقول من قال لابد ان يشهد
عليه في المجلس شاهدان يؤول الى الحكم بالاقرار لانه لا يخلو ان يودي
او لا ان ادى فلا بد من الاعذار فان اعذر احتيج الى الاثبات

وتسلسلت القضية وان لم يحتج رجع

الى الحكم وان لم يؤد بانهى كالعدم واجاب غيره ان فائدة
ذلك رفع الخصم عن الانكار لانه اذا عرف ان هناك من يشهد
امتنع من الانكار لخشية التعزير بخلاف ما اذا لم ذلك قوله
وقال بعض اهل العراق ما سمع او راه في مجلس القضاء قضى به وان كان
في غيره لم يقض لانه شاهد بن يحضرهما افتراه بضم اوله من الرباعي
قلت وهذا قول ابي حنيفة ومن تبعه ووافقهم مطرف وابن
الماجشون واصبغ وسحنون من المالكية قال ابن التين وجري
به العمل وبوافقه ما اخرج عبد الرزاق بسند صحيح عن ابن سيرين
قال اعترف رجل عند شريح بامر ثم انكره فقضى عليه باعترافه فقال
ايقضي علي بغير بينة فقال وشهد عليك ابن اخت خالتك يعني نفسه
قوله وقال اخرون منهم بل يقضي به لانه مؤتمن بفتح الميم اسم
مفعول والمراد من الشهادة موقنا الحق بعلمه اكثر من الشهادة هو

قول ابي يوسف ومن تبعه ووافقهم

الشافعي

مطرف وابن الماجشون واصبغ وسحنون

الشافعي قال ابو علي الكرابيسي قال الشافعي يعزر بما يلقى عنه ان كان
القاضي عدلا لا يحكم بعلمه في حدود ولا قصاص الا ما افترى بين يديه
ويحكم بعلمه في كل الحقوق مما علمه قبل ان يلي القضاء او بعده ما لم
يفقد ذلك بكون القاضي عدلا اشارة الى انه رعا ولي القضاء
من ليس بعدل بطريق التغلب وقال بعضهم يعني اهل الرأي
يقضي بعلمه في الاموال ولا يقضي في غيرها هو قول ابي حنيفة واصحابه
ويوسف فيما نقله الكرابيسي عنه اذا رأى الحاكم رجلا يزني مثلا لم يقض
بعلمه حتى يكون بينه تشهد بذلك عنده وبي رواية عن احمد قال
ابو حنيفة الناس ان يحكم في ذلك كله بعلمه ولكن ادع الناس
واستحسن ان لا يقضي في ذلك بعلمه اتفقوا على انه
يقضي في نبول الشاهد ورده بما يعلمه منه من تجريح او تزكية ويحصل
الاراء في هذه المسالة بسبعة ثالثها في زمن قضاياه خاصة

رابعها في مجلس حكمه خامسها في الاموال

دون غيرها سادسها مثله وفي القذف ايضا وهو عن بعض المالكية
سابعها في كل شيء الا في الحدود وهذا هو الراجح عند الشافعية وقال
ابن العربي لا يقضي الحاكم بعلمه والاصل فيه عندنا الاجماع على انه
لا يحكم بعلمه في الحدود كما حدث بعض الشافعية فقال مخرجا
انه يجوز فيها ايضا حين رأوا انها لا زمة لهم كذا قال يجري على
عادته في التهويل والاقدام على نقل الاجماع مع شهرته بالاختلاف

قوله فقال القاسم لا ينبغي للحاكم ان

يقضي قضا بعلمه في رواية الكشميهني بقضي قوله دون علم غيره
اي اذا كان وعده عالما به لا غيره قوله ولكن بالتشديد وفي نسخة
بالتخفيف ونرفع بالرفع قوله وايقاعا عطف على نزويضا
او نصب على انه مفعول معه والعامل فيه منقلق الظرف والقاسم
المذكور كنت اظن انه ابن محمد بن ابي بكر الصديق احد الفقهاء
السبعة من اهل المدينة لانه اذا اطلق في الفروع الفقهية انصرف
الذهن اليه لكن رايت في رواية عن ابي مصعب ان القاسم بن عبد
الرحمن ابن عبد الله بن مسعود وهو الذي تقدم ذكره قريبا في باب
الشهادة على الخط فان كان كذلك فقد خالف اصحابه الكوفيين
ووافق اهل المدينة في هذا الحكم والله اعلم قوله وقد ذكره

النبي صلى الله عليه وسلم الظن وقال

انما هذه صفية موظف من الحديث الذي
وصله بعد وقوله في أثناء الموصولة عن علي بن الحسين أي ابن علي بن
ابي طالب وهو المعروف بزين العابدين قوله ان النبي صلى الله عليه
وسلم اتته صفية بنت حيي هذا صورته مرسل ومن ثم عقبه البخاري
بقوله رواه شعيب وابن مسافر وابن ابي عتيق واسحق ابن يحيى عن
الزهري عن علي اي ابن الحسين عن صفية يعني موصولة فتكمل رواية
ابراهيم بن سعد عن علي ان علي بن الحسين تلقاه عن صفية وقد تقدم
مثل ذلك في رواية سفيان عن الزهري مع شرح حديث صفية
مستوفى في كتاب الاعتكاف فانه ساقه هناك تاما واورده هنا
مختصرا ورواية شعيب وهو ابن ابي حمزة وصلها المصنف في الاعتكاف
ايضا وفي كتاب الادب ورواية ابن مسافر وهو عبد الرحمن
ابن خالد ابن مسافر انفرد وصلها ايضا في الصوم وفي فرض الخمس
ورواية ابن عتيق وهو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن
ابن ابي بكر الصديق وصلها المصنف في الاعتكاف
واورد ها في الادب ايضا مقرونة برواية شعيب ورواية
اسحق بن يحيى وصلها الذهلي في الزهريات ورواه عن
الزهري ايضا معمر فاختلف عليه في وصله وارساله
فتقدم موصولا في صفة ابليس من رواية عبد الرزاق عنه
ومرسلا في فرض الخمس من رواية هشام بن يوسف عن معمر
واورد ها النسائي موصولة من رواية موسى ابن اعين عن معمر
ومرسلة من رواية ابن المبارك عنه ووصله ايضا عن الزهري
عن عثمان ابن عمر بن موسى التيمي عند ابن ماجة وابي عوانة في
صحيحه وعبد الرحمن ابن اسحق عند ابي
عوانة ايضا وهشيم عند سعيد بن منصور واخرون ووجه
الاستدلال بحديث صفية لمن منع الحكم بالعلم انه صلى الله عليه
وسلم كره ان يقع في قلب الانصاريين من وسوسة الشيطان
شيء فراعاة بنفي التهمة عنه مع عصمته يقتضي مراعاة نفي التهمة
عن من دونه وقد تقدم في باب من رأى للقاضي ان يحكم بعلمه
ببيان حجة من اجاز ومن منع بما يغني عن اعادته هنا قوله
باب امر الوالي اذا وجه اميرين الى موضع ان يتطاوعا
ولا يتعاصيا بمملتين وبيا تحتانية وبعضهم

بمعجمتين وموحدة ذكر فيه حديث ابي بردة
بعثه النبي صلى الله عليه وسلم اي بعثني انا موسى ومعاذ بن جبل وقد
تقدم الكلام عليه في كتاب الديات وقيل ذلك في اواخر المغازي هو
قوله سيأتي تقدم شرحه في المغازي قوله وتطاوعا اي
توافقا في الحكم ولا يختلفا لان ذلك يودي الى اختلاف اتباعهما
فيفضي الى العداوة ثم المحاربة والمرجع في الاختلاف الى ما جاء في الكتاب
والسنة كما قال تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والى الرسول
وسيأتي مزيد بيان لذلك في كتاب الاعتصام ان شاء الله تعالى
قوله وقال النضر وابو داود ويزيد ابن هارون ووكيع عن شعبة
عن سعيد ابن ابي بردة عن ابيه عن جده يعني موصولا ورواية
النضر وابي داود ووكيع تقدم الكلام عليها في اواخر المغازي في باب
بعث ابي موسى ومعاذ الى اليمن ورواية يزيد بن هارون وصلها
ابو عوانة في صحيحه والبيهقي قال ابن بطال وغيره في الحديث
الحض على الاتفاق لما فيه من ثبات المحبة
والالفة والتعاون على الحق وفيه جواز نصب قاضيين في
بلد واحد ينفذ كل منهما في ناحية وقال ابن المرابط كان النبي
صلى الله عليه وسلم اشركهما ابتداء لا بعد ان كان ذلك اصلا في تولية
اثنين قاضيين مشتركين في الولاية كذا جزم به قال
وفيه نظر لان محل ذلك فيما اذا نفذ حكم كل منهما بنه لكن قال
ابن المنير يحتمل ان يكون ولاهما ليشتركا في الحكم في كل واقعة
ويحتمل ان يستغل كل منهما بما يحكم به ويحتمل ان يكون لكل منهما
عمل يخصه والله اعلم كيف كان وقال ابن التين انما اشتركا لهما
لكن جاء في غير هذه الرواية انه امر كلا منهما على انفراد والرواية
المذكورة وكان اليمن مخلافين قلت وهذا هو المعتمد والرواية
التي اشار اليها تقدمت في غزوة حنين باللفظ المذكور وتقدم في المغازي
ان كلا منهما كان اذا سار في عمله سار رفيقه
وكان عمل معاذ الجند وما يقابلهم من بلاد اليمن وعمل ابي موسى التهائم
وما اختص منها بعلي هذا فانزه صلى الله عليه وسلم لهما بان يتطاوعا
ولا يتخالفا فيحمل على ما اذا اتفقت قضية يحتاج الامر فيها الى
اجتماعهما والى ذلك اشار في الترجمة ولا يلزم من قوله تطاوعا
ولا يختلفا ان يكونا شريكين كما استدل به ابن المنذر وقال
ايضا فاذا اجتمعا فان اتفقا في الحكم والا نتأخيا حتى يتفقا على
الصواب والا رفعا الامر الى من فوقهما وفي الحديث الامر بالتيسير
في الامور وفي الرفق بالرعية وتجنب

الايمان اليهم وترك الشدة ليلا تنفروهم

ولا سيما بمن كان قريب العهد بالاسلام او قارب حد التكليف من الاطفال ليتمكن الايمان من قلبه ويتمرن عليه وكذلك الانسان في قرب نفسه على العمل اذا صدقت ارادته لا يشدد عليها اكثر من الادنى حتى يصل الى قدرها حتما لها ولا يكلفها ما لعلها تعجز عنه وبه مشروعية الزيادة واكرام الزابر افضلية معاذ في الفقه على ابي موسى وقد تجاها عليهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل اخرجه الترمذي وغيره من حديث انس قوله باب اجابة الحاكم الدعوة الاصل به عموم الخبر ورود الوعيد في الترك من قوله ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله وقد تقدم شرحه في اواخر النكاح فاذا علما لا يجيب الحاكم دعوة شخص بعينه دون غيره من الرعية لما في ذلك

من كسر قلب من لم يجبه الا ان كان له عذر

في ترك الاجابة كرؤية المنكر الذي لا يجاب الى ازالته فلو كثرت بحيث يشغله عن الحكم الذي تعين عليه سائغ له ان لا يجيب قوله وقد اجاب عثمان عبد المغيرة ابن شعبة لم اقف على اسم العبد المذكور في الاثر ورويناه موصولا في فوائد ابي محمد بن ساعد في فوائد البر والصلة لابن المبارك بسند صحيح الى ابي عثمان النهدي ان عثمان ابن عفان اجاب عبد المغيرة ابن شعبة دعاه وهو صائم فقال اردت ان اجيب الداعي وادعو لك بركة ثم ذكر حديث ابي موسى فكوا العاني يعني الاسير واجيبوا الداعي وهو طرف

من حديث تقدم في الوليمة وغيرها ناسخ

من هذا قال ابن بطال عن مالك لا ينبغي لقاضي ان يجيب الدعوة الا في الوليمة خاصة شرط ان شاء الا ان شاء ترك والترك احب الينا الا ان يدعوه الا ان يكون لاخ في الله او خالص قرابة او مودة وكره مالك لاهل الفضل ان يجيبوا كل من دعاهم انتهى وقد تقدم تفصيل احكام اجابة الدعوة في الوليمة وغيرها مما يغني عن اعادته قوله باب هذا بالتمام هذه الترجمة لفظ حديث اخرجه احمد وابو عوانة من طريق يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرو عن ابي حميد رفعه هذا بالعمال على ولوه من رواية اسمعيل ابن عياش عن يحيى وهي من رواية اسمعيل عن الحجازيين وهي ضعيفة ويقال انه اختصره من حديث الباب كما تقدم بيان ذلك في الهبة واورد فيه قصة ابن اللتبية وقد تقدم بعض شرحها في الهبة وفي الزكاة وفي ترك الحيل وفي الجمعة وتقدم مني فيما

يتعلق بالغلول في كتاب الجهاد قوله

سفيان

سفيان هو ابن عيينة فوله عن الزهري قد

ذكر في اخره ما يدل على ان سفيان سمعه من الزهري وهو قوله قال سفيان فحفظته علينا الزهري وقع في رواية الحميدي في مسنده ثنا الزهري واخرجه ابو نعيم من طريقه وعند الاسمعيلي من طريق نعيم بن منصور عن سفيان قال فحفظته علينا الزهري وحفظناه قوله ان استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من بني اسد بفتح الهمزة وسكون السين المهملة كذا وقع هنا وهو بوزنهم انه بفتح السين نسبة الى بني اسد بن خزيمة القبيلة المشهورة او الى بني اسد ابن خزيمة القبيلة المشهورة او الى بني اسد بن عبد العزى بطن من قريش وليس كذلك وانما قلت انه توهم لان الازد تلازمه الالف واللام في الاستعمال اذا سماوا به بخلاف بني اسد فبغير الف ولام في الاسم ووقع في رواية الاصيلي منا من بني الاسد بزيادة الالف واللام ولا اشكال فيها مع سكون السين ووقع في الهبة عن عبد الله بن محمد الجعفي عن سفيان استعمل رجلا من الازد وكذا قال احمد والحميدي في مسنديهما

عن سفيان وسئل المسلم عن ابي بكر بن

ابن ابي بكر ابن ابي شيبة وغيره عن سفيان وفي نسخة بالسين المهملة بدل الزاي ثم وجوت ما يزيل الاشكال ان ثبت وذلك ان اصحاب الانساب ذكروا ان في الازد بطنا يقال لهم بنو اسد بالزيك يسبون الى اسد بن شريك بالتحتانية مصغرا بن مالك بن عمرو بن مالك بن فهم وبنو انمار بطن شهير من الازد فيحتمل ان ابن الابيه كان منهم فيصح ان يقال ينسب الازدي بسكون السين وبفتحها من بني اسد بفتح السين ومن بني الازد او الاسد بالسكون فيهما لا غير وذكروا ممن ينتسب كذلك مسددا شيخ البخاري كذا في رواية ابي ذر بفتح الهمزة والمثناة وكسر الموحدة وفي الهاء سكت قوله باللام بدل الهمزة كذلك وقع في الاول ولسائرهم

وكذا تقدم في الهبة وفي رواية مسلم باللام المفتوحة ثم المثناة الساكنة

وبعضهم بفتحها وقد اختلف على هشام بن عروة عن ابيه ايضا انه باللام او بالهمزة كما سياتي قريبا في باب محاسبة الامام عماله بالهمزة ووقع لمسلم باللام وقال عياض ضبطه الاصيلي بخطه في هذا الباب بضم اللام وسكون المثناة وكذا لابن السكن قال وهو الصواب وكذا قال ابن السمعاني بن التينة بضم اللام وفتح المثناة ويقال بالهمزة بدل اللام وقد تقدم ان اسم عبد الله والتينة اهدى لم يقف على تسميتها قوله على صدقة وقع في الهبة على الصدقة وكذا

لمسلم وتقدم في الزكاة تعيين من استعمل

الايمان اليهم وترك الشدة لبلا تنفر قلوبهم

ولا سيما بمن كان قريب العهد بالاسلام او نائيا حدا لتكليف
من الاطفال لينمكن الايمان من قلبه ويتمرن عليه وكذلك الانسان في
تقريب نفسه على العمل اذا صدقت ارادته لا يشدد عليها اكثر
من الازمي حتى يصل الى قدر ما تحتمله ولا يكلفها ما لعلها تنقطع عنه
وفيه مشروعية الزيادة واكرام الزائر وافضلية معاذ في الفقه على ابي
موسى وقد نجا اعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل اخرجه الترمذي
وغيره من حديث انس قوله باب اجابة الحاكم الدعوة
الاصل فيه عموم الجنود ورود الوعيد في الترك من قوله ومن لم يجب
الدعوة فقد عصى الله ورسوله وقد تقدم شرحه في اوائل النكاح قال
المهلب لا يجيب الحاكم دعوة شخص بعينه دون غيره من الرعية لما في ذلك

من كسر قلب من لم يجبه الا ان كان له عذر

في ترك الاجابة كرؤية المنكر الذي لا يجاب الى ازالته فلو كثرت
بحيث يشغله عن الحكم الذي تعين عليه ساغ له ان لا يجيب قوله
وقد اجاب عثمان عبد المغيرة ابن شعبة لم اقف على اسم العبد
المذكور ولا على دعائه موصولا في فوائد ابي محمد بن ساعد في
فوائد البر والصلة لابن المبارك بسند صحيح الى ابي عثمان النهدي
ان عثمان ابن عفان اجاب عبد المغيرة ابن شعبة دعاه وصوامهم
فقال اردت ان اجيب الداعي وادعو ابا بركة ثم ذكر حديث ابي موسى
فكوا العاني يعني الاسير واجيبوا الداعي ولو طرق

من حديث تقدم في الوليمة وغيرها ناقصا

من هذا قال ابن بطال عن مالك لا ينبغي لقاضي ان يجيب الدعوة
الا في الوليمة خاصة ثم ان شاء اكل وان شاء ترك والترك احب
الي الا لمانع اقوى من ان يكون لاخ في الله او خائف فرية او مودة وكره
مالك لاهل الفضل ان يجيبوا كل من دعاهم انتهى وقد تقدم تفصيل
احكام اجابة الدعوة في الوليمة وغيرها مما
يغني عن اعادته قوله باب هذا يا الفعال هذه التوخمة
لفظ حديث اخرجه احمد وابو عوانة من طريق يحيى بن سعيد الانصاري
عن عروة عن ابي حميد رفعه هذا يا العمال على ولتوه من رواية اسمعيل
ابن عياش عن يحيى وهي من رواية اسمعيل عن الحجازيين وهي
ضعيفة ويقال انه اختصره من حديث الباب كما تقدم بيان ذلك في
الهبة واورد فيه قصة ابن اللتبية وقد تقدم بعض شرحها في الهبة
في الهبة وفي الزكاة وفي ترك الحيل وفي الجمعة وتقدم مبنى ما

يتعلق بالغلول في كتاب الجهاد قوله

سفيان هو ابن عيينة قوله عن الزهري قد

ذكر في اخره ما يدل على ان سفيان سمعه من الزهري وهو قوله قال سفيان
فحفظته علينا الزهري وقع في رواية الحميدي في مسنده ثنا الزهري واخرجه
ابو نعيم من طريقه وعند الاسمعيلي من طريق نعيم بن منصور عن سفيان قال
فحفظته علينا الزهري وحفظناه وقوله ان استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا
من بني اسد بفتح الهمزة وسكون السين المهملة كذا وقع هنا وهو بوزنهم انه
بفتح السين نسبة الى بني اسد بن خزيمة القبيلة المشهورة او الى بني اسد
ابن خزيمة القبيلة المشهورة او الى بني اسد بن عبد العزى بطن من
قريش وليس كذلك والا فالت انه فوقهما لان الازد تلازمه الالف واللام
في الاستعمال اسما وانتسابا بخلاف بني اسد فبغير الف ولام في الاسم
ووقع في رواية الاصيلي منا بني الاسد بزيادة الالف واللام ولا
اشكال فيها مع سكون السين وقد وقع في الهبة عن عبد الله بن محمد الجعفي
عن سفيان استعمل رجلا من الازد وكذا اخرجه احمد والحميدي في مسنديهما

عن سفيان وهشام المعنى عن ابي بكر بن

ابن ابي بكر ابن ابي شيبة وغيره عن سفيان وفي نسخة بالسين المهملة
بدل الزاي ثم وجوف ما يزيل الاشكال ان ثبت وذلك ان اصحاب
الانساب ذكروا ان في الازد بطنا يقال لهم بنو اسد بالزاي يسبون
الى اسد بن شريك بالتحتية مصغرا بن مالك بن عمرو بن مالك بن فهم
وبنو فهم بطن شهير من الازد فيحتمل ان ابن الابيه كان منهم
فيصح ان يقال بنو الازدي بسكون السين وبفتحها من بني اسد بفتح
السين ومن بني الازد والاسد بالسكون فيهما لا غير وذكروا ممن
ينتسب كذلك مسددا شيخ البخاري في قوله يقال له ابن الابيه
كذا في رواية ابي ذر بفتح الهمزة والمثناة وكسر الموحدة وفي الهامش
باللام بدل الهمزة كذلك وقع كالاول لسائرهم
وكذا تقدم في الهبة وفي رواية مسلم باللام المفتوحة ثم المثناة الساكنة
وبعضهم بفتحها وقد اختلف على هشام بن عروة عن ابيه ايضا انه
باللام او بالهمزة كما سياتي قريبا في باب محاسبة الامام عماله بالهمزة ووقع
لمسلم باللام وقال عياض ضبطه الاصيلي بخطه في هذا الباب
بضم اللام وسكون المثناة وكذا لابن السكن قال وهو الصواب
وكذا قال ابن السمعاني بن التينة بضم اللام وفتح المثناة ويقال
بالهمزة بدل اللام وقد تقدم ان اسم عبد الله والتينة اهدم بتقديم
على ثم المثناة قوله على صدقة وقع في الهبة على الصدقة وكذا

لمسلم وتقدم في الزكاة تبيين من استعمل

عليهم قوله فلما قدم قال هذا لكم ؎
وهذا اهدي لي في رواية معمر عن الزهري عند مسلم فجاء المال
فدفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذا لكم وهذه
هدية اهديت لي وفي رواية هشام الاتية قريبا فلما جاء النبي
صلى الله عليه وسلم وحاسبه قال هذا الذي لكم وهذه هدية
اهديت لي وفي رواية ابي الزناد عن عروة عند مسلم فجاء سواد
كثير وهو بفتح المهملة وتخفيف الواو فجعل يقول هذا لكم وهذا
اهدي لي وأول عند ابي عوانة بعث معدنا الى اليمن فذكره
والمراد بالسواد الاشياء الكثيرة والاشخاص البارزة من حيوان
وغيره ولفظ السواد يطلق على كل شخص ولا بي نعيم في المستخرج
من هذا الوجه فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم من
يتوفاه منه وهذا يدل على ان قوله في الرواية المذكورة فلما
جاء حاسبه اي امر من يحاسبه فيقبض منه وفي رواية
ابي نعيم ادنا فجعل يقول هذا لكم وهذا لي حتى ميزه قال

يقولون من اين هذا لك قال اهدي

لي فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بما اعطاهم
فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر زاد في رواية هشام قبل
ذلك فقال لا جلست في بيت ابيك وبيت امك حتى يأتيك
هديتك ان كنت صادقا ثم قام فخطب قوله قال سفيان
ايضا فصعد المنبر يريد ان سفيان كان تارة يقول قام وتارة
صعد ووقع في رواية شعيب ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم
عشية بعد الصلاة وفي رواية معمر عند مسلم ثم قام النبي صلى
الله عليه وسلم خطيبا وفي رواية ابي الزناد عند الى نعيم صلى
المنبر وهو منفعض قوله ما بال العامل نبعثه فيأتي فيقول
في رواية الكشميهني يقول بحذف الفاء وفي رواية شعيب نما
بال العامل بستعمله فيأتينا فيقول ووقع في رواية هشام بن عروة

واني استعمل الرجل منكم على امور مما ولاني

الله قوله هذا لك وهذا لي في رواية عبد الله بن محمد هذا
لكم وهذا اهدي لي وفي رواية هشام فيقول هذا الذي لكم وهذه
هدية اهديت لي وقد تقدم ما في رواية ابي الزناد من الزيادة
قوله فهلا جلس في بيت ابيه وامه فينظر ايهدى له
ام لا ولفظ رواية هشام حتى تأتيه هديته ان كان صادقا

قوله

قوله والذي نفسي بيده تقدم شرحه في ؎
اوايل كتاب الايمان والنذور وقوله لا يأتي بشيء الا جاء به يوم القيمة
يعني لا يأتي بشيء يحوزه لنفسه ووقع في رواية عبد الله بن محمد ؎
لا يأخذ احد منه شيئا وفي رواية ابي بكر بن ابي شيبة لا ينال احد منكم منها
شيئا وفي رواية ابي الزناد عند ابي عوانة لا يغل منه شيئا الا جاء به وكذا
وقع في رواية شعيب عند المصنف وفي رواية معمر عند الاسماعيلي
كلاهما بلفظ لا يغل بضم الغين المعجمة من الغلول واصله الخيانة في الغنيمة
ثم استعمل في كل خيانة قوله يحمله على رقبته في رواية ابي بكر على عنقه
وفي رواية هشام لا يأخذ احدكم منها شيئا قال هشام بغير حقه ولم يقع
قوله قال هشام عند مسلم في رواية ابي اسامة المذكورة واورده من
رواية ابن نمير عن هشام بدون قوله بغير حقه وهذا مشعر باد راجها
قوله وان كان اي الذي غله بعيرا له رغاء بضم الراء وتخفيف الغين
المعجمة مع المد صوت البعير قوله جوار بالجيم ضبطه
او شاة تغبر بفتح المثناة الفوقانية وسكون المعجمة بعدها

مهملة مفتوحة ويجوز كسرها ورنع

عند بن التين او شاة لها بعار ونقل بعار قال الفراء
ولو بعار بغير شك يعني بفتح التحتانية وتخفيف المهملة وهو صوت
الشاة الشديد قال وابعار ليس بشيء كذا قاله ولم اره هنا في شيء من
نسخ الصحيح وقال غيره البعار بضم اوله صوت المعز يعرت المعز
تعر بالكسر ويالفتح بعارا اذا صاحت قوله ثم رفع يديه حتى رايا
عفري ابطيه وفي رواية عبد الله بن محمد عفرة ابطيه بالافراد ولابي
ذر عفرتي بفتح اوله ولبعضهم بفتح الفا ايضا بلا ها وكالاول في رواية
شعيب بلفظ حتى انا لننظر الى وعفرة بضم المهملة وسكون الفا
تقدم شرحها في كتاب الصلاة وحاصله ان العفر بياض ليس بالناصع
قوله الا بالتخفيف هل بلغت بالتشديد ثلاث مرات وفي رواية عبد
الله بن محمد في الحجة اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ثلاثا وفي

رواية مسلم قال اللهم هل بلغت

مرتين ومثله لابي داود ولم يقل مرتين وصرح في رواية الحميدي
بالثالثة اللهم بلغت والمراد بلغت حكم الله اليكم امتثالا لقوله
تعالى له بلغ وانشار قبالي ما يقع في القيمة من سؤالي الامم هل
بلغهم انبياؤهم ما ارسلوا به اللهم قوله وزاد هشام مومن
سفيان وليس بتدليس من البخاري وقد وقع في رواية الحميدي
عن سفيان ثنا الزهري وهشام بن عروة ثنا ابناء عروة ابن

الزبير وسائله عنها مساقا واحدا

وقال في اخره قال سفيان زاد ابنه هشام

قوله سمع اذني بفتح السين المهملة وكسر الميم واذني بالالف تثنية

قوله وابصرت عيني قال عياض بسكون الصاد والميم وفتح الراء

والعين للاكثر وحكى عن سيبويه قال الوب تقول سمع اذني

زيد ابضم العين قال عياض والذي في تلك الجمل ودفع عند مسلم

في رواية ابي اسامة ببصرق سمع بالسكون فيهما والتثنية في اذني

وعيني وعنده في رواية بن نمير بصر عيناي وسمع اذناي وفي رواية

ابن جريج عن هشام عند ابي عوانه بصر عينا ابي حميد وسمع اذناه

قلت وهذا يتعين ان يكون بضم الصاد وكسر الميم وفي رواية

مسلم من طريق ابي الزناد عن عروة قلت لابي حميد اسمعته

من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بن بنيه الى اذني قال

النووي معناه اني اجعله علما يقينا لا شك في علمي به قوله

واسالوا زيد بن ثابت فانه سمعه معي في رواية للحميدي فانه

كان حاضرا معي وفي رواية لاسمعيلي من

طريق معن عن هشام يشهد علي ما اقول زيد بن ثابت بحك

منكبه راى من رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذي رات

وشهد مثل الذي شهدت وقد ذكرت في الايمان والنذور انني

لم اجوده من حديث زيد بن ثابت قوله ولم يقل الزبيري

سمع اذني هو مقول سفيان ايضا قوله خوارا صوت والخوار

بخاروت كصوت البقر هكذا وقع هنا في رواية ابي ذر عن

الكشميهني والاول بضم الخاء المعجمة يفسر قوله في حديث

ابي حميد تفقره لها خوار وفي الدراية بالخاء المعجمة وبعضهم

بالجيم واشار الى ماني سورة طه عجلا جسدا له خوار وفي الدراية

وتوصوت العجل ويستعمل في غير البقر من الحيوان واما قوله

والجوار فهو بضم الجيم وواو ساكنة وبعد الالف راء ويجوز تسهيلها واشار

بقوله بخاروت الى ماني سورة قد افلح

بالعذاب اذا لهم يجاروت قال ابو عبيدة اي يرغون

اصواتهم كما يخار الثور والحاصل انه بالجيم وبالخاء المعجمة

بمعنى الا انه بالخاء للبقر وغيرها من الحيوان وبالجيم للبقر

والناس قاله الله تعالى فانبه بخاروت وفي قصة موسى

له جوار الى الله بالتلبية اي صوت

عال وهو عند مسلم من طريق داود بن ابي هند

عن ابي العالية عن ابن عباس دخيل اصله في البقر وا ستعمل للناس ورد لعل المصنف

اشار ايضا الى قراءة الاعمش عجلا جسدا له جوار بالجيم وفي الحديث من الفوائد

ان الامام يخطب في الامور المهمة واستنبط منه ما بعد في الخطبة كما تقدم في الجمعة

ومشروعية محاسبة المؤمن وتقدم البحث فيه في الزكاة ومنع العامل من قبول

الهدية ممن لهم عليه حكم وتقدم تفصيل ذلك في ترك الحيل ومحل ذلك اذا لم يأذن

له الامام في ذلك لما اخرجه الترمذي من رواية قيس ابن ابي حازم عن معاذ

ابن جبل قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقال لا تصيبن

شيا بغير اذني فانه غلول وقال المهلب فيه انها اذا اخذت بخعل في بيت المال

ولا تخمس العامل منها الا ما اذن له فيه الامام وهو مبني على ان الهدية

اخذ منه ما ذكر انه اهدي له وملحوظا بالسياق والا سماق رواية معمر

قبل ولكن لم ار ذلك صريحا ونحوه قول ابن قدامة في المغني لما ذكر الرشوة

وعليه يرد ها نعما جماد يحتمل ان يجعل في بيت المال لان النبي صلى الله

عليه وسلم لم يامر بن اللتبية برد الهدية التي اهديت له لمن اهداها له وقال

ابن بطال باحق بهدية العامل الهدية

لمن له دين ممن عليه الدين ولكن لدان يحاسب بذلك من دينه وفيه

ابطال كل طريق تتوصل بها من باخذ المال الى صاحباه الماخوذ منه

والانفراد بالماخوذ وقال ابن المنير يوخذ من قوله هلا جلس في بيت ابيه

وامه جواز تنول الهدية ممن كان يهاديه قبل ذلك كذا قال ولا يخفى ان

محل ذلك اذا لم يزد على العادة وفيه ان من راى خطا او اخطا في تاويل

بعض من اخذ به ان يشهر القول للناس ويبين خطاه ليحذر من اغتراره

به وفيه جواز توبيخ المخطي واستعمال المفضول في الامارة والامامة

والامانة مع وجود من هو افضل منه وفيه استشهاد الراي والناظر بقول

من يوافقه ليكون ادفع في نفس السامع والمعنى في ما بيناه والله اعلم

قوله باب استفضاء الموالي اي تولي ابي حذيفة تقدم

التعريف به في الرضاع قوله يوم المهاجرين

الاولين اي الذين سبقوا بالهجرة الى المدينة قوله نهم ابو بكر وعمر وابو

سلمة اي ابن عبد الاسد المخزومي زوج ام سلمة ام المؤمنين قبل النبي صلى

عليه وسلم وزيد ابي ابن حارثة وعامر بن ربيعة اي العنزي بفتح المهملة

والنون بعدها زاي وهو مولى عمر وقد تقدم في كتاب الصلاة في ابواب

الامامة من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر لما قدم المهاجرون

الاولون العصبة موضع بقبا قيل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم كان يؤمهم

سالم مولى ابي حذيفة وكان اكثرهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

فرانا فاذا سبب تقديمه للامامة وقد تقدم

شرحه مستوفى هناك في باب امامة المولى والجواب عن استشكال عمر لي
بكر الصديق بهم لانه انما هاجر صحبة النبي صلى الله عليه وسلم وتقدم
في حديث ابن عمر ان ذلك كان قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم
وذكرت جواب البيهقي بانه يحتمل ان يكون سالم اتم بوهم بعد
ان نزل النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة ونزل ابو ايوب فنزل
بنا مسجده لها يحتمل ان يقال لعل ابو بكر يصلي خلفه اذا جا
الى قبا وقد تقدم في باب الهجرة الى المدينة من حديث البراء بن
عازب اول من قدم علينا مصعب بن عمير وابن ام مكتوم وكانا
يقرئان الناس ثم قدم بلال وسعد وعمار ثم قدم عمر بن الخطاب
في عشرين وذكرت هناك ان ابن اسحق يسمي منهم ثلاثة عشر نفسا
وان البقية يحتمل ان يكونوا من الذين ذكرهم ابن جريج وذكرت
هناك الاختلاف في اول من قدم المدينة مهاجرا من المسلمين وان
الراجح انه ابو سلمة ابن عبد الاسد فعلى هذا لا يدخل ابو بكر ولا ابو

سلمة ابن عبد الاسد فعلى هذا لا يدخل

ابو بكر ولا ابو سلمة في العشرين المذكورين وقد تقدم ايضا في اول
الهجرة ان ابن اسحق ذكر ان عامر بن ربيعة اول من هاجر ولا
يبقى في ذلك حديث الباب لانه كان تاما تم سالم بعد ان هاجر
سالم ومناسبة الحديث للترجمة تقدم سالم وهو مولى على من
ذكرت في الاحاديث امامة الصلاة ومن كان مرضي في امر الدين
فهو مرضي في امور الدنيا فيجوز ان يولي القضا والامرة على
الحرب وعلى جباية الخراج واما الامامة العظمى فمن شروطها صحتها
ان يكون الامام قرشيا وتقدم البحث في ذلك في اول كتاب
الاحكام ويدخل في هذا ما اخرجه مسلم من طريق ابي الطفيل
ان نافع ابن عبد الحرث لقي عمر بعسفان وكان عمر استعمله على مكة
فقال من استعملت عليهم قال ابن ابزى يعني عبد الرحمن قال

استعملت عليهم مولى قال انه قاري

لكتاب الله وانه عالم بالفرايض فقال عمر ان نبيكم قد قال ان الله
يرفع بهذا الكتاب اقواما ويضع به اخرين قوله باب
العرفا للناس بالمهملة والفا جمع عريف يوزن محتلم وهو القائم بامر
طايفة من الناس من عرفت بالضم وبالفتح على القوم اعرف بالضم

فانا

فانا عارف وعريفي ولبست امر

سياستهم وحفظ امورهم وسمي بذلك لكونه يعرف امورهم حتى يعرف
بها من فوقه عند الاحتياج وينزل الريف دون المنكب وهو دون
الامير قوله اسمعيل بن ابراهيم هو ابن علية والسند كله مدنيون
قوله قال ابن شهاب في رواية محمد بن شهاب في رواية محمد بن يحيى
عن موسى بن عقبة والسند كله مدنيون قال لي ابن شهاب
اخرجها ابو نعيم قال حين اذن له المسلمون في عتق سبي
هوازن في رواية النسائي من طريق محمد بن يحيى حتى اذن له
فالافراد وكذا للاسمعيلي وابي نعيم ووجه الاول ان الضمير للنبي
صلى الله عليه وسلم ومن تبعه او من اتى امه في ذلك وهذه
القطعة مقتطعة من قصة السبي الذي غنمه المسلمون في

وقعة حنين وسبوا الى هوازن لانهم كانوا

راس تلك الوقعة وقد تقدمت الاشارة الى ذلك وتفصيل
الامر فيه في وقعة حنين واخرجها هناك مطولة من رواية
عقيل عن ابن شهاب وفيه واني رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن
احب ان يطيب ذلك فليفعل وفيه فقال الناس قد طبنا ذلك
يا رسول الله فقال انا لا ندري الى اخره قوله من اذن منكم في
رواية الكشميهني منكم وكذا للاسمعيلي قوله باب
من اذن اخروه ان الناس قد طيبوا واذنوا تقدم في غزوة
حنين ما يوخذ منه ان سنة الاذن وعزه اليهم حقيقته ولكن
ولكن سبب ذلك رده بشرط النفوذ ومعنى طيبوا وهو بالتشديد
حملوا انفسهم على ترك الباقي حتى طابت بذلك نفسا طيب نفسي

بنفس فلان اذا كلمنه بكلام يوافقه

وقيل هو من قولهم طاب الشي اذا صار حلالا وانما عداه بالتضعيف
ويويده قوله فمن احب ان يطيب ذلك اي يجعله حلالا وقولهم
طيبنا فيحمل عليه قول العرفا انهم طيبوا قال ابن بطال في الحديث
مشروعية اما مة العرفا لان الامام لا يباشر جميع الامور بنفسه
يحتاج الى اقامة من يعاونه بكفه ما يقيمه به قال والامر
والنهي اذا توجه الى الجميع بقع التواكل بينهم عن بعضهم نزعا ونع
التورط فاذا اقام على كل قوم من يقوم بما يسع كلا حاز القيام بما
امر به وقال ابن المنير في الحاشية يستفاد منه جواز الحكم بالاقرار
بغير اشهاد فان العرفا ما اشتهروا على كل فرد شاهدين بالرضى
وانما اقر الناس عندهم وهم نواب للامام فاعتبر ذلك وبنى
ان الحكم يرفع حكمه الى الحاكم اخر مسافة فينفذه اذا كان

شبكة الألوكة www.alukah.net

كل منهما في محل دلالته قلت وقع في سير
الواقدي ان ابارهم الغفاري كان يطول على القبائل حتى جمع العرفا
فاجتمع الامناء على قول واحد وهو انه ان لم ينزل الوارد في ذم العرفا الا بمنع
اقامة العرفا لانه محمول ان ثبت على ان الغالب على العرف الاستطالة
ومجاوزة الحد وتزكية الانصاف المفضي الى الوقوع في المعصية والحديث
المذكور اخرجه ابو داود من طريق المقدام بن معدي كرب رفعه
العرافة حق ولا بد للناس من عريف والعرفا في النار ولاحمد وصححه
ابن خزيمة من طريق عباد بن ابي علي عن ابي حازم عن ابي هريرة
رفعه ويل للامراء ويل للعرفا قال الطيبي قوله والعرفا في النار ظاهرا
فيهم فكانهم يشعرون بان العرافة على خطر ومن باشرها عنرا من
الوقوع في المحذور المفضي الى العذاب فهو كقوله تعالى ان الذين
ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا فينبغي للعاقل
للعاقل ان يكون على حذر منها لا ينشرط
بما بويه قلت ويؤيد هذا التاويل الحديث الاخر حيث تقعد لامرا
مما تقعد به العرفا فدل على ان المراد بذلك الاشارة الى ان كل من يدخل
في ذلك لا يسلم وان الكل على خطر والاستثناء مقدر في الجميع ولما
قوله العرافة حق فالمراد به اصل نصبهم فان المصلحة تقتضيه لما
يحتاج اليه الامير من المعاونة على ما لا يستقل به نفسه ويكفي في
الاستدلال لذلك وجودهم في عهد النبوي كما دل عليه حديث
الباب قوله مما يكره من تشا السلطان الاضافة
فيه للمفعول اي من اشاعة السلطان وكذا اعذ اي كغيم عن سهل
بحضرته بقرينة قوله واذا خرج اي من عنده قال غيره لكن وقع
عند ابن بطال من اشاعة السلطان وكذا اعند ابي نعيم عن ابي
حميد الحرجاني عن العرسي وقد تقدم
معنى هذه الترجمة في اواخر كتاب الفتن اذ قال
عند قوم ثم اشم خرج فقال بخلافه وهذه الترجمة في اواخر
كتاب الفتن اذا قال عند قوم ثم اشم خرج فقال بخلافه
وهذه اخص من تلك قوله قال انا سالت ابن عمر قلت،
سمي منهم عروة ابن الزبير ومجاهد وابو سحاق الشيباني وقع
عند الحسن ابن سفيان من طريق معاذ عن عاصم عن ابيه
دخل رجل على ابن عمر اخرجه ابو نعيم من طريقه قوله
انا ندخل على سلطاننا في رواية

الطيالسي عن عاصم سلاطيننا بصيغة
الجمع قوله فنقول لهم اي نثني عليهم في رواية الطيالسي فنتكلم بين
ايديهم بشيء ودفع عند ابن ابي شيبة من طريق ابي الشعثا قال دخلوا
على ابن عمر فوقعوا في يزيد بن معونة فقال انتقولون هذا في وجهه
قالوا بل نمدحهم ونثني عليهم وفي رواية عروة ابن الزبير عند الحرث
ابن ابي اسامة والبيهقي قال اتينا ابن عمر فقلت انا نجلس الى ابمتنا
هؤلاء فنتكلم بشيء نعلم ان الحق عنه بخلافه نقال كنا نعد هذا
نفاقا فلا ادري كيف هو عندكم لفظ البيهقي وفي رواية الحرث
يا ابا عبد الرحمن انا ندخل على الامام نقضي له بخلاف ما نراه جورا
فيقول لقتل الله قال انا كنى معاشر محمد فذكره نحوه في
كتاب الايمان لعبد الرحمن بن عمرا لاصبهاني بسنده عن عتريب
المهزاني قلت لابن عمر نذكره نحوه وعريب بهملة وهو خدمه
وزن عظيم وفي مسند مسدد من رواية يزيد بن زياد عن مجاهد
ان رجلا قدم على ابن عمر فقال له كيف
انتم وابو انيس لضحاك بن قيس قال اذا لقيناه قلنا له
نخب واذا ولينا عنه قلنا له غير ذلك قال ذاك كنا
نعده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من النفاق وفي
الاوسط للطبراني من طريق الشيباني يعني ابا اسحق سليمان
ابن فيروز الكوفي قوله كنا نعدها بضم العين من العد
هكذا اختصره ابو ذر وله عن الكشميهني بعد هذا وعند
غير ابي ذر مثله وزاد وانا نان وعند ابن بطال ذلك بدل هذا
ومثله للاسماعيلي من طريق يزيد ابن هرون عن عاصم بن محمد
وعنده من النفاق وزاد قال عاصم فسمعني اخي يعني وكنا
عمر احدث بهذا الحديث فقال اي قال ابن عمر على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقع في
الاطراف للمزي ما انصرح في الاحكام عن ابي نعيم عن
عاصم ابن زيد عن ابيه به قال ورواه معاذ بن معاذ عن
عاصم فقال في اخره فحدثت به اخي عمر فقال ان اباك كان يزيد
فيه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن قوله وقال
معاذ الخ اخره لم يذكره ابو مسعود فيحتمل ان يكون معلقا
من كتاب خلع ولم اره في شيء

من الروايات التي وقفت لنا عن
العزيزي ولا غيره عن البخاري وقد قال الاسماعيلي عقب الزيادة
المذكورة ليس في حديث البخاري على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم قوله عن يزيد ابن ابي حبيب هو المصري من صغار التابعين
قوله عن عراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء اخره كاف هو ابن
مالك الغفاري المدني فالسند دايرين بين مصري ومدني
ان شر الناس ذو الوجهين تقدم في باب ما ينهى عن ذي الوجهين
من كتاب الادب من كتاب الادب من وجه اخر عن ابي هريرة
بلفظ من شر الناس وتقدم شرحه وساير فوايده بعد باب
وتعرض ابن بطال لسؤال كرما يعارض ظاهره من قوله صلى الله عليه
وسلم للذي استاذن عليه بيس اخو العشيرة فلما دخل الان له القول
وتكلم على الجمع بينهما وحاصله انه انما داهنه لكي لا يحيث
ذمه كان لقصد التاليف بحاله وحيث تلقاه بالبشر كان لئلا يمنه
او لا تقابله فما قصد بالحالين الا نفع
المسلمين وبوبه الله لم يصفه في حال لغايبه بانه فاصل
وصالح وقد تقدم الكلام عليه ايضا في باب لم يكن النبي صلى
عليه وسلم فاحشا من كتاب الادب وتقدم ايضا فيه بيان
ما يجوز من الاغتياب في باب اخر بعد ذلك قوله
باب القضاء على الغايب اي في حقوق الادميين دون
حقوق الله بالاتفاق حتى لو قامت البينة على غايب
بسرقة مثلا حكم بالمال دون القطع قال ابن بطال اجاز مالك
والليث والشافعي وابو عبيد وجماعة الحكم على الغايب واستثنى
ابن القاسم عن مالك ما يكون للغايب بينة حجج كالارض والعقار الا
ان طالت غيبته او انقطع خبره وانكر ابن الماجشون صحة ذلك
عن مالك وقال العمل بالمدينة على الحكم على
الغايب مطلقا حتى لو عاب بعد ان توجه عليه الحكم قضى عليه وقال
ابن ابي ليلى وابو حنيفة لا يقضى على الغايب مطلقا واما من هرب
او استتر بعد اقامة البينة فيناديه القاضي عليه ثلاثا فان جا
والا انفذ الحكم عليه وقال ابن قدامة اجازه ايضا ابن شبرمة
والاوزاعي واسحق وهو احد قولي الشافعي وعن احمد ومنعه ايضا
السعدي والثوري وفي الرواية الاخرى عن احمد استثنى ابو
حنيفة من له وكيل مثلا يجوز الحكم عليه بعد الدعوى على وكيله ه

واحتج من منع بحديث على رفعه لا يقضى
لاحد الخصمين حتى يسمع من الاخر وهو حديث حسن اخرجه ابو داود
والترمذي وغيرهما وبحديث الامر بالمساواة بين الخصمين وبانه لو حضر
ولم يسمع بينة المدعي حتى يسال المدعى عليه فاذا غاب فلا يسمع وبانه لو جاز
الحكم مع غيبته لم يكن الحضور واجبا عليه واجاب بمقتضاها ولوادي
الى من اجاز بان ذلك كله لا يمنع الحكم على الغايب لان حجته اذا حضر
قايمة فتسمع ويعمل بمقتضاه ولوادي الى نقض الحكم السابق وحديثه
على تحمل على الحاضرين قال ابن التين حديث على انما هو مع امكان السماع
فاما مع تعذره بمغيب فلا يمنع الحكم كما لو تعذر بالموت او جنون او حجر
صغر وتعمل الحنفية بذلك في الشفعة والحكم على من عنده للغايب
مال ان يدفع منه نفقة زوج الغايب ثم ذكر المصنف حديث عايشة
في قصة هند وتحاجج بها الشافعي وجماعة لجواز القضاء على الغايب
وتعقب بان ابا سفيان كان حاضرا في البلد وتقدم بيان ذلك مه
مستوفى في كتاب النفقات مع شرح الحديث المذكور وبيان الجمع وذكر
ابن المنير فيه من الفوايد غير ما تقدم
وخروج المراة في حوايجها وان صوتها ليس بعورة تلت وفي كلتيهما
نظر اما الاول فلانه جا ان هندا كانت جات للبيعة فوقع ذكر
النفقة تبعا واما الثاني فلحاز الضرورة مستثنى دايما النزاع حيث
لا ضرورة قوله باب بالتنوين من نفى له تعلم اوله
بحق اجنبي اي خصمه فيما حوته بالمعنى الاعم وهو الجنس لان
المسلم والذمي والمعاهد والمرتد في هذا الحكم سوا فهو طرد في الاخ
من الاب ومن الرضاع وفي الدين وغير ذلك ويحتمل ان يكون تخصيص
الاخوة بالذكر من باب التهييج وانما عبر بقوله بحق اجنبي مراعاة
للفظ الخبر ولذلك قال فلا ياخذه لانه بقية الخبر وهذا اللفظ
وقع في رواية هشام بن عروة عن ابيه وقد تقدم في ترك الحيل من
طريق الثوري عنه قوله فان قضا
الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا هذا الكلام اخذه من قول الشافعي
فانه لما ذكر هذا الحديث قال فيه دلالة على ان الامة انما كلفوا
القضا على الظاهر وفيه ان قضا القاضي لا يحرم حلالا ولا يحل
حراما قوله عن صالح هو ابن كيسان وصرح به في رواية الاسماعيلي
قوله سمع خصومه في رواية شعيب عن الزهري سمع حسه خصام

شبكة الألوكة www.alukah.net

والجلبه بفتح الجيم واللام اختلاط

الاصوات ورفع في رواية يونس عند مسلم جلبه خصم بفتح الحاء وسكون
الصاد وهو اسم مصدر يستوي فيه الواحد والمثنى والجمع مذكرا ومؤنثا
ويجوز جمعه وتثنيته كما في رواية الباب خصوم وكما في قوله تعالى هذا
خصمان ولمسلم من طريق ممر عن هشام لجبه بتقديم اللام على
الجيم وهي لغة بمعناها فاما الخصوم فلم اقف على تعيينهم **ورفع**
عند ابي داود ولفظه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان
يختصمان واما الخصومة فبينت في رواية عبد الله بن رافع عن ام سلمة
كانت في مواريث لهما درست لفظ عنده في مواريث واشياء قد درست
قوله بباب حجرته في رواية شعيب ويونس عند مسلم عن رباب
والحجرة المذكورة هي منزل ام سلمة ورفع عند مسلم في رواية ممر
بباب ام سلمة **قوله** انما انا بشر البشر الخلق يطلق على الجماعة
بمعنى انهم والمراد انه مشارك للبشر في اصل الخلقة دون ما عداهم
بالمزايا التي اختص بها في ذاته وصفاته والحصر هنا مجازي لانه
يختص بالعلم الباطن وربما فطنت
لانه اتى به رد اعلى من زعم ان من كان رسولا فانه يعلم كل غيب
حتى لا يخفى عليه المظلوم وانه بانى لحجم ولعل بعضكم ان يكون
ابلغ من بعض في رواية سفيان الثوري في تركك الجبل وانكم تختصمون
الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض ومثله لمسلم
من رواية طريق ابي معوية وتقدم البحث في المراد بقوله الحن في تركك
الجبل **قوله** فاحسب انه صادق هذا بتقدير ان في الكلام حرفا
تقديره وهو في الباطن كاذب وفي رواية ممر فاظنه صادقا
قوله فاقضي له بزلك في رواية ابي داود من طريق الثوري فاقضي
له عليه على نحو مما اسمع ومثله في رواية ابي معوية ابي داود من طريق
الثوري فاقضي له عليه على نحو مما اسمع
ومثله في رواية ابي معوية وفي رواية عبد الله بن رافع ان اقضي
اقضي بينكم برأيي فيما لم ينزل علي فيه **قوله** فمن قضيت له بحق مسلم في
رواية مالك وممر فمن قضيت له بشيء من حق اخيه وفي رواية
الثوري فمن قضيت له من اخيه شيئا وكانه فيمن قضيت معنى اعطيت
ورفع عند ابي داود عن محمد بن

كثير شيخ البخاري فيه فمن قضيت

له من حق اخيه شيئا فلا ياخذه وفي رواية عبد الله بن رافع
عند الطحاوي والدار قطني فمن قضيت له بقضيتي اراها بقطع بها قطعة
ظلما فانما يقطع لها قطعة من نار استطاما بابي بها في عنقه يوم
القيامة والاستطام بكسر الهمزة وسكون المهملة والطاء مهملة العظيمة
قطعة من النار اي الذي قضيت له به بحسب الظاهر اذا كان في الباطن
لا يستحقه فهو عليه حرام يؤول به الى النار وقوله قطعة من النار يتمثل
بفهم منه شدة التعذيب على من يتعاطاه فهو من مجاز التشبيه كقوله
تعالى انما يأكلون في بطونهم نارا فليأخذها او ليتركها
في رواية يونس فليحملها او ليذرها وفي رواية مالك عن هشام فلا
ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار قال الدار قطني هشام وان
كان ثقة لكن الزهري احفظ منه وحكاه
الدار قطني عن شيخه ابي بكر النيسابوري قلت ورواية الزهري
ترجع لرواية هشام فان الامر فيه للتهديد لا لحقيقة التخيير بل
هو كقوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر قال ابن التين هو
خطاب للمقضي له ومعناه الله اعلم من نفسه هل هو محق او
مبطل فان كان محقا فليأخذ وان كان مبطل فليتركه فان
الحكم لا ينقل الاصل عما كان عليه تنبيه زاد عبد
الله ابن نافع في اخر الحديث فبكى الرجلان وقال كل منهما حقي
لك فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم اما اذا فعلتما فاذهبا
ويوجبا الحق ثم استهما ثم تحالا الا في هذا الحديث من الفوائد
اثم من خاصم في باطل حتى استحق به
في الظاهر شائع في الباطل حرام عليه دينه ان من ادعى مالا ولم
يكن له بينة تحلف المدعى عليه وحكم الحاكم ببراءة الحالف انه
لا يبرأ في الباطل وان المدعي لو اقام بينة بعد ذلك بنافي
دعواه سمعت وبطل الحكم ديانة ان من احتال لامر باطل توجه
من وجوه الحيل حتى يصير خفيا في الظاهر ويحكم له به انه
لا يحل له تناوله في الباطل ولا يرتفع عنه الاثم
بالحكم ديانة ان المجتهد قد يخطئ فيؤديه الى ما زعم ان الحق
مصيب ديانة ان المجتهد اذا اخطأ لا يحقه اثم بل يؤجر كما سيأتي
وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقضي بالاجتهاد فيما لم ينزل

عليه فيه شيء وخالف في ذلك قوم وهذا
الحديث من اصرح ما يحتج به عليهم وفيه انه ربما اداه اجتهاده الى امر فيحكم به
ويكون في الباطن بخلاف ذلك لكن مثل لو وقع لم يقر عليه صلى الله عليه وسلم
لثبوت عصمته واحتج من منع مطلقا بانه لو جاز وقوع الخطا في حكمه للزم
امر المكلفين بالخطا لثبوت الامر باتباعه في جميع احكامه حتى قال
تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الاية وبان الاجماع
معصوم من الخطا فالرسول اولى بذلك لعلو رتبته والجواب الاول
ان الامر اذا استلزم ايقاع الخطا لا محذور فيه لانه موجود في حق المقلدين
فانهم مامورون باتباع المفتي والحاكم ولو جاز عليه الخطا والجواب
عن الثاني ان الملازمة مردودة فان الاجماع اذا فرض وجوده على ان
مستنده ما جاء عن الرسول فرجع الاتباع الى الرسول لا الى نفس الاجماع
والحديث حجة لمن اثبت انه قد يحكم بالشيء
في الظاهر ويكون الامر في الباطن بخلافه ولا مانع من ذلك اذ لا يلزم
منه محال عقلا ولا نقلا واجاب من منع بان الحديث يتعلق بالمحكومات
الواقعة في مقابل المخصومات المبينة على الانفراد والبينة ولا مانع
من وقوع ذلك فيها ومع ذلك فلا يقر على الخطا انما للمنتج ان يقع
فيه الخطا ان يخبر عن امر بان الحكم الشرعي فيه كذا ويكون ذلك ناشيا
عن اجتهاده فانه لا يكون الا حقا لقوله تعالى وما ينطق عن الهوى
الاية واجيب بان ذلك يستلزم الحكم الشرعي فيعود الاشكال كما كان
ومن حجج من احاد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل
الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا
عصموا مني دماهم فيحكم باسلام من يلفظ بالشهادتين ولو كان في
نفس الامر يعتقد خلاف ذلك والحكمة في ذلك مع انه كان يمكن اطلاعه
بالوحي على كل حكومة انه لما كان مشرعا كان يحكم بما شرع للمكلفين ويعتمده
الحكام بعده ومن ثم قال انما انا بشر اي في الحكم بمثل ما كلفوا به دون
هذه النكتة اشار المصنف بايراده حديث عائشة في قصة ابن امة
وليده زمعة حيث حكم صلى الله عليه وسلم بالولد لعبد بن زمعة والحقه
بزمعة ثم لما راى شبهة بعتبة ابي سورة ان يحتجب منه احتياطا
ومثله قوله في قصة الملاعنين لما وصفت التي لوعنت ولدا يشبه
الذي رميت به لولا الايمان لكان لي ولها شان فاشار البخاري
الى انه صلى الله عليه وسلم حكم في ابن وليدة زمعة بالظاهر ولو كان
في نفس الامر ليس من زمعة ولا يسمى ذلك خطا في الاجتهاد ولا
من موارد الاختلاف في ذلك وسيقه الى ذلك انه نفى ان الله لما
تكلم على حديث الباب قال وبينه ان الحكم بين الناس يقع على ما يسمع من
الخصمين مما نطقوا به وان كان يمكن

ان يكون في قلوبهم غير ذلك وانه لا

يقضي على احد بغير ما نطق به فمن فعل ذلك خالف كتاب الله وسنة
نبيه قال وعلى مثل ذلك تضاوه لعبد بن زمعة يا ابن الوليدة فلما راى الشبه
بينا بعتبه قال احتجبي منه يا سودة انتهى ولعل السر في قوله انما انا
بشر مثلكم امتثال قول الله تعالى قل انما انا بشر مثلكم اي في اجرا
الاحكام على الظاهر الذي يستوي فيه جميع المكلفين فامر ان يحكم
بمثل ما امروا ان يحكموا به ليتم الاقتداء به وتطيب نفوسهم بالانقياد
للاحكام الظاهرة من غير نظر الى الباطن والحاصل
ان هنا مقامين احدهما طريق الحكم وهو الذي كلف المجتهد
بالنظر فيه وبه يتعلق الخطا والصواب وفيه البحث والاخر
ما يبطنه الخصم ولا يطلع عليه الا الله ومن شا من رسله فلم يقع
التكليف به قال الطحاوي ذهب قوم الى ان الحكم بتمليك مال
او ازالة ملك او اثبات نكاح او فرقة او نحو ذلك ان
كان في الباطن كما هو في الظاهر نفذ
على ما حكم به وان كان في الباطن على خلافها استند اليه
الحاكم من الشهادة او غيرها لم يكن الحكم موجبا للتمليك ولا الازالة
ولا النكاح ولا الطلاق ولا غيرها وهو قول الجمهور ومعهم ابو
يوسف وذهب اخرون الى ان الحكم ان كان في مال وكان
الامر في الباطن بخلاف ما استند اليه الحاكم من الظاهر لم يكن ذلك
موجبا لحله للمحكوم له وان كان في نكاح او طلاق فانه ينفذ
باطنا وظاهرا واولوا حديث الباب على ما ورد فيه وهو المال
واحتجوا لما عداه بقصة الملاعنين فانه صلى الله عليه وسلم
فرق بين الملاعنين مع احتمال ان يكون الرجل قد صدق فيما
رماها به قال فيؤخذ من هذا ان كل قضا ليس فيه تمليك
مال على الظاهر ولو كان الباطن بخلافه وانما الحاكم يحكم
في ذلك بالقرائن والتحليل بخلاف الاموال وتعقب بان المعرفة
في اللعان انما وقعت عقوبة للعلم بان احدهما كاذب
وهو اصل براسه فلا يقاس عليه واجاب غيره من الحنفية
بان ظاهر الحديث يدل على ان ذلك
مخصوص بما يتعلق بسماع كلام الخصم حيث بينه هناك ولا
يخفى ولبس النزاع فيه وانما النزاع في الحكم المرتب على الشهادة
وبان من في قوله فمن قضيت له شرطية وهي لا تستلزم الوقوع
فيكون من فرض ما لم يقع وهو جايز فيها تعلق به غرض
وهو هنا محتمل لان يكون للتهديد او الزجر عن الاقدام على اخذ

شبكة الألوكة www.alukah.net

اموال الناس بالدس والابلاغ في الخصومة

وهو وان جاز ان يستلزم عدم نفوذ الحكم باطنا في العقود والفسوخ
لكنه لم يسبق لذلك فلا يكون فيه حجة لمن منع وبان الاحتجاج به يستلزم
انه صلى الله عليه وسلم يقر على الخطا لانه ما كوت ما تقضي به دقطعة
من النار الا اذا استمر الخطا والا فمتى فرض انه يطلع عليه فانه يجب
ان يبطل ذلك الحكم ويرد الحق لمستحقه وظاهر الحديث يخالف
ذلك واما ان يسقط الاحتجاج به ويؤول على ما تقدم واما ان يستلزم
استمرار التقرير على الخطا وهو باطل والجواب عن الاول
انه خلاف الظاهر وكذا الثاني والجواب عن الثالث ان الخطا
الذي لا يقر عليه هو الحكم الذي صدر عن اجتهاده فيما لم يوح اليه
فيه وليس النزاع بنبه وانما النزاع في الحكم الصادر منه بناء على شهادة
زور او يمين فاجره فلا يسمى خطا وليس كذلك كما تقدمت

الاشارة اليه في حديث امرت ان اقاتل الناس

حتى يقولوا لا اله الا الله وحديث انكم اومر بالشيء عن تكون
الناس دعي هذا فالحجة من الحديث ظاهرة في شمول الحنوا لاموال
والعقود والفسوخ والله اعلم ومن ثم قال الشافعي انه لا فرق
في دعوى حل الزوجة لمن اقام بتزويجها بشاهدي زور وهو يعلم
بكذبهما وبين من ادعى على حر انه في ملكه واقام بذلك شاهدي
زور وهو يعلم حريته فاذا حكم له الحاكم بانه ملكه لم يحل له
ان يسترقه بالاجماع قال النووي والاول بان حكم الحاكم يحل
ظاهرا وباطنا مخالف لهذا وقال ابن العربي ان كان حكما تنفذ
على المحكوم له او عليه وان كان مفتيا لم يحل فان كان المفتي له
مجتهدا يدري بخلاف ما افتاه به لم يجز افتاءه به لم يجز والا
جاز والله اعلم قال وينشا من قوله وتوخي الحق جواز الابرا
من المجهول لان التوخي لا يكون في المعلوم

الحرام

والحديث صريح في المال وليس

النزاع فيه فان القاضي لا يملك دفع مال زيد الى عمرو ويملك انشا
العقود والفسوخ فانه يملك بيع امة زيد مثلا من عمرو حال
خوف الهلاك للحفظ وحال الغيبة ويملك انشا النكاح على الصغيرة
والفرقة على العنين فيجعل الحكم انشاء احترازا عن الحرام ولانه لو لم
ينفذ باطنا فلو حكم بالطلاق لبقيت حلا للزوج الاول
باطنا والثاني في ظاهر ابتلى الثاني بمثل ما ابتلى الاول
حلت للثالث وهكذا فتخلو لجمع متعددين في زمن واحد ولا
يخفى فحشه بخلاف ما اذا قلنا ينفاذه باطنا فانها لا تحل
الا لواحد انتهى ويغلب بان الجمهور انما قالوا في هذا

يحرم على الثاني مثلا اذا علم ان الحاكم

ترتب على شهادة الزور فاذا اعتمد الحكم ونفذ الدخول
بها فقد ارتكب محرما كما لو كان الحكم بالمال فاكله ولو ابتلى
الثاني كان حكم الثالث كذلك والفحش انما لزم من الاقدام
على تعاطي المحرم فكان كما لو زنوا ظاهرا واحدا بعد واحد
وقال ابن السمعاني شرط صحة الحكم وجود الحجة واصابة
المحل واذا كانت البينة في نفس الامر شهود زور لم تحصل
الحجة لان حجة الحكم هي البينة العادلة اظهار الحق وحقيقة
الحكم انقاد ذلك واذا كان الشهود كذبة لم تكن شهادتهم حقا

فاذا فان احتجوا بان القاضي حكم بحجة

شرعية امر الله بها وهي البينة العادلة في عمله ولم يكلف
بالاطلاع على صدقهم في باطن الامر فاذا حكم بشهادتهم نفذ
امتثالا لما امر به فلو قلنا لا ينفذ في باطن الامر لزم ابطال
ما وجب بالشرع لان صيانة الحكم عن الابطال مطلوبة نهو
بمنزلة القاضي في مسالة اجتهادية على مجتهد لا يعتقد ذلك
فانه يجب عليه تنفيذ ذلك وان كان لا يعتقده صيانة للحكم
واجاب ابن السمعاني بان هذه الحجة للنفوذ ولهذا الاثم
القاضي وليس من ضرورة وجوب القضا نفوذ القضا خفية
في باطن الامر وانما يجب صيانة القضا عن الابطال اذا

الحرام والحديث صريح في المال وليس

النزاع فيه فان القاضي لا يملك دفع مال زيد الى عمرو ويملك انشا
العقود والفسوخ فانه يملك بيع امة زيد مثلا من عمرو حال
خوف الهلاك للحفظ وحال الغيبة ويملك انشا النكاح على الصغيرة
والفرقة على العنين فيجعل الحكم انشاء احترازا عن الحرام ولانه لو لم
ينفذ باطنا فلو حكم بالطلاق لبقيت حلا للزوج الاول
باطنا والثاني في ظاهر ابتلى الثاني بمثل ما ابتلى الاول
حلت للثالث وهكذا فتخلو لجمع متعددين في زمن واحد ولا
يخفى فحشه بخلاف ما اذا قلنا ينفاذه باطنا فانها لا تحل
الا لواحد انتهى ويغلب بان الجمهور انما قالوا في هذا

يحرم على الثاني مثلا اذا علم ان الحاكم

ترتب على شهادة الزور فاذا اعتمد الحكم ونفذ الدخول
بها فقد ارتكب محرما كما لو كان الحكم بالمال فاكله ولو ابتلى
الثاني كان حكم الثالث كذلك والفحش انما لزم من الاقدام
على تعاطي المحرم فكان كما لو زنوا ظاهرا واحدا بعد واحد
وقال ابن السمعاني شرط صحة الحكم وجود الحجة واصابة
المحل واذا كانت البينة في نفس الامر شهود زور لم تحصل
الحجة لان حجة الحكم هي البينة العادلة اظهار الحق وحقيقة
الحكم انقاد ذلك واذا كان الشهود كذبة لم تكن شهادتهم حقا

فاذا فان احتجوا بان القاضي حكم بحجة

شرعية امر الله بها وهي البينة العادلة في عمله ولم يكلف
بالاطلاع على صدقهم في باطن الامر فاذا حكم بشهادتهم نفذ
امتثالا لما امر به فلو قلنا لا ينفذ في باطن الامر لزم ابطال
ما وجب بالشرع لان صيانة الحكم عن الابطال مطلوبة نهو
بمنزلة القاضي في مسالة اجتهادية على مجتهد لا يعتقد ذلك
فانه يجب عليه تنفيذ ذلك وان كان لا يعتقده صيانة للحكم
واجاب ابن السمعاني بان هذه الحجة للنفوذ ولهذا الاثم
القاضي وليس من ضرورة وجوب القضا نفوذ القضا خفية
في باطن الامر وانما يجب صيانة القضا عن الابطال اذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صادف حجة صحيحة والله اعلم

فرع لو كان المحلوم له يعتقد خلاف ما حكم له به الحاكم هل يحل له اخذ ما حكم له به او لا كمن مات ابن ابنه وترك اخا شقيقا فرفعه فقاضى بيري بي الجد راي ابي بكر الصديق فحكم له بجميع الارث دون الاخ الشقيق وكان الحد المذكور بيري الجمهور نقل ابن المنذر عن الاكثر انه يجب على الجد ان هم شاركه الاخ الشقيق عملا بمعتقده والخلاف في المسالة مشهور واستدل بالحديث لمن قال ان الحاكم لا يحكم بعلمه بدليل الحصر في قوله انما اقضي له مما اسمع وقد تقدم البحث فيه قبل فيه ان التهمة في البلاغة بحيث تحصل اقتدارها حينا على تزيين الباطل في صورة الحق وعكسه مذموم فان المراد بقوله ابلغ اي اكثر بلاغة ولو كان ذلك في التوصل الى الحق لم يذم وانما يذم من ذلك ما ينوصل به الى الباطل في صورة الحق

فالبلاغة اذن لا يذم لذاتها وانما تذم بحسب المتعلق الذي قد يمدح بسببه وهي في ذاتها محمودة وهذا الحا يذم صاحبها اذا طرا عليه بسببها الاعجاب وتخفير غيره ممن لم يصل الى درجته ولا سيما ان كان الغير من اهل الصلاح فان البلاغة انما تذم من هذه الجهة بحسب ما نشا عنها من الامور الخارجية عنها ولا فرق في ذلك بين البلاغة وغيرها بل كل نطنة توصل الى المطلوب فهو محمود وقد تقدم الخلاف في حد البلاغة وتقدم ايضا بحسب متعلقاتها واختلف في تعريف البلاغة فقيل ان يبلغ بعبارته كنه ما في قلبه

وقيل ايصال المعنى الى الغير باحسن لفظ وقيل الايجاز مع الالتئام والتنزه من غير اضمار وقيل لا يبهم لا يشام وقيل احمال اللفظ وانتاع المعنى وقيل تقليل اللفظ وتكثير المعنى وقيل حسن الايجاز مع اصابة المعنى وقيل سهولة اللفظ مع البديهة وقيل لمحة دالة او كلمة تكشف عن البغية وقيل الايجاز من غير عجز والاطناب من غير خطا وقيل النطق في موضعه والسكوت في موضعه وقيل معرفة الفصل والوصل من غير خطا وقيل النطق في موضعه والسكوت في موضعه وقيل معرفة الفصل والوصل وقيل الكلام الدال اوله على اخره وعكسه وهذا كله من المتقدمين وعرف اهل المعاني والبيان البلاغة بانها مطابقة الكلام لمقتضى الحال مع الفصاحة وهي خلوه من التعقيد وقالوا المراد بالمطابقة ما يحتاج اليه المتكلم بحسب تفاوت المقامات كالتاكيد وحذفه

والحذف

والحذف وعدمه والايجاز والاسهاب ويجوز

ذلك والله علم وبيه الرد على من حكم بما يشق في خاطره من غير استناد الى امر خارجي من بينة ونحوها واحتج بان الشاهد المتفرد به اقوى من المنفصل عنه ووجه الرد عليه كونه صلى الله عليه وسلم اعلا في ذلك من غيره مطلقا ومع ذلك فقد دل حديثه هذا على انه انما يحكم بالظاهر في الامور العامة فلو كان يمكن ان الله يطلعه على غيبه كل قضية وسبب ذلك ان تشريع الاحكام دائر على يده فكانه اراد ان يعلم غيره من الحكام ان يعتمد في ذلك على البينة مثلا بخلاف ما يعلمه علما حسا بمشاهدة او سماع يقينا او ظنا واجما لم يجز له ان يحكم بما قامت به البينة وتقل بعضهم الاتفاق وان وقع فيه الاختلاف في القضا بالعلم كما تقدم في باب الشهادة تكون عند الحاكم في دلالته القضا وفي الحديث ايضا موعظة الامام الخصوم ليعتمدوا الحق

والعمل بالظن الراجح وبان الحكم عليه وبو امر [illegible] اجماعي للحاكم والمفتي والله سبحانه وتعالى اعلم [illegible] الحكم في البيوع نحو ما ذكر فيه حديث عبد الله وبو ابن مسعود في نزول قوله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا فيه قول الاشعث في نزلت وفي رجل خاصمته في بير وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب الايمان والنذور وقال ابن بطال هذا الحديث حجة في ان حكم الحاكم في الظاهر لا يحل الحرام ولا يبيح المحظور لانه صلى الله عليه وسلم حذر امته عقوبة من اقتطع من حق اخيه شيا بيمين فاجرة والاية المذكورة من اشد وعيد جا في القرآن فهو حذر من ذلك ان من تخيل على اخيه وتوصل الى شيء من حقه بالباطل

فانه لا يحل له لشدة الاثم فيه قال ابن المنير وجه دخول هذه الترجمة في القصة مع انه لا فرق بين البير والدار والعبد حتى ترجم على البير وحدها انه اراد الرد على من زعم ان الما لا يملك فحقق بالترجمة انه يملك لوقوع الحكم بين المتخاصمين فيها انتهى وفيه نظر من وجهين احدهما انه لم يقتصر في الترجمة على البير قال وتحوها والثاني لو اقتصر لم يكن فيه حجة على من منع بيع الما لانه يجوز بيع البير ولا يدخل الما وليس في الخبر ما يوضح بالمراد فكيف يصح الرد [illegible] بالتنوين القضا في قليل الما وكثيره سوا قال ابن المنير كانه خشي غائله التخصيص في الترجمة التي قبل هذه فترجم بان القضا عام في كل شيء قل او جل ثم ذكر فيه حديث ام سلمة المذكور قبل بباب لعوله فيه فمن قضيت له بحق مسلم وهو يتناول القليل والكثير وكانه اشار بهذه

الترجمة الى الرد على من قال ان للقاضي ان يستنيب

بعض من يريد في بعض الامور دون بعض بحسب قوة معرفته وفقد كمالها في ذلك وهو منقول عن بعض المالكية او على من قال لا يحلف اليمين الا في قدر معين من المال ولا يجب في شيء التافه او على من كان من القضاة لا يتعاطى الحكم في الشيء التافه بل اذا رفع اليه رده الى نائبه مثلا قاله ابن المنير قال وهو نوع من الكبر والاول اليق بمراد البخاري قوله وقال ابن عيينة هو سفيان الهلالي عن ابن شبرمة هو عبد الله الضبي القاضي في قليل المال وكثيره سوا ولم يقع لي في هذا الاثر موصولا قوله ت بيع الامام على الناس اموالهم وضياعهم قال ابن المنير انما ان البيع الى الامام ليتبين ان ذلك ينفع منه في مال السفيه او في دين الغايب او من يمتنع او غير ذلك ليتحقق ان للامام النظر في عقود الاموال في الجملة قوله وقد باع النبي صلى الله عليه وسلم مدبرا من نعيم بن النحام قال ابن المنير ذكر في الترجمة الضياع ولم يذكر الا بيع العبد فكانه اشار الى قياس العقار على المنقول ثم استدل بحديث

جابر قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم

ان رجلا من اصحابه اعلق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غيره فباعه بثمانمائة درهم ثم ارسل ثمنه اليه وقد مضى شرحه في كتاب العتق ووقع هنا للكشميهني عن دبن بفتح الدال وسكون النحتانية بعد النون بدل قوله عن دبر بضم الموحدة بعدها راء والثاني هو المعروف والمشهور في الروايات كلها والاول بتصحيف قال المهلب انما يبيع الامام على الناس اموالهم اذا رأى غبنهم سفها في اموالهم واما من يبس بشفعة فلا يباع عليه شيء من ماله الا في حق يكون عليه بعينه اذا امتنع من ادا الحق وهو كما قال لكن قضية بيع المدبر رد على هذا الحصر وقد اجاب عنهما بان صاحب المدبر لم يكن له ما غيره فلما راى ان تفويت جميع ماله وانه يرضى بذلك

للمملكة نقض عليه فعله ولو كان لم ينقض جميع

لم ينقض فعله كما قال الذي كان يخدع في البيوع قل لا خلابة لانه لم يفوت على نفسه جميع نفسه جميع ماله انتهى فكانه كان في حكم السفيه فلذلك باع عليه ماله والله اعلم قوله ما ت من لم يكترث يطعن من لا يعلم في الامر اي لم يلتفت ودنه ومعناه وهو انفعال من الكرث بفتح اوله وسكون ثانيه واخره مثلثة وهو المشقة ويستعمل فيه في موضع عدم المبالاة قال المهلب معنى هذه الترجمة ان الطاعن اذا لم يعلم حال المطعون عليه فرماه بما لا يثبت به ذلك الطعن ولا يعمل به وفيه في الترجمة بمن لا يعلم اشارة الى ان من طعن بعلم انه يعمل به فلو طعن بامر محتمل كان ذلك راجعا الى راي الامام وعلى هذا تنزل فعل عمر مع سعد حتى عزله مع براءته مما رماه به اهل الكوفة واجاب المهلب بان عمر لم يعلم من غيب سعد ما علمه النبي صلى

الله عليه وسلم من زيد واسامة يعني فكان

سبب عزله فلما لاحتمال فلما غيره كان راى عمر

اخف المفسدتين فراى ان عزله اسهل من فتنة شيء مما قام عليه من اهل تلك البلد وقد قال عمر في وصيته لم اعزله لضعف ولا لخيانة وقال ابن المنير قطع النبي صلى الله عليه وسلم بسلامة الطاعن في امارة اسامة فلم يلتفت لطعن من طعن واما عمر فسلك سبيل الاحتياط لعدم قطعه بمثل ذلك وذكر حديث ابن عمر في بعث اسامة وقد تقدم شرحه مستوفى في اواخر الوفاة النبوية من كتاب المغازي قوله وطعن في امارته بضم الطاء على البناء للمجهول وقوله ان تطعنوا في امارته فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه اي ان طعنتم بنيه فما اخبركم بانكم طعنتم من قبل في ابيه والنذير ان تطعنوا في امارته فقد اثمتم بذلك لان طعنكم بذلك ليس خفيا كما كنتم تطعنون في امارة ابيه وظهرت كفايته وصلاحيته للامارة واذ كان مستحقا لها فلم يكن لطعنكم مستند فلذلك لا عتبار بطعنكم في امارة ولده ولا التفات اليه وقد قيل انما طعنوا بنيه لكونه معيبا وقيل انما كان الطاعون بنيه من ينسب الى التفات وبنيه فظر لان من جملة من سمي ممن طعن بنيه عياش بتحتانية ثقيلة وقد تقدم الخطاب بقوله ان تطعنوا لعموم الطاعنين

سواء تحقق الطاعن فيهما ام اختلف وقوله ان كان

مخليقا اي مستحقا وقوله للامرة بكسر الميم وفي رواية الكشميهني للامارة وهما بمعنى قوله باب الادلاد المضم بفتح الميم وكسر الضاد المهملة وقد تقدم بيان المراد به في كتاب المظالم وفي تفسير سورة البقرة وقوله وهو الداهي في الخصومة هو من تفسير المصنف ويحتمل ان يكون المراد التشديد الخصومة فان الخصم من صيغ المبالغة فيحتمل الشدة ويحتمل الكثرة وقوله لدا عوجا وقع في رواية الكشميهني الداعوج وهو بمعنى قول ابن المنير حيث صحف هذه اللفظة فقال فقوله اذا اعوجا لا اعلم لهذا في هذه الترجمة وجها الا ان كان اراد ان الالد مشتق من اللدد وهو الاعوجاج والا انحراف عن الحق واصله من اللدد وهو جانب الوادي ويطلق على جانب الفم ومنه اللدود وهو صب الدوا مخرفا عن وسط الفم الى جانبه فاراد ان يبين ان العوج يستعمل في المعاني

كما يستعمل في الاعيان ممن استعمل فيه في المعاني اللدود

والالد وهو في قوله تعالى لقد جئتم شيئا ادا اي شيئا منحرفا عن الصواب وعوجا عن سمت الاعتدال فلت ولم ار هذا في شيء من نسخ البخاري عندنا الا بالدال وقد تقدم في تفسير سورة مريم نقله عن ابن عباس انه قال اذا عظيما وعن مجاهد انه قال لدا عوجا وذكرت هناك من وصلها ووجدت في تفسير عبد ابن حميد من طريق معمر عن قتادة في قوله قوما لدا قال جدلا باليا طل ومن طريق سليمان التيمي عن قتادة قال الجدل الخصم ومن طريق مجاهد قال يشقهون وهذا نحو قوله عوجا واسند ابن ابي حاتم من طريق اسماعيل ابن ابي خالد عن ابي صالح في قوله وتنذر به قوما لدا قال عوجا عن

الحق وهو بضم اللام وسكون وبه تقوية

الترجمة الى الرد على من قال ان للقاضي ان يستنيب

بعض من يريد في بعض الامور دون بعض بحسب قوة معرفته وفقد كملته
في ذلك وهو منقول عن بعض المالكية ادعى من قال لا يجب اليمين الا في قدر
معين من المال ولا يجب في شيء التافه ادعى من كان من القضاة لا يتقاطى الحكم
في الشيء التافه بل اذا رفع اليه رده الى نائبه مثلا قاله ابن المنير قال وهو نوع
من الكبر والاول اليق بمراد البخاري قوله وقال ابن عيينة هو سفيان
الهلالي عن ابن شبرمة هو عبد الله الضبي القاضي قليل المال وكثيره سواء
ولم يقع لي هذا الاثر موصولا قوله باب بيع الامام على
الناس اموالهم وضياعهم قال ابن المنير اضاف البيع الى الامام ليشير الى ان ذلك
يقع منه في مال السفيه او في مال الغائب او من يمتنع او غير ذلك ليتحقق
ان للامام التصرف في عقود الاموال في الجملة قوله وقد باع النبي صلى
الله عليه وسلم مدبرا من نعيم بن النحام قال ابن المنير ذكر في الترجمة الضياع
ولم يذكر الا البيع بعد فكانه اشار الى قياس العقار على الحيوان ثم اسند حديث

جابر قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم

ان رجلا من اصحابه اعتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غيره فباعه بثماني
مائة درهم ثم ارسل ثمنه اليه وقد مضى شرحه في كتاب العتق ووقع هنا
للكشميهني عن دبن بفتح الدال وسكون النحتانية بعدها نون بدل قوله عن دبر بضم
الموحدة بعدها راء والثاني هو المعروف والمشهور في الروايات كلها والاول تصحيف
قال المهلب تمايبيع الامام على الناس اموالهم اذا رأى منهم سفها في اموالهم واخذا
من يبس بشفعة فلا يباع عليه شيء من ماله الا في حق يكون عليه يعني اذا امتنع من ادا
الحق وهو كما قال لكن قضية بيع المدبر نزد على هذا الحصر وقد اجاب
عنها بان صاحب المدبر لم يكن له ما غيره فلما راى انفاق جميع ماله وانه يرضى بذلك

للهالك نقض عليه فعله ولو كان لم ينفق جميع

لم ينقض فعله كما قال الذي كان يخدع في البيوع قل لا خلابة لانه لم يفوت على
نفسه جميع نفسه جميع ماله انتهى فكانه كان في حكم السفيه فلذلك باع عليه
ماله والله اعلم قوله باب من لم يكترث بطعن من لا يعلم
في الامر اي لم يلتفت ودنه ومعناه وهو انفعال من الكرث بفتح اوله وسكون
ثانيه واخره مثلثة وهو المشقة ويستعمل فيه في موضع عدم المبالاة قال
المهلب يعني هذه الترجمة ان الطاعن اذا لم يعلم حال المطعون عليه فزعماه
بما يبني عليه لا يعبا بذلك الطعن ولا يعمل به ويشير في الترجمة بمن لا يعلم
اشارة الى ان من طعن بعلم انه يعمل به فلو طعن بامر محتمل كان ذلك راجعا
الى راي الامام وعلى هذا يتنزل فعل عمر مع سعد حتى عزله مع براءته مما رماه به
اهل الكوفة واجاب المهلب بان عمر لم يعلم من غيب سعد ما علمه النبي صلى
الله عليه وسلم من زيد واسامة يعني فكان

سبب عزله

سبب عزله فلما الاحتمال الذي ذكره كان راى عمرا

اخف المفسدتين فراى ان عزله اسهل من فتنة شبورها من قام عليه من اهل
تلك البلاد وقد قال عمر في وصيته لم اعزله لضعف ولا لجناية فقال ابن المنير فظع النبي
صلى الله عليه وسلم بسلامة العاقبة في امرة اسامة فلم يلتفت لطعن من طعن فيه
واما عمر فسلك سبيل الاحتياط لعدم فطنته بمثل ذلك وذكر حديث ابن عمر في بعث اسامة
وقد تقدم شرحه مستوفى في اواخر الوفاة النبوية من كتاب المغازي قوله
فطعن في امارته بضم الطاء على البناء للمجهول وقوله ان تطعنوا في امارته فقد كنتم تطعنون
في امارة ابيه ايا ان طعنتم فيه فاخبركم بانكم طعنتم من قبل في ابيه واستدبر ان تطعنوا
في امارته فقد اتممتم بذلك لان طعنكم بذلك ليس خفيا كما كنتم تطعنون في امارة ابيه
وظهرت كفايته وصلاحيته للامارة وانه كان مستحقا لها فلم يكن لطعنكم مستند
فلذلك لا عتبار بطعنكم في امارة ولده ولا التفات اليه وقد قيل انما طعنوا فيه لكونه
مولى وقيل انما كان الطاعون فيه من جنب الى التفات وفيه نظر لان من جملة من سمى
ممن طعن فيه عياش بن ابي ربيعة فعلى هذا فالخطاب بقوله ان تطعنوا لعموم الطاعنين

سواء اتحد الطاعن فيهما ام اختلف وقوله ان كان

تخليقيا اي مستحقا وقوله للامرة بكسر الهمزة وفي رواية الكشميهني للامارة
وهما بمعنى قوله باب الاد الحضم بفتح المعجمة وكسر الضاد المهملة
وقد تقدم بيان المراد به في كتاب المظالم وفي تفسير سورة البقرة وقوله
وهو الداهي في الخصومة هو من تفسير الصنف ويحتمل ان يكون المراد الشديد الخصومة
فان الخصم من صيغ المبالغة فيحتمل الشدة ويحتمل الكثرة وقوله لدا اعوجاجا
وقع في رواية الكشميهني الداعوج وهو بريد دعلج ابن المنير حيث صحف هذه
اللفظة فقال قوله اذا اعوجاجا لا اعلم لهذا في هذه الترجمة وجها الا ان كان اراد
ان الالد مشتق من اللدد وهو الاعوجاج والا انحرافات عن الحق واصله
من اللد بفتح وهو جانب الوادي ويطلق على جانب الفم ومنه اللدود وهو صب
الدواء منحرفا عن وسط الفم الى جانبه فاراد ان يبين ان العوج يستعمل في المعاني

كما يستعمل في الاعيان ثم استعمل في المعاني اللدد

والالد وهو في قوله تعالى لقد جئتم شيئا ادا اي شيئا منحرفا عن الصواب
وعوجا عن سمت الاعتدال قلت ولم ارها في شيء من نسخ البخاري هنا الا
بالدال وقد تقدم في تفسير سورة مريم نقله عن ابن عباس انه قال اذا عظيما
وعن مجاهد انه قال لدا اعوجا وذكرت هناك من وصلها ووجدت في تفسير
عبد ابن حميد من طريق معمر عن قتادة في قوله قوما لدا قال جدلا باطلا
ومن طريق سليمان التيمي عن قتادة قال الجدل الخصم ومن طريق مجاهد
قال يستقيمون وهذا نحو قوله عوجا واسند ابن ابي حاتم من طريق اسماعيل
ابن ابي خالد عن ابي صالح في قوله وتنذر به قوما لدا قال عوجا عن

الحق وهو بضم اللام وسكون وبه تقوية

الترجمة الى الرد على من قال ان للقاضي ان يستنيب

بعض من يريد في بعض الامور دون بعض بحسب قوة معرفته وفقد كملته في ذلك وهو منقول عن بعض المالكية او على من قال لا يجب اليمين الا في قدر معين من المال ولا يجب في شيء التافه او على من كان من القضاة لا يتعاطى الحكم في الشيء التافه بل اذا رفع اليه رده الى نائبه مثلا قاله ابن المنير قال وهو نوع من الكبر والاول اليق بمراد البخاري قوله وقال ابن عيينة هو سفيان الهلالي عن ابن شبرمة هو عبد الله الضبي القاضي قليل المال وكثيره سواء ولم يقع لي هذا الاثر موصولا قوله بيع الامام على الناس اموالهم وضياعهم قال ابن المنير اضاف البيع الى الامام ليشير ان ذلك يقع منه في مال السفيه او في ولد دين الغايب او من يمتنع او غير ذلك ليتحقق ان للامام التصرف في عقود الاموال في الجملة قوله وقد باع النبي صلى الله عليه وسلم مدبرا من نعيم بن النحام قال ابن المنير ذكر في الترجمة الضياع ولم يذكر الا بيع العبد فكانه اشار الى قياس العقار على الحيوان ثم استدل بحديث

جابر قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم

ان رجلا من اصحابه اعلق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غيره فباعه بثماني مائة درهم ثم ارسل ثمنه اليه وقد مضى شرحه في كتاب العتق ووقع هنا للكشميهني عن دبن بفتح الدال وسكون النحتانية بعدها نون بدل قوله عن دبر بضم الموحدة بعدها راء والثاني هو المعروف والمشهور في الروايات كلها والاول تصحيف قال المهلب انما يبيع الامام على الناس اموالهم اذا رأى منهم سفها في اموالهم واخذا من ليس بغبه فلا يباع عليه شيء من ماله الا في حق يكون عليه يعني اذا امتنع من ادا الحق وهو كما قال لكن قضية بيع المدبر تدل على هذا الحصر وقد اجاب عنها بان صاحب المدبر لم يكن له ما غيره فلما راى انه يتلف جميع ماله وانه يرضى بذلك

للمالك نقض عليه فعله ولو كان لم يتلف جميع

لم يتلف نفسه كما قال الذي كان يخدع في البيوع قال الاخفش لانه لم يفوت على نفسه جميع نفسه جميع ماله انتهى فكانه كان في حكم السفيه فلذلك باع عليه ماله والله اعلم قوله ما لم يكن من لم يكترث يطعن من لا يعلم في الامر اي لم يلتفت ودنه ومعناه وهو انفعال من الكرث بفتح اوله وسكون ثانيه واخره مثلثة وهو المشقة ويستعمل نفيه في موضع عدم المبالاة قال المهلب يعني هذه الترجمة ان الطاعن اذا لم يعلم حال المطعون عليه فرماه بما ليس فيه لا يعبا بذلك الطعن ولا يعمل به ونبه في الترجمة بمن لا يعلم اشارة الى ان من طعن بعلم انه يعمل به فلو طعن بامر محتمل كان ذلك راجعا الى راي الامام وفي هذا ينزل فعل عمر مع سعد حتى عزله مع براءته مما رماه به اهل الكوفة واجاب المهلب بان عمر لم يعلم من مغيب سعد ما علمه النبي صلى

الله عليه وسلم من زيد واسامة يعني فكان

سبب عزله فلما قام الاحتمال في قول غيره كان راي عمر

اخف المفسدتين في راي ان عزله اسعد من فتنة تشجر بما من قيام عليه من اهل تلك البلد وقد قال عمر في وصيته لم اعزله لضعف ولا لجناية وقال ابن المنير قطع النبي صلى الله عليه وسلم بسلامة العاقبة في امارة اسامة فلم يلتفت لطعن من طعن فيه واما عمر فسلك سبيل الاحتياط لعدم قطعه بمثل ذلك وذكر حديث ابن عمر في بعث اسامة وقد تقدم شرحه مستوفى في اواخر الوفاة النبوية من كتاب المغازي قوله فطعن في امارته بضم الطاء على البناء للمجهول وقوله ان تطعنوا في امارته فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه اي ان طعنتم فيه فاخبركم بانكم طعنتم من قبل في ابيه واستدبران تطعنوا في امارته فقد امتثم بذلك لان طعنكم بذلك ليس اخفا كما كنتم تطعنون في امارة ابيه وظهرت كفايته وصلاحيته للامارة وان كان مستخفا لها فلم يكن لطعنكم مستند فلذلك لا اعتبار بطعنكم في امارة ولده ولا التفات ابيه وقد قيل انما طعنوا فيه لكونه مولى وقيل انما كان الطاعون فيه من بين الى التفات وفيه نظر لان من جملة من سمي ممن طعن فيه عياش بن ابي ربيعة وقد مضى بعد اذ الخطاب بقوله ان تطعنوا لعموم الطاعنين

سواء تحمل الطاعن فيهما ام اختلف وقوله ان كان

تحليفا اي مستحقا وقوله للامرة بكسر الهمزة وفي رواية الكشميهني للامارة وهما بمعنى قوله باب الالد الخصم بفتح المعجمة وكسر المهملة وقد تقدم بيان المراد به في كتاب المظالم وفي تفسير سورة البقرة وقوله وهو الدايم في الخصومة هو من تفسير الصنف ويحتمل ان يكون المراد الشديد الخصومة فان الخصم قد يصدق بالمبالغة فيحتمل الشدة ويحتمل الكثرة وقوله لدا اعوجا وقع في رواية الكشميهني الداعوج وهو برد على ابن المنير حيث صحف هذه اللفظة فقال قوله اذا اعوجا لا اعلم لهذا في هذه الترجمة وجها الا ان كان اراد ان الالد مشتق من اللدد وهو الاعوجاج والا تحرفت عن الحق واصله من اللديد وهو جانب الوادي ويطلق على جانب الفم ومنه اللدود وهو صب الدوا مسخرفا عن وسط الفم الى جانبه فاراد ان يبين ان العوج يستعمل في المعاني

كما يستعمل في الاعيان ممن استعمل له في المعاني اللدود

والالد وبنحو قوله تعالى وقد جبتم شيئا ادا اي شيئا منكرا هذا ما وقع لي في معوجا عن سمت الاعتدال قلت ولم ارها في شيء من نسخ البخاري هنا الا بالدال وقد تقدم في تفسير سورة مريم نقله عن ابن عباس انه قال ادا عظيما وعن مجاهد انه قال لدا اعوجا وذكرت هناك من وصلها ووجدت في تفسير عبد ابن حميد من طريق معمر عن قتادة في قوله فوثبا له قال الجدل الخصم ومن طريق سليمان التيمي عن قتادة قال الجدل الخصم ومن طريق مجاهد قال يشقمون وهذا نحو قوله معوجا واسند ابن ابي حاتم من طريق اسماعيل ابن ابي خالد عن ابي صالح في قوله وتنذر به قوما لدا قال عوجا عن

الحق وهو بضم اللام وسكون وبه تقوية

تقوية لما وقع في نسخ الصحيح واللد الالد وكانه
تفسير باللازم لان من اعوج عن الحق كان كمن لم يستقم والخصم الالد الخصم وكانه
تفسير باللازم لان من اعوج وعن محمد بن كعب قال الالد الكذاب وكانه
اراد ان من يكثر المخاصمة يقع في الكذب كثيرا وتفسير الالد بالاعوج على ما
وقع عند الكشميهني يحمل على انحرافه عن الحق وتفسير الالد بالشديد الخصومة
لانه كلما اخذ عليه جانب من الحجة اخذ في اخر والاعمال لديه وبما جانبا
منه في المخاصمة وقال ابو عبيدة في كتاب المجاز في قوله قوما لدا واحدهم
الد وهو الذي يدعي الباطل ولا يقبل الحق وذكر حديث عائشة في الد وقد
سبق شرحه وقوله ابغض الرجال الى اخره قال الكرماني الابغض هو الكافر
ومعنى الحديث ابغض الرجال المخاصمين فلان وفلاني هو المعتمد وهو
اعم من ان يكون كافرا او مسلما فان كان كافرا فاقل التفضل في حقه على
حقيقتها في العموم وان كان مسلما فسبب ابغضه ان كثرة المخاصمة تفضي غالبا
الى ما يذم صاحبه ويخض في حق المسلمين من
خاصم في باطن ويشهد للاول حديث كفى بك اثما ان لا يزال مخاصما
اخرجه الطبراني عن ابي امامة بسند ضعيف وورد الترغيب في ترك
المخاصمة فعند ابي داود من طريق سليمان بن حبيب عن ابي امامة رفعه
انا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وان كان محقا وله شاهد عند
الطبراني من حديث معاذ بن جبل والربض بفتح الراء والموحدة بعدها
ضاد معجمة الاسفل قوله باب اذا قضى الحاكم بجور او
خلاف اهل العلم فهو رد اي مردود ثنا محمود هو ابن غيلان
وقوله وحدثني ابو عبد الله كذا لابي ذر عن ابن عمر وغيره
قال ابو عبد الله وهو المصنف حدثني نعيم وساق غير ابي ذر السند
الى سالم ايضا الى قوله عن ابن عمر بعث النبي صلى الله عليه وسلم
خالدا وقع في رواية عبد الرزاق بسنده الى سالم
وهو ابن عبد الله بن عمر عن ابيه وقد تقدم شرح هذا الحديث
في المغازي في باب بعث خالد الى بني خزيمة والوضع منه قوله
صلى الله عليه وسلم اللهم اني ابرا اليك مما صنع خالد اي بعني قتله
قول الذين قالوا صبانا اقبل ان يستفسرهم عن مرادهم بذلك
القول فان فيه اشارة الى تصويب فعل من عمر من تبعه
في تركهم متابعة خالد على قتل من امرهم بقتلهم من المذكورين
وفاد الخطابي الحكمة في تبرية صلى الله عليه وسلم

من فعل خالد مع كونه لم يأمره على ذلك
لكونه اجتهد ان يعرف انه لم يأذن له في ذلك خشية ان يعتقد احد انه
كان باذنه وليس جزع خالد بعد ذلك عن مثل فعله انتهى ملخصا وقال
ابن بطال الاثم وان كان ساقطا عن المجتهد في الحكم اذا تبين له بخلاف
جماعة اهل العلم لكن الضمان لازم للمخطئ عند الاكثر مع الاختلاف
هل يلزم ذلك عاقلة الحاكم او بيت المال وقد تقدمت الاشارة
الى شيء من ذلك في كتاب الديات والذي يظهر ان البريء من الفعل
لا يشتركم اثم فاعله ولا الذامة العامة فان اثم المخطئ مرفوع وان كان
فعله ليس بمجرد قوله باب الامام يأتي قوما فيصلح
بينهم في رواية الكشميهني ليصلح باللام بدل الفاء قوله كان نقال بين
عمر في رواية مالك عن ابي حازم الماضية في ابواب الامامة
ان النبي صلى الله عليه وسلم ذهب الى بني عمرو بن عوف ليصلح
بينهم وقد تقدم شرحه مستوفى هناك وذكره
هناك بلفظ ليصفق والتصفيق ودفع هنا بلفظ ليصفح
والتصفيح ومما يعين قوله في هذا الطريق فلما حضرت صلاة
العصر فاذن واقام قال الكرماني جواب الفاء في قوله فلما محذوف
سوا كانت لما شرطية او ظرفية والتقدير رجا المؤذن قلت
انما اختصره البخاري وقد اخرجه ابو داود عن عمرو بن عون عن
حماد فقال فيه بعد قوله ثم اتاهم ليصلح بينهم فقال لبلال ان حضرت
صلاة العصر ولم اتك فمر ابا بكر ليصل بالناس فلما حضرت
العصر اذن بلال ثم اقام فذكره وقوله ان ابصق فعل امر بالمعنى
والها للسكت وقوله هكذا اي اشار اليه بالمكث في مكانه
وقوله يحمد الله في رواية الكشميهني فحمد الله بالفاء بدل المضارعة
وفي قوله لم يكن لابي بكر خافة هضم لنفسه وتواضع حيث لم يقل
لي ولا لابي بكر وعادة العرب اذا عظمت الرجل
ذكرته باسمه او كنيته او لقبته دون غير ذلك تنسبه الى ابيه
او امه قال ابن المنير فقه الترجمة التنبيه على جواز سترة الحاكم
ليصلح بين الخصوم ولا بعد ذلك فتجتمعا في الحكم وعلى جواز
ذهاب الحاكم الى موضع الخصوم للفصل بينهم اما عند عظم الخطب
واما ليكشف ما لا يحاط به الا بالمعاينة

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولا بعد ذلك تخصيصا ولا تميز ولا ومنا

تنبيه وقع في نسخة الصفاني في اخر هذا الحديث قال
ابو عبد الله لم يقل هذا الحرف يا بلال غير ابا بكر عن حماد **قوله**
ما يستحب للكاتب ان يكون امينا عاقلا اي كانت
الحكم وغيره وكذا بقية حديث زيد بن ثابت في قصته مع ابي بكر وعمر في جمع
القرآن وقد تقدم شرحه مستوفى في فضائل القرآن والغرض منه قوله
اني لرجل شاب عاقل لا تتهمك وقوله في اخره فقال
محمد ابن عبيد الله بالتصغير هو شيخ البخاري الذي روى عنه
هذا الحديث فسر الخاف التي ذكرت في هذا الحديث وهو بكسر
اللام وتخفيف الخا المعجمة بالزاي وهو بفتح الخا المعجمة والذال
بعدها فا وقد تقدم بيان الاختلاف
في تفسيرها هناك وحكى ابن بطال عن المهلب في هذا الحديث
ان العقل اصل الخلال المحمودة لانه لم يصف زيدا باكثر من العقل
وجعله سببا لامانته ورفع التهمة عنه قلت وليس كما قال
فان ابا بكر ذكر عفة الوصف المذكور وقد كنت بكتب الوحي
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اكتفى بوصفه
بالعقل لانه لو لم يثبت امانته وكفايته وعقله لما استكتبه النبي
صلى الله عليه وسلم الوحي وانما وصفه بالعقل وعدم الاتهام
دون ما عداهما اشارة الى استمرار ذلك له والا بمجرد قوله
لا تتهمك مع قوله عاقل لا يكفي في ثبوت
الامانة والكفاية فكم من بارع في العقل والفرنة وجدت
منه الخيانة قال وفيه الخلاف الكائن السلطان والقاضي وان
من سبق له علم بامر يكون اولى به من غيره اذا وقع وعند البيهقي
باسناد حسن عن عبد الله بن الزبير ان النبي صلى الله عليه وسلم
استكتب ويختم ولا بقراءة ثم استكتب زيد بن ثابت فكان يكتب
طالب وتكتب له ايضا اجانا جماعة

من الصحابة

من الصحابة ومن طريق عياض الاشعري

عن ابي موسى انه استكتب بصريا فانتهره عمر وقال يا ايها الذين امنوا لا
تتخذوا اليهود والنصارى اولياء الاية فقال ابو موسى والله ما توليته فانما
كان يكتب فقال اما وجدت في اهل الاسلام من يكتب لا تذهم اذ افضاهم
الله ولا تامنهم اذ خونهم الله ولا تعزهم اذ اذلهم الله **قوله**
باب كتاب الحاكم الى عماله بهم اليمين وتشديدها مع عامل
وتولى الوالي على بلد مثلا جمع خراجها او ذكرا تقاضا والصلاة بالناس او اقامة
على جهاد عدو ونحو ذلك **قوله** والقاضي الى امناته اي الذين يعتمدهم في ضبط
امور الناس ذكر فيه حديث سهل بن ابي حثمة في قصة عبد الله بن سهل
وقد تقدم شرحه مستوفى وفيه كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم اي الى اهل خيبر به اي بالخبر الذي
نقل اليه وقد تقدم شرحه مع شرح
الحديث في باب القسامة وقوله هنا فكتبنا ما قبلناه في رواية الكشميهني
فكتبوا بصيغة الجمع اولى ووجه الكرماني الاول بان المراد به الحي المسمى
باليهود قال وفيه تكلف قلت واقرب ان يراد الكاتبين عنهم لان الذي
يباشر به الكتابة انما هو واحد فالتقدير فكتب كاتبهم قال ابن المنير ليس
في الحديث انه صلى الله عليه وسلم كتب الى نائبه ولا الى امينه والما كتب
الى الخصوم انفسهم لكن يوخذ من مشروعية مكاتبة الخصوم والسماع على ذلك
جواز مكاتبة النواب والكتاب في حق غيرهم بطريق الاولى **قوله**
باب هل يجوز للحاكم ان يبعث رجلا وحده لينظر في الامور كذا
للاكثر وفي رواية المستملي والكشميهني ينظر وكذا عند ابي نعيم ذكر فيه
حديث ابي هريرة وزيد بن خالد في قضية العسيف وقد تقدم شرحه
مستوفى والغرض منه قوله عليه الصلاة والسلام واغد يا انيس على
امراة هذا وقد تقدم الاختلاف في ان انيسا كان حاكما او متحملا والكلمة
في ايراده الترجمة بصيغة الاستفهام الاشارة
الى خلاف محمد بن الحسن فانه قال لا يجوز للقاضي ان يقول اقر عندي
فلان بكذا ليس ينبغي به عليه من قتل او مال او عتق او طلاق حتى
يشهد معه على ذلك غيره وادعى ان مثل هذا الحكم الذي في حديث
الباب خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم قال وينبغي ان يكون في مجلس
القاضي ابدا عدلان يسمعان من يقر ويشهدان على ذلك فينفذ
الحكم بشهادتهما تعقبه ابن بطال وقال المهلب ليه حجة لمالك في جواز انفاذ

وفي صح

الحكم رجلا واحدا في الاعذار وفي
ان يتخذ واحدا ينوبه يكشف عنه لمالك في جواز له عن حال
الشهود في السر كما يجوز قبول الفرد فيما طريقه الخبر لا الشهادة قال
وقد استدل به قوم في جواز تنفيذ الحكم دون اعذار الى المحكوم عليه
قال وهذا ليس بشيء لان الاعذار يشترط فيما كان الحكم فيه بالبينة لا ما
كان بالاقرار كما في هذه القصة لقوله فان اعترفت ثلثت وقد تقدم
شيء من مسألة الاعذار عند شرح هذا الحديث
ترجمة الحاكم في رواية الكشميهني الحاكم بالافراد
واحد يشير الى الاختلاف في ذلك فالاكتفاء بالواحد قول الحنفية ورواية
عن احمد واختارها البخاري وابن المنذر وطائفة وقال الشافعي وفي رواية
الراجحة عند الحنابلة اذا لم يوف الحاكم لسان الخصم لم ينفذ به الا عدلين
لانه يقل ما يخفى على الحاكم اليه فيما يتعلق بالحكومة فيشترط فيه العدد كالشهادة
ولا ان اخبر الحاكم بما لم يفهمه وكان كنقل الاقوال
ابيه من غير مجلسه وقال خارجة ابن زيد عن زيد بن ثابت
ما ابوه ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يتعلم كتاب
اليهود في رواية الكشميهني اليهودية بزيادة التاء والمراد بالكتاب
الخط حتى كتبت لنبي صلى الله عليه وسلم كتبه يعني اليهود واقرأته
كتبهم اي التي يكتبونها اليه وهذا التعليق من الاحاديث التي لم يخرجها
البخاري الا معلقة وقد وصله مطولا في كتاب التاريخ عن اسمعيل
ابن ابي اويس حدثني عبد الرحمن ابن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة
ابن زيد ابن ثابت قال اتى بي النبي صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة
فاعجب بي فقيل له هذا غلام من بني النجار
قد قرأ ما انزل الله عليك بضع عشرة سورة فاستقرأني فقرأت
له فقال يا بني تعلم كتابة يهود فاني ما امن يهود على كتابي فتعلمته
في نصف شهر حتى كنت اكتب له الى يهود واقرأ له اذا كتبوا اليه ورفع
لنا نقلت في فوائد الفاكهي عن ابن ابي مسرة ثنا يحيى بن قزعة
ثنا عبد الرحمن ابن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت
عن ابيه فذكره وفيه فما مر لي وفيه فما مر لي سوى خمس عشرة
ليلة حتى تعلمته واخرجه ابو داود والترمذي

من رواية

من رواية عبد الرحمن بن ابي الزناد قال
الترمذي حسن صحيح وقد رواه الاعمش عن ثابت بن عبيد عن زيد ابن
ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يتعلم السريانية قلت
وهذه الطريق وقعت لي بعلو في فوائد هلال الخفار قال ثنا الحسن بن
عياش ثنا يحيى ابن ايوب بن الشري ثنا جرير عن الاعمش فذكره وزاد
فتعلمتها في سبعة عشر يوما واخرجه ابو يعلى من طريقه وعنده اني اكتب
الى قوم فاخاف ان يزيدوا علي وينقصوا فتعلم السريانية فذكره وله طريق
اخرجها ابن سعد في كل ذلك رد على من زعم ان عبد الرحمن بن ابي الزناد
تفرد به ثم لم يروه عن ابيه عن خارجة الا عبد الرحمن فهو تفرد نسبي
وفضيلة ثابت يمكن ان يتخذ منها فضيلة خارجة بان من لازم بقلم
كتابة اليهود تعلم لسانهم ولسانهم بالسريانية لكن المعروف ان لسانهم
العبرانية فيحتمل ان زيدا يعلم اللسانين لاجانبه
الى ذلك وقد اعترض بعضهم على ابن الصلاح ومن تبعه في ان الذي
يجزم به البخاري يكون على شرط الصحيح وقد جزم بهذا مع ان
عبد الرحمن ابن ابي الزناد قال فيه ابن معين ليس ممن يحتج به
اصحاب الحديث ليس بشيء وفي رواية عنه ضعيف وعنه يعتبر به
الدراوردي وقال يعقوب بن شيبة يغلط وفي حديثه ضعف
سمعت علي ابن المديني يقول حديثه بالمدينة مقارب وبالعراق مضطرب
وقال صالح ابن احمد عن ابيه مضطرب الحديث وقال عمرو بن علي نحو قول
علي وقال لا كان عبد الرحمن بن مهدي يحط على حديثه وقال ابو حاتم والنسائي
لا يحتج بحديثه وثقه جماعة غيرهم كالعجلي والترمذي فيكون غاية امره
انه مختلف فيه فلا يحتج الحكم بصحة ما ينفرد به
دلالته ان يكون حسنا وكنت سألت شيخي لاما بين العراقي بالبيتي
عن هذا الموضع فكتب لي كلا منهما بانهما لا يعرفان له متابعا بعد وعولا جميعا
على انه عند البخاري ثقة فاعتمده وزاد شيخنا العراقي ان صحة ما يجزم
به البخاري لا يتوقف ان يكون على شرط ومهما تنصب جيد هنا ثم ظفرت
بعد ذلك بالمتابع الذي ذكرته فانتفى الاعتراض من اصله ولله الحمد
قوله وقال عمر اي ابن الخطاب وعنده علي اي ابن ابي طالب وعبد
الرحمن ابن عوف وعثمان اي ابن عفان ما تقول هذه المرأة اي
التي وجدت جلي تال عبد الرحمن بن خاطب بخرك بما جهها الذي
صنع بها وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور من طرق عن يحيى

ابن عبد الرحمن ابن حاطب عن ابيه

ونحوه قوله وقال ابو حمزة كنت اترجم بين ابن عباس وبين الناس
هذا الحديث من حديث احرجه اولا وقال ابو حمزة كنت اترجم بين
ابن عباس وبين الناس في العلم من رواية شعبة عن ابي حمزة فذكره
وبعده فقال ابن وفد عبد القيس انوا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث
في فقههم وهو عند النسائي بزيادة بعد قوله وبين الناس فانه
امراة فسالته عن نبيذ الجر فنهى عنه وقال ان وفد عبد القيس الحديث

قوله وقال بعض الناس لا بد للحاكم من مترجمين نقل صاحب المطالع
انها رويت بصيغة الجمع وبصيغة التثنية ووجه الاول بان الاثنة
قد تكثر فيحتاج الى اكثر فيحتاج الى تكثير المترجمين والثاني هو المعتمد
والمراد ببعض الناس محمد بن الحسن فانه الذي اشترط ان لا بد في الترجمة

من اثنين وتزلها منزلة الشهادة وخالف

اصحابه الكوفيين ووافقه الشافعي فتعلق بذلك مغلطاي فقال
فيه رد لقول من قال ان البخاري اذا قال بعض الناس يريد الحنفية
وتعقبه الكرماني فقال يحمل على الاغلب او اراد هنا بعض الحنفية
محمد فقط بدليل ذلك ولا يمنع ذلك ان يوافقه الشافعي كما لا يمنع ان يوافق
الحنفية في غير هذه المسالة بعض الائمة ثم ذكر طرفا من حديث ايوب
سيأتي في قصة مرثد وقد اخرجه في بدء الوحي بهذا الاسناد مطولا
والغرض منه قوله ثم قال لترجمانه قل له الى اخره قال ابن بطال ادخل
البخاري حديث هرقل حجة على جواز الترجمان المشرك لان ترجمان
مرثد كان على دين قومه وانما ادخله ليدل على ان الترجمان كان يجري

عند الامم مجرى الخبر لا مجرى الشهادة وقال

ابن المنير وجه الدليل من قصة مرثد مع ان فعله لا يحتج به ان مثل
هذا صواب من رآه لان كثيرا مما اورده في هذه القصة صواب
موافق للحق فوضع الدليل لتصويب حمله الترجمة لهذا ومثاله من
رآه وحسن تفطنه ومناسبة استدلاله وان كان غلبت عليه
الشقاوة انتهى فتكملة هذا ان يقال يوجد من صحة استدلاله بما
يتعلق بالنبوة والرسالة انه كان مطلعا على شرايع الانبياء فتحمل تقريراته
على وفق الشريعة التي كان متمسكا بها كما سيذكره من عند الكرماني

قلت صح

والذي

والذي يظهر لي ان مستند البخاري في تقرير

ابن عباس وهو من الائمة الذين يقتدى بهم على ذلك ومن ثم احتج
بالكتابة بترجمة ابي حمزة له قال الاثرمان راجعان لابن عباس احدهما
من تصرفه والاخر من تقريره واذا انضم الى ذلك فعل عمر ومن معه
من الصحابة ولم ينقل عن غيرهم خلافه قويت الحجة ولما نقل الكرماني
كلام ابن بطال تعقبه بان قال اقول وجه الاحتجاج انه كان يعني مرثد
نصرانيا وشرع من قبلنا حجة لنا مالم ينسخ قال وعلى قول من قال انه اسلم
فالامر ظاهر قلت بل هو اشد اشكالا لانه لا حجة في فعله عند احد اذ
ليس صحابيا ولو ثبت انه اسلم فالمعتمد ما تقدم والله اعلم قال ابن بطال
واجاز الاكثر ترجمة واحد وقال محمد بن الحسن لا بد من رجلين او رجل
وامراتين وقال الشافعي هو كالبينة وعن مالك روايتان قال
وحجة الاول ترجمة زيد ابن ثابت وحده للنبي صلى الله عليه وسلم

وفي جمرة لابن عباس ولان الترجمان لا يحتاج

الى ان يقول اشهد بل يكفيه مجرد الاخبار وهو تفسير ما يسمعه من الذي
يترجم عنه ونقل الكرابيسي عن مالك والشافعي لا تكتفا بترجمان
واحد وعن ابي حنيفة لا تكتفا بواحد وعن ابي يوسف اثنين وعن
زفر لا يجوز اقل من اثنين وقال الكرماني الحق ان البخاري لم يجزم
هذه المسالة اذ لا نزاع لاحد انه يكفي ترجمان واحد عند الاخبار
وانما لا بد من اثنين عند الشهادة فيرجع الخلاف الى انها اخبار او شهادة
فلو سلم الشافعي انها اخبار لم يشترط العدد ولو سلم الحنفي انها شهادة
نقال بالعدد والصور المذكورة في الباب كلها اخبارات اما المكتوبات

فظاهر واما قصة المراة وقول ابي جمرة

فاظهر فلا يحتاج ان يقال على سبيل الاعتراض وقال بعض الناس بل الاعتراض
عليه اوجه فانه نصب الادلة في غير ما ترجم عليه وهو ترجمة الحاكم
اذ لا حكم فيما استدل به انتهى وهو اولى بان يقال في حقه انه ما حرر
فان اصل ما احتج به اكتفا النبي صلى الله عليه وسلم بترجمة زيد
ابن ثابت واكتفايه به وحده واذا اعتمد عليه في قراءة الكتب التي
ترد في كتابة ما يرسله الى من يكاتبه التحق به اعتماده عليه
فيما يترجم له عن من حضر من اهل ذلك اللسان فاذا اكتفى بقوله
في ذلك واكثر تلك الامور تشتمل على الاحكام وقد تقع في ما طريقه

منها الاخبار ما يترتب عليه الحكم فكيف
لا يخفى به للبخاري وكيف يقال انه ما حرر المسالة وقد ترجم المحب الطبري
في الاحكام ذكر اتخاذ منبر جم والا كتفا بواحد واورد فيه حديث زيد ابن
ثابت وما علقه البخاري عن عمرو عن ابن عباس شخر ذلك اخبخ بظاهر
هذه الاحاديث من ذهب الى جواز الاقتصار على منبر جم واحد ولم يتفقه
واما قصة المراة مع عمر فظاهر البيان انما كانت بما يتعلق بالحكم لانه
درا الحد عن المراة بحملها بتجرم الزنا بعد ان ادعى عليها وكاد يقيم عليها
الحد واكتفى في ذلك باخبار واحد بتوجه له عن نسائها واما قصة ابن
عمره مع ابن عباس وقصة هرقل فانهما وان كانا في مقام الاخبار
المحض فعلم اذا ذكر بها استظهار او تاكيدا واما دعواه ان الثاني في لو
سلم انها اخبار لما شترط العدد الى اخره فضعيف ولكن ليس فيه ما يمنع من
نصب الخلاف مع من يشترط العدد واقل ما قيل انه اطلاق في موضع
التقييد فيحتاج الى التنبيه عليه والى ذلك
يشير البخاري بتقييده بالحاكم فيوخذ منه ان غير الحاكم يكتفي بالواحد
لانه اخبار محض وليس النزاع فيه وانما النزاع فيما يقع عند الحاكم فان غالبه
يؤول الى الحكم ولا سيما عند من يقول ان نظر الحاكم بمجرده حكم وقد
قال ابن المنذر القياس يقتضي اشتراط العدد في الاحكام لان كل شي غاب
عن الحاكم لا يقبل فيه الا البينة الكاملة والواحد ليس ببينة كاملة
حتى ينضم اليه كمال النصاب غير ان الحديث اوضح سقط النظر في
ان كتاب ليس عن النبي صلى الله عليه وسلم
من الحكام في ذلك مثله لامكان اطلاعه على ما غاب عنه بالوحي
بخلاف غيره بلا بد له من اكثر من واحد فيهما كان طريقه الاخبار
يكتفي فيه بالواحد وبهما كان طريقه الشهادة لان فيه من استيفاء النصاب
وقد نقل الكرابيسي ان الخلفاء الراشدين والملوك بعدهم لم يكن لهم
الا ترجمان واحد وقد نقل ابن التين من رواية ابن عبد الحكم لا يترجم لاحد
عدل واذا انفرد المترجم بشي فاحب الي ان يسمع ذلك منه شاهدان
ويرفعان ذلك الى الحاكم قوله باب

شرحه مستوفى في باب هدايا العمال وقوله

حدثنا محمد شا عبده محمد هو بن سلام وعبده هو ابن سليمان وقوله
فهل لا في رواية غير الكشميهني في الموضعين الا بفتح الهمزة وهما بمعنى
والمقصود بما قوله فلما جا الى النبي صلى الله عليه وسلم حاسبه اي على ما
قبض وصرف في باب بطانة الامام واهل مشورته بفتح الموحدة
وسكون الواو وفتح النون من يستشيره في اموره في البطانة الدخلا
هو قول ابي عبيدة قال في قوله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم خبالا
البطانة الداخلة والخبال الشر انتهى والدخلا بضم ثم فتح جمع دخيل وهو
الذي يدخل على الرئيس في مكان خلوته ويفضي اليه بسره ويصدقه
فيما يخبره به مما يخفى عليه من امر عينه ويعمل بقتضاه وعطف اهل
مشورته على البطانة من عطف الخاص على العام وقد ذكرت حكم المشورة
في باب متى يستوجب الرجل القضاء اخرج ابو داود في المراسيل من رواية
عبد الله ابن عبد الرحمن بن ابي حسين
ان رجلا قال يا رسول الله ما الحزم قال ان تشاور ذا الراي ثم تطيعه
ومن رواية خالد بن معدان مثله عن الله قال ذا راي قال ان تشاوره
الكرماني فسر البخاري البطانة بالدخلا محمد جمعا انتهى ولا محذور
في ذلك قوله وقال سليمان هو ابن بلال عن يحيى هو ابن سعيد
الانصاري اخبرني ابن شهاب بهذا وصله الاسماعيلي من طريق ايوب
ابن سليمان بن بلال عن ابي بكر ابن ابي اويس عن سليمان بن بلال
قال قال يحيى بن سعيد اخبرني ابن شهاب قال فذكر مثله
وعن ابن ابي عتيق وموسى عن ابن شهاب مثله هو معطوف على يحيى
ابن سعيد وابن ابي عتيق هو محمد بن عبد
الله ابن ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وموسى هو
ابن عقبة قال الكرماني روى سليمان عن الثلاثة لكن الفرق بينهما
ان المروي الطريق الاول هو المذكور بعينه وفي الثاني هو مثله قلت
ولا يظهر بين هذين فرق والذي يظهر ان سر الافراد ان سليمان
سان لفظ يحيى ثم عطف عليه رواية الاخرين واحال بلفظهما عليه
فاورده البخاري على وفقه وقد وصله البيهقي من طريق ابي بكر بن ابي
اويس عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق وموسى بن عقبة
به واخرجه الاسماعيلي من طريق محمد بن

الحسن المخزومي عن سليمان بن بلال عنهما
به ومحمد بن الحسن المخزومي ضعيف جدا كذبه مالك وهو احد المواضع التي
استدل بها على ان المستخرج لا يطرد كون رجاله من رجال الصحيح قوله
وقال شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري الى اخره وقوله يعني انه لم يرفعه
بل جعله من كلام ابي سعيد وهو بالنصب على نزع الخافض اي من قوله ورواه
شعيب هذه الموقوفة وصلها الذهلي في جمعه حديث الزهري وقال
الاسماعيلي لم يقع بيدي فلت وقد رويناها في فوايد علي بن محمد الحكاني
بكسر الجيم وتشديد الكاف ثم نون عن ابي اليمان مرفوعة قوله
وقال الاوزاعي ومعوية بن سلام حدثنا الزهري حدثني ابو سلمة عن ابي
هريرة يريد انهما خالفا من تقدم فجعلاه عن ابي هريرة بدل ابي سعيد
وخلفا شعيبا ايضا في رفعه فرفعاه فاما رواية الاوزاعي فوصلها
احمد وابن حبان والحاكم والاسماعيلي من رواية
الوليد ابن مسلم عنه واخرجه الاسماعيلي ايضا من رواية عبد الحميد
ابن حبيب عن الاوزاعي فقال عن الزهري ويحيى بن ابي كثير عن
ابي سلمة عن ابي هريرة وعبد الزهري عن يحيى عن ابي سعيد هو
فلعل الاوزاعي حدث به مجموعا فظن الراوي عنه انه عنده عن كل منهما
بالطريقين فلما افرد احد الطريقين انقلبت عليه لكن رواية معمر
التي بعدها قد تدفع هذا الاحتمال ويقرب الله عند الزهري عن ابي
سلمة عنهما جميعا وقد تابع الاوزاعي عن الزهري عن حميد بن عبد
الرحمن بدل ابي سلمة اخرجه اسحق في مسنده من طريق الفضل بن موسى
عن الاوزاعي والفضل صدوق وقال ابن
حبان لما ذكره في الثقات ربما اخطا فكان هذا ان ذاك واما رواية
معوية ابن سلام وهو بتشديد اللام فوصلها النسائي والاسماعيلي من
رواية معمر بالتشديد ايضا ابن بجمر بفتح اوله وسكون الميملة ثنا
معوية ابن سلام ثنا الزهري حدثني ابي سلمة ان ابا هريرة قال
فذكره قوله وقال ابن ابي حسين وسعد بن زياد عن ابي سلمة عن ابي
هريرة قال فذكره سعيد قوله اي دفناه ايضا وابن ابي حسين هو عبد
الله ابن عبد الرحمن ابن ابي حسين النوفلي المكي وسعد بن زياد هو الانصاري
المدني من صغار التابعين روى عن جابر وحديثه عنه عند ابي داود والنسائي
وماكه راوي الاسعد ابن ابي هلال وقد قال فيه ابو حاتم الرازي مجهول
وماله في البخاري ذكر الا في هذا الموضع

قوله

قوله وقال عبد الله ابن ابي جعفر حدثني
صفوان عن ابي سلمة عن ابي ايوب اما عبد الله فهو المصري واسم
ابي جعفر بيسار بتحتانية ومهملة خفيفه وعبد الله تابعي صغير وقد وصل
هذه الطريق النسائي والاسماعيلي من طريق الليث عن عبد الله ابن
ابي جعفر ثنا صفوان بن سليم المدني عن ابي سلمة عن ابي ايوب
الانصاري فذكره قال الكرماني تحصل ما ذكره البخاري ان الحديث
مرفوع من رواية ثلاثة انفس من الصحابة انتهى وهذا الذي ذكره
انما يوجب الصورة الواقعة واما على طريقة المحدثين فهو حديث
واحد واختلف على التابعي في صحابيه فاما صفوان فجزم بانه
عن ابي ايوب واما الزهري فاختلف عليه هل هو ابو سعيد او ابو
هريرة واما الاختلاف في وقفه ورفعه فلا تاثير له لان مثله
لا يقال من قبل الاجتهاد فالرواية الموقوفة
لفظا مرفوعة حكما ويرجح كونه عن ابي سعيد موافقة ابن ابي
حسين وسعيد بن زياد لمن قال عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي
سلمة عن ابي سعيد واذا لم يتابع الا الزهري وصفوان فالزهري
احفظ من صفوان بدرجات فمن ثم يظهر قوة نظر البخاري
في اشارته الى ترجيح طريق ابي سعيد فلذلك ساقها موصولة
واورد البقية بصيغ التعليق اشارة الى ان الخلاف المذكور لا يقدح
في صحة الحديث اما على الطريقة التي بينهما من الترجيح واما على
تجويز ان يكون الحديث عند ابي سلمة على الاوجه الثلاثة ومع
ذلك فطريق ابي سعيد اصح والله اعلم ووجدت في الادب
المفرد للبخاري ما يرجح به رواية ابي
سلمة عن ابي هريرة فانه اخرجه من طريق عبد الملك بن عمير
عن ابي سلمة كذلك في اخر حديث طويل قوله ما بعث الله من
نبي ولا استخلف من خليفة في رواية صفوان بن سليم ما بعث
الله من نبي ولا بعده من خليفة استخلافه ووقع في رواية
الاوزاعي ومعاوية بن سلام ما من وال ولي اعم قوله
بطانة تامره بالمعروف وتنهاه عن المنكر وبين تفسير المراد بالخير
قوله وبعضه عليه بما مهملة وضاد معجمة ثقيله اي تحرضه
بنية ويوكده عليه قوله وبطانة تامره بالشر في رواية
الاوزاعي وبطانة لا بالوه جهدا لاوقد استشكل هذا التقسيم
بالنسبة للنبي لانه وان جاز عقلا ان يكون في من يد اخل من
يكون من اهل الشر لكنه لا يتصور منه ان يصغى اليه ولا يعمل

بقوله لوجود العصمة واجب

بان في بقية الحديث الاشارة الى سلامة النبي من ذلك بقوله
والمعصوم من عصم الله تعالى فلا يلزم من وجود من يشير على النبي
بالشيء ان يقبل منه وقيل المراد بالبطانتين في حق النبي الملك والشيطان
واليه الاشارة بقوله صلى الله عليه وسلم ولكن الله اعانني عليه
فاسلم وقيل المعصوم من عصم الله في رواية بعضهم من عصمه
الله بزيادة الضمير وهو مقدر في الرواية الاخرى ووقع في رواية
الاوزاعي ومعمر بن سلام ومن وقي شرها فقد وقي وهو بمعنى
الاول والمراد به اثنان فتما ثالثا وهو ان من يلي امور الناس
قد يقبل من بطانة الخير دون بطانة الشر دائما وهذا اللائق
بالنبي ومن شر عبر في اخر الحديث بلفظة العصمة وقد تقبل من
بطانة الشر دون دون بطانة الخير وهذا قد يوجد ولا سيما

ممن يكون كافرا وقد يقبل من مولاه

تارة ومن مولاه تارة فان كان على حد سواء لم يتفرض له
في الحديث بوضوح للحال بنبه وان كان الاغلب عليه القبول
من احدهما فهو ملحق به ان خيرا فخيرا وان شرا فشر وفي
معنى حديث الباب حديث عائشة مرفوعا من ولي منكم عملا
فاراد الله به خيرا جعل له وزيرا صالحا ان نسي ذكره
وان ذكر اعانه قال ابن التين يحتمل ان يكون المراد بالبطانتين
الوزيرين ويحتمل ان يريد الملك والشيطان وقال
الكرماني ان يراد بالبطانتين النفس الامارة بالسوء والنفس
اللوامة المحرضة على الخير او لكل منهم قوة ملكية وقوة حيوانية

انتهى واحمل على اجمع اولى الا انه

جائز ان لا يكون بعضهم الا البعض ومال المحب
الطبري البطانة الاولياء والاصفياء وهو مصدر وضع موضع
الاسم ويطلق على الواحد والاثنين والجمع مذكرا ومنثا
وقوله لا يألونه خبالا اي لا يقصرون في افساد امره بعمله
مصلحتهم وهو اقتباس من قوله تعالى لا يألونكم خبالا

ونقل ابن التين عن اشهب انه يشبه

للحاكم ان يتحذر من يستكشف له احوال

الناس في السر وليكن ثقة مامونا فطنا عاقلا لان المعصية اذا دخل
على الحاكم المامون من قبوله قول من لا يوثق به اذا كان حسن الظن به
فيجب عليه ان يتثبت في مثل ذلك قوله با
كيف يبالغ الامام الناس المراد بالكيفية الصيغ القولية لا الفعلية بدليل
ما ذكره فيه من الاحاديث الستة وهي البيعة على السمع والطاعة وعلى
الهجرة وعلى الجهاد وعلى الصبر وعلى عدم الفرار ونوقع الموت وعلى بيعة
النساء وعلى الاسلام وكل ذلك ونع عقد البيعة فيه بالقول الحديث
الاول حديث عبادة ابن الصامت بايعنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم على السمع والطاعة الحديث وقد تقدم في اوائل كتاب
الفتن مستوفى الحديث الثاني حديث انس والمراد منه قوله
نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا وقد تقدم بايعنا
هنا مشروحا في غزوة الخندق من كتاب المغازي الحديث الثالث

حديث ابن عمر في البيعة على السمع والطاعة

وفيه يقول لنا فيما استطعتم ووقع في رواية المستملي والسرخسي فيما
استطعت بالافراد والاول هو الذي في الموطأ وهو يقيد ما اطلق في
الحديثين قبله وكذلك حديث جرير وهو الرابع وبقية اسناده
بفتح المهملة وتشديد التحتانية هو ابن وردان واما حديث
ابن عمر فذكره طريقا قبل حديث جرير واخر بعده وفيهما معا
اقر بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله ما استطعت وهو
منتزع من حديثه الاول فلا تنافي في حكم حديث واحد وقوله
في رواية مسدد عن يحيى هو الفطان ان ابن عمر قال الي اقر الي

اخره بين في رواية عمرو بن علي انه كنى

بذلك الى عبد الملك ومن ثم قال في اخره وان بني قد اقروا
بذلك فهو اخبار من ابن عمر عن نبيه بان من سبق منهم الاقرار
المذكور بخصوصه كنى به ابن عمر الى عبد الملك وقوله قد اقروا بذلك
زاد الاسماعيلي من طريق بندار عن يحيى بن سعيد وعبد الرحمن
ابن مهدي كلاهما عن سفيان في اخره والسلام وقوله في الرواية
الثانية كتب اليه عبد الله بن عمر الى عبد الله عبد الملك امير المؤمنين
اني اقر بالسمع والطاعة الى اخره وقع في رواية الاسماعيلي من وجه

اخر عن سفيان بلفظ رايت ابن عمر يكتب

وكان اذا كتب يكتب بسم الله الرحمن الرحيم اما بعد فاني اقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك وقال في آخره ايضا والسلام قال الكرماني قال او الية وذا نبا الى عبد الملك ثم بالعكس وليس تكرارا والثاني هو المكتوب اليه اي كتب هذا او نحوه الى عبد الملك وتقريره من ابن عمر الى عبد الملك وقوله حين اجتمع الناس على عبد الملك يريد بن مروان ابن الحكم والمراد بالاجتماع الكلمة وكانت قبل ذلك مفرقة وكان في الاد قبل ذلك اثنان كل منهما يدعي له بالخلافة وهما عبد الملك بن مروان وعبد الله ابن الزبير فاما الزبير فكان اقام بمكة وعاد بالبيت بعد موت معوية وامتنع من المبالغة ليزيد بن معوية فجهز اليه يزيد الجيوش مرة بعد اخرى فمات يزيد وجيوشه يحاصرون ابن الزبير بن معوية ولم

يكن ابن الزبير ادعى الخلافة حتى مات

يزيد في ربيع الاول سنة اربع وستين فبايعه الناس بالخلافة بالحجاز وبايع اهل الافاق لمعوية بن يزيد بن معوية ولم يعش الا نحو اربعين يوما ومات فبايع معظم الافاق لعبد الله بن الزبير وانتظم له ملك الحجاز واليمن ومصر والعراق والمشرق كله وجميع بلاد الشام حتى دمشق ولم يتخلف عن بيعته الا جميع بني امية ومن يميل هواهم وكانوا بفلسطين فاجتمعوا على مروان بن الحكم وبايعوه بالخلافة وخرج بمن اطاعه الى جهة دمشق والضحاك بن قيس قد بايع لابن الزبير فاقتتلوا بمرج راهط فقتل الضحاك وذلك في ذي الحجة منها وغلب مروان على الشام ثم لما انتظم له ملك الشام كله توجه الى مصر فحاصرها عامل ابن الزبير حتى غلب عليها في ربيع الاخر سنة خمس

وستين ثم مات في سنة فكانت مدة

ملكه سنة اشهر وعهد الى ابنه عبد الملك ابن مروان فقام مقامه وكمل له ملك الشام ومصر والمغرب ولابن الزبير ملك الحجاز والعراق والمشرق الا ان المختار بن ابي عبيد غلب على الكوفة وكان يدعو الى المهدي من اهل البيت فاقام على ذلك نحو السنتين ثم سار اليه مصعب ابن الزبير اميرا البصرة لاخيه فحاصره حتى قتله في شهر رمضان سنة سبع وستين وانتظم اذ ذاك العراق كله لابن الزبير فدام ذلك الى سنة احدى وسبعين فسار عبد الملك الى مصعب فقاتله حتى قتله في جمادي منها وملك العراق كله ولم يبق مع ابن الزبير الا الحجاز واليمن فقط فجهز اليه عبد الملك الحجاج فحاصره

في سنة اثنين وسبعين الى ان قتل عبد

الله

الله ابن الزبير في جمادي الاولى سنة ثلاث

وسبعين وكان عبد الله بن عمر في تلك المدة امتنع ان يبايع لابن الزبير او لعبد الملك كما كان امتنع ان يبايع لعلي او لمعوية ثم بايع لمعوية لما اصطلح مع الحسن بن علي واجتمع عليه الناس وبايع لابنه يزيد بعد موت معاوية لاجتماع الناس عليهم ثم امتنع من المبايعة لاحد حال الاختلاف الى ان قتل ابن الزبير وانتظم الملك كله لعبد الملك فبايع له حينئذ فهذا معنى قوله لما اجتمع الناس على عبد الملك واخرج يعقوب سفيان في تاريخه من طريق سعيد بن حرب العبدي قال بعثني الى ابن الزبير قد بايع له بيده ولكني نزعت فقال والله ما كنت بيعتي في عنقك ولا اسفهما ان جماعة ثم لم يعش ابن عمر ان توفي في تلك السنة بمكة وكان عبد الملك صبي الحجاج

ان يقتدي بدين في مناسك الحج كما تقدم في

كتاب الحج من درس الحجاج عليه الحديث المسموع منه كما تقدم بيان ذلك في كتاب العيدين فكان ذلك سبب موته رضي الله عنه الحديث الخامس في حديث سلمة في المبالغة على الموت ذكره مختصرا وقد تقدم تمامه في كتاب الجهاد في باب البيعة على الحرب ان لا يفروا الحديث السادس

قوله شاجر بريه بالجيم مضر جارية بن ابن اسما الضبعي وهو عم عبد الله ابن محمد بن اسما الراوي عنه قوله ان الرهط الذين ولاهم عمر اي عينهم فجعل الخلافة شورى بينهم اي ولاهم التشاور في من يعقد له الخلافة منهم وقد تقدم بيان ذلك مفصلا في مناقب عثمان في الحديث الطويل الذي اورده من طريق عمرو بن ميمون الاودي

احد كبار التابعين في ذكر قتل عمر وقولهم

لعمر لما طعنه ابو لؤلؤة استخلف فقال ما احد احق بهذا الامر من هؤلاء الرهط ممن مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض فسمى عليا وعثمان والزبير وطلحة وسعدا وعبد الرحمن وساق الحديث بطوله وقد تقدم بيان ما فيه من الفوائد فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط وارده الدارقطني في غرائب مالك من طريق سعيد بن عامر عن جويرية مطولا واوله عبده لما طعن عمر نفر له استخلف قال وقد رأيت من حرصهم ما رأيت الى ان قال هذا الامر بين رهط من قريش فذكرهم وبدأ بعثمان ثم قال وعلي وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد بن ابي وقاص وانتظروا احاكم طلحة ثلاثا فان قدم فيمن قد سمى فهو شريكهم في الامر وقال ان الناس لن يعدلوكم ايها الثلاثة فان كنت يا عثمان في شيء من امر الناس فاتق الله ولا تحملن بني امية وبني ابي معيط اكتافكم وان كنت يا سعيد

شبكة الألوكة www.alukah.net

على رقاب الناس وان كنت يا علي فانق

الله ولا تحملن بني هاشم على رقاب الناس وان كنت يا عبد الرحمن فانق الله ولا تحملن آل ابيك على رقاب الناس قال ربيع الاذل الاكثر ومن قال من غير ان يوقف قتلوه قال الدارقطني اغرب سعيد ابن عامر عن جويرية بهذه الالفاظ وقد رواه عبد الله بن محمد بن اسما عن عمه فلم يذكرها يشير الى رواية البخاري قال وتابع عبد الله ابن محمد ابراهيم بن طهمان وسعيد بن الزبير وحبيب ثلاثتهم عن مالك قلت وسات الثلاثة لكن رواية حبيب مختصرة والاخرتان موافقتان لرواية عبد الله بن محمد بن اسما وقد اخرج ابن سعد بسند صحيح من طريق الزبيري عن سالم عن ابن عمر قال دخل الرهط على عمر قبل ان ينزل به فسمى الستة فذكر قصة الى ان قال فلما

الامر الى ستة الى عبد الرحمن وعثمان

وعلي والزبير وطلحة وسعد وكان طلحة غايبا فجاء الامر الى ثلاثة وهو بفتح المهملة وراء خفيفة بلاد معروفة بين الحجاز والشام قبل في هذا بعبد الرحمن قبل الجميع وبعثمان قبل علي قد دل على انه في البيان الاول لم يقصد الترتيب قوله فقال لهم عبد الرحمن الى اخره تقدم بيان ذلك في مناقب عثمان بانكم من سياقة دينه ما يدل على حضور طلحة وان سعدا جعل امره الى عبد الرحمن والزبير الى علي وطلحة الى عثمان وبينه قول عبد الرحمن ايكم يبرا من هذا الامر ويكون له الاختيار فيمن يقع الاتفاق عليه فتردي بعد ذلك في عثمان وعلي وقوله انا فسلكم بالنون والفا والمهملة اي انا نعكم بينه اذ يبرئني من الاستقلال بالخلافة وغيبه وقوله عن هذا الامر اي من جهته

ولاجله في رواية الكشميهني على بدل عن وفي اوجه

قوله فلما خلوا عبد الرحمن امرهم يعني امر الاختيار منهم قوله قال الناس في رواية سعيد بن عامر فقال الناس وفي بنون ومثلثة اي فضدوه كلهم شيئا بعد شيء واصل النثل الصب يقال نثلت كنانته اي صببت ما فيها من السهام قوله ولا يطاعنه بفتح العين وكسر الفاء بعدها موحدة اي يمشي خلفه وفي كنا ينا عن الاعراض قوله وسال الناس على عبد الرحمن اعادها لبيان سبب المثل وهو قوله يشاورونه تلك الليالي زاد الزبير في روايته عن الزهري يشاورونه ويناجونه

تلك

تلك الليالي لا يخلو به رجل ورأي ينعدل

بعثمان احدا قوله بعد هجع من الليل كما يقول بعد بنخ الهاء وسكون الجيم بعدها عين مهملة اي بعد طايفة من الليل يقال لفيته بعد هجع من الليل كما يقول بعد هجعة والهجع والهجعة والهجيع والهجوع بمعنى واحد اخرجه البخاري في التاريخ الصغير من طريق بونس عن الزهري بلفظ بعد هجيع بوزن عظيم قوله فوالله ما اكتحلت هذه الثلاث كذا للاكثر والمستملي الثلة وبيد الاول قوله في رواية سعيد ابن عامر والله ما حملت بنهما غمضا منذ ثلاث وفي رواية ابراهيم بن طهمان عند الاسماعيلي في هذه الليالي وقوله بكثيرتوم بالمثلثة وبالموحدة اصله وهو مشعر بانه لم يستوعب الليل نوما بل نام لكن يسيرا منه والاكتحال كناية عن دخول النوم جفن العين كما يدخلها الكحل وقع في رواية يونس ما ذاقت عيناي كثير نوم قوله فاوعى لي الزبير وسعدا لدعوتهما له بنشاور وبما في رواية المستملي فشاركنا بمهملة وتشديد الراء قوله في هذه الرواية لطلحة ذكر فعله كان شاوره قبلهما قوله حتى اهار الليل بالموحدة ساكنة وتشديد الراء ومعناه انتصف وبهره كل شيء وسطه وقيل معظمه وقد تقدم القول فيه في كتاب الصلاة زاد سعيد بن عامر في روايته فجعل يناجيه ترتفع اصواتهما احيانا فلا يخفى علي شيء مما يقولان ويخفيان احيانا قوله ثم قام علي من عنده وهو على طمع اي ان لم يوله وقوله وقد كان عبد الرحمن يجشي من علي بيا قال ابن هبيرة اظنه اشار الى الدعابة التي كانت في علي ونحوها ولا يجوز ان يحمل علي ان عبد الرحمن خاف من علي على نفسه قلت والذي يظهر لي انه ان بايع لغيره ان لا يطاوعه دالي ذلك الاشارة بقوله بنما بعد فلا تجعل على نفسك سبيلا وقع

في رواية سعيد بن عامر فما صحنا وما راه يبايع الا لعلي يعني مما ظهر له من قرايني تقدمه قوله

ثم قال لي ادع عثمان ظاهره اني انه تكلم مع علي في تلك الليلة قبل عثمان وبينه مخالفة وبينه لا انهم من فوهما شيا فاما ان تكون احدى الروايتين وهما فاما ان يكون ذلك تكرر منه في تلك الليلة فمره بدا لهذا ومره بدا لهذا قوله وارسل الى امراء الاجناد وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر اي فدعوا الى مكة فحجوا مع عمر ورافقوه الى المدينة وهم مغيرة امير الشام وسعيد بن سعد امير حمص والمغيرة بن شعبة امير الكوفة وابو موسى الاشعري امير البصرة وعمرو بن العاص امير مصر قوله

فلما اجتمعوا للشهد عبد الرحمن وفي رواية
ابراهيم ابن طهمان جلس عبد الرحمن على المنبر وفي رواية سعيد بن عامر
فلما صلى صهيب بالناس صلاة الصبح جاء عبد الرحمن يتخطى حتى صعد
المنبر فجاء رسول الله سعد يقول لعبد الرحمن ارفع رأسك وانظر لامة
محمد وبايع لنفسك فقال اما بعد يا علي اني نظرت في امر الناس فلم ار هم
يعدلون بعثمان اي يجعلون له مساويا يرجحونه فلا تجعلن على نفسك سبيلا اي من الملامة اذا لم تخالف الجماعة وهذا
ظاهر في ان عبد الرحمن لم يتردد عند البيعة في عثمان لكن قدم في رواية
عمرو بن ميمون التصريح بانه بدا بعلي فاخذ بيده فقال لك قرابة من
رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الاسلام ما قد علمت
والله عليك لئن امرتك لتعدلن ولئن امرت عثمان ليسمعن وليطيعن
ثم خلى بالآخر فقال له مثل ذلك فلما اخذ الميثاق قال ارفع يدك
يا عثمان فبايعه وبايع له على وطريق الجمع بينهما ان عمرو بن ميمون
حفظ ما لم يحفظه الآخر ويحتمل ان يكون ذلك وقع في اثنين لما
تكلم معهما واحدا بعد واحد فاخذ
على كل منهما العهد والميثاق فلما اصبح عرض على علي فلم يوافقه على
بعض الشروط وعرض على عثمان فقبل وبويع رواية عاصم بن بهدلة
عن ابي وايل قال قلت لعبد الرحمن بن عوف كيف بايعتم عثمان
وتركتم عليا فقال هذا بني بدات بعلي فقلت ابايعك على كتاب
الله وسنة رسوله وسيرة ابي بكر وعمر فقال فيما استطعت وعرضها
على عثمان فقال اخرجه عبد الله بن احمد في زيادات المسند عن سفيان
ابن وكيع عن ابي بكر بن عياش عنه وسفيان بن وكيع ضعيف وقد اخرج احمد
من طريق زائدة عن عاصم عن ابي وايل قال قال الزبير بن عقبة لعبد
الرحمن ابن عوف كما لك جعلت امير المؤمنين يعني عثمان وذكر
قصته وفيها قول عثمان وانما قوله سيرة عمر فاني لا اطيقها ولا هو
في هذا اشارة الى انه بايعه على ان
يسير سيرة عمر فيما تبين على تركها ويمكن ان يوخذ من هذا ضعف
رواية سفيان بن وكيع اذ لو كان اشتخلف بشرط ان يسير سيرة عمر
لم يكن ما اجاب به عذرا في الترك قال ابن التين وانما قال لعلي ذلك
دون من سواه لان غيره لم يكن يطمع في الخلافة مع وجوده ووجود
عثمان وسكوت من حضر من اهل الشورى والمهاجرين والانصار
وامر الاجناد دليل على تصديقهم عبد الرحمن بما قال وعلى الرضى
بعثمان قلت وقد اخرج ابن ابي

شيبة من طريق حارثة بن مضرب قال
حججت في خلافة عمر فلم ار هم يشكون ان الخليفة بعده عثمان واخرج
يعقوب ابن شيبة في سننه من طريق صحيح الى حذيفة قال قال لي عمر من
ترى فونك يومرون بعدي قال قلت قد نظر الناس الى عثمان وشهروه
لها واخرج البغوي في معجمه وخيثمة في فضايل الصحابة بسند صحيح عن
عن حارثة ابن مضرب حججت مع عمر فكان الحادي يحدو ان الامير من
بعده ابن عفان فقال عبد الرحمن اي مخاطبا لعثمان اراك
على سنة الله وسنة رسوله والخليفتين من بعده تبايعه عبد الرحمن
في الكلام حذف تقديره فقال نعم تبايعه عبد الرحمن في الكلام حذف
تقديره فقال نعم تبايعه عبد الرحمن واخرج الزبيري في الزبيريات وابن
عساكر في ترجمة عثمان من طريقه ثم من رواية عمران بن عبد العزيز عن
محمد بن عبد العزيز ابن عمر الزبيري عن الزهري عن عبد الرحمن بن المسور
ابن مخرمة عن ابيه قال كنت اعلم الناس بامر الشوري لاني كنت رسول
عبد الرحمن بن عوف فذكر القصة وفي اخره فقال هل انت يا علي مبايعي
ان وليتك هذا الامر على سنة الله وسنة رسوله وسنة الماضيين قال
لا ولكن على طاقتي فاعادها ثلاثا فقال
عثمان انا ابايعك على ذلك قالها ثلاثا فقام عبد الرحمن واعتم هو
ولبس السيف فدخل المسجد ثم نزقى المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم اشار الى عثمان
فبايعه فزعمت ان خالي اشكل عليه امرهما فاعطاه احدهما وثيقة ومنعه
الاخر اباها واستدل لهذه القصة الاخيرة على جواز تقليد المجتهد وان
عثمان وعبد الرحمن كانا بريان ذلك تجزئ على واجاب من منعه وهم الجمهور
بان المراد بالسيرة ما يتعلق بالعدل ونحوه لا التقليد في الاحكام الشرعية واذا
فرعنا على جواز تجزي الاجتهاد احتمل ان يراد بالاقتداء بهما فيما يظهر لنا
فيه الاجتهاد فيعمل بقولهما للضرورة قال الطبري لم يكن في اهل الاسلام احد
لذمن المنزلة في الدين والمحبة والسابقة والفضل والعلم والمعرفة بالسياسة
بما للستة الذين جعل عمر الامر شوري بينهم فان قيل كان بعض هولاء الستة افضل
من بعض وكان راي عمر ان الاحق بالخلافة ارضاهم دينا وانه لا يصح ولاية
المفضول مع وجود الفاضل فالجواب انه صرح بالافضل منهم لكان قد نص على
استخلافه وهو قصد ان لا يتقلد المهدة في ذلك بجعلها في ستة متفاوتين
في الفضل لانه يخشى انهم لا يجتمعون على توليه
المفضول ولا يألون المسلمين نصحا في النظر والشوري وان المفضول منهم لا يتقدم
على الفاضل ولا يتكلم في منزلة وغيره احق بها منه وعلم رضى الامة بمن رضي به
الستة ويوخذ منه بطلان قول الرافضة وغيرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم
نص الامامة في اشخاص باعيانهم اذ لو كان كذلك

لما اطا عوا عمر في جعلها شورى ولقال

فا يلي منهم ما وجه التشاور في امر كفيناه بيان الله تنا على لسان
رسوله ففي رضي الجميع بما امر تهم به دليل على ان الذي كان عندهم من العهد
في الامامة اوصاف تمن وجدت فيه استحقها وادراكها بنفع بالاجتهاد
وفيه ان الجماعة الموثوق بدياتهم اذا عقدوا عقد الخلافة لشخص
فشاور والاجتهاد لم يكن لغيرهم ان يحل ذلك العقد اذ لو كان العقد
لا يصح الا باجتماع الجميع لقال قائل لا ممضى لتخصيص هؤلاء الستة
فلما لم يعترض منهم معترض بل رضوا وبايعوا دل ذلك على صحة
ما ذلنا ه انتهى ملخصا من كتاب ابن بطال ويحتصل منه جواب
من ظن انه يلزم منه ان عمر كان يرى جواز ولاية كان لا يراعي الافضل
في الدين فقط بل رفع اليه مزيد المعرفة بالسياسة مع اقتناب ما يخالف
الشرع منها فلاجل هذا استخلف معوية والمغيرة ابن شعبة وعمرو بن
العاصي مع وجود من هو افضل من كل منهم في امور الدين والعلم كابي الدرداء
في الشام وابن مسعود في الكوفة وفيه ان الشركاء في الشيء اذا وقع بينهم

التشاور في امر من الامور يسندون امر ذلك الى

واحد لتختار لهم بعد ان يخرج نفسه من ذلك الامر وفيه ان من
اسند اليه ذلك يبدل وسعه في الاختيار ويحضر اهل الحل واهل العقد
عامة موثوقا به حتى يكملوا وقال ابن المنير في الحديث دليل على ان الوكيل
المفوض له ان يوكل وان لم ينص له على ذلك لان الجماعة اسندوا الامر
لعبد الرحمن وافردوه به فاستقل مع ان عمر لم ينص لهم على الانفراد
قال وفيه تقوية لقول الشافعي في المسالة الاولى بنية قوله ان اي الحضرين
الحق عندي بهما وانا في جملة النظار في التعيين وفيه ان احداث
قول زائد على ما اجمع عليه لا يجوز وهو كاحداث سابع في اهل الشورى
قال وفي تاخير عبد الرحمن مواجهة عثمان عن مواجهته على سبيل سنة
حسنة منزعة من تاخير يوسف تفتيش رحل اخيه في قصة
الصاع ابعادا للتهمة وتعظيما للحدث لانه راى ان لا ينكشف

اختيار ه لعثمان قبل وقوع البيعة قوله

من بايع مرتين اي في حالة واحدة قوله عن سلمة
تقدم في باب البيعة في الحرب من كتاب الجهاد من رواية المكي
ابراهيم بن ابي يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بالتم من هذا السياق
وفيه بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم عدلت الى ظل شجرة فلما
خف الناس قال يا ابن الاكوع الا تبايع قوله قد بايعت
في الاول قاله في الثاني والمراد بذلك الوقت وفي رواية

الكشميهني بالثانية قاله في الثانية

والمراد

والمراد الساعة او الطائفة وقع في رواية

مكي فقلت قد بايعت يا رسول الله قال وايضا فبايعته الثانية
وزاد فقلت له يا ابا مسلم على اي شيء كنتم تبايعون يومئذ قال على
الموت وقد تقدم البحث في ذلك هناك مما قاله المهلب ويمما ذكر من
بطلان اراده ان يوكد ببيعة سلمة لعلمه بشجاعته وغنائه في الاسلام
وشهرته بالشجاعة فلذلك امره بتكرير المبايعة ثم بعد تخبئة سيفه
ليكون له في ذلك فضيلة فقلت ويحتمل ان يكون سلمة لما بادر
الى المبالغة ثم بعد قريبا واسمع الناس يبايعون الى ان خفوا
اراد صلى الله عليه وسلم منهم ان يبايع ليبقى الى المبالغة سمع ولا
يفع فيما تخلل لان العادة في مثل ذلك ان يكثروا من يبايعه
ثم يتوالى الناس حتى قد يقع بين من يجيء اخرا تخلل ولا يلزم من
ذلك انتفاء ما ذكر سلمة بما ذكروا لواقع ان الذي اشار اليه ابن بطال

من حال سلمة في الشجاعة وغيرها

لم يكن ظهر بعد لانه انما وقع منه بعد ذلك في غزوة ذي قرد حيث
استغاث الشرح الذي كان المشركون اغاروا عليه فاستلب بثا يمهم وكان
اخر امره ان اسهم له صلى الله عليه وسلم سهم الفارس والراجل فالاولى
ان يقال نفرس فيه النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فبايعه مرتين واشار له
ذلك الى انه سيقوم في الحرب مقام رجلين فكان كذلك وقال ابن المنير
يستفاد من هذا الحديث ان اعادة لفظ العقد في النكاح وغيره ليس
نسخا للعقد الاول خلافا لمن زعم ذلك من الشافعية قلت الصحيح
عندهم انه لا يكون فسخا كما قال الجمهور

بيعة الاعراب اي مبايعتهم على الاسلام او الهجرة ان اعرابيا
تقدم التنبيه على اسمه في فضل المدينة او اخر الحج
على الاسلام ظاهر في ان طلبه الاقالة كان فيما يتعلق بنفس الاسلام

وكان ان يكون في شيء من عوارضه

كالهجرة وكانت في ان طلبه الاقالة كان فيما يتعلق بنفس الاسلام
ذلك الوقت واجيبه ووقع الوعد على من رجع اعرابيا بعد هجرته
كما تقدم التنبيه عليه قريبا والوعك بفتح الواو وتسكون المهملة
وقد تفتح بعدها كاف الحمى وقيل المها وقيل ارعادها عن الاصمعي
واصله شدة الحر فاطلق على الحمى وشد بقا قيل يعني تابي
تقدم في فضل المدينة من رواية الثوري عن ابن المنكدر انه اعاد ذلك
ثلاثا وكذا سيأتي بعد باب قوله فخرج اي من المدينة
راجعا الى البدو قوله انما المدينة كالكير الى اخره ذكر عقد الغني
ابن سعيد في كتاب الاسماء له عند ذكر حديث المدينة تنفي الخبث
كما تنفي النار خبث الحديد ان النبي صلى الله عليه وسلم قاله في هذه

الفضة وفيه نظر والاشبه انه قاله في
فضة الذين رجعوا عن القتال معه يوم احد كما تقدم بيان ذلك
في غزوة احد من كتاب المغازي **قوله** تنتفي بفتح اوله وثانيها
بمعجمة وموحدة مفتوحتين **قوله** وبيضع تقدم ضبطه في فضل
المدينة وبيان الاختلاف فيه قال ابن التين انما امتنع النبي صلى
الله عليه وسلم من اقالته لانه لا يعين على معصية لان البيعة في اول
الامر كانت على ان لا يخرج من المدينة الا باذن فخروجه عصيان
قال وكانت الهجرة الى المدينة فرضا قبل فتح مكة على كل من اسلم
ومن لم يهاجر لم يكن بينه وبين المومنين موالاة لقوله تعالى والذين
امنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شئ حتى يهاجروا فلما فتحت
مكة قال صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ففي هذا اشعار
بان مبايعة الاعرابي المذكور كانت قبل الفتح وقال ابن المنير ظاهر
الحديث ثم من خرج من المدينة وهو مشكل
فقد خرج منها جمع كثير من الصحابة وسكنوا غيرها من البلاد وكذا
من بعدهم من الفضلا والجواب ان المذموم من خرج عنها
كراهة فيها او رغبة عنها كما فعل الاعرابي المذكور واما المشار اليهم
فانما خرجوا لمقاصد صحيحة كنشر العلم وفتح بلاد الشرك والمرابطة
في الثغور وجهاد الاعداء مع ذلك على اعتقاد فضل المدينة
وفضل سكناها وسيأتي شئ من هذا في كتاب الاعتصام ان شا الله
تعالى **قوله** بيعة الصبي **فقال ابن التين الترجمة موهمة والحديث**
يزيل ايهامها فهو دال على عدم انعقاد بيعة الصبي وذكر فيه حديث
عبد الله بن هشام التيمي وهو طرف من حديث تقدم بكماله في
كتاب الشركة من رواية عبد الله بن وهب عن سعيد بن ابي ايوب
وفيه فقالت يا رسول الله بايعه فقال هو صغير فمسح راسه ودعا له
قوله وكان يضحي بالشاة الواحدة عن جميع اهله هو عبد الله ابن
هشام المذكور وهذا الاثر الموقوف صحيح بالسند المذكور الى عبد
الله فقد تقدم الحكم المذكور في باب الاضحية عن المسافر والنساء
والنقل عن من قال لا يجزي اضحية الرجل عن نفسه وعن اهل بيته
وانما ذكره البخاري مع ان من عادته ان يجزم الموقوفات

غالبا

عالبا لان المتن قصير وفيه اشارة الى ان عبد
الله ابن هشام عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم زمانا يبركة
دعا به له وقد تقدم ما يتعلق به من ذلك في كتاب الدعوات
قوله باب من بايع ثم استقال البيعة ذكر فيه حديث جابر
في قصة الاعرابي وقد تقدم شرحه قبل بباب **قوله**
ما من بايع رجلا لا يبايعه الا للدنيا ولا يفي طاعة
الله في مبايعة من يبتغي الامامة **قوله** عن ابي حمزة بالمهملة
والزاي **قوله** محمد بن ميمون السكري **قوله** عن ابي صالح في رواية
عبد الواحد ابن زياد عن الاعمش سمعت ابا صالح يقول سمعت ابا هريرة
كما تقدم في كتاب الشرب **قوله** ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة
زاد جرير عن الاعمش ولا ينظر اليهم وسقط من روايته يوم القيامة
وقدم في الشهادات وفي رواية عبد الواحد لا ينظر الله اليهم يوم القيامة
وسقط من روايته ولا يكلمهم وثبت الجميع
لابي معوية عن الاعمش عند مسلم على وفق الاية في آل عمران وقال
في اخر الحديث ثم قرا هذه الاية ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم
ثمنا قليلا يعني الى اخر الاية **قوله** رجل على فضل ما بالطريق يمنع منه
ابن السبيل في رواية عبد الواحد رجلا كان له فضل ما منعه من ابن السبيل
والمقصود واحد وان بقي المفهومات لتلازمهما لان من اذا منعه من الماء
فقد منع الماء منه وتقدم الكلام عليه في كتاب الشرب ودفع في رواية
ابي معوية بالغلاة وهي المراد بالطرق في هذه الرواية وفي رواية
عمرو بن دينار عن ابي صالح في الشرب ايضا ورجل منع فضل الماء فيقول
الله تعالى له اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك وتقدم
الكلام عليه في الشرب ايضا وقدم شئ من فوايده في كتاب ترك الحيل **قوله**
ورجل بايع اماما في رواية عبد الواحد امامه
قوله فان اعطاه ما يريد وفي له في رواية عبد الواحد رضي **قوله**
والا لم يف له في رواية عبد الواحد سخط **قوله** ورجل بايع رجلا
في رواية المستملي والكشميهني بايع بصيغة المفاعلة وفي رواية عبد
الواحد اقام سلعته بعد العصر وفي رواية جرير ورجل ساوم رجلا
بسلعة بعد العصر **قوله** يحلف بالله في رواية عبد الواحد فقال
والله الذي لا اله غيره **قوله** لقد اعطى بها كذا وكذا فصدقه
بضم الهمزة وكسر الطا على البنا للمجهول وكذا قوله في اخر الحديث
ولم يعط بضم اوله وفتح الطا وفي بعضها

شبكة الألوكة www.alukah.net

بفتح الهمزة والطاء على البناء للفاعل والضمير
للحالف وفي رواية وقع في رواية عبد الواحد بلفظ لقد اعطيت
لها وفي رواية ابي معاوية يحلف له بالله لاخذها بكذا اي لقد
اخذها وفي رواية عمرو بن دينار عن ابي صالح لقد اعطى بها اكثر
مما اعطى وضبط بالفتح الهمزة والطاء وفي بعضها بضم اوله وكسر
الطاء الاول ارجح ﴿قوله﴾ وهو مصدقه واخذها اي المشتري ولم
يعط بها اي الغدر الذي حلف انه اعطى عوضا وفي رواية ابي معاوية
فصدقه وهو على غير ذلك **ثنتهما** ان احدهما خالف الاعمش
في سياق هذا المتن عمرو بن دينار عن ابي صالح فضي في الغرف
وباقي في التوحيد من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار
عن ابي صالح عن ابي هريرة نحو صدر حديث الباب
وقال فيه رجل على سلعة الحديث ورجل منع فضل ماء الحديث
ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال رجل
مسلم قال الكرماني ذكر عوض الرجل الثاني
وهو المبايع للامام اخذ وهو الحالف ليقتطع مال المسلم وليس ذلك
باختلاف لان التخصيص بعذر لا ينفي ما زاد عليه انتهى ويحتمل
ان يكون كل من الروايتين حفظ ما لم يحفظ الاخر لان المجتمع من
الحديثين اربع خصال وكل من الحديثين مصدر بثلاثة فكانه
كان في الاصل اربعة فاقتصر كل من الروايتين على احد ضمه
مع الاثنين الذين توافقا عليهما فصار في رواية كل منهما ثلاثة
ويؤيده ما سياتي في التنبيه الثاني انهما اخرج مسلم هذا
الحديث من رواية الاعمش ايضا لكن عن شيخ له اخر بسياق
اخر فذكر من طريق ابي معوية وكيع جميعا عن الاعمش عن ابي
حازم عن ابي هريرة بصدر حديث الباب ولكن قال
شيخ ان ملك كذاب وعائل مستكبر
والظاهر ان هذا حديث اخر ذكر من رواية سفيان الثوري
وشعبة عن الاعمش فيه طريقا اخر اخرجه من هذا الوجه عن
الاعمش فقال عن سليمان بن مسهر عن خرشة بن الحر عن ابي ذر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة
المنان الذي لا يعطي شيا الا منه والمنفق سلعته بالحلف الفاجرة
والمسبل ازاره وليس هذا الاختلاف على الاعمش فيه بقادح لانهما حديثان
احاديث عنده ثلاثة طرق ويجتمع من مجموع هذه الاحاديث
تسع خصال ويحتمل ان تبلغ عشرا لان المنفق

سلعته

سلعته بالحلف الكاذب مغاير للذي حلف

لقد اعطى بها كذا الان هذا اخاص بمن يكذب في اخبار السلعة والذي
قبله اعم منه فيكون خصلة اخرى قال الثوري قبل معنى لا يكلمهم تكليم
من رضي عنه باظهار الرضى بل بكلام يدل على السخط وقيل المراد انه يعرض عنهم
وقيل لا يكلمهم كلاما يسرهم وقيل لا يرسل اليهم الملائكة بالتحية ومعنى
لا ينظر اليهم يعرض عنهم ومعنى نظره لعباده رحمته لهم ولطفه بهم ومعنى
لا يزكيهم لا يطهرهم من الذنوب وقيل لا يثني عليهم والمراد بابن السبيل
المسافر المحتاج الى المال لكن يستثنى منه الحربي والمرتد اذا صار على
الكفر فلا يجب بذل الماء لهما وخص بعد العصر بالحلف لشرفه
بسبب اجتماع ملائكة الليل والنهار وغير ذلك واما الذي بايع
الامام بالصفة المذكورة فاستخف فقد هذا الوعيد لكونه
غش امام المسلمين ومن لازم غش الامام غش الرعية لما بينهما من
المسبب الى اثارة الفتنة ولا سيما ان
كان ممن يشتهي على ذلك انتهى ملخصا وقال الخطابي خص وقت
العصر بتعظيم الاثم فيه وان كانت اليمين الفاجرة محرمة في كل وقت
لان الله عظم شان هذا الوقت بان جعل الملائكة تجتمع فيه
وهو وقت ختام الاعمال والامور نحواتيمها فغلظت العقوبة
وكان السلف يحلفون بعد العصر وحاذلك وفي الحديث وعيد
شديد في تلك البيعة والخروج على الامام لما في ذلك من تفرق
الكلمة ولما في الوفا من تخصيص الفروج والاموال وحقن الدما
والاصل في مبايعة الامام ان يبايعه على
ان يعمل بالحق ويقيم الحدود ويامر بالمعروف وينهى عن المنكر فمن
جعل مبايعته لمال يعطاه دون ملاحظة المقصود في الاصل
فقد خسر خسرانا مبينا ودخل في الوعيد المذكور وحاق به
ان لم يتجاوز الله عنه وفيه ان كل عمل لا يقصد به وجه الله
واريد به عرض الدنيا فهو فاسد وصاحبه اثم والله الموفق
﴿قوله باب﴾ بيعة النساء ذكر فيه اربعة احاديث
الاول ﴿قوله عن﴾ رواه ابن عباس كما تقدم بريد ما تقدم في البيعتين
من طريق الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس شهدت
العطر فذكر الحديث وفيه خرج النبي صلى الله عليه وسلم كاني
انظر اليه حين يجلس بيده ثم اقبل ينفضها حتى جا النساء

بلا دفقال يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات
يبايعنك الآية ثم قال حين فرغ منها المتن على ذلك وقد تقدم
فوائده هناك وفي تفسير سورة الممتحنة الحديث الحديث عبادة
ابن الصامت في مبايعتهم النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ما في
هذه الآية وقد تقدم الكلام عليه في كتاب الايمان اوائل
الكتاب ووقع في بعض طرقه عن عبادة قال اخذ علينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النساء ان لا نشرك بالله شيا
ولا نسرق ولا نزني الحديث اخرجه مسلم من طريق ابي الاشعث
الصنعاني عن عبادة والى هذه الطريق اشار في هذه الترجمة
فقال ابن المنير ادخل حديث عبادة في ترجمة بيعة النساء لانهما
وردت في القرآن في حق النساء فرقت بهن ثم اشتملت في الرجال
الحديث الثالث حديث عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يبايع النساء بالكلام بهذه الآية لا يشركن بالله شيا كذا اورده
مختصرا وقد اخرجه البزار من طريق عبد الرزاق
بسند حديث الباب الى عائشة قالت جات فاطمة بنت عتبة
اي ابن ربيعة بن عبد شمس اخت هند بنت عتبة يبايع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاخذ عليها ان لا تزني فوضعت
يدها على راسها حياء فقالت لها عائشة بدها على راسها يا بغية
المراة فوالله ما بايعناه الا على هذا قالت فنعم اذا وقد تقدمت
فوائد هذا الحديث في تفسير سورة الممتحنة وفي اول هذا
الحديث هناك زيادة غير الزيادة التي ذكرتها هنا من غير
البزار قوله قالت وما مست يد رسول الله صلى الله عليه
وسلم يد امراة الا امراة يملكها هذا القدر اورده النسائي
اخرجه عن محمد بن يحيى عن عبد الرزاق بسند حديث الباب
بلفظ لكن ما مس وقال يد امراة قط وكذا اورده مالك
عن الزهري بلفظ ما مس رسول الله صلى الله عليه وسلم
يده امراة قط الا ان ياخذ عليها فاذا اخذ عليها فاعطته
قال اذهبي فقد بايعتك اخرجه
مسلم قال النووي هذا الاستثناء منقطع وتقدير الكلام ما مس
يد امراة قط لكن ياخذ عليها البيعة ثم ينزل لها اذهبي
الى آخره قال وهذا التقدير مصرح به في الرواية الاخرى
فلا بد منه انتهى وقد ذكرت في تفسير

الممتحنة

الممتحنة من خالف ظاهر ما قالت عائشة من
اقتصاره في مبايعته صلى الله عليه وسلم النساء على الكلام وما ورد انه بايعهن
بحايل او بواسطه بما ينفي عن اعادته ويعكر على ما جزم به من التقرير
وقد يوخذ من قول ام عطية في الحديث الذي بعده فقبضت امراة يدها
ان بيعة النساء كانت ايضا بالايدي فيخالف ما نقل عن عائشة من هذا
الحصر اجيب بما ذكر من الخلل وتحتمل انهن كن يشرن بايديهن
عند المبايعة بلا مماسة وقد اخرج اسحق بن راهويه بسند حسن
عن اسماء بنت يزيد مرفوعا اني لا اصافح النساء وفي الحديث ان كلام
الاجنبية يباح سماعه وان صوتها ليس بعورة ومنع لمس كشرة
الاجنبية من غير ضرورة لذلك الحديث الرابع قوله ايوب هو
السختياني وحفصة هي بنت سيرين اخت محمد والسند كله بصريون
وتقدم شرح حديث ام عطية هذا في كتاب الجنايز مستوفى وفيه
تسمية النسوة المذكورات في هذا الحديث وتقدم ما يتعلق بالكلام
على قولها اسعدتني في تفسير سورة الممتحنة
من نكث بيعته في رواية الكشميهني بيعته
زياد قال الفهمي وقوله وقال الله تعالى في رواية غير ابي ذر وقوله
تعالى ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله الآية ساقط في رواية
ابي زيد الى قوله فما ينكث على نفسه ثم قال الى قوله فسيوتيه اجرا عظيما
وساق في رواية كريمة الآية كلها وذكر فيه حديث جابر في قصة
الاعرابي وقد تقدمت الاشارة اليه قريبا في باب بيعة الاعراب وورد
في الوعيد على نكث البيعة حديث ابن عمر لا اعلم عذرا اعظم من ان
يبايع رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال وقد تقدم في اواخر
كتاب الفتن وجا نحوه عنه مرفوعا بلفظ من اعطى بيعته ثم نكثها
لقي الله ولا حجة له ويستدل بعمومه اخرجه الطبراني بسند جيد وفيه حديث ابي بكرة
رفعه الصلاة كفارة الا من ثلاث الشرك بالله ونكث الصفقة الحديث وفيه
تفسير نكث الصفقة ان يقطع رجلا بيعثك ثم تقاتله اخرجه احمد قوله
باب الاستخلاف اي تعيين الخليفة عند موته خليفة بعده او
يعين جماعة ليختاروا منهم واحدا ذكر فيه خمسة احاديث الحديث
الاول قوله يحيى ابن سعيد هو الانصاري والسند
كله مدنيون وقد تقدم ما يتعلق باسناده في كتاب المرض وتقدم الكثير
من فوائد المتن هناك قوله فاعهد اي اعين القيام بالامر بعدي هذا هو
الذي فهمه البخاري فترجم به وان كان العهد اعم من ذلك لكن وقع في رواية
عروة عن عايشة بلفظا دعي لي اباك واخاك حتى اكتب كتابا وقال
في اخره ويابى الله والمومنون الا ابا بكر وفي رواية لمسلم ادعوا لي ابا بكر
اكتب كتابا فاني اخاف ان يتمنى متمن ويابى الله والمومنون الا ابا بكر

شبكة الألوكة www.alukah.net

وفي رواية للبزار معاذ الله ان اقول ذلك بل ترك
ان يختلف الناس على ابي بكر تقدم ابن رشد الجد ان المراد الخلافة وافرط
المهلب فقال ليس فيه دليل قاطع في خلافة ابي بكر والعجب انه قرر بعد ذلك
ان ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يستخلف الحديث الثاني قوله
سفيان هو الثوري وتحمد بن يوسف الراوي عنه هو الفريابي قيل
لعمر الا تستخلف في رواية مسلم من طريق ابي اسامة عن هشام بن عروة
عن ابيه عن ابن عمر حضرت ابي حين اصيب قالوا استخلف واورد من
وجه اخر ما يدل لذلك له وابن عمر راوي الحديث اخرجه من طريق
سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه ان حفصة قالت له اعلمت ان اباك
غير مستخلف قال نعم فذكر القصة وانه
قال له لو كان لك راعي ثم رحاك وتركها لرايت ان قد ضيع فرعاية
الناس اشد وفيه قول عمر في جواب ذلك
ان الله يحفظ دينه ان استخلف الى اخره في رواية
سالم ان لا استخلف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يستخلف وان استخلف فان ابا بكر قد استخلف قال عبد الله
فوالله ما هو الا ان ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بكر فعلمت انه لم يكن ليعدل برسول الله صلى الله عليه وسلم وانه
احدا وانه غير مستخلف واخرج ابن سعد من طريق عبد الله
ابن عبيد واظنه بن عمير قال قال اناس لعمر الا تعهد قال
اي ذلك اخذ فقد تبين لي اي الفعل والترك وهو مشكل وبزيله
ان دليل الترك من فعله صلى الله عليه وسلم واضح ودليل الفعل
يوخذ من عزمه الذي حكته عائشة في الحديث الذي قبله وهو لا يعزم
الا على جايز فكان عمر قال ان استخلف فقد عزم صلى الله عليه
وسلم على الاستخلاف فدل على جوازه
وان اترك فقد ترك فدل على جوازه وفهم ابو بكر من عزمه
الجواز فاستعمله واتفق الناس على قبوله قاله ابن المنير قلت
والذي يظهر ان عمر رجح عنده الترك لانه الذي دفع منه صلى
الله عليه وسلم بخلاف العزم وهو يشبه عزمه صلى الله عليه
وسلم على التمتع في الحج وفعله الافراد فرجح الافراد
عليه فقال راغب وراهب قال ابن بطال يجتمل امرين احدهما
ان الذين اشتوا عليه فقال اما راغب فحسن راي منه وتقربي
له واما راهب من اظهار ما يكره من كراهية او المعنى راغب فيما

عندي

عندي وراهب مني والمراد الناس راغب
في الخلافة وراهب منها فان وليت اكراغب فيها خشية الاثم بان علمها
وان وليت الراهب منها خشيت ان لا يقوم بها وذكر القاضي عياض وجها
اخر انهما وصفان لعمر اي راغب فيما عند الله وراهبه من عقابه فلا
اعدل على نائكم وذلك يشغلني عن العناية بالاستخلاف عليكم قوله
وودت اني نجوت منها اي من الخلافة كفافا بفتح الكاف وتخفيف
الفاء اي مكفوفا عني شرها وخيرها وقد فسره في الحديث بقوله
لا علي ولا لي وقد تقدم نحو هذا من قول عمر في مناقبه في مراجعته
لابي موسى في ما عملوه بعد النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي اسامة
لوددت ان حظي منها الكفاف لا اتحمل حيا وميتا في رواية
ابي اسامة اتحمل امركم حيا وميتا وبهذا استفهام انكار وحذفت منه اداته
وقد بين عذره في ذلك بقوله لما اثر فيه قول عبد الله بن عمر حيث سئل
له امر الناس يا نعم مع الراعي خص الامر بابنه وامرهم ان يختاروا
منهم واحدا وانما خص ابنه لانه اجتمع في كل واحد منهم امران كون
معدودا في اهل بدر ومات النبي صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض وقد
صرح بالثاني الحديث الماضي في مناقب عثمان واما الاول فاخرجه ابن
سعد من طريق عبد الرحمن بن ابزى عن
قال هذا الامر في اهل بدر ما بقي منهم احد ثم في اهل احد ثم في كذا
وليس فيهما تطليق ولا لمسلمة الفتح شيء وبهذا تصير منه الى اعتبار تقدم
الافضل في الخلافة قال ابن بطال ما حاصله ان عمر سلك في هذا الامر
مسلكا متوسطا خشية الفتنة فراى ان الاستخلاف احوط لامر
المسلمين فجعل الامر مفوضا معقودا على السنة ليلا يتوكل الا معتمدا
بالنبي صلى الله عليه وسلم طرفا وهو ترك التعيين ومن فعل
ابي بكر طرفا وهو العقد لاحد الستة وان لم ينص عليه انتهى ملخصا
قال وفي هذه القصة دليل على جواز عقد الخلافة من الامام المتولي
لغيره بعده وانفاذه له في ذلك خلافا لمن على عامة المسلمين لا طاعة
الصحابة ومن معهم على العمل بما عهده ابو بكر لعمر وكذا لم يختلفوا في قبول
عهد عمر الى الستة قال وهو شبيه بايصاء الرجل على ولده لكون نظره
فيما يصلح انثم من غيره فكذلك الامام
انتهى وفيه رد على من جزم كالمهري وتبله بكر اخت عبد الواحد
وبعده ابن حزم بان النبي صلى الله عليه وسلم استخلف ابا بكر قال
وجهله جزم عمر بانه لم يستخلف لكن يمكن ان يحمل قوله باطمان
الناس على تمشية ابي بكر خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه

واخرج الطبري ايضا بما اخرجه بسند صحيح
من طريق اسماعيل ابن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم رايت عمر يجلس الناس
ويقول اسمعوا الخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت ونظيره ما في الحديث
الخامس من قول ابي بكر حتى يرى الله خليفة نبيه وردبان الصفة يحتمل
ان يكون من مفعول ومن فاعل فلا حجة فيهما ويترجح كونهما من فاعل
كونهما من فاعل جزم عمر بانه لم يستخلف وبوافقه بن عمر له على ذلك
فعلى هذا المعنى خليفة فقام بامر بعده فسمي خليفة رسول الله لذلك
او ان عمر اطلق على ابي بكر خليفة رسول الله يعني الله اشار الى ذلك
بما تضمنه حديث الباب وغيره من الادلة وان لم يكن في شيء منها تصريح
لكن مجموع ما يوخذ منه ذلك فليس في ذلك خلاف الماورد ي بن عمر
عن عمر وكذا انه رد على من زعم من الروافض ان النبي صلى الله عليه
وسلم نص على العباس وعلى قول الروافض كلها انه نص على علي ووجه الرد
عليهم اطباق الصحابة على متابعة ابي بكر ثم
على طاعته في متابعة عمر ثم على اتمام بقية عمر في الشورى وغيره اجمعوا
على انعقاد الخلافة باستخلاف وعلى انعقادها بعقد اهل الحل والعقد
لا فرق حيث لا يكون هناك استخلاف غيره وعلى جواز جعل الخلافة
الامر شورى بين عدد محصور اوغيره واجمعوا على انه يجب نصب خليفة
وعلى ان وجوبه بالشرع لا بالعقل وخالف بعضهم كالاصم وبعض الخوارج
فقالوا لا يجب نصب الخليفة وخالف بعض المعتزلة فقالوا يجب بالعقل
لا بالشرع وبهما بالطلاق اما الاصم فاجتمع بقية الصحابة بلا خليفة
مدة المشاورة وايام السقيفة وايام الشورى بعد موت عمر ولا حجة
له في ذلك لانهم لم يطيقوا على الترك بل كانوا ساعين في نصب الخليفة
اخذين في النظر في من يستحق عقدها له ويكفي في الرد على الاصم محجوج
باجماع من قبله واما القول الاخر فمفاسده ظاهرة لان العقل لا مدخل له
في الايجاب والتحريم وانما الحسن والتقبيح
وانما يقع ذلك بحسب العادة انتهى وفي قول المذكور مدة المشاورة
السقيفة خوش يظهر من الحديث الذي بعده وانهم بايعوا ابا بكر في
اول يوم لتصريح عمر بان عمر خطب الغد من يوم توفي النبي صلى
الله عليه وسلم وذكر ابا بكر فقال فقوموا فبايعوه وكانت طائفة منهم قد
بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة فلم يكن بين الوفاة النبوية
وعقد الخلافة لابي بكر الا دون اليوم والليلة وقد تقدم ايضاح ذلك
في مناقب ابي بكر رضي الله عنه الحديث الثالث قوله هشام هو ابن
يوسف الصنعاني قوله انه سمع خطبة عمر الاخيرة حين جلس على
المنبر وذلك الغد من يوم توفي النبي صلى

الله

الله عليه وسلم هذا الذي حكاه ابن
انه شاهده وسمعه كان بعد عقد البيعة لابي بكر في سقيفة
بني ساعدة كما سبق بسطه وبيانه وباب رجم الحبلى من الزنا
وذكرنا لك انه بايعه المهاجرون ثم الانصار فكانهم لما انتهوا الامر
هناك وحصلت المبايعة لابي بكر جاوا الى المسجد النبوي فتشاغلوا
بامر النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر عمر لمن لم يحضر عقد البيعة في
سقيفة بني ساعدة ما وقع هناك ثم دعاهم الى مبايعة ابي بكر تاكيدا
حينئذ من لم يكن حاضرا وكل ذلك في يوم واحد ولا يقدح فيه ما وقع
في رواية عقيل عن ابن شهاب عند الاسماعيلي ان عمر قال
اما بعد فاني قلت لكم امس مقالة لا انه كملت على ان خطبة المذكورة كانت
في اليوم الذي مات فيه النبي صلى الله عليه وسلم وسياتي كذلك وزاد
في هذه الرواية قلت لكم امس مقالة وانها لم تكن كما قلت
لكم امس مقالة وانها لم تكن كما قلت
والله ما وجدت الذي قلت لكم في كتاب الله ولا في عهد عهده
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن رجوت ان يعيش الى احوزه
قوله قال يعني عمر كنت ارجو ان يعيش رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتى يدبرنا ضبطه ابن بطال وغيره بفتح اوله وسكون الدال
وضم الموحدة اي يكون اخرنا قال الخليل دبرت الشيء دبرا اتبعته ودبر
فلان الدال وضم الموحدة اي يكون اخرنا جاء في حديث وقد فسرهم في
الحديث بقوله يريد بذلك ان يكون اخرهم ووقع في رواية عقيل ولكن
رجوت ان يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبر امرنا وهو
بتشديد الموحدة وعلى هذا فيقرا الذي في الاصل كذلك والمراد بقوله يدبر امرنا
يدبر امر الامة لكن وقع في رواية عقيل ايضا حتى يكون رسول الله صلى الله
الله عليه وسلم اخرنا وهذا قاله عمر معتذرا عما سبق منه حيث خطب
قبل ابي بكر حين مات النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت وقد سبق ذلك واضحا قوله
فان بكم محمد صلى الله عليه وسلم فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قد مات
بلو بقية كلام عمر وزاد في رواية عقيل فما خيار الله لرسوله الذي يبقى
على الذي عندكم قوله فان الله قد جعل بين اظهركم نورا تهتدون
به بما هدى الله محمدا يعني القران ووقع بيانه في رواية معمر عن
الزهري في اوايل الاعتصام بلفظ دهذا الكتاب الذي هدى الله
به رسوله تخذوا به تهتدوا والما هدى الله به رسوله صلى الله عليه وسلم

وقع في رواية عبد الرزاق عن معمر عند
أبي نعيم في المستخرج وهدى الله به محمدا فاعتصموا به تهتدوا فانما
يهدي الله محمدا به وفي رواية عقيل فقد جعل بين اظهركم كتابه الذي هدى
به محمدا صلى الله عليه وسلم تحدونه وبه تهتدون قوله وان ابا بكر
صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اخره قال ابن التين تقدم
الصحبة لشرفها فلما كان غيره قد يشاركه فيها عطف عليها ما انفرد
به ابو بكر وهو كونه ثاني اثنين وهي اعظم فضائله التي استحق بها
ان يكون للخليفة من بعد النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك قال
قالوا وانه اولى الناس بامورهم فقوموا فبايعوه وكانت
طاعة الى اخره بينه اشارة الى بيان السبب في هذه المبايعة وانه لاجل
من لم يحضر في سقيفة بني ساعدة وكانت بيعة العامة
على المنبر اي في اليوم المذكور وهو صحة اليوم الذي يوقع بينه اشاره
الى بيان السبب في هذه المبالغة وانه لاجل من لم يحضر في سقيفة بني
ساعدة قال الزهري عن انس هو موصول بالاسناد المذكور
وقد اخرجه الاسماعيلي مختصرا من طريق عبد الرزاق عن معمر
قوله سمعت عمر يقول لابي بكر يوم
اصعد المنبر في رواية عبد الرزاق عن معمر عند الاسماعيلي فقد رايت
عمر ابا بكر الى المنبر ازعاجا قوله حتى صعد المنبر في رواية الكشميهني
حتى اصعده قال ابن التين سبب الحاح عمر في ذلك ليشاهد ابا بكر
من عرفة ومن يعرفه انتهى وكان توقف ابي بكر في ذلك من تواضعه
وخشيته قوله تنابعه الناس عامة اي كانت البيعة الخاصة اعم واشهر
واكثر من المبايعة التي وقعت في سقيفة بني ساعدة وقد تقدمت
في اول مناقب ابي بكر شرح هذه
بيعة ابي بكر من كتاب الحدود الحديث الرابع حديث جبير بن مطعم
الذي نبه فان لم يجد بني فاتي ابا بكر وقد شرحه في اول مناقب ابي بكر
الصديق وباي شيء مما يتعلق به في كتاب الاعتصام الحديث الخامس
قوله يحيى هو القطان وسفيان هو الثوري قوله عن ابي بكر
قال لو فتشناه اي انه قال ولفظ انه يجد فيها كثيرا من الخطر وقد
وقع عند الاسماعيلي من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن
قيس ابن مسلم عن طارق قال جاء وفد بزاخة فذكر القصة وبزاخه
بضم الموحدة وتخفيف الزاي وبعد الالف خاء معجمة وقع في رواية ابن
مهدي المذكورة من اسد وغطفان ووقع في رواية اخرى ذكرها ابن
بطال وهم من طي واسد قبيلة كبيرة ينسبون

الى اسد

الى اسد ابن خزيمة ابن مدركة وهم اخوة
كنانة بن خزيمة اصل قريش وغطفان قبائل كثيرة ينتسبون الى هؤلاء
غطفان بفتح المعجمة ثم المهملة بعدها فاء ابن سعد بن قيس عيلان بن مضر
وطي بفتح الطاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف بعدها آخر هم ايضا
وكان هؤلاء القبائل ارتدوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم واتبعوا طليحة
ابن خويلد الاسدي وكان ادعى النبوة بعد النبي صلى الله عليه وسلم
فاما هوازن فكفوا عنه فقاتلهم خالد الوليد بعد ان فرغ من مسيلمة باليمامة
فلما فرغ من غلب عليهم بعثوا وفدهم الى ابي بكر وقد ذكر قصتهم الطبري وغيره
في اخبار الردة وما وقع فيها قال الصحابة لهم في خلافة ابي بكر الصديق
وذكر ابو عبيد البكري في معجم الاماكن ان بزاخة ماء لطي عن الاصمعي ولبني
اسد عن ابي عمرو الشيباني وقال ابو عبيدة بين رملة من وراء الشاج انتهى قلت
والشاج بتون وموحدة خفيفة ثم جيم موضع في طريق الحاج من البصرة
قوله تنبعون اذناب الابل الى اخره كذا ذكر البخاري هذه القطعة
من الخبر مختصرة وليس غرضه الا قول ابي بكر خليفة نبيه وقد تقدم التنبيه

على ذلك في الحديث الثالث وقد اوردها

ابو بكر البرقاني في مستخرجه وساقها الجوزي في الجمع بين الصحيحين
ولفظه الحديث الحادي عشر من افراد البخاري عن طارق بن شهاب
قال جاء وفد بزاخه من اسد وغطفان الى ابي بكر يسالونه الصلح فخيرهم
بين الحرب المجلبة والسلم المخزية فقالوا هذه المجلبة فقد عرفناها فما المخزية
قال تردون منكم الحلقة والكراع وتغنم ما اصبنا منكم وترد علينا ما اصبنا منا
وتدون لنا قتلانا وتكون قتلاكم في النار وقتلانا في الجنة فكانت اول ما تنبعون
اذناب الابل حتى يرى الله خليفة رسوله والمهاجرين امرا يعذر به فرضي ابو بكر ما قال فقام عمر فقال قد رايت رايا وسنشير عليك
اما ما ذكرت فذكرا لحكمين الاولين قال نعم ما ذكرت واما انت يا ذؤدان فتلانا
وتكون قتلاكم في النار فان قتلانا قاتلت على امر الله واجورها على
الله ليست لها دية قال فتتابع القوم على
ما قال عمر قال الجوزي اخرجه البخاري فذكر طرفا منه وهو قوله
لهم تنبعون اذناب الابل الى قوله بعد ويكم به واخرجه بطوله
البرقاني بالاسناد الذي اخرج البخاري ذلك العذر منه انتهى بلفظه
وذكره ابن بطال من وجه اخر عن سفيان الثوري بهذا السند مطولا
ايضا لكن قال فيه وقد بزاخ حي من بني طي وقال فيه فخطب ابو بكر الناس
فذكر ما قالوا وقال في الباقي سوا والمجلبة بضم الميم وسكون الجيم بعدها
لام مكسورة ثم تحتانية ثم موحدة الجلاف بفتح الجيم وتخفيف اللام مع المد ومعناها
الخروج عن جميع المال والمخزية بخاء معجمة وزاي بوزن التي قبلها ماخوذة
من الخزي ومعناها على الذل والصغار والحلقة بفتح المهملة وسكون اللام

الجيم

بعدها قاف السلاح والكراع بضم الكاف

عني الصحيح وبتخفيف الراجع الخيل وفارسة نوع ذلك منهم ان لا يبقى لهم شوكة بيان الناس بن جهتهم وقوله وتغنم ما اصبنا منكم اي يستمر ذلك لنا غنيمة منا اي كما انتهبوه نقسمها على الفريضة الشرعية ولا نرد عنكم من ذلك شيئا وقوله تذرون بفتح المثناة وتخفيف الذال اتركون عملنا ما اصبتم منا اي ما انتهبوه من عسكر المسلمين في حالة المحاربة وقوله تذرون بفتح المثناة وتخفيف الذال المعجمة اي تخلون اليانا ديانكم وقوله قتلاكم في النار اي لاديات لها في الدنيا لانهم ما توا على شركهم تقتلوا بحق فلا دية لهم وقوله ويتركون بضم اوله وتتبعون اذناب الابل اي في رعايتها اذ انزعت منه الحرب رجعوا اعرابا في البوادي لا عيش لهم الا ما يعود عليهم من منافع ابلهم قال ابن بطال كانوا ارتزوا ثم قالوا فاوفد واسلمي الى ابي بكر يقتسمون اليه فاجابهم ابوبكر ان لا يقضي فيهم الا بعد المشاورة في امرهم فقال لهم ارجعوا وابتغوا اذناب الابل في الصحاري انتهى والذي يظهر ان المراد بالغاية التي انظرهم

الى انها ان تظهر توبتهم وصلاحهم بحسن اسلامهم قوله باب كذا للجميع بغير ترجمة وسقط لفظ باب من رواية ابي ذر عن الكشميهني والسرخسي وسوكا لفصل من الذي قبله وتعلقه به ظاهر قوله حدثنا في رواية كريمة حدثني بالافراد قوله عن عبد الملك في رواية سفيان ابن عيينة عند مسلم عن عبد الملك بن عمير قوله يكون اثنا عشر اميرا في رواية سفيان بن عيينة المذكورة لا يزال امر الناس ماضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا قوله فقال كلمة لم اسمعها في رواية سفيان ثم تكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة خفيت علي قوله فقال ابي كلهم من قريش في رواية سفيان فسألت ابي ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلهم من قريش ووقع عند ابي داود خفا الكلمة المذكورة على جابر ولفظه لا يزال هذا الدين عزيزا الى اثني عشر خليفة قال فكبر الناس وضجوا فقال كلمة خفيفة فقلت لابي ما قال فذكره واصله عند مسلم دون قوله فكبر الناس وضجوا ووقع عند الطبراني من وجه اخر في اخره فالتفت فاذا انا ببكر بن الخطاب وابي في اناس فاشاروا الى الحديث واخرجه مسلم من طريق حصين بن عبد الرحمن عن جابر بن سمرة قال دخلت مع ابي على النبي صلى الله عليه وسلم فذكره بلفظ ان هذا الامر لا ينقضي حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة واخرجه من طريق

سماك ابن حرب عن جابر بن سمرة بلفظ

لا يزال الاسلام عزيزا الى اثني عشر خليفة ومثله عند من طريق الشعبي عن جابر بن سمرة وزاد في رواية عنه منيعا وعرف بهذه الرواية معنى قوله في رواية سفيان ماضيا امر الخليفة منه ومعنى قوله عزيزا قويا ومنيعا بمعناه ووقع في حديث ابي جحيفة عند البزار والطبراني نحو حديث جابر بن سمرة بلفظ لا يزال امر امتي صالحا واخرجه ابو داود من طريق الاسود بن سعيد عن جابر بن سمرة نحوه قال وزاد فلما رجع الى منزله اتته قريش فقالوا ثم يكون ماذا قال ثم يكون الهرج واخرج البزار هذه الزيادة من وجه اخر فقال فيها ثم رجع الى منزله فاتته قبائل فقلت ثم يكون ماذا قال الهرج قال ابن بطال عن المهلب لم الق احدا ينقطع في هذا الحديث يعني بنفي معين فقوم قالوا يكونون بيتوا الى امارتهم وقوم قالوا يكونون في زمن واحد كلهم يرعى الامارة قال والذي يغلب على الظن انه عليه الصلاة والسلام اخبر بما يجيب

تكون بعده من الفتن حتى يغتر

الناس في وقت واحد على اثني عشر اميرا قال ولو اراد غير هذا لقال تكون اثنا عشر اميرا يفعلون كذا فلما اعرابهم من الخبر عرفنا انه اراد انهم يكونون في زمن واحد انتهى وهو كلام من لم يقف على شيء من طرق الحديث غير الرواية التي وقعت في البخاري هكذا مختصرة وقد عرفت من الروايات التي ذكرنا لها من عند مسلم وغيره انه ذكر الصفة التي يختص بولايتهم ولم تكن الاسلام عزيزا منيعا في الرواية الاخرى صفة اخرى وهو ان كلهم يجتمع عليه الناس كما وقع عند ابي داود فانه اخرج هذا الحديث من طريق اسمعيل بن ابي خالد

عن ابيه عن جابر ابن سمرة بلفظ لا يزال

هذا الدين قائما حتى تكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم يجتمع عليه الامة واخرجه الطبراني من وجه اخر عن الاسود بن سعيد عن جابر ابن سمرة بلفظ لا تضرهم عداوة من عاداهم وقد تحض ما اقتضى عياض من ذلك فقال نوجه على هذا العدد سوالان احدهما انه يعارضه ظاهر قوله في حديث سفينة بعني الذي اخرجه اصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تكون ملكا ان الثلاثين لم يكن فيها الا الخلفا الاربعة وايام الحسن ابن علي والثاني انه ولي الخلافة اكثر من هذا العدد قال والجواب عن الاول انه اراد في حديث سفينة خلافة النبوة ولم يقيده في حديث

جابر بن سمرة بذلك وعن الشافعي انه لم يقل

له بل الا اثنا عشر وانما قال يكون اثنا عشر وقد ولي هذا العدد ولا يمنع
من الزيادة عليهم قال وهذا ان حمل اللفظ وافقا على كل من ولي والا
فيحتمل ان يكون المراد من يستحق الخلافة من ائمة العدل وقد مضى منهم
الخلفاء الاربعة ولابد من تمام العدد قبل قيام الساعة وقد قيل انهم يكونون
في زمن واحد يفترق الناس عليهم وقد وقع في الماية الخامسة الاندلس هـ
وحدها ستة انفس كلهم يتسمى بالخلافة وهم صاحب مصر والعباس
ببغداد الى من كان يدعي الخلافة في انطاكية والارض من الدولة والخوارج
قال وبعصر هذا اتاويل قوله في حديث اخر في مسلم ستكون خلفاء فيكثرون قال وحتمل ان يكون المراد ان يكون اثنا عشر في مدة عزة
الخلافة وقوة الاسلام واستقامة اموره والاجماع على من يقوم بالخلافة
ويويده قوله في بعض الطرق كلهم يجتمع عليه الامة وهذا قد وجد فيمن هـ

اجتمع عليه الناس الى ان اضطرب امر بني

امية ووقعت بينهم الفتنة زمن الوليد بن يزيد فما فتئت بينهم الى ان
قامت الدولة العباسية فاستاصلوا امرهم وهذا العدد موجود صحيح
اذا اعتبر قال وقد يحتمل وجها اخر والله اعلم بمراد نبيه انتهى
والاحتمال الذي قبل هذا وهو اجتماع اثني عشر في عصر واحد كلهم هـ
الخلافة هو الذي اختاره المهلب كما تقدم وتقدم ذكر وجه الرد عليه
ولو لم يرد الا قوله كلهم يجتمع عليه الناس فان في وجودهم في عصر واحد
بوجد عين الافتراق فلا يصح ان يكون المراد ويويده ما وقع عند ابي داود
ما اخرجه احمد والبزار من حديث ابن مسعود بسند حسن انه سئل

كم يملك هذه الامة من خليفة فقال

سالنا عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنا عشر كعدة نقباء بني اسرائيل وقال ابن الجوزي في كشف المشكل قد اطلت
هـ البحث عن معنى هذا الحديث وتطلبت مظانه وسالت عنه
هـ فلم يقع على المقصود بيان القبائل مختلفة ولا شك ان التخليط
هـ فيها من الرواية ثم وقع لي فيه شيء وجدت الخطابي بعد ذلك قد اشار
هـ اليه ثم وجدت كلاما لابي الحسين بن المنادي وكلاهما لغيره فاما
هـ الوجه الاول فانه اشار الى ما يكون بعده وبعد اصحابه وان حكم
هـ اصحابه مرتبط بحكمه فاخبر عن الجملة ان الواقعة بعدهم تكون
اشارة الى عدد الخلفاء من بني امية وكان قوله لا يزال الدين اي
الولاية الى اثني عشر خليفة ثم يتحول الى صفة اخرى اشر من

الاولى

الاولى واول بني امية يزيد بن معوية واخرهم

مروان الحمار وعدتهم ثلاثة عشر ولا تعد عثمان ومعوية ولا ابن الزبير
لكونهم صحابة فاذا اسقطنا منهم مروان بن الحكم للاختلاف في صحبته
او لانه كان منقلبا بعد ان اجتمع الناس على عبد الله بن الزبير صحت
العدة وعند خروج الخلافة عن بني امية وقعت الفتن العظيمة والملاحم
الكثيرة حتى استقرت دولة بني العباس فتغيرت الاحوال عما كانت
قبل ابينا قال ويويد هذا ما اخرجه ابو داود من حديث ابن مسعود
رفعه تكون رجى الاسلام الخمس وثلاثين او ست وثلاثين او سبع
وثلاثين فان هلكوا فسبيل من هلك وان بقم لهم دينهم بقم لهم سبعين
عاما زاد الطبراني والخطابي فقالوا سوى ما مضى قال نعم قال
الخطابي ورجى الاسلام كناية عن الحرب شبهها بالرجى التي تطحن
الحب لما يكون فيها من تلف الارواح والمراد بالدين في قوله بقم لهم دينهم

الملك قال فيشبه ان يكون اشار مدة بني امية

في الملك وانتقاله عنهم الى بني العباس فكان ما بين استقرار الملك
لبني امية عند اجتماع الناس وظهور الوهن فيه نحو من سبعين سنة
قلت لكن يعكر عليه ان من استقرار الملك لبني امية عند اجتماع الناس
على معوية سنة احدى واربعين الى ان زالت دولة بني امية بقتل
مروان ابن محمد في اوايل سنة اثنين وثلاثين وماية اربعون سنة
سنة ثم نقل عن الخطيب ابي بكر البغدادي قوله تدور رحى الاسلام ثم
يريد ان هذه المدة اذا انتهت حدث في الاسلام امر عظيم يخاف بسببه
على اهله الهلاك والاستيصال فتغير واستحالة دارت رحاه قال وفي هذا
اشارة الى انتقاله من مدة الخلافة وقوله يقم لهم دينهم اي ملكهم وكان
وقت اجتماع الناس على معوية الى انتقاله من ملك بني امية نحو من

سبعين قال ابن الجوزي ويويد هذا التاويل

ما اخرجه الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي رفعه اذا
ملك اثنا عشر من بني كعب بن لوي كان التفقد والتفاف الى
يوم القيامة والتفق ظهر لي انه بفتح النون وسكون الفاء وبعدها
قاف ويوكد الهاء عن الدماع والتفاف كوزن فعال منه وكني بذلك
عن القتال والقتال ويويده قوله في بعض طرق جابر بن سمرة ثم
يكون الهرج واما صاحب النهاية فضبطه بالثاء المثلثة بدل
النون وفسره بالجد الشديد في الخصام ولم ار في اللغة تفسيره بذلك
بل معناه الفطنة والحذق ونحو ذلك وفي قوله من بني كعب بن لوي
اشارة الى كونهم من قريش لان لويا بن غالب فهد وفيهم جماع قريش

جابر ابن سمرة بذلك وعن الثاني انه لم يقل
لا يلي الا اثنا عشر واذا قال يكون اثنا عشر وقد ولي هذا العدد ولا يمنع
ذلك الزيادة عليهم قال وهذا ان حمل اللفظ واقفا على كل من ولي والا
فيحتمل ان يكون المراد من يستحق الخلافة من ائمة العدل وقد مضى منهم
الخلفاء الاربعة ولا بد من تمام العدة قبل قيام الساعة وقد قيل انهم يكونون
في زمن واحد يفترق الناس عليهم وقد وقع في المائة الخامسة الاندلس هم
وحدها ستة انفس كلهم يتسمى بالخلافة ومعهم صاحب مصر والعباس
ببغداد الى من كان يدعي الخلافة في اقطار الارض من العلوية والخوارج
قال وبعضد هذا التاويل قوله في حديث اخر في مسلم ستكون خلفاء
فتكثرون قال ويحتمل ان يكون المراد ان يكون الاثنا عشر في مدة عزة
الخلافة وقوة الاسلام واستقامة اموره والاجماع على من يقوم بالخلافة
ويويده قوله في بعض الطرق كلهم يجتمع عليه الامة وهذا قد وجد فيمن مضى

اجتمع عليه الناس الى ان اضطرب امر بني

امية ووقع بينهم الفتنة زمن الوليد بن يزيد ما فعلت بينهم الى ان
قامت الدولة العباسية فاستاصلوا امرهم وهذا العدد موجود صحيح
اذا اعتبر قال وقد يحتمل وجها اخر والله اعلم بمراد نبيه انتهى
والاحتمال الذي قبل هذا وهو اجتماع اثني عشر في عصر واحد كلهم
الخلافة هو الذي اختاره المهلب كما تقدم وقد ذكرت وجه الرد عليه
ولو لم يرد الا قوله كلهم يجتمع عليه الناس فان هذا لم يوجد في وجودهم في عصر واحد
بوجه عين الافتراق فلا يصح ان يكون المراد ويويد ما وقع عند ابي داود
ما اخرجه احمد والبزار من حديث ابن مسعود باسناد حسن انه سئل

كم يملك هذه الامة من خليفة فقال

سالنا عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنا عشر كعدة نقباء
بني اسرائيل وقال ابن الجوزي في كشف المشكل قد اطلت
البحث عن معنى هذا الحديث وتطلبت مظانه وسالت عنه
فلم يقع على المقصود بهذا اللفظ مختلفة ولا شك ان التخليط
فيها من الرواية ثم وقع لي فيه شيء وجدت الخطابي يومي ذلك قد اشار
اليه ثم وجدت كلاما لابي الحسين بن المنادي وكلاهما لغيره فاما
الوجه الاول فانه اشار الى ما يكون بعده وبعد اصحابه وان حكم
اصحابه مرتبط بحكمه فاخبر عن الولايات الواقعة بعدهم فكانه
اشار بعدد الملك الى عدد الخلفاء من بني امية وكان قد لا يزال الامر في
الولاية الى ان يلي اثنا عشر خليفة ثم يتقلل الى صفة اخرى اشر من

الاولى

الاولى واول بني امية يزيد بن معوية واخرهم

مروان الحمار وعدتهم ثلاثة عشر ولا تعد عثمان ومعوية ولا ابن الزبير
لكونهم صحابة فاذا اسقطنا منهم مروان بن الحكم للاختلاف في صحبته
او لانه كان منقلبا بعد ان اجتمع الناس على عبد الله بن الزبير صحت
العدة وعند خروج الخلافة عن بني امية وقعت الفتن العظيمة والملاحم
الكثيرة حتى استقرت دولة بني العباس فتغيرت الاحوال عما كانت
عليه ابينا قال ويويد هذا ما اخرجه ابو داود من حديث ابن مسعود
رفعه تكون رحى الاسلام الخمس وثلاثين او ست وثلاثين او سبع
وثلاثين فان هلكوا فسبيل من هلك وان يقم لهم دينهم يقم لهم سبعين
عاما زاد الطبراني والخطابي قالوا سوى ما مضى قال نعم قال
الخطابي ومعنى الاسلام كناية عن الحرب شبهها بالرحى التي تطحن
الحب لما يكون فيها من تلف الارواح والمراد بالدين في قوله يقم لهم دينهم

الملك قال فيشبه ان يكون اثنا وعدة بني امية

في الملك وانتقاله عنهم الى بني العباس فكان ما بين استقرار الملك
لبني امية عند اجتماع الناس وظهور الوهن فيه نحو من سبعين سنة
قلت لكن يبقى عليه ان من استقرار الملك لبني امية عند اجتماع الناس
على معوية سنة احدى واربعين الى ان زالت دولة بني امية قتل
مروان ابن محمد في اوايل سنة اثنين وثلاثين ومائة اربعا وتسعين
سنة ثم نقل وعن الخطيب ابي بكر البغدادي قوله تدور رحى الاسلام مثل
يويد ان هذه المدة اذا انتهت حدث في الاسلام امور عظام يخاف بسببه
على اهله الهلاك للامر اذا تفنوا واستخلف ادارت رحاه قال وفي هذا
اشارة الى انتقاص من مدة الخلافة وقوله يقم لهم دينهم اي ملكهم وكان
وقت اجتماع الناس على معوية الى انتقاص من ملك بني امية نحو من

سبعين قال ابن الجوزي ويويد هذا التاويل

ما اخرجه الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رفعه اذا
ملك اثنا عشر من بني كعب بن لوي كان النقف وهو التفاق الى
يوم القيامة والنقف ظهر لي انه بفتح النون وسكون القاف بعدها
فاء ويوكد الهامه عن الدماع والتفاق جوزت فعال منه وكني بذلك
عن القتال والقتال ويويده قوله في بعض طرق جابر بن سمرة ثم
يكون الهرج واما صاحب النهاية فضبطه بالثاء المثلثة بدل
النون وفسره بالجد الشديد في الخصام ولم ار في اللغة تفسيره بذلك
بل معناه الفطنة والحذق ونحو ذلك وفي قوله من بني كعب بن لوي
اشارة الى كونهم من قريش لان لويا جد بن مخلد وفيهم جماع قريش

قريش وقد يوخذ منه ان عنيهم يكون من عنو قريش
فتكون به اشارة الى الخطابي المتقدم ذكره في كتاب الفتن قال واما الوجه
الثاني فقال ابو الحسين بن المنادي في المتقدم ذكره في كتاب الفتن قال
الخبر الذي جمعه في المهدي يحتمل في معنى حديث ويكون اثنا عشر خليفة
ان يكون هذا بعد المهدي الذي يخرج في اخر الزمان فقد روى في كتاب
دانيال اذا مات المهدي ملك بعده خمسة رجال من ولد السبط الاكبر
ثم خمسة من ولد السبط الاصغر ثم يوصي اخرهم بالخلافة لرجل من
ولد السبط الاكبر ثم يملك بعده ولده فتتم بذلك اثنا عشر ملكا كل
واحد منهم امام مهدي قال ابن المنادي وفي رواية ابي صالح عن ابن
عباس المهدي اسمه محمد بن عبد الله وهو رجل ربعه مشرب بحمرة يخرج
الله به عن هذه الامة كل كرب ويصرف بعده كل جور ثم يلي الامر
بعده اثنا عشر رجلا سنة من ولد الحسن
خمسة من ولد الحسن واخر من عنيهم ثم يموت فيعتر الزمان
وعن كعب الاحبار يكون اثنا عشر مهديا ثم ينزل روح الله
فيقتل الدجال قال والوجه الثالث ان المراد وجود اثني عشر خليفة
في جميع مدة الاسلام الى يوم القيامة يعملون بالحق وانهم يتوالى
آباءهم ويويده ما اخرجه مسدد في مسنده الكبير من طريق يحيى ان
ابا الجلد حدثه انه لا يهلك هذه الامة حتى يكون منها اثنا عشر
خليفة كلهم يعمل بالهدى ودين الحق منهم رجلان من اهل بيت محمد
يعيش احدهما اربعين سنة والاخر ثلاثين سنة وعلى هذا فالمراد بقوله
يكون الهرج اي الفتن الموذنة بقيام الساعة من خروج الدجال ثم ياجوج
وماجوج الى ان تنقضي الدنيا انتهى كلام ابن الجوزي ملخصا بزيادات
يسيرة والوجهان الاول والاخر قد اشتمل عليهما كلام القاضي عياض
فكانه ما وقف عليه بدليل ان في كلامه
زيادة لم يشتمل عليها كلامه وينتظم من مجموع ما ذكراه اوجه ارجحها
الثالث من اوجه القاضي لتاييده بقوله في بعض طرق الحديث المحتجة
كلهم يجتمع عليه الناس ويتضح ذلك ان المراد بالاجتماع انقيادهم لبيعة
والذي وقع ان الناس اجمعوا على ابي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم على الى ان وقع امر
الحكمين في صفين نسمي معوية يوميذ ثم اجتمع الناس على معوية عند صلح
الحسن ثم اجتمعوا على ذكره يزيد ولم ينتظم للحسين امر بل قتل قبل ذلك ثم لما
مات يزيد وقع الاختلاف الى ان اجتمعوا على عبد الملك بن مروان بعد قتل
ابن الزبير ثم اجتمعوا على اولاده الاربعة الوليد ثم سليمان ثم يزيد ثم

هشام وخلد بن سليمان ويزيد بن عبد

عبد العزيز فهؤلاء سبعة بعد الخلفاء الراشدين والاثني عشر هو ابو يزيد بن يزيد بن
عبد الملك اجتمع الناس عليه لما مات عمه هشام فولي اربع سنين ثم قاموا عليه فقتلوه وانتشرت الفتن ولقيت الاحوال من يومئذ ولم يتفق ان يجتمع الناس
على خليفة بعد ذلك لان يزيد بن الوليد الذي قام على ابن عمه الوليد بن يزيد
لم تطل مدته بل ثار عليه قبل ان يموت ابن عم ابيه مع ان بني العباس الى ان قتل
ثم كان اول خلفا بني العباس ابو العباس السفاح ولم تطل مدته مع كثرة
من ثار عليه ثم ولي اخوه المنصور فطالت مدته لكن خرج عنهم المغرب
الاقصى باستيلاء المرابطين على الاندلس واستمرت في ابنائهم متغلبين عليها
الى ان يسموا بالخلافة بعد ذلك وانفرط الامر في جميع اقطار الارض الى ان لم
يبق من الخلافة الا الاسم في بعض البلاد بعد ان كانوا في ايام بني عبد الملك
ابن مروان يخطب للخليفة في جميع اقطار الارض شرقا وغربا وشمالا ويمنا
مما غلب عليه المسلمون ولا يتولى احد في بلد من البلاد كلها الامارة على شيء
منها الا بامر الخليفة ومن نظر في اخبارهم عرف
صحة ذلك فعلى هذا يكون المراد بقوله ثم يكون الهرج يعني القتل الناشئ
عن الفتن وقوعا فاشيا تهشوا ويستمر ويزداد على مدى الايام وكذا
كان والله المستعان والوجه الذي ذكره ابن المناوي ليس بواضح ويعكر عليه
ما اخرجه الطبراني من طريق فليح بن جابر الصدفي عن ابيه عن جده رفعه
سيكون من بعدي خلفاء ثم من بعد الخلفاء امراء ثم من بعد الامراء ملوك ومن
بعد الملوك جبابرة ثم يخرج رجل من اهل بيتي يملا الارض عدلا كما ملئت
جورا ثم يومر القحطاني فوالذي يبعثني بالحق ما هو دونه فهذا يرد على ما نقله
ابن المنادي من كتاب دانيال واما ما ذكره عن ابي صالح فواهي جدا وكذا
عن كعب واما محاولة ابن الجوزي الجمع بين حديث تذوري رحى الاسلام
وحديث الباب فلا مزيد التكلف والتفسير الذي فسره به الخطابي ثم
الخطب بعيد والذي ان المراد بقوله تذوري رحى الاسلام ان تذوق على
الاستقامة وان ابتداء ذلك من اول البعثة
النبوية فيكون انتهاء المدة بقتل عمر في ذي الحجة سنة اربع وعشرين من
الهجرة فاذا انضم الى ذلك اثنا عشرة سنة وستة اشهر من البعثة
في رمضان كانت المدة خمسا وثلاثين سنة وستة اشهر فيكون ذلك جميع
المدة النبوية ومدة الخليفتين بعده خاصة ويويده حديث حذيفة
المار في قريبا الذي يشير الى ان باب الامن من الفتنة يكسر بقتل عمر
يفتح باب الفتن وكان الامر على ما ذكروا ما قوله في بقية الحديث فان
فان يهلكوا فبقتل من هلك وان بقي لهم دينهم بقي سبعين سنة فيكون المراد
بذلك انقضاء اعمارهم وتكون المدة سبعين سنة اذا جعل ابتداءها من
اول سنة ثلاثين عند انقضاء ستة سنين من خلافة عثمان فان ابتداء

شبكة الألوكة www.alukah.net

الطعن فيه الى ان الامر الى قتله كان بعد
ست سنين مضت من خلافته وعند انقضاء السبعين لم يبق من الصحابة
احد فهذا الذي يظهر لي في معنى هذا الحديث ولا يعرض فيه لما يتعلق
بابني عشر خليفة وعلى تقدير ذلك فالاولى ان يحمل قوله يكون بعدي
اثنا عشر خليفة على حقيقة البعد به فان جميع من ولي الخلافة من
الصديق الى عمر بن عبد العزيز اربعة عشر نفسا منهم اثنان لم يصح ولايتهما
ولم تطل مدتهما وهما معويه ابن يزيد ومروان بن الحكم والباقون اثنا
عشر نفسا على الولاء كما اخبر صلى الله عليه وسلم وكانت وفاة عمر ابن
عبد العزيز سنة احدى ومائة وتغيرت الاحوال بعده وانقضى القرن
الاول الذي هو خير القرون ولم يقدح في ذلك قوله يجتمع عليهم الناس
لانه يحمل على الاكثر للاغلب لان هذه الصفة لم تفقد منهم الا في الحسن
ابن علي وعبد الله بن الزبير مع قلة ولا
ولايتهما والحكم بان من خالفهما لم يثبت استحقاقه الا بعد تسليم الحسن
وبعد قتل ابن الزبير والله اعلم وكانت الامور في غالب ازمنة هؤلاء
الاثني عشر منتظمة وان وجد في بعض مدتهم خلاف ذلك فهو بالنسبة
الى الاستقامة نادر والله اعلم وقد تكلم بن حبان على معنى حديث
ندور رحى الاسلام فقال المراد بقوله ندور رحى الاسلام الخمس او ست
او ثلاثين انتقال امر الخلافة الى بني امية وذلك ان قيام معوية
على علي بصفين حتى وقع التحكيم هو عبد اشتراكه ببني امية وذلك
ان قيام معوية ثم استمر الامر في بني امية من يوم قتل علي سبعين سنة
فكان اول ما ظهرت دعاة بني العباس بخراسان سنة ست ومائة
وسياق ذلك بعبارة طويلة عليه فيها مواخذات كثيرة اولها دعواه ان
قصة الحكمين كانت في آخر سنة ست وثلاثين وهو خلاف ما اتفق عليه
اصحاب الاخبار فانها كانت بعد وقعة
صفين بعده اشهر وكانت سنة سبع وثلاثين والذي نزع منه اولى بان
يحمل الحديث عليه والله اعلم [illegible] اخراج الخصوم واهل الريب
من البيوت بعد المعرفة وقد اخرج عمر اخت ابي بكر حين ناحت تقدمت
هذه الترجمة فالاثر المعلق فيها والحديث في كتاب الاشخاص وقال
فيه العاصي نزل اهل الدير وساق الحديث من وجه اخر عن ابي هريرة
ونقدم شرحه مستوفى في اوائل باب صلاة الجماعة وقوله في اخر الباب
قال محمد بن يوسف قال يونس قال محمد بن سليمان قال ابو عبد الله مرماة
ما بين ظلف الشاة من اللحم مثل مشاه ومبضاه اليم مخفوضة وقد
تقدم شرح المرماتين هناك ومحمد بن يوسف هذا هو الفريري راوي الصحيح
عن البخاري ويونس هو بن ٢ ومحمد بن سليمان هو ابو احمد الفارسي
راوي التاريخ الكبير عن البخاري رجليين احدهما عن الاخر وثبت هذا

التفسير في رواية ابي ذر عن المستملي وحده
وحده وقوله مثل مشاه ومبضاه اما مشاه بالوزن الذي ذكره بغير
همز هي فراة اي عمر وقد تقدم في قوله تعالى تاكل من سأته وقال الشاعر
اذا دببت على المشاة من عدم فقد تباعد عنك اللهو والغزل انشده ابو
عبيدة ثم قال بعضهم يهمزها فيقول منسأته ثلثت وبي فراة البابنين
بهمزة مفتوحة الا ابن ذكوان فسكن الهمزة وفيها قراءة اخرى في الشواذ والمنسأة
العصى اسم لما ينسأ به اي يطرد اذا احزه وقوله اليم بخفوضة اي في كل من
الميضاه وفي المضاه اللغات المذكورة قوله
باب هل للامام اي يمنع المجرمين واهل المعصية من الكلام معه
وارزيادة ونحوه في رواية ابي احمد الجرجاني المحبوس بدل المجرمين وكذا
ذكر ابن التين والاسماعيلي وهو اوجه لان المحبوس قد لا يتحقق عصيانه
والاول يكون من عطف العام على الخاص وهو المطابق لحديث الباب
ظاهرا وذكر فيه طرفا من حديث كعب ابن مالك في قصة تخلفه عن
تبوك وتوبته وقد تقدم شرحها مستوفى في اواخر المغازي بحمد الله
تعالى بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الشهادات وما بين كتاب
الشهادة لابي عن المستملي وكذا لابن بطال لكن بغير بسملة وابتدأ ابن
التين لكن حذف لفظ باب والشيء بعد البسملة حاجا في التمني
وللقابسي بحذف الواو والبسملة وكتاب ومثله لابي ذر عن الحرجاني
لكن اثبت الواو وزاد بعد قوله كتاب التمني والاماني وانتصر الاسماعيلي
على باب ما جاء في التمني الشهادة والتمني تفعل من الامنية والجمع اماني
والتمني ارادة شيء بالمستقبل فان كانت
في خير من غير ان تتعلق بحسد فهي مطلوبة والا فهي مذمومة وقد قيل
ان بين التمني والترجي عموما وخصوصا فالترجي في الممكن والمحال في اعم
من ذلك وقيل التمني يتعلق بما فات وغبر عنه بعضهم بطلب ما لا يمكن
حصوله وقال الراغب قد يتضمن التمني معنى الود لانه يتمنى حصول
ما يريد وقوله عبد الرحمن بن خالد هو ابن مسافر الفهمي المصري ونضيف
السند مصريون ونصفه الاعلى مدنيون والمقصود منه هنا قوله ولو دت
الى اقاتل في سبيل الله ثم احيا وقع في الطريق الثانية ودت اني اقاتل
في سبيل الله فاقتل وهي ابين ووقع في رواية الكشميهني لا اقاتل بزيادة
لا التاكيد وودت من الوداد ووقع في رواية الكشميهني لا اقاتل بزيادة كاه
لام التاكيد وربما ارادة ونوع الشيء على وجه
مخصوص يراد وقال الراغب الود محبة الشيء وتمني حصوله فمن
الاول قولك لا اساءكم عليه اجرا الا المودة في القربى الاية ومن الثاني
ودت طائفة من اهل الكتاب الاية وقد تقدم شرح حديث
الباب وتوجيه تمني الشهادة مع ما يشكل على ذلك في باب

شبكة الألوكة www.alukah.net

تمني الشهادة من كتاب الجهاد وقوله

باب تمني الخير هذه الترجمة أعم من التي قبلها لان تمني الشهادة في سبيل الله من جملة الخير واشار بذلك الى ان التمني المطلوب لا ينحصر في طلب الشهادة وقوله وقول النبي صلى الله عليه وسلم لو كان إحد ذهبا اسنده في الباب بلفظ لو كان عندي والفظ المعلق وصله في الرقاق بلفظ لو كان لي احد مثل احد ذهبا وقوله في الموصول وعندي منه دينار ليس شيء ارصده في دين على احد من يقتله كذا وقع وذكر الصفاني ان الصواب ليس شيأ كنصب وقال عياض في هذا السياق نظر والصواب تقديم احد من يقتله وتاخير ليس وما بعدها وهذا اعتراض الاسماعيلي فقال هذا لا يشبه التمني وعقل عن قوله في سياق رواية همام عن ابي هريرة لاحببت فانها بمعنى وددت وقد جرت عادة البخاري ان يترجم ببعض ما يوخذ من طرق بعض الحديث المذكور وتقدم شرح الحديث مستوفى في كتاب الرقاق وتقدم كلام بن مالك في ذلك مشكل قول النبي صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من

امري ما استدبرت ذكر فيه حديث عائشة

بلفظه وبعده ما سقت الهدي وتقدم في وجه اخر من هذا في كتاب الحج ذكر بعده حديث جابر وفيه انى لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت وحبيش في السند بكسر بن ابي فزيبه واسمه زيد وقيل عمر ذلك وهو معروف بالعلم وتقدم شرح الحديث مستوفى في كتاب الحج وتقدم فيه لو مجرده عن النفي وتعقبه بالنفي حيث جاء فيه لو اني استقبلت وقال بعده ولولا ان معي الهدي لاحللت وبيان ما قيل فيهما بعد اربعة ابواب قوله باب قوله عليه السلام ليت كذا وكذا اليت حرف من حروف التمني يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا ومنه حديث الباب فان كلا من الجراسة والمبيت بالمكان الذي تمناه قد وجد **قوله** ارث بفتح اوله وكسر الواي سهر وزنة ومعناه وقد تقدم بيانه في باب الجراسة في الغزو مع شرحه وقوله من هذا قيل سعد في رواية الكشميهني قال سعد وهو اولى فقد تقدم في الجهاد بلفظ فقال انا سعد بن ابي وقاص

ويستفاد منها تعينه تنبيه ذكرت

في باب الجراسة كتاب الجهاد لما اخرجه الترمذي من طريق عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرس نزلت والله يعصمك من الناس وتقدم ايضا في تفسير المائدة بعد ذلك بناء على سبق نزول الاية لكن ورد في عدة اخبار انه حرس بعد ان رجع من احد الى المدينة وفي رجوعه من خيبر في وادي

القرى

القرى وفي عمرة القضية وفي حنين وكان

فكان الاية نزلت متراخية عن وقعة حنين ويويده ما اخرجه الطبراني في الصغير من حديث ابي سعيد كان العباس يمشي بجرس لبني صلى الله عليه وسلم فلما نزلت هذه الاية نزل وقال العباس انا لا اعمد بعدها فتح مكة فيحمل على انها نزلت بعد حنين وحديث حراسته ليلة حنين اخرجه ابو داود والنسائي والحاكم من حديث سهيل بن الخنظلية ان انس بن ابي مرثد حرس النبي صلى الله عليه وسلم تلك الليلة وتتبع بعضهم اسما من حرس النبي صلى الله عليه وسلم فجمع منهم سعد بن معاذ ومحمد بن مسلمة وابن بشر وابو ايوب وذكر ان ابن عبد قيس والادرع السلمي وابن الادرع واسمه محجن ويقال سلمة وعباد بن بشر والعباس وابو ريحانة وليس كل واحد من هولاء في الوقايع التي تقدم ذكرها حرسه صلى الله عليه وسلم وحده بل ذكر في مطلق الحرس فامكن ان يكون خاصا به كابي ايوب حين بناه بصفيه بعد الرجوع من خيبر وامكن ان يكون حرس تلك

الغزوة كانيس بن ابي مرثد والعلم عند الله

قوله وقالت عائشة قد بلال الاية شري سلا بيا تن ليلة الى اخره بعد احديث اخر تقدم موصولا بتمامه في مقدم ولذلك انتقره من الحديث عليها والذي في الرواية الموصولة قالت عائشة فجيء النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته **قوله** باب تمني القران والعلم ذكر فيه حديث ابي هريرة لا تحاسد الا في اثنتين وهو قاصر في تمني القران واضاف اليه العلم بطريق الالحاق به في الحكم وتقدم في العلم من وجه اخر عن الاعمش وتقدم شرحه مستوفى في كتاب العلم وقوله هنا تهلو يتلوه انا الليل وقع في رواية الكشميهني من انا الليل بزيادة من وقوله يقوله اناء بالليل كذا ابنه بحذف القايل وظاهره انه الذي ادى القران ليس

كذلك بل هو نبي او نبيء الى اخره ولفظه

هذه الرواية ادخل في التمني فكنه جدي على عادته في الاشارة **قوله** ما يكره من التمني قال ابن عطية يجوز تمني ما لا يتعلق بالغير اي ما يباح وعلى هذا انما نهي عن التمني مخصوص بما يكون داعيه الى الحسد والتشاغض وعلى هذا الحمل نزل الشافعي لولا انا قائم بالتمني لتمنينا ان يكون كذا ولم يرد ان كل التمني يحصل به الاثم **قوله** ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض اي فيه ان الله كان بكل شيء عليما كذا لابي ذر وساق في رواية كريمة الاية كلها ذكر فيه ثلاثة احاديث كلها في الزجر عن تمني الموت وفي هذا للاية مخصوص الا كان اراد ان المكروه من التمني هو جنس ما دلت عليه الاية وما دل عليه الحديث وحاصل ما في الاية الزجر عن الحسد وحاصل ما في الحديث الحث على الصبر لان تمني الموت غالبا

بشها

شبكة الألوكة www.alukah.net

ينشأ عن وقوع امر تختار الذي ينفع به الموت

في الحياة فاذا نهي عن تمني الموت كانه امر بالصبر على ما نزل به ويجمع الحديث والآية الحث على الرضى بالقضاء والتسليم لامر الله تعالى ووقع في حديث انس من طريق ثابت عنه في باب تمني المريض الموت من كتاب المرضى بعد النهي عن تمني الموت فان كان لا بد فاعلا فليقل اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي الحديث ولا يرد على ذلك مشروعية الدعاء بالعافية مثلا لان الدعاء بتحصيل الامور الاخروية يتضمن الايمان بالغيب مع ما فيه من اظهار الافتقار الى الله تعالى والتذلل له والالحاح والمسكنة بين يديه والدعاء بتحصيل الامور الدنيوية لا يحتاج الداعي فيها فقد يكون تذرت لدان دعا بها فكل من الاسباب والمسببات مقدر وهذا كله بخلاف الدعاء بالموت فليت بنية مصلحة ظاهرة بل فيه مفسدة وهي طلب ازالة نعمة الحياة وما يترتب عليها من الفوائد لا سيما لمن يكون مومنا فان استمر الايمان من

افضل الاعمال والله اعلم وقوله في الحديث

الاول عاصم هو ابن سليمان المعروف بالاحول وقد سمع من انس ربما ادخل بينهما بواسطة لهذا اورده عند مسلم في هذا الحديث من رواية عبد الواحد بن زياد عن عاصم عن الذكرين قلت قال انس وانس يومئذ مذكره وقوله لا تمنوا بفتح اوله وثانيه وثالثة مسدودا ونهي على حذف احدى التاءين وثبتت في رواية الكشميهني لا تتمنوا وزاد في رواية ثابت المذكورة عن انس من طريق عبد العزيز بن صهيب عن انس في كتاب الدعوات ومحمد في الحديث الثاني هو ابن سلام وعبدة هو بن سليمان وابن ابي خالد هو اسمعيل وقيس هو ابن ابي حازم والسند كله كوفيون الا شيخ البخاري وقد مضى الكلام عليه في كتاب المرضى وقوله في الرواية

الثالثة عن ابي سمرة اخرجه مسلم

والطريقان محفوظان ثم وقد اخرجه احمد عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وتابعه يونس عن الزهري شعيب وابن ابي حفصة ويونس بن يزيد وقوله عن ابي عبيد هو سعد بن عبيد مولى ابن ازهر وقد اخرجه النسائي والاسمعيلي من طريق ابراهيم بن سعد عن الزهري فقال عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة لكن قال النسائي ان الاول هو الصواب **قوله** لا يتمنى كذا للاكثر بلفظ النفي والمراد به النهي او هو للنهي وثبتت الفوقية ووقع في رواية الكشميهني لا يتمنين بزيادة نون التاكيد ووقع مما اشار اليها لا يتمنى احدكم الموت ولا يدع به من قبل ان ياتيه

لا يتمنى احدكم الموت حين ينزل به الحديث وتقدم الكلام عليه في كتاب المرضى واورد نحوه هـ

يجمع في النهي عن ذلك بين القصد والنطق

في قوله من قبل ان ياتيه اشارة الى الزجر عن كراهية اذا حضر ليسلا يدخل في ذلك الا ما اشارة بقوله صلى الله عليه وسلم عند حضور اجله اللهم الحقني بالرفيق الاعلى وكلامه صلى الله عليه وسلم بعد ما خير بين البقاء في الدنيا والموت فاختار ما عند الله وقد حظب بذلك وفهمه عنه ابو بكر الصديق كما تقدم بيانه في المناقب وحكمة النهي عن ذلك ان في طلب الموت قبل حلوله نوع اعتراض ومزاحمة للمقدور وان كانت الآجال لا تزيد ولا تنقص فان تمني الموت لا يوثر في زيادتها ولا نقصها ولكنه امر قد رغب عنه فقد تقدم في كتاب الفتن ما يدل على ذم ذلك في حديث ابي هريرة لا يقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه وليس به الدين الا البلاء وقد تقدم شرح ذلك مستوفى في باب تمني المريض الموت من كتاب المرضى قال النووي في الحديث التصريح بكراهة تمني الموت لضر نزل به من فاقة او محنة ونحوه من مشاق الدنيا وآلامها

اذا خاف ضررا او فتنة في دينه فلا كراهة

فيه لمفهوم هذا الحديث وقد نقله خلائق من السلف لذلك وفيه ان من خاف فلم يصبر على الضر وتمنى الموت فقد نزل به فليتمل الدعاء المذكور **قلت** ظاهر الحديث المنع مطلقا والانتصار على الدعاء مطلقا لكن الذي قاله الشيخ لا باس به لمن ونع منه التمني ليكون عونا له على تركه التمني **قوله** اما محسنا فلعله يزداد واما مسيئا فلعله يستعتب كذا لهم بالعتب فيهما وهو على تقدير عامل ينصب نحو يكون ووقع في رواية اخرى عن عبد الرزاق بالرفع فيهما وكذا في رواية ابراهيم بن سعد المذكورة وهي واضحة وقوله يستعتب اي يسترضى ربه بالاقلاع والاستغفار والاستغفار بطلب الاعفاء والمغفرة لكل ما راى يطلب ازالة العتاب عن نفسه لامه واعتقد ازالة عتابه قال الكرماني وهو مما جاء على غير القياس فانه لا يستفعال انما يبنى من الثلاثي لا من المزيد فيه

وانهى وظاهر الحديث انحصار حال

المكلف في هاتين الحالتين وفي كتاب ثالث وهو ان يكون مختلطا فيستر مختلطا فيسترسل على ان يزيد احسانا او يزيد اساءة او يكون محسنا فينقلب مسيئا او يكون مسيئا فيزداد اساءة والجواب ان ذلك خرج مخرج الغالب لان غالب حال المومنين ذلك ولا سيما والمخاطب بذلك شفاها الصحابة وقد تقدم بيان ذلك مبسوطا مع شرحه هناك وقد نظر في معنى الحديث ان فيه اشارة الى تغبيط المحسن باحسانه وتحذير المسيء من اساءته فكانه

يقول من كان محسنا فليترك ثمني الموت ويتبع
عن الاساءة لئلا يموت على اساءته فيكون على خطر واما من عداذلك
ممن وفقه الله للتسليم فيوخذ حكمه من هاتين الحالتين اذ لا اشكال
عن احدهما والله اعلم لتبيينه اورد البخاري في كتاب
الادب في هذه الترجمة حديث ابي هريرة رفعه اذا تمنى احدكم
فلينظر ما يتمنى فانه لا يدري ما يكتب له وتوعنده من رواية عمر عن ابي
سلمة عن ابي سلمة عن ابي هريرة وليس على شرطه فلم يخرج عنه
في الصحيح قوله ثم تا قوله ابو جلد كذا للاكثر وللمستملي
والسرخسي قول النبي صلى الله عليه وسلم قوله لولا انه رأى انه ثنا
اشار الى رواية مختصرة اوردها في باب خوف الخندق في اوائل
الجهاد من وجه اخر عن شعبة هكذا وقع محذوف بعض الجزء الاول
ويسمى الجزم بالحاء المهملة وآخره الساكنة وتقدم في غزوة الخندق
من وجه اخر عن شعبة بلفظ والله لولا الله ما اهتدينا وهو موافق
للفظ الترجمة ومن وجه اخر عن ابي اسحق اللهم لولا انت ما اهتدينا
وفي اول هذا الجزء زيادة سب خفيف وهو الجزم والجزم معاوقوله
هنا ان الاولى وربما قال الملائكة بغوا علينا تقدم في غزوة الخندق
ان الاولى قد بغوا علينا ولم يتردد في الاولى
بهمزة مضمومة بعد محمد ودة واللام بعدها مفتوحة وهي بمعنى
الدين وانما يتوزن بلفظ الدين فكان احد الرواة ذكرها
بالمعنى ومضى في الجهاد من وجه اخر عن ابي اسحق بلفظ ان
العدي وهو موزون ايضا ولو كان الاعادي لاتزن وعند
النسائي من وجه اخر عن سلمة بن الاكوع والمشركون قد بغوا علينا
وهذا موزون ذكره في زجر عامر بن الاكوع وتقدم شرحه
مستوفى في غزوة خيبر قوله قبل ذلك وتقدم رأيته واري
التراب بسكون الالف وفتح الراء بلفظ الفعل الماضي من المواراة
اي غطى ودفنه ومعناه كذا للجميع الا الكشميهني فوقع في روايته
وان التراب لموارة بياض بعد طنه كذا للجميع الا الكشميهني
فقال بياض بعد طنه تثنية الاط وقع في الرواية التي في
المغازي حتى اغبر بطنه وفي الرواية الاخرى رايته ينقل
من تراب الخندق حتى واري عني التراب جلدة بطنه فسمعته
يرتجز بكلمات ابن رواحة يعني عبد الله الشاعر الانصاري
الصحابي المشهور وتقدم في غزوة خيبر انه من شعر عامر بن
الاكوع وذكرت وجه الجمع بينهما هناك ومعاني الابيات هي
المذكورة من زحاف وتوجيهه وتقدم ما يتعلق بحكم الشعر
انشادا وانشادا في حق النبي صلى الله عليه وسلم وفي حق من

دونه في اواخر كتاب الادب

بحمد الله تعالى قال ابن بطال لولا عذر الرب يمتنع بها الشيء لوجود
غيره يقول لولا ربي ما ورثت ابيك اي كان مصيري اليك من اجل زيد
وكذلك لولا الله ما اهتدينا اي كانت هدايتنا من فضل الله وقال
المراغب لوقوع غيره ويلزم خبره الحذف ويستغني بجوابه عن
الخبر قال ويحيى معنى هلا نحو لولا ارسلت الينا رسولا ومثله
لوما بالميم بدل اللام وقال ابن هشام لولا يجيء على ثلاثة اوجه احدها
ان يدخل على جملة لتربط امتناع الثانية بوجود الاولى نحو لولا
لولا زيد لاكرمتك اي لولا وجوده واما حديث لولا ان اشق فالتقدير
لولا تخاذ ان اشق لامرت امر ايجاب والا لانعكس معناها اذا
امتنع المشقة والوجود الامر الوجه الثاني لها التحضيض وهو طلب
بحث وازعاج والعرض وهو طلب بلين ورفق ويختص بالمضارع
نحو لولا تستغفرون الله الوجه الثالث انها تجيء للتوبيخ للتوبيخ
والتندم فيختص بالماضي نحو لولا جاءوا عليه باربعة شهداء
اي هلا انتهى وذكر ابو عبيد الهروي في الغريبين انها تجيء بمعنى
لم لا وحمل منه قوله تعالى فلولا كانت قرية امنت والجمهور انها
من القسم الثالث وموقع الحديث من الترجمة ان هذه الصيغة
اذا علق بها القول الحق لم يمنع بخلاف ما لو علق بها ما ليس بحق
كان يفعل شيئا فيقع في محذور فيقول لولا فعلت كذا ما كان كذا
كذا لو حقق العلم ان الذي يقدره الله
لا بد من وقوعه سواء فعل ام ترك فتفلها كراهة اعتقاد معناها
يفضي الى التكذيب بالقدر قوله باب كراهية
تمني لقاء العدو وتقدم في اواخر الجهاد باب لا تتمنوا لقاء العدو
وتقدم هناك توجيهه مع جواز تمني الشهادة وطريق الجمع بينهما
لان ظاهر هما التعارض لان تمني الشهادة محبوب فكيف ينهى
عن تمني لقاء العدو وهو يفضي الى المحبوب وحاصل الجواب
ان حصول الشهادة اخص من مطلق الامكان تخصل الشهادة
نصرة الاسلام ودوام دوامه بكسرة الكفار والكفاة قد يفضي
الى عكس ذلك فنهى عن يمينه ولا ينافي ذلك تمني الشهادة او
لعل الكراهة مختصة بمن يثق بقوته ويعجب بنفسه ونحو ذلك
قوله رواه الاعرج عن ابي هريرة علقه في الجهاد لابي عامر وهو
العقدي عن مغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج
وقد ذكرت هناك من وصله ثم ذكر حديث عبد الله بن ابي
اوفى موصولا مختصرا وتقدم هناك موصولا تاما في كتاب
الجهاد قوله باب ما يجوز من اللو قال القاضي عياض

يريد ما يجوز من قول الراضي بقضا الله لو

ثمان كذا الكان كذا افا دخل على لوا لا لف واللام التي للبعد وذلك
غير جايز عند اهل العربية لان لو حرف وما لا يدخلان على الحرف
وكذا وقع عند بعض رواة مسلم اباك واللوفان اللو من الشيطان
والمحفوظ اباك ولو كان لو بغير الف ولام فيهما قال ورفع بعض
الشرا نشديد واو لو ود لك لضرورة الشعر انتهى وقال صاحب
المصابيح لما اقاما مقام الاسم صرفا فصارت عنده كالندم
والتمني وقال صاحب النهاية الاصل لو ساكنة الواو وهي حرف
من حروف المعاني يمتنع بها الشي لامتناع غيره غالبا فلما سمي بها
زيد فيها فلما اراد اعرابها الف فيها والتعريف ليكون علامة لذلك
ومن ثم شدد الواو وقد سمع بالتشديد منونا قال الشاعر

الام علي لو ولو كنت عالما ... باد يار لو لم تفتني ابادله

وقال
اخر

ليت شعري وابن مني ليت ان ليتا وان لو ... اعناء وقال
اخر حاولت لوا فقلت لها ... ان لوا ذاك اعبانا وقال
ابن مالك اذا انت الى حرف او غيره حكم هو للنطق دون معناه

جاز ان يحكى وجاز ان يعرب بما يقتضيه

العامل واذا كانت الكلمة على حرفين ثانيهما حرف لين وجعلت
اسما ضعف ثانيهما فمن قبل في لو لوو ومن قال في في وقال
ابن مالك ايضا الاداة التي حكم لها بالاسمية في هذا الاستعمال
ان اولت بكلمة مسع صرفها الا ان كانت ثلاثية ساكنة الوسط
فيجوز صرفها وان ادلت بلفظ صرفت فعلا واحدا قلت
ووقع في بعض النسخ المعتمدة من رواية ابي ذر عن مشايخه
ما يجوز من ان لو يجعل اصلها ان لو بهمزة مفتوحة بعدها نون
ساكنة ثم حرف لو فادغمت النون في اللام وسهلت الهمزة ان فصارت
لو فقط اداة التعريف وذكر الكرماني ان في بعض النسخ ما يجوز من
لو بغير الف ولام ولا تشديد على الاصل والمقدر ما يجوز من قول

لو تمرات في شرح من الثمن كذلك فعله

من اصلاح بعض الرواة لكونه لم يعرف وجهه والا فالنسخ المعتمدة
من الصحيح ومن شروحه متواردة على الاول وقال السبكي الكبير
لو انما لا تدخلها الالف واللام اذا بقيت على الحرفية اما اذا سمي
بها فهي من جملة الحروف التي سمعت التسمية بها من حروف
المعجم وحروف المعاني ومن شواهده قوله وقد مما اهلكنه لو
كثيرا وقيل اليوم عالجها فذار فاضاف اليها واداها اخوي
وادغمها وجعلها فاعلا وحكى سيبويه ان بعض العرب تهمز لوا
سواء كانت بانية على حرفين او بسمي بها واما حديث ابا ك ولو ان

تنتج عمل الشيطان فلا يلزم من جعلها اسم

ان ان يكون خرجت عن الحرفية بل نطقوا بها بغير لفظي بقع في الاسم
والفعل والحرف كقولهم حرف عن ثنائي وحرف الى ثلاثي وهو اخذ
من اللفظ على سبيل الحكاية واما اذا اضيف اليها الالف واللام فانها
تصير اسما وتكون اخبارا عن المعنى المسمى بذلك اللفظ قال ابن
بطال لو تدل عند الرجل على امتناع الشي لامتناع غيره تقول لو جاني
زيد لاكرمتك معناه اني امتنعت من اكرامك لامتناع مجي زيد
وعلى هذا جرى اكثر المتقدمين وقال سيبويه لو حرف لما كان
سيقع لوقوع غيره اي يقتضي انتفاء ما يليها كان يقع بوقوع
غيره فلم يقع وانما عبر بقوله لما كان سيقع دون قوله لما لم يقع مع
انه احض لان كان للماضي ولو للامتناع واما للوجوب والسين
للوقوع وقال بعضهم هي للمجرد الربط في الماضي مثل ان في المستقبل
وقد تجي بمعنى ان الشرطية نحو ولا مة طفل ان امرؤ ... الخ ومنه
مشكلة ولو اعجبتكم اي وان اعجبتكم وقد للتقليل نحو قد يسلم لو
خاتما من حديد فانصاحب المطالع وقعه

ابن هشام الخضراوي ومثل لها قولوا النار ولو بشق تمرة وتبعه
ابن السمعاني في اقواطع ومثل بقوله ولو بظلف محرق وهو ابلغ
في التقليل وقد يراد للعرض نحو لو تنزل عندنا فتصيب خيرا وتلخص
نحو لو فعلت كذا بمعنى افعل والاول طلب تاديب ولين والثاني
طلب بقوة وشدة وذكر ابن التين عن الداودي انها تاتي بمعنى
هلا ومثل بقوله لو شئت لتخذت عليه اجرا وتعقب بانه تفسير معنى
لان اللفظ لا يساعده وياتي بمعنى التمني نحو قولوان لنا كرة اي
تمنيت لنا وهذا انصب فيكون في جوابها كما انتصب فافوز في جواب
ليت واختلفوا هل هي الامتناعية اشربت معنى التمني او المصدرية
وقدم براسه رجح الاخير ابن مالك ولا بكير عليه ورودها
مع فعل التمني لان تحمل بعضهما للغني ان لا

بقيهما فعل التمني قال القاضي شهاب الدين الخوئي لو الشرطية
للتعليق الثاني بالاول وفي الماضي يدل على انتفا الاول اذ لو كان
ثابتا للزم ثبوت الثاني لامتناع الاول ضرورة انتفا الملزوم عند
انتفا اللازم وان لم يكن الاول لازما للثاني لم يدل الا على مجرد الشرط
وقال التفتازاني قد تستعمل للدلالة على امتناع الثاني لامتناع الاول
ضرورة انتفا الملزوم عند انتفا اللازم وان لم يكن الاول لازما
للثاني لم تدل الا على مجرد الشرط وقال ابن الحاجب الملازم الوجود دايما
في قصد المتكلم وذلك اذا كان الشرط مما يعتقد استلزامه ذلك
الجزا ويكون نقيض ذلك الشرط المثبت اولى باستلزامه ذلك الجزا

شبكة الألوكة www.alukah.net

فيلزم استمرار وجود الجزاء على تقدير وجود
الشرط وعدمه معا لو لم تكرمني لاثنيت عليك فاذا ادعي لزوم وجود الثنا
لهذا الشرط مع استبعاد لزومه له فوجوده عند عدم هذا الشرط بالاولى
الاولى انتهى ومن امثلة ذلك الشعر به قول المري لو اختصر
ثم من الاحسان زرتكم البيت فان الاحسان يستدعي استدامة
الزيارة لا تركها لكنه اراد المبالغة في وصف الممدوح بالكرم ووصف
نفسه بالعجز عن شكره ومن قوله لو ان لي بكم قوة قال
ابن بطال جواب لو محذوف كانه قال لحلت بينكم وبين ما جنيتم
له من الفساد قال وحذفه ابلغ لانه يحضر المتلقي ضروب المنع
وانما اراد لوط عليه السلام العدة من الرجال والا فهو يعلم ان له
من الله ركنا شديدا لكنه جرى على الحكم الظاهر قال وفيه
الابانة البيان عما يوجبه حال المرء اذا راي منكرا لا يقدر على ازالته
انه يتحسر على فقد المعين على دفعه وتمني وجوده حرصا على طاعة
ربه وجزعا من استمرار معصيته ومن ثم وجب
ان ينكر بلسانه ثم بقلبه اذا لم يطق الدفع انتهى والحديث
الذي ذكره السبكي هو الذي رواه البخاري بقوله ما يجوز
من الكوفان بنه اشارة الى الخفاء في الاصل لا تجوز الا ما استثنى وهو
مخرج عند النسائي وابن ماجة والطحاوي من طريق محمد ابن
عجلان عن الاعرج عن ابي هريرة بلغ به النبي صلى الله عليه
وسلم قال المؤمن القوي خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي
كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فان غلبك امر فقل قدر
الله وما شا الله وابا ك واللوفان اللو تفتح عمل الشيطان لفظ
ابن ماجة ولفظ النسائي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابا في سوا الا انه قال قبله وقال فان اصابك شيء فلا تقل
لو اني فعلت كذا وكذا ولكن قدر الله وما
شا فعل فان لو تفتاح الشيطان واخرجه النسائي والطبري
من طريق فضيل بن سليمان عن عجلان فادخل بينه وبين
الاعرج ابا الزناد ولفظه مؤمن قوي خير واحب الى الله فقل
قدر الله وما شا صنع قال النسائي فضيل بن سليمان ليس بقوي
واخرجه النسائي والطبري والطحاوي من طريق عبد الله ابن
المبارك عن ابن عجلان فادخل بينه وبين الاغر ربيعة ابن
عثمان ولفظ النسائي كالاول لكن قال واحرص وقال وما شا صنع
واخرجه من وجه اخر عن ابن المبارك عن ربيعة قال شعبة وحفظي
له عن ابن عجلان عن ربيعة وكذا اخرجه الطحاوي وقال
ليس ابن عجلان عن الاعرج وانما سمعه من ربيعة ثم رواه الثلاثة

ايضا

ايضا من طريق عبد الله بن ادريس عن ربيعة
ابن عثمان فقال عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاغر ابي محمد عن
عجلان ولفظ النسائي وفي كل خير وبنيه احرص على ما ينفعك واستعن
بالله ولا تعجز واذا اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كذا وكذا
ولكن قل قدر الله وما شا فعل وهذه الطريق اصح طرق هذا
الحديث وقد اخرجها مسلم من طريق عبد الله بن ادريس ايضا
واقتصر عليها ولم يخرج بقية الطرق من اجل الاختلاف على ابن
عجلان في سنده ويحتمل ان يكون ربيعة سمعه من ابن حبان
ومن ابن عجلان فان ابن المبارك حافظ كابن ادريس
وليس في هذه الرواية لفظ اللو بالتشديد قال الطبري طرق
الجمع بين هذا النهي وبين ما ورد من الاحاديث الدالة على الجواز
ان النهي مخصوص بالحرم بالفعل الذي لم يقع فالمعنى لا يقل
لشيء لم يقع لو اني فعلت كذا لوقع فانما يتحاتم ذلك على مضمر
في تفسك شرط مشيئة الله تعالى وما ورد من قول لو محمول على
ما اذا كان قائله موقنا بالشرط المذكور وهو انه لا يقع شيء الا
بمشيئة الله وارادته وهو كقول ابي بكر في
الغار لو ان احدهم رفع قدمه لابصرنا فجزم بذلك مع تيقنه
ان الله قادر على ان يجرت ابصارهم عنهما بعمى او غيره لكن جرى
على العادة الظاهرة وهو موقن بانهم لو رفعوا اقدامهم لم
تبصرهم بمشيئة الله تعالى انتهى ملخصا وقال عياض الذي
يفهم من ترجمة البخاري ومما ذكره في الباب من الاحاديث
انه يجوز استعمال لو وقولا ينبغي ان يكون للاستقبال مما فعله دون
غيره وهو من باب لو لكونه لم يدخل في الباب الا ما هو للاستقبال
او ما هو حق صحيح متيقن بخلاف الماضي والمنقضي وما فيه
اعتراض على الغيب والقدر السابق قال والنهي انما توجه الى ما
قاله معتقدا ذلك حتما وانه لو فعل ذلك لم يصبه ما اصابه
فظنا فاما من رد ذلك الى مشيئة الله تعالى وانه لولا ان الله
اراد ذلك ما وقع فليس من هذا والذي
عندي في معنى الحديث ان النهي على ظاهره وعمومه لكنه
نهي تنزيه ويدل عليه قوله فان لو تفتح عمل الشيطان اي تلهي
في القلب معارضة القدر بما يشوش به الشيطان وتغلبه
النفوس بانه جا من استعمال لو في الماضي مثل قوله لو استقبلت
من امري ما استدبرت ما اهديت فانه ظاهر ان النهي عن
اطلاق ذلك فيما لا فائدة فيه واما من قوله تاسفا على ما فات
من طاعة الله او ما هو معتذر عليه منه ونحو هذا فلا باس به

وعليه يحمل اكثر الاستعمال الموجود في
الاحاديث وقال القرطبي في المفهم المراد من الحديث الذي اخرجه
مسلم ان الذي ينقض بعد وقوع المقدور والمستلزم لامر الله والرضى
بما قدر والاعتراض عن الالتفات لما فات فانه اذا افكر فيما فاته
من ذلك فقال لو اني فعلت كذا لكان كذا جاءته وساوس الشيطان
فلا يزال به حتى يفضي الى الحسران فيما رض سوء هم التدبير سابق
المقادير في هذا هو عمل الشيطان المنهي عن اتباعه بقوله
فلا تفتل لو فان لو تفتح عمل الشيطان وليس مراد تزك النطق بلو
مطلقا اذ قد نطق بها النبي صلى الله عليه وسلم في عدة احاديث
ولكن محل النهي عن اطلاقها انما هو فيما اذا اطلقت معارضة
للقدر مع اعتقاد ان ذلك المانع لو ارتفع لرفع خلاف المقدور
لانها اذا اخبر بها مانع على جهة التعلق به فايده فاجزة
في المستقبل فان مثل هذا لا يختلف في جواز اطلاقه وليس في
فتح عمل الشيطان ولا ما يفضي الى تحزم وذكر المصنف في هذا
الباب تسعة احاديث في بعضها النطق بلو وفي بعضها بلولا

من الاول الحديث الاول والثاني

والثالث والسادس والثامن والتاسع ومن الثاني الرابع والخامس
والسابع الحديث الاول حديث القاسم بن محمد قال ذكر ابن عباس
الملاعنين الحديث وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب
اللعان والمراد منه قوله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما احدا
بغير بينة الحديث الثاني قوله حدثنا علي هو ابن عبد الله
ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وعطا هو
ابن ابي رباح قوله اعتم النبي صلى الله عليه وسلم تقدم شرح
المتن في كتاب الصلاة مستوفى وهو من رواية عمرو عن عطا مرسل
ومن رواية ابن جريج عن عطا عن ابن عباس مسند كما بينه سفيان
وهو القائل قال ابن جريج عن عطا اخبره وهو موصول بالسند
المذكور وليس بمعلق وسياق الحميدي له في مسنده اوضح من
سياق علي المديني فانه اخرجه عن سفيان قال ثنا عمرو عن عطا

قال سفيان ربما حدثناه ابن جريج

عن عطا عن ابن عباس فساق الحديث ثم قال الحميدي كان سفيان
ربما حدث بهذا الحديث عن عمرو بن جريج فاسقطه عن ابن عباس
فاذا ذكر فيه الخبر فقال حدثنا او سمعت اخبر بهذا يعني عن عمرو عن
عطا مرسلا وعن ابن جريج عن عطا عن ابن عباس موصولا قلت
وقد رواه علي هنا عنه بالعنعنة ومع ذلك وصله فلم يدرجه

وزاد

وزاد فيه تفصيل سياق المتن عنهما ايضا
حيث قال اما عمرو فقال رأسه يقطر وقال ابن جريج يسيح الماء عن
شفته الى اخره وقوله وقال ابراهيم بن المنذر الى اخره يريد ان
محمد بن جريج يسيح الماء عن شفته الى اخره وقوله ابراهيم بن المنذر
الى اخره يريد ان محمد بن مسلم وهو الطائفي رواه عن عمرو وهو بن
دينار عن عطا موصولا بذكر بن عباس فيه وهو مخالف
لسفيان بن عيينة عن عمرو بان حديثه عن عطا ليس فيه
ابن عباس فهذا بعد من اوهام الطائفي وهو موصوف
بسوء الحفظ وقد وصل حديثه الاسماعيلي من وجهين عنه
هكذا وذكر ان من جملة من حدث به عن سفيان مدرجا
كما قال الحميدي عبد الاعلى بن حماد واحمد بن عبده الضبي وابو
خيثمة وابن عبدة ابن عبد الرحيم وعمار بن الحسن رواه عن
سفيان فانتقد على طريق عمرو وذكر انه ابن عباس فوهم في ذلك
اشد من وهم عبد الاعلى وان ابن ابي عمر رواه بي موصولين عن

ابن عيينة مفصلا على الصواب

قلت وكذلك اخرجه النسائي عن محمد بن منصور عن سفيان
مفصلا الحديث الثالث حديث ابي هريرة لولا ان اشق على
امتي لامرتهم بالسواك هكذا ذكر مختصرا من رواية جعفر
ابن ربيعة وهو المصري عن عبد الرحمن وهو الاعرج ونسبه
الاسماعيلي الذي وقع في هذه الطريق وقد اورده المزي في الاطراف
احد عشر من اخرجها واثبتت عند البخاري في رواية مالك
عن ابي الزناد عن الاعرج اورده في كتاب الجمعة وعند
يعقوب بن الجمعة وهو مما يتعقب عليه ايضا وعنده فيه مع بدله عند وثبت
عند مسلم بلفظ عند من رواية سفيان بن عيينة عن ابي الزناد وقد تقدم
الكلام على هذا المتن مستوفى هناك ولله الحمد ونبه وقع هنا
في نسخة الصفاني تابعه سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس وهو
خطا والصواب ما وقع عند غيره ذكر هذا عقب حديث انس المذكور

عقب الحديث الرابع حديث انس في النهي

عن الوصول ذكره من طريق حميد وهو الطويل عن ثابت عن انس
وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب الصيام وقوله تابعه سليمان
ابن المغيرة عن ثابت الى اخره وصله مسلم من طريق ابي النضر عن
سليمان بن المغيرة ووقع لنا بعلو في مسند عبد بن حميد ووقع هذا
التعليق في رواية كريمة سابقا على حديث حميد عن انس فصار كانه
طريق اخرى معلقة لحديث لولا ان اشق على امتي وهو غلط

فاحش والصواب ثبوته هنا كما وقع في

رواية الباقين الحديث الخامس حديث ابي هريرة في المعنى وفيه ابوان
ينتهوا واصل بهم الحديث وقد تقدم شرحه مستوفى في الصيام ايضا
وقوله في السند وقال الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد يعني بن مسافر
الفهمي امير حمص وطريقه المذكورة وصلها الدارقطني في بعض فوايده
من طريق ابي صالح عنه الحديث السادس حديث عايشة في الحدود بفتح
الجيم وسكون الدال والمراد الحجر بكسر المهملة وسكون الجيم وقد تقدم شرحه
في كتاب الحج مستوفى والمراد منه هنا قوله ولولا ان قومك حديث
عهد بالجاهلية فاخاف ان تنكر قلوبهم ان ادخل الجدر في البيت كذا
وقع محذوف الجواب وتقديره لفعلت الحديث السابع حديث
ابي هريرة لولا الهجرة لكنت امرا من الانصار الحديث وفيه لو سلك
الناس واديا او شعبا وقد تقدم شرحه فيه في غزوة حنين عند
شرح حديث عبد الله بن زيد المذكور هنا بعده وهو الحديث الثامن
الحديث التاسع حديث انس في بعض ذلك اورده مختصرا معلقا
قايلا انا بعد ابو التياح عن انس في السقب يعني في قوله
لو سلك الناس واديا او شعبا لسلكت وادي الانصار او شعبهم

وقد تقدم موصولا في غزوة حنين ايضا

بعد حديث عبد الله بن زيد المشار اليه مع الكلام عليه وتقدم
شيء من ذلك في مناقب الانصار ولله الحمد قال السبكي الكبير مقصود
البخاري بالترجمة واحد بينا ان النطق بلو لا يكره على الاطلاق
وانما نكره في شيء مخصوص يوخذ ذلك من قوله من اللوم فاشار
الى التبعيض وورودها في الاحاديث الصحيحة وكذا قال
الطحاوي بعد ذكر حديث اياك واللوم قول الله تعالى لنبيه
ان يقول لو كنت اعلم الغيب وقوله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت
من امري ما استدبرت وقوله في الحديث الاخر في رجل يقول
لو ان الله اتاني مثل ما اتى فلانا لعملت بمثل ما عمل علي ان لو تبيت
مكروهة في كل الاشياء دل قوله تعالى

عن المنافقين لو كان لنا من الامر شيء ورده عليهم بقوله
لو كنتم في بيوتكم على ما يباح من ذلك قال وجدنا العرب
تذم اللوم وتحذر منه فيقول احذر اللوم واياك ولو انهم يتدبرون
قوله لو علمت ان هذا خبيث لعلمته وفي حديث سلمان الايمان
بالقدر ان يعلم ان ما اصابك لم يكن ليخطيك وما اخطاك لم يكن
ليصيبك ولا تقولن لشيء اصابك لو لعملت كذا اي لكان كذا
قال السبكي وقد تاملت اقتران قوله احرص على ما ينفعك بقوله
واياك واللوم وجدت الاشارة الى محل لو المذموم وهي نوعان

احدهما في الحال ما دام فعل الخير ممكنا فلا

فلا يترك لاحد تقدم شيء اخر فلا يقول لو ان كذا كان موجودا فعلت
كذا مع قدرته على فعله ولو لم يوجد ذلك بل يفعل الخير ويحرص
على عدم فواته والثاني من فاته امر من امور الدنيا فلا يشتغل
نفسه بالتاسف عليه من الاعتراض على المقادير وتجهيل بجهلا يغني
شيا ويشتغل به عن استدراكه ما لعله يجدي فالندم راجع فيما
يول في الحال الى التفريط وفيما يول في الماضي الى الاعتراض على القدر
وهو قبيح من الاول فان اتضم اليه الكذب فهو اقبح مثل قول
المنافقين لو استطعنا لخرجنا معكم وقولهم لو نعلم قتالا لاتبعناكم
وكذا قولهم لو اطاعونا ما قتلوا ثم قال وكلما في القرآن من لو التي
من كلام الله تعالى كقوله تعالى قل لو كنتم في بيوتكم ولو كنتم في بروج
مشيدة ونحوهما فهو صحيح لانه تعالى عالم بما اتى لم يربط
ليس الكلام فيها ولا الصدور بها الا ان كان متعلقها متروكا كقوله
تعالى وذكر كثير من اهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا
لان الذي ودوه وقع خلافه انتهى ملخصا

قوله

بسم الله الرحمن الرحيم باب ما جاء في اجازة
خبر الواحد هكذا عند الجميع بلفظ باب الا في نسخة الصغاني
فوقع فيها كتاب اخبار الاحاد ثم قال باب ما جاء الى اخرها
فاتضح انه من جملة كتاب الاحكام وهو واضح وبه تظهر
ان الاولى في الثاني ان يقال باب لا كتاب اذ يوخذ عن هذا الباب

لا كتاب او يوخذ عن هذا الباب

وقد سقطت البسملة لابي ذر والنسفي وثبتت
هنا قبل الباب في رواية كريمة والاصيلي ويحتمل ان يكون هذا
من جملة ابواب الاعتصام فانه من متعلقاته فصل بعض من
بعض الكتاب وقد مر عليه ودرج في بعض النسخ قبل البسملة
كتاب خبر الواحد وليس بجيد والمراد بالجواز الجواز العقلي
والمراد بالحجة بالواحد هنا حقيقة الوحدة ولمن في اصطلاح
الاصوليين فالمراد به ما لم يتواتر وقصد الترجمة الرد على من
يقول ان الخبر لا يحتج به الا اذا رواه اكثر من شخص واحد
حتى يصير كالشهادة ويلزم منه الرد على من شرط اربعة او اكثر

فقد نقل الاستاذ ابو منصور البغدادي

ان بعضهم اشترط فيه قبول خبر الواحد ان يرويه ثلاثة
عن ثلاثة الى منتهاه واشترط بعضهم اربعة عن اربعة وبعضهم
خمسة عن خمسة وبعضهم سبعة عن سبعة انتهى وكان كل قايل

فاحش والصواب ثوبته هنا كما وقع في
رواية الباقين الحديث الخامس حديث ابي هريرة في المعنى وفيه ابوان
ينتهوا واصل بهم الحديث وقد تقدم شرحه مستوفى في الصيام ايضا
وقوله في السند وقال الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد يعني بن مسافر
الفهمي امير مصر وطريقه المذكورة وصلها الدارقطني في بعض فوايده
من طريق ابي صالح عنه الحديث السادس حديث عايشة في الحور بفتح
الجيم وسكون الدال والمراد الحور بكسر المهملة وسكون الجيم وقد تقدم شرحه
في كتاب الحج مستوفى والمراد منه هنا قوله ولولا ان قومك حديث
عهد بالجاهلية فاخاف ان ينكروا عليهم ان ادخل الجدر في البيت كذا
وقع محذوف الجواب وتقديره لفعلت الحديث السابع حديث
ابي هريرة لولا الهجرة لكنت امرا من الانصار الحديث وفيه لو سلك
الناس واديا او شعبا وقد تقدم شرحه قريبا في عزوة حنين عند
شرح حديث عبد الله بن زيد المذكور هنا بعده وهو الحديث الثامن
الحديث التاسع حديث انس في بعض ذلك اورده مختصرا معلقا
قايلا انا بعد ابو التياح عن انس في السقب يعني في قوله
لو سلك الناس واديا او شعبا لسلكت وادي الانصار او شعبهم
وقد تقدم موصولا في عزوة حنين ايضا
بعد حديث عبد الله بن زيد المشار اليه مع الكلام عليه وتقدم
شيء من ذلك في مناقب الانصار ولله الحمد قال السبكي الكبير مقصود
البخاري بالترجمة واحد بينهما ان النطق بلو لا يكره على الاطلاق
وانما تكره في شيء مخصوص يوخذ ذلك من قوله من اللوم فاشار
الى التبعيض وورودها في الاحاديث الصحيحة وكذا قال
الطحاوي بعد ذكر حديث اياك واللوم قول الله تعالى لنبيه
ان يقول ولو كنت اعلم الغيب وقوله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت
من امري ما استدبرت وقوله في الحديث الاخر رجل يقول
لو ان الله هداني لكنت مثل ما انا فلانا لعلمت بمثل ما علم على ان لو لبيت
مكروهة في كل الاشياء دليل قوله تعالى
عن المنافقين لو كان لنا من الامر شيء وورده عليهم بقوله
لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم
تذم اللوم وتحذر منه فيقول احذر اللوم واياك ولو فانها تفتح
قوله لو علمت ان هذا خير لفعلته وفي حديث سلمان الايمان
بالقدر ان يعلم ان ما اصابك لم يكن ليخطيك وما اخطاك لم يكن
ليصيبك ولا تقولن لشيء اصابك لو فعلت كذا اي لكان كذا
قال السبكي وقد تاملت اقتران قوله احرص على ما ينفعك بقوله
واياك واللوم فوجدت الاشارة الى تحصيل الامر المرغوب وهي نوعان

احدهما

احدهما في الحال ما دام فعل الخير ممكنا فلا
فلا يترك لاحد فقد شيء اخر فلا يقول لو ان كذا كان موجود الفعلت
كذا مع قدرته على فعله ولو لم يوجد ذلك بل يفعل الخير ويحرص
على عدم فوات ما تعالى من فاته امر من امور الدنيا فلا يشتغل
نفسه بالتلهف عليه من الاعتراض على المقادير وتجهيل بجسلا يغني
شيا ويشتغل به عن استدراك ما لعله يجدي نادما وراجع فيما
يول في الحال الى التفريط وفيما يول في الماضي الى الاعتراض على القدر
وهو قبيح من الاول فان انضم اليه الكذب فهو اقبح مثل قول
المنافقين لو استطعنا لخرجنا معكم وقولهم لو نعلم قتالا لاتبعناكم
وكذا قولهم لو اطاعونا ما قتلوا ثم قال وكلما في القران من لو التي
من كلام الله تعالى كقوله تعالى قل لو كنتم في بيوتكم ولو كنتم في بروج
مشيدة ونحوها فهو صحيح لانه تعالى عالم به وانما التي للربط
ليس الكلام فيها ولا التصوير بها الا ان كان متعلقها متعذرا كقوله
تعالى وذكر كثير من اهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا
لان الذي ودوه وقع خلافه انتهى ملخصا قوله

بسم الله الرحمن الرحيم باب ما جاء في اجازة
خبر الواحد هكذا عند الجميع بلفظ باب الا في نسخة الصفاني
فوقع فيها كتاب اخبار الاحاد ثم قال باب ما جاء الى اخرها
فاتضح انه من جملة كتاب الاحكام وهو واضح وبه تظهر
ان الاولى في الترجمة ان يقال باب لا كتاب او يوخر عن هذا الباب
لا كتاب او يوخر عن هذا الباب
وقد سقطت البسملة لابي ذر والنسفي وابي الوقت وثبتت
هنا قبل الباب في رواية كريمة والاصيلي ويحتمل ان تكون هذا
من جملة ابواب الاعتصام فانه من متعلقاته فصل بعض من
بعض الكتاب وقد مر عليه وقع في بعض النسخ قبل البسملة
كتاب خبر الواحد وليس بجيد والمراد بالاجازة جواز العمل به
والقول بانه حجة بالواحد هنا حقيقة الوحدة والمعنى اصطلاح
الاصوليين فالمراد به ما لم يتواتر وقصد الترجمة الرد على من
يقول ان الخبر لا يحتج به الا اذا رواه اكثر من شخص واحد
حتى يصير كالشهادة ويلزم منه الرد على من شرط اربعة او اكثر

فقد نقل الاستاذ ابو منصور البغدادي
ان بعضهم اشترط في قبول خبر الواحد ان يرويه ثلاثة
عن ثلاثة الى منتهاه واشترط بعضهم اربعة عن اربعة وبعضهم
خمسة عن خمسة وبعضهم سبعة عن سبعة انتهى وكان كل قايل

منهم يرى ان العدد المذكور يفيد المتواتر
ويرى تقسيم الخبر الى متواتر واحاد ومتوسط بينهما وقد ان الاستاد
ذكر من اشترط اثنين عن اثنين كالشهادة وهو منقول عن
بعض الحنفية ونقله المازري وغيره عن ابي علي الجبائي وينسب الى الحاكم
ابي عبد الله وانا ادعي انه شرط الشيخين ولكنه غلط على الحاكم كما
اوضحته في الكلام على علوم الحديث وقوله الصدوق يفيد لا برهنة
والا فمقابله وهو الكذوب لا يحتج به اتفاقا واما من لم يعرف حاله
فانها يجوز ان اعتضد وقوله والفرائض بعد قوله في الاذان والصلاة
والصوم من عطف العام على الخاص وافرد الثلاثة بالذكر للاهتمام
بها وقال الكرماني ليعلم انما هو في العمليات لا في الاعتقاديات والمراد
بقبول خبره في الاذان انه اذا كان مؤتمنا فاذن فظن دخول
الوقت جاز له صلاة ذلك الوقت وفي الصلاة الاعلام بجهة

القبلة وفي الصوم الاعلام بطلوع
الفجر وغروب الشمس وقوله والاحكام بعد قوله والفرائض من عطف
العام على عام اخص منه لان الفرائض بعض من الاحكام قوله
وقول الله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة الاية
وقع في رواية كريمة بيان الاية الى قوله يحذرون وهو المراد بقوله
في رواية غيرها الاية وهذا مصير منه الى ان لفظ طائفة تتناول
الواحد فما فوقه ولا يختص بعدد معين وهو منقول عن ابن عباس
وغيره كالنخعي ومجاهد نقله القلعي وغيره وعن عطاء وعكرمة
وابن زيد اربعة وعن ابن عباس ايضا من اربعة الى اربعين وعن
المزني ثلاثة وعن الحسن عشرة وعن مالك اثنا الطائفة
كذا اطلق ابن التين ومالك انما قاله فيمن يحضر رجم الزاني وعن
ربيعة خمسة وقال الراغب لفظ طائفة يراد بها الجمع والواحد

فيصح ان يكون كرواية وعلامة ويصح ان
ان يراد به الجمع واطلق على الواحد وقال عطاء الطائفة اثنان
فصاعدا وقواه ابو اسحق الزجاج بان لفظ طائفة يشعر
بالجماعة واقلها اثنان وتعقبه بان الطائفة في اللغة
القطعة من الشيء فلا يتعين فيه العدد وقد يعضد الاستدلال
بالاية الاولى على وجه آخر فقال لما قال فلولا نفر من كل فرقة
وكان اقل الفرقة ثلاثة وقع على النفر طائفة منهم فاقل من
نفر واحد ويبقى اثنان وبالعكس قوله وسمى الرجل طائفة
لقوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فلو اقتتل رجلان
في رواية الكشميهني الرجلان دخلا في معنى الاية وهذا
الاستدلال اسبق الى الحجة به الشافعي وقبله مجاهد ولا يمنع

ذلك

ذلك قوله ويشهد لهما طائفة
من المؤمنين لكون سياقه يشعر بان المراد اكثر من واحد لان
لم نقل ان الطائفة لا تكون الا واحدا قوله وقوله ان جاءكم
فاسق بنبإ فتبينوا وجه الدلالة منها يؤخذ من مفهومي الشرط والصفة
فانهما يقتضيان قبول خبر الواحد العدل وهذا الدليل يورد للتوقي
لا للاستقلال لان المخالف قد لا يقول بالمفهوم واحتج الائمة
ايضا بايات اخرى بالاحاديث المذكورة في الباب واعترض من منع
بان ذلك لا يفيد الا الظن واجيب بان مجموعها يفيد القطع كالمتواتر
المعنوي وقد شاع فاشيا عمل الصحابة والتابعين بخبر الواحد من
غير نكير فاقتضى الاتفاق منهم على القبول ولا يقال لعلهم عملوا بغيرها
او عملوا بها لكنها اخبار تخصوصه بشيء مخصوص لانا نقول
العلم حاصل من سياقها بانهم انما عملوا بها كظهورها لا لخصوصها
قوله وكيف بعث النبي صلى الله عليه وسلم امراء واحدا بعد
واحد فان سهما احد منهم مر في السند سيأتي في اواخر الكلام

على خبر الواحد باب ما كان النبي صلى
عليه وسلم يبعث من الامراء والرسل واحدا بعد واحد فوائد فيها
بعثة الرسل والمراد بقوله واحدا بعد واحد بعد والجماعة ثم
المبعوث اليهما بتعدد المبعوثين وحمله الكرماني على ظاهره فقال
فائدة بعث الاخر بعد الاول ليبرده الى الحق عند شبهه ولا يخرج به
ذلك عن كونه خبر واحد وهذا استدلال قوي لثبوت حجية
الواحد من فعله صلى الله عليه وسلم لان خبر الواحد لو لم يكف
فبقوله ما كان في ارساله معنى وقد نبه عليه الشافعي ايضا
كما سأذكره وأيده بحديث ليبلغ الشاهد الغائب وهو الصحيحين
وبحديث نضر الله امرأ سمع منا حديثا فاداه وهو في السنن
واعترض بعض المخالفين بان ارسالهم انما كان لقبض الزكاة
والفيء ونحو ذلك وهي مكابرة فان العلم حاصل بارسال الامير
الاعم من قبض الزكاة وابلاغ الاحكام وغير ذلك ولو لم يشتهر
من ذلك الا ما جرى لمعاذ بن جبل وامره له وقوله له انك تقدم قوما
اهل كتاب فاعلمهم ان الله فرض عليهم الى اخره والاخبار طافحة

بان اهل كل بلد منهم كانوا يتحاكمون الى
الذي امّر عليهم ويقبلون خبره ويعتمدون عليه من غير التفات
الى قرينة وفي احاديث هذا الباب كثير من ذلك واحتج بعضهم
ويجب عليه تبليغهم فلو كان خبر الواحد غير مقبول لتعذر ابلاغ الشاهد
الى الكل ضرورة تعذر خطاب جميع الناس شفاها وكذا تعذر
ارسال عدد التواتر اليهم وهو مسلك جيد يضم الى ما احتج به

الشافعي ثم البخاري واحتج من رد

خبر الواحد بتوقفه صلى الله عليه وسلم في قبول خبر ذي اليدين
ولا حجة فيه لان عارض من علمه وكل خبر واحد اذا عارض العلم لم يقبل
ويتوقف ابي بكر الصديق وعمر في حديث المغيرة بن الجده وفي ميراث
الجنين حتى شهد بهما محمد بن مسلمة ويتوقف عمر في خبر ابي موسى
في الاستيذان حتى شهد له ابو سعيد ولتوقف عائشة في خبر ابن عمر
في تعذيب الميت ببكاء الحي واجيب بان ذلك انما وقع منهم اما عند
الارتياب كما في قصة ابي موسى فانه اورد الخبر عند انكار عمر
عليه رجوعه بعد الثلاث وتوعده فاراد عمر الاستثبات خشية
ان يكون دفع بذلك عن نفسه وقد اوضحت ذلك بدلايله في كتاب
الاستيذان واما عند معارضة الدليل القطعي كما في انكار عائشة
حيث استدلت بقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وهذا
كله انما يصح ان يتمسك به من يقول لابد من اثنين عن اثنين ولا
من يشترط الكثرة من ذلك فجميع ما ذكر قبل عائشة حجة عليها لانهم

قبلوا الخبر من اثنين فقط ولا يصلح ذلك

ابي النوازل الاصل عدم وجود القرينة اذ لو كانت موجودة
لما احتيج الى الثاني وقيل ابو بكر خبر عائشة في ان النبي صلى
الله عليه وسلم مات الا اثنين وقيل عمرو بن حزم في ان دية
الاصابع سواء وقيل خبر الضحاك بن سفيان في توريث المرأة من
دية زوجها وقيل خبر عبد الرحمن بن عوف في امر الطاعون وفي
اخذ الجزية من المجوس وقيل خبر سعد بن ابي وقاص في المسح على
الخفين وقيل عثمان خبر الفريعة بنت سنان اخت ابي سعيد في
اقامة المعتدة عن الوفاة في بيتها الى غير ذلك ومن حيث النظر
ان الرسول عليه الصلاة والسلام بعث لتبليغ الاحكام وصدق

خبر الواحد ممكن يجب العمل به احتياطا

وان اصابه الظن يجب الصدق غالبا ووقوع الخطأ فيه نادر
فلا يترك المصلحة الغالبة لخشية المفسدة النادرة وان سببي
الاحكام على العمل بالشهادة وهي لا تفيد القطع بمجردها وقد ورد
بعض من قبل خبر الواحد ما كان منه زايدا على القرآن
وتعقب بانهم قبلوه في وجوب غسل المرفق في الوضوء وهو زايد
وحصول عمومه بخبر الواحد كتخصيص السرقة برده بعضهم بما
لعم به البلوى وفسر ذلك بما ينكر وتعقب بانهم عملوا به في مثل
ذلك كايجاب الوضوء بالقهقهة في الصلاة وبما لقي والرعاف
وكل ذلك مبسوط في اصل الفقه اكتفيت هنا بالاشارة اليه

وحمله ما ذكره المصنف مئتان وعشرون

حوبتا

حديثا الحديث الاول حديث مالك بن

الحويرث بحاء مهملة وثالثه معجمة بن حشيش بمهملة ومعجمتين وزن
عظيم ويقال ابن اشيم بمعجمة وزن احمر من بني سعد بن ليث بن عبد مناة
ابن كنانة مجاور سكن البصرة ومات بها سنة اربع وسبعين بتقديم
السين على الصواب قوله عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي
وايوب هو السختياني والسند كله بصريون قوله اتينا النبي صلى
الله عليه وسلم اي وافدين عليه سنة الوفود وقد ذكر ابن سعد ما يدل
على ان وفاة بني ليث رهط مالك بن الحويرث المذكور كانت قبل
غزوة تبوك وكانت تبوك في شهر رجب سنة تسع قوله
ونحن شببة وحوحيين وفتيات جمع شاب وشومن كان دون
الكهولة وتقدم بيان اول الكهولة في كتاب الاحكام وفي رواية
وهيب في الصلاة اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من قومي
والنفر عدد لا واحد له من لفظه وهو من ثلاثة الى عشرة ووقع
في رواية في الصلاة انا وصاحب لي وجمع الوطبي باحتمال ان قد

الوفادة وهو ضعيف لان مخرج الحديثين

واحد والاصل عدم التعدد والاولى في الجمع انهم حين اذن لهم
في السفر كانوا جميعا فلما ارادوا الرجوع عادوا الى النبي صلى
الله عليه وسلم فودعه عاد الى تودعه فاعاد
عليهم بعض ما اوصاهم به تاكيدا وانما دل ذلك لزيادة ببيان
انه لم ما تتفقد به الجماعة قوله متقاربون اي في السن بل في
اعم منه فقد وقع عند ابي داود من طريق مسلمة بن محمد عن خالد
الحذاء كنا يومئذ متقاربين في العلم ولمسلم كنا متقاربين
في القراءة ومن هذه الزيادة يوخذ الجواب عن كونه قدم الاسن
فليس المراد تقديم على الافاضل في خال الاسنوا في القراءة ولم يستحضر
الكرماني هذه الزيادة فقال يوخذ اسنوا وهم في القراءة من القصة
لانهم اسلموا وهاجروا معا وصحبوا ولازموا عشرين ليلة
فاستووا في الاخذ ونعقب بان ذلك لا يستلزم الاسنوا في العلم
للتفاوت في الفهم اذ لا تنضبط على الاسنوا وقيل قوله ونتقارب قاف
فقط وهما متقاربان في المعنى المقصود هنا قوله اشتهينا اهلنا
في رواية الكشميهني اهلينا بكسر اللام وزيادة ياء وهو جمع اهل

وجمع مكسرا على اهال بفتح الهمزة مخففا

ووقع في رواية في الصلاة استبقنا الى اهلنا بدل اشتهينا اهلنا
وفي رواية وهيب فلما راى شوقنا الى اهلنا والمراد بالاهل كلهم
منهم زوجة او اعم من ذلك قوله سالنا بفتح اللام اي النبي
صلى الله عليه وسلم سال المذكورين قوله ارجعوا الى اهليكم امرا
اذن لهم في الرجوع لان الهجرة كانت قد انقطعت بفتح مكة فكانت

الاقامة بالمدينة باختيار الواذ فكان
منهم من يسكنها ومنهم من يرجع بعد ان يتعلم ما يحتاج اليه قوله
وعلموهم ومروهم بصيغة الامر ضد النهي والمراد به اعم من ذلك
لان النهي عن الشيء امر بفعل خلاف ما نهي عنه اتفاقا او عطفا
لامر التعليم لكونه اخص منه وهو استيناف كانه سايل قال
ماذا اتعلمهم فقال مروهم بالطاعات وكذا وكذا وقع في رواية
حماد ابن زيد عن ايوب كما تقدم في ابواب الامامة مروهم فليصلوا
صلاة كذا وصلاة كذا في حين كذا فعرف بذلك المراد من المبهم في
رواية الباب ولم ار في شيء من الطرق بيان الاوقات في حديث مالك
ابن الحويرث فكانه ترك ذلك لشهرتها عندهم قوله
وذكر انبيا احفظها ولا احفظها قال بيد هذا هو ابو قلابة راوي
الحديث وقع في رواية اخرى ولا احفظها وهو للتنويع لا للشك
قوله وصلوا كما رايتموني اصلي وهي من جملة الاشياء التي
يحفظها ابو قلابة عن مالك فقوله صلى الله عليه وسلم هذا قد تقدم
تقدم في رواية وهيب وصلوا فقط ونسبت الى الاختصار
وتمام الكلام هو الذي وقع هنا وقد تقدم
ايضا قال في رواية اسمعيل بن علية في كتاب الادب قال
ابن دقيق العيد استدل كثير من الفقهاء في مواضع كثيرة على
الوجوب بالفعل مع هذا القول وهو صلوا كما رايتموني اصلي
قال وهذا اذا اخذ مجردا عن ذكر سببه وسياقه اشعر بانه
خطاب للامة بان يصلوا كما كان يصلي مفتوحي الاستدلال به
على كل فعل ثبت انه فعله في الصلاة لكن هذا الخطاب
المذكور لمالك بن الحويرث واصحابه بان يوقعوا الصلاة
على الوجه الذي راوه صلى الله عليه وسلم يصلونه ثم يشاركهم في
الحكم جميع الامة بشرط ان يثبت استمراره صلى الله عليه وسلم فعل
ذلك الشيء المستدل به دايما حتى يدخل تحت الامر ويكون واجبا
وبعض ذلك مقطوع باستمراره عليه واما
ما لم يدل دليل على وجوده في تلك الصلوات التي تعلق الامر
بايقاع الصلاة على صفتها فلا يحكم بتناول الامر له والله اعلم
قوله فاذا حضرت الصلاة اي دخل وقتها قوله فليؤذن
لكم احدكم هو موضع الترجمة وقد تقدم سايرشرحه في ابواب
الاذان وفي ابواب الامامة بعون الله تعالى الحديث الثاني
قوله عن يحيى هو ابن سعيد القطان والتيمي هو سليمان
ابن طرخان وابو عثمان هو النهدي والسند كله الى ابن مسعود
بصريون وقوله وليس الخوان يقول هكذا وجمع يحيى كفيه يحيى

كفيه يحيى هو القطان رواية وقد تقدم في باب
الاذان قبل الفجر من ابواب الاذان من طريق زهير بن معوية
عن سليمان تيمه وليس الخوان تقول هكذا وقال باصبعه
الى فوق وثبت هناك ان اصل الرواية بالاشارة المفهومة
بالقول وان الرواه عن سليمان نصرفوا في حكاية الاشارة
واستوفيت هناك الكلام على شرحه بحمد الله تعالى وقوله بينه من
سجوده وقع في بعض النسخ من سجوده بجيم ودال وهو تحريف
الحديث الثالث حديث بن عمر في نداء بلال بليل وقد تقدم شرحه
مستوفى في باب المذكور ايضا الحديث الرابع حديث عبد الله وهو
ابن مسعود في صلاته صلى الله عليه وسلم بهم خمسا فالحكم فيه
السند هو ابن عيينة بمكة ثم موحدة مصغر وابراهيم هو النخعي
وعلقمة هو ابن قيس وقوله فقيل له ازيد في الصلاة فقوله ان فاعل
ذلك جاءهم وانه بعد ان سلم شاروا
فقال ما شانكم قالوا يا رسول الله هل زيد في الصلاة
والراقف على تعيين المخاطب له بذلك وقعت سابر مباحثه
هناك بحمد الله تعالى قال ابن التين بوب لخبر ابن حنيف وهذا
الخبر ليس بظاهر فيما ترجم له لان المخبرين له بذلك جماعة انتهى
وسياق حوادث الكلام على الحديث الذي بعده الحديث
الخامس حديث ابي هريرة في قصة ذي اليدين في سجود
السهو ومحمد في السند هو ابن سيرين وقيده فقال ابن سيرين
انصرف الصلاة بنيه فقال اصدق ذو اليدين فقال الناس
نعم وقد تقدم شرحه في ابواب سجود السهو ايضا ووجه
ايراد هذا الحديث والذي قبله في اجازه خبر الواحد اثبت
على انه صلى الله عليه وسلم العالم يقنع في الاخبار بسهو من يخبر وانما
لانه عارض فعل نفسه فلذلك استفهم في قصة ذي اليدين
فلما اخبره الخبر الغير صدقه
رجع اليهم وبنى القصة التي قبلها اخبروه كلهم ابدا وهذا
على طريقة من يرى رجوع الامام في السهو الى اخبار من
يفيد خبره العلم عنده وهو راي البخاري ولذلك اورد
الخبرين هنا بخلاف من يحمل الامر على انه تذكر فلا يتجه
ايراده في هذا المحل والعلم عند الله وقال الكرماني لم يخرج
عن كونه خبر الواحد وان كان صار يفيد العلم بسبب ما حفه
من القرائن وقال غيره انما استثنت النبي صلى الله عليه وسلم
في خبر ذي اليدين لانه انفرد دون من صلى معه بما ذكر مع
كثرتهم فاستبعد حفظه دونهم وجوز عليه الخطا ولا يلزم من

ذلك رد خبر الواحد مطلقا الحديث

السادس حديث بن عمر في تحويل القبلة وقد تقدم شرحه في ابواب استقبال القبلة في اوايل كتاب الصلاة والحجة منه بالعمل بخبر الواحد ظاهره لان الصحابة الذين كانوا يصلون الى جهة بيت المقدس تحولوا عنه بخبر الذي قال لهم ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ان يستقبل الكعبة فصدقوا خبره وعملوا به في تحويلهم عن جهة بيت المقدس وهي شامية الى جهة الكعبة وهي بمانية على العكس من التي قبلها واعترض بعضهم بان خبر المذكور افاد لهم العلم بصدقه ما عندهم من قرينة او تقاب النبي صلى الله عليه وسلم ونوع ذلك لتكرر دعواه به والبحث انما هو في خبر الواحد اذا تجرد عن القرينة والجواب انا اذا سلمنا انهم اعتمدوا على خبر الواحد كفى في صحة الاحتجاج به والاصل عدم القرينة وايضا فليس الدليل الا الخبر المحفوف بالقرينة متفقا عليه فيصح الاحتجاج به على من اشترط

العدد واطلق وكذا على من اشترطه

القطع وقالوا ان خبر الواحد لا يفيد الا الظن ما لم يتواتر الحديث السابع حديث البراء بن عازب في تحويل القبلة ايضا وقد تقدم شرحه في كتاب العلم وفي ابواب القبلة ايضا وبينت هناك ان الراجح ان الذي اخبر في حديث البراء بالنحو مما لم يعرف اسمه ويحيى شيخ البخاري فيه يعلى بن موسى البلخي واسرايل يعلى بن يونس وابو اسحق هو السبيعي وهو جد اسرايل المذكور الحديث الثامن حديث انس كنت لاسقي ابا طلحة وابا عبيدة بن الجراح الحديث وفيه مجاهم اتى فقال ان الخمر قد حرمت وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب الاشربة وان الاني المذكور لم يسم وان من جملة ما ورد في بعض طرقه فوالله ما سالوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل وفيه حجة قوية في قبول خبر الواحد لانهم انتهوا عن شرب الشيء الذي كان مباحا حتى اقدموا من اجله على تحريمه والعمل بمقتضى ذلك الحديث التاسع

حديث حذيفة وابو اسحق في السند

هو السبيعي وشيخه صلة بكسر الميملة وتخفيف اللام ابن زفر يكنى بالعلا كوني عيسى بالموحدة من رهط حذيفة قوله قال لاهل نجران تقدم بيانه في اواخر المغازي مع شرح الحديث وقوله استشرف بمعجمة بعد مهملة اي تطلعوا اليها وتمنوا فيها بسبب الوصف

المذكور

الوصف المذكور الحديث العاشر حديث

امين لكل امة امين تقدم ايضا مع الذي قبله الحديث الحادي عشر عمر كان رجل من الانصار تقدم بيان اسمه في كتاب العلم والقدر المذكور مناطرون من حديث ساقه بتمامه في تفسير سورة التحريم ويستفاد منه ان عمر كان يقبل خبر الشخص الواحد وقوله واذا غبت وشهد في رواية الكشميهني والمستملي وشهده اي حضر ما يكون عند النبي صلى الله عليه وسلم وقد نقل بعض العلماء القبول خبر الواحد ان كل صاحب وتابع سبل عن نازلة في الدين فاخبر السابل بما عنده فيها من الحكم انه لم يشترط عليه احد منهم ان لا يعمل بما اخبره به من ذلك حتى نسأل عنه فضلا عن ان يسأل الكواف بل كان منهم مخبره بما عنده فيعمل بمقتضاه ولا ينكر عليه ذلك فدل على اتفاقهم على وجوب العمل بخبر الواحد الحديث الثاني عشر سويد على وزن عمر وامر عليهم رجلا هو عبد الله بن حذاقه

وقد تقدم شرحه مستوفى في اواخر

المغازي وتقدم القول في وجوب طاعة الامير فيما ليس بمعصية في اوايل الاحكام وقوله فيه لا طاعة في المعصية في رواية الكشميهني في معصية وخفيت مطابقة هذا للترجمة على ابن التين فقال ليس فيه ما يوجب له لانهم لم يطيعوه في دخول النار قلت لكنهم كانوا مطيعين له في غير ذلك وبه يتم المراد الحديث الثالث عشر حديث ابي موسى وفيه وفيل بن خالد في نفحة الصيف اورده من رواية صالح وسوار بن كيسان ومن رواية شعبة وسوار بن ابي حمزة كلاهما عن الزهري وبعقوب بن ابراهيم

في السند الاول وسوار بن ابراهيم بن سعد

ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب المحاربين وتقدم فيه الذي قالوا الصيف الاجير وانه مدرج في هذه الطرق قال ابن التين في الرد على من رد خبر الواحد اذا كان زايدا على القرآن ما ملخصه السنة مع القرآن على ثلاثة اوجه احدها ان يوافقه من كل وجه فيكون من توارد الادلة

ثانيها ان يكون بيانا لما اريد بالقرآن

ثانيها ان يكون دالة على حكم سكت عنه القرآن وهذا الثالث يكون حكما مبتدا من النبي صلى الله عليه وسلم فيجب طاعته فيه ولو كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يطاع الا فيما وافق القرآن لم يكن لطاعته خاصة وقد قال تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله وقد ينا قض من قال انه لا يقبل الحكم الزايد على القرآن الا ان كان متواترا او مشهورا الشرط والشفعة والرهن

في الحصر وميراث الجدة وتخيير الامة

اذا عتقت وهي الحايض من الصوم والصلاة ووجوب الكفارة
على من جامع وهو صايم في رمضان ووجوب احداد المعتدة عن
الوفاة وتحريم الوطء وتبيين الامر واياب الوفود ان قل ٨٣
الصدقات عشرة دراهم وتوريث الابن السدس مع البنت ٨٣
واشتراط المبيتة بحيضة وان اعيان بني الام يتوارثون
ولا يقاد الوالد بالولد واخذ الجزية من المجوس وقطع رجل
السارق في الثانية وتركك الاقتصاص من الجرح قبل الاندمال
والنهي عن بيع الكالي بالكالي وعدهما اثنا عشر تركك ما يطول
شرحه وعدده الاحاديث كلها احاد وبعضها ثابت وبعضها
غير ثابت ولكنهم قسموها الى ثلاثة اقسام ولهم في ذلك تفاصيل
يطول شرحها ومحل بسطها اصول الفقه وبالله التوفيق

قوله باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم الزبير
طليعة وحده ذكر فيه حديث جابر وهو الحديث الرابع عشر

من اجازه خبر الواحد وقد تقدم شرحه

في كتاب الجهاد وقوله حفظته من ابن المنكدر يعني محمدا وقال
لداود يعني السختياني يا ابا بكر بني كنية محمد بن المنكدر ويكني
ايضا ابا عبد الله وله اخ اخر يقال له ابو بكر بن المنكدر اسمه
كنيته وقوله ذب اي دعا وطلب وقوله انتدب اي اجاب
فاسرع وقوله تتابع كذا لهم بمثناتين وللكشميهني فتابع بتاء واحدة
وقوله بين احاديث في رواية الكشميهني اربعة احاديث

قوله قلت لسفيان يعني ابن عيينة وانا قايل هو علي بن المديني شيخ
البخاري فيه قوله فان الثوري يقول يوم قريظة قلت
لم اره عند احد ممن اخرجه من رواية سفيان الثوري عن محمد
ابن المنكدر بلفظ يوم قريظة عن علي بن محمد عن وكيع كذلك

فلعل بن المديني حمله على وكيع فقال وقد

اخرجه البخاري في الجهاد عن ابي نعيم وفي المغازي عن محمد
ابن كثير واخرجه مسلم في الحدائق وابن ماجة من طريق وكيع
والترمذي من رواية ابي داود الحفري ومسلم ايضا والنسائي
من رواية ابي اسامة كلهم عن سفيان الثوري بهذه القصة
فاما مسلم فلم يسق لفظه بل احال به على رواية سفيان ابن
عيينة واما البخاري فقال في كل منهما يوم الاحزاب وكذا البانون

ووقع

في رواية هشام بن عروة عن ابن المنكدر عن جابر
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق من ياتيني بخبر بني
قريظة فتعلم هذا سبب الوهم ثم وجدت الاسماعيلي نبه على ذلك

فقال

فقال لما طلب النبي صلى الله عليه وسلم يوم

الخندق خبر بني قريظة من طريق فليح بن سليمان عن محمد بن
المنكدر عن جابر قال ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق
من ياتيه بخبر بني قريظة قال ذا الحديث صحيح ببني بجمال دابة
من قال يوم قريظة اي اليوم الذي اراد ان يعلم نبيه خبرهم لا
اليوم الذي عزائمهم بينه وذلك مراد سفيان بقوله اذ يوم احد

قوله قال سفيان هو ابن عيينة هو يوم واحد يعني يوم الخندق
ويوم قريظة وهذا انما يصح على اطلاق اليوم على الزمان الذي
يقع فيه الامر الكبير سواء قلت ايامه او كثرت كما يقال يوم الفتح
ويراد به الايام التي اقام فيها النبي صلى الله عليه وسلم بمكة لما
فتحها وكذا وقعة الخندق دامت اياما اخرها لما انصرف
الاحزاب ورجع النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الى منازلهم

جاء جبريل عليه السلام بين الظهر والعصر

فامره بالخروج الى بني قريظة فخرجوا وقال لا يصلين احد
العصر الا في بني قريظة ثم حاصرهم اياما حتى نزلوا على حكم
سعد بن معاذ وقد تقدم جميع ذلك مبينا في كتاب المغازي

قوله قول الله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان
يوذن لكم كذا للجميع قوله فاذا اذن له واحد جاز
وجد الاستدلال به انه لم يفده بعد فصار الواحد من جملة ما
فهم ذلك وجود الاذن وهو متفق على العمل به عند الجمهور حتى اكتفوا
فيه بخبر من لم يثبت عدالته لقيام القرينة فيه بالصدق ثم ذكر
فيه حديثين احدهما حديث ابي موسى في استيذانه على النبي صلى
الله عليه وسلم لما كان في الحايط لابي بكر ثم لعمر ثم لعثمان وفي
كل منهما قال ايذن له وهو الحديث الخامس عشر والثاني حديث
عمر في قصة المشربة وفيه فقلت اي للغلام الاسود تل هذا

عمر ابن الخطاب فاذل لي وهو طرف من

حديث طويل تقدم في تفسير سورة التحريم وهو السادس عشر
واراد البخاري ان صيغة يوذن لكم على البناء للمجهول يصح به
للواحد مما فوقه وان الحديث الصحيح بين الاكتفاء بالواحد
على مقتضى ما تناوله لفظ الاية فيكون فيه حجة لقوله حينئذ
الواحد

وذل

تقدم شرح حديث ابي موسى في المناقب
وتقدم شرح معناه في حديث ابي موسى وامرني بحفظ الباب
مغاير لقوله في الرواية الماضية ولم يامرني بحفظه فاخذهما
وهم قلت بل هما جميعا محفوظان والنفي كان في اول ما

شبكة الألوكة www.alukah.net

جاء رجل النبي صلى الله عليه وسلم الخ
فجلس ابو موسى بالباب وقال لاكونن اليوم بواب النبي صلى
الله عليه وسلم فقوله ولم يامرني بحفظه كان في تلك الحالة
ثم لجأ ابو بكر واستاذن له فامره ان ياذن له امره جيئذ
بحفظ الباب تقريرا له على ما فعله ورضى به اما تصريحا
فيكون الامر له بذلك حقيقة واما المجرد التقرير فيكون
الامر مجازا وعلى الاحتمالين لا يلزم وتقدم له توجيه اخر
في مناقب ابي بكر الصديق رضي الله عنه قوله باب
ما كان النبي صلى الله عليه وسلم
يبعث من الامراء والرسل واحدا بعد واحد تقدم بيانه
في اول هذه الابواب مجملا وقد سبق الى ذلك ايضا الشافعي
فقال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سراياه وعلى كل
سرية واحد ويبعث رسله الى الملوك الى كل ملك واحد ولم
ينزل كتبه تنفذ الى ولاته بالامر والنهي فلم يكن احد من ولاته
ينزك انفاذ امره وكذا كان الخلفاء بعده انتهى فاما السرايا
في الترجمة الثنوية وعقد لهم بابا سماهم فيه على الترتيب واما
امراء البلاد التي فتحت فانه صلى الله عليه وسلم امر على مكة عتاب
ابن اسيد وعلى الطايف عثمان بن ابي العاص وعلى البحرين العلا
ابن الحضرمي وعلى عمان عمرو بن العاصي وعلى بحران ابا سفيان
ابن حرب وامر على صنعا وساير جبال اليمن ماذان ثم ابنه
شهر وفيروز والمهاجر بن ابي امية وابان بن سعيد بن العاصي
وامر على السواحل ابا موسى وعلى الجند ومعاذ معهما معاذ بن جبل
وكان كل منهما يقضي في عمله ويسير بينه وكانا ربما التقيا كما
كما تقدم وامر ايضا عمرو بن سعيد بن العاصي على وادي القرى
ويزيد ابن ابي سفيان على تيماء وعمامة بن اثال على اليمامة
فاما امر السرايا والبعوث فكانت امورهم تنتهي بانتهاء تلك
الغزوة واما امر القرى فانهم استمروا
فيها ومن امرايه ابو بكر على الحج سنة تسع وعلى تفرقة الغنيمة
وافواز الخمس باليمن وفراة سورة براءة على المشركين في حجة
ابي بكر وابو عبيدة لقبض الجزية من البحرين وعبد الله بن
رواحة جنبا الى ان استشهد في غزوة مؤتة ومنهم عماله
لقبض الزكوات كما تقدم قريبا في قصة بن اللتبية ولما
رسله الى الملوك منهم دحية وعبد الله بن حذافة وسيأتي
في هذه الترجمة واخرج مسلم ان النبي

صلى الله عليه وسلم بعث رسله الى الملوك
يعني الذين كانوا في عصره ثلث وقد استوعبهم محمد بن سعد
ايضا وافرد بعض المتاخرين في جزء تتبعهم من اسد الغابة
لابن الاثير ثم ذكر فيه ثلاثة احاديث الاول قوله وقال
ابن عباس بعث النبي صلى الله عليه وسلم دحية الكلبي بكتابه
الى عظيم بصرى ان يدفعه الى قيصر موطوف عن الحديث الطويل
المذكور في بدء الوحي وقد شرحته هناك وتسمية عظيم بصرى وكيفية
ارساله الكتاب المذكور الى سؤاله وهذا التعليق ثبت في رواية
الكشميهني وحده هنا الحديث الثاني قوله يونس هو ابن
يزيد الايلي قوله بعث بكتابه الى كسرى امره ان يدفعه
الى عظيم البحرين كذا هنا والضمير في قوله امره للمبعوث
الذي دل عليه قوله بعث وقد تقدم في اواخر المغازي وان
الرسول عبد الله بن حذافة السهمي الذي تقدمت قصته
قريبا في السرية وقوله فخبا ان ابن المسيب اقتبل يعني
ابن شهاب كما تقدم بيانه هناك
قوله ان عزفوا كل ممزق فيه تلميح بما اخبره الله تعالى
انه فعل باهل سبا واحال الله تعالى هذه
الدعوة فسلط شيرويه على والده كسرى مروزيا الذي مزق
الكتاب فقتله وملك بعده فلم يبق الا يسيرا حتى مات
والقصة مشهورة بتبيينه وقع للترمذي هنا خبط فانه
قال عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث
بكتابه الى كسرى كذا وقع في الامهات لم يذكر فيه دحية بعد
قوله بعث والصواب اثباته وقد ذكره في رواية الكشميهني
تعليقا فقال قال ابن عباس بعث النبي صلى الله عليه وسلم
دحية بكتابه الى عظيم بصرى وان بدفعه الى قيصر وهو الصواب
انتهى وكانه توهم ان القصتين واحدة
وحمله على ذلك كون كل منهما من رواية ابن عباس والحق ان المبعوث
لعظيم بصرى هو دحية والمبعوث لعظيم البحرين وان لم يسم في هذه
الرواية فقد سمي في غيرها وهو عبد الله بن حذافة ولم يكن
في الدال على المغايرة بينهما الا بعد ما بين بصرى والبحرين
فان بينهما نحو شهر وبصرى كانت في مملكة من قتل ملك الروم
والبحرين كانت في مملكة كسرى ملك فارس وانما انبهت
على بلك مع وضوحه خشية ان يقتدي به من ليس له اطلاع على
ذلك الحديث الثالث حديث سلمة بن الاكوع في صيام يوم
عاشوراء وقد تقدم شرحه في كتاب الصيام

شبكة الألوكة www.alukah.net

وتحيى المذكور في السند هو ابن سعيد
القطان والرجل من اسلم هو مخدوج بن حارثة كما تقدم والله
اعلم قوله باب وصاة النبي صلى الله عليه وسلم
وفود العرب ان يبلغوا من وراءهم الوصاه بالقصر بمعنى اوصيه
والواو مفتوحة ويجوز كسرها وقد تقدم بيان ذلك في
اول كتاب الوصايا وذكر فيه حديثين احدهما قوله
قاله مالك بن الحويرث يشير الى حديثه المذكور قريبا
اول هذه الابواب الثاني قوله وحدثني اسحق هو
ابن راهويه كذا اثبت في روايته ابي ذر فاعتنى عن نزد والكرماني
قال هو اسحق بن منصور او ابن ابراهيم والقضى هو ابن شمبل
وابن جمرة بالجيم قوله كان ابن عباس يقعدني على سريره
قد تقدم السبب في ذلك في باب ترجمان الحاكم وانه كان
يترجم بينه وبين الناس لما يستفتونه ووقع في رواية
اسحق بن راهوية في مسنده انا النضر بن
شميل عبد الله بن ادريس قالا انا شعبة فذكره وفيه يجلسني
معه على السرير فارحم بيني وبين الناس قوله ان وفد
عبد القيس تقدم شرح قصتهم في كتاب الايمان ثم في كتاب
الاشربة والغرض منه قوله في آخره احفظوهن وادعوا من
وراكم فان الامر بذلك يتناول كل وفد فلولا ان الحجة
تقوم بتبليغ الواحد ما حضهم عليه قوله باب
حتى المراة الواحدة ذكر فيه حديث بن عمر وبه وعاني ابا بين
قبله بكل الاحاديث اثنين وعشرين حديثا قوله
عن توبة بمثناة مفتوحة وسكون الواو بعدها موحدة
هو ابن كيسان يكنى ابا المورع بتشديد الراء الا بهمال والسكري
بفتح المهملة والموحدة بينهما نون ساكنة نسبة الى بني العنبر
بطن شهير من بني تميم قوله اراني حديث الحسن اي البصري
والرويا هنا بصرية والاستفهام للانكار كان الشعبي ينكر
على من يرسل الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اشارة الى ان الحامل لنا على ذلك طلب
الاكثار من التحديث عنه والا لكان يكتفي بما سمعه موصولا وقال
الكرماني مراد الشعبي ان الحسن مع كونه تابعيا كان
يكثر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وابن عمر مع كونه صحابيا
يحتاط ويقل من ذلك مهما امكن ذلك وكان ابن عمر اتبع راي
ايبنه في اليكه فانه كان يخص على قلة التحديث عن النبي صلى الله
عليه وسلم لوجهين احدهما خشية الاشتغال

عن تعلم القران وتفهم معانيه والثاني
خشية ان يحدث عنه بما لم يقله لانهم لم يكتبوا وكانوا يعتمدون فاذا
طال العهد لم يوثق من النسيان وقد اخرج سعيد بن منصور
بسند اخر صحيح عن الشعبي عن فروة بن كعب عن عمر قال
اقلوا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فانا شريككم
وتقدم شيء مما يتعلق بهذا في كتاب العلم وقوله وقاعدت
ابن عمر الحملة والمراد انه جلس معه المدة المذكورة وقوله قريبا
من سنتين او سنة ونصف ووقع عند ابن ماجة من طريق عبد
الله ابن ابي السفر عن الشعبي قال جالست ابن عمر سنة فيجمع
بان مدة مجالسته كانت سنة وكسرا فالغى الكسر تارة واجبره
اخرى وكان الشعبي جاور بالمدينة او بمكة والا فهو كوفي وابن
عمر لم تكن له اقامة بالكوفة قوله فلم اسمعه روى النبي
صلى الله عليه وسلم غير هذا اشار الى الحديث الذي يريد
ان يذكره وكانه استحضره بذهنه اذ ذاك قوله
كان ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم ينهاهم سعد ان ذهبوا ياكلون من لحم كهكذا ورد العصة
مختصرة واورد هاتي الدباج مبينة وتقدم لفظه هناك
وعند الاسماعيلي من طريق معاذ عن شعبة فانوا بالجم ضب
قوله فنادتهم امراة من بعض ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم بهي ميمونة وقد تقدم بيانه في كتاب الاطعمة قوله
فانه حلال او قال لا باس به شك منه هو قول شعبة والذي
شك في اي اللفظين قال هو توبة الراوي له عن ابن عمر بين
ذلك محمد ابن جعفر في روايته عن شعبة اخرجه احمد في مسنده
عنه وقد تقدم الكلام على لحم الضب في كتاب الصيد والذبائح
مستوفى ورواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر
في الضب لا اجله ولا احرمه وانما لم يكن
قوله منا اي انه حلال ولكنه ليس من طعامي اي ليس من المالوف
له فلذلك تترك اكله لا لكونه حراما خاتمة اشتمل
كتاب الاحكام وما بعده الى التمني واجازه جميع الواحد
من الاحاديث المرفوعة على مائة حديث وثلاثة وستين حديثا
المعلق منها وما في حكمه سبعة وثلاثون طريقا وباقيها موصول
المكرر منه فيها مضى مائة حديث وتسعة واربعون والخالص
اربعة عشر حديثا شارك مسلما في تخريجها سوى حديث ابي هريرة
انكم ستحرصون وحديث ابي ايوب

في البطانة وحديث ابي هريرة فيهما وحديث
ابن عمر في بيعة عبد الملك وحديث عمر في بيعة ابي بكر الثانية
وحديث ابي بكر في قصة وفد بزاخة وفي الباب نحو سبعة وعشرين
حديثا كلها مكررة منها ستة طرق وفي خبر الواحد اثنان وعشرون
حديثا كلها مكررة منها طريق واحد معلق وفيه من الاثار عن
الصحابة فمن بعدهم ثمانية وخمسون اثرا والله سبحانه
وتعالى اعلم بالصواب قوله بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة
الاعتصام افتعال من العصمة والمراد امتثال قوله تعالى
واعتصموا بحبل الله جميعا الاية قال الكرماني هذه الترجمة
مشتقة من قوله تعالى والجامع كونها سببا للمقصود وهو الثواب
والنجاة من العذاب كما ان الحبل سبب لحصول المقصود به من السقي
وغيره والمراد بالكتاب القرآن المتعبد بتلاوته وبالسنة ما جاء
عن النبي صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله وتقريره
وهي تغلب في السنة في اصل اللغة الطريقة وفي اصطلاح
الاصوليين والمحدثين ما تقدم وفي
اصطلاح بعض الفقهاء ما يرادف المستحب قال ابن
بطال لا عصمة لاحد في كتاب الله او سنة رسوله او في اجماع
العلماء على معنى في احد هذه ثم تكلم على السنة باعتبار ما جاء عن
النبي صلى الله عليه وسلم وبين بيانه بعد باب ثم ذكر فيه
خمسة احاديث الحديث الاول قوله سفيان عن مسعر وغيره
اما سفيان فهو ابن عيينة ومسعر هو بن كدام بكسر الكاف
وتخفيف الدال والغين الذي الهم معلم اورد من رواية مسعر
ان يكون سفيان الثوري فان احدا خرجه من روايته عن تميم
ابن سلمة وهو الجدلي بفتح الجيم والمهملة كوفي يكني ابا عمرو وكان
عابدا ثقة ثبتا وقد تنسب الى الارجاد في الدواة فيقال بن سلم
اخرج له شاهد غير مشهور روى عن
عبادة ابن الصامت حديثه عنه في كتاب خلق الافعال
للبخاري وطارق بن شهاب هو الاحمسي معدود في الصحابة
لانه راى النبي صلى الله عليه وسلم وهو كبير لكن لم يثبت له منه
سماع قوله قال رجل من اليهود تقدم الكلام عليه في كتاب
الايمان وفي تفسير سورة المائدة مع شرح سائر الحديث وحاصل
جواب عمر انا اتخذنا ذلك اليوم عيدا وفوق ما ذكرت قوله
سمع سفيان مسعرا ومسعر يسأل وفي
كتاب قاسم بن اصبغ بيان ان المتعنة المذكورة في

على سماع كل منهم من شيخه وقوله سبحانه اليوم اكملت لكم دينكم
ظاهره يدل على ان امورا لدين كملت عند هذه المقالة وهي قبل
موته صلى الله عليه وسلم بنحو ثمانين يوما فلعل هذا لم ينزل
بعد ذلك من الاحكام شيء فيه نظر وقد ذهب جماعة الى ان
المراد بالاكمال ما يتعلق باصول الاركان الاما يتفرع عنها ومن
ثم لكن فيها يتمسك لمنكري القياس ويمكن دفع حجتهم على تقدير
تسليم الاول بان استعمال القياس في الحوادث متلقى من امور الكتاب
والعلم لكن الاعموم قوله تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس
ما نزل اليهم قال انزل سبحانه وتعالى كثيرا من الامور مجملا فقصر
نبيه ما احتج اليه في وقته ومالم يقع في وقته وكل تفصيله الى العلماء
بقوله تعالى ولو ردوه الى الرسول والى اولي الامر منهم لعلمه
الذين يستنبطونه منهم الحديث الثاني
قوله انه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه الغد حين بايع
المسلمون ابا بكر رضي الله عنه حين يتعلق بسمع والذي يتعلق
بالغد محذوف وتقديره من وفاة النبي صلى الله عليه وسلم
كما تقدم بيانه في باب الاستخلاف في اواخر كتاب
الاحكام وساقه هناك تاما وزاد في هذه الرواية فاختار
الله لرسوله الذي عنده على الذي عندكم اي الذي عنده من
الثواب والكرامة على الذي عندكم من النصب الحديث الثالث
حديث ابن عباس تقدم شرحه في كتاب العلم وبيان من رواه
بلفظ انا ويل دباي معنى انا ويل في باب قول الله تعالى
بل هو قرآن مجيد من كتاب التوحيد ان شاء الله تعالى الحديث
الرابع حديث ابي برزة وهو مختصر من
الطول المذكور في اوائل كتاب الفتن في باب اذا قال
عند قوم شيئا ثم خرج فقال بخلافه وقد تقدم شرحه مستوفى ثم
هناك وقوله هنا ان الله يفتنكم بالاسلام كذا وقع بضم اوله
ثم فاء معجمة ساكنة ثم نون وبنو ابو عبد الله وهو المصنف
على الصواب بنون وبنو ابن عبد الله وهو المصنف على ان الصواب
بنون ثم عين مهملة مفتوحتين ثم شين معجمة
بنظر في اصل كتاب الاعتصام بنو اشارة الى انه صنف كتاب
الاعتصام مفردا وكتب منه هنا ما يليق بشرطه في هذا الكتاب
كما صنع في كتاب الادب المفرد فلما راى هذه الحالة فيما عنه
فاعرضا جعته وان يصلح منه وتد وقع له نحو هذا في تفسيره
انقض ظهرك ويتهيأ عليه في تفسير سورة الم نشرح ونعمل

ابن التين عن الداودي ان ذكر حديث

اي برزة هذا انما يستفاد منه تثبت خبر الواحد وهو غفله منه فان حكم تثبت خبر الواحد تقضي وعفت بالانضمام بالكتاب والسنة ومناسبة حديث ابي برزة الانضمام بالكتاب من قوله ان الله يفشكم بالكتاب ظاهره جدا والله اعلم

الحديث الخامس حديث ابن عمر في مكاتبته لعبد الملك بايعة له وقد تقدم باتم من هذا البيان مع شرحه في باب كيف يبايع الامام من اواخر كتاب الاحكام ومن ثم يظهر المعروف عليه بقوله بيننا واقول لك وبينت هنا ان ذلك كان بعد قتل عبد الله بن الزبير والغرض منه بيننا استمالة سنة الله ورسوله في جميع الامور

قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت بجوامع الكلم ذكر فيه حديثين لابي هريرة احدهما بلفظ الترجمة

وزاد ونصرت بالرعب وبينا انا نائم رأيتني اتيت بمفاتيح خزائن الارض وقد تقدم تفسير جوامع الكلم في باب المفاتيح في اليد

من كتاب التعبير وبيانه تفسيرها عن

الزهري وحاصله ان الله صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول الموجز القليل اللفظ الكثير المعاني وجزم غير الزهري بان المراد بجوامع الكلم بقرينة قوله بعثت والقرآن هو الغاية في ايجاز اللفظ واتساع المعاني وتقدم شرح نصرت بالرعب في كتاب التيمم في حديث اوتيت مفاتيح وتقدم تفسير المراد بها في باب النفخ في المنام من كتاب التعبير

قوله قال ابو هريرة هو موصول بالسند المذكور اولا وقوله قد ذهب اي مات وقوله وانتم تلغثونها او برغثونها او كلمة تشبهها فالاولى بلام ساكنة ثم غين معجمة مفتوحة ثم مثلثة والثانية مثلها لكن بلا دكلام رأوى من الرغث كناية عن بيعة العيش وهو اصله من رغث الحي امه اذا ارتضع لبنها وارغثته هي

ارضعته ومن ثم قيل رغوث واما

التي باللام فقيل انها لغة فيها وقيل تصحيف وقيل ما خوذة من اللغث بوزن عظم وهو الطعام المخلوط بالشعير ذكره صاحب المحكم عن ثعلب والمراد باكلوها اكيف ما اتفق وقيده بعد وقال ابن بطال واما لغث المحكم عن ثعلب والمراد باكلوها كيف ما اتفق وقيده بعد وقال ابن بطال واما لغث باللام فلم اجده فيما بصفحت من اللغة انتهى وجوت في حاشية من كتابه بما لغتان صحيحتان معناهما الاكل بالنهم وفاد

وافاد الشيخ مغلطاي عن كتاب

والثوى

المنهي لابي المعاني اللغوي لغث طعامه

ولغث بالعين والغين اي المعجمة والمهملة اذا فرقه قال وهو اللغث ما يبقى في الكيل من الحب فضل هذا فالمعنى وانتم تاكلون المال تفرقونه بعد ان تخوزوه واستعاد للمال ما للطعام لان الطعام انما يفتنى للاكل لاجله المال وزعم ان في بعض نسخ الصحيح وانتم تلغقونها بمهملة ثم قاف قلت وهو تصحيف ولو كان له بعض اتجاه والثالثة جاءت من رواية عقيل في كتاب الجهاد بلفظ تقتلونها بعثاة ثم نون ساكنة ثم مثناة ولبعضهم بحذف المثناة الثانية من القتل بفتح النون او سكون المثناة وهو الانجع قتل كثاته استخرج ما فيها من السهام وجوابه نقص ما فيه والبيدر خرج تراثها فمعنى تقتلونها تستخرجون ما فيها وتتمتعون به قال ابن التين عن الداودي بعد انواع المحفوظ في هذا الحديث قال النووي يعني ما فتح على المسلمين من الدنيا وهو يشتمل الغنائم والكنوز وعلى الاول اقتصر الاكثر ونبه

عند بعض رواة مسلم بالميم بدل النون

الاولى وهو تحريف الحديث الثاني عن سعيد هو ابن ابي سعيد المقبري واسم ابي سعيد كيسان قوله ما مثله او من او ما من علة الشك من الراوي والاولى بضم الهمزة وسكون الواو وكسر الميم من الامن والثانية بالمد وفتح الميم من الايمان وحكى ابن فرقول ان في رواية القابسي بفتح الهمزة وكسر الميم بغير مد من الامان وصوبها ابن التين فلم يصب وقوله انما كان الذي ابتدئ في رواية المستملي

وثنت بحذف الها وقد تقدم شرح هذا

الحديث مستوفى في اوائل فضائل القرآن بحمد الله تعالى ومعنى الحصر في قوله انما كان الذي اوتيته ان القرآن اعظم المعجزات وافضلها وادومها لاشتماله على الدعوة والحجة ودوام الانتفاع به الى آخر الدهر فلما كان لا شيء يقاربه فضلا عن ان يساويه كان ما عداه بالنسبة اليه كان لم يقع فلم يوخذ من ايراد البخاري هذا الحديث عقب الذي قبله ان الراجح عنده ان المراد بجوامع الكلم القرآن وليس ذلك بلازم فان دخول القرآن في قوله بعثت بجوامع الكلم لا شك فيه وانما النزاع هل يدخل غيره من كلامه من غير القرآن وقد ذكر وامن امثلة جوامع الكلم في القرآن قوله تعالى ولكم في القصاص حيوة يا اولي الالباب لعلكم تتقون وقوله تعالى ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فاولئك هم الفائزون

الالباب الفائزون الى غير ذلك ومن
امثلة جوامع الكلم من الاحاديث النبوية حديث عائشة
كل عمل ليس عليه امرنا فهو رد وحديث كل شرط ليس في كتاب
الله فهو باطل متفق عليهما وحديث ابي هريرة واذا امرتكم بامر
فاتوا منه ما استطعتم وسبأتي شرحه قريبا وحديث المقدام
ما ملأ ابن ادم وعاء شرا من بطنه الحديث اخرجه الاربعة
وصححه ابن حبان والحاكم الى غير ذلك مما يكثر بالتتبع وانما نبهت
ذلك في مقام ينصرف فيه الرواة في الفاظه والطريق الى معرفة
ذلك ان يقال مخارج الحديث وتتفق الفاظه والا فان مخارج
الحديث اذا كثرت قل ان تتفق الفاظه لتوارد اكثر الرواة
على الاقتصار على الرواية بالمعنى بحسب ما يظهر لاحدهم انه وافق
به والحامل لاكثرهم على ذلك انهم كانوا لا يكتبون ويطول الزمان
فيعلق المعنى بالذهن فيروم فيه ولا يستحضر اللفظ فيحدث
بالمعنى لمصلحة التبليغ ثم يظهر من سياق من يواظب حفظ هذه
انه لم يقف المعنى قوله باب الاقتداء بسنن رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي قبولها والعمل بما دلت عليه قائما
بقوله صلى الله عليه وسلم نبشهم على
امر ونهي واخبار وبيان حكم الامر والنهي في باب
مفرد واما افعاله فبأتي ايضا في باب مفرد قريبا قوله
وقول الله تعالى واجعلنا للمتقين اماما قال ائمة تقتدي
بمن قبلنا ويقتدي بنا من بعدنا كذا للجميع بايمام القابل وقد
ثبت ذلك من قول مجاهد اخرجه الفريابي والطبري وغيرهما
من طريقه بهذا اللفظ باسناد صحيح واخرج ابن ابي حاتم من
من طريق علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس ان المعنى اجعلنا
ائمة المتقين لاهله يقتدون بنا لفظ الطبري وفي رواية
ابن ابي حاتم اجعلنا ائمة هدى يهتدي بنا ولا تجعلنا ائمة
ضلالة لانه تعالى لاهل السعادة وجعلنا منهم ائمة يهدون
بامرنا قال لاهل الشقاوة جعلنا منهم ائمة يدعون الى النار
ورجح الطبري انهم سألوا ان يكونوا
للمتقين ائمة ولم يسألوا ان يجعل المتقين لهم ائمة ثم تكلم الطبري
على افراد امامها مع ان المراد بجماعة بما حاصله ان الامام
اسم جنس فيصلح للواحد وما فوقه واخرج عبد بن حميد
باسناد صحيح عن قتادة في قوله ابي حاتم من طريق السدي ليس
المراد ان يوم الناس وانما ارادوا

اجعلنا

اجعلنا ايمة لهم في الحلال والحرام
يقتدون بنا بينه ومن طريق جعفر بن محمد معناه اجعلني رضى
فاذا تلت صد فوني وقبلوا مني بتنبيه انتشر شيخنا بن
الملقن في شرحه تبعا لمن تقدمه على عزو التفسير المذكور اولا
للحسن البصري ولم اره عنه سندا وانما ذكره تعليقا وقد
صرح عن ابن عباس ورواه ابن ابي طاتم عن عكرمة وسعيد
ابن جبير وتقله ابن ابي حاتم ايضا عن ابي صالح وعبد الله
ابن شوذب قوله وقال ابن عون هو عبد الله البصري من
صغار التابعين ثلاث اجهن لنفسي الى اخره وصله محمد
ابن نصر المروزي في كتاب السنة وابو خيثمة في كتاب العلم
قال محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى ثنا سليمان بن اخضر
سمعت ابن عون يقول غير مرة ولا مرتين ولا ثلاثا ثلاث
اجهن لنفسي الحديث ووصله ابو القاسم اللالكائي في كتاب
السنة من طريق القعنبي سمعت حماد بن زيد يقول قال
ابن عون قوله ولا اخواني في رواية حماد ولاصحابي
قوله هذه السنة اشارة الى طريقة
النبي صلى الله عليه وسلم اشارة نوعية لا شخصية وقوله
ان يتفلوا ويبالوا عنها في رواية يحيى بن يحيى هذا الاثر
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيتبعه ويعمل به
وانقوا ان يتفهموه ويبالوا عنه في رواية يحيى فيشدد روه
فيتفهموه ومعنى المراد قوله ويدعوا الناس الامر خير كذا
للاكثر بفتح الدال من يدعو ومعنى من الودع بمعنى الترك ودفع
في رواية الكشميهني بسكون الدال من الدعاء كذا هو في
نسخة الاصفاني وبويد الاول ان في رواية يحيى بن يحيى رجل
اتى على نفسه ونهى عن الناس الا من
خير لان ترك الشر خيرا كثيرا قال الكرماني قال في القاموس
يتفهموه معناه وادراكه منطوقه انتهى ويحتمل ان يكون
السبب ان القرآن لم يجمع بين دفتي المصحف وادراكه معلوم
انتهى ويحتمل ان لم يكن السنة يومئذ جمعت فاراد بتعلمها
جمعها ليتمكن من تفهمها بخلاف القرآن فانه مجموع فليبادر بتفهمه
ثم ذكر فيه ثلاثة عشر حديث الحديث الاول قوله عمرو بن
عباس بمهملة ثم موحدة هو ابو قلابة الجرمي بصري يكنى ابا عثمان
من طبقة علي بن المديني وعبد الرحمن هو بن مهدي وسفيان
هو الثوري وواصل هو ابن حيان ونقدم تصريح الثوري عنه

شبكة الألوكة www.alukah.net

بالتحديث في كتاب الحج وليس له في الصحيحين
الا هذا الحديث عند البخاري وحده فقوله ان لا ادع فيهما الضمير للكعبة وان لم يجر لها ذكر لان المراد بالمسجد في قول ابي وابل جلست الى شيبة في هذا المسجد يعني الكعبة فكانه اشار اليها فقدم في رواية الحج في هذا الحديث على كرسي في الكعبة اي عند بابها كما جرت به عادة الجبابرة قال ابن بطال اراد عمر فتنة المال في مصالح المسلمين فلما ذكره شيبة ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر بعده لم يتعرضا لم يسعه خلافهما ورأى ان الاقتداء بهما واجب قلت ذلك دفعا ان تقول ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل منزلة حكم باستمرار ما تركه تقريرا فيجب الاقتداء به في ذلك لعموم قوله تعالى فاتبعوه واما ابو بكر فلعدم تعرضه على انه لم يظهر له من قوله صلى الله عليه وسلم ولا من فعله ما يعارض هذا التقرير المذكور ولو ظهر له لفعله لا سيما مع احتياجه للمال لقلته في مدته فيكون عمر مع وجود كثرة المال في ايامه اولى بعدم التعرض الحديث الثاني حديث حذيفة في الامانة تقدم شرحه مستوفى في كتاب الفتن الحديث الثالث قوله سنا عمر بن مرة هو الجملي بفتح الجيم وتخفيف الميم ومرة شيخه هو بن شراحيل ويقال له مرة الطيب بالتشديد وهو الهمداني بسكون الميم وبين هو والد عمرو الراوي عنه قوله وان احسن الهدي هدي محمد بفتح الهاء وسكون الدال اكثر للكثيم يهتى بضم الهاء مفتوح ومعنى الاول الهيئة والطريقة والثاني منه الضلال قوله وشر الامور محدثاتها الى اخره تقدم هذا الحديث بدون هذه الزيادة في كتاب الادب وذكرت ما يدل على ان البخاري اختصره هناك وانما اتيته عليه هنا قبل شروح هذه الزيادة ان ظاهر السياق ان هذا الحديث انه موقوف لكن القدر الذي له حكم الرفع منه قوله واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم فان بينا اخبارا عن صفة من صفاته صلى الله عليه وسلم وهو احد اقسام المرفوع وتقل من به على ذلك وهو كالمتفق عليه لتخريج المصنفين المقتصرين على الاحاديث المرفوعة الاحاديث الواردة في نحو قوله صلى الله عليه وسلم فان اكثرها تتعلق بصفة خلقه وذاته كوجهه وشعره وكذا بصفة خلقه كطعمه وصفحه وهذا مندرج في ذلك مع ان الحديث المذكور رجحا عن ابن مسعود رضي الله عنه بنيا رفع من وجه اخر اخرجه اصحاب السنن لكن هو على شرط البخاري واخرجه مسلم من حديث جابر مرفوعا ايضا

زيادة

بزيادة فيه وليس هو على شرطه ايضا
وقد بينت ذلك في كتاب الادب في باب الهدي الصالح والمحدثات بفتح الدال جمع محدثة والمراد بها ما احدث وليس له اصل في الشرع ويسمى في عرف الشرع بدعة بخلاف اللغة فان كل شيء احدث على غير مثال يسمى بدعة سواء كان محمودا او مذموما وكذا القول في المحدثة وفي الامر المحدث الذي ورد في حديث عائشة من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد كما تقدم شرحه ومضى بيان ذلك قريبا في كتاب الاحكام وقد وقع في حديث جابر المشار اليه وكل بدعة ضلالة وفي حديث العرباض بن سارية واياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة وهو حديث اول له وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة بليغة فذكره وفيه
هذا اخرجه احمد وابو داود والترمذي
وصححه وابن ماجة وصححه ايضا ابن حبان والحاكم وهذا الحديث في المعنى قريب من حديث عائشة المشار اليه وهو من جوامع الكلم فان الشارع في البدعة بدعتان محمودة ومذمومة فما وافق السنة فهو محمود وما خالفها فهو مذموم اخرجه ابو نعيم بمعناه من طريق ابراهيم بن الجنيد عن الشافعي وجاء عن الشافعي ايضا ما اخرجه البيهقي في مناقبه قال المحدثات ضربان ما احدث مخالف كتابا او سنة او اثرا او اجماعا فهذه بدعة الضلال وما احدث من الخير لا يخالف شيئا من ذلك فهذه محدثة غير مذمومة انتهى وقسم بعض العلماء البدعة الى الاحكام الخمسة وهو واضح وثبت عن ابن مسعود انه قال قد اصبحتم على الفطرة وانكم ستحدثون ويحدث لكم فاذا رأيتم محدثة فعليكم بالهدي الاول فيما حدث بعدي من الحديث ثم تفسير القرآن
ثم تذرعين المسايل القهقرة المولدة عن
الرأي المحض ثم تذرعين ما يتعلق بأعمال القلوب فاما الاول فانكره عمر وابو موسى وطائفة ورخص فيه الاكثر واما الثاني فانكره جماعة من التابعين كالشعبي واما الثالث فانكره الامام احمد وطائفة بسيرة وكذا اشتد انكار احمد للذي بعده وفيما حدث ايضا تذرعين القول في اصول الديانات فتصدي لها المشدد وانتفاه فبالغ الاول حتى شبه وبالغ الاخر حتى عطل واشتد انكار السلف لذلك كابي حنيفة وابي يوسف والشافعي وكلامهم في ذم اهل

الكلام مشهور سببه انهم تكلموا في ما
سكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وثبت عن مالك
انه لم يكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا في بكر وعمر شيء من الامور
يعني يوم الخوارج والروافض والقدرية وقد توسع من تاخر عن
القرون الثلاثة الفاضلة في غالب الامور التي انكرها ائمة الدين
واتباعهم ولم يقنعوا بذلك حتى مزجوا مسائل الديانة بكلام
اليونان وجعلوا كلام الفلاسفة اصلا يردون اليه ما خالفه
من الآثار بالتاويل ولو كان منكرا ثم لم يكتفوا بذلك
حتى زعموا ان الذي ورثوه هو اشرف العلوم واولاها بالتحصيل
وان من لم يشتغل بما اصطلحوا عليه نهوعامي جاهل فاسعد
من تمسك بما كان عليه السلف واجتنب ما احدثه الخلف وان لم
يكن له منه بد فليكتف منه بقدر الحاجة ويجعل الاول المقصود
بالاصالة والله الموفق وقد اخرج احمد بسند جيد عن عضيف
ابن الحرث قال بعث الي عبد الملك بن مروان فقال انا قد جمعنا
الناس على رفع الايدي على المنبر يوم الجمعة وعلى القضص بعد الصبح
والعصر فقال اما انهما مثل بدعلم عندي
ولست بمجيبكم الى شيء منهما لان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ما احدث قوم بدعة الا رفع من السنة مثلها فتمسك بسنة خير
من احداث بدعة انتهى واذا كان هذا جواب هذا الصحابي في
امور لها اصل في السنة فما ظنك بما لا اصل لها فكيف بما تشتمل على
ما يخالفها وقد مضى في كتاب العلم ان ابن مسعود كان يذكر اصحابه
كل خميس فيلا يملوا ومضى في كتاب الدعوات ان ابن عباس قال
حدث الناس كل جمعة فان ابيت فمرتين وكره ذلك عائشة لعبيد
ابن عمير والمراد بالقصص التذكير والوعظ وقد كان ذلك في عهد النبي
صلى الله عليه وسلم لكن لم يكن يجعل راتبا كالخطبة يوم الجمعة بل
بحسب الحاجة ولما قوله في حديث العرباض فان كل بدعة ضلالة
بعد قوله واياكم ومحدثات الامور فانه
يدل على ان المحدثة تسمى بدعة وقوله كل بدعة ضلالة قاعدة
شرعية كلية بمنطوقها ومفهومها اما منطوقها فكان يقال حكم
كذا بدعة وكل بدعة ضلالة فلا يكون من الشرع لان الشرع كله هدى
فان ثبت ان الحكم المذكور بدعة صحت المقدمتان وانتجتا المطلوب
والمراد بقوله كل بدعة ضلالة ما احدث ولا دليل له من الشرع بوجه
خاص ولا عام وقوله في اخر حديث ابن مسعود وانما توعدون
لآت وما انتم بمعجزين اراد ختم موعظة بشيء من القرآن يناسب
الحال وقال ابن عبد السلام في اواخر القواعد

البدعة

البدعة خمسة اقسام فالواجبة كالاشتغال
بالنحو الذي يفهم به كلام الله ورسوله لان حفظ الشريعة واجب
ولا يتاتى الا بذلك فيكون من مقدمة الواجب وكذا شرح الغريب
وتدوين اصول الفقه والتوصل الى تمييز الصحيح والسقيم والجرحة
وما وتنه من مخالف السنة من القدرية والمرجئة والمشبهة المتدوبة
كل احسان لم يعهد عينه في العهد النبوي كالاجتماع على التروايح وتا
المدارس والربط والكلام في التصوف المحمود وعقد مجلس للمناظرة
ان اريد بذلك ووجه الله والمباحة كالمصافحة عقب صلاة الصبح
والعصر والتوسع في المستلذات من كل وشرب وملبس ومسكن فقد
يكون بعض ذلك مكروها او خلاف الاولى والله اعلم الحديث
الرابع والخامس حديث ابي بردة وزيد بن خالد الجهني هم
في قضية العسيف قالا كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لاقضين بينكما بكتاب الله وهذا يوهم ان الخطاب لهما
وليس كذلك وانما تولى الدا العسيف اشاره
والقدر المذكور ههنا طرف من القضية المذكورة واقتضى البخاري
سياقه حوله في عرضه عن ان السنة يطلق عليها كتاب الله لانها
بوحيه وتقديره لقوله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي
وقد تقدم تقرير ذلك مع شرح الحديث في كتاب المحاربين في
المغلق ببيان الحدود والحديث السادس
فليح بالها والمهملة مصغر هو بن سليمان المدني وشيخه هلال
ابن علي هو الذي يقال له ابن ابي ميمونة
يدخلون الجنة الا من ابى بفتح الموحدة اي امتنع وظاهره
ان العموم مستمر لان كلا منهم لا يمتنع من دخول الجنة فلذلك
قالوا ومن يابى فبين لهم ان اسناد الامتناع اليهم عن الدخول
مجاز عن الامتناع عن سببه وهو عصيان
الرسول صلى الله عليه وسلم وقد تقدم في اول الاحكام حديث
ابي هريرة ايضا مرفوعا من اطاعني فقد اطاع الله وتقدم
شرحه مستوفى واخرج احمد والحاكم من طريق صالح بن كيسان
عن الاعرج عن ابي هريرة رفعه كلكم يدخل الجنة الا من ابى
وشرود على الله شرادا البعير وسنده على شرط الشيخين وله شاهد
عن ابي امامة عند الطبراني وسنده جيد والموصوف بالابا وهو
الامتناع ان كان كافرا فلا يدخل الجنة اصلا وان كان مسلما
فالمراد منعه من دخولها مع اول داخل الا ان شاء الله الحديث
السابع قوله لمحمد بن عباده بفتح المهملة وتخفيف الموحدة
واسم جده البحتري بفتح الموحدة وسكون المهملة وفتح المثناة من

شبكة الألوكة www.alukah.net

فوق ثقته واسطى يكنى ابا جعفر ماله
في البخاري الا هذا الحديث واخر تقدم في كتاب الادب وهو
من الطبقة الرابعة من شيوخ البخاري ويزيد شيخه هو ابن
هارون قوله حدثنا سلم بن حيان واثنى عليه اما
سلم فبفتح المهملة وزن عظم وابن مهملة ثم تحتانية ثقيلة
واثنى عليه هو محمد فاعل اثنى هو يزيد قوله
قال حدثنا او سمعت الثاني ذلك سعيد بن منادا الشاك
هو سلم بن حيان شك في اي الصيغتين قالها شيخه
سعيد ويجوز في جابر ان يقرأ بالنصب وبالرفع والنصب
اولى قوله جاءت ملائكة لم اقف على اسمائهم ولا اسماء بعضهم
لكن في رواية سعيد ابن ابي هلال المتقدمة عقب هذا عند
الترمذي ان الذي حضر في هذه في المنام كان جبريل عند
راسي وميكائيل عند رجلي فيحتمل انه كان مع كل منهما غيره او
اقتصر في هذه الرواية على من باشر الكلام منهم ابتداء وجوابا

ووقع في حديث ابن مسعود عند الترمذي

وحسنه وصححه ابن خزيمة ان النبي صلى الله عليه وسلم
نوسد فخده فرقد وكان اذا نام نفخ قال فبينا انا قاعد اذا
برجل عليهم ثياب ببعض الله اعلم ما بهم فجلست طائفة
منهم عند راسي رسول الله صلى الله عليه وسلم وطائفة منهم
عند رجليه قوله ان لصاحبكم هذا مثلا فاضربوا
له مثلا كذا للاكثر وسقط لفظ قال من رواية ابي ذر قوله
فقال بعضهم انه نائم الى قوله يقظان قال الداودي هذا
تمثيل يراد به حياة القلب وصحة خواطره فقال رجل يقظ
اذا كان ذكي القلب وفي حديث ابن مسعود فقال بينهم ما رأينا

عبدا قط اوتي مثل ما اوتي هذا النبي

ان عينيه تنامان وقلبه يقظان اضربوا له مثلا وفي رواية
سعيد ابن ابي هلال فقال احدهما لصاحبه اضرب له مثلا
فقال اسمع سمع اذنك واعقل عقل قلبك انما مثلك ونحوه
في حديث ربيعة الخرشي عند الطبراني زاد احمد في حديث ابن مسعود
فقالوا اضربوا له مثلا وتولوا او نضرب وارتوا فيه ليعقل قلبك
قوله فقالوا مثله كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها ما دبه
في حديث ابن مسعود مثل سيد بنى دفقرا في رواية احمد
بينا حصنا ثم جعل ما دبه فدعا الناس الى طعامه وشرابه
فمن اجابه اكل من طعامه وشرب من شرابه ومن لم يجبه عاقبه

او قال

اقتصة جبريل وميكائيل ارد فقط اخ
على النبي صلى الله عليه وسلم وا
ان و ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال

او قال العذاب وفي رواية احمد عذابا

شديدا والمادبة بسكون الهمزة وضم الدال بعدها موحدة وحكى
الفتح وقال ابن التين عن ابي عبد الملك الضم والفتح لغتان فصيحتان
وقال الداودي نحوه في حديث القرآن مادبة الله قال
وقال لي ابو موسى الحامض من قاله بالضم اراد الوليمة ومن
قاله بالفتح اراد ادب الله الذي ادب به عباده قلت
فعلى هذا يتعين الضم قوله وبعث داعيا في رواية سعيد
ثم بعث رسولا يدعو الناس الى طعامه فمنهم من اجابه
الرسول ومنهم تركه قوله فقال بعضهم اولوها له تفقهها
قبل يؤخذ منه حجة لاهل التعبير ان التعبير اذا وقع في المنام

اعتمد عليه فاذن بنطاق فولد اولوها

لا يرد لعلى ان الرد بما على ما عبرت به النوم انتهى وفيه نظر
لاحتمال الاختصاص بهذه العصبة لكن لكون الراي النبي صلى
الله عليه وسلم والمري الملائكة فلا يطرد ذلك في حق غيرهم
قوله فقال بعضهم انه نائم هكذا وقع ثالث مرة قوله
فقالوا الدار الجنة اي المثل بها زاد في رواية سعيد بن ابي
هلال فالله هو الملك والدار الاسلام والبيت الجنة وانت
يا محمد رسول في حديث ابن مسعود عند احمد اما السيد فهو
رب العالمين واما البنيان فهو الاسلام والطعام الجنة
ومحمد الداعي فمن اتبعه كان في الجنة قوله فمن اطاع محمدا
فقد اطاع الله اي لانه رسول صاحب المادبة فمن اجابه دخل
في دعوته لكل من الماديه وهو كناية عن دخول الجنة ودفع بيان
ذلك في رواية سعيد وقوله وانت يا محمد رسول فمن اجابك

دخل الاسلام ومن دخل الاسلام دخل

الجنة ومن دخل الجنة اكل مما فيها قوله ومحمد فرق بين
الناس كذا لابي ذر بتشديد الراء فعلا ماضيا وغيره بسكون
الراء والتنوين وكلاهما متجه قال الكرماني ليس المقصود من
هذا التمثيل تشبيه المؤدى بالمؤدى بل تشبيه المركب بالمركب
مع قطع النظر عن مطابقة الفرد الفرد من الطرفين انتهى
وقد وقع في غير هذه الطريق ما يدل على المطابقة
المذكورة زاد في حديث ابن مسعود فلما استيقظ قال سمعت
كلاما قال هل تدرون من نام قلت الله ورسوله اعلم قال
نام الملائكة والمثل الذي ضربوا الرحمن بنا الجنة ودعا اليها
عباده الحديث تنبيه تقدم في كتاب الادب
من وجه اخر عن سليم بن حيان بهذا الاسناد قال النبي صلى

الله عليه وسلم مثلي ومثل الانبياء كرجل
بني دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة الحديث وتمو حديث
احز وتمثيل اخر فالحديث الذي في الادب يتعلق بالنبوة وكونه
صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين وهذا يتعلق بالدعاء الى
الاسلام وبما حوال من اجاب وامتنع وقد وهم من خلطهما
كابي نعيم في المستخرج فانه لما ضاق عليه مخرج حديث
الباب فلم يجده مرويا عنده اورد حديث الشيخين ظنا منه
انهما حديث واحد وليس كذلك لما بينته مرويا عنده وسلم
الاسماعيلي من ذلك فانه لما لم يجده في مرويات اورده من
روايته عن الغربري بالاجازة عن البخاري بسنده وقد
روى يزيد بن هارون بهذا السند حديث الشيخين
اخرجه ابو نعيم في كتاب الاسماء من طريق احمد بن سنان

حديث الشيخين اخرجه الواسطي

عنه وسنان بهذا السند حديث مثلي ومثلكم كمثل
رجل اوقد نارا الحديث لكنه عن ابي هريرة لا عن جابر
وقد ذكر الدارقطني حديث الباب في كتاب الامثال
معلقا فقال وروى يزيد بن هارون سنان السند ولم
يوصله بسنده يزيد واورد معناه من مرسل الضحاك
ابن مزاحم قوله تابعه قتيبة عن الليث يعني ابن سعد عن
خالد يعني بن يزيد وهو ابو عبد الرحيم الكرى احد الثقات
قوله عن سعيد ابن ابي هلال عن جابر قال خرج علينا النبي
صلى الله عليه وسلم هكذا انتصر على هذا القدر من الحديث
وظاهره ان بقية الحديث مثله وقد بينت ما بينهما من الاختلاف
وقد وصله الترمذي عن قتيبة بهذا السند ووصله ايضا
الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان وابو نعيم من طريق ابي
العباس الكراع كلاهما عن قتيبة وقد اشار في روايته

الليث وشيخه كما ذكرت قال الترمذي

بعد تخريجه هذا حديث مرسل سعيد بن هلال لم يدرك
جابر بن عبد الله قلت وقاعدة ابراد البخاري له
ونحو الترجمة عن من يظن ان طريق سعيد بن مينا تونة
لانه لم يصرح برفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فاتى
بهذه الطريق لتصريحهما بذلك قال الترمذي وجاء من غير وجه
عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد اصح من هذا قلت وفي
الباب عن ابن مسعود ساقه بسنده الى ابن مسعود وصححه

وقد

وقد بينت ما بينه ابو نعيم والله تعالى
وصف الترمذي له بانه مرسل يريد انه منقطع بين
سعيد وجابر وقد اعتضد هذا المنقطع بحديث ربيعة
الجرشي عند الطبراني فانه بنحو سياقه وسنده بعضد سعيد
ابن ابي هلال لعنعنة سعيد بن مينا الذي في السند الاول
فكل منهما مدني لكن ابن مينا تابعي بخلاف ابن ابي هلال
والجمع بينهما اما بتعدد المراي وتعدد واضح او بانه سمعه
من احد حفظ بعض الرواة ما لم يحفظ عنه فتقدم طريق
الجمع بين اتفاقه على جبريل وميكائيل في حديث وذكره
الملائكة بصيغة الجمع في الجانبين الدال على الكثرة في احد
وظاهر رواية سعيد بن ابي هلال ان الدورقا كانت في بيت
النبي صلى الله عليه وسلم لقوله خرج علينا فقال اني رأيت
في المنام وفي حديث ابن مسعود ان ذلك كان بعد ان خرج
الى الجن فقرأ عليهم ثم اغفى عند الصبح فجاؤا اليه حينئذ
ويجمع بان الدورقا كانت على ما وصف ابن مسعود فلما رجع
الى منزله خرج على اصحابه فقصها وما عدا ذلك فليس بينهما

منافاة اذا وصف الملائكة برجال حسان

يشير الى انهم ينشكلوا لصورة الرجال وقد اخرج احمد والبزار
والطبراني من طريق علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن
ابن عباس نحو اول حديث سعيد بن ابي هلال لكن لم يسم
الملكين وسيأتي الكلام على غريباته من تقدم قال ابن المنير
هذا ومثل قوم سفروا نهوا الى راس معازة فلم يكن معهم
من الزاد ما يقطعون به المفازة ولا ما يرجعون به فبينما هم
كذلك اذا اتاهم رجل فقال ارايتم ان وردت بكم رياضا ذات
معشبة وحياضا روا انتبعوني قالوا نعم فانطلق بهم
فاوردهم فاكلوا وشربوا وسمنوا فقال لهم اني بين ايديكم
رياضا هي اعشب من هذه وحياضا اروى من هذه فاتبعوني
فقالت طائفة صدق والله لنتبعنه وقالت طائفة لقد رضينا

بهذا فنحن عليه وهذا ان كان محفوظا

فعلى الحمل على التعدد اما للمنام واما لتعدد المثل ولكن
على ابن زيد ضعيف من قبل حفظه قال ابن العربي في
حديث ابن مسعود ان المقصود المائدة ونحو ما هو كل ويشرب
فيه رد على العوينيه الذين يقولون لا مطلوب في الجنة
الا الوصال والحق ان لا وصال لنا الا بانتفاء الشهوات
الجسمانية والنفسانية والمحسوسة والمعقولة وجماع ذلك

كله في الجنة انتهى وليس ما ادعاه من
الرد بواضح فاورد فيه ان من اجاب الدعوة اكرم ومن لم
يجبها اهين وهلا خلاف نزلهم من دعوناه فلم يجبنا فله
الفضل علينا فان جانا فلنا الفضل عليه فانه مقبول
في النظر واما حكم العبد مع الولي فهو كما تضمنه هذا
الحديث الثامن قوله سفيان هو الثوري وابراهيم
والنخعي وهمام هو ابن الحرث ورجال السند كلهم كوفيون
قوله يا معشر القراء بضم القاف وتشديد الراء جمع قاري والمراد بهم العلماء بالقرآن والسنة العباد
وبالاولى اوضحه في الحديث الحادي عشر قوله
استقيموا اي اسلكوا طريق الاستقامة وهو كناية
عن التمسك بامر الله فعلا وتركا وقوله فيه سبقتم هو بفتح
اوله كما جزم به ابن التين وحكى ضمه والاول المعتمد زاد
محمد بن يحيى الذهلي عن ابي نعيم شيخ البخاري فيه فان استقمتم
فقد سبقتم اخرجه ابو نعيم في المستخرج وقوله سبقا بعيدا
اي ظاهرا ووصفه بالبعد لانه غاية شأو المسابقين
والمراد انه خاطب بذلك من ادرك
اوايل الاسلام فاذا تمسك بالكتاب والسنة سبق الى
كل خير لان من جاء بعده ان عمل بعمله لم يصل الى ما وصل
اليه من سبقه الى الاسلام والافهو بعد منه عشا وحكما
قوله وان اخذتم يمينا وشمالا اي خالفتم الامر المذكور
وكلام حذيفة منتزع من قوله تعالى وان هذا صراطي
مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله
والذي لحكم الرفع من حديث حذيفة هذه الاشارة
الى فضل السابقين الاولين من المهاجرين والانصار
الذين مضوا على الاستقامة فاستشهدوا بين يدي النبي
صلى الله عليه وسلم او عاشوا بعده على طريقته فاستشهدوا
وما توا على قدمهم الحديث التاسع حديث ابي موسى في النذير
العريان وقد تقدم شرحه مستوفى
في باب الانتهاء عن المعاصي من كتاب الرقاق ويزيد بموحدة
وزاي مصغر هو ابن عبد الله بن ابي بردة وابو بردة شيخه هو
جده هو ابن ابي موسى الاشعري الحديث العاشر حديث
ابي بكرة في قصة ابي بكر في قتال اهل الردة وقد تقدمت
الاشارة اليه قريبا قوله في اخره قال ابن بكير يعني يحيى
ابن عبد الله بن بكير المصري وعبد الله يعني ابن صالح هو

كان الليث وهو اوصالح الى اخره وهو
ان قتيبة حدثه به عن الليث بالسند المذكور وزينه بلفظ لو
متعوني كذا ووقع هنا في رواية الكشميهني كذا وكذا وحدثه
به يحيى وعبد الله عن الليث بالسند المذكور بلفظ عفا قال وقوله
وهو اوصالح اي من رواية من روى عفا لا كما تقدمت الاشارة اليه
في كتاب الزكاة او اتمه كالذي وقع هنا الحديث الحادي عشر
قوله حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس كما جزم به المزي واسم
ابي اويس عبد الله الدني الاصبحي وابن وهب هو عبد الله المصري
ويونس هو ابن يزيد الايلي قوله قدم عيينة بخاتنة
بنون مصغر ابن حصن بكسر الحاء وسكون الصاد المهملتين ثم
نون بن حذيفة بن بدر يعني الفزاري معدود في الصحابة
وكان في الجاهلية موصوفا بالشجاعة والجهل والجفا وله ذكر
في المغازي ثم اسلم في الفتح وشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم
حنينا واعطاه مع المؤلفة واياه عنى العباس بن مرداس السلمي
بقوله ابتخل فبيني وبهب العبيد بين عيينه والاقرع وله ذكر
مع الاقرع بن حابس سياتي قريبا في باب
ما يكره من التمادح وله قصة مع ابي بكر وعمر حين سال ابا
بكر ان يعطيه اياها فمنعه عمر وقد ذكرها البخاري في التاريخ
الصغير وسماه النبي صلى الله عليه وسلم الاحمق المطاع وكان
عيينه ممن ارتد طليحة الاسدي لما ادعى النبوة فلما غلبهم المسلمون
في قتال اهل الردة فر طليحة واسر عيينه فاتى به ابا بكر فاستتابه
فتاب وكان قدومه الى المدينة على عمر بعد ان استقام امره
وشهد الفتوح وفيه من جفا الاعراب شيء قوله على ابن اخيه الحر
بلفظ ضد العبد وقيس والد الحر لم اره ذكرا في الصحابة وكانه
مات في الجاهلية والحر ذكره في الصحابة ابو علي بن السكن وابن
شاهين وفي العتبية عن مالك قدم بن حصين المدينة فنزل
على ابن اخ له اعمى بنات يصلي فلما اصبح غدا الى المسجد فقال
قصيدة كان ابن اخي عندي اربعين سنة
لا يطيعني فما اسرع ما اطاع قريحتي هذا اشعار بان اباه
مات في الجاهلية قوله وكان من النفر الذين يدينهم عمر بين بعد
ذلك الشيب بقوله وكان القراء اي العلماء العباد اصحاب مجلس
عمر فدل على ان الحر كان منصفا بذلك وتقدم في اخر سورة
الاعراف ضبط قوله اوشابا وانه بالوجهين وقوله ومشاورته
بالشين المعجمة وبفتح الواو ويجوز كسرها وفي
نسخة لك وجه عند هذا الامير من جملة جفاء عيينة اذ كان

من حقه ان ينعته يا امير المومنين ولكنه
لا يرث منازل الاكابر قوله فيستاذن علي في خلوه والا فهم
كان لا يحتجب لاوقات خلوته وراحته ومن ثم قال له ساستاذن
لك عليك اي حتى يجتمع به وحركه قوله قال ابن عباس وبات
بعينه اي الحر وهو موصول بالاسناد المذكور قوله فلما دخل
قال يا ابن الخطاب في رواية شعيب عن الزهري الماضية في اخر
تفسير الاعراف فقال بي بكسر فشد سكون وفي بعضها بيئة بكسر
الهاء بين بينهما تحتانية ساكنة قال الهروي بعد ان ضبطها هكذا
بي كلمة تقال في الاستزاده وتقال بالهمزة بدل الهاء الاولى
وسبق الى ذلك قاسم بن ثابت في الدلائل كما نقله صاحب المشارق
فقال في قول ابن الزبير انها والاله اية بهمزة مكسورة مع
التنوين كلمة استزاده من حديث لا يعرف ويقول ايها عنا بالنصب
اي كف قال وقال يعقوب يعني بن السكيت يقول لمن استزدته
من عمل او حديث ايه فان وصلت نونت فقلت ايه حدثنا

حدثنا وحكاه كذا في النهاية وزاد فاذا

قلت ايها بالنصب فهو امر بالسكوت وقال الليث قد
يكون كلمة استزاده وقد تكون كلمة زجر كما يقال ايه عنا
اي كف وقال الكرماني هيئه هنا بكسر الهاء الاولى وفي
بعض النسخ بهمزة بدلها وهو من اسما الافعال يقال لمن
يستزيده كذا قال ولم يضبط الهاء الثانية ثم قال وفي بعض
النسخ بي بحذف الهاء الثانية والمعنى واحد وهو ضمير
المخدوف اي بي داهيه او لفظة هذه انتهى واقتصر
شيخنا ابن الملقن في شرحه على قوله بي يا ابن الخطاب
بمعنى التهديد وتبع في تنقيح الزركشي فقال بي يا ابن
الخطاب بكسر الهاء واخره بهمزة مفتوحة لا وجه له ولعله
من الناسخ او سقط من كلامه شيء والذي يقتضيه البيان
انه اراد بهذه الكلمة الزجر وطلب الكف لا الاستزاده وقد
تقدم شيء والذي يقتضيه السياق

من الكلام على هذه الكلمة في مناقب عمر قوله يا ابن الخطاب
وهذا ايضا من حمايته حيث خاطبه بهذه المخاطبة
قوله والله ما تعطينا الجزل بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها
لام اي الكثير واصل الجزل ما عظم من الحطب قوله ولا تحكم في رواية
عند الكشميهني وما بالميم بدل اللام قوله حتى هم
بان ينفع به اي بعض به وفي رواية شعيب وكدت كما حتى هم
حتى هم به وفي رواية فيه حتى هم ان يوقع به قوله ما تنبر

فقال

فقال الحر يا امير المومنين في روايته
شعيب المذكورة فقال له الحر وفي رواية الاسماعيلي من طريق
بشر بن شعيب عن ابيه عن الزهري فقال الحر بن قيس
قلت يا امير المومنين وهذا يقتضي ان يكون من رواية بن عباس
عن الحر وانه ما حضر القصة بل تحملها على صاحبها وهو الحر وعلى
هذا ينبغي ان يترجم للحر في رجال البخاري ولم ار من فعله قوله
ان الله قال لنبيه فذكر الاية ثم قال وان هذا من الجاهلين اي
فاعرض عنه قوله فوالله ما جاوزها هو كلام ابن عباس فيما
اظن وجزم شيخنا ابن الملقن بانه كلام الحر وهو محتمل اي بوبده
رواية الاسماعيلي المشار اليها ومعنى جاوزها عمل بغيرها وليت
عليه بل عمل بمقتضاها ودله لك قال وكان وقافا عند كتاب
الله اي يعمل بما فيه ولا يتجاوزه وفي هذا تقوية لما ذهب
اليه الاكثر ان هذه الاية محكمة قال الطبري بعد ان اورد اقوال
السلف في ذلك وان منهم من ذهب الى انها منسوخة بآية القتال

والاولى بالصواب انها غير منسوخة

لان الله امر نبيه بالعفو عن المشركين وذلك لا دلالة
على النسخ فكانها نزلت لتعريف النبي صلى الله عليه وسلم
عشرة من لم يوم بقتاله من المشركين او اريد به تعليم المسلمين
وامرهم باخذ العفو من اخلاقهم فيكون تعليما من الله له
لخلقه صفة عشره بعضهم بعضا فيما ليس بواجب فاما الواجب
فلا بد من عمله فعلا او تركا انتهى ملخصا وقال الراغب خذ العفو
معناه خذ ما سهل تناوله وقيل لقاط العفو مع الناس والعفو
خذ ما عفا لك من افعال الناس واخلاقهم وسهل من غير كلفة
ولا يطلب منهم الجهد وما يشق عليهم حتى ينفروا ويوجد بث

سرا ولا تغسرا ومنه قول الشاعر

خذ العفو مني تستديمي مودتي قوله ولا تنطقي في سورتي
حين اغضب واخرج ابن مردويه من حديث جابر رفعه من
حديث عقبة بن عامر لما نزلت هذه الاية سال النبي صلى الله عليه
وسلم جبريل فقال يا محمد ان ربك يامرك ان تصل من قطعك
وتعطي من حرمك وتعفو عن من ظلمك فقال النبي صلى الله عليه
وسلم الا ادلكم على اشرف اخلاق الدنيا والاخرة قالوا وما ذاك يا
ذكره قال الطيبي ما ملخصه امر الله نبيه في هذه الاية
بمكارم الاخلاق فامر استه بنحوها امره الله به وحصلهما
لامره بحسن المباشرة مع الناس وبذل الجهد في الاحسان اليهم
والمداراة معهم والاغضاء عنهم وبالله التوفيق وقد تعذم الكلام

على معنى الون المامور به في الاية
مستوفى في التفسير الحديث الثاني عشر قوله حين خسفت
الشمس وفي رواية المستملي كسفت وقوله فاجتباه في رواية
الكشميهني واجتباه وامنا اي فاجتنبه محمد وامنا مما جابه وقد
تقدم شرح حديث اسما بنت ابي بكر بعد مستوفى في باب صلاة
الكسوف الحديث الثالث عشر قوله حدثنا اسمعيل هو ابن ابي
اويس كما جزم به الحافظ ابو اسمعيل الهروي وذكر في كتابه
ذم الكلام انه تفرد عنه عن مالك وتابعه على روايته عن مالك
عبد الله بن وهب كذا قال وتد ذكر الدارقطني اسحق بن محمد
الفروي وعبد العزيز الاويسي وهما من شيوخ البخاري واخرجه
في غرايب مالك التي ليست في الموطا من طريق هولاء الاربعة
ومن طريق ابي قرة موسى ابن طارق ومن طريق الوليد ابن
مسلم ومن طريق محمد بن الحسن الشيباني صاحب ابي حنيفة
ثلاثتهم عن مالك ايضا فكملوا سبعة ولم يخرج البخاري هذا
الحديث الا في هذا الموضع من رواية مالك عن ابي الزناد

عن الاعرج عن ابي هريرة واخرجه

مسلم من رواية العنزي بن عبد الرحمن وسفيان وابو عوانة
من رواية وركا ثلاثتهم عن ابي الزناد ومسلم من رواية الزهري
عن سعيد ابن المسيب فابي سلمة بن عبد الرحمن ومن رواية
همام ابن منبه ومن رواية محمد بن زياد واخرجه الترمذي
من رواية ابي صالح كلهم عن ابي هريرة وساذكر ما في رواياتهم
من فايدة قوله دعوني في رواية مسلم دروني ومعنى
دعوني وذكر مسلم سبب هذا الحديث من رواية محمد بن زياد فقال
عن ابي هريرة خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل عام
يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال
دروني ما تركتكم الحديث واخرجه الدارقطني مختصرا وزاد

فيه فنزلت يا ايها الذين امنوا لا تسالوا

عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم ولد شاهد عن ابن عباس عند
الطبري في التفسير وبينه لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت
لما استطعتم فاتركوني ما تركتكم الحديث وفيه فانزل الله
يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء الاية وسياتي بسط القول
فيما يتعلق بالسوال في الباب الذي يليه ان شاء الله تعالى قوله

ما تركتكم اي مدة تركي اياكم بغير امر شيء

ولا نهي

ولا نهي عن شيء وانما غاير بين اللفظين

لانهم اما تركوا الفعل الماضي واسم الفاعل منهما واسم مفعولهما
واثبتوا الفعل المضارع ويوشك ويوذر وفعل الامر وهو ذر ومثله
دع ويدع ولكن سمع كما قرئ به في الشاذ في قوله تعالى ما ودعك
ربك وما قلى فزاد بذلك ابراهيم بن عيلة وطايفة وقال
الثاني عمر ونحن ندعاك وعن عامر فزاد ابن اطفان المنقمة
السمر ويحتمل ان يكون على سبيل الحتم في الاشارة والا فقال
اتركوني والمراد بهذا الامر ترك السوال عن شيء لم يقع خشية ان ينزل
وجوبه او تحريمه وعن كثرة السوال المفضي غالبا الى التعنت وخشية
ان يقع الاجابة بامر يشق فقد يودي لنزول الامتثال فيقع
المخالفة قال ابن فرج المخالفة قال ابن فرج معنى قوله
دروني ما تركتكم لا تكثروا من الاستفصال عن المواضع التي تكون
مفيدة لوجد ما ظاهرا ولو كانت صالحة لغيره كما ان قوله
نحوا ان كان صالحا للتكرار فينبغي ان يكتفي بما يصدق عليه
اللفظ وهو المرة فان الاصل عدم الزيادة ولا يكثر التنقيب

عن ذلك لانه قد يفضي الى مثلها

وقع لبني اسرايل اذ امروا ان يذبحوا البقرة فلو ذبحوا اي بقرة كانت
لامتثلوا ولكنهم شددوا فشدد عليهم وبهذا يظهر مناسبة
قوله فانما هلك من كان قبلكم الى اخره بقوله دروني ما تركتكم
وقد اخرج البزار وابن ابي حاتم في تفسيره من طريق ابي رافع
عن ابي هريرة مرفوعا لو استثنى بنو اسرايل لاتوا بقرة فذبحوها
لكنهم ولكن شددوا فشدد الله عليهم وفي السند عباد بن منصور
وحديثه من قبيل الحسن واورده الطبري عن ابن عباس
موقوفا وعن ابي العالية مقطوعا واستدل به على ان الاحكام
قبل ورود الشرع وان الاصل في الاشياء عدم الوجوب فانما هلك
بفتحات وقال بعد ذلك سوالهم بالرفع على انه فاعل اهلك
وفي رواية عيسى الكشميهني اهلك بضم اوله وكسر اللام وقال بعد
ذلك بسوالهم اي بسبب سوالهم وقوله واختلافهم بالرفع وبالجر

في واختلافهم وفي رواية همام عند احمد

فلفظ فانما هلك امة سوالهم وامة يتبعين بالجر في واختلافهم
واما قول النووي بنى ارتعينه واختلافهم برفع اللام كذا
فانه باعتبار الرواية التي ذكرها وهي التي من طريق الزهري
قوله فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه في رواية محمد بن زياد
فانتهوا عنه هكذا وجب هذا الامر على تلك المقدمة والمناسبة
بينه ظاهرة ووقع في رواية الزهري المشار اليها اما فهيتكم عنه

فاجتنبوه فانتظم عليها النووي في الاربعين
وعزي الحديث للبخاري ومسلم فتشاغل بعض شراح الاربعين منا بتبع
نقلهم المنهي على ما عداه ولم يعلم ان ذلك من تصرف الرواه وان اللفظ
الذي اورده البخاري هنا ابرح من حيث الصناعة الحديثة لانهما
اتفقا على اخراج طريق ابي الزناد دون طريق الزهري وان كان
سند الزهري مما عد في اصح الاسانيد فان سند ابي الزناد ايضا
مما عد فيها فانه سنوكا وزادت رواية ابي الزناد اتفاق الشيخين
وظن القاضي تاج الدين في شرح المختصر ان الشيخين اتفقا على
على هذا اللفظ فقال بعد قول ابن الحاجب الندب اي احتج من قال ان
الامر للندب بقوله اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم فقال
الشارح رواه البخاري ومسلم ولفظهما وما امرتكم به فافعلوا منه
ما استطعتم وهذا بلفظ مسلم وحده ولكنه اعتبرها سائغ النووي

في الاربعين ثم ان النهي عام في جميع المناهي

ويستثنى من ذلك ما يكره المكلف على فعله كشرب الخمر وهذا على
راي الجمهور وخالف قوم فتمسكوا بالعموم فقالوا الاكراه على ارتكاب
المعصية لا يسقطها والصحيح عدم المؤاخذة اذا وجدت صورة الاكراه
عليه وكانه اراد النواوي فيه والا فلا مانع ان يبقظ الرجل بغير
سبب فيكره على الايلاج حينئذ فيولج في الاجنبية فان مثل ذلك
ليس بحرام ولو فعله مختارا لكان زانيا فتصور الاكراه على الزنا
واستدل به من قال لا يجوز التداوي بشي محرم كالخمر ولا دفع به
العطش به ولا ساعة لقمة من غصة به والصحيح عند الشافعية
جواز الثالث حفظا للنفس فصار كاكل الميتة لمن اضطر بخلاف
التداوي فانه ثبت النهي عنه نصا ففي مسلم عن وايل رفعه
انه ليس بدواء ولكنه داء ولابي داود رفعه ان الله انزل الداء والدواء
وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تداووا بحرام

وله عن ام سلمة مرفوعا ان الله لم يجعل

شفاء امتي فيما حرم عليها واما العطش فانه لا ينقطع بتركها
ولا نه في معنى التداوي والله اعلم والتحقيق ان الامر باجتناب
النهي عن عمومه ما لم يعارضه اذن في ارتكاب منهي كاكل الميتة
للمضطر فاذا فاكها في لا ينفور امتثال اجتناب النهي حتى يترك
جميعه فلو اجتنب بعضه لم يعد ممتثلا بخلاف الامر يعني المطلق
فان من اتى باقل ما يصدق عليه الاسم كان ممتثلا انتهى ملخصا
وقد اجاب عنه ابن برجان بان النهي يقتضي الامر فلا يكون ممتثلا
لمقتضى النهي حتى لا يفعل واحدا من آحاد ما يتناوله النهي بخلاف

عن الشي امر بعضه قوله واذا امرتكم

بشي

بشي في رواية مسلم يا مرفانوا منه

ما استطعتم اي افعلوا اذا استطعتم ووقع في رواية الزهري
وما امرتكم وفي رواية همام المشار اليها واذا امرتكم بالامر
فاتموا منه ما استطعتم وفي رواية المجالد بن زياد فافعلوا قال
النووي هذا من جوامع الكلم وقواعد الاسلام ويدخل فيه كثيرا
من الاحكام كالصلاة لمن عجز عن ركن منها او شرط فيأتي بالمقدور
وكذا الوضوء وستر العورة وحفظ بعض الفاتحة واخراج بعض
زكاة الفطر لمن لم يقدر على الكل والامساك في رمضان لمن افطر
بالعذر ثم قدر في اثنا النهار الى غير ذلك من المسايل التي يطول
شرحها وقال غيره فيه ان من تخلص عن بعض الامور لا يسقط عنه
المقدور وعبر عنه بعض الفقهاء بان الميسور لا يسقط بالمعسور
كما لا يسقط ما قدر عليه من اركان الصلاة بالعجز عن غيره ويصح
توبة الاعمى من النظر المحرم والمحبوب عن الزنا لان الاعمى
والمحبوب قادران على الندم فلا يسقط عنهما بعجزهما عن العزم

على عدم العود لا يتصور منهما العود

عادة فلا معنى للعزم على عدمه واستدل به على ان من عرض له شي يعجز
عن بعضه بفعل المقدور انه يسقط عنه ما عجز عنه وبذلك قال
استدل المزني على ان ما وجب اداؤه لا يجب قضاؤه ومن ثم كان
الصحيح ان القضايا بامر جديد واستدل بهذا الحديث على ان اعتنا
الشرع بالمنهيات فوق اعتنايه بالمامورات لانه اطلق الاجتناب
في المنهيات ونوع المشقة في الترك وقيد في المامورات بقدر الطاقة
وهذا منقول عن الامام احمد فانه قبل ان الاستطاعة معتبره في
النهي ايضا اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها فجعل به الاستطاعة
مطلقا تاعتبارين كذا قيل والذي يظهر ان التقييد في الامر بالاستطاعة
لا يدل على المدعى من الاعتناء بل هو من جهة الكف اذ كل احد قادر

على الكف لولا داعية الشهوة مثلا فلا

يتصور عدم الاستطاعة عن الكف بل كل مكلف قادر على الترك
بخلاف الفعل فان العجز عن نقاطيه محسوس فمن ثم قيد في الامر
بحسب الاستطاعة دون النهي وعبد الطوفي في هذا الموضع بان
ترك المنهي عنه عبارة عن استصحاب حال عدمه والاستمرار على
عدمه وفعل المامور به عبارة عن اخراجه من العدم الى الوجود
وقد نوزع بان القدرة على استصحاب عدم المنهي عنه قد تتخلف
واستدل به لجواز اكل المضطر الميتة واجيب بان النهي في هذا
عارضه الاذن بالتناول في تلك الحالة وقال ابن برجان في شرح
الاربعين قوله فاجتنبوه معلى اطلاقه حتى يوخذ ما يبيحه

فاجتنبوه فانتظم عليها النووي في الاربعين
وعزي الحديث للبخاري ومسلم فتشاغل بمن شراح الاربعين منا ينبغ
فتقديم النهي على ما عداه ولم يعلم ان ذلك من تصرف الرواه وان اللفظ
الذي اورده البخاري هنا ابرح من حيث الصناعة الحديثية لانهما
اتفقا على اخراج طريق ابي الزناد دون طريق الزهري وان كان
سند الزهري مما عد بي اصح الاسانيد فان سند ابي الزناد ايضا
مما عد بهما فاستووا وزادت رواية ابي الزناد اتفاق الشيخين
وظن القاضي تاج الدين في شرح المختصر ان الشيخين اتفقا على
على هذا اللفظ فقال بعد قول ابن الحاجب الندب اي احتج من قال ان
الامر للندب بقوله اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم فقال
الشارح رواه البخاري ومسلم ولفظهما وما امرتكم به فافعلوا منه
ما استطعتم وهذا ليس لفظ مسلم وحده ولكنه اعتبارا سا قه النووي

في الاربعين ثم ان النهي عام في جميع المنهيات

ويستثنى من ذلك ما يكره المكلف على فعله كشرب الخمر وهذا على
راي الجمهور وخالف قوم فتمسكوا بالعموم فقالوا لا اكراه على ارتكاب
المعصية لا سيما والصحيح عدم المؤاخذه اذا وجدت صورة الاكراه
عليه وكانه اراد التمادي فيه والا فلا مانع ان يبقظ الرجل بغير
سبب فيكره على الايلاج حينئذ فيولج في الاجنبية فان مثل ذلك
ليس بمحال ولو فعله مختارا لكان زانيا فيصور الاكراه على الزنا
واستدل به من قال لا يجوز التداوي بشي محرم كالخمر ولا دفع
العطش به ولا لساعة لتنزه من عضه به والصحيح عند الشافعية
جواز الثالث حفظا للنفس فصار كاكل الميتة لمن اضطر بخلاف
التداوي فانه ثبت النهي عنه تصافق مسلم عن وايل رفعه
انه ليس بدواء ولكنه داء ولابي داود رفعه ان الله لم يجعل
شفاءكم فيما حرم عليكم واما العطش فانه لا ينقطع بشربها
ولا نه في معنى التداوي والله اعلم والتحقيق ان الامر باجتناب
النهي عن عمومه ما لم يعارضه اذن في ارتكاب منهي كاكل الميتة
للمضطر قال الفاكهاني لا يتصور امتثال اجتناب النهي حتى يترك
جميعه فلو اجتنب بعضه لم يعد ممتثلا بخلاف الامر يعني المطلق
فان من اتى باقل ما يصدق عليه الاسم كان ممتثلا انتهى ملخصا
وقد اجاب عنه ابن برجان بان النهي يقتضي الامر فلا يكون ممتثلا
لمقتضى النهي حتى لا يفعل واحدا من آحاد ما يتناوله النهي بخلاف

عن الشيء امر بضده قوله واذا امرتكم

في نسخة واستثنى بعض الشافعية ذلك اذا تقاتل كلا يتصور الاكراه

بشي في رواية مسلم يا مرفاتوا منه

ما استطعتم اي افعلوا قدر استطاعتكم ووقع في رواية الزهري
وما امرتكم وفي رواية همام المشار اليها واذا امرتكم بالامر من
فاتمروا ما استطعتم وفي رواية لهمام بن زياد فافعلوا قال
النووي هذا من جوامع الكلم وقواعد الاسلام ويدخل فيه كثيرا
من الاحكام كالصلاة لمن عجز عن ركن منها او شرط فيأتي بالمقدور
وكذا الوضوء وستر العورة وحفظ بعض الفاتحة واخراج بعض
زكاة الفطر لمن لم يقدر على الكل والامساك في رمضان لمن افطر
بالعذر ثم قدر في اثناء النهار الى غير ذلك من المسايل التي يطول
شرحها وقال غيره فيه ان من تعذر عن بعض الامور لا يسقط عنه
المقدور وعبر عنه بعض الفقهاء بان الميسور لا يسقط بالمعسور
كما لا يسقط ما قدر عليه من اركان الصلاة بالعجز عن غيره ويصح
توبه الاعمى من النظر المحرم والمحبوب عن الزنا لان الاعمى
والمحبوب قادران على الندم فلا يسقط عنهما بعجزهما عن العزم

على عدم العود لا يتصور منهما العود

عادة فلا معنى للعزم على عدمه واستدل به على ان من اعتاد شيئا فعجز
عن بعضه بفعل المقدور انه يسقط عنه ما عجز عنه وبذلك قال
استدل المزني على ان ما وجب اداؤه لا يجب قضاؤه ومن ثم كان
الصحيح ان القضايا امر جديد واستدل بهذا الحديث على ان اعتنا
الشرع بالمنهيات فوق اعتنايه بالمامورات لانه اطلق الاجتناب
في المنهيات ونوع المشقة في الترك وقيد في المامورات بقدر الطاقة
وهذا منقول عن الامام احمد فان قيل ان الاستطاعة معتبرة في
النهي ايضا اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها فجاز به الاستطاعة
فالجواب ما عبارين كذا قيل والذي يظهر ان التقييد في الامر لا يفيد
لايد على المدعي من الاعتناء بل هو من جهة الكف اذ كل احد قادر

على الكف لولا داعية الشهوة مثلا فلا

يتصور عدم الاستطاعة عن الكف بل كل مكلف قادر على الترك
بخلاف الفعل فان العجز عن نقاطيه محسوس فمن ثم قيد في الامر
بحسب الاستطاعة دون النهي وعبد الطوفي في هذا الموضع بان
ترك المنهي عنه عبارة عن استصحاب حال عدمه والاستمرار على
عدمه وفعل المامور به عبارة عن اخراجه من العدم الى الوجود
وقد نوزع بان القدرة على استصحاب عدم المنهي عنه قد يتخلف
واستدل به لجواز اكل المضطر الميتة واجيب بان النهي في هذا
عارضه الاذن بالتناول في تلك الحالة وقال ابن برجان في شرح
الاربعين قوله فاجتنبوه يعني اطلاقه حتى يوخذ ما يبيحه

كاكل الميتة عند الضرورة وشرب الخمر عند الاكراه

والاصل في ذلك جواز التلفظ بكلمة الكفر اذا كان القلب مطمئنا بالايمان كما نطق به القرآن النهي والتحقيق ان المكلف به في كل ذلك ليس منهيا في تلك الحالة اجاب الماوردي بان الكف عن المعاصي ترك وهو سهل وعمل الطاعة فعل وهو مشقة فلذلك لم يبح ارتكاب المعصية ولو مع العذر لانه ترك والترك لا يعجز المعذور عنه واباح له فعل الطاعة بالعذر لان العمل قد يعجز المعذور عنه وادعى بعضهم ان قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم يتناول امتثال المامور واجتناب المنهي وقيد بالاستطاعة واستوى الجنسان لكون الحكم في تقييد الحديث بالاستطاعة في جانب الامر دون النهي ان الحرج يكثر تصوره في الامر بخلاف النهي فان تصور العجز نادر تصوره في الاضطرار بقوله تعالى الا ما اضطررتم اليه وهو مضطر ولا يرد الاكراه لانه

مندرج في الاضطرار وزعم بعضهم ان قوله

فاتقوا الله ما استطعتم نسخ بقوله تعالى اتقوا الله حق تقاته والصحيح ان لا نسخ بل المراد بحق تقاته امتثال امره واجتناب نهيه مع القدرة لا مع العجز واستدل به على ان المكروه يجب اجتنابه لعموم الامر باجتناب المنهي عنه فشمل الواجب والمندوب واجيب بان قوله فاجتنبوه يعمل به في الايجاب والندب بالاعتبارين ويجيء مثل هذا السؤال وجوابه في الجانب الاخر وهو الامر وقالت الفاكهاني يكون تارة مع المانع من التخصيص وهو المحرم وتارة لا معه وهو المكروه وظاهر الحديث يتناولهما واستدل على ان المباح ليس ماموورا به لان التاكيد في الفعل انما يناسب الواجب والمندوب وكذا عكسه واجيب بان من قال المباح ماموور به لم يرد

الامر بمعنى الطلب وانما اراد المعنى

الاعم وهو الاذن واستدل به على ان الامر لا يقتضي التكرار ولا عدد منه وقيل يقتضيه وقيل يتوقف فيما زاد على مرة وحدث السائل قد يتمسك به لذلك لما في تنبيه ان السائل قال في الحج اكل عام فلو كان مطلقه يقتضي التكرار وعدمه لم يحسن التوقف ولا الاستفهام بالجواب وقد يقال انما سال استظهارا واحتياطا وقال المازري يحتمل ان يقال ان التكرار انما احتمل من جهة ان الحج في اللغة قصد فيه تكرار فاحتمل عند السائل التكرار من جهة اللغة لا من صيغة الامر وقد يتمسك به من قال بايجاب العمرة لان الامر بالحج اذا كان معناه تكرار قصد البيت بحكم اللغة والاشتقاق

وقد ثبت في الاجماع ان الحج لا يجب

الا مرة فيكون العود البدمرة اخرى

دالا على وجوب العمرة واستدل به على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجتهد في الاحكام لقوله لو قلت نعم لوجبت واجاب من منع باحتمال ان يكون اوحي اليه ذلك في الحال واستدل به على ان جميع الاشياء على الاباحة حتى يثبت المنع من قبل الشارع واستدل به على النهي عن كثرة المسايل والتعمق في ذلك قال البغوي في شرح السنة المسايل على وجهين احدهما ما كان على وجه العلم مما يحتاج اليه من امر الدين فهو جايز بل مامور به لقوله تعالى فاسالوا اهل الذكر الاية وعلى ذلك تنزل اسيلة الصحابة عن الانفال والكلالة وغيرهما وثانيهما ما كان على وجه التعنت والتكلف وهو المراد في هذا الحديث والله اعلم ويويده ورود النجر في الحديث عن ذلك وذمه السلف فعند احمد من حديث معوية ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الاغلوطات

قال الاوزاعي يستدل المسايل وقال

الاوزاعي ايضا ان الله اذا اراد ان يجرم عبده بركة العلم القى على لسانه المغالبط فلقد رايتهم اقل الناس علما وقال ابن وهب سمعت مالكا يقول المراء في العلم يذهب بنور العلم من قلب الرجل وقال ابن العربي كان النهي عن السوال في المهد النبوي خشية ان ينزل ما يشق عليهم فاما بعده فقد امن من ذلك لكن كثر النقل عن السلف بكراهة الكلام في المسايل التي لم يقع قال والله لمكروه ان لم يكن حراما الا للعلما فانهم فزعوا فنفع الله بهم من بعدهم بذلك ولا سيما مع ذهاب العلما ودروس العلم انتهى ملخصا تلخيص ماكثر وقوعه مجردا عن ما يدل ولا سيما المحضرات ليسهل تناوله والله المستعان وفي الحديث اشارة الى الاشتغال بالاهم المحتاج اليهم عاجلا عن ما لا يحتاج اليه في الحال فكانه قال عليكم بفعل الاوامر واجتناب النواهي فاجعلوا اشتغالكم بها عوضا عن الاشتغال بالسوال عما لم يقع فينبغي للمسلم ان يبحث عما جاء عن الله ورسوله ثم يجتهد في تفهم ذلك والوقوف على

المراد به ثم يشتغل بالعمل به فان كان

من العمليات تشاغل بقصد فعله واعتقاد حقيقته وان كان من العمليات بذل وسعه في القيام به فعلا وتركا فان وجد وقتا زايدا على ذلك فلا باس بان يصرفه في الاشتغال بتعرف حكم ما ينتفع على قصد العمل به ان لو وقع فاما ان كانت الهمة مصروفة عند سماع الامر والنهي الى فرض الامر فقد يقع مع الاعراض عن القيام بمقتضى ما سمع فكان هذا مما يدخل في

النهي فالنفقة في الدين انما يحمد اذا

كان للعمل لا للمراد والجدل وسيأتي بسط ذلك قريبا ان شاء الله تعالى

قوله باب ما يكره من كثرة السوال وتكلف ما لا يعنيه

وقوله تعالى لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم كانه يريد ان يستدل بالاية على المدعى من الكراهة وهو مصير منه الى ترجيح بعض ما جاء في تفسيرها وقد ذكرت الاختلاف في سبب نزولها في تفسير سورة المايدة وترجيح ابن المنذر انه في كثرة المسايل عما كان ولم يكن وصنيع البخاري يقتضيه والاحاديث التي ساقها في الباب بويده وقد اشتد انكار جماعة من الفقهاء ذلك منهم الفاضي ابو بكر بن العربي فقال اعتقد قوم من الغافلين منع السوال عن النوازل الى ان يقع تعللا بهذه الاية وليس كذلك لانها مصرحة بان المنهي عنه ما يقع المساه في جوابه ومسايل النوازل ليست كذلك لانها مصرحة بان المنهي عنه ما يقع ذلك بزمان نزول الوحي وبويده حديث سعد الذي صدر به

المصنف الباب من سال عن شيء لم يحرم فحرم من اجل مسالته فان مثل ذلك قد امن وقوعه ويدخل

في معنى حديث سعد ما اخرجه البزار وغيره بلفظ حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فان الله لم يكن لينسى شيئا ثم تلا هذه الاية وما كان ربك نسيا واخرج الدارقطني من حديث ابي ثعلبة رفعه ان الله فرض فرايض فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها واخرج الترمذي واخرجه من حديث ابن عباس واخرجه وسكت عن اشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها وله شاهد من حديث سلمان اخرجه الترمذي واخرجه من حديث ابن عباس اخرجه ابو داود وقد اخرج مسلم واصله في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سوالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شيء فدعوه

يسمع فذكر الحديث ومضى في مضى

في قصة اللعان من حديث ابن عمر فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسايل ودعا بهما ولمسلم عن النواس ابن سمعان قال اقمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة بالمدينة ما يمنعني من الهجرة المسالة كان احدنا اذا هاجر لم يسال النبي صلى الله عليه وسلم ومراده انه قدم وافدا فاستمر بتلك الصورة ليحصل المسايل خشية ان يخرج من صفة الوفد الى استمرار الاقامة فيصير مهاجرا

مهاجرا ينمنع عليه السوال وفيه اشارة

الى ان المخاطب بالنهي عن السوال غير الاعراب وفود الكافرين وغيرهم واخرج احمد عن ابي امامة قال لما نزلت يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء الاية كنا قد اتقينا ان نسال النبي صلى الله عليه وسلم فاتينا اعرابيا فشوشناه بردا وقلنا سل النبي صلى الله عليه وسلم ولابي يعلى عن البراء ان كان لياتي علي السنة اريد ان اسال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشيء فاهيب وان كنا لنتمنى الاعراب اي قدومهم فيسالوا فيسمعوا منهم اجوبة سوالات لهم فيستفيد وها واما ما ثبت في الاحاديث من اسيلة الصحابة فيحتمل ان يكون قبل نزول الاية ويحتمل ان النهي في الاية لاشاول ما يحتاج اليه مما تقرر حكمه وما لهم بمعرفته حاجة راهنة كالسوال عن الحج بالقعب والسوال عن وجوب طاعة الامراء اذا امروا بغير الطاعة والسوال عن

احوال يوم القيامة وما قبلها من الملاحم والفتن والاسيلة التي في القران كسوالهم عن الاهلة والخمر والميسر والقتال في الشهر الحرام واليتامى والمحيض والنساء والصيد وغير ذلك لكن الذين تعللوا بالاية في كراهة كثرة المسايل لما لم يقع اخذوه بطريق الالحاق من جهة ان كثرة السوال لما كانت سببا للتكليف بما يشق فخافوا ان تجتنب وقد عقد الامام الدارمي في اوايل سننه لذلك بابا واورد فيه عن جماعة من الصحابة والتابعين اثارا كثيرة في ذلك منها عن ابن عمر لا تسالوا عما لم يكن فاني سمعت عمر يلعن السايل عما لم يكن وعن عمر اخرج عليكم ان تسالوا عما لم يكن فاني لنا ربما كان شغلا وعن زيد بن ثابت انه كان اذا سيل عن

الشيء يقول كان هذا فان نزل

قالوا دعوه حتى يكون وعن ابي بن كعب وعن عمار نحو ذلك واخرج ابو داود في المراسيل من رواية يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة مرفوعا ومن طريق طاوس عن معاذ رفعه لا تعجلوا بالبلية قبل نزولها فانكم ان تفعلوا لم يزل في المسلمين من اذا قال سدد الله ووفق وان عجلتم لشتتت بكم السبل وهما مرسلان يقوي بعضهما ومن وجه ثالث عن ابي الخ الزبير عن سعد مرفوعا لا يزال الناس ممتنعين من اذا سئل سدد وارشد حتى يسالوا عما لم ينزل الحديث نحوه قال بعض الائمة والتحقيق في ذلك ان البحث عما لا يوجد فيه نص على قسمين احدهما ان يبحث عن وجوه له في دلالة النص على المختلفة وجوهها فهذا مطلوب لا مكروه

شبكة الألوكة www.alukah.net

بل ربما كان منها ثلثين نفرق بينه

اثر في الشرع مع وجود وصف الجمع او بالعكس بان يجمع بين مفترقين بوصف طردي مثلا فهذا الذي ذمه السلف عليه ينطبق حديث ابن مسعود رفعه هلك المتنطعون اخرجه مسلم فراوا ان منه تغبيط الزمان بما لا طايل تحته ومثله الاكثار من التفريع على مسالة لا اصل لها في الكتاب ولا السنة ولا الاجماع وهي نادرة الوقوع جدا فنصرف فيها زمانا كان صرفه في غيرها اولى ولا سيما ان لزم من ذلك اعقال التوسع في بيان ما يكثر وقوعه واشد من ذلك في كثرة السوال البحث عن امور مغيبة ورد الشرع بالايمان بها مع ترك كيفيتها ومنها كثرة السوال البحث عن امور ما لا يكون له شاهد في عالم الحس كالسوال عن وقت الساعة وعن الروح وعن مدة هذه الامة الى امثال ذلك مما لا يعرف الا بالنقل الصرف والكثير منه لم يثبت فيه شي فيجب الايمان به من غير بحث واشد من ذلك ما يوقع كثرة البحث عنه في الشك والحيرة وسياتي مثال ذلك في حديث ابي هريرة رفعه

لا يزال الناس يسالون حتى يقال هذا

الله خلق الخلق فمن خلق الله وهو ثامن احاديث هذا الباب وقال بعض الشراح مثال التنطع في السوال حتى يفضي بالمسوول الى جواب بالمنع بعد ان يفتي بالاذن ان يسال عن السلع التي توجد في الاسواق هل يكره شراوها ممن بيده من قبل البحث عن تصرفها اليه او لا يجيبه بالجواز فان عاد فقال اخشى ان يكون من نصف او غصب ويكون ذلك الوقت قد وقع شي من ذلك في الجملة فيحتاج ان يجيبه بالمنع وبتقدير ذلك ان ثبت شي من ذلك في الجملة فنزر يسير وان تزدد كثرة او كان خلاف الاولى ولو سكت السايل عن هذا التنطع

لم يرد المفتي على جوابه بالجواز زواد

تقرر ذلك فمن سد باب المسايل حتى فاته معرفة كثير من الاحكام التي يكثر وقوعها فاته يفعل فيهمه وعلمه ومن توسع في تفريع المسايل وتوليدها ولا سيما مما يقل وقوعه او يندر وقوعه سيما ان كان الحامل على ذلك المباهاة والتغالب فانه ينم بفعله وهو عين الذي كرهه السلف ومن امعن في البحث عن معاني كلام الله محافظا على ما جاء في تفسيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن اصحابه الذين شاهدوا التنزيل وحصل من الاحكام ما يستفاد من منطوقه ومفهومه وعن معاني السنة وما دلت عليه كذلك

كذلك مقتصرا على ما يصلح للحجة منها

فائده

فانه الذي يحل وينفع ويشفع به

وعلى ذلك يحمل عمل فقهاء الامصار من التابعين فمن بعدهم حتى حدثت الطايفة الثانية فعارضها الطايفة الاولى فكثر بينهم المراء والجدال وتولدت البغضاء وشغلوا خصوصا وهم من اهل هذا الدين واحد والوسط هو المعتدل من كل شي وفي ذلك يشير قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الماضي فانما هلك من كان قبلكم بكثرة مسايلهم واختلافهم على انبيايهم فان الاختلاف يجر الى عدم الانقياد وهذا كله من حيث تقسيم المشتغلين بالعلم واما الحث على العلم بما ورد في الكتاب والسنة والتشاغل به فقد وقع الكلام في ايهما اولى الاعيان ان يقال كلما زاد على ما هو في حق المكلف فرض عين فالناس فيه على قسمين من وجد من نفسه قوة على الفهم والتحرير فتشاغله بذلك اولى من اعراضه عنه وتشاغله بالعبادة لما فيه من النفع المتعدي ومن وجد من نفسه ضعفا فاقباله على العبادة اولى به لحصول اجتماع الامرين فان الاول لو ترك العلم لا يشك ان يضيع بعض

الاحكام باعراضه والثاني لو اقبل

على العلم وترك العبادة فانه الامر ان لعدم حصول الاول له فاعراضه بدعن الشاك والله الموفق ثم المذكور في الباب تسعة احاديث بعضها يتعلق بكثرة المسايل وبعضها يتعلق بتكلف ما لا يعني السايل وبعضها بسبب نزول الاية الحديث الاول وهو يتعلق بالقسم الثاني وكذا الحديث الثالث والخامس قوله ثنا سعيد هو ابن ابي ايوب كذا وقع لنا من رجحهن اخرجن عند الاسمعيلي وابي نعيم وهو الخزاعي المصري يكنى ابا يحيى واسم ابي ايوب مقلاص بكسر الميم وسكون القاف واخره مهملة كان سعيد ثقة ثبتا فاضلا وابن يونس كان فقيها في رواية الاقران ونقل عن ابن وهب انه قال فيه كان فهما فقلت ورواينه عن عقيل وهو ابن خالد يرجح في رواية الاقران فانه من طبقته وقد اخرج مسلم هذا الحديث

من رواية معمر ويونس وابن عيينة

واسحاق ابن سعيد كلهم عن ابن شهاب وساقه على لفظ اسحاق ابن سعيد ثم ابن عيينة قوله عن ابيه في رواية يونس انه سمع سعدا قوله ان اعظم المسلمين جرما زاد في رواية مسلم ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما قال الطيبي فيه من المبالغة انه جعل عظيما ثم فسره بقوله جرما لبعد علمه انه نفسه جرم قال وقوله في المسلمين اي في حقهم قوله عن شي في رواية سفيان امر قوله لم يحرم زاد مسلم على الناس وله في رواية اسحاق ابن سعد لم يحرم على المسلمين وله في رواية معمر رجل سال عن شي ونفع عنه وهو بضم

النون وتشديد القاف بعدها راي اي بالغ
في البحث والاستقصا قوله مجرم بضم وتشديد الراء زاد مسلم
عليهم ولد من رواية سفيان على الناس واخرج البزار من وجه
عن سعد ابن ابي وقاص قال كان اناس يتساءلون عن الشيء من الامر
فيسالون النبي صلى الله عليه وسلم وهو حلال فلا يزالون يسالونه
عنه حتى يحرم عليهم قال ابن بطال عن المهلب ظاهر الحديث يتمسك
به القدرية في ان الله يفعل شيا من اجل شيء وليس كذلك بل هو على
كل شيء قدير فهو فاعل السبب والمسبب كل ذلك بتقديره ولكن الحديث
محمول على التحذير مما ذكر فعظم جرم من فعل ذلك لكثرة المكارهين
لفعله وقال غيره اهل السنة لا ينكرون امكان التقليل وانما ينكرون
وجوبه فلا يمتنع ان يكون المقدر التي الفلاني يتعلق به الحرمة ان
سبب عنه فقد سبق القضا بذلك لان السوال علة للتحريم وقال
ابن التين قيل الحرم اللاحق به لحاق المسلمين المضرة لسوال دوبي

منعهم التصرف فيما كان حلالا قبل

مسالته وقال غيرها لمراد بالجزم هنا الحرج على المسلمين لا الذي هو
بمعنى الاثم المتفق عليه لان السوال كان مباحا ولهذا قال
سلوني وتعقبه النووي فقال هذا الجواب ضعيف بل باطل والصواب
الذي قاله الخطابي والتيمي وغيرهما ان المراد بالجزم الاثم والذنب
وحملوه على من سال تكلفا وتعنتا فيما لا حاجة له به اليه وسبب
تخصيصه بثبوت الامر بالسوال عما يحتاج اليه لقوله تعالى فاسالوا
اهل الذكر فمن سال عن نازلة وقعت له لضرورته اليها فهو معذور
فلا اثم عليه ولا عتب فكل من الامر بالسوال والزجر عنه مخصوص بجهة
غير الاخرى قال وبهذا يخرج منه ان من عمل شيا امر به غيره كان اثما هو
وممسك عنه الكرماني سوالا وجوابا فقال السوال ليس بتحريم
وليس كان منه فليس بكبيرة ولئن كانت فليس باكبر الكبائر وجوابه

ان السوال عن الشيء يحدث بصير سببا

لتحريم شيء مباح هو اعظم الجرم لانه صار سببا لتضييق الامر على
جميع المكلفين فالقتل مثلا كبيرة لكن مضرته راجعة الى المقتول
وحده او الى من هو منه بسبيل بخلاف صورة المسالة فضررها
عام للجميع ويلقى هذا الاخير من الطيبي استدلالا وتمثيلا وينبغي ان
يضاف اليه ان السوال المذكور انما صار كذلك بعد ثبوت النهي عنه
فالاقدام عليه حرام فيتوجه عليه الاثم وتتقدر مضرته بعظم الاثم
والله اعلم ويويد ما ذهب اليه الجماعة من تاويل الحديث المذكور
ما اخرجه الطبري من طريق محمد بن زياد عن ابي هريرة ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال من سالة عن اشيا

في كل عام

في كل عام لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت

ثم تركتم لضللتم ولد من طريق ابي عياض عن ابي هريرة ولو تركتموه
لكفرتم وبسند حسن عن ابي امامة مثله واصله في مسلم عن ابي هريرة
بدون الزيادة واطلاق الكفر اما على من جحد الوجوب فهو على ظاهره
واما على من تركه مع الاقرار به فعلى سبيل الزجر والتغليظ ويستفاد
منه عظم الذنب كما تقدم تقريره والله اعلم وفي الحديث ان الاصل
في الاشيا الاباحة حتى يرد الشرع بخلاف ذلك الحديث الثاني
قوله حدثنا اسحق بن منصور لقوله نا عفان واسحق بن راهويه
انما يقول انا ولان ابا نعيم اخرجه من طريق ابي خيثمة عن عفان
ولو كان في مسند اسحق لما عدل عنه قوله اتخذ بحجره بالراء الاكثر
وللمستملي بالزاي وهما بمعنى قوله من صنيكم في رواية السرخسي
صنكم بفتح اوله وسكون النون وهما بمعنى وقد تقدم بعض شرح
هذا الحديث في الباب الذي قبل باب ايجاب التكبير فذكر ابو اب

صفة الصلاة وسائله سئل عن عبد

الاعلى عن وهيب وتقدمت سائر فوايده في شرح حديث عائشة
في معناه في باب ترك قيام الليل من ابواب التهجد ولله الحمد والذي
يتعلق بهذه النتجة من هذا الحديث ما يفهم من الكاره صلى الله
عليه وسلم عليهم ما صنعوا من تكلف ما لم ياذن لهم فيه من التجميع
في المسجد في صلاة الليل الحديث الثالث وهو متعلق بالقسم الاول
وكذا الرابع والثاني والتاسع حديث ابي موسى قال سئل رسول
صلى الله عليه وسلم عن اشيا كرههما فلما اكثروا عليه المسالة
غضب عرف من هذه الاسئلة ما تقدم في تفسير المايدة في بيان ما
المراد بقوله تعالى لا تسالوا عن اشيا ومنها سوال من سال اين ناقتي

وسوال من سال عن البحيرة والسايبة

وسوال من سال عن وقت الساعة وسوال عن الحج ايجب كل عام وسوال
من سال ان يحول الصفا ذهبا وقد وقع في حديث انس من رواية
هشام وغيره عن قتادة عنده في الدعوات وفي الفتن سالوا رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى احفوه بالمسالة ومعنى احفوه ولو
بالمهملة كالفوا اكثر واعليه حتى جعلوه كالحاني تقال احفاه في السوال
اذا الح عليه قوله وقال سلوني في حديث انس المذكور فصعد المنبر
فقال لا تسالوني عن شيء الا بينته لكم وفي رواية سعيد بن بشير عن قتادة عند
ابن ابي حاتم فجثا ذات يوم حتى صعد المنبر دبين في رواية
الدهري المذكورة في هذا الباب وقت وقوع ذلك وانه بعد ان

الظهر ولفظه خرج حين زاغت الشمس

فصلى الظهر فلما سلم قام على المنبر فذكر
الساعة ثم قال من احب ان يسأل عن شيء فليسأل عنه فذكر نحوه قوله
فقال رجل يا رسول الله من ابي بين في حديث انس من رواية الزهري اسمه
في رواية قتادة سبب سؤاله فقال فقام رجل كان اذا لاحى يدعى لغير ابيه
دعي الى غير ابيه وذكرت اسم السابل الثاني وانه سعد وانى نقلته
من ترجمة سهيل ابن ابي صالح من تجريد ابن عبد البر وزاد في رواية
الزهري الاتية بعد حديثين فقام اليه رجل فقال اين مدخلي يا رسول
الله قال النار ولم اقف على اسم هذا الرجل في شيء من الطرق وكأنهم
اهملوه عمدا لستره عليه ولدطبراني من حديث ابي نواس الاسلمي نحوه
وزاد وسأله رجل في الجنة انا قال في الجنة ولم اقف على اسم هذا
الاخر ونقل ابن عبد البر عن رواية مسلم ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال في خطبته لا يسألني احد عن شيء الا اخبرته فلو سألتني
عن ابيه فقام عبد الله بن حذافة
وذكر فيه عتاب امه له وجوابه وذكر فيه فقام رجل فسأل عن
الحج فذكر فيه فقام سعد مولى شيبة فقال من انا يا رسول الله
قال انت سعد بن سالم مولى شيبة فيه فقام رجل من بني اسعد
فقال اين انا قال في النار فذكر قصة عمر قال فنزلت باثرها الذين
امنوا لا تسألوا يتضح ان هذه القصة سبب نزول لا نشأتوا عن
اشيا ان تبد لكم تسؤكم فان المسألة في حق هذا جاءت صريحة
بخلافها في حق عبد الله بن حذافة فالها طريق الجواز اي لو تقرر
انه في نفس الامر لم يكن لابيه بنبين اباه الحقيقي لانه فجعت
امه كما صرحت بذلك امه حين عاتبته على هذا السؤال كما تقدم في
كتاب الفتن قوله فلما راى عمر ما بوجه رسول الله صلى الله عليه
وسلم من العتب بين في حديث انس ان الصحابة كلهم فهموا ذلك
في رواية هشام فاذا كل رجل لافاه
في ثوبه يبكي وزاد في رواية سعيد بن بشير وظنوا ان ذلك بين
يدي امور قد حضرت وفي رواية موسى بن انس الماضية في تفسير المائدة
فغطوا رؤوسهم لهم حنين زاد مسلم من هذا الوجه فنا الى على اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم كان اشد رهبة قوله
فقال انا نتوب الى الله عز وجل زاد في رواية الزهري فبرك عمر
على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا
وفي رواية قتادة من الزيادة نعوذ من شر الفتن وفي مرسل السدي
عند الطبري في نحو هذه القصة فقام اليه عمر فقبل رجله رضينا
بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا وفي روايته قتادة من
الزيادة نعوذ من شر الفتن وفي مرسل

السدي عند الطبري في نحو هذه القصة
فقام اليه عمر فقبل رجله وقال رضينا بالله فذكر مثله وزاد وبالقرآن
اماما فاعف عفا الله عنك فلم يزل به حتى رضي وفي هذا غير ما تقدم
بالترجمة مراقبة الصحابة احوال النبي صلى الله عليه وسلم وشدة
اشفاقهم اذا غضب خشية ان يكون الامر بتم بينهم وادلة عمر عليه
وجواز تقبيل رجل الرجل وجوار الغضب في الموعظة وبروك الطالب
بين يدي من يستفيد منه وكذا التابع بين يدي المتبوع اذا سأل في
حاجة ومشروعية التوبة من الفتن عند وجود شيء منها وفضل عمر
قربته ودفعهما واستعمال المزاوجة في الدعاء في قوله اعف عفا الله
عنك والا فالنبي صلى الله عليه وسلم معفو عنه قبل ذلك قال
ابن عبد البر سبب اياكم عن معنى النهي عن كثرة السؤال فقال
ما ادري انهى عن الذي اشتمل عليه من السؤال عن النوازل او عن
مسألة الناس المال قال ابن عبد البر الظاهر الاول واما الثاني
فلا معنى للتقرقة بين كثرته وقلته
لا حيث يجوز ولا حيث لا يجوز قال دخل كانوا يسألون عن الشيء
ويلحون فيه الى ان يحرم قال واكثر العلماء على ان المراد كثرة السؤال
عن النوازل والاغلوطات والتعمقات كذا قال وقد تقدم للامام
بقي من ذلك في كتاب العلم الحديث الرابع حدثنا موسى
موسى بن اسمعيل عبد الملك بن عمير قوله وكتبت اليه
هو معطوف على قوله نكتب اليه وهو موصول بالسند المذكور وقد
انفرد كثير من الرواة اخذ العهد بثمن عن الاخذ والعرض من ابيه
هنا انه كان ينهى عن قيل وقال وكثرة السؤال وقد تقدم البحث
في المراد بكثرة السؤال في كتاب الرقاق هل هو خاص بالمال او بالاحكام
او لاعم من ذلك والاولى حمله على
العموم لكن فيما ليس للسائل به احتياج كما تقدم ذكره وتقدم شرح
الحديث الاول في الدعوات والثاني في الرقاق الحديث الخامس قوله
عن انس كنا عند عمر فقال نهينا عن التكلف هكذا اورده مختصرا وذكر
الحميدي انه جاء في رواية اخرى عن ثابت عن انس ان عمر قرأ اكهة
وابا فقال ما الاب ثم قال ما كلفنا او قال ما امرنا بهذا لكن
هو عند الاسماعيلي من رواية هشام عن ثابت واخرجه من طريق
يونس ابن عبيد عن ثابت بلفظ ان رجلا سأل عمر بن الخطاب عن
قوله وفاكهة وابا ما الاب فقال نهينا عن التعمق والتكلف وهذا
اولى ان يكمل به الحديث الذي اخرجه البخاري واولى منه ما اخرجه
ابو نعيم في المستخرج من طريق ابي مسلم الكجي عن سليمان بن حرب
شيخ البخاري فيه ولفظه عن انس كنا عند عمر وعليه قميص في ظهره

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اربع رواع فقرا فاكهة واب فقال

هذه الفاكهة قد عرفناها فما الاب ثم قال منه نهضنا عن التكلف
وقد اخرجه عبد بن حميد في تفسيره عن سليمان بن حرب بهذا
السند مثله سواء واخرجه ايضا عن سليمان بن حرب عن حماد
ابن سلمة بدل حماد بن زيد وقال بعد قوله فما الاب ثم قال يا ابن
ام عمران هذا هو التكلف وما عليك ان لا تدري ما الاب وسليمان
ابن حرب سمع من حماد بن زيد لكنه اخص بحماد بن زيد فاذا اطلق
قوله شيخ حماد فهو ابن زيد واذا روى عن حماد بن سلمة نسبه
واخرج عبد بن حميد ايضا من طريق صالح بن كيسان عن الزهري
عن انس انه اخبره انه سمع عمر يقول قابضا فمنا جاء بعينا الاية
الى قوله واب قال كل هذا قد عرفناه فما الاب ثم رمى عصى كانت
في يده فقال يهد اتعمقوا والله لتكلف ما بين لكم من هذا الكتاب
واخرجه الطبري من وجهين آخرين عن الزهري وقال
في آخره اتبعوا ما بين لكم في الكتاب وفي لفظ ما بين لكم
فعليكم به وما لا فدعوه واخرج عبد بن حميد ايضا من طريق

ابراهيم النخعي عن عبد الرحمن بن يزيد

ان رجلا سأل عمر عن فاكهة واب فقال عمر يفوتون انبئ عليهم
بالدرة ومن وجه آخر عن ابراهيم النخعي قال قرأ ابو بكر الصديق
وفاكهة واب فقال هذا الاب نفرك كذا وكذا فقال ابو بكر ان
هذا لهو التكلف اي ارض تقلني اذا وأي سماء تظلني اذا قلت
في كتاب الله ما لا اعلم وهذا منقطع بين النخعي والصديق
واخرج ايضا من طريق ابراهيم التيمي انه ابا بكر سئل عن
الاب ما هو فقال اي سماء تظلني فذكر مثله وهو منقطع ايضا
لكن احدهما يقوي الآخر واخرج الحاكم في تفسير عمران من

المستدرك من طريق حميد عن انس

قال قرأ عمر فاكهة واب فقال بعضهم كذا فقال بعضهم كذا
فقال عمر دعونا من هذا امنا به كل من عند ربنا واخرج الطبري
موسى بن انس عن انس نحوه ومن طريق معوية بن قرة ومن
طريق قتادة كلاهما عن انس كذلك وقد جاء ان ابن عباس
فسر الاب عند عمر فيما اخرج عبد بن حميد ايضا من طريق سعيد
ابن جبير قال كان عمر يدني بن عباس فذكر نحو القصة الماضية
في تفسير اذا جاء نصر الله وفي آخرها وقال تعالوا نا صبينا لما
صبا آبي قوله واب قال فانا سبعة رزق لبني آدم والاب ما تاكل

الانعام ولم يذكر ان عمر انكر عليه ذلك

واخرج الطبري بسند صحيح عن عاصم ابن كليب من ابيه عن ابن
عباس قال الاب ما تنبته الارض مما يأكله الدواب والناس
واخرج عن عدة من التابعين نحوه ثم اخرج من طريق علي ابن ابي طلحة
عن ابن عباس قال الاب الثمار الرطبة وهذا اخرجه ابن ابي حاتم
بلفظ وفاكهة واب قال الثمار الرطبة وكانه سقط منه واليابسة
فقد اخرج ايضا من طريق عكرمة عن ابن عباس بسند حسن الاب
الحشيش لبهائم ونبه قول اخر اخرجه من طريق عطاء الكل شيء نبت
على وجه الارض فهو اب فعلى هذا يكون من اتمام بعد الخاص ومن
طريق الضحاك قال الاب كل شيء انبت الارض سوى الفاكهة وهذا
اعم من الاول وذكر بعض اهل اللغة ان الاب يطلق المرعى واستشهد
بقول الشاعر له دعوة ميمونة ربحها العشا بها نبت الله الحصيد
والاب وقيل الاب يابس الفاكهة وقيل انه ليس بزي في يوده خفاوة
على مثل ابي بكر وعمر تنبيه في اخراج البخاري هذا الحديث
في هذا الباب معبرا منه الى ان قوله الضحاك لم نرنا ولفيانا في
حكم المرفوع ولو لم ينصه الى النبي صلى الله عليه وسلم ومن ثم اقتصر على
قوله نهضنا عن التكلف وحذف القصة الحديث السادس وهو

وهو يتعلق بالقسم الثالث وكذا

السابع حديث انس وهو في معنى الحديث الرابع وقد تقدمت شرحه
اورده من وجهين عن الزهري وساقه هنا على لفظ معمر وفي باب
ونت الظهر من كتاب الصلاة بلفظ شعيب وهما متقاربان
ووقع هنا ذاكرا الاعصار البكاء في رواية الكشميهني وفي رواية
غيره فاكر الناس وهي الصواب وكذا وقع في رواية معمر وغيره ووقع
هنا فذكر الساعة وذكر ان بين يديها امورا عظاما وفي رواية
شعيب وذكر ان فيها امورا عظاما وزاد هنا فقام رجل فقال اين
مدخلي الى اخره ووقع هنا وبعث رسولا وفي رواية شعيب ومحمد
نبيا ووقع هنا فسكت حتى قال ذلك عمر ثم قال النبي صلى الله عليه
وسلم اولى واسقط هنا كله من رواية شعيب قال المهلب يقال للرجل

اذا ثلت من معضله اولى لك اى

كدت تهلك وقال غيره هي بمعنى التهدد والوعيد الحديث
السابع حديث انس ايضا من رواية ابنه موسى عنه اورده مختصرا
وقد تقدم بأتم منه الحديث الثامن [illegible] ومحمد وهو
ابن عمر الواسطي وشيخه عبد الله بن عبد الرحمن هو بن معمر
ابن حزم الانصاري ابو طوالة بضم الطاء المهملة مشهور بكنيته
قوله لن يبرح الناس يتساءلون في رواية المستملي يسألون وعند

مسلم مثله لكن قال من الناس يتساءلون
في رواية ومثل الوارد في اكثر الروايات وفي رواية محمد بن عجلان عن
هشام عند الطبراني ان الله لا ينزع العلم انتزاعا بعد ان
اعطاهم ولم يذكر علي من يعود الضمير في رواية معمر عن هشام عند الطبراني
ان الله لا ينزع العلم من صدور الناس بعد وعند مسلم في رواية عروة
عن ابي هريرة لا تزال الناس يتساءلون حتى هذا الله خالق
كل شيء في رواية عروة هذا خلق الله الخلق ولمسلم ايضا ومثله في رواية
البخاري في بدء الخلق من رواية عروة ايضا يأتي الشيطان احد
احدكم فيقول من خلق كذا وكذا حتى يقول من خلق ربك وفي
لفظ لمسلم من خلق السماء من خلق الارض فيقول الله ولاحمد
والطبراني من حديث خزيمة بن ثابت مثله ولمسلم من طريق محمد
ابن سيرين عن ابي هريرة حتى يقولوا هذا الله خلقنا فمن خلقه
وفي رواية يزيد ابن الاصم عنه حتى يقولوا الله خلق كل شيء وفي رواية
الختار بن فلفل عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عز وجل
ان امتك لا تزال تقول ما كذا حتى يقولوا هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله
من وجه اخر عن ابي هريرة لا يزال الناس
يتساءلون كان الله قبل كل شيء فمن قبله قال النووي يشكل قوله هذا
خلق الله الخلق يحتمل ان يكون هذا مفعولا والمعنى حتى قال
هذا القول او ان يكون مبتدأ حذف خبره اي هذا الامر نعلم
وعلى اللفظ الاول يبقى في رواية انس عند مسلم هذا الله مبتدأ وخبره
وهذا مبتدأ واسم عطف بيان وخلق الخلق خبره قال
الطيبي الاول اولى ولكن تقديره هذا معتقد معلوم وهو
ان الله خالق الخلق وهو شيء من كل شيء مخلوق فمن خلقه
فيظهر ترتب ما بعد الفاء على ما قبلها فمن خلق الله في رواية
بدء الخلق من خلق ربك وزاد فاذا بلغه فليستعذ بالله وينته
فلأبي داود والنسائي من رواية وفي لفظ
لمسلم فمن وجد من ذلك شيئا فليقل آمنت بالله وزاد في اخرى ورسله
ولابي داود والنسائي من الزيادة فقولوا الله احد الله الصمد الذي
لم يلد ولم يولد عن يساره ليستعذ ولاحمد من حديث عائشة فاذا وجد
احدكم ذلك فليقل امنت بالله ورسوله فان ذلك يذهب عنه
ولمسلم في رواية ابي سلمة عن ابي هريرة نحو الاول وزاد ولفظ
اتانا المسجد اذ جاء في رواية ابي سلمة عن ابي هريرة نحو الاول وزاد
فاس من الاعراب فذكر سوالهم عن ذلك

رواه

واه رمام بالحصى وقال ابن بطال في حديث
الباب الاشارة الى ان كثرة السوال لانما تفضي الى المحذور كالسوال
المذكور فانه لا يحتاج الا عن جهل مفرط وقد ورد بزيادة من حديث
ابي هريرة بلفظ لا يزال الشيطان باتي احدكم فيقول من خلق كذا من
خلق كذا حتى يقول من خلق الله فاذا وجد ذلك احدكم فليقل امنت
بالله ورسوله فان ذلك يذهب عنه ولمسلم في رواية ابي سلمة عن ابي
هريرة نحو الاول وزاد فبينا انا في المسجد وفي رواية ذاك صريح الايمان
ولعل هذا هو الذي اراده الصحابي فيما اخرجه ابو داود من رواية سهيل بن ابي
صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال جاء ناس الى النبي صلى الله عليه وسلم من اصحابه
فقالوا يا رسول الله عليه وسلم انا نجد في انفسنا الشيء يعظم ان نتكلم به ان نتكلم
به ما نحب ان لنا الدنيا وان تكلمنا به فقال او قد وجدتموه ذلك صريح
الايمان ولابن ابي شيبة من حديث ابن عباس جاء رجل الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال اني احدث نفسي بالامر لان اكون حممة احب الي من ان
اتكلم به فقال الحمد لله الذي رد امره الى الوسوسة ثم فصل عن الخطابي
المراد بصريح الايمان ما الذي يعظم في نفوسهم ان تكلموا به ومنهم من قبول
ما يلقي الشيطان فلولا ذلك لم يتعاظم في
انفسهم حتى انكروه وليس المراد ان الوسوسة نفسها صريح الايمان بل هي
من قبل الشيطان وكبره وقال الطيبي قوله يجد في انفسه الشيء اي الشيء
ما تقدم في حديث ابي هريرة وقوله يعظم ان يتكلم به اي اي لعظم بالله
لا يليق ان يعتقده وقوله ذاك صريح الايمان اي علمكم بقبح تلك الوساوس
وامتناع قبولكم ووجودكم النفرة عنها دليل على خلوص ايمانكم فان الكافر
يصر على ما في قلبه من المحال ولا ينفر عنه وقوله في الحديث الاخر فليستعذ
بالله وليتنه اي بترك التفكر في ذلك الخاطر ويستعذ بالله اذ لم يزل
عنه التفكر والحكمة في ذلك ان العلم باستغنا الله تعالى عن كل ما يوسوسه
الشيطان امر فطري لا يحتاج للاحتجاج والمناظرة فان وقع شيء من ذلك
فهو من وسوسة الشيطان وهي غير الوقت
ان سلم من فتنته فلا تدبير في دفعه اقوى من اللجا الى الله تعالى
بالاستعاذة به كما قال تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ
بالله الاية وقال في شرح الحديث الذي فيه فليقل الله احد الصفات
الثلاث منهية على ان الله تعالى لا يجوز ان يكون مخلوقا اما احد فمعناه
الذي لا ثاني له والاشارة فلو فرض مخلوقا لم يكن احد على الاطلاق ويأتي
مزيد لهذا في شرح حديث عائشة في اول كتاب التوحيد وقال المهلب
قوله صريح الايمان يعني الانقطاع في اخراج الامر الى ما لا نهاية له فلا
بد عند ذلك من ايجاب خالق لا خالق له لان المتفكر انما قد يجد
المخلوقات كلها خالقا لا شيء لصنعة فيها والحديث الباري عليها

والخالق بخلاف هذه الصفة فوجب
ان يكون لكل منها خالق لا خالق له فهذا لو صح الاعيان لا البحث
الذي هو من كيد الشيطان الوديّ الى الحيرة لا خالق له فهذا لو صح
وقال ابن بطال قال الوسوس قالوا لم يخلق الخالق نفسه
قيل له هذا ينقض بعضه بعضا لانك اثبت خالقا واوجبت وجوده
ثم قلت يخلق نفسه فاوجبت عدمه واجمع بين كونه موجودا له
معدوما فاسد لتناقضه لان الفاعل يتقدم وجوده على وجود
فعله فيستحيل كون نفسه فعلا له قال ومن هذا واضح لي حل هذه
الشبهة وهو بمقتضى ابي جريج الايمان انتهى ملخصا موضحا وحديث
ابي هريرة اخرجه مسلم فعزوه اليه اولى ولفظه انا نجد في انفسنا
ما نتعاظم احدنا ان نتكلم به قال وقد وجدتموه قالوا نعم قال
ذاك صريح الايمان واخرج بعده من حديث ابن مسعود سبب
النبي صلى الله عليه وسلم عن الوسوسة فقال تلك محض الايمان

وحديث ابن عباس اخرجه ابو داود

والنسائي وصححه ابن حبان وقال ابن التين لو جاز لمخترع
الشيء ان يكون له مخترع لتسلسل فلا بد من الانتهاء الى
موجد قديم والقديم من لا يتقدمه شيء ولا يصح عدمه
وهو فاعل لا مفعول والله تبارك وتعالى وذلك الكمال
ثبت ان معرفة الله بالدليل فرض عين او كفاية والطريق اليها
بالسؤال عنها متعين لانه مقدم منها لكن لما عرف بالضرورة ان
الخالق غير مخلوق او بالكسب الذي يكون على سبيل التفنن
والا فالتوصل الى معرفة ذلك وازالة الشبهة عنه صريح الايمان

اذ لا بد من الانقطاع الى من لا يكون

خالقا دفعا للتسلسل وقد تقدم نحو هذا في صفة ابليس من
بدأ الخلق وما ذكره من ثبوت الوجوب يأتي البحث فيه
ان شاء الله تعالى في اول كتاب التوحيد ويقال ان نحو هذه المسألة
وقعت في زمن الرشيد في قصة له مع صاحب الهند وانه كتب
اليه هل يمتنع والخالق ان يخلق مثله فسأل اهل العلم فيدر شاب
فقال هذا السؤال محال لان المخلوق محدث والمحدث لا يكون
مثل القديم فاستحال ان يقال يقدر ان يخلق مثله او لا يقدر
كما يستحيل ان يقال في القادر العالم يقدر ان يصير عاجزا جاهلا
الحديث التاسع حديث ابن مسعود في سؤال اليهود عن الروح وقد
تقدم شرحه مستوفى في تفسير سورة سبحان وقوله في هذه الرواية
فقام ساعة فنظرت فعرفت انه يوحى اليه فتأخرت حتى صعد الوحي

ظاهر بل انه اجابهم في ذلك الوقت

وهو يرد على من وقع في مغازي موسى بن عقبة وسير سليمان التيمي ان جوابه
تأخر ثلاثة ايام وفي سيرة ابن اسحق تأخر خمسة عشر يوما وسيأتي البحث
في شيء منه بعد اربعة ابواب ان شاء الله تعالى قوله باب
الاقتداء بافعال النبي صلى الله عليه وسلم الاصل فيه قوله تعالى لقد كان
لكم في رسول الله اسوة حسنة وقد ندب جمع الى وجوب التأسي به
في عموم الامر بقوله وما اتاكم الرسول فخذوه وبقوله فليحذر الذين يخالفون
عن امره فيجب اتباعه في فعله كما يجب في قوله حتى يقوم دليل على الندب
او الخصوصية قال الاخرون يحتمل الوجوب والندب والاباحة
فيحتاج الى القرينة والجمهور للندب اذا ظهر وجه القربة فيه وقيل
ولو لم يظهر ومنهم من فصل بين التكرار وعدمه وقال اخرون
ما يفعله ان كان بيان لمجمل فحكمه حكم ذلك المجمل وجوبا او ندبا
او اباحة والا فان ظهر وجه القربة فللندب والا فللاباحة
وجه التقرب فللاباحة واما تقريره على ما يفعل بحضرته فكذلك
على الجواز والمسألة مبسوطة في اصول الفقه وسيأتي لها تعارض من

قوله وفعله وتفرع من ذلك حكم الخصائص

وقد افردت بالتصنيف وكتب شيخنا الحافظ صلاح الدين
العلائي فيه مصنفا جليلا وحاصل ما ذكر فيه ثلاثة اقوال احدها
تقدم القول لان له صيغة تتضمن المعاني بخلاف الفعل ثانيها الفعل
لانه لا يطرقه من الاحتمال ما يطرق القول ثالثها يرجع الى الترجيح
وكذلك يحمل ما لم يقم قرينة تدل على الخصوصية وذهب الجمهور
الى الاول والحجة له ان القول يعبر به عن المحسوس والمعقول
بخلاف الفعل يختص بالمحسوس فكان القول اعم وبان القول متفق
على انه دليل بخلاف الفعل لان القول يدل بنفسه بخلاف الفعل
فيحتاج لواسطة وبان تقديم الفعل يفضي الى ترك العمل بالقول
والعمل بالقول يمكن معه العمل بما دل عليه الفعل فكان القول ارجح بهذه
الاعتبارات قوله حدثنا سفيان هو الثوري كما جزم به المزي قوله

عن ابن عمر في رواية الاسمعيلي من وجه

اخر عن ابي يعلى بسنده سمعت ابن عمر قوله فاتخذ الناس خواتيم
من ذهب وتنبذ فنبذه وقال اني لن البسه فنبذ الناس خواتيمهم
اقتصر على هذا المقدار لانه شمل له على ما سيهم بدأ في الفعل والترك
وقد تقدم شرح ما يتعلق بخاتم الذهب في كتاب اللباس قال ابن
بطال بعد ان حكى الاختلاف في افعاله عليه الصلاة والسلام هل يختص بها
لمن قال بالوجوب بحديث الباب لانه خلع خاتمه فخلعوا خواتيمهم وانزع قبله
في الصلاة فنزعوا ولما امرهم عام الحديبية بالتحلل وتأخروا عن المبادرة

رجاء ان يأخذهم في القتال وان ينصروا
فتكلموا عندهم فقالت لهم ام سلمة اخرج اليهم واحلق وادبح فنفعل
فيا بعوه مسرعين فدل ذلك على ان الفعل ابلغ من القول لطلبهم
عن الوصال قالوا انك تواصل فقال اني اطعم واسقى فلو كان لهم
الا قتداء به لقال وما بي مواصلتي مما يبيح لكم الوصال لكنه عدل
عن ذلك ليبين لهم وجه خصائصه بالمواصلة انتهى وليس في
جميع ما ذكره ما يدل على المدعى من الوجوب بل على مطلق التاسي
بد والعلم عند الله تعالى قوله باب ما يكره من التعمق والتنازع زاد عن ابي ذر في العلم وتعلق بالتنازع باهل
الكتاب لا تقلوا فيه بنكم ولا تقولوا على الله الا الحق صدر الاية
يتعلق فيه بالمهملة وتشديد الميم ثم قاف وهو بمعناه التشديد في الامر
حتى يتجاوز الحد فيه وقد وقع شرحه في الكلام على الوصول في الصيام
حتى قال حتى يدع المتعمقون تعمقهم وامر
التنازع فمن المنازعة وهي في الاصل المجادلة وعبر بها عن المحادلة
والمراد بتمام الدليل لما ان الغلو فيه المبالغة في الشيء والتشديد فيه
حتى يتجاوز الحد وفيه معنى التعمق يقال غلا في الشيء يغلو غلوا وغلا
السعر يغلو غلاء اذا جاوز العادة والسهم يغلو غلوا بفتح ثم سكون
اذا بلغ غاية ما يرمي وورد النهي عنه صريحا فيما اخرجه النسائي
وابن ماجة وصححه بن حبان والحاكم من طريق ابي البختري عن ابن
عباس قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لتقط لي حصيات فلقطت له
حصى الحذف وفيه وايا كم والغلو في الدين فانما اهلك من قبلكم الغلو
في الدين واما البدع فهو جمع بدعة وهي كل شيء لم يسبق له مثال
تقدم فيشمل لغة ما يحمد وما يذم ويختص في عرف اهل الشرع بما
يذم وان وردت في المحمود فعلى معناها
اللغوي واستدل له بالاية ينبغي على ان لفظ اهل الكتاب
مستقيم لتناول غير اليهود والنصارى او يحمل على ان تناول لهما
من عدا اليهود والنصارى بالالحاق وذكر فيه سبعة احاديث الحديث
الاول حديث ابي هريرة في النهي عن الوصول وقد تقدم شرحه في كتاب
التمني لو مد لي في الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم
والي هذه الرواية اشار في الترجمة لكنه جرى على عادته في ايراد
ما لا يناسب الترجمة ظاهرا واورد في بعض طرقه ما يعطي ذلك
وقد تقدم نحو هذا في كتاب الصيام بزيادة فيه وقوله كالمنكل
بضم الميم وسكون النون وبعد الكاف ياء ساكنة من النكاية كذا
لابي ذر عن السرخسي وعن المستملي يراد لنا من الانكار وعلى
هذا فاللام في لهم بمعنى على وعن الكشميهني بفتح النون وتشديد

الكاف المكسورة بعدها لام من الشمائل

وفي رواية الباقين وقد مضى في كتاب الصيام من طريق شيبة عن
الزهري بلفظ كالمنكل لهم حين ابوا ان ينتهوا الحديث الثاني
قوله حدثني ابي ثنا يزيد بن شريك التيمي قوله خطبنا علي
ابن ابي طالب على منبر اجر بالمد وضم الجيم وتشديد الراء موضع
الطوب المشوي ويقال له آجر ممدود وزيادة واو وهو فارسي معرب
قوله فيشر منا اي فنحن قوله فاذا فيها يحتمل ان يكون على
ظهرها لمن قرأها بنفسه قوله المدينة الحرم تقدم شرح ما
يتعلق بذلك في اواخر الحج مستوعبا قوله ذمة المسلمين واحدة
تقدم ما يتعلق بذلك ايضا في الجزية والموادعة وقوله فمن اخفر
بالخاء المعجمة والفاء اي غدر به والهمزة للتعدية اي ازال العهد الذي
هو الستر قوله من والى قوما بغير اذن موالية تقدم ما يتعلق به
في الفرائض وتقدم في اواخر كتاب الفرائض ان الصحيفة المذكورة
تشتمل على اشياء غير هذه من القصاص والعقود وغير ذلك والغرض
بايراد الحديث هنا لكن من احدث حدثا فانه وان قيل في الخبر
بالمدينة فالحكم عام فيها وفي غيرها اذ الكان من متعلقات
الدين وقد تقدم شرح ذلك في باب
حرم المدينة في اواخر كتاب الحج وقال الكرماني في مناسبة حديث
علي للترجمة لعله من جهة ان يستفاد من قوله علي ما عندنا من كتاب
نقرأ الى آخره تبكيت من تسلط في الكلام وجاء بغير ما في الكتاب
والسنة كذا قال الحديث الثالث قوله الاعمش شامسلم نحو
ابن صبيح بمهملة وموحدة مصغر واخره مهملة وهو ابو الضحى مشهور
بكنيته اكثر من اسمه وقد وقع عند مسلم مصرحا به في رواية
جرير عن الاعمش فقال عن ابي الضحى به وهذا يبين عن قول
الكرماني يحتمل ان يكون ابن صبيح ويحتمل ان يكون ابن ابجر
عمران البطين فانهما بروديان عن مسروق وروى عنهما الاعمش
والسند المذكور الى مسروق كوفيون كلهم قوله قالت قالت
عايشة في رواية مسلم من عدة طرق عن الاعمش عن عايشة قوله
رحض فيه وتنزه عنه قوم قد تقدم في باب من لم يواجه الناس
من كتاب الادب هذا الحديث بسنده ومتنه وشرحته هناك
والمراد هنا ان الخبر في الابتاع سواء كان ذلك في العزيمة او الرخصة
وان استعمال العزيمة حينئذ مع الرخصة بقصد الابتاع في المحل
العزيمة بل ربما كان استعمال العزيمة حينئذ مرجوحا كما في الخام

الصلاة في السفر وربما كان مذمومًا

اذا كان رغبة عن السنة كترك المسح على الخفين وادعى ابن بطال
الى ان الذي تنازعوا عنه افضل للصائم وقال غيره لعل القطر في السفر
ونقل ابن التين عن الداودي التقريب عمار خص بذلك النبي صلى الله عليه
وسلم من اعظم الذنوب لانه يرى نفسه اتقى بالله من رسوله وهذا
الحاد قلت لا شك في الحاد من اعتقد ذلك ولكن الذي احتاط به من
اشترانهم في الحديث انه غفر له ما تقدم وما تاخر اي فاذا ترخص
في شيء لم يكن مثل غيره ممن لم يغفر له ذلك فيحتاج الذي لم يغفر له
الى الاخذ بالعزيمة والشدة ليفوزا علمهم صلى الله عليه وسلم
انه وان كان غفر الله له لكنه مع ذلك اخشى الناس لربه واتقاه
فيما فعله صلى الله عليه وسلم من عزيمة ورخصة فهو ينه في عادة
التقوى والخشية لم يحمله التفضل بالمغفرة على ترك الجد في العمل قياما
بالشكر ومما ترخص فيه قائما بولا عانة على العزيمة ليعملها
بنشاط واشار بقوله اعلمهم الى القوة العلمية وبقوله واتقاهم له
خشية الى القوة العملية اي انا اعلمهم بالافضل واولاهم بالعمل به الحديث
الرابع حديث ابن ابي مليكة في قصة ابي بكر وعمر في تاميرهما الاقرع

بني حابس والقعقاع بن معبد على بني تميم

وفيه فنزلت يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم وقد تقدم شرحه
مستوفى في تفسير سورة الحجرات وان المقصود منه قوله تعالى في اول
السورة لا تقدموا بين يدي الله ورسوله ومنه تظهر مطابقته
لهذه الترجمة ونقل ابن التين عن الداودي ان هذا الحديث مرسل
لم يتصل منه سوى شيء يشير ومن نظر الى ما تقدم في الحجرات
استغنى بما فيه عن تتبع كلامه قوله وقال ابن ابي مليكة قال
ابن الزبير هو موصول بالسند المذكور قبله وقد وقعت هذه الزيادة
في رواية المستملي وقد تقدم في تفسير الحجرات بعد قوله فانزل الله
تعالى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم الاية فقال ابن الزبير فذكره
قوله فكان عمر بعد لم يذكر ذلك عن ابيه يعني ابا بكر اذا حدث
النبي الى اخره هكذا افصل بين قوله فكان عمر لم يذكر عن ابيه يعني
واخرها في الرواية الماضية في الحجرات ولفظه فما كان يسمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى يستفهمه ولم يذكر ذلك عن ابيه
قوله حدثه كاخي السرار ما السرار بكسر السين المهملة وتخفيف
الراء اي الكلام السر ومنه المسارة

واما قوله كاخي فقال ابن الاثير يعني قوله كاخي السرار كصاحب
السرار قاله الخطابي ونقل عن ثعلب ان المعنى كالسرار ولفظ اخي
صلة قال والمعنى كالمناجي سرا انتهى وقال صاحب الغايق توفيق

ان

ان معنى قوله كاخي السرار كالسرار لكان

وجهها والكاف في محل نصب على الحال اي على ما معنى تكون صفة لمصدر
محذوف وقوله لا يسمعه حتى يستفهمه تاكيد لمعنى قوله كاخي السرار
اي يخفض ويبالغ حتى يحتاج الي استفهامه عن بعض كلامه وقال
في الفائق الضمير في يسمعه للكاف ان جعلت صفة للمصدر وهو
منصوب المحل على الوصفية فان اعربت حالا فالضمير في يسمعه
لها ايضا ان قدر مضافا والا فليس قوله لا يسمعه حالا من النبي صلى الله
عليه وسلم لو كان لذا المعنى ح والله اعلم الحديث الخامس حديث
عائشة في امر ابي بكر بالصلاة بالناس وفيه مراجعة عائشة وحفصة
وقد تقدم شرحه مستوفى في ابواب الامامة من كتاب الصلاة
والمقصود منه بيان ذم المخالفة وقال ابن التين وفيه ان اوامره
على الوجوب وان في مراجعته فيما امر به بعض المكروه قلق وليس
ما ادعاه من دليل الوجوب ظاهرا الحديث السادس حديث سهل
ابن سعد في قصة الملاعنين وقد مضى شرحه مستوفى في كتاب
والمقصود منه هنا ذكره النبي صلى الله عليه وسلم المسايل ودعا لها ورفع

في رواية الكشميهني دعا بحذف الواو

الحديث السابع حديث مالك ابن اوس في قصة العباس وعلي ومنازعتهما
عند عمر في صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تقدم شرحه
مستوفى في فرض الخمس والمقصود منه هنا بيان كراهة التنازع ويدل
عليه قول عمر ومن معه يا امير المومنين اقض بينهما واراح احدهما
من الاخر فان الظن بهما انهما يتنازعا الا ولكل منهما مسندي ان
الحق بيده دون الاخر فاقضي بهما ذلك الى الخاتمة ثم المحاكمة
التي لولا التنازع لكان اللايق بهما خلاف ذلك وقوله في هذه
الطريق ابتدا وابتشديد المثناة بعدها همزة مكسورة اي
استعجلوا وقوله انشدكم بالله في رواية الكشميهني انشدكم الله
بحذف الباء وبجايز وقوله كما اختازها بالمهملة ثم الزاي في الكشميهني
بالمعجمة ثم الراء والاول اولى وقوله وكان يتفق في رواية الكشميهني
فكان بالفاء وهو اولى وقوله فانبل علي في رواية الكشميهني ثم اقبل

وقوله تزعمان ان ابا بكر فيها كذا هكذا

وقع هنا بالابهام وقد بينت في شرح الرواية الماضية في فرض
الخمس ان تفسير ذلك وقع في رواية مسلم وخلت الرواية المذكورة
عن ذلك ابهاما وقد تقدم هناك بيان كراهة ما نازعني وغيره
من تاويل كلام العباس ما يجاب به عن ذلك وبالله التوفيق
قال ابن بطال في احاديث ابواب ما ترجم له من كراهية التطلع

والتنازع لاختلافه الى ذم من استمر على

الوصال بعد النهي ولا شارة على اني ذم من
عذل فيه واد على ان النبي صلى الله عليه وسلم خصه بامور من علم
الدنيا ند دون غيره واشارته صلى الله عليه وسلم الى ذم من شرد
فيما نرخص فيه وفي قصة بني تميم ذم التنازع المودي الى التشاجر
ونسبه احدهما الاخر الى فحش فقد مخالفته فان فيه اشارة الى ذم كل
حالة تؤول بصاحبها الى فلتات الكلمة والعاداه وفي حديث
عايشة اشارة الى ذم التعسف في المعاني التي خشيها من قيام
ابي بكر مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن التين معنى
قوله في هذه الرواية استبدا اي نسب كل واحد منهما الاخر الى انه
ظلمه وقد صرح بذلك في هذه الرواية بقوله اقضي بيني وبين
هذا الظالم فالدلم يرد انه يظلم الناس وانما اراد ما تاوله في
خصوص هذه القصة ولم يرد ان عليا سب العباس بغير ذلك
لانه صح ابيه ولا ان العباس سب عليا بغير ذلك لانه يعرف
فضله وسابقته وقال المازري هذا اللفظ لا يليق بالعباس
وحاشا لما من ذلك فهو سهو من الرواة
وان كان لا بد من صحته فليس بان العباس تكلم بما لا يعتقد
ظاهره مبالغة في الزجر ورد عالما يعتقد انه مخطئ فيه وكيف
لم ينكره احد من الصحابة ند لا الخليفة ولا غيره مع شدة في
انكار المنكر وما ذاك الا انهم فهموا بقرينة الحال انه لا يريد به
الحقيقة وقد مضى بعض هذا في شرح الحديث في فرض الخمس
وبينه انني لم اقف في شيء من طرق هذه القصة على كلام لعلي في
ذلك وان كان المفهوم من قوله اسبنا بالتثنية ان يكون وقع
منه في حق العباس كلام وقال غيره حاشا على ان يكون ظالما
والعباس ان يصر ظالما بنسبة الظلم الى علي
ليس بظالم ونزل في الكلام قدف تقديره اني هذا الظالم ان لم
ينصف او التقدير هذا كالظالم ونزل بي كلمة حتى تقديره
بي تقال في الغضب لا يراد به حقيقتها ونزلما كان الظلم بغير
حق ند وضع الشيء في غير موضعه تناول الذنب الكبير والصغير فتناول
المخفلة المباحة التي لا يليق عرفا فيحمل الاطلاق على الاخيرة والله
اعلم قوله ما لي انتم من اوي محدثا بضم اوله وسكون
الحاء المهملة وبعد الثالثة اي احدث المعصية قوله
رواه علي عن النبي صلى الله عليه وسلم تقدم موصولا في الباب
الذي قبله وعبد الواحد في حديث انس هو بن زياد وعاصم هو
ابن سليمان المعروف بالاحول وقوله قال

عاصم

عاصم فاخبرني هو موصول السند
المذكور قوله موسى بن انس ذكر الدارقطني في الصواب
عن عاصم عن النضر بن انس لا عن موسى قال والوهم فيه من البخاري
وشيخه قال عاصم وقد اخرجه مسلم على الصواب قلت
ان اراد انه قال عن النضر فليس كذلك فانه انما قال لما اخرجه
عن حامد بن عمير عن عبد الواحد عن عاصم عن انس فان
كان عباس اراد ان الابهام صواب فلا يخفى ما فيه والذي
سماه النضر هو مسدد عن عبد الواحد كذا اخرجه في مسنده
وابو نعيم في المستخرج من طريقه وقد رواه عمر بن ابي خثيم
عن عاصم فبين ان بعضه عنده عن انس بنفسه وبعضه
عن النضر بن انس عن ابيه اخرجه ابو عوانة في مستخرجه
وابو الشيخ في كتاب التزهيب جميعا من طريقه عن عاصم
عن انس قال عاصم ولم اسمع من انس اوادي محدثا فقلت
للنضر ما سمعت هذا يعني القدر الزايد من انس قال
لكني سمعته منه اكثر من مائة مرة وقد تقدم شرح حديثي
علي وانس في اواخر الجزية في اوائل فضائل المدينة في باب
حرم المدينة وذكرت مسألة رواية
من روى هذه الزيادة عن عاصم عن انس بدون الواسطة
وانه مدرج وبالله التوفيق وقال ابن بطال دل الحديث على ان
من احدث حدثا او اوى محدثا في غير المدينة انه غير متوعد
بمثل ما توعد به من فعل ذلك بالمدينة وان كان قد علم ان
من اوى اهل المعاصي انه يشاركهم في الاثم فان من رضي فعل
قوم وعملهم التحق بهم ولكن خصت المدينة بالذكر لشرفها
لكونها مهبط الوحي وموطن الرسول عليه الصلاة والسلام
ومنها انتشر الدين في اقطار الارض فكان لها بذلك فضل على
غيرها وقال غيره آكد في تخصيص المدينة بالذكر انها كانت
اذ ذاك موطن النبي صلى الله عليه وسلم
ثم صارت موطن الخلفاء الراشدين قوله ما
ما يذكر من ذم الرأي اي الفتوى بما يودي اليه النظر وهو يصدق
على ما يوافق النص وعلى ما يخالفه والمذموم منه ما يوجد
النص بخلافه واشار بقوله من الى ان بعض الفتوى
بالرأي لا يذم وهو ما اذا لم يوجد النص من كتاب
او سنة او اجماع وقوله وتكلف القياس اي اذا لم يجد

الامور الثلاثة واحتاج الى التماس فلا
يتكلف بل يستدله على اوضاعه ولا يتعسف في اثبات العلة الجامعة
التي هي من اركان القياس بل اذا لم تكن العلة الجامعة واضحة
فليتمسك بالبراءة الاصلية ويدخل في تكلف القياس ما اذا لم
استدله على اوضاعه مع وجود النص وما اذا وجد النص مخالفه
وتاويله لمخالفته شيا بعيدا ويشتد الذم فيه لمن ينتصر لمن نقلده
مع احتمال ان لا يكون الاول اطلع على النص قوله ولا تقف لا تقل
ما ليس لك به علم احتج لما ذكره من ذم التكلف بالاية وتفسير
التقفو بالقول من كلام ابن عباس بما اخرجه الطبري وابن ابي حاتم
طريق علي ابن ابي طلحة عنه وكذا قال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة
لا تقف ما ليس لك به علم لا تقل رايت ولم تر وسمعت ولم تسمع
والمعروف انه لا تتباع وقد تقدم في حديث موسى والخضر فاد فطلق
يقفوا اثره اي تتبعه وفي حديث الصيد تقتفي اثره اي تتبع
وقال ابو عبيدة معناه لا تتبع ما لا تعلم وما لا يعنيك وقال الراغب
الاقتفا اتباع الفعا كما ان الارتداف اتباع الردف ويكنى بذلك
عن الاعتناب وتتبع المعاني ومعنى ولا تقف ما ليس لك به علم
لا تحكم ما لقيانة وانظن والتيانة مقلوب عن السلف

ان المراد شهادة الزور والقول بغير علم

او الرمي بالباطل هذه المعاني متقاربة ثم ذكر قول ابي عبيدة
ثم قال اصل التقفو العيب ومنه حديث الاستنثار فقة لا تقفو
احدا ولا تقتفي من ابيتنا ومنه قول الشاعر ولا اقفوا الحواضن
ان نتينا شر نقل عن بعض الكوفيين ان اصله القيافة وهي
اتباع الاثر وتقفيت بالتشديد لو كان كذلك لكانت القراءة
بضم القاف وسكون الفا لكن زعم ابن قتيبة ان القلب قال والاولى
بالصواب الاول انتهى والقراءة التي اشار اليها تقدمت في
السواد عن معاذ القاري واستدل الشافعي للرد على من يقلد
القياس على الخبر بقوله تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله
والرسول قال معناه والله اعلم اتبعوا في ذلك ما قال
الله ورسوله واورد وصلى الله وآله وسلم قال مقتاه البيهقي

منها حديث ابن مسعود ليس عام الا

الذي بعده شر منه لا اقول عام اخصب من عام ولا امير خير
من امير ولكن ذهاب العلما ثم يحدث قوم يقيسون
الامور برايهم فيهدم الاسلام قوله حدثنا سعيد بن منصور

نسب

نسب الى جده يكنى ابا عيسى رعين مهملة

ثم نون مصغر وهو من الثقات الفقها وكان يكتب للحكام
قوله عبد الرحمن بن شريح هو ابو شريح الاسكندراني ممجمة اوله
مهملة اخره وهو ممن وافقت كنيته اسم ابيه قوله وغيره
هو ابن لهيعة ايهم البخاري لضعفه وجعل الاعتماد على رواية
عبد الرحمن لكن ذكر الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر في الجزء الذي
جمعه في الكلام على حديث معاذ بن جبل في التباس ان عبد الله بن
وهب حدث بهذا الحديث عن ابي شريح وابن لهيعة جميعا لكنه
قدم لفظ ابن لهيعة وهو مثل اللفظ الذي هنا ثم عطف عليه رواية
ابي شريح فقال بذلك قلت وكذلك اخرجه ابن عبد البر في
بيان العلم من رواية سحنون عن ابن وهب عن ابن لهيعة فساقه
ثم قال قال ابن وهب واخبرني عبد الرحمن بن شريح عن ابي
الاسود عن عروة بن عمرو بذلك قال ابن طاهر فما كان يدري
هل اراد بقوله بذلك اللفظ والمعنى او المعنى فقط حتى وجدنا
مسلما اخرجه عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن عبد الرحمن

بن شريح وحده فساقه بلفظ مغاير للفظ

الذي اخرجه البخاري قال نوفنا ان اللفظ الذي حذفه البخاري
هو لفظ عبد الرحمن بن شريح الذي ابرزه هنا والذي اورده
هو لفظ ابن لهيعة الذي ابهمه انتهى وسا ذكر تفاوتهما وليس بهما
في المعنى كبير امر وكنت اظن ان مسلما حذف ذكر ابن لهيعة عمدا
لضعفه واقتصر على عبد الرحمن بن شريح حتى وجدت الاسماعيلي
اخرجه من طريق حرملة بغير ذكر ابن لهيعة فعرفت ان ابن وهب
هو الذي كان يجمعهما اولا ويفرد ابن شريح ثانيا وعند ابن وهب
فيه شيخان آخران بسند آخر اخرجه ابن عبد البر في بيان
العلم من طريق سحنون نا ابن وهب نا مالك وسعيد بن عبد
الرحمن كلاهما عن هشام بن عروة بالفظ المشهور وقد ذكرته

في كتاب العلم ان هذا الحديث مشهور

عن هشام بن عروة عن ابيه رواه عن مسلم اكثر من سبعين
نفسا واقول هنا ان ابا القاسم عبد الرحمن بن الحافظ ابي عبد الله
ابن مندة ذكر في كتاب التذكرة ان الذين رووه عن الحافظ هشام
اكثر من ذلك وسرد اسماءهم فزاد واحدا على اربعة نفس وسبعين
نفسا منهم من الكبار شعبة ومالك وسفيان الثوري وحماد وزائدة
وابن جريج وسفر وابو حنيفة وسعيد بن ابي عروبة والحمادان
ان ومعمر بل اكثر منهم مثل يحيى بن سعيد الانصاري وموسى بن عقبة
والاعمش ومحمد بن عجلان وايوب وبكير بن عبد الله بن الاشج

وصفوان بن سليم وابو سلمة ويحيى
ابن ابي كثير وعمارة بن غزية وهؤلاء العشرة كلهم من صغار
التابعين وهم من اقرانه ووافق بسطامها على روايته عن عروة
ابو الاسود ومحمد بن عبد الرحمن الذي يقال له ابن نوفل
وهو الذي رواه عنه ابن لهيعة وابو شريح ورواه عن عروة ايضا
ولداه يحيى وعثمان وابو سلمة بن عبد الرحمن وهو بن اقرانه
والدراوردي ووافق عروة على روايته عن عبد الله بن عمرو بن العاص
عمر ابن الحكم ابن ثوبان اخرجه مسلم من طريقه ولم يسق لفظه
لكن قال بمثل حديث بسطام بن عروة وكان سياقه هو الذي رواه جرير
ابن عبد الحميد عن هشام وساذكر ما في رواية بعض من ذكر من فائدة
زائدة ☜ عن ابي الاسود في رواية مسلم بسنده الى ابن
شريح ان ابا الاسود حدثه ☜ عن عروة زاد حرملة
في روايته ابن الزبير ☜ حج علينا اي مر علينا حاجا عبد
الله ابن عمرو فسمعته يقول النبي صلى الله عليه وسلم في رواية
مسلم قالت لي عائشة يا ابن اختي بلغني
ان عبد الله بن عمرو مارا بنا الى الحج فالقه فاسأله فانه قد حمل عن
صلى الله عليه وسلم علما كثيرا قال فلقيته فسألته عن اشياء يذكرها
عن النبي صلى الله عليه وسلم فكان فيما ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ☜ ان الله لا ينزع العلم بعد ان اعطاكموه في رواية
ابي بكر عن المسعودي والكثيمي بعد ان اعطاهموه بالهاء ضمير الغيبة بدل
الكاف ووقع في رواية حرملة لا ينتزع العلم من الناس انتزاعا وفي
رواية هشام الماضية في كتاب العلم من طريق مالك عنه ان الله
لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد وفي رواية
سفيان ابن عيينة عن هشام من قلوب العباد اخرجه الحميدي في
مسنده عنه وفي رواية جرير عن هشام عند مسلم مثله لكن قال
من الناس وهو اوردني اكثر الروايات وفي رواية محمد بن عجلان
عن هشام عند الطبراني ان الله لا ينزع
العلم انتزاعا ينتزعه رواية محمد بن عجلان عن هشام عند
الطبراني ان الله لا ينزع العلم منهم بعد ان اعطاهم ولم يذكر
على من يعود الضمير وفي رواية معمر عن هشام عند الطبراني ان
الله لا ينزع العلم من صدور الناس بعد ان يعطيهم اياه واظن عبد
الله ابن عمرو انما حدث بهذا جوابا عن سؤال من سأله عن الحديث
الذي رواه ابو امامة قال لما كان في حجة الوداع قام رسول الله
صلى الله عليه وسلم على جمل ادم فقال

يا ايها

يا ايها الناس خذوا من العلم قبل ان يقبض
ان يرفع من الارض الحديث وفي اجره الا ان ذهاب العلم
ذهاب حملته ثلاث مرات اخرجه احمد والطبراني والداري
فبين عبد الله بن عمرو الذي ورد في قبض العلم ورفع العلم انما
هو على الكيفية التي ذكرها وكذلك اخرج نا سم ابن اصبغ ومن
طريقه ابن عبد البر ان عمر سمع ابا هريرة يحدث يحدث
يقبض العلم فقال ان قبض العلم ليس بان يذهب بالعلماء ولكن
ينزع من صدور الرجال ولكنه قبض العلماء وهو عند اهل البزار
من هذا الوجه ☜ لكن سيزعم منهم مع قبض العلماء
بعلمهم كذا بالنون والتذكير ينتزعه بقبض العلماء مع علمهم ففيه
نوع ثقل ووقع في رواية حرملة ولكن بقبض قبض العلم
وهما بمعنى متقاربة ☜ فيبقى ناس جهال هو بفتح اول
ينفي في روايته حرملة ويبقى في الناس ورساجها لا وهو
بضم اوله يبقى وتقدم في كتاب العلم ضبط رؤساء هو بضبعة
جمع رأس وهي رواية الاكثر ورئيس وفي رواية هشام التي
اذا لم يبق عالم هذه رواية ابي ذر
من طريق مالك ولغيره لم يبق عالما اتخذ الناس رؤسا
جهالا وفي رواية جرير عند مسلم حتى اذا لم يترك عالما وكذا
في رواية صفوان ابن سليم عند الطبراني وهي قوية الدلالة
الثالثة وفي رواية محمد بن عجلان حتى اذا لم يبق عالم وكذا
في رواية شعبة عن هشام وفي رواية محمد بن هشام ابن
عروة عن ابيه عند الطبراني فيصير للناس رؤس جهال وفي
رواية معمر عن الزهري عن عروة عنده بعد ان يعطيهم اياه
ولكن يذهب بالعلماء كلما ذهب عالم ذهب بما معه من العلم حتى
حتى يبقى من لا يعلم ☜ يستفتون
فيفتون برأيهم فيضلون بفتح اوله ويضلون بضمه وفي رواية
حرملة يفتونهم بغير علم فيضلون ويضلون وفي رواية محمد
ابن عجلان يستفتونهم فيفتونهم وانما في مثله وفي رواية
هشام بن عروة فيسئلون فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا وهي
رواية الاكثر وخالف الجميع قتيبة ابن الربيع وهو صدوق
ضعف من قبل حفظه فرواه عن هشام بلفظ لم يزل امر بني
اسرائيل معتدلا حتى نشأ فيهم ابناء سبايا الامم فافتوا بالرأي
فضلوا واضلوا اخرجه البزار وقال تفرد به قتيبة قال
والمحفوظ بهذا اللفظ ما رواه غيره عن هشام فارسله

شبكة الألوكة www.alukah.net

قلت والمرسل المذكور اخرجه الحميدي في
النوادر والبيهقي في المدخل من طريقه عن ابن عيينة قال
سأل هشام بن عروة عن أبيه فذكره كرواية قيس سوا
قوله فحدثت به عائشة زاد حرملة في روايته فلما حدث
عائشة بذلك اعظمت ذلك وانكرته وقالت احدثك انه
سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول هذا قوله ثم ان عبد الله
ابن عمر حج بعد فقالت يا ابن اختي انطلق الى عبد الله فاسئله
منه الذي حدثني عنه في رواية حرملة فلقيته انه حج من السنة
المقبلة ولفظه قال عروة حتى اذا كان قابل قالت له ان ابن
عمرو قد تقدم فالقه ثم ناخه حتى نسأله عن الحديث الذي ذكره
لك في العلم قوله فجئته فسألته في رواية حرملة فذكره لي قوله
فلقيته فحدثني به في رواية حرملة بنحو ما حدثني به في مرته
كنحو ما حدثني في رواية حرملة بنحو ما حدثني به في مرته
الاولى ووقع في رواية سفيان بن عيينة الموصولة قال
عروة ثم لبث سنة ثم لقيت عبد الله بن عمرو في الطواف
فسألت فاخبرني به فاتيا ان لقاه
اياه في المرة الثانية كان بمكة وكان عروة كان حج في
تلك السنة من المدينة وحج عبد الله من مصر فبلغ عائشة
ويكون قولها فتذهب اي من مصر طالبا لمكة لانه يلزم المدينة
اذ لو دخلها للتنبيه عروة بها ويحتمل ان يكون عائشة بحثت
تلك السنة وحج معها عروة فقدم عبد الله بعد فلقيه عروة
بامر عائشة فتعجب فقال والله لقد حفظ عبد الله بن عمر
وفي رواية حرملة فلما اخبرتها بذلك قالت ما احسبه الا
صدق اراه لم يزد فيه شيا ولم ينقص قلت ورواية الاصل
تحتمل ان عائشة كان عندها علم من الحديث وظنت انه زاد
فيه او نقص فلما حدث به ثانيا كما حدث
به ثانيا كما حدث به اولا تذكرت انه على وفق ما كانت
سمعت ولكن رواية حرملة التي ذكر فيها انها انكرت
ذلك لما عظمته ظاهره في انه لم يكن عندها من الحديث علم
ويويد ذلك انها لم تنكر على انه حفظه الا لكونه حدث
به بعد سنة كما حدث به اولا لم يزد ولم ينقص قال
عياض لم يتهم عائشة عبد الله ولكن لعلها نسبت اليه انه
مما قراه من الكتب القديمة لانه قد طالع كثيرا منها ومن ثم
قالت احدثك انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم

يقول

يقول هذا انتهى وعلى هذا فروايته
معمر عن الزهري عن عروة عن عبد الله بن عمرو بن العاص
وصح في مصنف عبد الرزاق وعند احمد والنسائي والطبراني من
طريقه ولكن الترمذي لما اخرجه من رواية عبدة بن سليمان
عن هشام ابن عروة قال راى الزهري هذا الحديث عن عروة
عن عبد الله بن عمرو عن عروة عن عائشة وهذه الرواية التي
اشار اليها رواها يونس بن يزيد عن الزهري عن عروة عن عائشة
وهذه الرواية التي اشار اليها رواها يونس بن يزيد عن الزهري
عن عروة عن عائشة اخرجه ابو عوانة في صحيحه والترمذي من
طريق شبيب بن سعيد عن يونس وشبيب في حفظه شيء وقد
شذ بذلك ولما اخرجه عبد الرزاق من رواية الزهري رد فيه
بروايته معمر عن يحيى ابن ابي كثير عن عروة عن عبد الله بن عمر
وقال اشهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرفع الله العلم
بقبض يقبضه ولكن يقبض العلما الحديث وقال بن عبد الله في
بيان العلم رواه عبد الرزاق ايضا عن معمر عن هشام بن عروة بمعنى
حديث مالك قلت ورواية يحيى اخرجها
الطيالسي عن هشام الدستوائي عنه وجدت عن الزهري فيه
سندا اخر اخرجه الطبراني في الاوسط من طريق العلا بن سليمان
الرقي عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة فذكر مثل رواية هشام
سواء لكن زاد بعد قوله واضلوا عن سواء السبيل والعلا بن سليمان
ضعفه ابن عدي واورده من وجه اخر عن ابي هريرة بلفظ
رواية حرملة الآتي مضت وسنده ضعيف ومن حديث ابي سعيد
الخدري بلفظ يقبض الله العلما ويقبض العلم معهم فتنشا احداث
ينزو بعضهم على بعض نزو الفيل على الفيل ويكون الشيخ فيهم مستضعفا
وسنده ضعيف واخرج الدارمي من حديث ابي الدرداء قوله ذهاب العلم
ذهاب العلما وعن حذيفة قبض العلم قبض العلما وعند احمد عن ابن
مسعود قال هل تدرون ما ذهاب العلم ذهاب العلما وافاد حديث
ابي امامة الذي اشرف اليه اولا وقت حديث النبي صلى الله عليه وسلم
بهذا الحديث في حديث ابي امامة بين
الفائدة الزائدة ان بقا الكتب بعد رفع العلم بموت العلما لا ينفي
من ليس بعالم شيا فان نفع بقيته فسأله اعرابي فقال يا نبي الله كيف
يرفع العلم منا وبين اظهرنا المصاحف وقد تعلمنا ما فيها وعلمناها
ابناءنا ويعلمها ابناؤنا وخدمنا ندفع اليه راسه ويلوي مغضبا فقال
وهذه اليهود والنصارى بين اظهرهم المصاحف لم يتعلقوا منها

يحدث بما حاكم به اباه وبهذه الزيادة

شواهد من حديث عوف بن مالك وابن عمر وسفوان بن عسال وغيرهم
وهي عند الترمذي والطبراني والدارمي والبزار بالفاظ مختلفة وفي
جميعها هذا المعنى وقد فسر عمر قبض العلم بما وقع تفسيره به في حديث
في حرث عبد الله بن عمرو وذلك فيما اخرجه احمد من طريق يزيد
ابن الاصم عن ابي هريرة فذكر الحديث وفيه ويرفع العلم فقال عمر فقلت
اما انه ليس تنزع من صدور العلماء ولكن بذهاب العلماء وهذا
يحتمل ان يكون عند عمر مرفوعا ليكون شاهدا قويا لحديث عبد الله
ابن عمرو واستدل بهذا الحديث على جواز خلو الزمان عن مجتهد
وهو قول الجمهور خلافا لاكثر الحنابلة وبعض من عزم لانه
صريح في رفع العلم بقبض العلماء وفي تنويس اهل الجهل ومن لازمة
الحكم بالجهل واذا انتفى العلم ومن يحكم بها استلزم انتفاء الاجتهاد
والمجتهد وعورض هذا بحديث لا تزال طائفة من امتي ظاهرين
حتى يأتيهم امر الله وفي لفظ حتى تقوم الساعة او حتى يأتي امر
الله وعني في العلم كالاول بغير شك

وفي رواية مسلم فكلاهما يرفع الخلل عن الحق حتى يأتي امر
الله ولم يشك وهو المعتمد واجيب اولا بانه ظاهر في عدم الخلو
لا في نفي الجواز وثانيا بان الدليل الاول اظهر لانه صريح بقبض
العلم تارة وبرفعه اخرى بخلاف الثاني وعلى تقدير التعارض
ينبغي ان الاصل عدم المانع قالوا الاجتهاد فرض كفاية فيستلزم
انتفاؤه الاتفاق على الباطل واجيب بان بقاء فرض الكفاية
مشروط ببقاء العلماء اما اذا اقام الدليل على انقراض العلماء فلا كان
بفقدهم تنتفي القدرة والتمكن من الاجتهاد واذا انتفى ان يكون
مفقودا لم يقع التكليف به هكذا انتصر عليه جماعة وقد تقدم
في باب تقوم الزمان حتى تعبد الاوثان في اواخر كتاب الفتن
ما يشير الى ان محل وجود ذلك فقد المسلمين بهبوب الريح
التي تمحو بعد عيسى عليه السلام فلا يبقى احد في قلبه مثقال ذرة
من ايمان الا قبضته وبقي شرار الناس فعليهم تقوم الساعة
وهو بمعناه عند مسلم كما بينته هناك

فلا يرد اتفاق المسلمين على ترك فرض الكفاية والعمل بالجهل
لعدم وجودهم وهو المعبر عنه بقوله حتى يأتي امر الله واما الرواية
بلفظ حتى تقوم الساعة فهي محمولة على اشراطها بوجود اشراطها
وقد تقدم هذا بادلته في الباب المذكور وبوبه ما اخرجه
احمد وصححه الحاكم عن حذيفة رفعه يدرس الاسلام كما

يدرس

يبدرس وشي الثوب الى غير ذلك من الاحاديث

وجوز الطبري ان يبقى في كل من الحديثين المحل الذي يكون فيه تلك
الطائفة الموصوفون بشرار الناس الذين يقوم لهم بعد ان يقبض
الصالح من يقبضه يكونون مثلا ببعض البلاد كالمشرق التي هي اصل
الفتن والموصوفون كالمشرق التي هي اصل الفتن والموصوفون
بانهم على الحق يكونون مثلا ببعض البلاد كبيت المقدس لقوله في حديث
معاذ انهم بالشام وفي لفظ بيت المقدس وما قاله وان كان محتملا
يرده قوله في حديث انس في صحيح مسلم لا تقوم الساعة الا على
الارض الله الله الى غير ذلك من الاحاديث التي تقدم ذكرها
في معنى ذلك والله اعلم ويمكن ان ينزل هذه الاحاديث على الترتيب
في الواقع فيكون اولا رفع العلم بقبض المجتهدين الاجتهاد المطلق
ثم المقيد ثانيا فاذا لم يبق مجتهد استووا في التقليد لكن ربما كان بعض
المقلدين اقرب الى بلوغ درجة الاجتهاد المقيد من بعض ولا سيما
ان قدرنا على جواز تجزي الاجتهاد ولكن لغلبة الجهلة يقدم اهل
الجهل امثالهم واليه الاشارة بقوله اتخذ الناس رؤسا جهالا وهذا
لا يبقى تنويس بعض من لم يتصف بالجهل

لتمام كما لا يمتنع تنويس من ينسب الى الجهل في الجملة في زمن
اهل الاجتهاد وقد اخرج ابن عبد البر في كتاب العلم من طريق
عبد الله بن وهب سمعت خلاد بن سليمان الخضرمي يقول
حدثنا دراج ابو السمح يقول بلغني عن الناس زمان يسمن الرجل
راحته حتى يسير عليها في الامصار يلتمس من يفتيه تسنه
قد عمل بها فلا يجد الا من يفتيه بالظن فيعمل على ان المراد الاغلب
الاكثر في الحالين وتدبر جر هذا مشاهدا ثم يجوز ان يقبض تلك
الصفة ولا يبقى الا الفقد الصرف وح يتصور خلو الزمان عن مجتهد
حتى في بعض الابواب بل في بعض المسائل ولكن ينبغي من له نسبة الى
العلم في الجملة نظير بزادح غلبة الجهل وتنويس اهله ثم يجوز ان
يقبض اولئك حتى لا يبقى منهم احد وذلك جدير بان يكون عند
خروج الدجال او بعد موت عيسى عليه السلام وح يتصور خلو الزمان
عن من ينسب الى العلم اصلا ثم يهب الريح فيقبض كل مومن وهناك
يتحقق خلو الارض عن مسلم فضلا عن عالم فضلا عن مجتهد ويبقى
شرار الناس فعليهم تقوم الساعة والعلم

عند الله تعالى وقد تقدم في اوائل كتاب الفتن كثير من المباحث
والمقول التكلفة بقبض العلم والله المستعان وفي الحديث
الزجر عن تنويس الجاهل لما يترتب عليه من المفسدة وقد يتمسك
به من لا يجيز تولية الجاهل بالحكم ولو كان عاقلا عفيفا لكن اذا

دار الامرين العالم الفاسق والجاهل

العقيف اولى لان ورعه يمنعه عن الحكم بغير علم فيحمله على البحث
والسوال وفي الحديث ايضا حض اهل العلم وطلبته على احد
بعضهم عن بعض وفيه شهادة بعضهم لبعض بالحفظ والفضل وفيه
حض العالم طالبه على الاخذ عن غيره ليستفيد ما ليس عنده وفيه
التثبت فيما يحدث به المحدث اذا قامت قرينة الذهول
ومراعاة الافاضل من جهته قوله لعائشة اذهب اليه فناخه
حتى نسايله عن الحديث ولم تقل له سله عنه انفة واحتشاما من
استحياء شديد وقال ابن بطال التوفيق بين الاية والحديث
في ذم العمل بالراي وبين ما فعله السلف استنباط الاحكام
ان نص الاية يتضمن القول باكثر الراي وبين ما فعله بغير علم فخصص
بد من تكلم برايه مجرد عن استناد الى اصل ورد شيء الحديث
دم من افتى مع العلم بذلك وصنهم بالضلال والاضلال والا
ضلال والاقتدار مدح من استنبط من الاصل بقوله لعلمه الذين
يستنبطونه منهم فالراي اذا كان مستندا
الى اصل من الكتاب او السنة او الاجماع فهو المحمود واذا كان
لا يستند الى شيء منها فهو المذموم قال وحديث سهل
ابن حنيف وعمر ابن الخطاب وان كان يدل على ذم الراي لكنه
مخصوص بما اذا كان معارضا للنص فكانه قال انهما الراي اذا
خالف السنة كما وقع لنا حيث امرنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالتحلل اذا حبسنا الا ستمرار على الاحرام واردنا القتال
ليكمل نسكنا وتظهر عدونا وخفي عنا حينئذ ما ظهر لنبي
صلى الله عليه وسلم مما حمرت عفاصه وعمر هو الذي كنت الله فاتبع
فيه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لم يتبين لك
في السنة فاجتهد فيه رايك هذه رواية سيار عن الشعبي
وفي رواية السباعي عن الشعبي عن شريح ان
عمر كتب اليه نحوه وقال في اخره اقض بما في كتاب الله فان لم يكن
فبما في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان لم يكن فيما قضى به
الصالحون فان لم يكن فان شئت فتاخر وما ارى التاخر الا خيرا
لك فهذا عمر يامر بالاجتهاد ويدل على ان الراي الذي ذمه
ما خالف الكتاب او السنة واخرج ابن ابي شيبة بسند صحيح
عن ابن مسعود نحو حديث عمر من رواية الشيباني وقال في اخره
فان جاء ما ليس في ذلك فليجتهد رايه فان الحلال بين والحرام
بين فدع ما يريبك الى ما لا يريبك **قوله** حدثنا عمران

نو

هو عبد الله بن عثمان وعمران لقب وابو

حمزة بالمهملة ثم الزاي هو السكري وسياق المتن على لفظ ابي
عوانة لانه ساق لفظ عبدان في كتاب الجزية ووقعت رواية
ابي عوانة مقدمة على رواية ابي حمزة وساق المتن ثم عطف
عليه رواية ابي حمزة وفي اخره فسمعت سهل بن حنيف يقول ذلك
قوله قال سهل ابن حنيف ايها الناس قد تقدم بيان
سبب خطبته بذلك في تفسير سورة الفتح وبيان المراد بقول
سهل يوم اي حندل وقوله يقطعنا بالظاء المعجمة المكسورة
بعد القاف التاكنة اي يوقعنا في امر فظيع وهو الشديد في الفتح
ونحوه وقوله الا سهلت بسكون اللام بعد الهاء والنون المفتوحتين
الى الفرج وقوله بنا في رواية الكشميهني لها ومراد سهل انهم كانوا
اذا دفعوا في سدة يحتاجون فيها الى القتال في المغازي والبثوث
والفتوح العمرية عمد وا الى سيوفهم ثم استثنى لحرب التي وقعت
بصفين لما وقع فيها من ابطال النصر وشدة المعارضة من حجج
الفريقين اذ حجة على ومن معه ما شرح لهم من قتال اهل البغي حتى
يرجعوا الى الحق وحجة معوية ومن معه
فاوقع من قتل عثمان مظلوما ووجود قتلته باعيانهم في العسكر
العراقي فعظمت الشبهة حتى انشد القتال وكثر القتل في الكائبين
الى ان وقع التحكيم فكان ما كان **قوله** قال ابو وايل شهدت
صفين وبئست صفين كذا لابي ذر وكغير وبئست صفون
وفي رواية الكشميهني مثله ولكن قال وبيست الصفون بزيادة
الف ولام والمشهور في صفين كسر الصاد المهملة وبعضهم
فتحها وبعضهم فتحها وجزم بالكسر جماعة من الائمة والفا مكسورة
مثقلة اتفاقا والاشهر فيها الياء بدل النون كما رد بن وفلسطين
وقنسرين وغير ما وفيهم من ابدل الياء واوا في الاحوال وعلى
هاتين اللغتين فاعرابها اعراب عشرين وعربون وفيهم
من اعربها اعراب جمع المذكر السالم منصرفا
بحسب العوامل مثل جاءني عليون ورايت عليين ومررت بعليين وفيهم
من فتح النون مع الواو ومع ما قبلها كذلك ابن مالك فلم يذكر
فتح النون مع الياء لزوما وقوله انهموا رايكم على دينكم اي لا تقولوا
في امر الدين بالراي المجرد الذي لا يستند الى اصل من الدين ونحو
كقوله على فيما اخرجه ابو داود بسند حسن لو كان الدين بالراي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

دار الامرين العالم الفاسق والجاهل
العنيف اولى لان ورعه يمنعه عن الحكم بغير علم فيحمله على البحث
والسؤال وفي الحديث ايضا حض اهل العلم وطلبته على احد
بعضهم عن بعض وفيه شهادة بعضهم لبعض بالحفظ والفضل وفيه
حض العالم طالبه على الاخذ عن غيره ليستفيد ما ليس عنده وفيه
التثبت فيما يحدث به المحدث اذا قامت قرينة الذهول
ومراعاة الافاضل من جهته قوله لعائشة اذهب اليه فاسأله
حتى تسأله عن الحديث ولم تقل له سله عنه ابتداء خشية من
استجهاله وقال ابن بطال التوفيق بين الاية والحديث
في ذم العمل بالراي وبين ما فعله السلف استنباط الاحكام
ان نص الاية يذم القول باكثر الاي وبين ما فعله لغير علم فيحصل
بد من تكلم برأي مجرد عن استناد الى اصل ديني الحديث
ذم من افتى مع الجهل وذلك وصفهم بالضلال والاضلال والا
ضلال والافتاء منزح من استنبط من الاصل بقوله لعلمه الذين
يستنبطونه منهم فالراي اذا كان مستندا
الى اصل من الكتاب او السنة او الاجماع فهو المحمود واذا كان
لا يستند الى شيء منها فهو المذموم قال وحديث سهل
ابن حنيف وعمر ابن الخطاب وان كان يدل على ذم الراي لكنه
مخصوص بما اذا كان معارضا للنص فكانه قال انهموا الراي اذا
خالف السنة كما وقع لنا حيث امرنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالتحلل اذا حبسنا الا ستمر على الاحرام واردنا القتال
فيكمل نسكنا وننفر عدونا وخفي علينا حينئذ ما ظهر لنبي
صلى الله عليه وسلم مما حمون عفاه وعمر هو الذي كنت الله فاتبع
فيه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لم يتبين لك
في السنة فاجتهد فيه رأيك هذه رواية سيار عن الشعبي
وفي رواية الشيباني عن الشعبي عن شريح ان
عمر كتب اليه نحوه وقال في اخره اقض بما في كتاب الله فان لم يكن
فبما في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان لم يكن فيما قضى به
الصالحون فان لم يكن فان شئت فتأخر وما ارى تأخرا الا خيرا
لك فهذا عمر يأمر بالاجتهاد ويدل على ان الراي الذي ذمه
ما خالف الكتاب او السنة واخرج ابن ابي شيبة بسند صحيح
عن ابن مسعود نحو حديث عمر من رواية الشيباني وقال في اخره
فان جاء ما ليس في ذلك فليجتهد رأيه فان الحلال بين والحرام
بين ندع ما يريبك الى ما لا يريبك قوله حدثنا عبدان
هو

هو عبد الله بن عثمان وعبدان لقب وابو
حمزة بالمهملة ثم الزاي هو السكري وسياق المتن على لفظ ابي
عوانة لانه ساق لفظ عبدان في كتاب الجزية ووقعت رواية
ابي عوانة مقدمة على رواية ابي حمزة وساق المتن ثم عطف
عليه رواية ابي حمزة وفي آخره فسمعت سهل بن حنيف يقول ذلك
قوله قال سهل ابن حنيف يا ايها الناس قد تقدم بيان
سبب خطبته بذلك في تفسير سورة الفتح وبيان المراد بقول
سهل يوم اي جندل وقوله يتطعنا بالظاء المعجمة المكسورة
بعد الفا التاكنة اي يوقعنا في امر فظيع وهو الشديد في الفتح
ونحوه وقوله الا سهلت بسكون اللام بعدها الهاء والنون المفتوحتين
الى الفرج وقوله بنا في رواية الكشميهني بها ومراد سهل انهم كانوا
اذا دفعوا في سدة يختاجون فيها الى القتال في المغازي والثبوت
والفتوح العمرية عمد وا الى سيوفهم ثم استغنى الحرب التي وقعت
بصفين لما وقع فيها من ابطال النصر وشدة المعارضة من جيش
الفريقين اذ حجة على ومن معه ما شرع لهم من قتال اهل البغي حتى
يرجعوا الى الحق وحجة معوية ومن معه
ما وقع من قتل عثمان مظلوما ووجود قتلته باعيانهم في العسكر
العراقي فعظمت الشبهة حتى اشتد القتال وكثر القتل في الفريقين
الى ان وقع التحكيم فكان ما كان قوله قال ابو وايل شهدت
صفين وبيت صفين كذا لابي ذر وكغير وبئت صفون
وفي رواية الشيخي مثله ولكن قال وبيت الصفون بزيادة
الف ولام والمشهور في صفين كسر الصاد المهملة وبعضهم
فتحها وبعضهم فتحها وجزم بالكسر جماعة من الائمة والفا مكسورة
مثقلة اتفاقا والاشهر فيها الياء بدل النون كما رد بن وفلسطين
وقنسرين وغير ما ومنهم من ابدل الياء واوا في الاحوال وعلى
هاتين اللغتين فاعرابها اعراب عشرين وعربون ومنهم
من اعربها اعراب جمع المذكر السالم منتصبا
بحسب العوامل شد لغي عليين وما ادراك ما عليون ومنهم
من فتح النون مع الواو لما قبلها وما نقل كذلك ابن مالك ولم يذكر
فتح النون مع الياء لغيرها وقوله انهموا رأيكم على دينكم اي لا تعملوا
في امر الدين بالراي المجرد الذي لا يستند الى اصل من الدين وهو
نحو قول علي فيما اخرجه ابو داود بسند حسن لو كان الدين بالراي

لكان مسح اسفل الخف اولى من اعلاه وانسب
في قول سهل وكذلك ما تقدم بيانه في استتابة المرتدين ان اهل
الشام لما استنشعروا ان اهل العراق شارفوا ان يغلبوهم وكان
اكثر اهل العراق من اقرا الذين يبا لعون في الدين ومن ثم
صار منهم الخوارج الذين مضى ذكرهم فانكروا على علي ومن اطاعه
الاجابة الى التحكيم واستدل على ذلك بقصة الحديبية وان النبي
صلى الله عليه وسلم اجاب قريشا الى المصالحة مع ظهور غلبته لهم
وتوقف بعض الصحابة رضي الله عنهم حتى ظهر لهم ان الصواب ما امرهم
به كما مضى بيانه مفصلا في الشروط واول الكرماني كلام سهل
ابن حنيف بحسب ما احتمله اللفظ فقال كانهم انما نسبوا سهلا بالتقصير
في القتال حينئذ فقال لعمري بل انتم رأيتم فاني لا انصركما لم
اكن مقصرا يوم الحديبية وقفت كما توقفت يوم
الحديبية من اجل اني لا اخالف حكم رسول الله صلى الله عليه
وسلم كذلك اتوقف اليوم لاجل مصلحة المسلمين وقد جاء عن
عمر نحو قول سهل ولفظه اتقوا الراي في دينكم اخرجه
البيهقي في المدخل هكذا مختصرا واخرجه
موقوفا ايضا مطولا بلفظ انهموا الراي على الدين فلقد رايتني
اردّ امر رسول الله صلى الله عليه وسلم برأيي اجتهادا في
الله ما الوا عن الحق وذلك يوم ابي جندل حتى قال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى ان ارضى وتابى الحامل
ان المصير الى الراي انما يكون عند فقد النص والى هذا يومي
قول الشافعي فيما اخرجه البيهقي بسند صحيح الى احمد بن
حنبل سمعت الشافعي يقول القياس عند الضرورة ومع ذلك
فليس العامل برأيه على ثقة من انه وقع على المراد من الحكم في
نفس الامر وانما عليه بذل الوسع في الاجتهاد ليوجر ولو اخطأ
وبالله التوفيق واخرج البيهقي في المدخل وابن عبد البر في
بيان العلم عن جماعة من التابعين كالحسن وابن سيرين وشريح
والشعبي والنخعي باسانيد جياد ذم القول بالراي المجرد
ويجمع ذلك كله حديث ابي هريرة لا يؤمن احدكم حتى يكون
هواه تبعا لما جئت به اخرجه الحسن بن
سفيان وغيره ورجاله ثقات وقد صححه الغوري في اخر
الاربعين واما ما اخرجه البيهقي من الشعبي عن عمر بن الخطاب
عن عمر قال ايأكم واصحاب الراي فانهم اعداء السنن اعيتهم ان
الاحاديث ان يحفظوها فقالوا بالراي فضلوا واضلوا

في انه

في انه اراد ذم من قال بالراي مع وجود النص
من الحديث لا عفا الله المنتقيب عليه فهذا ايلام واولى منه بالذم من
عرف النص وعمل بما رضنه من الراي وتكلف لرده بالتاويل والى
ذلك الاشارة في الترجمة بقوله وتكلف القياس والله اعلم
وقال ابن عبد البر في بيان العلم بعد ان ساق اثارا كثيرة في ذم الراي
ما ملخصه اختلف العلماء في الراي المحمود اليه بالذم في هذه
الاثار موقوفها ومرفوعها فقالت طائفة هو القول
في الاعتقاد بمخالفة السنن لانهم استعملوا ارائهم واقيستهم في رد
الاحاديث حتى طعنوا في المشهور منها الذي بلغ التواتر كاحاديث
الشفاعة وانكروا ان يخرج احد من النار بعد ان يدخلها وانكروا
الحوض والميزان وعذاب القبر الى غير ذلك من كلامهم في الصفات
والعلم والنظر وقال اكثرهم العلم الراي المذموم الذي لا يجوز
النظر فيه ولا الاشتغال به هو ما كان في نحو ذلك من ضروب
البدع ثم اسند عن احمد بن حنبل قال لا يكاد يرى احد نظر
في الراي الا وفي قلبه دغل قال وقال
جمهور اهل العلم الراي المذموم في الاثار المذكورة هو القول في الاحكام
بالاستحسان والتشاغل بالاغلوطات ورد الفروع بالاكثار
منها قبل وقوعها لما يلزم من الاشتغال في ذلك من تعطيل السنن
وقوى ابن عبد البر هذا القول الثاني واحتج له ثم قال ليس احد
على الامة يثبت عنده حديث عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم بشيء ثم يرده الا بادعاء نسخ او معارضة اثر غيره او اجماع
او عمل يجب على اصله الانقياد اليه او طعن في سنده ولو فعل ذلك
بغير ذلك لسقطت عدالته فضلا عن ان يتخذ اماما وقد اعاذنا الله
من ذلك ثم ختم الباب بما بلغه عن سهل بن عبد الله التستري
الزاهد المشهور قال ما احدث احد فينا علما شيئا الا سيسأل عنه
يوم القيامة فان وافق السنة سلم والا فلا
ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل عما لم ينزل
عليه الوحي فيقول لا ادري اولم يجب حتى ينزل
الله عليه الوحي اي كان له اذا سئل عن الشيء الذي لم يوح اليه
فيه حالان اما ان يقول لا ادري واما ان يسكت حتى يأتيه
بيان ذلك بالوحي والمراد بالوحي اعم من التعبد بتلاوته ومن غيره
ولم يذكر لقوله لا ادري دليلا فان كلا من الحديثين المعلق والموصول
من امثلة الشق الثاني واجاب بعض المتاخرين بانه
استغنى بعدم جوابه به وقال الكرماني في قوله في الترجمة
لا ادري حزازة اذ ليس في الحديث ما يدل عليه ولم يثبت عنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم ذلك كذا قال وهو نساهل
شديد منه في الالتزام على نفي الثبوت كما سابينه والذي يظهر
انه اشار في الترجمة الى ما ورد في ذلك ولكنه لم يثبت على
شئ على شرطه وان كان يصلح للجملة كعادته في امثال ذلك واقرب
ما ورد عنده في ذلك حديث ابن مسعود الماضي في تفسير سورة
ص من علم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم الحديث
لكنه موقوف والمراد هنا انما هو ما جاء عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه اجاب بلا اعلم او لا ادري وقد ورد فيه عدة احاديث
منها حديث ابن عمر جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
اي البقاع خير قال لا ادري فاتاه جبريل فسأله فقال لا ادري
فقال سل ربك فانتقض جبريل انتقاضة فذكر الحديث اخرجه
ابن حبان والحاكم نحوه من حديث جبريل عن مطعم وفي اياب
عن انس عند ابن مردويه واما حديث ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ما ادري الحدود كفارة لاهلها ام لا
وهو عند الدارقطني والحاكم فقد تقدم في شرح حديث عبادة من

العلم الكلام عليه وطريق الجمع بينه وبين حديث

عبادة ووقع الالمام بشئ من ذلك في كتاب الحدود ايضا وقال
ابن الحاجب في اوايل مختصره لثبوت لا ادري وذكر اورد ت
من ذلك ما يتسر لي الامالي في تخريج احاديث المختصر قوله
ولم يقل برأي ولا قياس قال الكرماني مما مر اد فان واصل
الرأي التفكر والقياس الالحاق وقيل الرأي اعم ليدخل فيه
الاستحسان ونحوه انتهى والذي يظهر ان الاخير مراد
البخاري وهو ما دل عليه لفظ الذي الذي اورده في اثبات
الذي قبله من حديث عبد الله بن عمرو قال الاوزاعي العلم
ما جاء عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لم يجئ عنهم
فليس بعلم واخرج ابو عبيد ويعقوب بن شيبة عن ابن مسعود
قال لا يزال الناس مستمسكين بخير ما اتاهم العلم من اصحاب

محمد صلى الله عليه وسلم واكابرهم فاذا

اتاهم العلم من قبل اصاغرهم وتفرقت اهواؤهم هلكوا وقال
ابو عبيد معناه ان كل ما جاء عن الصحابة وكبار التابعين
لهو الاحسان وهو العلم المورود وما احدثه من جاء بعدهم
هو المذموم وكان السلف يفرقون بين العلم والرأي فيقولون
للسنة علم فلما عداها رأي وعن احمد بن حنبل العلم عن النبي صلى
الله عليه وسلم ثم عن اصحابه فان لم يكن فهو للتابعين مخيرون عنه
ما جاء عن الخلفاء الراشدين امروا ان يتمسكوا بالسنة وما جاء عن غيرهم

من

من الصحابة ممن قال انه سنة لم ارفعه

وعن ابن المبارك لم يكن المعتمد عليه الا ثور خذ وامن الراي ما يوافق
الخبر والحاصل ان الراي ان كان مستندا للنقل من الكتاب والسنة
فهو محمود وان خرج عن ذلك فهو مذموم وعليه يحمل حديث عبد الله بن
عمرو المذكور فاندفع بعد تقعيد العلما ان الجهال يفتون برايهم قوله
لقوله في رواية المستملي لقول الله تعالى بما اراك الله وقد تقدم بطال
عن المهلب ما معناه انما سكت النبي صلى الله عليه وسلم في اشياء مما
ليست لها اصول في الشريعة فلا يدفيها لانص فيه حتى قال لكني سالته
هل يجئ عن امها فالله احق بالقضاء وهذا مما التباس في كيفية الدرب
واما عند العلما فهو تشبيه مالا حكم فيه بما فيه حكم في المعنى قد شبه
الخمر بالخيل فاجاب عن سائله عن الخمر بالاية الجامعة لمن يعمل مثقال
ذرة خيرا يره الى اخرها كذا قال ونقل ابن التين عن الداودي ما حاصله
ان الذي احتج به البخاري لما ادعاه من النفي حجة في الاثبات
لان المراد بقوله بما اراك الله ليس بحصول في المنصوص بل فيه اذن

في القول بالراي ثم ذكر قصة الذي قال

ان امراتي ولدت اسود هل لك من ابل الحديث قال فلعله نزعه
عرق وقال لما راى شبها نزعة احتجى منه باسودة من ابل
لكي ان يقال ثم ذكر اثار انذل على الاذن في القياس وتعقبها بان البخاري
لم يرد النفي المطلق وانما اراد انه صلى الله عليه وسلم
ترك الكلام في اشيا واجاب بالراي في اشياء وقد يوب لكل ذلك
بما ورد فيه واشار الى قوله بعد بابين باب من شبه اصلا معلوما
باصل مبين وذكر فيه حديث لعله نزعه عرق وحديث قرة بن العمر
احق ان يقضى ولهذا يندفع ما فهمه المهلب والداودي ثم نقل
ابن بطال الخلاف هل يجوز للنبي ان يجتهد فيما لم ينزل عليه
ثالثها فيما يجري مجرى الوحي من تعليم الناس واما في شبهة ونقل
ان لا نص لمالك فيه قال والاشبه جوازه وقد ذكرنا قبل في
المسالة في الام وذكر ان حجة من قال انه لم يبت شيئا الا بامر وهو
على وجهين اما بوحي يتلى على الناس واما برسالة عن الله ان
ان افعل كذا قول الله تعالى وانزل الله عليك الكتاب والحكمة
الاية فالكتاب ما يتلى والحكمة السنة وهو ما جاء به عن الله بينه لذلك
ويويد ذلك قوله في قصة العسيف لاقضين بينكما بكتاب
الله اي بوحيه ومثله حديث علي بن امية في قصة الذي سال
عن العمرة وهو لابس الجبة فسكت حتى جاءه الوحي فلما سري
عنه اجابه واخرج الشافعي من طريق طاوس ان عذره كذا
في الغسل نزل به الوحي واخرج البيهقي بسند صحيح عن حسان

ابن عطية احد التابعين من ثقات

اثنا بين كان جبريل ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم
بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن ويجمع ذلك كله وما ينطق عن
الهوى الآية تفرد كل واحد فيها ان من وجوه الوحي ما يراه في
المنام وما يلقيه روح القدس في روعه ثم قال ولا نعدوا ان
السنن كلها واحد من هذه المعاني التي وضعت انتهى واحتج
من ذهب الى ان كان يجتهد بقول الله تعالى فاعتبروا يا
اولي الابصار والابصار افضل الابصار ولما ثبت من اخبار المجتهد
ومضاعفته والانبيا احق بما ينيه جزيل الثواب ثم ذكر ابن
بطال امثلة مما عمل فيه صلى الله عليه وسلم بالراي من امر
الحرب وتفريق الجيوش واعطا الوظيفة واخذ الفدا من
اساري بدر واستدل بقوله تعالى وشاورهم في الامر قال
ولا تكون المشورة الا فيما لا نص فيه واحتج الداودي بقول
عمر ان الراي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم
صوابا وانما هو منا الظن والتكلف وقال الكرماني قال
المجوزون كان التوقف فيما لم يجد له اصلا فيقيس عليه
والا فهو مأمور به لعموم قوله تعالى فاعتبروا يا اولي الابصار
انتهى وهو ملخص مما تقدم واحتج
ابن عبد البر لعدم ابن عبد البر لعدم القول بما اخرجه
من طريق ابن شهاب ان عمر خطب فقال يا ايها الناس
ان الرأي انما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم
صوابا لان الله عز وجل يريه وانما هو منا الظن والتكلف
وهذا يمكن التمسك به لمن يقول كان يجتهد لكن لا يقر فيما
يجتهد فيه خطا اصلا وهذا في حقه صلى الله عليه وسلم
فاما من بعده فان الوقايع كثرت والا فاويل انتشرت فكان
التكلف يحتاجون من المجتهدين ثم انقسموا ثلاث فرق
الاولى تمسكت بالاثر وعملوا بقوله صلى الله عليه وسلم
بسنتي وسنة الخلفا الراشدين فلم يخرجوا في فتاويهم عن
ذلك واذا سئلوا عن شي لا نقل عندهم فيه امسكوا عن الجواب
وتوقفوا والثانية قاسوا ما لم يقع على ما وقع وتوسعوا
في ذلك حتى انكرت عليهم الفرقة الاولى كما تقدم ويحيى
والثالثة توسطت فقدمت الاثر ما دام موجودا فاذا فقد
قاسوا قوله وقال ابن مسعود سيل النبي صلى الله عليه وسلم
عن الروح فسكت حتى نزلت الآية هو طرف من الحديث الذي
مضى قريبا في احاديث ما يكره من كثرة

السوال

السوال موصولا الى ابن مسعود لكنه ذكره
فيه بلفظ فقام ساعة ينظر فاورده بلفظ فسكت في كتاب
العلم واورده في تفسير سبحان بلفظ فقام ساعة فامسك وفي
رواية مسلم فامسك النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيا ثم
ذكر حديث جابر في مرضه وسوال كيف اصنع في مالي قال فما
اجابني بشي حتى نزلت اية الميراث ويوطا بلفظ انما ترجم له وقد
مضى شرحه مستوفى في تفسير سورة النسا
تعليم النبي صلى الله عليه وسلم امته من الرجال وانما عاتبه
الله ليس بري ولا تمثيل قال المهلب مراده العالم اذا كان يمكنه
ان الحديث بالنصوص لا يجد ث بنظره ولا بقياسه انتهى
والمراد بالتمثيل القياس وهو اثبات مثل حكم معلوم في اخر
لاشتراكهما في علة الحكم والراي اعم وذكر فيه حديث ابي
سعيد في سوال المراة فذهب الرجال بحديثك وفيه فانا نعلمهن
نعلمهن مما علمك الله وفيه ثم قال ما منكن امراة تقدم بين يديها
من ولدها ثلاثة وقد مضى شرحه مستوفى في اول كتاب
الجنايز وفي العلم وقوله جات امراة لم اقف على اسمها ويحتمل
ان يكون هي اسما بنت يزيد بن السكن وقوله هنا فانا نعلمهن
نعلمهن مما علمك الله تقدم هناك بلفظ فوعدهن يوما يفتيهن
فيه فوعظهن وامرهن فكان مما قال لهن فذكر نحو ما هنا

ولم ار في شي من طرقه بيان ما علمهن
لكن يمكن ان يوخذ من حديث ابي سعيد الاخر الماضي في كتاب
الزكاة وفيه ثم مر على النسا فقال يا معشر النسا تصدقن فاني
رايتكن اكثر اهل النار الحديث وفيه فقامت امراة فقالت
لم وفيه اليس شهادة المراة مثل نصف شهادة الرجل اليس
اذا حاضت لم تصل فلم تصم وقد مضى شرحه مستوفى هناك
وان المراة المذكورة هي اسما قال الكرماني موضع الترجمة
من الحديث قوله كن لها حجابا من النار فانه امر تنويهي لا يعلم
الا من قبل الله تعالى لا مدخل للقياس والراي فيه
لا تزال طايفة من امتي ظاهرين حتى ياتي امر
الله وهم كذلك وله من حديث جابر مثله لكن قال يقاتلون
على الحق ظاهرين الى يوم القيامة وله من حديث معاوية المذكور
في الباب نحوه قوله وهم اهل العلم هو من كلام المصنف
واخرج الترمذي حديث الباب ثم قال سمعت محمد بن اسمعيل
يعني البخاري يقول سمعت علي بن المديني يقول هم اصحاب
الحديث وذكر في كتاب خلق افعال العباد عقب حديث

ابن عطية أحد التابعين من ثقات

اثنا بين كان جبريل ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن ويجمع ذلك كله وما ينطق عن الهوى الآية ثم ذكر الناس في ان من وجوه الوحي ما يراه في المنام وما يلقيه روح القدس في روعه ثم قال ولا نعتد والله اعلم بالخلاف في هذين كلها واحد من هذه المعاني التي وضعت انتهى واحتج من ذهب الى انه كان يجتهد بقول الله تعالى فاعتبروا يا اولي الابصار والاعتبار انما افضل الابصار لما اثنت من اخبار المجتهد ومضاعفته والانبياء احق بما ينبه جزيل الثواب ثم ذكر ابن بطال امثلة مما عمل فيه صلى الله عليه وسلم بالرأي من امر الحرب وتنفيل الجيوش واعطاء الموقفة واخذ الفداء من اساري بدر واستدل بقوله تعالى وشاورهم في الامر قال ولا تكون المشورة الا فيما لا نص فيه واحتج الداودي بقول عمر ان الرأي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم صوابا وانما هو منا الظن والتكلف قال الكرماني قال المجوزون كان التوقف فيما لم يجد له اصلا فينس عليه والا فهو مأمور به لعموم قوله تعالى فاعتبروا يا اولي الابصار

انتهى وهو ملخص مما تقدم واحتج ابن عبد البر لعدم ابن عبد البر لعدم القول بما اخرجه من طريق ابن شهاب ان عمر خطب فقال ايها الناس ان الرأي انما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مصيبا لان الله عز وجل يريه وانما هو منا الظن والتكلف وهذا يمكن التمسك به لمن يقول كان يجتهد لكن لا يقع فيما يجتهد فيه خطأ اصلا وهذا في حقه صلى الله عليه وسلم فاما من بعده فان الوقائع كثرت والاقاويل انتشرت فكان المتأخر يختبرون من المحدثات ثم انقسموا ثلاث فرق الاولى تمسكت بالاثر وعملوا بقوله صلى الله عليه وسلم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين فلم يخرجوا في قضاياهم عن ذلك واذا سئلوا عن شيء لا نقل عندهم فيه امسكوا عن الجواب وتوقفوا والثانية قاسوا ما لم يقع على ما وقع وتوسعوا في ذلك حتى انكرت عليهم الفرقة الاولى كما تقدم ويحيى والثالثة توسطت فقدمت الاثر ما دام موجودا فاذا فقد قاسوا قوله وقال ابن مسعود سيل النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح فسكت حتى نزلت الآية موطن من الحديث الذي مضى مضى قريبا في اخر باب ما يكره من كثرة

السوال

السوال موصولا الى ابن مسعود لكنه ذكره فيه بلفظ فقام ساعة ينظر فاورده بلفظ فسكت في كتاب العلم واورده في تفسير سبحان بلفظ فقام ساعة فامسك وفي رواية مسلم فامسك النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا ثم ذكر حديث جابر في مرضه وسوال كيف اصنع في مالي قال فما اجابني بشيء حتى نزلت اية الميراث ويوطا بنحو فيما ترجم له وقد مضى شرحه مستوفى في تفسير سورة النساء

تعليم النبي صلى الله عليه وسلم امته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس برأي ولا تمثيل قال المهلب مراده العالم اذا كان يمكنه ان الحديث بالنصوص لا يجدث بنظره ولا بقياسه انتهى والمراد بالتمثيل القياس وهو اثبات مثل حكم معلوم في اخر لاشتراكهما في علة الحكم والراي اعم وذكر فيه حديث ابي سعيد في سوال المراة فذهب الرجال بحديثك وفيه فانا نعلمهن مما علمك الله وفيه ثم قال ما منكن امراة تقدم بين يديها من ولدها ثلاثة وقد مضى شرحه مستوفى في اول كتاب الجنائز وفي العلم وقوله جاءت امراة لم اقف على اسمها ويحتمل ان يكون هي اسماء بنت يزيد بن السكن وقوله هنا فانا نعلمهن مما علمك الله تقدم هناك بلفظ فوعدهن يوما يفتيهن فيه فوعظهن وامرهن فكان فيما قال لهن فذكر نحو ما هنا

ولم ار في شيء من طرقه بيان ما علمهن

لكن يمكن ان يوخذ من حديث ابي سعيد الاخر الماضي في كتاب الزكاة وفيه ثم مر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني رايتكن اكثر اهل النار الحديث وفيه فقامت امراة فقالت لم وفيه اليس شهادة المراة مثل نصف شهادة الرجل اليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم وقد مضى شرحه مستوفى هناك وان المراة المذكورة هي اسماء قال الكرماني موضع الترجمة من الحديث قوله كن لها حجابا من النار فانه امر تقديري لا يعلم الا من قبل الله تعالى لا دخل للقياس والراي فيه

لا تزال طائفة من امتي ظاهرين حتى ياتي امر الله وهم كذلك وله من حديث جابر مثله لكن قال يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة وله من حديث معاوية المذكور في الباب نحوه قوله وهم اهل العلم هو من كلام المصنف واخرج الترمذي حديث الباب ثم قال سمعت محمد بن اسمعيل يعني البخاري يقول سمعت علي بن المديني يقول هم اصحاب الحديث وذكر في كتاب خلق افعال العباد عقب حديث

ابي سعيد في قوله تعالى وكذلك جعلناكم
امة وسطا هم الطائفة المذكورة في حديث لا تزال طائفة من امتي
ثم ساقه وقال وجا نحوه عن ابي هريرة ومعاوية وجابر وسلمة
ابن نفيل وفروة بن ابا سبرة النهمي واخرج الحاكم في علوم الحديث
بسند صحيح عن احمد ان لم يكونوا اهل الحديث فلا ادري من هم ومن
طرق يزيد ابن هارون مثله وزعم بعض الشراح انه استفاد
ذلك من حديث معوية لان فيه من يرد الله به خيرا يفقهه
في الدين وهو في غاية البعد وقال الكرماني يوجد من الاستقامة المذكورة
في الحديث الثاني اذ من جملة الاستقامة ان يكون التفقه
لانه الاصل قال وهذا اشرنا نبط الاخبار المذكورة في حديث معاوية
لان الاعطاء لا يدرك ابي المشار اليه بقوله والله اعلم انا قاسم ويعطي الله
عز وجل حدثنا عبيد الله بن موسى هو العبسي بالموحدة
ثم المهملة الكوفي من كبار شيوخ البخاري وهو من اتباع التابعين
وشيخه في هذا الحديث اسمعيل هو ابن ابي خالد تابعي مشهور
وشيخ اسمعيل قيس هو ابن ابي حازم من كبار
التابعين وهو مخضرم ادرك النبي صلى الله عليه وسلم بيده
وهذا الاسناد حكم الثلاثيات وان كان رباعيا وقد تقدم بعد
علامات النبوة بيان من رواه يحيى القطان عن اسمعيل
انزل من هذا بدرجة ورجال سند الباب كلهم كوفيون لان المغيرة
ولي امرة الكوفة غير مرة وكانت وفاته بها وقد اتفق الرواة
عن اسمعيل على الله عن قيس عن المغيرة وخالفهم ابو معاوية
فقال عن سعد بدل المغيرة فاورده ابو اسمعيل الهروي في ذم
الكلام وقال الصواب قول الجماعة عن المغيرة وحديث سعد
عند مسلم لكن من طريق ابي عثمان
عن سعد لا تزال بالمثناة اوله وفي رواية مسلم من طريق
مروان الفزاري عن اسمعيل لن يزال قوم وهذه بالتحتانية
والباقي مثله لكن زاد ظاهرين على الناس
حتى يأتيهم امر الله وهم ظاهرون اي على من خالفهم اي
غالبون او المراد بالظهور انهم غير مستترين بل مشهورون
والاول اولى وقد وقع عند مسلم من حديث جابر بن سمرة لن
يبرح هذا الدين قائما يقاتل عصابة من المسلمين حتى يقوم
الساعة وله في حديث عقبة بن عامر لا تزال عصابة من
امتي يقاتلون على امر الله قاهرين لعدوهم لا يضرهم من
خالفهم حتى تأتيهم الساعة وقد ذكرت الجمع بينه وبين
حديث لا تقوم الساعة الا ثم ارا الناس

في اواخر كتاب الفتن والقصة

التي اخرجها مسلم ايضا من حديث عبد الله بن عمرو لا تقوم
الساعة الا على شرار الخلق هم شر من اهل الجاهلية لا يدعون
الله بشيء الا رده عليهم ومعاوضة عقبة بن عامر له بقوله
الحديث فقال عبد الله اجل ثم يبعث الله ريحا كريح المسك
فلا يترك نفسا في قلبه مثقال حبة من ايمان الا قبضته ثم
يبقى شرار الناس عليهم تقوم الساعة وقد اشرت الى هذا
قريبا في الكلام على حديث قبض العلم وان هذا اولى ما يمسك
به في الجمع بين الحديثين المذكورين وذكرت ما نقله بن بطال
عن الطبري في الجمع بينهما ان شرار الناس الذين تقوم عليهم
الساعة يكونون بموضع مخصوص وان موضعا اخر يكون
به طائفة يقاتلون على الحق لا يضرهم من خالفهم ثم اورد
من حديث ابي امامة نحو حديث الباب وزاد فيه فيبعث الله ريحا
الله وانى لهم قال بيت المقدس واطال في تقرير ذلك وذكرت
ان المراد بامر الله هبوب تلك الريح وان المراد بقيام الساعة
ساعتهم وان المراد بالذين يكونون ببيت المقدس الذين يحصرهم
الدجال اذا خرج فينزل عيسى اليهم فيقتل
الدجال ويظهر الذين في دين عيسى ثم بعد موت عيسى كقبض الريح
المذكورة فهذا هو المعتمد في الجمع والعلم عند الله تعالى
قوله حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس وابن وهب هو عبد
الله ويونس هو ابن يزيد وحميد هو ابن عبد الرحمن بن عوف
قوله سمعت معاوية ابن ابي سفيان يخطب في روايته
عمير ابن هانئ سمعت معاوية على المنبر يقول وقد مضى في
علامات النبوة وباقي في التوحيد في رواية يزيد بن الاصم
سمعت معاوية وذكر حديثا ولم اسمعه روي عن النبي صلى
الله عليه وسلم على منبره حدثنا عنبسة اخرجه مسلم
من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين تقوم شرح هذا
الحديث في كتاب العلم وقوله وانما انا قاسم ويعطي الله تقدم
في العلم بلفظ والله المعطي وفي فرض الخمس من وجه اخر والله
المعطي وانا القاسم وتقدم شرحه هناك ايضا قوله ولن يزال امر
هذه الامة مستقيما حتى تقوم الساعة او باقي امر الله في رواية
عمير ابن هانئ لا تزال طائفة من امتي قائمة بامر الله وتقدم بعد بابين
من باب علامات النبوة من هذا الوجه بلفظ لا يزال من امتي
امة قائمة بامر الله لا يضرهم من خذلهم حتى يأتيهم امر الله وهم
على ذلك وزاد فقال عمير فقال مالك بن مخامر قال معاذ وهم بالشام

شبكة الألوكة www.alukah.net

وفي رواية يزيد بن الاسم ولا يزال عصابة
من المسلمين ظاهرين على من ناوأهم إلى يوم القيامة قال صاحب
المشارق في قوله لا يزال أهل الغرب يعني الرواية التي في بعض طرق
مسلم وهي بفتح الغين المعجمة وسكون الراء كذا بعقوب
ابن شيبة عن علي ابن المديني قال المراد بالغرب الدلو اي الغرب
بفتح المهملتين لانهم اصحابها لا يستقي بها احد غيرهم لكن
في حديث معاذ وهم اهل الشام فالظاهر ان المراد بالغرب
البلد لان الشام غربي الحجاز كذا قال وليس بواضح ووقع في
بعض طرق الحديث الغرب بفتح الميم وسكون المعجمة وهذا
يرد تاويل الغرب بالغرب بعض طرق الحديث الغرب
لكن يحتمل ان يكون بعض رواية نقله بالمعنى الذي فهمه
ان المراد الاقليم لا صفة بعض اهله قيل المراد بالغرب اهل
القوة والاجتهاد في الجهاد يقال في لسانه غرب بفتح فسكون
اي حده ووقع في حديث ابي امامة عند احمد انهم بيت
المقدس وانا دبنسبته الى المقدس والطبراني في حديث
الهيزي نحوه وفي حديث ابي هريرة في الاوسط للطبراني

يقاتلون على ابواب دمشق وما

حولها وعلى ابواب بيت المقدس وما حوله لا يضرهم من خذلهم
ظاهرين الى يوم القيامة قلت ويمكن الجمع بين الاخبار بان المراد
فوم يكونون ببيت المقدس وبني شامية ويسقون بالدلو
ويكون لهم قوة في جهاد العدو وجده وجد **تنبيه**
اتفق الشراح على ان معنى قوله على من خالفهم ان المراد تقوله
ظاهرين على الحق انهم غالبون على من خالفهم بالغلبة وابعد
من ابدع فرد على من جعل ذلك منقبة لاهل الغرب الا مذمة
لان المراد بقوله ظاهرين على الحق انهم غالبون له وان الحق بين
ايديهم كالبيت وان المراد بالحديث ذم الغرب واهله لا مدحهم
قال النووي بنبه ان الاجماع حجة ثم قال يجوز ان يكون الطائفة
جماعة منعددة من انواع المومنين مابين شجاع وبصير بالحرب
وفقيه ومحدث ومفسر وقائم بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر
وزاهد في اقطار الارض ويجوز ان يجتمعوا
في وقت واحد ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين في بلد واحد بل يجوز اجتماعهم
في قطر واحد وانتشارهم في اقطار الارض ويجوز انه يجتمعوا في
اقليم الواحد ويجوز ان يكونوا في بعض دون بعض منه ويجوز اخلاء
الارض كلها من بعضهم اولا فاولا الى ان لا يبقى الا فرقة واحدة
ببلد واحد فاذا انقرضوا جاء امر الله انتهى

ملخصا

ملخصا مع زيادة بينه ونظر ما بينه

عليه ما حمل عليه بعض الائمة حديث ان الله يبعث لهذه الامة
على راس كل مائة سنة من يجدد لها دينها الا يلزم ان يكون
في راس كل مائة سنة واحد فقط بل يكون الامر به كما ذكر في
الطائفة وهو منحط فان اجتماع الصفات المحتاج الى تجديدها
لا ينحصر في نوع من انواع الخير ولا يلزم ان جميع خصال الخير كلها
في شخص واحد الا ان يدعي ذلك في عمر بن عبد العزيز فانه كان
القائم بالامر على راس المائة الاولى بانضافه بجميع صفات
الخير وتقدمه فيها ومن ثم اطلق احدهم كانوا يجعلون الحديث
عليه واما من جاء بعده فالشافعي وان كان متصفا بالصفات
الجملة الا انه لم يكن القائم بامر الجهاد والحكم بالعدل فعلى هذا
كل من كان متصفا بشيء من ذلك عند راس المائة هو المراد سواء
بعد دام او لا [illegible] في قول الله تعالى وليسلكم
شيعا ذكر فيه حديث جابر في نزول قوله تعالى قل هو القادر على
ان يبعث عليكم عذابا وقد تقدم شرحه مستوفى في تفسير سورة
الانعام ووجه مناسبته لما نبله ان ظهور بعض الامة على عدوهم
دون بعض يقتضي ان بينهم اختلافا حتى انفردت طائفة
طائفة منهم بالوصف لان علة الطائفة
المذكورة ان كانت على الكفار ثبت المدعى وان كانت على طائفة
من هذه الامة ايضا فهو في ثبوت الاختلاف فذكر بعده اصل
وقوع الاختلاف وانه صلى الله عليه وسلم كان يريد ان لا يقع
فاعلمه الله اصل وقوع الاختلاف وانه صلى الله عليه وسلم كان يريد
ان لا يقع فاعلمه الله تعالى انه قضى بوقوعه وان كلما قدره لا
سبيل الى دفعه قال ابن بطال اجاب الله تعالى دعاء نبيه
في عدم استئصال امته بالعذاب ولم يجبه في ان لا يلبسهم شيعا
اي فرقا مختلفين وان لا يذيق بعضهم باس بعض اي بالحرب
والقتل بسبب ذلك وان كان ذلك من عذاب الله لكنه اخف
من الاستئصال وفيه للمومنين كفارة [illegible]
من سنته اصلا معلوما باصل مبين وقد بين النبي صلى الله عليه
وسلم حكمها لفهم السائل في رواية الكشميهني فلا سمعت الى الجراح
قد بين الله بحذف الواو وبحذف النهي الاول الى حذف
الواو بوافق ترجمة المصنف الماضية قال ما اعلم الله ليس براي
ولا تمثل اي ان الذي ورد عنه من التمثيل انما هو تشبيه اصل
باصل والمشبه اخفى عند السائل من المشبه به وفائدة التشبيه
التقريب لفهم السائل هذا اوضح في المراد ذكر فيه حديث

ابي هريرة في قضية الذي قال ان امرأتي
ولدت غلاما اسود وقد تقدمت الاشارة اليه قريبا وتقدم شرحه
مستوفى في كتاب اللعان وحديث ابن عباس في قضية المرأة التي
ذكرت ان امها ندرت ان تحج فماتت افاحج عنها وقد تقدمت
الاشارة اليه قريبا ايضا وتقدم شرحه مستوفى في الحج فان ابن بطال
التشبيه والتمثيل بتوالقياس عذر الرب وقد احتج المزني لقوله
الحديثين على من انكر القياس قال واول من انكر القياس ابراهيم
النظام وتبعه بعض المعتزلة ومن ينسب الى الفقه داود بن علي
وما اتفق عليه الجماعة هو الحجة فبئس الفاس الصحابة ومن بعدهم
من التابعين وفقهاء الامصار وبالله التوفيق وتعقب بعضهم الادلة
التي ادعاها ابن بطال بان انكار القياس ثبت عن ابن مسعود
من الصحابة ومن التابعين عن عامر الشعبي من فقهاء الكوفة
وعن محمد بن سيرين من فقهاء البصرة وقال
الكرماني عقد بهذا الباب وما بعده يدل على صحة القياس على نوعين
صحيح وهو المشتمل على جميع الشرائط وفاسد وهو بخلاف ذلك قلت وهو
هو الفاسد واما الصحيح فلا منة منه بل هو مأمور به بخلاف
ذلك فالمذموم هو الفاسد واما الصحيح فلا منة منه بل هو مأمور
به انتهى وقد ذكر الشافعي شرط من له ان يقيس فقال يشترط ان يكون
عالما بالاحكام من كتاب الله تعالى وبناسخه ومنسوخه وعامه
وخاصه ويستدل على ما احتمل التاويل بالتنزيل فان لم
يكن فبالقياس على ما اتفق عليه السلف ولم يعرف لهم مخالف قال
ولا يجوز القول في شيء من العلم الا من هذه الاوجه ولا يكون لاحد
ان يقيس حتى يكون عالما بما مضى قبله من السنن واقاويل
السلف واجماع الناس واختلاف العلماء ولسان العرب ويكون
صحيح العقل ليفرق بين المشتبهات ولا يعجل
في بلوغ جهده وينصف من نفسه حتى يعرف من القول ما قال والاختلاف
على حتمين فما كان منصوصا لم يجز فيه الاجتهاد عند عدم النص وما كان
يحتمل التاويل او يدرك قياسا من المتأول او القياس الى معنى
يحتمل وخالفه غيره لم اقل انه يضيق عليه ضيق المخالف
للنص واذا قاس من له القياس فاختلفوا وسع كلا ان يقول
بمبلغ اجتهاده ولم يسعه اتباع غيره مما ادى اليه اجتهاده
قال ابن عبد البر في بيان العلم بعد ان ساق هذا الفصل
فذاكي انفسنا تفي رحمه الله في هذا الباب بغايته كفاية

دشفا

وشفا والله الموفق وقال ابن الزكي وغيره
القرآن هو الاصل فان كانت الدلالة خفية نظر في السنة فان
بينته والا نظر الى اقوال الصحابة فان كانت الدلالة منها خفية نظر
في ما اتفق عليه اكثرهم فان اختلفوا رجح فان لم يوجد عمل
بما يشبه نص الكتاب ثم السنة ثم الاتفاق ثم الراجح كما سيأتي
عنه في شرح حديث انس لابي عامر والذي بعده شرحته في اوائل
كتاب العتق واسند ابن عبد البر لابي محمد اليزيدي النحوي
الفقيه المشهور برواية ابي عمرو بن العلاء من ابيات
طويلة في اثبات القياس ما لا نكن كالحمار يحمل اسفارا كما
قد قرات في القرآن فذمه ان هذا القياس في كل امر عند
اهل العقول كالميزان لا يجوز القياس في الدين الا لمن له بينة صوان لمن ينبغي
عن جاهل قول داعر عن فلان وقوله عن فلان ان اتاه
مستوفرا فتاه ان اتاه مستوشرا فتاه بحديثين بينهما
معنيان ان من يحمل الحديث ولا يعرف فيه المراد كالصدفي
حكم الله في الحذاء ذوي عدل لدى الصيد بالذي يبر بان لم
يوقت ولم يسم ولكن قال فيه فليحكم العدلان
ولنا في النبي صلى الله عليه وسلم والصالحون كلا وان اسوة
في مقاله لمعاذ اقض بالذي ان اتى الخصمان وكتابه
الفاروق يرحمه الله الى الاشعري في تبيان فتواذا استملت
عليك بالكتاب والقياس فتبين عن ابن مسعود من الصحابة
ومن التابعين عن عامر الشعبي من فقهاء الكوفة وعن محمد
ابن سيرين من فقهاء البصرة وذلك
وذلك مشهور عنهم فقد بن عبد البر ومن قبله الداودي وغيره
عنهم وعن غيرهم والمذهب المعتمد ما قاله الشافعي ان القياس
مشروع عند الضرورة لانه اصل براسه قوله باب
ما جاء في اجتهاد القضاة كذا لابي ذر والنسفي وابن بطال وطائفة
القضاة بفتح اوله والد واضافة الاجتهاد اليه والمعنى الاجتهاد في
الحكم بما انزل الله تعالى ادنى حذف تقديره اجتهاد من يتولى
القضاة ووقع في رواية غيرهم القضاة بصيغة الجمع وهو واضح
لكن سيأتي بعد قليل الترجمة لاجتهاد الحاكم فيلزم التكرار
والاجتهاد بذل الجهد في الطلب واصطلاحا بذل الوسع للوصول
الى معرفة الحكم الشرعي قوله بما انزل الله ومن لم يحكم بما انزل
الله فاولئك هم الظالمون كذا للاكثر وللنسفي بما انزل الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

الاية وترجم في اوايل الاحكام للحديث
الاول من الباب اخر من قضى بالحكمة لقول الله تعالى ومن لم يحكم
بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون وفيه اشارة الى ان الوصف
بالصفتين ليس واجبا خلافا لمن قال احدهما في النصارى
والاخرى في المسلمين والاولى لليهود والاظهر العموم وانتفاء
الصفة على تلاوة الايتين لامكان تنزلها على المسلمين بخلاف
الاولى فانها في حق من استحل الحكم بخلاف ما انزل الله تعالى
واما الاخريات فنهما لاعم من ذلك قوله ومدح النبي صلى
الله عليه وسلم صاحب الحكمة حتى يقضي بها ويعلمها ولا يتكلف
من تلقاء نفسه يجوز في مدح فتح الدال على انه فعل ماض ويجوز تسكينها
على انه اسم والحا مجرورة وهو متعلق بالفاعل واختلف في ضبط
قبله فذلكثر بفتح الموحدة بعد القاف المكسورة اي من جهة
وللكشميهني بتحتانية ساكنة بدل الموحدة اي من كلامه
وعند النسفي من قبل نفسه قوله ومشاورة الخلفاء وسوالهم
اهل العلم ذكر فيه حديثين الاول والثاني
للثاني الاول حديث ابن مسعود الا حسدا الى اثنين وقد تقدم
الكلام سندا ومتنا في اول كتاب الاحكام وترجم له اجر من
قضى بالحكمة وقد تقدم الكلام عليه ثمة وبينا ما حديث
المغيرة قال سالت عمر عن قتلاص المراة وقد تقدم الكلام عليه مرجحه
مستوفى في الديات اخرجه غالبا عن عبيد الله بن
موسى عن هشام ابن عروة ومن وجهين اخرين عن عبيد الله
ابن موسى عن هشام وقوله هنا حدثنا محمد ابن سلام كما
جزم به ابن السكن وقد اخرج البخاري في النكاح حدثنا
عن محمد ابن سلام منسوبا لابيه عند الجميع عن ابي معوية
فهذه قرينة تؤيد قول ابن السكن واحتمال كونه محمد ابن
المثنى بعيد وان كان اخرج في الطهارة عن محمد بن حازم
بمحمد بن حدثنا وهو ابو معاوية لكن
المهمل انما يحمل على من يكون لمن اهمله به اختصاص واختصاص
البخاري بمحمد بن سلام مشهور وقد له في اخر تابعه ابن ابي
الزناد يعني عبد الرحمن عن ابيه وهو عبد الله بن ذكوان
هو بكنيته اشهر وسقط هذا للنسفي قوله
عن عروة عن المغيرة كذا للاكثر وهو الصواب ووقع في رواية
الكشميهني عن الاعرج عن ابي هريرة وهو غلط فقد رويناه
موصولا عن البخاري نفسه وسياتي في الجزء الثالث

عشر من فوايده الا وبسبب حديث ابن ابي الزناد
عن ابيه عن عروة عن المغيرة وكذلك اخرجه الطبراني من وجه اخر
عن عبد الرحمن ابن ابي الزناد ولم ينبه الحميدي في الجميع ولا المزي
في الاطراف ولا احد من الشراح على هذا الوضع قال
ابن بطال لا يجوز للقاضي الحكم الا بعد طلب حكم الحادثة
من الكتاب والسنة فان عدمه رجع الى الاجماع فان لم يجده
نظر هل يصح الحمل على بعض الاحكام المقررة لعلة يجمع بينهما
فان وجد ذلك لزمه القياس عليها الا ان عارضها علة
اخرى فيلزمه الترجيح فان لم يجد علة استدل بسطوا هر
الاصول وغلبة الاشباه فان لم يتوجه له شيء من ذلك رجع
الى حكم العقل قال هذا ابن الطيب يعني ابا بكر الباقلاني
اشار الى انكار كلامه الاخير لقوله تعالى ما فرطنا في الكتاب
من شيء وقد علم الجميع بان النصوص لم تحط بجميع الحوادث
فعرفنا ان الله قد ابان حكمها بغير طريق النص وهو القياس
ويويد ذلك قوله تعالى لعلمه الذين يستنبطونه منهم لان
لان الاستنباط هو الاستخراج وهو بالقياس
لان من احكامه النص ظاهرا ثم ذكر فصلا في الرد على منكري
القياس والزمهم التناقض لان من اصلهم اذا لم يوجد
النص الرجوع الى الاجماع قال فيلزمهم ان ياتوا بالاجماع
على ترك القول بالقياس ولا سبيل لهم الى ذلك فواضح ان
القياس انما ينكر اذا استعمل مع وجود النص والاجماع
لا عند فقد النص والاجماع وبالله التوفيق
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لتتبعن بمثناتين
مفتوحتين ثم موحدة مكسورة وعين مهملة مضمومة
ونون ثقيلة واصله تتبعون سنن بفتح المهملة والنون
بعدها نون اخرى من كان فتلكم بفتح اللام ولفظ الترجمة
مطابق للفظ الحديث الثاني وعن الفزاري هو سعيد
وسماه الاسمعيلي في روايته عن ابراهيم بن سرك عن احمد بن
يونس شيخ البخاري فيه لا يقوم الساعة حتى
تاخذ امتي باخذ القرون قبلها كذا هنا بموحدة مكسورة
والف مهموزة وخاء معجمة ثم معجمة والاخذ بفتح الالف
وسكون الخاء على الاشهر وهو السيرة يقال اخذ فلان في اخذ
فلان اي سار سيرته وقد اخذ فيه بكسر اوله مثل كسر
وكسر ووقع في رواية الاصيلي على ما

ما حكاه ابن بطال بما اخذ القرون بموحدة
وما الموصولة اخذ بلفظ الفعل الماضي وهي رواية الاسمعيلي
وفي رواية النسفي ما اخذ بهم مفتوحة وبمثناة ساكنة والقرون
جمع قرن بفتح القاف وسكون الراء الامة من الناس وقع في
رواية الاسمعيلي من طريق عبد الله بن جابر بن ابي وهب الامم
والقرون قوله شبرا بشبر وذراعا بذراع في رواية الكشميهني
شبرا اشبرا وذراعا اذرعا قوله فقيل يا رسول الله في رواية
الاسمعيلي من طريق عبد الصمد بن النعمان عن ابن ابي ذئب فقال
رجل لم اقف على اسمه سمى قوله كفارس والروم يعني الامتين
المشهورتين في ذلك الوقت وهم الفرس في ملكهم كسرى والروم
وملكهم قيصر وفي رواية الاسمعيلي المذكورة كما فعلت فارس الروم
قوله ومن الناس الا اولئك اي فارس والروم لكونهم كانوا اذ ذاك
اكثر ملوك الارض واكثرهم رعية واوسعهم بلادا قوله سماهم
عبد العزيز بن يحيى الدراوردي وابو عمر الضحاك
بمهملة ثم نون ابو حفص بن مسرة ذكره من اليمن اي بلو من حمل
من اليمن اي بلو من صنعاء اليمن لا من صنعا الشام وقيل المراد
اصله من اليمن وهو من صنعاء الشام ونزل عسقلان
لتتبعن سنن بفتح السين للاكثر وقال ابن التين قرأناه
بضمها وقال المهلب بالفتح اولى لانه الذي يستعمل فيه الذراع
والشبر وهو اوطأ في قلت وليس اللفظ الاخير بعيد من
ذلك قوله شبرا شبرا وذراعا ذراعا في رواية الكشميهني شبرا شبرا
وذراعا بذراع عكس الذي قبله قال عياض من الشبر والذراع والطريق
ودخول الجحر تمثيل للاتباع لهم في كل شيء مما نهى الشرع عنه وذمه
قوله جحر ضم الجيم وسكون المهملة والضب
الحيوان المعروف تقدم الكلام عليه في ذكر بني اسرائيل قوله
فدل لم اقف على تعيين القائل قوله قال فمن نواستفهام
انكار والتقدير فمن هم غير اولئك وقد اخرج الطبراني من حديث
المستورد بن شداد رفعه لا تزال هذه الامة شبرا شبرا من سنن
الاولين حتى تاتيه ورفع في حديث عبد الله بن عمرو عند الثاني
بسند صحيح لتركبن سنة من كان قبلكم حلوها ومرها قال بن
بطال اعلم صلى الله عليه وسلم ان امته ستتبع المحدثات من الامور
والبدع والامور كما وقع للامم قبلهم وقد انذرني احاديث كثيرة بان
الاخذ شر والساعة لا تقوم الا على شرار الناس وان الدين انما
يبقى لناية عند خاصة من الناس قلت وقد وقع بعظم ما انذر به
صلى الله عليه وسلم وسيقع بقيته ذلك

وقال

وقال الكرماني حديث ابي هريرة مغاير لحديث
ابي سعيد لان الاول فسر بفارس والروم والثاني باليهود والنصارى
ولكن الروم نصارى وقد كان في الفرس يهود اذ كر ذلك على سبيل التداعي
لانه قال في السؤال كفارس استطرد ويمكن على جوابه صلى الله عليه وسلم
بقوله ومن الناس الا اولئك لان ظاهره الحصر فيهم وقد اجاب عنه
الكرماني بان المراد حصر الناس المعهود من المبعوث الى ثلث وجهاء
الله صلى الله عليه وسلم لما بعث كان ملك البلاد المختصة بالعرب والروم وجميع
من عداهم من الامم من تحت ايديهم او كلا شيء بالنسبة اليهم ففتح الحصر بهذا
الاعتبار ويحتمل ان يكون للجواب اختلف بحسب المقام فجيء بالنسبة اليهم
ففتح الحصر بهذا الاعتبار ويحتمل ان يكون الجواب اختلف بحسب المقام فجيء
قبل فارس والروم كان هنا قرينة تتعلق باصول الديانات اصولها وفروعها
ومن ثم كان في الجواب عن الاول ومن الناس الا اولئك وما الجواب
في الثاني بالابهام فيؤيد الحمل المذكور وانه كان هناك
قرينة تتعلق بما ذكرت والله اعلم قوله باب اثم من دعا الى ضلالة
او سن سنة سيئة لقول الله تعالى ومن اوزار الذين يضلونهم بغير علم
ورد فيما ترجم به حديثان بلفظه وليسا على شرطه واكتفى بما يؤدي معناهما
مما ذكره من الآية والحديث فاما حديث من دعى الى ضلالة فاخرجه مسلم
وابو داود والترمذي من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل

اجور من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيا
ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من يتبعه لا ينقص ذلك
من اثامهم شيا واما حديث من سن سنة سيئة فاخرجه مسلم من رواية
عبد الرحمن بن هلال عن جرير بن سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل
بها بعده من غير ان ينقص من اجورهم شيا ومن سن في الاسلام
سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص
من اوزارها شيا واخرجه الترمذي من وجه اخر عن جرير بلفظ من
سن سنة خير ومن سن سنة شر واما الاية فقال مجاهد في قوله
تعالى ليحملوا اوزارهم كاملة يوم القيامة ومن اوزار الذين يضلونهم
بغير علم قال حملهم ذنوب انفسهم وذنوب من اطاعهم ولا يخفف ذلك
عن من اطاعهم شيا واخرج عن الربيع بن انس نحو الاية المذكورة بحديث
ابي هريرة المذكورة مرسلا بغير سند واما حديث الباب

عن عبد الله بن مسعود فقد مضى شرحه

في اول كتاب القصاص وتقدم البحث في المراد بالمفارق للجماعة
المذكور فيه قال المهلب هذا الباب والذي قبله في معنى التحذير من
الضلال واجتناب البدع ومحدثات الامور في الدين والنهي عن مخالفة
سبيل المومنين انتهى ووجه التحذير ان الذي يحدث البدعة قد
يتمادى فيها لخفة سبيل الى ان يمكن امرها في اول الامر ولا يشعر
بما يترتب عليها من المفسدة ويتوان بتحقيقها ثم من عمل بها من بعده
ولم يكن هو عمل بها بل لكونه كان الاصل في احداثها قوله
باب ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحض على ملة وضاد بجمعه
تثنيله اي حرض بالملة وتشريد الراد تولد على اتفاق اهل
العلم قال الكرماني في بعض الروايات وما حض عليه من اتفاق وهو
باب تنازع العاملين وما ذكر حض عليه وما اجتمع عليه الحرمان
مكة والمدينة وما كان بهما من شاهد النبي صلى الله عليه وسلم والمهاجرين
والانصار في رواية الكشميهني وما اجمع بمرة قطع بعيد تا وعن ره
وما كان بها بالافراد والاول اولى قال الكرماني الاجماع هو اتفاق

اهل الحل والعقد اي المجتهدين من امة محمد علي

امر من الامور الدينية واتفاق مجتهدي الحرمين دون غيرهم ليس
باجماع عند الجمهور وقال مالك اجماع اهل المدينة حجة قال
وعبارة البخاري مشورة بان اتفاق اهل الحرمين كلهما اجماع قلت
لعله اراد الترجيح به لا دعوى الاجماع واذا فاتك بحجة اجماع اهل
المدينة وحدها مالك ومن تبعه فهم قائلون به اذا وافقهم اهل
مكة بطريق الاولى وقد نقل ابن التين عن سحنون اعتبار اجماع
اهل مكة مع اهل المدينة قال حتى لو اتفقوا كلهم وخالفهم ابن

عباس في شيء لم يعرا جماعا وهو مبني على
ان نذره المخالف تؤثر في ثبوت الاجماع قوله ومصلى النبي
صلى الله عليه وسلم والمنبر والقبر هذه الثلاثة مجرورة عطفا على
قوله مشاهدهم ثم ذكر فيه اربعة عشر حديثا الحديث الاول حديث
جابر قوله اسمعيل هو ابن ابي اويس قوله السلمي بفتح المهملة
واللام قوله ان اعرابيا تقدم القول في اسمه وفي اي شيء استقال
هنه وضبط بتصحيح في واخرجه في فضل المدينة وكذا قوله كالكير مع
سايو شرحه وقد الحمد قال ابن بطال عن المهلب فيه تفضيل اجماعا
على غيرها مما خصها الله به من اذا تنفي الخبث وترتب على ذلك
القول بحجية اجماع اهل المدينة وتعقب بقول ابن عبد البر ان الحديث
دال على فضل المدينة ولكن ليس الوصف المذكور عاما لها في جميع الازمنه
بل هو خاص بزمن النبي صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يخرج منها
رغبة عن الاقامة معه الا من لا خير فيه وقال عياض نحوه وابده
بحديث ابي هريرة الذي اخرجه مسلم لا تقوم

الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد

قال والنفا انما تخرج الخبث والردي وقد خرج من المدينة بعد
النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من خيار الصحابة وفضلوا عنها
وماتوا خارجا عنها كابن مسعود وابي موسى وعلي وابي ذر وعمار
وحذيفة وعبادة بن الصامت وابي عبيدة ومعاذ وابي الدرداء
وغيرهم فدل على ان ذلك خاص بزمنه صلى الله عليه وسلم
بالقيد المذكور ثم يقع تمام اخراج الردي منها في زمن محاصرة ابن
الدجال كما تقدم بيان ذلك واضحا في اواخر كتاب الحج ومنه
فلا يبقى منافق ولا منافقة الا خرج اليه فذلك يوم الخلاص
الحديث الثاني حديث ابن عباس كنت انزي عبد الرحمن ابن

عوف الحديث في خطبة عمر الذي تقدم

بطوله مستوفى في باب رفع البصر الى الغوق من الحدود ودل هنا منه طرفا
والغرض منه ما يتعلق بوصف المدينة بدار الهجرة ودار السنة
ومأوى المهاجرين والانصار وقوله فيه فلما ترجع عبد الرحمن من عند
عمر يعني فقال القول فيه قال ابن عباس هو موصول بالسند المذكور
وقوله قفر من المدينة قال ان الله بعث محمدا بالحق خذف منه فطفقة
كبيرة بين قوله قفر من المدينة وبين قوله قال الى احزه تقدم
بيانها بمثالك وفيها قصته مع سعيد بن زيد وخروج عمر يوم
الجمعة وخطبته بطولها وقد ادخل كثير ممن يقول بحجية اجماع
اهل المدينة هذه المسالة في مسالة اجماع الصحابة وذلك حيث
يقول لانهم شاهدوا التنزيل وحضروا الوحي وما اشبه ذلك وبما

كان اخي حجة عمر فانا عبد الرحمن ابن عوف
جواب لما حذف وقد تقدم نبا نحو هو
فخالفه ح

مسألتان مختلفتان والقول بان اجماع

الصحابة اقوى من القول بان اجماع اهل المدينة حجة والراجح
ان اهل المدينة من بعد الصحابة اذا اتفقوا على شئ كان القول
به اقوى من القول بغيره الا ان يخالف نصا مرفوعا كما انه يرجح ما
يروا بانهم اشبه بما ثبت في النقل وترك الناس ليس والذي يختص
بهذا الباب القول بحجية اهل المدينة اذا اتفقوا واما ثبوت فضل
المدينة واهلها وغالب ما ذكر في الباب فليس بقوي في الاستدلال على
هذا المطلوب الحديث الثالث قوله عن مجاهد هو ابن سيرين ووقع
منسوبا في رواية الترمذي عن قتيبة عن حماد بن زيد قوله فوبان
مشتقان بفتح الشين المعجمة الثقيلة بعدها نون اي يصوغان
يا المشتق بكسر الميم وسكون المعجمة وهو الطين الاحمر وقوله
يخ يخ بموحدة ثم معجمة مكررة كلمة تعجب مدح وربما لغات وتقدم
شرحه في باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم
من كتاب الرقاق والغرض منه قوله واني لاحرم ما بين المنبر

والحجرة اي مكان القبر الشريف

وقال ابن بطال عن المهلب وجه دخوله في الترجمة للاشارة
الى انه لما صبر على الشدة التي اشار اليها من اجل ملازمة النبي صلى
الله عليه وسلم في طلب العلم جوزي بما انفرد به من كثرة محفوظه
ومنقوله من الاحكام وغير ذلك ببركة صبره على المدينة
الحديث الرابع حديث ابن عباس في شهوده العيد مع النبي صلى
الله عليه وسلم تقدم شرحه مستوفى في صلاة العيدين قوله
مناك اتم والغرض منه هنا ذكر الصلاة حيث قال البقيع النبوي
وانما عرف بها لشهرتها وقال ابن بطال عن المهلب شاهدا
الترجمة قول ابن عباس ولولا مكاني منه لصلى عند المنبر ما شهد به معناه
ان سني اهل المدينة وكبيرهم ونساءهم وخدمهم ضبطوا

العلم معاينة منهم في مواطن العمل من

شارعها المبين عن الله تعالى وليس لغيرهم هذه المنزلة
وتعقب بان قول ابن عباس من الصف ما شهدته اشارة منه
الى ان الصف مظنة عدم الوصول الى المقام الذي شاهد فيه
النبي صلى الله عليه وسلم حتى سمع كلامه وسائر ما قضى في هذه
القصة لكن لما كان ابن عمه وحاضنة ام المومنين وصل لذلك
الى المنزلة المذكورة ولولا ذلك لم يصل وبهذا ينتفي التهمة الذي
ادعاه المهلب وعلى تقدير تسليمه فهو خاص بمن شاهد ذلك
وعلى تقدير تسليمه فهو خاص بمن شاهد ذلك وهم الصحابة

فلا يشاركهم

فلا يشاركهم فيه من بعدهم كما لم يحز

كونه من اهل المدينة الحديث الخامس حديث ابن عمر في
اتيان قبا وقد تقدم شرحه في اواخر الصلاة وفيه زيادة عتبة
ابن عمر قال ابن بطال عن المهلب المراد من هذا الحديث معاينة
النبي صلى الله عليه وسلم ما شاوره اكابر اصحابه مسجد قبا وهو
مشهد مشاهد صلى الله عليه وسلم وليس ذلك بغير المدينة
الحديث السادس قوله عن هشام هو ابن عروة بن
الزبير ووقع منسوبا في رواية جويرية عن محمد عن ابي اسامة
عند ابي نعيم قوله عن عائشة قالت لعبد الله بن الزبير
اي انها قالت قوله مع صواحبي هما بريدا زواج
النبي صلى الله عليه وسلم زاد الاسماعيلي من طريق عبدة بن
سليمان عن هشام بالبقيع قوله ولانه نهى النبي صلى
الله عليه وسلم ان يبنى البيت لعارضة في الظاهر وقولها فحضرت
دفن عمر قوله فاني اكره ان ازكي بفتح الكاف الثقيلة
على البناء للمجهول اي ان يثنى على احد بما ليس فيه بل يجرد كونه
مدفونه عنده دون سائر نسائه فيظن اني حضرت بذلك
دون نهيهن بقيني في ليلي ينهين هذا منها غاية التواضع الحديث
التاسع قوله وعن هشام عن ابيه هو موصول بالسند الذي
قبله وقد اخرجه الاسماعيلي من وجه اخر عن ابي اسامة موصولا
ان عمر ارسل الى عائشة هذا صورته الارسال لان عروة لم يدرك
زمن ارسال عمر الى عائشة لكنه محمول على انه حمله عن عائشة
فيكون موصولا قوله مع صاحبي بالتثنية قوله فقالت
اي والله قال وكان الرجل اذا ارسل اليها من الصحابة هو متعلق
بقول الرجل ولفظ الرسالة محذوف وتقديره يسلها ان يدفن

معهم وجوب الشرط قالت الى اخره قوله

قالت لا والله لا اوثرهم باحد ابدا بالمثلثة من ايثار قال ابن التين
كذا وقع والصواب لا اوثر احدا بهم قال شيخنا ابن الملقن ولم يظهر
لي وجه صوابه انتهى وكانه يقول انه مقلوب وهو كذلك وبذلك صرح
صاحب الطالع ثم اذكر ما قاله ويحتمل ان يكون المراد لا انثرهم باحد
اي لا ايثرهم لدفن احد والباء بمعنى اللام واستشكل ابن التين بقولها
في قصة عمر لا اوثره على نفسي واجاب باحتمال ان يكون الذي اثرته
به المكان الذي دفن فيه من وراء اضافتها بقرب النبي صلى الله عليه
وسلم وذلك لا ينفي وجود مكان اخر في الحجرة قلت وذكر ابن سعد
من طريق ان الحسن بن علي اوصى اخاه ان يدفنه عندهم ان لم يمنع
بذلك فتنة فصده عن ذلك بقوا اميتة ندفن بالبقيع واخرج

الترمذي من حديث عبد الله بن سلام
قال مكتوب في التوراة صفة محمد وعيسى بن مريم عليهما السلام يدفن معه قال ابو مولود احد رواته وتد يعني في البيت موضع قبره في رواية الطبراني يدفن عيسى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم راي بكر وعمر يكونان فنوارا بعا قال ابن بطال عن المهلب انما دفن عايشة ان تدفن معهم حشية ان يظن احد انها افضل الصحابة بعد النبي وصاحبيه فقد سال الرشيد مالكا عن منزله ابي بكر وعمر من النبي صلى الله عليه وسلم في حياته فقال لكنز نثما منه بعد مماته فركبا بما بالقرب منه في البقعة المباركة والتربة التي خلق منها فاستدل على انهما افضل الصحابة باختصاصهما بذلك وقد احتج ابو بكر الابهري المالكي بان المدينة افضل من مكة بان النبي صلى الله عليه وسلم مخلوق من تربة المدينة وهو افضل البشر فكانت تربته افضل التربة انتهى وكون تربته افضل من مكة لان المجاور للشي لو شئت لم تجد مزاياه لكان لما جاور ذلك المجاور ونحو ذلك يلزم ان يكون ما جاور المدينة افضل من مكة وليس كذلك اتفاقا لذا اجاب به بعض المتقدمين وقد نظر الحديث الثامن قوله حدثنا ايوب بن سليمان الى ابن بلال المدني والسند كله مدنيون ولم يسمع ايوب من ابن بلال حدث عنه بواسطة وهو مقل ووثقه ابو داود وغيره وزعم ابن عبد البر انه ضعيف فوهم وانما الضعيف آخر وافق اسمه واسم ابيه قوله زاد الليث عن يونس يعني عن ابن شهاب عن انس ويونس هو ابن يزيد الايلي وتدره الطريق وصلها البيهقي من طريق عبد الله بن صالح ويونس الليث عن يونس اخبرني ابن شهاب عن انس فذكر الحديث بتمامه وزاد في اخره وبعد العوالي من المدينة على اربعة اميال قوله وبعد اعوالي اربعة اميال او ثلاثة كانه شك منه فانه عند عن ابي صالح وهو على عادته يورد له في الشواهد والتمامات ولا يحتج به في الاصول قال ابن بطال عن المهلب معنى الحديث ان بين العوالي ومسجد المدينة لما شي سبعا معلما ما بين الصلاتين يستغني الماشي فيها يوم الغيم عن معرفة الشمس وذلك مقدوم في سائر الارض قال فاذا كانت مقادير الزمان

معينة فالمدينة بمكان بادل للعيان

ينقله العلما الى اهل الاوطان ليمثلوه

في اقاطيع البلدان فكيف بسائر اهل بلد غيرها وهذا الذي قاله يقتضي ابراءه عنه عن تكلف البحث معه بنفسه وبالله التوفيق الحديث التاسع حديث السايب بن يزيد في ذكر الصاع وقد تقدم شرحه في كتاب كفارة الايمان وقوله في هذه الرواية مدا وثلثا كمدكم اليوم ووقع لبعضهم مدوثلث وهو على طريقي من يكتب المنصوب بغير الف وقال الكرماني او يكون في كان ضمير الشان فيرتفع على الخبر ومناسبة هذا الحديث للترجمة ان قدر الصاع مما اجمع عليه اهل الحرمين بعد العهد النبوي واستمر فلما زاد بنو امية في الصاع لم يتركوا اعتبار الصاع النبوي فما ورد بعد العهد النبوي واستمر فلما زاد بنو امية في الصاع لم يتركوا ما بنوا فيه التقدير بالصاع من زكاة الفطر وغيرها بل استمروا على اعتباره في ذلك وان استعملوا الصاع الزايد في شي غير ما وقع فيه التقدير بالصاع كما بنه عليك ذلك ويرجع ايضا ابو يوسف في القصة المشهورة وقوله وقد زيد فيه زاد في رواية الاسمعيلي في زمن عمر بن عبد العزيز قوله سمع القاسم

ابن مالك الجعيد بشرا الى ما تقدم

في كفارة الايمان عن علي بن عثمان عن ابن ابي شيبة عن القاسم بهذا السند ووقع في رواية زياد بن ايوب عن القاسم ابن مالك قال انبا الجعيد اخرجه الاسمعيلي الحديث العاشر حديث انس في الدعاء لاهل المدينة بالبركة في صاعهم ومدهم تقدم شرحه في البيوع وفي كفارة الايمان وقوله في اخره يعني اهل المدينة قال ابن بطال عن المهلب دعاوه صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة في صاعهم ومدهم خصهم من بركته ما افطر اهل الاقاليم الى قصدهم في ذلك المعيار المدعو له بالبركة يجعلوه طريقا مستمرا في معاشهم وادا ما فرض الله عليهم الحديث الحادي عشر حديث ابن عمر في قصة اليهود بين الله بين زنا تقدم شرحه في المحاربين وبيانه هناك انم وقوله حيث توضع الجنائز

للاكثر بلفظ الفعل المضارع ووقع في

رواية المستملي موضع الجنائز الحديث عشر حديث انس في احد هذا جبل يحبنا ونحبه وفيه ان ابراهيم حرم مكة وقد تقدم من هذا الوجه من طريق مالك في غزوة احد هكذا مختصرا وقد تقدم تاما من هذا الباب في الجهاد من وجه اخر عن عمرو وتقدم ما يتعلق بشرح ما ذكر هناك واخر الحديث الثالث عشر قوله تابعه سهل عن النبي صلى الله عليه

وسلم في احاديث اخر الى ما ذكره في كتاب
الزكاة من حديث سهل بن سعد قال احد جبل يحبنا ونحبه
اورده معلقا لسليمان بن بلال بسنده الى سهل عقب
حديث ابي حميد الساعدي ومضى شرح المتن في اخر غزوة احد
الحديث الرابع عشر حديث سهل بن سعد انه كان بين جدار
المسجد مما يلي القبلة وبين المنبر ممر الشاة اي قدر ما تمر به
الشاة وقد تقدم شرحه في ابواب الصلاة الحديث الخامس
عشر حديث ابي هريرة ما بين بيتي ومنبري روضة
تقدم شرحه مستوفى في فضل المدينة وقوله عن حفص ابن
عاصم في رواية روح بن عبادة عن مالك عن حبيب ان حفص
ابن عاصم حدثه اخرجه النسائي في حديث مالك وادرفق
من طريقه وقد اخرج البخاري هذا الحديث من رواية مالك
بنزول درجة وعمرو بن علي شيخه فيه هو الفلاس وابن مهدي
هو عبد الرحمن احد الائمة الحفاظ وهذا الحديث بالشك
في الموطا عند جميع الرواة كلهم الا معن بن عيسى فقال وهذا
جميعا وافقه قطرب والوليد بن مسلم عن ملك خارج
الموطا ورواية ابن مهدي هذه صح
الدارقطني بانه رواها عن ملك هكذا وحده واقتصر
البخاري عليها الحديث السادس عشر حديث عمر في السابقة
بين الخيل معروف بالمدينة بحد ويقصر ربما ذكرت الباء على الاصل
وبنو زريق من الانصار تقدم الزاي على الراء مصغر وقوله فيما
فارسلت بضم الهمزة والفاعل النبي صلى الله عليه وسلم
اي بامره قال ابن بطال عن الملك الخ حديث سهل
في مقدار ما بين الجدار والمنبر سنة منبعة في موضع المنبر لدخل
اليه من ذلك الموضع وما قد بين الحفيا والثنية لسابقة
الخيل سنة منبعة يكون ذلك القدر معدا لذلك الخيل المضمرة عند
السباق تنبيه اورد ابن بزيزة في هذا الحديث من هذا
الوجه مختصرا من المتن من قوله وامدها الى اخره وساقه
غيره ووقع في رواية كريمة وغيرها عقبة حدثنا قتيبة
بنا الليث عن نافع عن ابن عمر قال حدثني اسحق اراعيسى
ابن ادريس فذكر حديث عمر في الاشربة وقد اشكل امره
على بعض الشارحين فظن ان ساق هذا السند للمتن الذي
بعده وهو رواية ابن عمر عن عمر في الاشربة وهو غلط فاحش فان

حديث عمر من افراد الشعبي عن عمر

عن عمر

عن عمر في الاشربة وهو غلط فاحش فان
حديث عمر من افراد الشعبي عن ابن عمر وانما رواية الليث عن نافع
تتعلق بالمسابقة فهي متابعة لرواية جويرية بن اسماء عن نافع
وقد اورده المصنف في الجهاد من طريق الليث ايضا وسيق لفظه
هناك واخرجه مسلم ايضا عن قتيبة وقد اعقب المزي في الاطراف
ذكر البخاري في تخريج هذه الطريق عن قتيبة واقتصر على ذكر
رواية احمد بن يونس عن الليث وذكر ان مسلما والنسائي
اخرجا ما عن قتيبة وسبب هذا الغلط الاحالة في الاختصار
فلو كان قال بعد قوله عن ابن عمر مثلا فذكره او بهذا او به
لارتفع الاشكال الحديث السابع عشر حدثنا اسحق هو
ابن ابراهيم المعروف بابن راهويه كما جزم به ابو نعيم والكلاباذي
وغيرهما وابن ادريس اسمه عبد الله وابن ابي عيينة بمهملة
ومثناة بوزن عظيمة هو يحيى بن عبد الملك بن ابي عيينة الخزاعي
وابو جبان هو يحيى بن سعيد بن حيان واسمه كله كوفيون
الا اسحق وابن عمر قوله سمعت عمر على منبر ابني صلى الله عليه وسلم
كذا اقتصر من الحديث على هذا القدر لكونه الذي يحتاج اليه
هنا وهو ذكر المنبر وتقدم في الاشربة من طريق يحيى القطان عن
ابي حيان فزاد فيه انه قد نزل تحريم الخمر يعني من خمسة اشياء
الحديث وقضى هناك شرحه الحديث
الثاني عشر قوله اخبرني السائب بن يزيد هو الصحابي المعروف
وتقدم له الحديث التاسع عشر انه سمع عثمان بن عفان
خطيبا على منبر النبي صلى الله عليه وسلم هكذا اقتصر من الحديث
على هذا القدر وتبعه ابو نعيم في مستخرجه فذكر ما عند البخاري
فقط ولم يوصله من طريقه ولا بين عنوانها وقوله خطيبا هو حال
من عثمان وقع في بعض الروايات خطبنا بنون بلفظ الفعل الماضي
وبقية الحديث او هم صيغ الاسماع على انه انما يتعلق الاذان الذي
زاده عثمان فانه اخرجه هنا وبين به شيئا يتعلق بخطبة عثمان على
المنبر والمعنى ان حديث آخر وقد اخرجه ابو عبيد في كتاب الاموال
من وجه آخر عن الزهري فزاد فيه ينزل هذا شهر زكاتكم فمن كان
عليه دين فليؤده الحديث وبقي آخر الرابع الرابع مضى قبل
بنه عن ابراهيم ابن سعد انه اراد شهر رمضان قال ابو عبيد وجاء من
وجه آخر ان شهر الله المحرم قلت وقع نزيب من ذلك في حديث
ابن من وجه ضعيف وقع لنا بعلو في جزء لغلكي بلفظ كان
المسلمون اذا دخل شعبان اكبر على المصاحف

واخرجوا الزكاة ودعا الولاة اهل السجو

الحديث موقوف قال ابن بطال عن المهلب في هذين الحديثين سنة متبعة بان الخليفة يخطب على المنبر في الامور المهمة لا يخافها للفعل الموعظة الى اسماع الناس اذا اشرف عليهم انتهى وبنحوه اشارة الى ان المنبر النووي بقي لاذلك العهد ولم يتغير بزيادة ولا نقص وقد جاء في غير واحد انه بقي بعد ذلك زمانا اخر الحديث التاسع عشر حديث عائشة

قوله عبد الاعلى بن عبد الاعلى الشامي بالمهملة البصري قوله هذا المركب بكسر الميم وسكون الراء وفتح الكاف بعدها نون قال الفتيلي شبه نوز من ادم وقال غيره شبه حوض من نحاس وبعد من قشره بالاجانة بكسر الهمزة وتشديد الجيم ثم نون لانه شبه الغريب بمثله والاجانة هي التي يقال لها القصرية وهي بكسر القاف وفتحها

فتسرع فيه جميعا اي يشاورن منه بغير اناء واصله الورود والشرب

ثم استعمل في كل حاله يشاورنها المآورة

تقديم بيان ذلك مع شرح الحديث في كتاب الطهارة قال ابن بطال فيه سنة متبعة ببيان مقدار ما يكفي الزوج والمرأة اذا اغتسلا الحديث العشرون حديث انس من رواية عاصم الاحول عنه في المخالفة بين قرنين والامر بالقنوت شهرا تدعو على احياء من بني سليم وقد اختصره من حديثين كلاهما تام مما ذكره هنا وقد مضى شرح الاول في كتاب الادب وبيان الغرز بين الارخاء والخلف ومضى شرح الثاني في كتاب الوتر وفيه بيان الوقت والسبب الذي قنت فيه ومعنى في المعاني في عزوة ببير معونة بيان انها الاحياء المذكورين من بني سليم الحديث الحادي والعشرون قوله يريد بموجدة وزاد مسلم عن عبيد الله بن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري قوله قدمت المدينة فلقيني عبد الله ابن سلام وقع عند عبد الرزاق بيان سبب قدوم ابي بردة المدينة

وبيان زمان قدومه فاخرج من طريق

سعيد ابن ابي بردة عن ابي بردة قال ارسلني ابي الى عبد الله بن سلام لاعلم منه فجئته فقال ائتني من الليل فاخبرته فرحب بي قوله انطلق الى المنزل زاد في رواية الاسماعيلي معي والالف واللام بدل من الاضافة اي ينقلب معي الى منزلي

زاد في رواية الاسماعيلي معي والالف

بدل من الاضافة اي ينقلب معي الى منزلي وقد

مضى في مناقب عبد الله بن سلام من وجه اخر عن ابي بردة اتيت المدينة فلقيت عبد الله بن سلام فقال الا تجيء فاطعمك وتدخل في بيت قوله فانطلقت معه فاسقاني سويقا واطعمني تمرا

قد مضى في مناقب عبد الله بن سلام من طريق سعيد بن ابي بردة عن ابيه بلفظ الا تجيء فاطعمك سويقا وتمرا فكانه استعمل الاطعام بالمعنى الاعم وليس هذا افضل علفنا بتنا وما لانا اما من الاكتفا واما من التضمين ولا يحتاج لذلك هنا لان الاطعام يستعمل في الاكل والشرب وقد وقع بين في الرواية الاخرى انه اسقاه اسويق

قوله وصلت في مسجد به زاد في مناقب عبد الله بن سلام ذكر الرشا وان من اقترض فرضا فتقاضاه اذا احل فاهدى المدين هدية كانت من جملة الربا وتقدم البحث فيه هناك ووقعت هذه الزيادة في رواية ابي اسامة ايضا كما اخرجه الاسماعيلي من وجه اخر عن ابي كريب شيخ البخاري فيه لكن ما اختصر عن الذي تقدم ووهم من زعم ان من رواية ابي احمد محمد بن يوسف السكندري عن سفيان بن عيينة وقد جزم المزي في الاطراف بما قلته فكان البخاري حذفها

وثبت في رواية سعيد التي اشرت اليها نحو

ذلك الحديث الثاني والعشرون حديث عمر صلى في هذا الوادي المبارك وقد تقدم شرحه في اوائل كتاب الحج قوله وقال هوذن ابن اسمعيل شاعلى عمرة في حجة يريد بذلك هذا دون خالف سعيد ابن الربيع في قوله في اخره وقال عمرة وحجة بواو العطف فقال عمرة في حجة وقد تقدم هناك من رواية الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير شيخ على ابن المبارك فيه بلفظ عمرة في حجة ورواية هارون هذه وقعت لنا موصولة في مسند عبد بن حميد في اخبار المدينة النبوية لعمر بن شبه كلاهما عن هارون بن اسمعيل الخزاز بمعجمات ويجوز في قوله عمرة وحجة الرفع والنصب الحديث الثالث والعشرون

حديث ابن عمر رأى الوافث تقدم مشروحا في بيو

الحج وبيان من بلغ ان عمر مناقب لعلم ومحمد بن يوسف شيخه فيه هو الفريابي وشيخه سفيان هو الثوري وقوله في اخره ذكر العراق فقال لم يكن عراق يومئذ ذكر بضم اوله مبني للمجهول ولم يسم والمجيب هو ابن عمر ونقع عنه الاسماعيلي فقيل له العراق قال لم يكن يومئذ عراق وقوله لم يكن عراق يومئذ اي بايدي المسلمين فان بلاد العراق كلها في ذلك الوقت بايدي كسرى وعماله من الفرس

والعرب فكانه قال لم يكن اهل العراق

شبكة الألوكة www.alukah.net

مسلمين حينئذ حتى يوقت لهم وبعكر
على هذا الجواب ذكر انما الشام ذكر اد ابن عمر نفى العراقيين وهما
المصران المشهوران الكوفة والبصرة وكل منهما انما صار مصرا جامعا بعد
فتح المسلمين بلاد الفرس الحديث الرابع والعشرون حديث سالم بن عبد
الله عن ابيه اي ابن عمر قوله ثم ري وهو في مؤسسه بذي الحليفة
تقدم شرحه في كتاب الحج وبقيته يوافق حديث عمر المذكور قبله بحديث
قال ابن بطال عن المهلب غرض البخاري بهذا الباب واحاديثه
لفضل المدينة بما خصها الله به من معالم الدين والهاد ار الوحي
ومهبط الملائكة بالهدى والرحمة وشرف الله بقعتها بسكن رسوله
وجعل بينهما قبره ومنبره وبينهما روضة من رياض الجنة ثم تكلم
على الحديث الباب بما تقدم نقله عنه الكن معه فيه بما يعني
على اعادته وخلاصة ما بعد الحديث الخامس من كلامه نقله جد و
وترجم عنوانه بما ذكرته عنه في الاحاديث العشرة الاولى والله اعلم
التوفيق وفضل المدينة ثابت لا يحتاج الى اقامة دليل هذا صورة قد

تقدم من الاحاديث في فضلها في اخر الحج

ما فيه شفاء واما المراد بما تقدم اسلمهم على عمرهم فان
كان المراد بذلك تقدمهم في بعض الاعصار وهو العصر الذي كان
فيه النبي صلى الله عليه وسلم مقيما بها فيه والعصر الذي بعده
من قبل ان يتفرق الصحابة في الامصار فلا شك في تقدمهم
اهل العصرين المذكورين على غيرهم وهو الذي يستفاد من
احاديث الباب وغيرها وان كان المراد استمرار ذلك لجميع من
سكنها في كل عصر فهو محل النزاع ولا سبيل الى تعميم القول بذلك
لان الامصار المتاخرة من بعد زمن الائمة المجتهدين لم يكن
فيها بالمدينة من فاق واحدا من غيرها في العلم والفضل فضلا
عن جميعهم بل سكنها من اهل البدعة الشنعاء من لا شك في
سوئيته وخبث طويته كما تقدم والله اعلم قوله باب
قول الله تعالى ليس لك من الامر شيء ذكر فيه حديث ابن عمر في
سبب نزولها وقد تقدم بيانه في تفسير الي عمران ولفدسي
من شرحه وتسمية المدعو عليهم في عروة احد قال ابن بطال
دخول هذه الترجمة في كتاب الاعتصام من جملة دعاء عليهم
النبي صلى الله عليه وسلم على المذكورين لكونهم لم يدعنوا للايمان
ليعتصموا به من الفتنة وان معنى قوله ليس لك من الامر
شيء معنى قوله ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء
انتهى ويحتمل ان يكون مراده الاشارة الى الخلافة المشهورة
في المسهورة في اصول الفقه وهي هل كان له صلى الله عليه وسلم

ان يجتهد

ان يجتهد في الاحكام اولا وقد تقدم بسط

ذلك قبل ثمانية ابواب قوله عبد الله هو ابن المبارك وسالم هو
ابن عبد الله بن عمر وقع في رواية حبان بن موسى عن ابن
المبارك في تفسير آل عمران حدثني سالم عن ابن عمر سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في صلاة الفجر ورفع راسه
بحملة حالية اي قال ذلك حال رفع راسه من الركوع قوله
قال ربنا لك الحمد قال الكرماني حمل ذلك كما لفعل اللازم
اي بفعل القول المذكور ولو هنا لك شيء محذوف قلت
لم يذكر تقديره ويحتمل ان يكون بمعنى قابلا او لفظ قال
المذكور زائدا او بوبه الله وقع في رواية حبان بن موسى بلفظ
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع راسه من الركوع
في الركعة الاخيرة من صلاة الفجر يقول اللهم ويوخذ منه
ان محل القنوت عند رفع الراس من الركوع لا قبل الركوع وقوله
اللهم ربنا لك الحمد معين لكون الرفع من الركوع والله ذكر الاعتدال
وقوله في الاخيرة اي الركعة اي الركعة الاخيرة وهو ثانية من
صلاة الصبح كما صرح بذلك في رواية حبان بن موسى وظن

الكرماني ان قوله في الاخيرة متعلق

بالحمد والله بقيته الذكر الذي قاله النبي صلى الله عليه وسلم
في الاعتدال فقال فان قلت ما وجه التخصيص بالاخيرة مع ان
له الحمد في الدنيا ثم اجاب بان نعيم الاخرة اشرف فالحمد عليه
هو الحمد حقيقة او المراد بالاخرة العاقبة اي مآل كل الحمود اليه
انتهى وليس لفظ في الاخرة من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بل هو من
كلام ابن عمر ثم ينظر في جمعه الحمد على حمود قوله فلانا وفلانا
قال الكرماني يعني رجالا ذكوات وقوله في ذلك والما سمي ناسا
باعيانهم لاقتضاء الحال كما بينته في تفسير آل عمران قوله
وكان الانسان اكثر شيء جدلا ولا تجادلوا اهل الكتاب
الا بالتي هي احسن ذكر فيه حديثين علي في قول النبي صلى الله عليه
وسلم الا تصلون وجوابه بقوله انما انفسنا بيد الله وتلاوة النبي صلى
الله عليه وسلم الاية وهو متعلق بالركن الاول من الترجمة وحديث
ابي هريرة في مخاطبة النبي صلى الله عليه وسلم اليهود في بيته قدم ٣٤
وهو متعلق بالركن الثاني منهما كما سادكره قال الكرماني الجدال هو
الخصام ومنه قبيح وحسن واحسن كما كان للوازم فهو احسن وما
كان للمستحاب فهو حسن وما كان لغير ذلك فهو قبيح قال
او هو تابع لدليل بنا على ان رد بنوع انواعه وهذا هو الظاهر
انتهى ويلزم على الاول ان يكون في المباح

شبكة الألوكة www.alukah.net

فيما وقانه تنويع القبح إلى القبح

وهو ما كان في الحرام وقد تقدم في شرح حديث علي في الدعوات
وهو خلاف منه ان عليا ترك فعل الاولى وان كان ما اخبخ به بينهما ومن
ثم نهى النبي صلى الله عليه وسلم الامة ولم يلزمه مع ذلك بالقيام الى
الصلاة ولو كان امتثال وذام لكان اولى وهو خذ منه الاشارة الى صورات
الجدال فاذا كان فيما لا بد منه ينبغي ان يحق بالحق فان جاوز الذي
ينكر عليه المامور تسبب الى التقصير وان كان في مباح اكتفي فيه بمجرد الامر
والاشارة الى ترك الاولى وفيه ان الانسان طبع على الدفاع عن نفسه
بالقول والفعل وانه ينبغي له ان يجاهد نفسه ان يقبل النصيحة ولو كانت
في غير واجب وان لا يدفع الا بطريق معتدل له من غير افراط ولا تفريط
ونقل ابن بطال عن المهلب ما ملخصه ان علما لم يكن له ان يدفع ما دعاه
النبي صلى الله عليه وسلم اليه من الصلاة بقوله ذلك بل كان عليه الامتثال
بقوله فلا حجة لاحد في ترك المامور انتهى ومن ابين له ان علما لم
يمتثل ما دعاه اليه فليس في القصة تصريح بذلك وانما اجاب على ما ذكر
اعتذارا عن تركه القيام بغلبة النوم ولا يمتنع ان صلى عقب هذه الرابعة
اذ ليس في الخبر ما ينفيه وقال الكرماني

حرضهم النبي صلى الله عليه وسلم باعتبار المكمل القدرة الكاسبة
واجاب غيره ويحتمل ان يكون قسيما لما قال وقال الشيخ ابو محمد ابن
ابي حمزة في هذا الحديث من الفوائد مشروعية التذكير نفلا على حضور صلاة
القريب والصاحب لان الغفلة من طبع البشر فينبغي لمن اراد ان ينفقد
نفسه ومن يحبه تذكيره الخير والعون عليه وفيه ان الاعتذار عن باشر
الحكمة لا يناسبه الجواب باشر القدرة وان العالم اذا تكلم بمقتضى الحكمة
في امر غير واجب ان يكتفي من الذي كلمه في احتجاجه بالقدرة بوجه
الاول من مرتبه صلى الله عليه وسلم على نحوه والثاني من عدم انكاره
بالقول صريحا قال وانما لم يشافهه بقوله وكان الانسان اكثر شيء
جدلا لعلمه بان عليا لا يحمل ان الجواب بالقدرة ليس من الحكمة
بل يحتمل ان لهما عذرا يمنعهما من الصلاة فاستحيا على من ذكره فاراد
دفع الخجل عن نفسه وعن اهله فاحتج بالقدرة ويؤيده رجوعه
صلى الله عليه وسلم عنهم مسرعا قال

ويحتمل ان يكون على اول ما قال استدعا جواب بزداد به
فائدة وفيه جواز محادثة الشخص بنفسه فيما يتعلق بغيره
وجواز ضربه بعض اعضائه عند التعجب وكذا الاسف وبستفاد
من القصة ان من شان العود بدان لا يطالب لها مع فقد مقتضى الشوع
مهدرة الاعتراض بالتقصير والاخذ في الاشتغال وفيه فضيلة
ظاهرة لعلي من جهة عظم نوافله لكونه روي هذا الحديث

مع

مع ما شعر به عند من لا يعرف مقداره

انه يوجب غاية عناية الكتاب فلم يلتفت لذلك بل حدث به بملاة
منه من الفوائد الذي ينبغي انتهى ملخصا وقوله في السند الثاني حدثنا
محمد وقع عند النسفي غير منسوب ووقع عند ابي ذر وغيره منسوبا محمد
ابن سلام وعناب بالمهملة وتشديد المثناة واخره موحدة ومعجمة وزن
عظيم واسمعن عند النسفي وابي ذر غير منسوب ونسب عند ابا نعيم بن
راشد وساق المتن على لفظه ومضى في النجوى على لفظ شعيب ابن
ابي حمزة وبالي في التوحيد من طريق شعيب وابن ابي عتيق مجموعا
وسافذ على لفظ ابن ابي عتيق قوله طريقه وفاطمة زاد
شعيب لنا قوله الا نفلون في رواية شعيب الا تصلون
في رواية شعيب بالتثنية والاول محمول على ما صح من تبعيضهما التهما
او تعظيم او لان اقل الجمع اثنان وقوله حتى قال له ذلك نبه
الثقات ومضى في رواية شعيب بلفظ حين قلت له وكذا
قوله سمعته في رواية شعيب سمعته وقوله وهو مدبر يظن اوله وكل
الموحدة اي متوليا بتشديد اللام كما في رواية

شعيب ووقع شاعرا الكشميهني وهو منصرف قوله قال ابو عبد
الله هو المصنف يقال ما اتاك ليلا فهو طارق كذا الا يخذر وتسقط
للنسفي وثبت للباقين لكن بدون يقال وقد تقدم الكلام عليه
في سورة الطارق الحديث الثاني قوله عن سعيد بن ابي
سعيد المقبري قوله بيت المدراس تقدم الكلام عليه في كتاب
الاكراه فزبا اه قوله في اخره ذلك اربى بضم اوله بصيغة المضارعة
من الارادة اي اريد ان نقول اباني بلغت لان التبليغ هو الذي امرنا
ووقع في رواية ابي زيد المروزي فيما ذكره القابسي بفتح اوله وبزاي
معجمة واطبقوا على ان تصحيف لكن وجهه بعضهم بان معنى اكره
مقاتلتي مبالغة اليهود ودعائهم الى الاسلام والاعتصام به فقالوا
بلغت في التبليغ قال المهلب بعد ان قرر

انه يتعلق بالركن الثاني من الترجمة وجه ذلك انه ابلغ اليهود
ودعاهم الى الاسلام والاعتصام به فقالوا بلغت ولم يذعنوا للطاعة
فبالغ في تبليغهم وكرره وهذه لمجادلة بالتي هي احسن وهو في ذلك
موافق لقول مجاهد انما نزلت في من لم يؤمن منهم وله عهد اخرجه
الطبري وعن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم قال المراد من ظلم منهم اسمعيل
على ابره وعن قتادة هي منسوخة بآية السيف انتهى والذي اخرجه
الطبري بسند صحيح عن مجاهد ان قالوا شرا فقولوا خيرا الا الذي
ظلموا منهم فانتصروا منهم وبسند فيه ضعف قال الا من ظلم فانه قال ولم يعط
الجزية واخرج بسند حسن عن سعيد بن جبير قال هم اهل الحرب

شبكة الألوكة www.alukah.net

من لا عهد له جاء له بالسند من طريق

عبد الرحمن ابن زيد بن اسلم المراد من امن من اهل الكتاب نهي عن مجادلتهم
فيما يحدثون به من الكتاب لعله ان يكون حقا لا معلمه انت ولا ينبغي
ان نجادل الا المفهم منهم على دينه وبسنده الصحيح عن قتادة هي منسوخة
بآية براءة ان يقاتلوا حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله او يعطوا الجزية وترجح الطبري قول من قال المراد من امتنع من
اداء الجزية وترجح الطبري قول من قال المراد من امتنع قال ومن اداما
وان كان ظالما لنفسه بامتناعه على كفره لكن المراد من ادعى النسخ نكونه
لا يثبت الا بدليل والله اعلم وحاصل ما رجحه انه امر بمجادلة اهل
الكتاب بالبيان والحجة بطريق الاولى ممن عاند منهم فمفهوم
الاية جواز مجادلته بغير التي هي احسن وهي المجادلة بالسيف
والله اعلم قوله وكذلك جعلناكم امة وسطا وكما
امر النبي صلى الله عليه وسلم بلزوم الجماعة وهم اهل العلم اما الاية
فلم تتقدم التصريح بما وقع التنبيه به والمدرج انه الهدي المدلول عليه
بقوله يهدي من يشاء اي مثل الجعل القريب الذي اختصصناكم فيه
بالهداية كما يقتضيه سياق الاية ووقع التصريح به في حديث البراء

المراد في تفسير سورة البقرة

والوسط العدل كما تقدم بيانه في تفسير سورة البقرة وحاصل
ما في الاية الامتنان بالهداية والعدالة واما قوله ولعلنا امرنا الي اخره
فمطابقته لحديث الباب خفية وكانه من جهة ان الصفة المذكورة
وهي العدالة لما كانت تعم الجميع لظاهر الخطاب اشار الى انها من العام
الذي اريد به الخاص او من العام المخصوص لان اهل الجهل
ليشواعدد وكذلك اهل البدع فعرف ان المراد بالوصف المذكور
اهل السنة والجماعة وهم اهل العلم الشرعي ومن سواهم وليس
الي العلم فهي سنة صورية لا حقيقية وورد الامر بلزوم الجماعة
في عدة احاديث منها ما اخرجه الترمذي صحيحا من حديث
الحرث بن الحرث الاشعري فذكر حديثا طويلا وفيه وانا آمركم

بخمس امرني الله بهن السمع والطاعة

والجهاد والهجرة والجماعة فان من فارق الجماعة قيد شبر فقد
خلع ربقة الاسلام من عنقه وفي خطبة عمر المشهورة التي خطبها
بالجابية عليكم بالجماعة واياكم والفرقة فان الشيطان مع الواحد
وهو من الاثنين ابعد فمن اراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة
وقال ابن بطال مراد البخاري الحض على الانضمام بالجماعة بقوله لتكونوا
شهداء على الناس وشرط قبول الشهادة العدالة وقد ثبت لهم هذه

الصفة بقوله وسطا والوسط العدل

والمراد

والمراد بالجماعة اهل الحل والعقد من كل

عصر وقال الكرماني مقتضى الامر بلزوم الجماعة انه يلزم المكلف
متابعة ما اجمع عليه المجتهدون وهم المراد بقوله وهم اهل العلم
والاية التي نزجم بها اخرج بها اهل الاصول لكون الاجماع حجة لانهم
عدلوا بقوله تعالى جعلناكم امة وسطا اي عدولا ومقتضى ذلك انهم
عصموا من الخطا فيما اجمعوا عليه قولا وفعلا قوله حدثنا ابو اسامة
قال الاعمش هو بجذف قال اثنا نبة وقوله في اخره وعن جعفر ابن
عون هو معطوف على قوله ابو اسامة والقائل هو اسحق بن منصور
فروى هذا الحديث عن ابي اسامة بصيغة التحديث وعن
جعفر بن عون بالعنعنة وهذا يقتضي متابعة صاحب الاطراف
واما ابو نعيم فجزم بان رواية جعفر بن عون معلقة فقال
بعد ان اخرجه من طريق ابي مسعود الرازي عن ابي اسامة وحده
ومن طريق بندار عن جعفر بن عون وحده اخرجه البخاري

عن اسحق ابن منصور عن ابي اسامة

وذكره عن جعفر بن عون بلا واسطة ابي معاوية عن الاعمش هكذا
وقد تقدمت رواية ابي اسامة عن الاعمش هكذا
وقال انه مختصر واخرجه من رواية ابي معاوية عن الاعمش هكذا
وقد تقدمت رواية ابي اسامة مقرونة برواية جرير بن عبد
الحميد في تفسير سورة البقرة وسافة هناك على لفظ جرير
وتقدم شرحه هناك وفيه بيان ان الشهادة لا تخص قوما
دون قوم بل نعم الامم قوله باب اذا احمد
العامل والحاكم في رواية الكشميهني العالم بدل العامل وهو
للتنويع وقد تقدم في كتاب الاحكام ترجمة اذا قضى الحاكم
بجور او خلاف اهل العلم فهو مردود وهي معقودة لمخالفة الاجماع
وهذه معقودة لمخالفة الرسول عليه الصلاة والسلام قوله
فاخطا خلاف الرسول من غير علم اي لم يتعمد المخالفة وانما
خالف خطا قوله فحكمه مردود لقوله النبي صلى الله عليه وسلم
من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد اي مردود وقد تقدم هذا
الحديث موصولا في كتاب الصلح عن عائشة بلفظ اخر وانه

بهذا اللفظ موصول في صحيح مسلم

وتقدم شرحه هناك قال ابن بطال مراده ان من حكم بغير
السنة جهلا او غلطا رد عليه الرجوع الى حكم السنة وترك
ما خالفها امتثالا لامر الله تعالى بايجاب طاعة رسوله
وهذا هو نفس الاعتصام بالسنة وقال الكرماني المراد
بالعامل عامل الزكاة وبالحاكم القاضي وقوله فاخطا اي

وعنده اخرجه البخاري عن اسحق
ابن منصور عن ابي اسامة وذكره عن
جعفر بن عون معا

في اخذ واجب الزكاة او في قضائه
ثلث وعلى تقدير ثبوت رواية الكشميهني فالمراد بالعالم المفتي
اي اخطأ في فتواه قال والمراد بقوله واخطأ خلاف الرسول
اي بكون مخالفا للسنة قال وفي الترجمة نوع تجوز قلت
ليس فيها تعلق الا في اللفظ الذي بعد قوله فاخطأ فصار ظاهر
الترتيب بناء المقصود لان من اخطأ خلاف الرسول لا يذم بخلاف
من اخطأ فانه وليس ذلك مرادا نعم الكلام عند قوله
فاخطأ وهو متعلق بقوله اجتهد وقوله خلاف الرسول اي فقال
خلاف الرسول وحذف قال يقع في الكلام كثيرا وفي عجرفة
في هذا والشارح من شانه ان يوجه كلام الاصل بما امكن
وينتقد الفذ ويسير عن الخلل تارة ويجمله على الناسخ تارة وكل
ذلك في مقابلة الاحسان الكثير الباهر ولا سيما مثل هذا
الكتاب ووقع في حاشية نسخة الدماطي بخطه الصواب
في الترجمة فاخطأ بخلاف الرسول انتهى وليس دعوى خرق
الا بارفع للاشكال بل ان سلك طريق
التغيير فقل اللام متاخرة ويكون في الاصل خالف
بدل خلاف قوله حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس كما جزم به
المزي قوله عن اخيه هو ابو بكر واسمه عبد الحميد لا اسمعيل
في هذا الحديث شيخ اخر كما تقدم في اخر غزوة خيبر عن
اسمعيل عن مالك ونزل اسمعيل في هذا السند درجة وسليمان
هو ابن بلال وعبد المجيد بتقديم الميم على الجيم وذكر ابو علي الجياني
ان سليمانا سقط من اصل الفربري فيما ذكر ابو زيد المروزي
قال والصواب اثباته فانه لا ينصل السند الا به وقد ثبت كذلك
في رواية ابراهيم ابن معقل النسفي قال وكذا لم يكن في كتاب
ابن السكن ولا عند ابي احمد الجرجاني قلت وهو ثابت عندنا
في النسخة المعتمدة من رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة
عن الفربري وكذا في سائر النسخ التي ٣٨
اتصلت لنا عن الفربري فكانها سقطت من نسخة ابي زيد فظن
سقوطها من اصل شيخه وقد جزم ابو نعيم في المستخرج بان
البخاري اخرجه عن اسمعيل عن اخيه سليمان وهو يرويه
عن ابي احمد الجرجاني عن الفربري واما رواية ابن السكن فلم اقف
عليها قوله بعث اخا بني عدي اي ابن البخاري بطن من الاوس
واسم هذا المبعوث سواد بفتح المهملة وتخفيف الواو بن غزية
بفتح المعجمة وكسر الزاي مشددا وتقدم ذلك في اواخر البيوع
وتقدم شرح المتن في المغازي وفي هذا السياق زيادة قوله

ولكن يرد الى اخره ومطابقة الحديث للترجمة
من جهة ان الصحابي اجتهد فيما فعل فرده النبي صلى الله عليه وسلم
ورجاه عما فعل وعذره لاجتهاده ووقع في رواية عفيف بن عبد العامري
عن ابي سعيد في غير هذه القصة لكن في نظير الحكم فقال صلى الله عليه وسلم
اوه عين الربا لا تفعل قوله ان اجر الحاكم اذا اجتهد فاصاب
او اخطأ يشير الى انه لا يلزم من رد حكمه افتواه اذا اجتهد فاخطأ ان
ياثم بذلك بل اذا بذل وسعه اجر فان اصاب فموعف اجره لكن لو اقدم
على الحكم او افتى بغير علم لحقه الاثم كما تقدمت الاشارة اليه قال ابن المنذر
وانما يوجر الحاكم اذا اخطأ اذا كان عالما بالاجتهاد فاجتهد واما اذا
لم يكن عالما فلا واستدل بحديث القضاة ثلاثة الحديث وفاعل قضى يقضي بفتح
الحق فهو في النار وفاعل قضى وهو لا يعلم فهو في النار وهو حديث
اخرجه اصحاب السنن عن بريدة بالفاظ مختلفة وقد جمعت طرقه
في جزء مفرد وتوبد حديث الباب ما وقع في قصة سليمان في حكم داود
عليه السلام في اصحاب الحرث وقد تقدمت الاشارة اليها في ما يمضي قريبا
وقال الخطابي في معالم السنن انما يوجر المجتهد اذا كان جامعا لة الاجتهاد
فما الذي تعذره بالخطأ خلاف المتكلفين
عليه ثم انما توجر العالم لان اجتهاده في طلب الحق عباده هذا اذا اصاب
واما اذا اخطأ فلا يوجر على الخطأ بل يوضع عنه الاثم فقط كذا قال
وكانه يرى ان قوله وله اجر واحد مجاز عن وضع الاثم فقط كذا قال
عن محمد بن ابراهيم ابن الحرث هو التيمي تابعي مدني ثقة مشهور ولابيه
صحبة وبسر بضم الموحدة وسكون المهملة وابو قيس هو لي عمرو بن العاصي
لا يعرف كذا قاله البخاري وتبعه الحاكم ابو احمد وجزم به ابو نعيم في تاريخ
مصر بانه عبد الرحمن بن ثابت وهو اعرف بالمصريين من غيره وتقدم
عن محمد ابن سحنون انه سمي اباه الحكم وخطاه في ذلك وحكى الدباطي
ان اسمه سعد وعزاه لمسلم في الكنى وقد راجعت نسخا من الكنى لمسلم فلم ار
ذلك فيها نعم في نسخة بخط الدارقطني الحافظ وقرات بخط المنذري
وقع عند النسبي يعني ابن حبان في صحيحه عن ابي قابوس بدل ابي
قيس كذا جزم به وقد راجعت عدة نسخ من صحيح ابن حبان فوجدت
فيها عن ابي قيس احدها صحيحا بن عساكر وفي
السند اربعة من التابعين في نسق اولهم بزيد بن عبد الله وهو
المعروف بابن الهاد وما لابي قيس في البخاري الا هذا الحديث
قوله اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب في رواية احمد فاصاب قال
القرطبي هكذا وقع في الحديث بالحكم قبل الاجتهاد والامر بالعكس فان

الاجتهاد بتقدم الحكم اذ لا يجوز الحكم قبل
قبل الاجتهاد اتفاقا لكن التقدير في قوله اذا حكم اذا اراد ان يحكم فتعذر
ذلك يجتهد قال وبوبه ان اهل الاصول قالوا يجب على المجتهد ان يجود النظر
عند وقوع النازلة ولا يعتمد على ما تقدم له لامكان ان يظهر له خلاف غيره
انتهى ويحتمل ان يكون الفا تفسيرية لا تعقيبية وقوله فاصاب اي صادف
ما في الامر من حكم الله تعالى فقوله حاكما اي ظن ان الحق في نفس جهة
فصادف ان الذي في نفس الامر خلاف ذلك فالاول له اجران اجر الاجتهاد
واجر الاصابة والاخر له اجر الاجتهاد فقط وقد تقدمت الاشارة الى موقع
الخطأ في الاجتهاد في حديث ام سلمة انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان
يكون الحن بحجته من بعض واخرج الحديث الباب سببا من وجه اخر عن
عمرو بن العاصي من طريق ولده عبد الله بن عمرو عنه قال جاء رجلان الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم يختصمان فقال لعمرو اقض بينهما يا عمرو قال
انت اولى بذلك مني قال نعم ان كان كذلك قضيت بينهما
فما لي فذكر نحوه لكن قال في الاصابة فلك عشر حسنات واخرج من حديث
عتبة بن عامر نحوه بغير قصة بلفظ فلك عشرة اجور ولي سدس كل منهما
ضعيف ولم اقف على اسم من ابهم في هذين الحديثين قال في تحرير
هذا الحديث ابا بكر بن عمرو بن حزم القابل لما حدثت هو يزيد بن عبد الله

احد رواة ابو بكر بن عمرو ونسب في هذه

الرواية لجده وهو ابو بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم وثبت ذكره في رواية
مسلم من رواية الدراوردي عن يزيد ونسبه فقال يزيد بن عبد الله بن
اسامة بن الهاد عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
وقال عبد العزيز بن المطلب اي ابن عبد الله بن خطب المخزومي
قاضي المدينة وكنيته ابو طالب وهو من اقران مالك ومات قبله قبل
له في البخاري سوى هذا الموضع الواحد المعلق وعبد الله بن ابي بكر هو
والد الراوي المذكور في السند الذي قبله ابو بكر بن محمد بن عمرو بن
حزم وكان قاضي المدينة ايضا عن ابي سلمة عن النبي صلى الله
عليه وسلم يزيد ان عبد الله ابن ابي بكر خالف اباه في روايته عن
ابي سلمة وارسل الحديث الذي فعله ونحن وجدت ليزيد بن الهاد
فيه متابعا اخرجه عبد الرزاق وابو عوانة من طريقه عن معمر عن
يحيى ابن سعيد هو الانصاري عن ابي بكر بن محمد عن ابي سلمة عن
ابي هريرة فذكر حديث مثله بغير قصة وفيه فلما جرا ان الثاني
قال ابو بكر ابن الفرج تعلق بهذا الحديث من قال ان الحق في جهة
واحدة للتصريح بتخطئة واحد لا بعينه قال وبهذا نازلت بعض العلماء الخلاف
عظيمة وقال المازري تمسك به كل من الطائفتين من قال ان الحق
في طرفين ومن قال ان كل مجتهد مصيب

فاذا صح

اما

اما الاولى فلانه لو كان كل مصيب بطلق
على احدهما الخطأ لاستحالة المنقيضين في حالة واحدة واما
المصوبة فاحتجوا بانه صلى الله عليه وسلم جعله اجرا فلو كان لم يصب
لم يوجر واجابوا عن اطلاق الخطأ في الخبر بحمله على ذكل عن الذم او
اجتهد فيما لا يسوغ الاجتهاد فيه من القطعيات فيما خالف الاجماع
فان مثل هذا انتفى له الخطأ بانه نسخ حكمه وفتواه ولو اجتهد
بالاجماع وهو الذي يصح عليه الخلاف الخطأ واما من اجتهد في
قضية ليس فيها نص ولا اجماع فلا يطلق عليه الخطأ اطلاقا
في تقرير ذلك والانتصار له وختم كلامه بان قال ان من قال
في طرفين هو قول اكثر اهل التحقيق من الفقهاء والكلام وهو مروي
عن الائمة الاربعة وان حكي عن كل منهم اختلاف فيه قلت
والمعروف عن الشافعي الاول قال القرطبي في المفهم الحكم المذكور ينبغي
ان يختص الحاكم بين الخصمين لان هناك خفا ميتاع نفس الامر

متنازعة الخصمان فاذا قضى به لاحدهما

فطلق الحق الاخر فقطعا واحدهما فيه مبطل كما لله والحاكم
لا يطلع على ذلك فهذه الصورة لا يختلف فيها ان المصيب واحد
لكن الحق في طرف واحد وينبغي ان يختص الخلاف بان المصيب واحد
لكن الحق في طرف واحد وينبغي ان يختص الخلاف بان المصيب
واحد اذ كل مجتهد مصيب بالمسايل التي يستخرج الحق منها بطريق
بطريق الدلالة وقال ابن الفرج عندي في هذا الحديث فائدة
زايدة وهي انهم حكموا عليهما فلم يستفوا وفيه ان الاجر على العمل الفاصر
على العامل واجروا الاجر على العمل المتعدي بضاعف فانه يوجر
في نفسه ويخير له كل ما يتعلق بغيره من حسنة فاذا اقضى بالحق واعطاه
لمستحقه ثبت له اجر اجتهاده وجرى له مثل اجر مستحق الحق فلو كان احد
الخصمين محقا من الاخر فقضى له والحق في نفس الامر لغيره كان له
اجر الاجتهاد فقط ثلث دنانيره ان يقال ولا يؤاخذ باعطاء الحق
لغير مستحقه لانه لم يتعمد ذلك بل دور المحكوم له فامر عليه ولا
يخفى ان محل ذلك ان يبذل وسعه في الاجتهاد وهو من اهله والا
فقد يلحق به الوزر ان اخل بذلك والله اعلم
الحجة على من قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة اي للناس
لا تخفى الا على الناد وقوله وما كان يغيب بعضهم من مشاهد النبي
صلى الله عليه وسلم وامور الاسلام كذا للاكثر وفي رواية النسفي بعلمها

وعلمها شرح ابن بطال مشاهدة وبعضهم

مشهد بالافراد وقع في مستخرج

اي نعيم وما كان يقيد بعضهم بعضا بالفا والدال من الافادة
والمراد غيره وما في قوله ما كان موصوله وجوز بعضهم ان تكون
نافيه والهاء من بقية القول المذكور وظاهر السياق يابا ه ومنزه
الترجمة معقودة لبيان ان كثيرا من الاكابر من الصحابة كان
يغيب عن بعضها ما يثبته له اصحابي صلى الله عليه وسلم او يفعله من
الاعمال المكتفى فيستمر على ما كان اطلع عليه هو اما على النسخ
لعدم اطلاعه على ما نسخه واما على ان الاصل براءة الذمة واذا تقرر ذلك
قامت الحجة على من قدم عمل الصحابي الكبير ولا سيما اذا كان تقدم له
الحكم على رواية غيره ممسكا بان ذلك الكبير لولا ان عنده
ما هو اقوى من تلك الرواية لما خالفها ويزداد ان في اعتماد
ذلك ترك المحقق للمظنون وقال ابن بطال اراد الرد على
الرافضة والخوارج الذين زعموا ان احكام النبي صلى الله عليه
وسلم وسننه منقولة عنه نقل التواتر وانه لا يجوز العمل بما

ينقل متواترا قال وقولهم مردود

صح ان الصحابة كان يأخذ بعضهم عن بعض ويرجع بعضهم الى
ما رواه غيره وانعقد الاجماع على القبول بالعمل باخبار الاحاد
قلت وقد عقد البيهقي في المدخل باب الدليل على انه قد كان
يغرب على المتقدم الصحبة الواسع العلم الذي يعلم غيره شيئا
ذكره حديث ابي بكر في الجدة وسيأتي الموطا وحديث عمر في
الاستيذان وهو المذكور في هذا الباب وحديث ابن مسعود
في الرجل الذي عقد على امراة ثم طلقها قبل ان يتزوج بها
فقال لا باس واجازته بيع الفضة المكسرة بالصحيحة
متناقضا ثم رجوعه عن الامرين مما سمع من غيره من الصحابة
النهي عنهما في اشياء غير ذلك وذكر فيه حديث الكراسي كنا
كان يسمع الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم كانت لنا ضيعة

واشغال ولكن كان الناس لا يكذبون

فيحدث الشاهد الغايب وسنده صحيح وكذا الحديث
انس ما كل ما نحدثكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعناه
ولكن لم يكذب بعضنا بعضا ثم سرد ما رواه صحابي مما وقع
في الصحيحين وقال في هذا دلالة على انهما تحملا في الرواية
وفيه ابين الحجة واوضح الدلالة على تثبت خبر الواحد وان

بعض

بعض السنن كان يخفى عن بعضهم وان

لشاهد منهم كان يبلغ الغايب ما شهد وان الغايب كان من رواية
شخص واحد ام اكثر وسواء المراد بما وقع فيه الاختلاف ويدخل فيه
خبر الشخص الواحد دخولا اوليا ولا يرد على من عمل به ما وقع في حديث
الباب من طلب عمر من ابي موسى البينة على حديث الاستيذان فانه
لم يخرج مع شهادة ابي سعيد له وغيره عن كونه خبر واحد وانما
طلب وانما طلب عمر من ابي موسى البينة للاحتياط كما تقدم شرحه
واضحا في كتاب الاستيذان والا فقد قبل عمر حديث عبد الرحمن ابن
عوف في اخذ الجزية من المجوس وحديثه في الطاعون وحديث
ابن حزم في التسوية بين الاصابع في الدية وحديث الضحاك
بن سفيان في توريث المراة من دية زوجها وحديث سعد بن
ابي وقاص في المسح على الخفين الى غير ذلك وتقدم في العلم من
حديث عمر انه كان يتناوب النبي صلى الله عليه وسلم هو ورجل
من الانصار فينزل هذا يوما وهذا يوما ويخبر كل منهما الآخر

بما غاب عنه وكان غرضه بذلك

تحصيل ما يقوم بحاله ومآله ليستغني عن الاحتياج لغيره
وليتقوى على ما هو بصدده من الجهاد وفيه انه لا يشترط على
من امكنته المتابعة ان يعتمد ها ولا يكتفي بالواسطة لثبوت
ذلك من فعل الصحابة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بغير نكير واما
حديث ابي هريرة الثاني حدثني اثنا ب فان فيه بيان السبب
في خفاء بعض السنن على بعض كبار الصحابة وهو قوله وكان
المهاجرون يشغلهم الصفق بالاسواق وهو موافق لقول عمر
في اوايل البيوع وتوجيه قول عمر الهاني واختلف على الزهري في الواسطة
بينه وبين ابي هريرة فيه كما بينته في العلم وتقدم فيه من رواية
مالك مثله لكن في رواية مالك زيادة ليست في رواية سفيان هذه
وهي قوله ولولا اثنان من كتاب الله وفي رواية سفيان بمالين
في رواية مالك قوله والله الموعد وكذلك ما في اخره كما سابينه

واما ابراهيم ابن سعد فذكر انه حدث

بتمامه فهو ائتم الجميع سياقا واثبت ذلك كله في رواية شعيبا
في البيوع بزيادة سابينها لكن لم يقع عنده ذكر الاثنين وقد تقدم
هذا الحديث في العلم من طريق مالك وفي المزارعة من طريق ابراهيم
ابن سعد كلاهما عن الزهري عن الاعرج وتقدم في اول البيوع من
رواية شعيب واخرجه مسلم من رواية يونس كلاهما عن الزهري
عن سعيد وابي سلمة عن ابي هريرة قوله انكم تزعمون ان ابا هريرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بكثر الحديث في رواية مالك ان الناس
يقولون اكثر ابو هريرة على رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ابن
شهاب يذكر في اثر مجرى هذا حديثه عن عروة انه حدثه عن
عائشة قالت الا يعجبك ابو هريرة جاء فجلس الى جانب حجرتي يحدث
يسمعني ذلك ولو اردت كنت لرددت عليه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث كسردكم ثم ذكر الحديث ثم يقول قال
سعيد ابن المسيب ان ابا هريرة قال يقولون ان ابا هريرة قد
اكثر هكذا اخرجه مسلم من طريق ابن وهب عن يونس عن
ابن شهاب وحديث عائشة تقدم في الترجمة النبوية من طريق
الليث عن يونس بن يزيد معلقا وتقدم شرحه هناك وتقدم
ايضا في الجنائز من طريق جرير بن حازم عن نافع قال حدث بن عمر ان
ابا هريرة يقول فذكر الحديث في فضل اتباع الجنازة فقال بن عمر اكثر
اكثر علينا ابا هريرة فصدقت عائشة ابا هريرة ابي في الحديث المذكور وقوله

على يتعلق بقوله يكثر ولو تعلق بقوله
الحديث تقال عن اكثر تقولون ان ابا هريرة اكثر الحديث
في رواية مالك ان الناس يقولون اكثر ابو هريرة على رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان ابن شهاب يذكر في اثر هذا حديثه عن عروة انه حدثه عن
عائشة قالت الا يعجبك ابو هريرة جاء فجلس الى جانب حجرتي يحدث
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد كلامه كسردكم
ثم ذكر الحديث ثم قال قال سعيد بن المسيب ان ابا
هريرة قد سمع ما لم اسمع وعد تقدم شرحها في كتاب المزارعة زاد شعيب بن ابي
حمزة في روايته ويقولون ما لهما حرمين ولا يضاهيان لا يحدثون عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابي هريرة في رواية
يونس عند مسلم مثل احاديث وزاد وشاغلكم عن ذلك وتقدم في
المزارعة نحو هذا وتبين بذلك على ذلك في كتاب العلم
اني كنت امرأ مسكينا في رواية مسلم رجلا
الزم رسول
الله صلى الله عليه وسلم في رواية مسلم اخدم
بكسر الميم وبهمزة اخره اي تسبني
اي ان السبب الاصلي الذي اقتضى له كثرة الحديث عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم كثرة ملازمته لتحمل ما يأكله لانه لم يكن له شيء
يحترفه ولا ارض يزرعها ولا يعرف فيها فكان لا ينقطع عنه خشية
ان يفوته القوت فيحصل في مدة الملازمة من سماع الاقوال

وروية الافعال ما لا يحصل لغيره ممن لم يلازم
ملازمته واعانه على استمرار حفظه لذلك ما اشار اليه من الدعوة النبوية
له بذلك قوله وكانت المهاجرون يشغلهم الصفق بالاسواق في
بونس وان اخواني من المهاجرين وكانت الانصار يشغلهم القيام
على اموالهم في رواية بونس وان اخواني من الانصار كان يشغلهم عمل
ارضهم وفي رواية شعيب عمل اموالهم وتقدم بيان ذلك قريبا وزاد
في رواية يونس فيشهد اذا غابوا ويحفظ اذا نسوا وفي رواية شعيب
وكنت امرأ مسكينا من مساكين الصفة اعني جبن بنون
فشهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم في رواية شعيب
وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث تحدثه
من يبسط رداه في رواية الكشميهني من بسط بلفظ الفعل الماضي
فلم ينس في رواية الكشميهني فلن ينسى وتقدم بن البتين الله ورفع
في الرواية فلن ينسى بالنون وبالجزم وذكر ان القراز نقل عن بعض
البصريين ان من العرب من يجزم بلن قال ومما ورد له شاهدا واكثر
ابن البتين ومن تبعه وقد ذكر غيره شاهدا
وهو قول اكثاعر لن يجب اليوم من رجاك ثم حركك من دون
نابل الحلقة دبيبه نظر لانه يصح ان يكون في الاصل لم الجازمة فتغيرت
بلن لكن ان كان محفوظا فلعل الشاعر قصد لن لكونها ابلغ هنا
في المدح من لم والله اعلم وتقدم في باب الامن من كتاب التعبير توجيه
ابن مالك نظير هذا في قوله لن نبرح وحكاية عن الشاي الى الجزم
بلن لغة لبعض العرب نسطن برده في رواية شعيب تمرة
وتقدم تفسيره مبينا في اول البيوع وذكر في العلم ببيان الاختلاف في المراد
بقوله ما انسيت شيا سمعته منه
من راي نزك النكير من النبي صلى الله عليه وسلم حجة النكير بفتح
النون وزن عظيم المبالغة في الانكار وقد اتفقوا على ان تقرير النبي
صلى الله عليه وسلم لما يفعل بحضرته اولى ان لا
يطلع عليه بغير انكار دال على الجواز لان العصمة تنفي عنه ما
يحتمل في حق غيره مما يترتب على الانكار فلا يقر على باطل فمن ثم
قال لا من غير الرسول فان سكوته لا يدل على الجواز ورفع في تبتغي
الذركشي في الترجمة بدل قوله لا من غير الرسول لا من بحضرة الرسول
ولم ار لغيره وانكار ابن التين على ان الترجمة تتعلق بالاجماع
السكوتي وان الناس اختلفوا فقالت طايفة لا ينسب لساكت
قول لا تدفع مهلة النظر وقالت طايفة ان قال المجتهد قولا انتشر
ولم يخالفه غيره بعد الاطلاع عليه فهو حجة وقيل لا يكون حجة

حتى ينعقد القبل به ومحل هذا الخلاف
ان لا يخالف ذلك القول نص كتاب او سنة فان خالفه فالجمهور
على تقديم النص واحتج من منع مطلقا ان الصحابة اختلفوا في كثير
من المسايل لاجتهاد به فمنهم من كان ينكر على غيره اذا كان القول
عنده ضعيفا وكان عنده ما هو اقوى منه من نص كتاب
او سنة ومنهم من كان يسكت قد لا يكون سكوته دليلا على الجواز لاحتمال
ان يكون لم يتضح له الحكم فسكت لتخويف ان يكون ذلك القول صوابا
وان لم يظهر له سره وجهه قوله حدثنا حماد بن حميد هو خراساني
انما ذكر ابو عبد الله بن مندة في رجال البخاري وذكر بن رشيد في رجال
رجاله والمزي في التهذيب ان في بعض النسخ القديمة من البخاري
حدثنا حماد بن حميد صاحب لنا حدثنا بهذا الحديث وعبيد الله

ابن معاذ في الاحاد وذكر ابن ابي حاتم

في الجرح والتعديل حماد بن حميد الزنيل عسقلاني روى عن بشر ابن
بكر وابي ضمرة وغيرهما وسمع منه ابو حاتم ونقل بتبيخ فزعم ابو الوليد
الباجي في رجال البخاري انه هو الذي روى عنه البخاري هنا وهو
بعيد وقد بينت ذلك في تهذيب التهذيب وقد اخرج مسلم حديث
ابان عن عبيد الله بن معاذ بلا واسطة وهو احد الاحاديث
التي تزيد فيها البخاري عن مسلم اخرجها مسلم عن شيخ واخرجها البخاري
بواسطة بينه وبين ذلك الشيخ وبين اربعة احاديث ليس في
الصحيح غيرها بطريق التصريح وفيه عدة احاديث نحو الاربعين
ما تنزل منزلة ذلك وقد افرد بعضها في جزء وجمعت ما وقع للبخاري
من ذلك فكان اضعاف اضعاف ما وقع لمسلم وذلك ان مسلما
في هذه الاربعة بات على الرواية عن الطبقة الاولى او الثانية
نزل فيها عن طبقة العالية درجتين مثال ذلك ان هذا
الحديث ان البخاري اذا روى حديث شعبة عاليا كان بينه وبين
راو واحد وقد ادخل بين شعبة فيه ثلاث واما مسلم فلا يروي
حديث شعبة بانقل من واسطتين والحديث الثاني من الاربعة
مضى في تفسير سورة الانفال اخرجه عن احمد وعن محمد ابني المثنى
النيسابوريين عن عبيد الله بن معاذ ايضا عن ابيه عن شعبة
بسند اخر واخرجه مسلم عن عبيد الله بن معاذ بنفسه والحديث
الثالث اخرجه في اخر المغازي عن احمد بن الحسن الترمذي عن

احمد ابن حنبل عن معتمر بن سليمان عن

كهمس ابن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن ابيه في عدد الغزوات
واخرجه مسلم عن احمد بن حنبل بهذا السند رجلا واسطة والحديث
الرابع وقع في كتاب الكفارات الايمان عن محمد بن عبد الرحيم وهو الحافظ
المعروف بصاعقة عن داود ابن رشيد عن الوليد بن مسلم عن ابي عثمان
محمد بن مطرف عن زيد ابن اسلم عن علي بن الحسين ابن علي عن سعيد بن
مرجانه عن ابي هريرة في فضل الغني واخرجه مسلم عن داود بن
رشيد نفسه وهذا كما تنزل بينه البخاري عن طبقة درجتين لانه
يروي حديث ابي عثمان بوسطة واحدة كسعيد بن ابي مريم وبينهما ثلاث وسائط وقد اشرت لكل حديث من هذه الاربعة في موضعه
وجمعتها سنا تتميما للفايدة وعبيد الله ابن معاذ ابي ابن معاذ بن
ابي ابن معاذ بن نصر بن حسان العنبري وسعيد بن ابراهيم ابي اسحاق
عبد الرحمن ابن عوف وروايته عن محمد بن المنكدري من الاقران
لانه من طبقته قوله رايت جابر بن عبد الله يحلف اي شاهدته
حين حلف قوله ان ابن الصياد كذا لابي ذر بصيغة المبالغة
ورفع عمر ابن بطال مثله لكن بغير الف

ولام وكذا في رواية مسلم ولفظ فتن ابن الصياد بوزن الظالم
قوله يحلف بالله قال اني سمعت عمر الذي اخره كان جابر لما سمع عمر
يحلف عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ينكر عليه فهم منه
الحلف بالقرينة ولكن نفى ان شرطه العمل بالقرينة لا يعارضه
التصريح بخلافه كمن قال او فعل بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم
شيئا فاقره دل ذلك على الجواز فان قال النبي صلى الله عليه وسلم
او فعل خلاف ذلك دل على نسخ ذلك التقرير لان ثبت
دليل الخصوص بعد قال ابن بطال بعد ان قرر دليل جايز فان
نزل تقدم يعني كما في الجنايز ان عمر قال للنبي صلى الله عليه وسلم
في نفسه من صاد عيني اضرب عنقه فقال

ان يكون الدجال سلط عليه فهذا صريح في انه تردد في امره
يعني فلا بد لسكوته عن انكاره عند حلف عمر على انه تعقال
وعن ذلك جوابان احدهما ان التردد كان قبل ان يعلمه
الله تعالى بانه هو الدجال فلما اعلمه لم ينكر على عمر حلفه والثاني
ان العرب قد تخرج الكلام مخرج الشك وان لم يكن في الخبر شك
فيكون ذلك من تلطف النبي صلى الله عليه وسلم بعمر في صرفه
عن قتله انتهى ملخصا ثم ذكر ما ورد عن غير جابر مما يدل على
ان ابن صياد هو الدجال كالحديث الذي اخرجه عبد الرزاق

بسند صحيح عن ابن عمر قال لقيت ابن صياد يوما
ومعه رجل من اليهود فاذا عينه قد طفئت عينك قال لا ادري
والرحمن قلت كذبت لا تدري وهي في راسك قال فمسحها وتخرها
ثلاثا فزعم اليهود اني ضربت بيدي صدره وقلت له احسن فلن
تعدو قدرك فذكرت ذلك لحفصة فقالت حفصة اجتنب
هذا الرجل فانما يتحدث بمعناه من وجه اخر عن ابن عمر ولفظه
لقيته مرتين فذكر الاول ثم قال ثم لقيته لقية اخرى وقد نفرت
عينه فقلت متى فعلت عينك ما ادري قال لا ادري قلت لا تدري
وهي في راسك قال ان شاء الله جعلها في عصاك هذه ونخر كاسد
نخر حمار سمعت نزعم اصحابي اني ضربته بعصي كانت معي حتى
تكسرت واما والله ما شعرت قال وجاء حتى دخل على ام المومنين
حفصة فحدثها فقالت ما تريد اليه الم تسمع انه قد قال ان اول
ما يبعثه على الناس غضب يغضبه ثم قال ابن بطال فان قيل

هذا ايضا يدل على التردد في امره فالجواب

انه دفع الشك في انه الدجال الذي يقتله عيسى بن مريم فلم يقع
الشك في انه احد الدجالين الكذابين الذين انذرهم النبي صلى
الله عليه وسلم في قوله ابين يدي الساعة دجالين كذابين
يعني الحديث الذي مضى مع شرحه في كتاب الفتن انتهى ملخصا
ومحصله تسليم عدم الجزم بانه الدجال فيعود السوال
الاول عن جواب حلف عمر ثم جابر على انه الدجال المعهود لكن
في قصة حفصة وابن عمر دليل على انهما اراد الدجال الاكبر
واللام في قصة الواردة عنهما للعهد لا للجنس وقد اخرج ابو

داود بسند صحيح عن موسى بن عقبة

عن نافع قال كان ابن عمر يقول والله ما اشك ان المسيح الدجال
هو ابن صياد وقع لابن صياد مع ابي سعيد الخدري قصة
اخرى تتعلق بامر الدجال فاخرج مسلم من طريق داود ابن
ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال صحبني ابن صياد
الى مكة فقال لي ما قد لقيت من الناس يزعمون اني الدجال
الست سمعت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يولد له
له قلت بلى قال فانا قد ولد لي قال او لست سمعته يقول
المدينة ولا مكة قلت بلى قال فقد ولدت بالمدينة وها انا
اريد مكة ومن طريق سليمان التيمي عن ابي نضرة عن ابي سعيد

قال

قال اخذتني من ابن صياد دماميل فقال هذا
هذا اعذرت الناس مالي ولكم يا اصحاب محمد لم يقل نبي الله صلى
الله عليه وسلم انه يعني الدجال يهودي وقد اسلمت ذكر نحوه ومن
طريق الحريري عن ابي نضرة عن ابي سعيد خرجنا حجاجا ومعنا ابن
صياد فنزلنا منزلا تفرق الناس وبقيت انا وهو فاستوحشت
منه وحشة شديدة مما يقال فيه فقلت الحر شديد فلو وضعت
ثيابك تحت تلك الشجرة فقعل فرفعت لنا غنم فانطلق فجاء بعس
فقال اشرب يا ابا سعيد فقلت ان الحر شديد ودمائي الا اني اكره ان
اشرب من يده فقال لقد هممت ان اخذ حبلا فاعلقه بشجرة
ثم اختنق مما يقول لي الناس يا ابا سعيد من خفي عليه حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما خفي علينا معشر الانصار ثم ذكر نحو
ما تقدم وزاد قال ابو حيي كذب اعذره وذكر الحديث الى قوله ان
الله قال لا اني لا عزفه واعرف مولده وان مولده ان قال ابو سعيد
فقلت له تبا لك سائر اليوم لفظ الحريري واجاب البيهقي عن
قصة ابن صياد بعد ان ذكر ما اخرجه ابو داود من حديث ابي

بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

يملك ابوالدجال ثلاثين عاما لا يولد لهما ثم يولد لهما غلام اعور
اضر شيء اكحر واقله نفعا وتغث اباه وامه قال فسمعنا مولود
في اليهود تذهب انا وابو بكر بن العوام فدخلنا على ابويه فاذا
اتبعت نفثا فقلنا هل لكما من ولد قالا لم نكن ثلاثين عاما لا يولد لنا
ثم ولد لنا غلام اضر شيء واقله نفعا الحديث قال البيهقي تفرد
بقوله علي ابن زيد بن جدعان وليس بالقوي قلت ورويناه من
ان ابا بكرة انما اسلم لما توجه الى النجدة التي فيها ابن صياد كان
ابن صياد يومئذ كالمحتلم ممن يدرك ابو بكرة زمان مولده
بالمدينة وهو لم يسكن المدينة الا قبل الوفاة النبوية بسنتين

كيف يتاتى ان يكون في الرمس النووي

كالمحتلم فالذي في الصحيحين هو المعتمد ولعل الوهم وقع فيما
يقتضي تراخي مولد ابن صياد اولا وبهم منه بل لحمل قوله
بلغنا انه ولد لليهود على تاخر البلاغ وان كان مولده كان
سابقا على ذلك عدة سنين بالتلفيق بحديث جابر المصحح
ثم قال البيهقي ليس في حديث جابر ما يدل على سكوت النبي صلى
الله عليه وسلم على حلف عمر فيحتمل ان يكون النبي صلى الله
عليه وسلم كان منعه قبل ذلك في امره ثم جاء ان الله تعالى
بانه غير عمله بما يقتضيه قصة تميم الداري وبه يمسك من

جزم بان الدجال غير ابن صياد

وطرفه افيح ويكون الصفة التي في ابن صياد وافقت ما في الدجال فلت فضية تميم احرجها مسلم من حديث فاطمة بنت قيس ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب فذكر ان تميما الداري كان ركب في سفينة مع ثلاثين رجلا من قومه فلعب بهم الموج شهرا ثم نزلوا الى جزيرة فلقيتهم دابة كثيرة الشعر فقالت لهم انا الجساسة ودلتهم على رجل في الدير فاتوه فاطلقنا سراعا فدخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط خلقا واشده وثاقا مجموعة يداه الى عنقه بالحديد فقلنا ويلك ما انت فذكر الحديث وفيه انه سالهم عن بحيرة طبريه وانه قال ان يطيعوه فهو خيرلهم وانه سالهم عن عين زغر وعن نخل بيسان وفيه انه قال اني مخبركم عني انا المسيح واني اوشك ان يوذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة

وفي بعض طرقه عند مسلم فيه

ان الدجال الاكبر الذي يخرج في اخر الزمان غير ابن صياد وكان ابن صياد وكان ابن صياد اخر الدجالين الكذابين الذين اخبر صلى الله عليه وسلم بخروجهم وقد خرج اكثرهم وكان الذين كانوا يعرفون بابن صياد هو الدجال لم يسمعوا بقصة تميم والا فالجمع بينهما بعيد جدا اذ كيف يمكنهم ان يكون من كان في اثناء الحياة النبوية شبه المحتلم ويجتمع به صلى الله عليه وسلم ويسايله عن خبر النبي صلى الله عليه وسلم ثم خرج اولا فالاولى ان يحمل على عدم الاطلاع واما عمر فيحتمل ان يكون ذلك منه قبل ان يسمع تميما قصة تميم ثم لما سمعها لم يعد الى الحلف المذكور واما جابر فشهد حلفا عند النبي صلى الله عليه وسلم فاستصحب ما كان اطلع عليه من عمر بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم لكن اخرج ابو داود من رواية الوليد بن عبد الله بن جميع عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر فذكر قصة الجساسة والدجال بنحو قصة تميم قال

اي الوليد فقال لي ابن ابي سلمة ان

انت في هذا الحديث شاما حفظته قال شهدت جابر الله بن صياد قلت فانه قد زعم انه قد اسلم قال وان مات قلت فانه اسلم قال وان قلت فانه دخل المدينة قال وان دخل المدينة انتهى وابن ابي سلمة اسمه عمر فيه مقال ولكن حديثه حسن ويتعقب به

على من زعم ان جابرا لم يطلع على

قصة تميم وقد تكلم ابن دقيق العيد على مسالة الشتر في اوايل شرح الالمام فقال ما ملخصه اذا اخبر شخص بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم عن امر ليس فيه حكم شرعي فهل يكون سكوته تقريرا له على ان ابن صياد هو الدجال فلم ينكر عليه وبقي الامر على حاله عمر او لا بد فيه فظر قال والاقرب عندي انه لا بد لان ما اخذ المسالة ومناطها هو العصمة من التقرير على باطل وذلك متوقف على تحقق البيان ولا يكفي فيه عدم تحقق الصحة لان مدعي ذلك مدع انه يكفي في وجوب البيان عدم تحقق الصحة فيحتاج الى دليل وهو عار عنه نعم التقرير يسوغ الحلف على ذلك على غلبة الظن لعدم توقف ذلك على العلم انتهى ملخصا ولا يلزم من عدم تحقق البطلان ان يكون السكوت مستوي الطرفين بل يجوز ان يكون المحلوف عليه من قسم خلاف الاولى قال

الخطابي اختلف السلف في امر ابن

صياد فكره قوم ان يروى عنه انه تاب من ذلك القول ومات بالمدينة وانهم لما اراد والصلاة عليه كشفوا عنه وجهه حتى يراه الناس فيقتلهم اشهد وا وقال النووي قال العلماء قضية ان ابن صياد مشكلة وامره مشتبه ولكن لا شك انه دجال من الدجاجلة والظاهر ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقطع في امره بشيء بل قال لعمر لا خير لك في قتله تحدث واما احتجاجه بانه سلم الى سائر ما ذكر فلا دلالة فيه على دعواه لان النبي صلى الله عليه وسلم انما اخبر عن صفاته وقت خروجه اخر الزمان قال ومن حمله ما في قصته قوله للنبي صلى الله عليه وسلم اشهد اني رسول الله وقوله انه ياتيه صادق وكاذب وقوله انه تتام عينيه ولا يتام قلبه وقوله انه

يرى عرشا على الماء انه لا يكره ان يكون

والد الدجال وانه يعرف مولده ومولده وابن هو الان قال واما اسلامه وحجه وجهاده فليس فيه تصريح بانه غير الدجال لاحتمال ان يخلق له بالش فقد اخرج ابو نعيم الاصبهاني في تاريخ اصبهان ما يدل على ان ابن صياد غير الدجال لاحتمال قال ثم من طريق شيبل عنعنة وموحدة مصغرا اخره لام ابن عزره بمهملة ثم زاي بوزن قنبر عن حسان بن عبد الرحمن عن ابيه

فالما افتتحنا اصبهان كان بين عسكرنا

وبين اليهودية نرسخ فكنا ننتهبها فنمتار منها فانتهينا يوما فاذا اليهود يرفهون ويضربون فثارت صديقاتي سهم فقتل فقال ملكنا الذي يستفتح به على العرب يرحل فبت عنده على سطح فصبت الغداة فلما طلعت الشمس اذا الوهج من قبل العسكر فنظرت فاذا رجل عليه قبة من ريحان واليهود يرفنون ويضربون فنظرت فاذا ابن صياد فدخل المدينة فلم يعد حتى الساعة قلت وعبد الرحمن بن حسان ما عرفته واياتون ثقات وقد اخرج ابو داود وبسند صحيح عن جابر قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة وبسند حسن مضى التنبيه عليه قال انه مات قلت وهذا يضعف ما تقدم انه مات بالمدينة وانهم صلوا عليه وكشفوا عن وجهه ولا يلتئم خبر جابر هذا مع خبر حسان بن عبد الرحمن لان فتح اصبهان كان في خلافة عمر كما اخرجه ابو نعيم في تاريخها وبين قتل عمر ووقعة الحرة نحو اربعين سنة ويمكن الحمل على ان القصة انما شاهد سماعها الدحسان بعد فتح اصبهان بهذه

المدة ويكون جواب لما في قوله لما

افتتحنا اصبهان نحذر ونقدر صرت انفاهدها وانزدادها فجرت قصة ابن صياد فلا يخدعنا فيتهاد زمان دخولها ابن صياد وقد اخرج الطبراني في الاوسط من حديث فاطمة بنت قيس مرفوعا ان الدجال يخرج من اصبهان ومن حديث عمران بن حصين اخرجه احمد بسند صحيح عن انس لكن عنده من يهود به اصبهان قال ابو نعيم في تاريخ اصبهان كانت اليهودية من جملة قرى اصبهان وانما سميت اليهودية لانها كانت تحتفل بسكنى اليهود قال ولم تزل على ذلك الى ان مصرها ابوب ابن زياد امير مصر في زمن المهدي بن المنصور فسكنها المسلمون وبقيت لليهود منها قطعة منفردة واما ما اخرجه مسلم عن ابي هريرة مرفوعا قال يتبع الدجال

سبعون الفا من يهود اصبهان عليها

كانت يهودية اصبهان يريد البلدة المذكورة لان المراد ان جميع اهل اصبهان يهود وان القدر الذي يتبع الدجال منهم سبعون الفا وذكر نعيم بن حماد شيخ البخاري في كتاب الفتن احاديث تتعلق بالدجال وخروجه اذا ضممت الى ما سبق ذكره في اواخر

كتاب الفتن انتظمت منها ما اخرجه

من

من طريق جبير ابن نفير وشريح ابن

الاسود وكثير بن مرة قالوا جميعا الدجال ليس بانسان ولا جان وانما هو شيطان موثق بسبعين خليفة في بعض جزائر اليمن لا يعلم من اوثقه سليمان ابني عليه السلام او غيره فاذا ان ظهوره فك الله عنه كل عام حلقة فاذا ابرز انتفه اثنان عرض ما بين اذنيهما اربعون ذراعا فيضع على ظهرها منبرا من نحاس ويعقر عليه وتتبعه قبائل الجن يخرجون كل خزائن الارض قلت وهذا لا يمكن معه كون ابن صياد هو الدجال ولعل هؤلاء مع كونهم ثقات تلقوا ذلك من بعض كتب اهل الكتاب واخرج نعيم ايضا من طريق كعب الاحبار ان الدجال تلده امه بغوص من ارض مصر قال وبين مولده ومخرجه ثلاثون سنة قال ولم ينزل خبره في التوراة والانجيل وانما هو في بعض كتب الانبياء انتهى واخلق بهذا الخبر ان يكون باطلا فان الحديث الصحيح ان كل نبي قبل نبينا انذر قومه الدجال وكونه يولد قبل تخرجه بالمدة المذكورة

مخالف لكونه ابن صياد ولكونه

يولد قبل تخرجه بالمدة المذكورة مخالف لكونه ابن صياد ولكونه هو ثقافي جزيرة من جزائر البحر وذكر ابن وصيف الموزج ان الدجال من ولد شق الكاهن المشهور قال وقيل بل هو شق نفسه انظره الله وكانت امه جنية عشقت اباه فاولدها وكان الشيطان يعمل له العجايب فاخذه سليمان فحبسه في جزيرة من جزائر البحر وهذا ايضا في غاية الوهاء وانسب ما يجمع به بين ما تضمنه حديث تميم وكون ابن صياد هو الدجال ان الدجال بعينه هو الذي شاهده تميم موثقا وان ابن صياد شيطان تبدى في صورة الدجال في تلك المدة الى ان توجه الى اصبهان فاشتق مع فرينة الى ان يجيء المدة التي نذر الله تعالى خروجه فيها وشده

الناس الامر في ذلك سلك البخاري

الترجيح فاقتصر على حديث جابر عن عمر في ابن صياد ولم يخرج حديث فاطمة بنت قيس في قصة تميم وقد توهم بعضهم انه غريب فنزه وكيف كذلك فقد رواه مع فاطمة بنت قيس ابو سعيد فاخرجه احمد من رواية عامر الشعبي عن المحرر بن ابي هريرة عن ابيه بطوله وابو داود مختصرا وابن ماجة غير رواية الشعبي عن فاطمة قال الشعبي فلقيت المحرر فذكره واخرجه يعلى من وجه اخر عن ابي هريرة قال استوى النبي صلى الله عليه وسلم

على المنبر فقال حدثني تميم فراى تميما

بي ناحية المسجد فقال يا تميم حدث الناس اما حدثتني فذكر له الحديث وبينه فاذا احد مخرقه مردود واحد بي عينية مهوسه الحديث وبينه لاطاف الارض بقدمي هاتين الاحكة وطاما واحا حديث عائشة لحدثتني كما حدثتك فاطمة بنت قيس واما حديث جابر فاخرجه ابو داود بسند حسن من رواية ابي سلمة عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم على المنبر الا بينما انا احدث الجساسة حدثتكم طعامهم فرفعت لهم جزيرة فخرجوا يريدون البحر فلقيهم الحساسة فذكر الحديث سوالة عن نخل بيسان وفيه ان جابرا شهد انه ابن صياد فقلت انه قد مات قال وان مات قلت فانه دخل المدينة قلت وان دخل المدينة وفي كلام جابر اشارة الى ان امره يلبس وانه يجوز ان يكون ما ظهر من امره اذ ذاك لا ينافي ما يوقع منه بعد خروجه في اخر الزمان وقد اخرج

احمد من حديث ابي ذر لان اخلف

عشرة من اولاد ابن صياد احب الي من ان احلف واحدة وان ليس بهذا السند صحيح ومن حديث ابن مسعود نحوه لكن قال سبعة عشر وقد اخرجه الطبراني والله اعلم وفي الحديث جواز الحلف بما يغلب على الظن ومن صوره المتفق عليها عند الشافعية ومن تبعهم ان من وجد بخط ابيه الذي يعرفه ان له عند شخص مالا يغلب على ظنه صدقه ان له اذا طالبه ونوجهت عليه اليمين ان يحلف على البت انه يستحق قبض ذلك منه

لان احكام النبي تعرف بالدلائل كذا قاله الكشميهني ومعنى بالدليل والا تراد دالة على المطلوب ويلزم من العلم به العلم بوجود المدلول واصله في اللغة من ارشد قاصدا كان ما الى الطريق الموصل اليه وكيف معنى الدلالة وتفسيرها

يجوز في الدلالة فتح الدال وكسرها

وحكي الفتح والفتح اعلاها والمراد هنا في عرف الشرع الارشاد الى ان حكم الشيء الخامس الذي لم يرد فيه نص خاص داخل تحت حكم دليل اخر يعم كهذا معنى الدلالة واما تفسيرها فالمراد به تبيينها وهو تعلم الامور كيفية ما امر به والى ذلك الاشارة في ثاني احاديث الباب وتستفاد من الترجمة بيان الراي المحمود وهو ما يوخذ مما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم

من اقواله وافعاله بطريق التنبيه

وبطريق

وبطريق الاشارة فيندرج في ذلك

الاستنباط ويخرج المحمود على الطامر المحض ونحو ذلك واخبره النبي صلى الله عليه وسلم عن امر الجنة الى اخره ببشير الى اول احاديث الباب ومراده ان قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره الى اخر السورة عام في العامل في عمله وانه صلى الله عليه وسلم لما بين حكم افتتاح الخيل واحوال مقتنيها وثبت عن الحمر اشار الى ان حكمها وحكم الجنس وحكم غيرها مندرج في العموم الذي يستفاد من الاية قوله وبين عن الامة الى اخره ببشير الى ثالث احاديث الباب ومراده ببيان حكم تقويره صلى الله عليه وسلم وانه يغلب الجواز الى ان يوجد قرينة تصرفه الى غير ذلك ثم ذكر فيه خمسة احاديث الحديث الاول حديث ابي هريرة الخيل الدلائة وقد مضى شرحه في كتاب الجهاد وسئل النبي صلى الله عليه وسلم واسم السائل عن ذلك عكن ان يستفاد من عصمة ابن معوية عم الاحنف التميمي وحديثه في ذلك عند النسائي

في التفسير وصححه الحاكم ولفظه

قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول من يعمل مثقال ذرة خيرا يره الى اخر السورة قال ما ابالي ان لا اسمع غيرها حسبي حسبي وحكى ابن بطال عن المهلب ان هذا الحديث حجة في اثبات القياس وفيه نظر تقدم التنبيه عليه عند شرحه في كتاب الجهاد واشرت اليه في باب نفقة النبي صلى الله عليه وسلم امنه الحديث الثاني

ثنا يحيى كذا لابي ذر غير منسوب وقنع ابن السكن بقوله ابن موسى البلخي وتقدمت الى الاشارة في كتاب الطهارة وبكر هو ابن مضر وابن عجلان مولى فاطمة كما بينته في باب ابن

جعفر البكندي عن منصور

ابن عبد الرحمن في رواية الحميدي في مسنده عن سفيان ثنا منصور وهو عند ابي نعيم في المستخرج من طريق الحميدي وعبد الرحمن والد منصور المذكور هو بن طلحة بن الحارث ابن طلحة ابن ابي طلحة بن عبد الدار العبدري الحجبي كما تقدم في كتاب الحيض ودفع هنا منصور بن عبد الرحمن ابن شيبة وشيبة انما هو جد منصور لامه لان اسم امه صفية بنت شيبة بن عثمان بن ابي طلحة الحجبي وعلى

هذا فصل ابن شبة بالفاء والعين

اعراب منصوب لا اعراب عبد الرحمن وقد تقدم ذلك ص
الكرماني وكصفية ولا يهما صحبة قوله ان امراة سالت
النبي صلى الله عليه وسلم كذا ذكر ابن المثنى اوله ثم تحول الى اسناد
البخاري ومحمد بن غنية شيخه هو النيسابوري يكنى ابا عبد الله
فما حرم به الكلاباذي وحكى المزي انه يكنى ابا جعفر وهو
وهم قال ابو حاتم كنى بالمشهور وتعقب بانه روى عنه
مع البخاري يعقوب بن سفيان وابو زرعة واخرون وثقه
مطين وابن عدي وغيرهما قال ابن حبان مات سنة خمس
عشرة ومائتين فهو ممن تقدم شيوخ البخاري وما له عنده سوى
هذا الموضع فيما ذكر الكلاباذي لكنه متقدم بانه موضعا اخر
تقدم في الجمعة واخر في غزوة المريسيع وله في الاحاديث الثلاثة
عنده متابع فيما اخرج له تبعا استقلالا ولكنه ساق المتن هنا
على لفظه واما لفظ ابن عيينة فقد تقدم في الطهارة وتقدم
هناك ان اسم المراة السائلة اسماء بنت شكل بمعجمة وكاف مفتوحتين
ثم لام وقيل في اسم ابيها غير ذلك كما تقدم مع سائر شرحه
قال ابن بطال لم تفهم السائلة خوض النبي صلى الله عليه وسلم
لانها لم تكن تعرف ان تنشع الدم بالوصية بمعنى توضيا اذا انتثرت

بذكر الدم والوضوء وانما قيل له ذلك

لكونه مما يستحي من ذكره فهمت عائشة غرضه فبينت المراة
ما خفي عليها من ذلك وحاصله ان المجمل يوقف على بيانه من القرائن
وتختلف الافهام في ادراكه وقد عرف ائمة الاصول المجملة بما لم تتضح
دلالته ويقع في اللفظ المفرد كالقرء لاحتماله الطهر والحيض وفي
المركب مثل اذا بعفو الذي بيده عقدة النكاح لاحتماله الزوج
والولي ومن المفرد الاسما الشرعية مثل كتب عليكم الصيام فقد
يتوجه لصاحبته لكل صوم لكنه بين بقوله تعالى شهر رمضان ان
ونحوه حديث ابان في قوله توضي فانه وقع بيانا للسائلة عما
فهمته عائشة رضي الله عنها واقرب على ذلك والله اعلم
الحديث الثالث حديث ابن عباس قوله ام حفيد بمهملة
وفاء مصغرا سميها هزيلة بزاي مصغرة بنت الحرث الهلالية
اخت ميمونة ام المؤمنين وبني خالد ابن عباس وخالته

خالد ابن الوليد واسم كل منهما

لبابه بضم اللام وتخفيف الموحدة

وبعد الالف اخرى قوله واضبا لضم الضاد المعجمة وتشديد
الموحدة جمع ضب وقع في رواية الكشميهني بالافراد قوله
كما تقدم هن بقاف ومعجمة في رواية الكشميهني وكذا في قوله
ما لا اكلن وتقدم شرح هذا الحديث مستوفى في كتاب الاطعمة الحديث
الرابع حديث جابر في اكل الثوم والبصل قوله ويقعد في روايته
الكشميهني ويقعد بزيادة الالف في اوله قوله اي ببدر قال
قال ابن وهب يعني طيفا هو موصول بسند الحديث المذكور
قوله فذبوها لابي ايوب فكان الراوي لم يحفظ لمن ذبحت
بذلك وعلى تقدير ان لا يكون النبي صلى الله عليه وسلم علم عينه ففيه
التفات لان نسق العبارة ان يقول الي بعض اصحابي ويحتمل
ان من كلام الراوي قوله بعده كان معه قوله فلما راى كراهته
اكلها فاعلم كراهته ابو ابي ايوب وفيه حذف تقديره فلما راه امتنع
من اكلها او مرتقرير بها انه كره اكلها ويحتمل ان يكون التقدير
فلما راه لم ياكل منها كره اكلها وكان ابا ايوب استدل بعموم قوله

تعالى لقد كان لكم في رسول الله

اسوة حسنة على مشروعية متابعته في جميع افعاله فلما امتنع
النبي صلى الله عليه وسلم وجد تخصيصه فقال ابن انا جي من لا يشاهي
ووقع عند مسلم في روايته من حديث ابي ايوب كما تقدم في شرح
هذا الحديث في اواخر كتاب الصلاة قبل كتاب الجمعة اني
اخاف ان اوذي صاحبي وعند ابن خزيمة اني استحي من
ملاكة الله وليس بمحرم قال ابن بطال قوله فذبوها نص
على جواز الاكل وكذا قوله فاني انا جي الي اخره فلت
وتكملته ما ذكرته واستدل به على تفضيل الملك على البشر فيه
نظر لان المراد بمن كان صلى الله عليه وسلم بينا جسمين ينزل
عليه بالوحي وهو في الاغلب الاكثر جبريل ولا يلزم من وجود
دليل يدل على افضلية جبريل على مثل ابي ايوب ان يكون

افضل ممن هو افضل من ابي ايوب

ولا سيما ان كان نبيا ولا يلزم تفضل بعض الافراد على بعض
تفضل جميع الجنس على جميع الجنس قوله قال ابن عفير هو
سعيد بن كثير بن عفير بمهملة وفا مصغر ثبت لجده وهو من
شرح البخاري وقد صرح بتحديثه له في الكاف الذي اثرت
وساقه على لفظه وساق عن احمد بن صالح الذي ساقه منا

عنه قطعة منه وزاد هناك عن الليث
وابي صفوان طرفا منه معلقا وذكرت هناك من وصلها الحديث
الخامس قوله حدثنا ابي وعمي اسم عمه يعقوب بن ابراهيم بن سعد
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال الدمياطي مات يعقوب
ثمان وما ئتين وكان اصغر من اخيه ليعقوب ومقتضاه ان يكونا
اتفقا على التخريج لسعد ثم اعترض بان الواقع خلافه وليس
كما ظن والاعتراض ساقط والضمير انما هو لسعد فقط المتفق عليه
يعقوب والضمير في قوله به لاقرب مذكور وهو سعد لا يعقوب
والمحرك عنه اولا قوله فالاثنا ابي اي قال لكل منهما ذلك
قوله ان امراة تقدم في مناقب الفتوح شرح الحديث وانها
قوله لم تسم قوله زاد لنا الحميدي عن ابراهيم بن سعد الى اخره يريد
بالسند الذي بتلك المتن كله والمزيد هو قوله كانها تعني الموت
وقد مضى في مناقب الصديق بلفظ حدثنا الحميدي ومحمد بن عبد
الله فحدثنا ابراهيم ابن سعد وساقه
تاما مع وقع الزيادة ومستفادة منه انه اذا قال زادنا وزادنا
وكذا زادني وزادني وبالتحقيق به قال لنا وقال لي وما اشبهها
فهو كقوله حدثنا بالشبهة الى انه جعل ذلك عنه سماعا لانه
لا يستجيز ها في الاجازة ومحل الدماء يشعر به كلام القابسي
من انهم وقد وجد فيه في موضع زادنا حدثنا وذلك لا يدفع
احتمال انه كان يستجيز في الاجازة ان يقول قال لنا ولا يستجيز
حديثا قال ابن بطال استدل النبي صلى الله عليه وسلم بنظر مرقولها
فان لم اجدك انها ارادت الموت فامرها بايتان ابي بكر قال
وكانه اقترن بسوالها حالة افهمت ذلك وان لم تنطق بها
قلت والى ذلك وقعت الاشارة في الطريق المذكورة هنا التي فيها
كانها تعني الموت لكن قولها فان لم احدك
ايهم في النفي من حال الحياة وحال الموت ودلالته لها على ابي بكر
مطابق لذلك العموم بطريق الاشارة لا التصريح ولا يعارض جزمه
عمر بان النبي صلى الله عليه وسلم صحيح لكن بطريق الاشارة لا التصريح
ولا يعارض جزم عمر بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يستخلف لان
مراده نفي النص على ذلك صريحا والله اعلم قال الكرماني مناسبة
هذا الحديث للترجمة ان تستدل به على خلافة ابي بكر

ومناسبة

ومناسبة الحديث الذي قبله لانه

يستدل به على ان الملك ينادي بالرائحة الكريهة قلت في هذا
الثاني نظر لانه قال في بعض طرق الحديث فان الملائكة هم
ينادي مما ينادي منه بنو آدم فهذا حكم يعرف بالنص والترجمة
حكم يعرف بالاستدلال فالذي قاله في خلافة ابي بكر مستقيم
بخلاف هذا والذي اشرت اليه من الاستدلال لابي ايوب
قوله قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسالوا اهل الكتاب
عن شيء هذه الترجمة لفظ حديث اخرجه احمد وابن ابي شيبة
والبزار من حديث جابر ان عمر اتى النبي صلى الله عليه وسلم
بكتاب اصابه من بعض اهل الكتاب فقراه عليه فغضب وقال
لقد جئتكم بها بيضاء نقية لا تسالوهم عن شيء فيخبروكم بحق
فتكذبوا به او بباطل فتصدقوا به والذي نفسي بيده لو ان موسى كان حيا ما وسعه الا
ان يتبعني وفي رجاله من لا تعرف الا ان صحيفة من التوراة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسالوا اهل الكتاب عن شيء

وفي سنده جابر الجعفي وهو ضعيف

واستعمله في الترجمة لورود ما يشهد لصحته من الحديث
الصحيح واخرج عبد الرزاق من طريق حريث ابن ظهير
قال عبد الله لا تسالوا اهل الكتاب فانهم لن يهدوكم وقد اضلوا
انفسهم فتكذبوا بحق او تصدقوا بباطل واخرجه سفيان الثوري
من هذا الوجه بلفظ لا تسالوا اهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم
وقد ضلوا ان تكذبوا بحق وتصدقوا بباطل وسنده حسن قال
ابن بطال عن المهلب هذا النهي انما هو في سوالهم عما لا نص فيه
لا شرعنا مكلف بنفسه بنفسه فاذا لم يوجد فيه نص فعلى المتنظر
والاستدلال عنى عن سوالهم ولا يدخل
في النهي سوالهم عن الاخبار المصدقة لشرعنا والاخبار عن
الامم السالفة واما قوله تعالى فاسال الذين يقرون الكتاب
من قبلك فالمراد به من اسلم منهم والنهي انما هو عن سوال
من لم يؤمن منهم ويحتمل ان يكون الامر يختص بما يتعلق بالتوحيد
والرسالة المحمدية وما اشبه ذلك والنهي عما سوى ذلك
قوله وقال ابو اليمان كذا عند الجميع ولم اره بصيغة حدثنا
وابو اليمان من شيوخه فاما ان يكون اخذه عنه مذاكرة

واما ان يكون ترك التصريح بقوله

حدثنا يكون اشارة الى موقوفا ويحتمل ان يكون مما انتدسه ثم وجدت الاسماعيلي اخرجه عن عبد الله ابن العباس الطيالسي عن البخاري قال حدثنا ابو اليمان ومن هذا الوجه اخرجه ابو نعيم فذكره فظهر انه مسموع له وترجح الاحتمال الثاني ثم وجدته في التاريخ الصغير للبخاري قال حدثنا ابو اليمان ثنا حميد بن عبد الرحمن اي ابن عوف وقوله سمع معاوية اي انه سمع معاوية وحلف انه يقع كثيرا قوله رهطا من قريش لم اقف على تعيينهم وقوله بالمدينة يعني لما حج في خلافته ان كان من اصل الحديث او ان مخففة من الثقيلة ووقع في رواية اخرى لمن اصدق بزيادة اللام المؤكدة قوله يحدثون عن الكتاب اي القديم فيشمل التوراة والصحف وفي رواية الزهلي في الزيادات عن ابي اليمان بهذا السند يحدثون بزيادة مثناة قوله تسألونهم ثم موحدة اي تختبرون قوله عليه الكذب اي بقع بعض ما يخبرونا عنه بخلاف ما يخبرونا به

قال ابن التين وهذا يعني قول ابن عباس

في حق كعب المذكور بدل من قبله فوقع في الكذب قال والمراد بالحديث ان انظار كعب ممن كان من اهل الكتاب واسم فكان يحدث عنهم وكذا من نظر في كتبهم يحدث عما فيها قال ولعلهم كانوا مثل كعب الا ان كعبا كان اشد منهم بصيرة واعرف بما يتوقاه وقال ابن حبان في كتاب اراد معاوية الله بخطئي احيانا فيما يخبر به ولم يرد انه كان كذابا وقال غيره الضمير في قوله لتبلوه للكتاب لا لكعب وانما يقع في كتابهم الكذب تبلوهم بدلوه وحرفوه وقال عياض ان صح عوده على الكتاب ويصح عوده على الكتاب ويصح عوده على كعب وعلى حديثه وان لم يقصد الكذب ويتعمده اذ لا يشترط في مسمى الكذب التعمد بل يطلق الاخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه وليس فيه تخريج لكعب بالكذب

وقال ابن الجوزي المعنى ان بعض

الذي يحدث به كعب عن اهل الكتاب يكون كذبا لا انه يتعمد الكذب فلا يقدح كان كعب من اخبار الاحبار وهو كعب الاحبار بالباء الموحدة بكسر المثناة بعدها مهملة بن عمرو بن قيس من آل ذي رعين وقيل ذي الكلاع الحميري وقيل غير ذلك في اسمه جده ونسبه يكنى ابا اسحق كان في

حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعده

رجلا وكان يهوديا عالما بكتبهم حتى كان يقال له كعب الحبر وكعب الاحبار وكان اسلامه في عهد عمر وقيل في خلافة ابي بكر وقيل انه اسلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وتأخرت هجرته والاول اشهر والثاني قاله ابو مسهر عن سعيد بن عبد العزيز واسنده ابن منده من طريق ابن ادريس الخولاني وسكن المدينة وغزا الروم في خلافة عمر ثم تحول في خلافة عثمان الى الشام فسكنها الى ان مات بحمص في خلافة عثمان سنة اثنتين او ثلاث او اربع وثلاثين والاول اكثر قال ابن سعد ذكره لابي الدرداء فقال ان عند ابن الحميرية لعلما كثيرا واخرج ابن سعد من طريق عبد الرحمن بن جبير نفير قال قال معوية الا ان كعب الاحبار احد العلماء ان كان عنده لعلم كالثمار وان كنا به لمن طين وفي تاريخ نجدة ابن عثمان ابن ابي شيبة من طريق ابن ابي ذهب ان عبد الله بن الديلمي قال ما اصبت في سلطاني شيأ الا اذا اخبرني كعب قبلان يقع فيه حديثين الحديث الاول حديث ابي هريرة رضي الله عنه كان اهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية تقدم بهذا السند والمتن في تفسير سورة البقرة وعلى هذا فالمراد باهل الكتاب ولا تكذبوهم باليهود لكن الحكم عام فيشمل النصارى قوله لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم بعد الايمان من حديث الترجمة فانه نهي عن السؤال وهذا نهي عن التصديق والتكذيب فيحمل الثاني على ما اذا ابداهم اهل الكتاب بالخبر وقد تقدم توجيه النهي عن التصديق والتكذيب في تفسير سورة البقرة الحديث الثاني قوله ثنا ابراهيم بن سعد ابن ابراهيم المذكور قريبا قوله كيف تسألون اهل الكتاب عن شيء تقدم شرحه في كتاب الشهادات ووقع في رواية عكرمة عن ابن عباس عند ابن ابي شيبة عن كتبهم قوله وكتابكم الذي انزل على رسوله احدث كذا وقع مختصرا هنا وتقدم هناك بلفظ احدث وبايجاز قوله لا يبهاكم بهو استفهام محذوف الاداة بدليل ما تقدم في الشهادات اولا يبهاكم وقوله عن مسائلهم في رواية الكشميهني عن مسايلتهم بفهم اولم يؤذن المفاعلة

باب قول الله تعالى وامرهم شورى بينهم وشاورهم في الامر وهكذا

وقعت هذه الترجمة مقدمة على التي بعدها عند ابي ذر ولغيره مؤخرة عنهما واخرها النسفي ايضا لكن سقطت عنده ترجمة النهي على التحريم وما معها فاما الاية الاولى فاخرج البخاري في الادب المفرد وابن ابي حاتم بسند قوي عن الحسن قال ما تشاور قوم قط بينهم الا هداهم الله لافضل ما يحضرهم وفي لفظ الاعزم الله لهم بالرشد او بالذي ينفع واما الاية الثانية

فاخرج ابن ابي حاتم بسند حسن عن الحسن

شبكة الألوكة www.alukah.net

ايضا قال قد علم انه ما به اليهم حاجة

ولكن اراد ان يستنن به من بعده وفي حديث ابي هريرة ما رايت احدا اكثر مشورة لاصحابه من النبي صلى الله عليه وسلم ومر حاله شتان الا انه منقطع وقد اشار اليه الترمذي في الجهاد فقال ويروى عن ابي هريرة فذكره وتقدم في الشروط من حديث المسور بن مخرمة قوله صلى الله عليه وسلم اشيروا علي في يعلاء القوم وفيه جواب ابي بكر وعمله صلى الله عليه وسلم بما اشار لقوله تعالى به وسيأتي الحديث الطويل في صلح الحديبية وان المشاورة قبل العزم والتبين لقوله تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله وحده الدلالة فلا تفقد عنه فكان المشاورة انما تشرع عند عدم العزم وهو واضح وقد اختلف في متعلق المشاورة فقيل في كل شيء ليس فيه حكم لان معرفة نص وقيل في الامر الدنيوي فقط وقال الداودي انما كان يشاورهم في امر الحرب مما ليس فيه حكم لان معرفة الحكم انما يلتمس منه قال ومن زعم انه كان يشاورهم في الاحكام فقد غفل غفلة عظيمة واما غير الاحكام فربما راى غيره او سمع ما لم يسمعه او بره كما كان يستصحب الدليل في الطريق وقال غيره

اللفظ وان كان عاما لكن المراد به الخصوص

للاتفاق على انه لم يكن يشاورهم في فرايض الاحكام كان قلت وفي هذا الاطلاق نظر فقد اخرج الترمذي وحسنه وصححه ابن حبان من حديث علي قال لما نزلت يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول الاية قال لي النبي صلى الله عليه وسلم ما ترى دينار قلت لا يطيقونه قال فنصف دينار قلت لا يطيقونه قال فكم قلت شعيرة قال انك لزهيد فنزلت اشفقتم الاية قال فبي خفف عن هذه الامة ففي هذا الحديث المشاورة في بعض الاحكام ونقل السهيلي عن ابن عباس ان المشاورة مختصة بابي بكر وعمر ولعله من تفسير الكلبي ثم وجدت عن ابن عباس ان المشاورة مختصة بابي بكر وعمر ولعله من تفسير الكلبي ثم وجدت عن ابن عباس كان كما ذكره له مستند اخر في فضايل الصحابة لاسد بن موسى والمعرفة ليعقوب ابن سفيان بسند لا باس به عن عبد الرحمن بن غنم بفتح المعجمة وسكون

الثوب وهو مختلف في صحبته ان النبي صلى

الله عليه وسلم قال لابي بكر وعمر لو انكم تتفقان على امر واحد ما عصيتكما في مشورة ابدا وقد وقع في حديث ابي قتادة في بوهم في الوادي ان تطيعوا

ابا بكر

ابا بكر وعمر شرشد ولكن لا حجة به لتخصيص

وقع في الادب من رواية طاوس عن ابن عباس في قوله تعالى وشاورهم في الامر قال في بعض الامر قبل وهذا تفسير لا تلاوة ونقل بعضهم فزاد عن ابن مسعود وعدد كثير من الشافعية المشاورة في الخصايص واختلفوا في وجوبها ونقل البيهقي في المرفة الاستحباب عن النص وبه جزم ابو نصر القشيري في تفسيره فهو المرجح فاذا عزم على فعل امر مما وقعت فيه المشورة وشرع فيه لم يكن لاحد بعد ذلك ان يشير عليه بخلافه لورود النهي عن التقدم بين يدي الله ورسوله في اية الحجرات وظهر من الجمع بين اية المشورة وبينها تخصيص عمومها بالمشورة فيجوز التقدم لكن باذن منه حيث يستشير وفي غير صورة المشورة لا يجوز التقدم وباح لهم القول جواب الاستشارة وزجرهم عن الابتدا بالمشورة وغيرها ويدخل في ذلك الاعتراض على ما يراه بطريق الاولى ويستفاد من ذلك ان امره صلى الله عليه وسلم اذا ثبت لم يكن لاحد ان يخالفه ولا يتحيل في مخالفته بل يجعل الاصل الذي يرد اليه ما خالفه لا بالعكس كما يفعل بعض المقلدين وينقل عن قوله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره الاية

والمشورة بفتح الميم وضم المعجمة وسكون

الواو وبسكون المعجمة وفتح الواو ولغتان والاولى ارجح وشاور النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه يوم احد في المقام في المدينة الى اخره هذا مثال لما ترجم به انه شاور فاذا عزم لم يرجع والقدر الذي ذكره هنا مختصر من قصة طويلة لم يقع موصولة في موضع اخر منا لجامع الصحيح وقد وصلها الطبراني وصححها الحاكم من رواية عبد الله بن وهب عن عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة عن ابن عباس قال نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذا الفقار يوم بدر وهو الذي راى في منامه الرويا يوم احد وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جاءه المشركون يوم احد كان راي النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيم بالمدينة فقاتلهم فيها فقال لدناس لم يكونوا شهدوا بدرا اخرج بنا يا رسول الله الى هؤلاء نقاتلهم باحد ورجوا ان يصيبوا من الفضيلة ما اصاب اهل بدر فما زالوا برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لبس لامته فلما لبسها ندموا وقالوا يا رسول الله افتم فالراي رايك فقال ما ينبغي لنبي ان

يضع اداته بعد ان لبسها حتى يحكم الله

بينه وبين عدوه وكان ذكرهم قبل ان يلبس الاداة اني رايت اني في درع حصينة فاولتها المدينة وهذا اسناد حسن قبل ان يكمل الاداة واخرج احمد والداري والنسائي من طريق حماد بن سلمة عن جابر نحوه وتقدمت الاشارة اليه في كتاب التفسير وسنده صحيح ولفظ احد ان النبي صلى الله عليه

شبكة الألوكة www.alukah.net

وسلم قالت رأيت كأني في درع حصينة

وروايت بقزا بخز قالت الدرع الحصينة المدينة الحديث وقد ساق محمد بن اسحاق هذه القصة في المغازي مطولة ولفظه ولما ان عبد الله ابن ابي رأس الخزرج كان رأيه الاقامة فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم غضب وقال اطاعهم وعصاني نرجع بمن اطاعه وكانوا ثلث الناس فلما لبس لامته بكسون الهمزة يعني الدرع وقبل الاداة بفتح الهمزة وتخفيف الدال وهي الآلة من درع وبيضة وغيرهما من السلاح والجمع كلام بكسون الهمزة مثل غرة وغرر وقد يهمز ويجمع ايضا على لؤم بضم فضم ففتح على عيس نياس واستلأم الرجل اذا لبس سلاحه كاملا وشاور علية اسامة فمار حيث اهلا لانك عائشة نسمع منهما حتى نزل القرآن بجلد الرامين قال ابن بطال عن القابسي الضمير في قوله منهما لعلي واسامة واما جلد الرامين قال ابن بطال عن القابسي الضمير في قوله منهما لعلي واسامة واما جلد الرامين فلم يات فيه باسناد قلت اما اصل مشاورتهما

فذكره موصولا في الباب باختصار وتقدم

في قصة الافك مطولا في تفسير سورة النور مشروحا وقوله فسمع منهما اي سمع كلاما منهما ولم يعلم بجميعه حتى نزل الوحي اما علي فاوما الي الفراق بقوله والنساء سواها كثير وتقدم بيان عذره في ذلك واما اسامة فتحلى انه يعلم عليها الا الخير فلم يعلم الا ما هو اليه علي من المفارقة وعمل بقوله واسأل الجارية فسألها وعمل بقول اسامة في عدم المفارقة ولكنه اذن لها في التوجه الى بيت ابيها واما قوله بجلد الرامين فلم يقع في شيء من طرق حديث الافك في الصحيحين ولا احدهما وهو عند احمد واصحاب السنن من رواية محمد بن اسحق عن عبد الله ابن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة عن عائشة قالت لما نزلت براءتي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فدعا بهم وحدهم وفي لفظ فامر برجلين وامرأة فضربوا احدهم وصححوا في رواية ابي داود وسطح ابن اثاثة وحسان ابن ثابت وحمنة بنت جحش قال الترمذي حسن لا نعرفه الا من حديث بن اسحق من هذا الوجه قلت

ووقع التصريح بتحديثه في بعض طرقه

وقد

وقد تقدم بسط القول في ذلك في شرح حديث الافك في التفسير ولم يلتفت الى تنازعهم ولكن جاء بما امر الله به قال ابن بطال عن القابسي كأنه اراد تنازعهما فسقطت الالف لان المراد اسامة وعلي وقال الكرماني القابسي ان تقال تنازعهما الا ان يقال اقل ايجمع اثنان او اراد بالجمع تثنية ومن معهما او من وافقهما على ذلك انتهى واخرج الطبراني عن ابن عمر في قصة الافك ولعنت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى علي ابن ابي طالب واسامة ابن زيد وبريرة فكانه اشار بصيغة الجمع الى ضم بريرة الى علي واسامة لكن استشكله بعضهم بان ظاهر سياق الحديث، الصحيح انها لم تكن حاضرة لتذهبه بانه ارسل اليها وجوابه ان المراد بالشارع اختلاف قول المذكورين عند مسألتهم واستشارتهم وهو اعم من ان يكونوا لمخلفين او مفترقين ويجوز ان يكون مراده بقوله فلم يلتفت الى تنازعهم كلا من الفريقين في قصتي احديهما والافك

وكانت الائمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم يستشيرون الامناء من اهل العلم في الامور المباحة ليأخذوا باسهلها اي اذا لم يكن فيها نص بحكم معين

وكانت على اصل الاباحة فمرادة ما اختص بالفعل والترك احيانا لا واحدا واما ما عرف وجه الحكم فيه فلا واما تقييده بالامناء فهي صفة موضحة لان غير المؤتمن لا يستشار ولا يلتفت لقوله واما تقييده بالامناء فهي صفة موضحة لان غير قوله باسهلها فالعموم الامر بالاخذ بالتيسير والتسهيل والنهي عن التشديد الذي يدخل المشقة على المسلم قال الشافعي فيما يؤمر الحاكم بالمشورة لكون المشير بها على ما يغفل عنه ويدله على ما لا يستحضره من الدليل لا ليقلد المشير فيما يقوله فان الله لم يجعل هذا لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبار كثيرة منها مشاورة ابي بكر الصديق رضي الله عنه في قتال اهل الردة وقد اشار اليها المصنف واخرج البيهقي بسند صحيح عن ميمون ابن مهران قال كان ابو بكر الصديق اذا ورد عليه امر نظر في كتاب الله فان وجد فيه ما يقضي به قضى بينهم وان عجله من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى به وان لم يعلم خرج فسأل المسلمين عن السنة فان اعياه ذلك دعا رؤس المسلمين وعلماءهم واستشارهم وان عمر بن الخطاب كان يفعل ذلك وقد تقدم قريبا ان الفرا كانوا اصحاب مجلس عمر ومشاورته ومشاورة عمر الصحابة في حد الخمر تقدمت في كتاب الحدود ومشاورة

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن الصحابة في املاص المراة تقدمت في الديات
ومشاورة عمر في قتال الفرس تقدمت في الجهاد ومشاورة عمر
المهاجرين والانصار ثم نزولهم لما اراد دخول الشام وبلغه ان
الطاعون وقع بها وقد مضى مطولا مع شرحه في كتاب الطب
ورويناه في الفضليات من رواية اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن
ابي حازم قال جاء رجل الى معوية فساله عن مسالة فقال سل عنها
عليا قال فقد شهدت عمر اشكل عليه شيء فقال ها هنا علي دني كتاب
النوادر للحميدي والطبقات لمحمد بن سعد من رواية سعيد ابن
المسيب قال كان عمر يتعوذ بالله من معضلة ليس لها ابو حسن
يعني علي ابن ابي طالب ومشاورة عثمان الصحابة اول من
استخلف فيما يفعل بعبيد الله بن عمر لما قتل الهرمزان وغيره ظنا
منه ان لهم في قتل ابيه مدخلا وهي عند بن سعيد وغيره بسند حسن
ومشاورته الصحابة في جمع الناس على مصحف واحد اخرجها
ابن ابي داود في كتاب المصاحف من طرق
عن علي منها قوله ما فعل عثمان الذي فعل في المصاحف الا عن ملاء
منا وسنده حسن ورأى ابو بكر قتال من منع الزكاة الى
اخره يشبه الى حديث ابي هريرة الذي تقدم قريبا في باب
الاقتداء بالسلف ورأيه وقال النبي صلى الله عليه وسلم من بدل
دينه فاقتلوه تقدم موصولا من حديث ابن عباس في كتاب
المحاربين وكان القراء اصحاب مشورة عمر كهولا كانوا او
شبانا هذا طرف من حديث لابن عباس في قصة الحر بن قيس
وعمه عيينة بن حصن وتقدم قريبا في باب الاقتداء بالسلف
ايضا بلفظ ومشاورته ورفع بلفظ ومشاورته موصولا في
التفسير وقوله في اخره هنا وكان وقافا نقاف ثقيلة اي كثير
الوقوف وهذه الزيادة لم تقع في الطريق
الموصولة في باب الاقتداء وقعت في التفسير ثم ذكر طرفا
من حديث الافك من طريق صالح بن كيسان عن الزهري وقد
وقد تقدم بطوله في كتاب المغازي واقتصر منه على موضع حاجته
وهي مشاورة علي واسامة وقال في اخره فذكر براءة عائشة
فاشار بذلك اي انه هو الذي اختصره وذكر طرفا منه
من طريق هشام بن عروة عن ابيه وقد اورد طريق ابي اسامة
عن هشام التي علقها هنا مطولة في كتاب التفسير وتذكرت

هناك

هناك من وصلها عن ابي اسامة وشيخه هنا
في الطريق الموصولة هو محمد بن حرب النسائي بنون ومعجمة خفيفة
ويحيى ابن ابي زكريا هو يحيى بن يحيى الثاني نزيل واسط وهو اكبر
من يحيى بن يحيى المشهورة ووقع في بعض النسخ بضم العين المهملة
وتخفيف الشين المعجمة وهو تصحيف شنيع وقوله فيه ان النبي صلى
الله عليه وسلم خطب الناس فحمد الله واثنى عليه تقدم في رواية
ابي اسامة ان ذلك كان عقب سماعه كلاما بربرة وبينه قام
خطيبا ابي من اجل فتشهد وحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال
اما بعد ما يشيرون علي هكذا هنا بلفظ الاستفهام وتقدم
في طريق ابي اسامة بصيغة الامر اشيروا علي والحاصل انه استشارهم
فيما يفعل بمن قذف عائشة فاشار عليه سعد بن معاذ واسيد بن حضير
فانهم والقذف عند امرة موانقون له بما نقول ويفعل ووقع انزاع
في ذلك بين السعدين فلما نزل عليه الوحي
بين انهما اقام حد القذف على من رفع منه وقوله يسوءني هكذا
هنا بالمهملة ثم الموحدة الثقيلة من السب وتقدم في التفسير
بلفظ ابنوا الموحدة ثم نون وتقدم تفسيرها هناك وان منهم من
فسر ذلك انه ما علمت عليهم من سوء قط يعني اهله
وجمع باعتبار لفظ الاهل والقضية انما كانت لعائشة وحدها
لكن لما كان يلزم من سبها ابويها ومن سب ابويها وكلهم
كانوا يحب عائشة فعدد من في اهله صح الجمع وتقدم في
حديث الهجرة الطويل قول ابي بكر انما هم اهلك يا رسول الله
يعني عائشة واسماء بنت ابي بكر وقع عند الاسماعيلي
بالسند المذكور وقوله اخبرت بضم اوله على البناء للمجهول وقد
تقدم تسمية من اخبرها بذلك اتاذن لي ان انطلق
الى اهلي في رواية ابي اسامة ارسلني الى بيت ابي
وقال رجل من الانصار الى اخره وقع عند
ابن اسحق انه ابو ايوب الانصاري واخرجه الحاكم من طريقه
واخرجه الطبراني في مسند الشاميين وابو بكر الاجري في طرق
حديث الافك من طريق عطاء الخراساني عن الزهري عن عروة
عن عائشة وتقدم في شرح حديث التفسير ان اسامة بن زيد قال
ذلك ايضا لكن ليس هو انصاريا وفي روايتنا في فوائد محمد بن عبد
الله المعروف بابن اخي ميمي من مرسل سعيد ابن المسيب وغيره
وكان رجلان من اصحاب النبي صلى الله

عليه وسلم اذا سمعا شيئا من ذلك
فالا سبحانك هذا بهتان عظيم زيد بن حارثة وابو ايوب وزيد
ابو انيس انصاريا وفي نفس سبب من مرسل سعيد بن جبير
ان سعد بن معاذ لما سمع مما قيل في امر عائشة قال سبحانك
هذا بهتان عظيم وفي الاكليل للحاكم من طريق الواقدي ان ابي بن
كعب قال ذلك وحكى عن النعمان لابن بشكوال ولم اره انا انهما
ان قتادة بن النعمان قال ذلك فاثبت فقد اجمع ممن قال
ذلك ستة اربعة من الانصار ومهاجريان قوله باب
نهي النبي صلى الله عليه وسلم على التحريم اي النهي الصادر منه
محمول على التحريم وهو حقيقة بينة الا ما يصرف اباحته اي الاذن
اليسات او قرينة الحال او نظام الدليل على ذلك قوله
وكذلك امره اي يحرم مخالفته لوجوب امتثاله مالم يقم الدليل
على ارادة الندب او غيره قوله نحو قوله حين احلوا يعني في حجة

الوداع لما امرهم فسخوا الحج الى العمرة وتحللوا

من العمرة والمراد بالامر صيغة افعل والنهي لا يفعلوا واختلفوا في قول
الصحابي امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا او نهانا عن
كذا فالراجح عند اكثر المتاخرين ان لا فرق وقد انهى بعض الامور
صيغة الامر الى سبعة عشر وجها والنهي الى ثمانية او جه
ونقل القاضي ابو بكر بن الطيب عن مالك وابي حنيفة ان الامر
عندهما على الايجاب والنهي على التحريم حتى يقوم الدليل على
خلاف ذلك وقال ابن بطال هذا قول الجمهور وقال
كثير من الشافعية وغيرهم الامر على الندب والنهي على الكراهة
حتى يقوم دليل الوجوب في الامر ودليل التحريم في النهي وتوقف كثيرة
منهم بسبب توقفهم ورود صيغة الامر للايجاب والندب والاباحة

والارشاد وغير ذلك وحجة الجمهور ان

من فعل ما امر به استحق الحمد وان من تركه استحق الذم وكذا
بالعكس في النهي وقول الله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن
امره ان يصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم تشمل الامر والنهي ودل
الوعيد فيه على تحريمه فعلا وتركا ثم ذكر في الباب احاديث
الحديث الاول قوله حدثنا المكي بن ابراهيم عن ابن جريج

قال عطاء قال جابر وقال محمد بن بكير

عن

عن ابن جريج اخبرني عطاء سمعت جابر بن

عبد الله اما قوله وقال جابر فهو معطوف على شيء محذوف يظهر مما
نقدم في باب من اهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كاهلال النبي
صلى الله عليه وسلم من كتاب الحج وفي باب بعث علي الى اليمن من اواخر
المغازي بهذا السند من معلقا وموصولا ولفظ امر النبي صلى
الله عليه وسلم عليا ان يقيم على احرامه نذكر هذه القصة ثم قال
وقال جابر اهللنا بالحج خالصا واما التعليق فوصله الاسماعيلي
من طريق المذكور عن محمد بن بكر وابو داود عن بكر وابن ماجه عن
الفضل عن ابن جريج وافادت رواية محمد بن بكر التصريح بسماع
عطاء من جابر وقوله فاتانا سر معه بنه التفات وشق الكلام ان
يقول معي وقع كذلك في رواية يحيى القطان وقوله اهللنا بالحج
خالصا ليس معه عمرة هو محمول على ما كانوا ابتدأوا به ثم وقع له

الاذن بادخال العمرة على الحج وبفسخ

الحج الى العمرة وصاروا على ثلاثة اقسام كما تقدم ايضا فكان
منا من اهل بالحج ومنا من اهل بعمرة ومنا من جمع وقد تقدم
ذلك مشروحا في كتاب الحج وقوله وقال عطاء عن جابر بمثله
موصول بالسند المذكور قوله امرنا اصبنوا النساء
هو اذن لهم في جماع نسائهم اشارة الى ما لغة في ان احلال
الجماع يفسد النسك فدون عنده من محرمات الاحرام ووقع
في رواية حماد بن زيد عن ابن جريج في كتاب الشركة فامرنا فاحللنا
عمرة وان يحل الى نسائنا قوله فنأتي عرفة تنظر مذاكيرنا
الذي في رواية المستملي المني وكذا عند الاسماعيلي ويوبده ما
وقع في رواية حماد بن زيد ولفظه فنجيء احدنا الى شيء وذكره

يقطر منيا واعاد ذكر ما وقع في رواية منيا

لانهم يتوجهون اليها قبل توجههم الى عرفة قوله
ويقول جابر بيده هكذا وحركها اي املاها في رواية اي
املاها في رواية حماد بن زيد فقال جابر بكفه اي بيده هكذا
وكررها اي املاها في رواية حماد بن زيد فقال جابر بكفه
اي اشار قال الكرماني هذه اشارة بكفه انتظر فيحتمل
ان يكون الى محل قوله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال انتظروا وقع في رواية الاسماعيلي قال يقول جابر كاني
انظر الى يده يحركها وهذا يحتمل ان يكون شروعا قوله

فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال زاد في رواية حماد خطيبا فقال بلغني ان اناسا يقولون كذا وكذا قوله فاعلموا اني اتقاكم لله واعلمكم بي رواية حماد وابيه لانا امرهم بالتقوى لبعضهم قوله ولولا هذي لحللت كما تحلون في رواية الاسماعيلي لاحللت وكذا معنى في باب عمرة التنعيم من طريق حبيب المعلم عن عطا عن جابر وهما لفتان حل واحل وتقدم شرح الحديث هناك الا انه لم يذكر فيه كلام جابر بتمامه ولا الخطبة قوله فحللوا كذا فيه بصيغة الامر من حل وفي رواية فحللنا وسمعنا واطعنا في رواية الاسماعيلي فاحللنا قوله وقال عطا قال جابر هو موصول بالسند المذكور وقوله وقال محمد بن بكر عن ابن جريج هو موصول عند الاسماعيلي كما تقدم قوله صبح رابعة تقدم بيانه في حديث انس في الباب المشار اليه قوله ولم يجزم عليهم اي في جماع نسائهم اي

لان الامر المذكور انما كان للاباحة

ولذلك قال جابر ولكن احللهن لهم وقد تقدم في الباب المذكور قالوا اي الحل كله قوله فبلغه انا نقول لما لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمس ليال اي اولها ليلة الاحد وآخرها ليلة الخميس لان نوجههم من منى كذا كان عشية الاربعاء فنزوا ليلة الخميس بمنى ودخلوا عرفة يوم الخميس الحديث الثاني قوله وقالت ام عطية لهفا عن اتباع لنا بزد لم يوزم علينا تقدم موصولا في كتاب الجنائز بزيادة بينه وبين حديث جابر فرق من جهة اختلاف السببين فالقضية التي في رواية جابر كانت اباحة بعد خطر فلا يدل على الوجوب للقرينة المذكورة لكن اراد جابر التأكيد في ذلك والقضية التي فيها

حديث ام عطية نهي بعد اباحة

فكان ذلك امرا في التحريم فاراد ان يبين انه لم يصرح لهم بالتحريم والصحابي اعرف بالمراد من غيره وقد تقدم شرح ذلك مستوفى في كتاب الجنائز الحديث الثالث قوله عبد الوارث هو ابن سعيد وحسين هو ابن ذكوان المعلم ووقع مسنوبا في رواية الاسماعيلي وابن بريدة هو عبد الله وعبد الله المزني هو ابن مغفل بالمعجمة والفاء الثقيلة ووقع بيانه

في كتاب الصلاة بين الاسماعيلي

الانتصار على قوله عن عبد الله دون

ذكر ابيه فانه خرجه من طريق محمد بن عبيد بن حساب عن عبد الوارث فقال فيه عن عبد الله المزني كالذي هنا فقال كتبته فنسبته لا ادري ابن مغفل او ابن معقل اي بالمعجمة والفاء او المهملة والقاف وقد تقدم شرح الحديث في باب كم بين الاذان والاقامة من كتاب الصلاة وموضع الترجمة قوله في آخره لمن شاء فان فيه اشارة الى ان الامر حقيقة في الوجوب فلذلك رده بابي ليل على التخيير بين الفعل والترك فكان ذلك صارفا للحمل على الوجوب قوله خشية ان يتخذها الناس سنة اي طريقة لازمة لا يجوز تركها او سنة راتبة بكره تركها وليس المراد ما يقابل الوجوب لما تقدم والله اعلم قوله كراهية الاختلاف وبعضهم الخلاف اي في الاحكام الشرعية اعم من ذلك قوله وسقطت هذه الترجمة لابن بطال فصار حديثها من جملة باب النهي للمحرم ووجهه بان الامر بالقيام عند الاختلاف في القران يستدب لا لتحريم القراءة عند الاختلاف والاولى ما وقع

عند الجمهور وبه جزم الكرماني فقال

في آخره حديث عبد الله بن مغفل هذا آخر ما اريد ايراده في الجامع من مسائل اصول الفقه قوله حدثنا اسحق بن ابان راموينة كما جزم به ابو نعيم في المستخرج وقوله في آخره قال ابو عبد الله سمع عبد الرحمن يعني ابن مهدي المذكور في السند سلاما يعني بتشديد اللام وهو ابن ابي مطيع واشار بذلك الى ما اخرجه في فضائل القرآن عن عمر بن علي عن عبد الرحمن قال حدثنا سلام ابن ابي مطيع ووقع هذا الكلام للمستملي وحده قوله

وقال يزيد بن هارون الى آخره وصله

الداركي عن يزيد بن هارون لكن قال عن همام بهذا اخرجه عن ابي النعمان عن هارون لاعور تقدم في آخر فضائل القرآن بيان الاختلاف على ابي عمران في سند هذا الحديث مع شرح الحديث وقال الكرماني انتهى وهذا لا يتوقف فيه من اطلع على ترجمة مات يزيد بن هارون سنة ست ومائتين فالظاهر ان رواية البخاري عنه تعليق انتهى وهذا لا يتوقف فيه من اطلع على ترجمة البخاري فانه لم يرحل من بخارا الا بعد موت يزيد بن

هارون بمدة وزيد في حديث ابن عباس
واختلف اهل البيت اختصموا كذا الا بي ذر وهو تفسير لا اختلفوا
وغيره واختصموا بالواو والعاطفة وكذا تقدم في اخر المغازي
قال عبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة هو موصول
بالسند المذكور وقد تقدم بيان ذلك في كتاب
العلم وفي اواخر المغازي في باب الوفاة النبوية ونبهت
وقع في بعض النسخ في هذه الابواب الثلاثة الاخيرة تقديم
وتاخير والخطب فيها سهل **خاتمة**
اشتمل كتاب الاعتصام من الاحاديث المرفوعة والمعلق حكمها
على مائة وسبعة وعشرين حديثا المعلق منها وما في معناه من
المبالغة ستة وعشرون حديثا وساترها موصول المكرر منه
وفيها معنى كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى وحديث
عمر لهنا عن التكلف وحديث ابي هريرة في مأخذ القرآن
وحديث عائشة في الرفق وحديثها الا زكي بد وحديث
عثمان في الخطبة وحديث ابي سلمة المرسل في الاجتهاد وحديث
المشاقة في الخروج الى احد وفيه من الاثار عن الصحابة
ومن بعدهم ستة عشر اثرا وانه
سبحانه وتعالى الهادي الى الصواب فقوله بسم الله الرحمن
الرحيم كذا للنسفي
وحماد ابن شاكر وعليه اقتصر الاكثر عن الفربري وزاد المستملي الرد
على الجهمية وغيرهم وسقطت البسملة لغير ابي ذر ووقع لابن
بطال وابن التين كتاب رد الجهمية وغيرهم التوحيد وضبطوا
التوحيد بالنصب على المفعولية وظاهره معترض لان الجهمية
وغيرهم من المبتدعة لم يردوا التوحيد وانما اختلفوا في
تفسيره وحجج الباب ظاهرة في ذلك والمراد بقوله في رواية
المستملي وغيرهم القدرية واما الخوارج فتقدم ما يتعلق بهم
في كتاب الايمان وكذا الرافضة تقدم ما يتعلق بهم في كتاب
الاحكام وسموا الفرق الاربعة ثم روس
البدعة وقد سمى المعتزلة انفسهم اهل العدل والتوحيد وعنوا
بالتوحيد ما اعتقدوه من نفي الصفات الالهية لاعتقادهم ان
اثباتها يستلزم التشبيه ومن شبه الله بخلقه اشرك
ونبه في النفي موافقون للجهمية واما

اهل

اهل السنة فسموا النافين جهمية نفي

التشبيه والتعطيل ومن ثم قال الجنيد فيما حكاه ابن القاسم
القشيري التوحيد افراد القديم من المحدث وقال ابو القاسم
التيمي في كتاب الحجة التوحيد مصدر وحد يوحد ومعنى وحد
الله اعتقد انه متفرد بذاته وصفاته لا نظير له ولا شبيه
وقيل معنى وحدته علمته واحدا وقيل سئلت عنه الكيفية والكمية
فهو واحد في ذاته لا انقسام له وفي صفاته لا شبيه له وفي
الاهيته وملكه وتدبيره لا شريك له ولا رب سواه ولا خالق
غيره وقال ابن بطال نظمت ترجمة الباب ان الله ليس
بجسم لان الجسم مركب من اشياء مولفة وذلك يرد على الجهمية
في زعمهم انه جسم كذا وجدت بينه ولعله اراد ان يعول المشبهة
واما الجهمية فلم يختلف احد ممن صنف في المقالات انهم ينفون
الصفات حتى نسبوا الى التعطيل ونقل عن ابي حنيفة انه
قال بالغ جهم في نفي التشبيه حتى
قال ان الله ليس بشيء وقال الكرماني الجهمية فرقة
من المبتدعة ينسبون الى جهم بن صفوان من مقدم الطائفة
القائلة ان لا قدرة للعبد اصلا وهم الجبرية بفتح الجيم
وسكون الموحدة ومات مقتولا في زمن هشام ابن عبد الملك
انتهى وليس الذي انكروه على الجهمية مذهب الخرقية خاصة
وانما الذي اتفق السلف على ذمهم بسببه انكار الصفات
حتى قالوا ان القرآن ليس كلام الله وانه مخلوق وقد ذكر الاستاذ
ابو منصور عبد القاهر ابن طاهر التميمي البغدادي في كتابه
الفرق بين الفرق ان رؤس المبتدعة اربعة الى ان قال والجهمية
اتباع جهم ابن صفوان الذي قال بالجبر والاضطرار الى
الافعال وقال لا فعل لاحد غير الله تعالى وانما ينسب الفعل الى العبد
مجازا من غير ان يكون فاعلا او
مستطيعا لشيء وزعم ان علم الله حادث وامتنع من وصفه
الله تعالى بانه شيء او حي او عالم او مريد حتى قال لا اصفه بوصف
يجوز اطلاقه على غيره قال واصفه بانه خالق ويحيي ويميت
وهو حد بفتح الهملة الثقيلة لان هذه الاوصاف خاصة
به وزعم ان كلام الله حادث ولم يسم الله متكلما به قال
وكان جهم بجمل السلاح وبقاتل وخرج مع الحرث بن شريح وهو

بالكتاب والسنة وكان جهم جبريا

ابن سيار عامل بني امية بخراسان فارسله ابوه ان اقتله
سلم ابن احوز وهو بفتح السين المهملة وسكون اللام وابوه
بمهملة واخره زاي اعور وكان صاحب شرطه نصر فقال
البخاري في كتاب خلق افعال العباد يعني ان جهما كان باخذ
عن الجعد بن درهم وكان خالد القسري وهو امير العراق
خطب فقال اني مضحي بالجعد انه زعم ان الله لم يتخذ ابراهيم خليلا ولم يكلم موسى تكليما
ثم نزل فذبحه فاتى جهما فقتله وكان جهم
ابن درهم لانه زعم ان الله يتخذ ابراهيم خليلا ولم يكلم موسى تكليما
قلت وكان ذلك في خلافة هشام بن عبد الملك فكان الكرماني
انتقل ذهنه من الجعد الى الجهم فان قتل جهم كان بعد ذلك بمدة
ونقل البخاري عن محمد بن مقاتل قال قال عبد الله بن المبارك
وانا اقول بقول الجهم ان قد قولا يضارع قول الشرك احيانا وعن
ابن المبارك انا نحكي كلام اليهود والنصارى ولا نستجيز ان
نحكي قول جهم وعن عبد الله بن شوذب قال ترك جهم الصلاة
اربعين يوما على وجه الشك واخرج
ابن ابي حاتم في كتاب الرد على الجهمية من طريق خلف
ابن سليمان البلخي قال كان جهم من اهل الكوفة وكان فصيحا
ولم يكن له فقه في العلم فلقيه قوم من الزنادقة فقالوا له
صف لنا ربك الذي تعبده فدخل البيت لا يخرج مدة ثم خرج
فقال هو هذا الهواء مع كل شيء واخرج ابن خزيمة في التوحيد
ومن طريقه البيهقي في الاسماء قال سمعت ابا قدامة يقول
سمعت ابا معاذ البلخي يقول كان جهم على معبر ترمذ فكان كوفي
الاصل فصيحا فصيحا ولم يكن له علم ولا مجالسة اهل العلم فقيل
له صف لنا ربك الذي تزعم انه لا يخرج كذا ثم خرج بعد ايام فقال
هو هذا الهواء مع كل شيء وفي كل شيء ولا يخلو منه شيء واخرج
البخاري من طريق عبد الرحمن ابن ابي حاتم قال كلام جهم صفة
بلا معنى وشبه بلا اساس ولم يعد قط في اهل العلم ولا يسأل
عن رجل طلق قبل الدخول فقال تعتد امرأته واورد اثارا كثيرة
عن السلف في تكفير جهم وذكر الطبري في تاريخه في حوادث
سنة سبع وعشرين ان الحرث بن شريح خرج على نصر بن سيار
عامل خراسان لبني امية وحاربه والحرث يدعو الى العمل

بالكتاب والسنة وكان جهم جبريا

كانت ثم تراسلا في الصلح وتراضيا بحكم فتقاتل ابن احوز وابن جهم
فاتفقا على ان الامر يكون شورى حتى يتراضى اهل خراسان
على امير يحكم بينهم بالعدل فلم يقبل نصر ذلك واستمر على
محاربة الحرث الى ان قتل الحرث في سنة ثمان وعشرين في
خلافة مروان الحمار فيقال ان الجهم قتل في المعركة ويقال
بل اسر فامر نصر بن سيار سلم بن احوز ان يقتله فارسل الى
جهم الامان فقال لا سلم كنت في بطني لشفقته حتى اقتلك
فقتله واخرج ابن ابي حاتم من طريق محمد بن صالح ترجمة
ما نصه قال قال سلم حين اخذه جهم اني لست اقتلك كأنك
فاتلفني انت عندي احقر من ذلك ولكني سمعتك تتكلم بكلام
اعطيت الله عهدا ان لا املكك الا قتلتك فقتله ومن
طريق معتمر بن سليمان عن خلاد الطفاوي بنحو سلم بن احوز
وكان على شرطه خراسان ان جهم بن صفوان بنكر ان الله
كلم موسى تكليما فقتله ومن طريق بكر
ابن امرؤ قال رأيت سلم بن احوز حين ضرب عنق
جهم فاسود وجه جهم واسندوا لقاسم اللالكائي في كتاب
السنة له ان قتل جهم كان في سنة ثلاثين ومائة وهذا ممكن
حمله على جبر الكبر او على ان قتل جهم تراخى عن قتل الحرث
ابن سريج واما قول الكرماني ان قتل جهم كان في خلافة
هشام بن عبد الملك فوهم لان خروج الحرث بن سريج الذي
كان جهم كاتبه كان بعد ذلك ولعل مستند الكرماني ما اخرجه
ابن ابي حاتم من طريق صالح بن احمد بن حنبل قال قرأت
في دواوين هشام بن عبد الملك فوهم ان خروج الحرث
الى نصر بن سيار عامل خراسان انما كان بعد قتل جهم بنحو عشرين سنة
فيقال له جهم من الدهرية فان ظهرت
عليه فاقتله ولكن لا يلزم من ذلك ان يكون قتله وقع
في زمن هشام فان كان ظهور مقاتلته وقع قبل ذلك
حتى كانت فيه هشام والله اعلم وقال ابن حزم في كتاب
الملل والنحل برز المقربون على الاسلام خمسة اهل السنة
ثم المعتزلة ومنهم القدرية ثم المرجئة ومنهم الجهمية والكرامية
ثم الرافضة ومنهم الشيعة ثم الخوارج ومنهم الازارقة والاباضية
ثم افترقوا فرقا كثيرة فاكثر افتراق اهل السنة في الفروع

شبكة الألوكة www.alukah.net

وامّا في الاعتقاد ففي نبذ يسيرة وامّا

الباقون ففي مقالاتهم ما يخالفه اهل السنة الخلاف البعيد
والقريب فاقرب فرق المرجئة من قال الايمان التصديق
بالقلب واللسان فقط ولست العبادة من الايمان واقدمهم
الجهمية القائلون بان الايمان عقد بالقلب فقط وان اظهر
الكفر واتشليث بلسانه وعبد الوثن من غير بغضة والكرامية
القائلون بان الايمان قول باللسان فقط وان اعتقد الكفر
بقلبه وساق الكلام على بقية الفرق ثم قال واما المرجئة
فعمدتهم الكلام في الايمان والكفر فمن قال ان العبادة من
الايمان والايمان يزيد وينقص ولا يكفر مرتكب ذنب ولا يقول
بانه يخلد في النار فليس مرجئاً ولو وافقتهم في بقية
مقالاتهم واما المعتزلة فعمدتهم الكلام في الوعيد والقدر
فمن قال القرآن ليس بمخلوق واثبت القدرة ردّ قوله الله في
القيامة واثبت صفاته الواردة في الكتاب والسنة وان
صاحب الكبيرة لا يخرج بذلك عن الايمان فليس بمعتزلي وان

وافقهم في سائر مقالاتهم وساق بقية

ذلك الى ان قال واما الكلام في ما يوصف الله به فتشترك
بين الفرق الخمسة من مثبتة لها دنافي فراس النقاة
المعتزلة والجهمية فقد بالغوا في ذلك حتى كادوا يعطلون
وراس المشبهة مقاتل بن سليمان ومن تبعه من الرافضة
والراسمة فانهم بالغوا حتى شبهوا الله تعالى بخلقه الله تعالى
سبحانه عن اقوالهم علوا كبيرا ونظير هذا التباين قول الجهمية
ان العبد لا قدرة له اصلا وقول القدرية انه يخلق فعل
نفسه قلت وقد افرد البخاري خلق افعال العباد
في تصنيف وذكر هنا شيئا بعد فراغه مما يتعلق
بالجهمية قوله باب في دعاء النبي
صلى الله عليه وسلم امته الى توحيد الله تعالى المراد بتوحيد الله
تعالى الشهادة بانه الله واحد وهذا الذي يجهله بعض غلاة
الصوفية توحيد العامة وقد ادعى طائفة انهم يفسرون
التوحيد الذي اختلفوا بما احدهما تفسير المعتزلة كما تقدم
ثانيهما غلاة الصوفية فان اكابرهم لما تكلموا في مسالة
المحو والفناء وكان مرادهم بذلك المبالغة في الدين فقالت طائفة

وتفويض الامر بالغ بعضهم حتى صار الى

المرجئة في نفي نسبة الفعل اي العبد وجر ذلك بعضهم الى
معذرة الدمشاه تخرعلا بعضهم فعذر الكفار تحرعلا بعضهم
نزعم ان المراد بالتوحيد اعتقاد وحدة الوجود وعظم الخطب
حتى سا ظن كثير من اهل العلم بمعتقدهم وحاشاهم من
ذلك وقد قدمت كلام شيخ الطائفة الجنيد وهو في غاية
الحسن والايجاز وقد ورد عليه بعض من نقل الوحدة المطلقة
فقال وهذا من غير فهم في ذلك كلام طويل نسبوه سمع كل
من كان على فطرة الاسلام والله المستعان وذكر في الباب
اربعة احاديث الحديث الاول حديث معاذ بن جبل في بعثه
الى اليمن اورده من طريقين الاولى اعلا من الثانية وقد اورد
الطريق العالية في كتاب الزكاة وساقها هناك على لفظ ابي
عاصم راويها وذكره هناك من وجه اخر بنزول وعبد الله

ابن ابي الاسود شيخه في هذا الباب

هو ابن محمد ابن ابي الاسود ينسب الى جده واسمه حميد ابن
الاسود والفضل بن العلا يكنى ابا العلا ويقال ابو العباس وهو
كوفي نزل البصرة وثقه علي ابن المديني وقال ابو حاتم الرازي
شيخ يكتب حديثه وقال النسائي ليس به باس وقال الدارقطني
كثيرا لوهم قلت وما له في البخاري سوى هذا الموضع وقد فرقته
في غيره ولكنه سياتي المتن هنا على لفظه قوله عن ابي بعد كذا
للجميع بفتح الميم وسكون المهملة ثم موحدة وفي بعض النسخ عن
ابي سعيد وهو تصحيف فكان الميم انفتحت فصارت فنشاه
السين قوله سمعت ابن عباس لما بعث كذا لابي ذر بحذف قال
ويقول وقد جرت العادة بحذفه خطا دون قال يشترط ان
ينطق به قوله لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل
الى يمن اهل اليمن اي الى جهة اهل اليمن وهذه الرواية

تفيد الرواية المطلقة بلفظ حين

يعود الى اليمن فبينت هذه الرواية ان لفظ اليمن من باب
حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه او من اطلاق
العام وارادة الخاص او تكون اسم الجنس يطلق على بعضه
كما يطلق على كله والراجح انه من حمل المطلق على المقيد كما
صرحت به هذه الرواية وقد تقدم في باب بعث

ابي موسى ومعاذ الى اليمن واوصاهما

من رواية ابي بردة بن ابي موسى وبعث كل واحد منهما على مخلاف قال واليمن مخلافان وتقدم ضبط المخلاف وشرحه هناك ثم قوله الى اهل اليمن من اطلاق الكل وارادة البعض لانه انما بعثه الى بعضهم لا الى جميعهم ويحتمل ان يكون الخبر على عمومه في الدعوة الى الامور المذكورة وان كانت على جهة من اليمن مخصوصة ثم انك تقدم على قوم من اهل الكتاب منهم اليهود وكان ابتداء دخول اليهودية اليمن من زمن اسعد ذي كرب وتبع الاصغر كما ذكره ابن اسحق مبسوطا في السيرة فقام الاسلام وبعض اهل على اليهودية ودخل دين النصرانية الى اليمن بعد ذلك لما غلبت الحبشة على اليمن وكان منهم ابرهة صاحب الفيل الذي غزا مكة

وزاد هدم الكعبة حتى احلاهم

عنها سيف بن ذي يزن كما ذكره ابن اسحق مبسوطا ولم يبق بعد ذلك باليمن احد من النصارى اصلا بنجران وبين مكة واليمن وبقي ببعض بلادها قليل من اليهود ثم ليكن اول ما تدعوهم ان يوحدوا الله فاذا عرفوا ذلك حتى في الاوسط الدقاق من طريق اسمعيل ابن امية عن يحيى بن عبد الله بلفظ فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله فاذا عرفوا الله وكذا اخرجه مسلم عن الشيخ الذي اخرجه عند البخاري وقد تمسك به من قال اول واجب المعرفة كما مر الجمهور واستدل بانه لا ينافي الامر بشيء من الامور على فضد الامتثال ولا الانكفاف عن شيء من المنهيات على فضد الاجتزاء لانه بعد معرفة الامر الناهي واعترض

عليه بان المعرفة لا تنافي الا بالنظر

والاستدلال وهو مقدمة الواجب فيجب اول واجب النظر وذهب الى هذا طائفة كابن فورك وتعقب بان النظر ذو اجزاء يترتب بعضها على بعض فيكون اول واجب جزء من النظر وهو محكي عن القاضي ابي بكر بن الطيب وعن الاستاذ ابي اسحق الاسفرايني اول واجب القصد الى النظر وجمع بعضهم بين هذه الاقوال بان من قال اول واجب المعرفة اراد طلبا وتكليفا ومن قال النظر

اول القصد

اول القصد اراد امتثالا لانه يسلم الله وسيلة

الى تحصيل المعرفة فيدل ذلك على سبق وجوب المعرفة وقد ذكرني في كتاب الايمان من اعترض على هذا من اصله وتمسك بقوله تعالى فاقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي فطر الناس عليها وحديث كل مولود يولد على الفطرة فانظا مر الاية والحديث ان المعرفة حاصلة باصل الفطرة وان الخروج عن ذلك فطراء على الشخص لقوله عليه الصلاة والسلام فابواه يهودانه وينصرانه وقد وافق ابو جعفر السمناني وسوس من رؤس الاشاعرة هذا وقال ان هذه المسالة بقيت في مقالة الاشعري من مسايل المعتزلة ويفرع عليها ان الواجب على كل احد معرفة الله بالادلة الدالة عليه وانه لا يكفي التقليد في ذلك انتهى وقد اتى في جزء من كلام شيخنا الحافظ صلاح الدين العلائي ما ملخصه ان هذه المسالة مما تناقضت فيها المذاهب وتباينت بين مفرط ومتوسط فالطرف الاول قول من قال يكفي التقليد المحض في اثبات وجود الله تعالى ونفي الشريك عنه وممن نسب اليه اطلاق ذلك عبد الله ابن الحسن العنبري وجماعة من الحنابلة والظاهرية ومنهم

من بالغ فحرم النظر في الادلة واستدل

الى ما نقل عن الائمة الكبار من ذم الكلام كما سياتي بيانه والطرف الثاني قول من وقف صحة ايمان كل احد على معرفة الادلة من علم الكلام وسبب ذلك لابي اسحق الاسفرايني وقال الغزالي اسرفت طائفة فكفروا عوام المسلمين وزعموا انه من لم يعرف العقايد الشرعية بالادلة التي حررها فهو كافر فضيقوا رحمة الله الواسعة وجعلوا الجنة مختصة ببشرذمة يسيرة من المتكلمين وذكر نحوه ابن المظفر ابن السمعاني واطال في الرد على قايله ونقل عن اكثر ائمة الفتوى انهم قالوا لا يجوز ان يكلف العوام اعتقاد الاصول بدلايلها لان في ذلك من المشقة اشد من المشقة في تعلم الفروع الفقهية واما المذهب

المتوسط فذكره وسا ذكره ملخصا بعد

هذا وقال الغرطبي في المفهم في شرح حديث ابعث الرجال الى الله الا لة الخصم الذي تقدم شرحه في انا كتاب الاحكام وهو في اوايل باب العلم من صحيح مسلم هذا الشخص الذي يبغضه

شبكة الألوكة www.alukah.net

الله هو الذي يقصد بخصومته مدافعة

الحق ورده بالاوجه الفاسدة والشبه الموهمة واشر ذلك
الخصومة في اصول الدين كما وقع لاكثر المتكلمين المرخصين عن الطرق
التي ارشد اليها كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وسلف
امته الى طرق مبتدعة واصطلاحات مخترعة وقوانين جدلية
وامور مناعة مدار اكثرها على آراء شيوخ بشر وساقطات
لفظية ينشأ بسببها على الاخذ بها شبه ربما يعجز عنها وشكوك يذهب
الايمان بعدها واحسنهم انفصالا عنها احتجاجهم لذا اعلمهم فكم من عالم
بفساد الشبهة لا يقوى على حلها وكم من منفصل عنها لا يدرك حقيقة
علمها ثم ان مولاة قد ارتكبوا انواعا من البغي الا يرتضيها البلهاء
الاطفال لما بحثوا عن تخيير الجواهر والالوان والاحوال فاحذروا

فيما امسك عنه السلف الصالح من كيفية

تعلقات صفات الله تعالى وتدبرها والحادها في نفيها
وهل هي الذات او غيرها وفي الكلام هل هو مخترع او منقسم وعلى
الثاني هل ينقسم بالنوع او الوصف وكيف تعلق في الازل بالامور
مع كونه حادثا ثم اذا انقدم الامور هل يبقى التعليق على الامر
لم يرد بها صلاة مثلا هو نفس الامر لم يرد بالزكاة الى غير ذلك
مما ادعوه فيما امر به الشارع وسكت عنه الصحابة ومن
سلك سبيلهم بل نهوا عن الخوض فيها لعلمهم بانه بحث عن كيفية
الذات وكيفية الصفات ومن توقف في هذا فالبعد انه اذا كان
محجوبا عن كيفية نفسه مع وجودها وعن كيفية ادراك ما يدرك
به فهو عن ادراك غيره اعجز وغاية علم العالم ان يقطع بوجود

فاعلم هذه المصنوعات منزه عن الشبه

مقدس عن النظير منصف بصفات الكمال متى بثت العقل
عنه بشيء من اوصافه واسمائه نبذناه واعتقدناه وسكتنا
عما عداه كما هو طريق السلف وما عداه لا يامن صاحبه من الزلل ولكفى
في الردع عن الخوض في طرق المتكلمين ما ثبت عن ائمة المتقدمين
كعمر بن عبد العزيز ومالك ابن انس والشافعي وقد قطع بعض الائمة
بان الصحابة لم يخوضوا في الجوهر والعرض وما يتعلق بذلك من
مباحث المتكلمين فمن رغب عن طريقهم فكفاه فضلا لا قال واقتفى
الكلام بكثير من اهله الى الشك ببعضهم الى الالحاد ببعضهم الى
التهاون بوظائف العبادات وسبب ذلك اعراضهم عن نصوص

الشارع وتظلمهم حقايق الامر من غير

وليس في

وليس في قوة العقل ما يدرك ما في نصوص

الشارع من الحكم التي انا نذكرها وقد رجع كثير من ائمتهم عن
طريقهم حتى نجا عن امام الحرمين انه قال ركبت البحر الاعظم
وغصت في كل شيء نهي عنه اهل العلم في طلب الحق فرارا من التقليد
والآن ان لم تدركني رحمة ربي واعتقدت مذهب السلف هذا كلامه او
معناه وعنه انه قال عند موته يا اصحابنا لا تشتغلوا بالكلام الا مسائل
يسيرا من ساديه لكان حقيقا بالذم احدا ما نقل بعضهم ان اول واجب
الشك اذ هو اللازم عن وجوب النظر او القصد الى النظر والية
اشار الامام بقوله ركبت البحر ثانيهما قول جماعة منهم ان من لم يعرف
الله بالطرق التي ذكروها والابحاث التي حرروها لم يصح ايمانه
حتى لقد اورد على بعضهم ان هذا يلزم منه تكفير ابيك واسلافك
وجميع امك فقال لا تشنع علي بكثرة اهل النار فقال وقد يرد بعض من لم
يقل بهما على من قال بهما بطريق من الرد النظري وهو خطاء منه فان
القائل بالمسالتين كافر اجماعا لجعله الشك في الله واجبا وبعظم
المسلمين كفارا حتى يدخل في عموم كلامه السلف الصالح من الصحابة

وهذا معلوم الفساد من الدين بالضرورة

والا فلا يوجد في الشرعيات ضروري وختم القرطبي كلامه بالاعتذار
عن اطالة النفس في هذا الموضع لما شاع بين الناس من هذه
البدعة حتى اغتر بها كثير من الاعمال فوجب بذل النصيحة والله
يهدي من يشاء انتهى وقال لا يدري لم انكار الاخكار ذهب ابو هاشم
من المعتزلة الى ان من لا يعرف الله بالدليل فهو كافر لان ضد المعرفة
النكرة كفر قال واصحابنا مجمعون على خلافه وانما اختلفوا انما
اذا كان الاعتقاد موافقا لكن عن غير دليل فمنهم من قال ان صاحبه
مؤمن عاص بتركه النظر الواجب ومنهم من اكتفى بمجرد الاعتقاد
الموافق وان لم يكن عن دليل سماه علما وعلى هذا فلا يلزم من

حصول المعرفة بهذا الطريق وجوب

النظر وقال غيره من منع التقليد واوجب الاستدلال لم يرد التوقف
في طرق المتكلمين بل التي لا تخلو عنه من نشأ بين المسلمين من
الاستدلال بما نصوا على انها صانع وغايته انه يحصل في الغالب مقدمات
ضرورية تتالف تالفا صحيحا وشيخ العلم لكنه لو حد كيف حصل
له ذلك ما اهتدى للتعبير به وقيل الاصل في هذا كله المنع من
من التقليد في اصول الدين وقد انفصل بعض الائمة عن ذلك بان
المراد بالتقليد اخذ قول الغير بغير حجة ومن قامت عليه الحجة

بثبوت النبوة حتى حصل له القطع بها
فمهما سمعه من النبي كان مقطوعا عنده بصدقه فاذا اعتقده
بما ثبت عندهم من ايات القرآن واحاديث الرسول صلى الله
عليه وسلم فيما يتعلق بهذا الباب فامنوا بالمحكم من ذلك و
وتوقفوا في المتشابه منه الى ربهم وانما قال من قال ان مذهب
الخلف احكم بالنسبة الى الرد على من لم يثبت النبوة فيحتاج من
يريد رجوعه الى الحق ان تقيم عليه الادلة الى ان يدعي فيسلم
او يعاند فيهلك بخلاف المؤمن فانه لا يحتاج في اصل ايمانه
الى ذلك وليس سبب الاول الا جعل الاصل عدم الايمان
فتدم ايجاب النظر الودي الى المعرفة والا فطريق السلف
سهل من هذا كما تقدم ايضاحه من الرجوع الى ما دلت عليه
النصوص حتى يحتاج الى ما ذكر من اقامة الحجة على ما ليس
كمومن فاختلط الامر على من اشترط ذلك والله المستعان
واحتج بعضهم بان اوجب الاستدلال لما نعاتهم على ذم التقليد
وذكروا الايات والاحاديث الواردة في ذم التقليد وبان

كل احد قبل الاستدلال لا يدري اي

الامرين هو الهدى وبان كلا لا يصح الا بالدليل فهو دعوى
لا يعرف بها وبان العلم اعتقاد الشيء على ما هو عليه عن
ضرورة او استدلال وكلما لم يكن علما فهو جهل ومن لم يكن
عالما فهو ضال والجواب عن الاول ان المذموم من التقليد
اخذ قول الغير بغير حجة وهذا ليس منه حكم رسول الله
صلى الله عليه وسلم فان الله اوجب اتباعه في كل ما يقول
وليس العمل بما امر به او نهى عنه داخلا تحت التقليد المذموم
اتفاقا واما من دونه ممن اتبعه في قول قاله واعتقد
انه لو لم يقله لم يقل بنقيضه فهو التقليد المذموم بخلاف ما لو
اعتقد ذلك في خبر الله ورسوله فانه يكون ممدوحا
واما احتجاجهم بان احد الايدي قبل الاستدلال اي
الامرين هو الهدى فليس بمسلم بل من الناس من يطمئن

نفسه ويشرح صدره بالاسلام

من اول وهلة وانما يقف على الاستدلال
فالذي ذكروه هم اهل الشق الثاني فيجب عليهم النظر
لينقي نفسه النار لقوله تعالى قوا انفسكم واهليكم
نارا ويجب على من استرشده ان يرشده ويبرهن له

الحق وعلى هذا مضى السلف الصالح من

عهد النبي صلى الله عليه وسلم بعده واما من استقرت نفسه الى تصديق
الرسول ولم تنازعه نفسه الى طلب دليل توقفا من الله وتيسيرا لهم
الذين قال الله في حقهم ولكن الله حبب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم
الاية وقال فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام الاية
وليس هؤلاء مقلدين لابائهم ولا لرؤسائهم لانهم كانوا لو كفروا وهم
اورؤسائهم بنا بعوهم بل يجدون النفرة عن كل من سمعوا عنه
ما يخالف الشريعة واما الايات والاحاديث فانما وردت في حق
الكفار الذين امتنعوا من نهوا عن اتباعه وتركوا اتباع من امروا
باتباعه وانما كانهم الله الا باتيان بالبرهان على دعواهم بخلاف المؤمنين
فلم يرد قط انه اسقط اتباعهم حتى ياتوا بالبرهان فكل من خالف
الله ورسوله فلا برهان له اصلا وانما كلف الاتيان بالبرهان
تبكيتا وتعجيزا واتباعا من اتبع الرسول فيما جاءه فنفذ اتباع الحق الذي
امرة به وقامت البراهين على صحته سواء علم هو بتوجيه ذلك البرهان
او قلد من قال منهم ان الله ذكر الاستدلال وامر به مسلم لكن هو فعل حسن
مندوب لكل من اطاقه وواجب على من لم تسكن نفسه الى التصديق كما

تقدم تقريره وبالله التوفيق وقال عنبرة قول من

قال طريقة السلف اسلم وطريقة الخلف حكم ليس بمستقيم لانه ظن
ان طريقة السلف مجردا لايمان بالفاظ القرآن والحديث من غير فقه
في ذلك وان طريقة الخلف هي استخراج معاني النصوص المصروفة عنها
حقا بيقينا بانواع المجازات بجمع هذا القائل بين الجهل بطريقة السلف
والدعوى في طريقة الخلف وليس الامر كما ظن بل السلف في غاية
ما يليق بالله تعالى وفي غاية التعظيم له والخضوع لامره والتسليم لمراده
وليس من سلك طريق الخلف واثقا بان الذي يتاوله هو المراد ولا يمكنه
القطع بصحة ذا ويلزمه اما نفي العلم فزاد وابن التعريف عن ضرورة

او استدلال وتعريف العلم انه مبني عند قوله

عليه فان ابوا الا الزيادة فليزد او عن تيسر الله له ذلك وخالفه
ذلك المعتقد في قلبه والاذان الذي زادوه هو محل النزاع فلا لا تعب
وبالله التوفيق وقال ابو المظفر من اسمعاني تعقب بعض اهل الكلام
قول من قال ان السلف من الصحابة والتابعين لم يعتنوا بايراد الدليل
العقلي في التوحيد فانهم لم تشغلوا بالتعريفات في احكام الحوادث
وقد تقل الفقها ذلك واستحسنوه ودونوه في كتبهم كذلك علم الكلام
وبما علم الكلام بانه يتضمن الرد على الملحدين واهل الاهواء وبه نزول

الشبهة عن اهل الزيغ وتثبت اليقين

لاهل الحق وقد علم الكل ان الكتاب لم تقلم اظفيته وانبي لم يثبت
صدقه الا بادلة العقل واجاب اما اولا فان الشارع والسلف
الصالح نهوا عن الابتداع وامروا بالاتباع وصح عن السلف انهم نهوا
عن علم الكلام وعدوه ذريعة للشك والارتياب واما الفروع فلم
يثبت عن احد منهم النهي عنها الا من ترك النص الصحيح وذم عليه
القياس واما من اتبع النص وقاس عليه فلا يحفظ عن احد من
الائمة السلف انكار ذلك لان الحوادث تتجدد والمعاملات
لا ينقضي وبالناس حاجة الى معرفة الحكم فمن ثم تواردوا على استحباب
الاشتغال بذلك بخلاف علم الكلام واما ثانيا فان الدين كمل لقوله
تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فاذا كان اكملوا تمه وتلقاه الصحابة
عن النبي صلى الله عليه وسلم واعتقدوه من تلقى عنهم واطمانت
به نفوسهم فاي حاجة بهم الى تحكيم العقول والرجوع الى قضايا
وجعلها اصلا والنصوص الصحيحة الصريحة تعرض عليها تارة تعمل
بمعنى لها وتارة تحرف عن مواضعها

ليوافق العقول واذا كان الدين قد كمل فلا تكون الزيادة فيه
الا نقصانا في المعنى مثل زيادة اصبع في اليد فانها تنقص قيمة
العبد الذي يفرغ به ذلك وقد توسط بعض المتكلمين فقال
لا يكفي التقليد بل لابد من دليل ينشرح به الصدر وتحصل به
الطمانينة العلمية ولا يشترط ان يكون بطريق الصناعة الكلامية
بل يكفي في حق كل احد بحسب ما يقتضيه فهمه انتهى والذي
تقدم ذكره من تقديم النصوص كان في هذا القدر وقال بعضهم المطلوب
من كل احد التصديق الجزمي الذي لا ريب معه بوجود الله تعالى
والايمان برسله وبما جاوا به كيف ما حصل وباي طريق اليه
بوضر ولو كان عن تقليد محض اذا سلم من التزلزل قال القرطبي
هذا الذي عليه الفتوى ومن قلهم من

ايمة السلف واخلج بعضهم بما تقدم من القول في الاصل الفطرة
وبما قالوا نزعن النبي صلى الله عليه وسلم ان الصحابة انهم حكموا
باسلام من اسلم من حفاة العرب ممن كان بعيدا الاوثان تقبلوا
عنهم الاقرار بالشهادتين والتزام احكام الاسلام من غير الزام
بتعلم الادلة وان كان كثير منهم انما اسلم لوجود ما كان عندهم
من اخبار اهل الكتاب بان نبيا سيبعث وينتصر على من خالفه
فلما ظهرت لهم العلامات في محمد صلى الله عليه

عليه وسلم بادروا الى الاسلام وصدقوه

في كل شيء تالهه ودعا بهم اليه من الصلاة والزكاة وغيرهما وكثير منهم كان
يوذن له في الرجوع الى معاشه من رعاية الغنم وغيرها وكانت انوار
النبوة وبركاتها تشملهم فلا يزدادون الا ايمانا ويقينا وقال ابو
المظفر ابن السمعاني ايضا ما ملخصه ان العقل لا يوجب شيئا ولا
يحرم شيئا ولا حظ له في شيء من ذلك وانما يرد الشرع بحكم ما وجب على احد
شيء بقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقوله لئلا يكون
للناس على الله حجة بعد الرسل وتحو ذلك من الايات فمن زعم ان دعوة
رسول الله عليهم الصلاة والسلام انما كانت لبيان الفروع لزمه ان
يجعل العقل هو الداعي الى الله دون الرسول ويلزمه ان وجود
الرسول وعدمه بالنسبة الى الدعا الى الله سواء وكفى بهذا ضلالا
ونحن لا ننكر ان العقل يرشد الى التوحيد وانما ننكر انه يستقل بايجاب
ذلك حتى لا يصلح اسلام الا بطريقة مع قطع النظر عن
السمعيات لكون ذلك خلاف ما دلت عليه ايات الكتاب والاحاديث
الصحيحة التي تواترت ولو بالطريق المعنوي

ولو كان كما تقول وليت شعري لبطلت السمعيات التي لا مجال للعقل فيها
او اكثرها بل تجب الايمان بما ثبت من السمعيات فان غفلنا عنه
فنتوفيق الله والا اكتفينا باعتقاد حقيقة على ما شاء الله سبحانه
وتعالى انتهى وبورد كلامه ما اخرجه ابو داود عن ابن عباس ان رجلا
قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انشدك الله الله ارسلك ان
نشهد ان لا اله الا الله وان ندع اللات والعزى قال نعم فاسلم واصله
في الصحيحين في قصة ضمام بن ثعلبة وفي حديث عمرو بن عبسة
عند مسلم انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ما انت قال
نبي قلت الله ارسلك قال نعم قلت باي شيء قال باوحد الله
لا اشرك به شيئا الحديث وفي حديث اسامة بن زيد في قصة
قتله الذي قال لا اله الا الله فانكر عليه

النبي صلى الله عليه وسلم وحديث المقداد بمعناه وقد تقدم
في كتاب الديات في كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل
وكسرى وغيرهما من الملوك يدعوهما من الملوك يدعوهم الى
التوحيد الى غير ذلك من الاخبار المتواترة التواتر المعنوي
الدالة على انه صلى الله عليه وسلم لم يزد في دعا المشركين على ان
يومنوا بالله وحده ويصدقوه فيما جاء به عنه فمن فعل ذلك
قبل منه شيء كان ادعا له عن تقدم نظرا لم لا ومن توقف

منهم بنهج النظر اقام عليه الى ان يرعن

او بسنم على عناده وقال البيهقي في كتاب الاعتقاد سلك بعض
ائمتنا في اثبات الصانع وحدوث العالم طرقا لا استدلال
بمعجزات الرسالة فانها اصل في وجوب قبول ما دعا اليه صلى
الله عليه وسلم وعلى هذا الوجه وقع ايمان الذين استجابوا للرسول
ثم ذكر قصة النجاشي وقول جعفر بن ابي طالب له بعث الله الينا
رسولا نعرف صدقه وندعانا الى الله وتلى علينا تنزيلا من
الله لا يشبهه شيء فصدقناه وعرفنا ان الذي جابه الحق الحديث
بطوله وقد اخرجه ابن خزيمة في كتاب الزكاة من صحيحه
من رواية ابن سحاق وخالد معروف وحديثه في درجة
الحسن قال البيهقي فاستدلوا بالعجاز القرآن على صدق النبي
صلى الله عليه وسلم فامنوا بما جابه من اثبات الصانع
ووحدانيته وحدوث العالم وغير ذلك مما جابه الرسول
في القرآن وغيره واكتفوا بذلك من اسلم بمثل ذلك مشهور في
الاخبار فوجب ان قدر يقدر في كل شيء ثبت عنه بطريق السمع
ولا يكون ذلك تقليدا بل هو اتباع والله اعلم وقد استدل من

اشترط النظر بالآيات والاحاديث

الوارد قد في ذلك ولا حجة فيها لان من لم يشترط النظر لم ينكر اصل
النظر وانما انكر توقف الايمان على وجود النظر بالطرق
الكلامية اذ لا يلزم من الترغيب في النظر جعله شرطا واستدل
بعضهم بان التقليد لا يفيد العلم اذ لو افاده لكان العلم حاصلا
لمن قلد في نزم العالم ولمن قلد في حدوثه وهو محال لافضائه
الى الجمع بين النقيضين وهذا انما يتاتى في تقليد غير النبي
صلى الله عليه وسلم واما تقليده صلى الله عليه وسلم فيما اخبره عن
ربه فلا يتناقض اصلا واعتذر بعضهم على اكتفاء النبي صلى
الله عليه وسلم والصحابة باسلام من اسلم من الاعراب من غير

نظر بان ذلك كان لضرورة المبادي

واما بعد تقرر الاسلام وشهرته فيجب العمل بالادلة ولا يخفى
ضعف هذا الاعتذار والعجب ان من اشترط ذلك من اهل
الكلام ينكرون التقليد وهم اول داع اليه حتى استقر في الاذهان
ان من انكر قاعدة من القواعد التي اصلوها فهو مبتدع ولو لم
يفهمها ولم يعرف ما اخذها وهذا هو محض التقليد قال
امرهم الى كفير من قلد الرسول عليه الصلاة والسلام في مزيد

الله

الله تعالى والقول بالايمان من قلدهم

وكفى بهذا ضلالا وما مثلهم الا كما قال بعض السلف انهم كمثل قوم
كانوا سفرا نوقعوا في فلاة ليس فيها ما يقوم به البدن من المأكول
والمشروب وبدا لهم طريقا شتى فاقسموا اقتسموا فسلموا وحدوا
من قال لهم انا عارفون بهذه الطرق وطريق النجاة منها فاحذوا
فاتبعوني فيها تنجوا فتبعوه فنجوا وتخلف عنه طائفة فاتوا الى
ان وقفوا على امارة ظهر لهم ان في العمل بها النجاة فعملوا بها
فنجوا وقسم هجموا بغير مرشد ولا امارة فهلكوا فليت نجاة
من اتبع المرشد بدون نجاة من اخذ بالامارة ان لم يكن اولى منها
ونقلت من جزء الحافظ صلاح الدين العلائي يمكن ان يعضل ينقل
من لا اهلية لفهم شيء من الادلة اصلا وحصل له اليقين التام
بالمطلوب اما بنشاته على ذلك او لنور يقذفه الله في قلبه
فانه يكتفي منه بذلك ومن فيه اهلية لفهم الادلة لم يكتف منه
بالايمان عن دليل ومع ذلك فدليل كل احد بحسبه ويكفي الادلة
الجملية التي تحصل بادني نظر ومن حصلت عنده بشبهة وجب عليه

المتعلم الى ان يزول عنه قال فيهذا يحصل

بجمع بين كلام الطائفة المتوسطة واما من علا فقال لا يكفي
ايمان المقلد فلا يلتفت اليه لما يلزم منه من القول بعدم ايمان اكثر
المسلمين وكذا من غلا ايضا فقال لا يجوز النظر في الادلة لما يلزم منه
من ان اكابر السلف لم يكونوا من اهل النظر انتهى وللحصار استدل
بقوله فاذا عرفوا الله بان معرفة الله بحقيقة كنهه ممكنة للبشر
فان كان ذلك مفيدا بما عرف نفسه من وجوده وصفاته اللائقة
من العلم والقدرة والارادة مثلا وتنزيهه عن كل نقيصة كالحدوث
فلا باس به فاما ما عدا ذلك فانه غير معلوم للبشر اليه الاشارة

بقوله تعالى ولا يحيطون به علما فاذا

حمل قوله فاذا عرفوا الله على ذلك كان واضحا مع ان الاحتجاج
به يتوقف على الجزم بانه صلى الله عليه وسلم نطق بهذه اللفظة
بنيه نظرا لان القصة واحدة ورواة هذا الحديث اختلفوا
اهل ورد الحديث بهذا الحديث او بغيره فلم يقل صلى الله عليه
وسلم الا بلفظ منها ومع احتمال ان يكون هذا اللفظ من تصرف
الرواة لا يتم الاستدلال وقد بينت في اواخر كتاب
الزكاة ان اطاعوه لك بذلك فمنهم من رواه بلفظ فادعهم
الى ان يوحدوا الله فاذا عرفوا ذلك فمنهم من اكد التوحيد

الاكثر ورده بلفظ فاذا هم اشهدوا انه لا اله
الا الله فاذا شهدوا بذلك عصموا فان هم
الخ الحديث

رواه بلفظ فادعهم الى عبادة الله فاذا
عرفوا الله و وجه الجمع بينهما ان المراد بالعبادة التوحيد والمراد
بالمعرفة الاقرار والطواعية فبذلك يجمع بين هذه الالفاظ المختلفة
في القصة الواحدة وبالله التوفيق وفي حديث ابن عباس من
الفوايد غير ما تقدم الاقتصار في الحكم بالاسلام الكافر اذا اقر
بالشهادتين فان من لازم الايمان بالله ورسوله التصديق بكل
ما ثبت عنهما والتزام ذلك فيحصل بذلك لمن صدق بالشهادتين
واما ما وقع من بعض المتدعة من انكار شيء من ذلك فلا تقدح
في صحة الحكم بالظاهر لا سيما ان كان مع تاويل فظاهروا ان
كان عنادا تقدح في صحة الاسلام نعم هل يثبت عليه من
ذلك كما حكموا باحكام المرتد وغير ذلك وفيه قبول خبر الواحد
ووجوب العمل به وتعقب بان مثل خبر معاذ حفته قرينة
الشاهد بين نزول الوحي فلا يستوي مع سايرا خبار الاحاد وقد
مضى في باب اجازة خبر الواحد ما يغني عن اعادته وفيه ان
الكافر اذا صدق بشيء من اركان
الاسلام كالصلاة مثلا يصير بذلك مسلما وبالغ من قال
كل شيء يكفر به المسلم اذا جحده يصير الكافر به مسلما اذا اعتقده
والاول ارجح كما جزم به الجمهور وهذا في الاعتقاد اما
الفعل كما لو صلى ندلا بحكم باسلامه وهو ولي بالمنع لان
الفعل لا عموم له فيدخله احتمال العبث ولا سيما اذا تنهوا وفيه وجوب
اخذ الزكاة من وجبت عليه ويقهر الممتنع على بذلها ولو لم
يكن جاحدا فان كان مع امتناعه ذا شوكة قوتل والا فان
فان امكن تعزيره على الامتناع عزر بما يليق به وقد ورد
في تعزيره بالمال حديث بهز بن حكيم عن ابيه عن جده مرفوعا
ولفظه ومن منعها يعني الزكاة فانا
اخذوها وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا الحديث
ما اخرجه ابو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة والحاكم وابن
ابن حبان فقال في ترجمة بهز بن حكيم لولا هذا الحديث
لادخلته في كتاب الثقات واجاب من صححه وكيف
يعمل به بان الحكم الذي دل عليه منسوخ وان الامكان

اولا

اولا لذلك ثم نسخ وضعف النووي هذا
الجواب من جهة ان العقوبة بالمال لا تترك اولا حتى يتم دعوى
النسخ وبان النسخ لا يثبت الا بشرط كمعرفة التاريخ ولا يعرف ذلك
واعتمد النووي ما اشار اليه ابن حبان من تضعيف بهز وليس بجيد
لانه موثق عند موثق عند الجمهور حتى قال اسحق بن منصور
عن يحيى بن معين بهز بن حكيم عن ابيه عن جده صحيح اذا كان
دون بهز ثقة وقال الترمذي تكلم فيه شعبة وهو ثقة عند
اهل الحديث وقد حسن له الترمذي عدة احاديث واحتج به
احمد واسحق والبخاري خارج الصحيح وعلق له في الصحيح
وقال ابو عبيد الاجري عن ابي داود هو عندي حجة لا عند ذاك فهذا
فان اعترض من تذكر انا نفى على هذا اكفاه وتوبيده اطباق
فقهاء الامصار على ترك العمل به فدل على ان له معارضا راجحا
وقول من قال بمقتضاه بعد نسخ نذره المخالف وقد دل خبره
الباب ايضا على ان الذي يقتضي الزكاة الامام او من اقامه
كذلك وشرط طبق الفقها بعد ذلك
على ان الارباب الاموال الباطنة مباشرة الاخراج وشذ من
قال بوجوب الدفع الى الامام وسوغ واية عن مالك وفي
القديم للشافعي نحوه على تفصيل عنهما ينه الحديث الثاني
حديث معاذ ايضا عن ابي معبد بفتح اوله واسمه
عنمان بن عاصم الاسدي والاشعث بن سليم هو اشعث ابن
ابي الشعثا المحاربي وابوه مشهور بكنيته اكثر من اسمه
انذري ما خلق الله على العباد تقدم شرحه مستوفى في كتاب
الزكاة ودخوله في هذا الباب من قوله لا يشركوا به شيا
فائدة المراد بالحق حيث قال ابن التين
يريد بقوله حق العباد على الله حقا علم من جهة الشرع لا بايجاب
العقل فهو كالواجب في تحقق وقوعه او هو على جهة المقابلة
والمشاكلة كقوله تعالى فيسخرون منهم سخر الله منهم الحديث
الثالث قوله حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس وتقدم الكلام
في فضل قل هو الله احد في كتاب فضايل القرآن من وجه اخر عن مالك
مشروحا واورده شاهدا لما ترجم به من وصف

الله تعالى بالاحد بد كما في الذي بعده وقوله
هنا زاد اسمعيل بن جعفر فقدم هناك بزيادة راوي او له
فقال وزاد ابو معمر ثنا اسمعيل ابن جعفر وكذا وقع هنا في بعض
النسخ وفي بعضها وقال ابو معمر وتقدم هناك الاختلاف في المراد بان
معمرا زاد تسمية من وصله الحديث الرابع حدثني عمرة عن
عايشة وبما يتعلق بسورة الاخلاص ايضا وقد تقدم معلقا
في فضايل القران قوله حدثنا احمد بن صالح كذا للاكثر وبه
جزم ابو نعيم في المستخرج وابو مسعود في الاطراف ووقع في
الاطراف للمزي في بعض النسخ ثنا محمد ثنا احمد بن صالح ذلك
وبذلك جزم البيهقي تبعا لخلف في الاطراف قال خلف ومحمد هذا
هذا احسبه محمد بن يحيى الذهلي ووقع عند الاسمعيلي بعد ان
ساق الحديث من روايته حرملة عن ابن وهب ذكره البخاري عن
محمد بلا خبر عن احمد بن صالح فكانه وقع عند الاسمعيلي بلفظ
قال محمد وعلى روايته الاكثر محمد هو البخاري
المصداق بل قال المحمدي هو الفربري وذكر الكرماني هذا احتمالا لاقتا
ويحتاج حينيذ الى ابداء النكتة في افصاح الفربري به في هذا
الحديث دون غيره من الاحاديث الماضية والاتية قوله
ثنا عمرو هو ابن الحرث المصري وابن ابي هلال هو سعيد وسماه
مسلم في روايته قوله بعث رجلا على سرية تقدم في باب
الجمع بين السورتين في ركعة من كتاب الصلاة باب الاختلاف
في تسمية وهل بينه وبين الذي كان يوم قومه في مسجد
قبا مغايرة او هما واحد وبيان ما يترجح من ذلك
قوله فيختم بقل هو الله احد قال ابن دقيق العيد
هذا يدل على انه كان يقرا بغيرها ثم يقرا هاتي في كل ركعة
هذا ابو الطاهر ويحتمل ان يكون
المراد انه يختم بها اخر قرآنه فيختص بالركعة الاخيرة
وعلى الاول فيوخذ منه جواز الجمع بين سورتين في ركعة
انتهى وقد تقدم البحث في ذلك في الباب المذكور من
كتاب الصلاة مما يغني عن اعادته قوله لانها صفة
الرحمن قال ابن التين انما قال انها صفة الرحمن لان فيها

اسماوه

اسماوه وصفاته واسماوه مشتقة من

من صفاته وقال غيره يحتمل ان يكون الصحابي الذكور قال ذلك
مستندا الى سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم اما بطريق النصوصية
واما بطريق الاستنباط وقد اخرج البيهقي في كتاب الاسماء والصفات
باسناد حسن عن ابن عباس ان اليهود اتوا النبي صلى الله عليه وسلم
فقالوا اصف لنا ربك الذي بعثك فانزل الله عز وجل قل هو
الله احد الى اخرها فقال هذه صفة ربي عز وجل وعن ابي
ابن كعب قال قال المشركون للنبي صلى الله عليه وسلم انسب
لنا ربك فنزلت سورة الاخلاص الحديث وهو عند ابن خزيمة
في كتاب التوحيد وصححه الحاكم وفيه انه ليس شي يولد الا يموت
وليس شي يموت ولا يورث ولم يكن له شبه ولا عدل ليس كمثله
شي قال البيهقي معنى قوله ليس كمثله شي ليس كهو شي قاله ابو عبيد
الغنة قال ونظيره قوله تعالى فان امنوا بمثل ما امنتم به يريد
بالذي امنتم به وفي قراءة ابن عباس قال
والكاف في قوله كمثله للتاكيد تنفي الله عنه المثلية باكد ما يكون
من النفي وانشد لورقة بن نوفل في زيد بن عمرو ابن نفيل من
ابيات ورب بنك دين ليس دين كمثله ثم اسند عن ابن عباس
في قوله تعالى وله المثل الاعلى يقول ليس كمثله شي وفي قوله هل
تعلم له سميا هل تعلم له شبها او مثلا وفي حديث الباب حجة
لمن اثبت ان لله صفة وهو قول الجمهور وشذ ابن حزم
فقال هذه لفظة اصطلح عليها اهل الكلام من المعتزلة ومن
تبعهم ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن احد من
الصحابة فان اعترضوا بحديث الباب فهو من افراد سعيد
ابن ابي هلال ومنه ضعف قال وعلى تقدير صحته نقول هو الله
صفة الرحمن كما جاء في هذا الحديث ولا يراد
عليه بخلاف الغضبة التي ظاهرها في لغة العرب الانتقام
الاعلى جوهر او عرض كذا قال وسعيد متفق على الاحتجاج
به فلا يلتفت اليه في تضعيفه وكلامه الاخير فارعوه ها
وذاك بعد ان ذكر منها عدة اسماء مردود باتفاق الجمع على اثبات
الاسماء الحسنى فقال الله تعالى ولله الاسماء الحسنى

الله تعالى بالاحد بد كما في الذي بعده وقوله
هنا زاد اسمعيل بن جعفر تقدم نظائر بزيادة راوي اول له
فقال وزاد ابو معمر شنا اسمعيل ابن جعفر وكذا وقع هنا في بعض
النسخ وفي بعضها وقال ابو معمر وتقدم نظائر الاختلاف في المرادبان
معمر بهذا او تتمة من وصله الحديث الرابع حديث عمرة عن
عايشة وانما يتعلق بسورة الاخلاص ايضا وقد تقدم موصولا
في فضايل القران قوله حدثنا احمد بن صالح كذا للاكثر وبه
جزم ابو نعيم في المستخرج وابو مسعود في الاطراف ووقع في
الاطراف للمزي في بعض النسخ شنا محمد شنا احمد بن صالح كذلك
وبذلك جزم البيهقي تبعا لخلف في الاطراف قال خلف ومحمد هذا
هذا احسبه محمد بن يحيى الذهلي ووقع عند الاسمعيلي بعد ان
ساق الحديث من روايته حرملة عن ابن وهب ذكره البخاري عن
محمد بلا خبر عن احمد بن صالح فكانه وقع عند الاسمعيلي بلفظ
قال محمد وعلى روايته الاكثر محمد هو البخاري
المصدر والقايل قال محمد هو الفربري وذكر الكرماني هذا احتمالا لاقتضاء
ويحتاج حينيذ الى ابداء النكتة في افصاح الفربري بذلك في هذا
الحديث دون غيره من الاحاديث الماضية والآتية قوله
تنا عمرو هو ابن الحرث المصري وابن ابي هلال هو سعيد وسماه
مسلم في روايته عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع قوله بعشر جلا على سورة تقدم في باب
الجمع بين السورتين في ركعة من كتاب الصلاة بيان الاختلاف
في تتمة وهل بينه وبين الذي كان يوم قومة في مسجد
قبا مغايرة او هما واحد وبيان ما يترجح من ذلك
قوله فختم بقل هو الله احد قال ابن دقيق العيد
هذا يدل على انه كان يقرا بغيرها ثم يقراها في كل ركعة
هذا ابو الطاهر ويحتمل ان يكون
المراد انه يختم بها اخر ذلك انه يختص بالركعة الاخيرة
وعلى الاول فيوخذ منه جواز الجمع بين سورتين في ركعة
انتهى وقد تقدم البحث في ذلك في الباب المذكور من
كتاب الصلاة مما يغني عن اعادته قوله لانها صفة
الرحمن قال ابن التين انما قال انها صفة الرحمن لان فيها

اسماوه

اسماوه وصفاته واسماوه مشتقة من
من صفاته وقال غيره يحتمل ان يكون الصحابي الذكور قال ذلك
مستندا الى شيء سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم اما بطريق الصوت
واما بطريق الاستنباط وقد اخرج البيهقي في كتاب الاسماء والصفات
بسند حسن عن ابن عباس ان اليهود اتوا النبي صلى الله عليه وسلم
فقالوا اصف لنا ربك الذي بعثك فانزل الله عز وجل قل هو
الله احد الى اخرها فقال هذه صفة ربي عز وجل وعن ابي
ابن كعب قال قال المشركون للنبي صلى الله عليه وسلم انسب
لنا ربك فنزلت سورة الاخلاص الحديث وهو عند ابن خزيمة
في كتاب التوحيد وصححه الحاكم وفيه الله الصمد الذي لم يولد ولم يمت
وليس شيء يموت ولا يورث ولم يكن له شبه ولا عدل ليس كمثله
شيء قال البيهقي معنى قوله ليس كمثله شيء ليس كهو شيء قاله ابو عبيد
اللغة قال ونظيره قوله تعالى ليس امنوا بمثل ما امنتم به يريد
بالذي امنتم به وبه قرا قتادة بن عباس قال
والكاف في قوله كمثله للتاكيد لتنفي الله عنه المثلية باكد ما يكون
من النفي وانشد لورقة بن نوفل في زيد بن عمرو بن نفيل من
ابيات ورب بنى دين ليس دينك دينه كمثله ثم اسند عن ابن عباس
في قوله تعالى وله المثل الاعلى يقول ليس كمثله شيء وفي قوله هل
تعلم له سميا هل تعلم له شبها او مثلا وفي حديث الباب حجة
لمن اثبت ان لله صفة وهو قول الجمهور وشذ ابن حزم
فقال هذه لفظة اصطلح عليها اهل الكلام من المعتزلة ومن
تبعهم ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن احد من
الصحابة فان اعترضوا حديث الباب فهو من افراد سعيد
ابن ابي هلال وفيه ضعف قال وعلى تقدير صحته نقول هو الله
صفة الرحمن كما جاء في هذا الحديث ولا يراد
عليه بخلاف الفضة التي حد طلقوها في لغة العرب لا تطلق
الا على جوهر او عرض كذا قال وسعيد متفق على الاحتجاج
به فلا يلتفت الى تضعيفه وكلامه الاخير فادعوه فيها
وذاك بعد ان ذكر منها عدة اسماء مردود باتفاق الجمع على اثبات
الاسماء الحسنى فقال الله تعالى ولله الاسماء الحسنى

فادعوه بها وقال بعد ان ذكر منها عدة
اسمائي اخر سورة الحشر لم الاسما الحسنى والاسما المذكورة فيما
بلغت الرب صفات ففي اثبات اسمائه اثبات صفاته لانه
اذا ثبت انه حي مثلا تقرر وصف بصفة زايدة على الذات
وهي صفة الحياة ولو لا ذلك لوجب الاقتصار على ما يبنى
عن وجود الذات فقط وقال سبحانه وتعالى سبحان ربك رب
رب العزة عما يصفون فنزه نفسه عما يصفونه به من
صفة النقص ومفهومه ان وصفه بصفة الكمال مشروع وقد
قسم البيهقي وجماعة من ايمة السنة جميع الاسما المذكورة في
القرآن وفي الاحاديث الصحيحة على قسمين احدهما
صفات ذاته وهي ما استحقه فيما لم يزل ولا يزال والثاني
صفات فعله وهي ما استحقه فيما لا يزال دون الازل
قال ولا يجوز وصفه الا بما دل عليه الكتاب والسنة الصحيحة
الثابتة او اجمع عليه شيء منه ما اقترنت به دلالة العقل
كالحياة والقدرة والعلم والارادة والسمع والبصر والكلام من
صفات ذاته وكالخلق والرزق والاحيا
والاماتة والعقوبة من صفات فعله ومنه ما ثبت بنص
الكتاب والسنة كالوجه واليد والعين من صفات ذاته
وكالاستوا والنزول والمجي من صفات فعله فيجوز اثبات
هذه الصفات له لثبوت الخبرين بها على وجه ينتفي عنه التشبيه
فصفة ذاته لم تزل موجوده بذاته ولا تزال وصفة فعله
ثابته عنه ولا يحتاج في الفعل الى مباشرة انما امره اذا اراد شيا
ان يقول له كن فيكون وقال القرطبي في المفهم اشتملت اسمائه
احد على اسمين يتضمنان جميع اوصاف الكمال وهما الاحد
والصمد فانهما يدلان على احدية الذات المقدسة الموصوفة
بجميع صفات الكمال فان الواحد
وان رجعا الى اصل واحد فقد افترقا استقلالا ادعونا
فالوحدة راجعة الى نفي التعدد والكثرة والوحدة اصل
العدد من غير استقلال كما ان الوحدة راجعة الى النفي
لغرض لنفي ما عداه والاحد يثبت مدلوله وينفي لنفي ما
سواه ولهذا يستعملونه في النفي ويستعملون الواحد في الاثبات
يقال ما رايت احدا ورايت واحدا فالاحد في اسما الله

تعالى

تعالى مشعر بوجوده الخاص به الذي
لا يشاركه شيء غيره واما الصمد فانه يتضمن جميع اوصاف الكمال
لان معناه الذي انتهى سودده بحيث يصمد اليه في الحوائج كلها
وهو الذي لم يخرج شيء عنه قال ابن دقيق العيد قوله لا يماثل
صفة الرحمن يحتمل ان يكون مراده ان تلك ذكر صفة الرحمن
كما لو ذكر وصف يعبر عن الذكر بانه الوصف وان لم يكن نفس
الوصف ويحتمل غير ذلك الا انه لا يختص ذلك بهذه
السورة لكن لعل تخصيصها بذلك لانه ليس فيها الا صفات
الله سبحانه وتعالى فاختصت بذلك دون غيرها
اخبروه ان الله يحبه قال ابن دقيق العيد يحتمل ان يكون
سبب محبة الله دالا على صحة اعتقاده قال المازري
ومن بلغه محبة الله لعباده ارادة ثوابهم وتنعيمهم وتلك
هي نفس الاثابة والتنعيم ومحبتهم له لا يبعد بينها الميل
منهم اليه وهو يقدس عن الميل وقيل محبتهم له استقامتهم
على طاعته والتحقيق ان الاشتغلة عمرة المحبة لدى علم
الله لا استحقاق الله سبحانه وتعالى المحبة من جميع وجوهها
انتهى وبه نظم ما نه من الاطلاق في موضع
التقييد وقال ابن التين معنى محبة المخلوق لله ارادتهم
نفعهم وقال القرطبي في المفهم محبة الله لعبده تقريبه له
واكرامه وليت شعري لا غرض كما يومن العبد وليت محبة
العبد لربه نفس الارادة بل هي شيء زايد عليها فان المرء
يجد من نفسه انه يحب مالا يقدر على اكتسابه ولا على
تحصيله والارادة هي التي تخصص الفعل ببعض وجوهه
الجايزة ويجتمع من نفسه انه يحب الموصوفين بالصفات
الجميلة والافعال الحسنة كالعلما والفضلا والكرما وان لم
يتعلق لهم ارادة تخصصه واذا صح الفرق فالمحبوب لمحبته على حقيقة المحبة كما هو معروف عند من رزقه
الله شيا من ذلك قلنا اللهم ان نسالك ان تجعلنا من محبيه
المخلصين وقال البيهقي المحبة والبغض عند بعض اصحابنا
من صفات الفعل فمعنى محبة الكلام من احبه ومعنى بغضه
اهانته واما ما كان من المدح والذم

فهو من قوله وقوله من كلامه وكلامه
من صفات ذاته فيرجع وناعلها يرجع الى ارادته اهانت
قول الله تعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن
ايا ما تدعوا فله الاسما الحسنى ذكر فيه حديث جرير لا يرحم الناس
وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب الادب وحديث اسامة بن زيد
في فضة ولد بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ونفيه فقاضت
عيناه ونفيه هذه رحمة جعلها الله تعالى في قلوب عباده وانما
يرحم الله من عباده الرحما وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب
الادب وحديث اسامة بن زيد في فضة ولد بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونفيه فقاضت عيناه ونفيه هذه رحمة جعلها
الله تعالى في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحما
وقد تقدم شرحه مستوفى في الجنائز قال ابن بطال غرضه
في هذا الباب اثبات الرحمة وهي صفات الذات فالرحمن
وصف وصف الله تعالى به نفسه وهو متضمن لمعنى الرحمة

كما تضمن وصفه بانه عالم معنى العلم

الى علم ذلك قال والمراد برحمته ارادته نفع من سبق في
علمه ان ينفعه قال واسماؤه كلها ترجع الى ذات الرحمة التي
جعلها الله في قلوب عباده ونهي من صفات الفعل وصفها
بانه خلقها في قلوب عباده ونهي رحمته على المرحوم وهو
سبحانه وتعالى منزه عن الوصف بذلك قلت ولا يليق
به وقال ابن التين الرحمن والرحيم مشتقان من الرحمة وقيل
هما اسمان من غير اشتقاق وقيل يرجعان الى معنى الارادة
فرحمته ارادته تنعيم من يرحمه وقيل راجعان الى تركه
عقاب من يستحق العقوبة وقال الحليمي معنى الرحمن انه
منزح العلل فصارت العلل عنهم مزاحة والرحيم تنهم منقطعة

قال ومعنى الرحيم انه المثيب على العمل

فلا يضيع لعامل احسن عمل لان من شيمته ان يتفضل برحمته
اضعاف عمله وقال الخطابي ذهب الجمهور الى ان الرحمن
ماخوذ من الرحمة مبني على آلما لغة ومعناه ذو الرحمة
لا نظير له فيها ولذلك لا يثنى ولا يجمع واحتج له البيهقي
بحديث عبد الرحمن بن عوف وفيه خلقت الرحمة وشققت
لها اسما من اسمي فمن وصلك وصلته وهذا حديث الرحمة الذي اشتهر

بالمسلسل

بالمسلسل وبالاولية اخرجه البخاري

في التاريخ وابو داود والترمذي والحاكم من حديث عبد الله ابن
عمرو بن العاصي بلفظ الراحمون يرحمهم الرحمن الحديث
ثم قال الخطابي فالرحمن ذو الرحمة الشاملة للخلق والرحيم
فعيل بمعنى فاعل وهو خاص بالمؤمنين قال تعالى وكان بالمؤمنين
رحيما وورد عن ابن عباس انه قال الرحمن والرحيم اسمان رقيقان
احدهما ارق من الاخر وعن مقاتل انه نقل عن جماعة
من اهل العلم بمعنى مثله وزاد فالرحمن بمعنى المنعم والرحيم بمعنى
المعطف ثم قال الخطابي لا معنى لقول مثله وزاد فالرحمن
بمعنى المنعم والرحيم بمعنى المتعطف ثم قال الخطابي لا معنى
لحمل الرقة على شيء من صفات الله تعالى وكان المراد بها
اللطف وادناة الكمون لا ادنى الذي هو من صفات
الاجسام قلت والحديث المذكور عن ابن عباس لا شبهة

لابد من رواية الكلبي عن ابي صالح عنه

والكلبي متروك الحديث وكذلك مقاتل وقد نقل البيهقي عن
الحسن بن الفضل البجلي انه تاب راوي حديث ابن عباس
الى التضعيف وقال انما هو الرفق بالفاء ثم اخرج البيهقي ثم
بالحديث الذي اخرجه مسلم عن عائشة مرفوعا ان الله يرفق
يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف واورد له
شاهدا من حديث عبد الله بن مغفل ورد من طريق عبد الرحمن
ابن يحيى ثم قال والرحمن خاص في التسمية عام في الفعل
والرحيم عام في التسمية خاص في الفعل وا ستدل لهذه
الاية على ان من حلف باسم من اسما الله تعالى كالرحمن
والرحيم انعقدت يمينه وقد تقدم في لو وضعه وعلى ان الكافر

اذا اقر بالوحدانية للرحمن سلم

باسلامه وقد خص الحليمي من ذلك ما وقع به الاشتراك
كما لو قال الطبايعي لا اله الا الحي الميت فانه لا يكون
مومنا حتى يصرح باسم لا تاويل له ولو قال ان ينسب
الى التجسيم من اليهود لا اله الا الذي في السما لم يكن مومنا
كذلك الا ان كان عاميا لا يفقه معنى الجسم فيكتفى منه
بذلك كما في قصة الجارية التي سالها النبي صلى الله عليه
وسلم اتنت مومنة وهو حديث صحيح اخرجه مسلم وان من

قال لا إله إلا الرحمن حكم باسلامه لان عرف انه قال ذلك عناد او سمى غير الله رحمانا كما وقع لاصحاب مسيلمة الكذاب قال الحليمي ولو قال اليهودي لا اله الا الله لم يكن مسلما حتى يقر بانه ليس كمثله شيء ولو قال الوثني لا اله الا الله وكان يزعم ان الصنم يقربه الى الله لم يكن مسلما حتى يتبرأ من عبارة الصنم بنحو ما احد هما الذي يظهر من تصرف البخاري في كتاب التوحيد اذ تسوق الاحاديث التي وردت في الصفات المذمومة ثم يدخل حديث مما في باب ويوده بما في القرآن للاشارة الى خروجها عن اخبار الاحاد على طريق التنزل مع تركه الاحتجاج بها في الاعتقادات وان من انكرها خالف الكتاب والسنة جميعا وقد اخرج ابن ابي حاتم في كتاب الرد على الجهمية بسند صحيح عن سلام ابن ابي مطيع وهو شيخ البخاري انه ذكر لمشايخه فقال ويلهم ماذا ينكرون من هذه الاحاديث فالله ما في الحديث شيء الا وفي القرآن مثله يقول الله تعالى ان الله سميع بصير ويقول الله نفسه والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه ما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي وكلم الله موسى تكليما الرحمن على العرش استوى ونحو ذلك فلم يزل من العصر الى غروب الشمس وكانه لم يقف على اكثر ترجمة بهذه الآية الى ما ورد في سبب نزولها وهو ما اخرجه ابن مردويه بسند ضعيف عن ابن عباس ان المشركين سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو يا الله يا رحمن فقالوا كان محمد يامرنا بدعاء الله واحد وهو يدعو الهين فنزلت واخرج عن عائشة بسند اخر نحوه الثاني في السند

الاول حدثنا محمد هو ابن سلام الكرماني

بتشديد الياء على الجبائي هو ابو سلام واما ابن المثنى انتهى وقد وقع التصريح باسناد ابن سلام في رواية ابي ذر عن شيوخه فتعين الجزم به كما صنع المزي في الاطراف فانه قال اخرج عن محمد وهو ابن سلام ثلاثيات ويوده انه عبر بقوله انا ابو معوية ولو كان ابن المثنى لقال حدثنا لما عرف من عاده كل منهما والله اعلم قوله باب

قول

قول الله تعالى ان الله هو الرزاق

ذو القوة المتين كذا لابي ذر والاصيلي والحموي وعلى ذلك الفراة المشهورة وكذا هو عند النسفي وعليه جرى آل اسمعيل ووقع في رواية الغابسي اني انا الرزاق الى اخره وعليه جرى ابن بطال وتبعه ابن المنير والكرماني وجزم به الصغاني وزعم ان الذي وقع عند ابي ذر وغيره من تغييرهم ظنهم ان خلاف القراة قال وقد ثبت ذلك قراة عن ابن مسعود تلت وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم اقراه كذلك كما اخرجه احمد واصحاب السنن وصححه الحاكم من طريق عبد الرحمن ابن يزيد النخعي عن ابن مسعود قال اقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال اهل التفسير المعنى في وصفه بالقوة القادر البليغ الاقتدار على كل شيء وقرا عن ابي حمزة بالجملة والزاي هو الشكري في السنن ثلاثة من التابعين في نسق كلهم كوفيون وما احد اصعب علي اذي سمعه من الله الحديث تقدم شرحه في كتاب الادب والغرض منه هنا قوله وبرزقهم وقوله يبعون بسكون الدال وجا بتشديدها

قال ابن بطال تضمن هذا الباب

صفتين لله تعالى صفة ذات وصفة فعل فالرزق فعل من افعاله تعالى فهو من صفات فعله لان رازقا يقتضي مرزوقا والله سبحانه وتعالى كان ولا مرزوق وكلم لم يكن ثم كان فهو محدث والله سبحانه موصوف بانه الرزاق وصف نفسه بذلك قبل خلق الخلق بمعنى انه سيرزق اذا خلق المرزقين والقوة من صفات الذات وهي بمعنى القدرة ولم يزل سبحانه وتعالى ذا قوة وقدرة ولم تزل قدرته موجودة قائمة به موجبة له حكم القادرين والمتين بمعنى القوي وهو في اللغة الثابت الصحاح وقال البيهقي القوي التام القدرة لا يلحقه عجز في حالة الاحوال ويرجع معناه الى القدرة وللقادر وهو الذي له القدرة الشاملة والقدرة صفة له قائمة بذاته والمقتدر هو التام لان القدرة التي لا يمتنع عليه شيء وفي الحديث رد على من قال انه قادر لنفسه لا بقدرة لان القوة بمعنى القدرة وقد قال تعالى انه ذو القوة المتين فاثبت له القوة كما اثبت القدرة وطريقهم في ان القدرة صفة نفسية خلافا لقول اهل السنة

انها صفة قائمة به متعلقة بكل مقدور
وقال غيره كون القدرة فقط واما هذه الرزق حادثة لاثنانيان
لان الحادث هو المتعلق وكونه رزقا للمخلوق بعد وجوده لا يستلزم
التغيير فيه لان التغير قد يرتفع لم تكن متعلقة باعطاء الرزق بل كونه
سيقع ثم لما وقع تعلقت به من غير ان تتغير الصفة التي هي نفس
الامر ومن ثم نشأ الاختلاف هل القدرة من صفات الذات
او من صفات الافعال فمن نظر الى القدرة الى الاقتدار على
ايجاد الرزق قال هي صفة ذات قديمة ومن نظر الى تعلق القدرة
قال هي صفة فعل حادثة ولا استحالة في ذلك في الصفات
الفعلية والاضافية بخلاف الذاتية وقوله في الحديث اصبر
فعل تفضل من الصبر ومن اسمائه الحسنى تعالى الصبور
ومعناه الذي لا يعاجل العصاة بالعقوبة وهو قريب من معنى
الحليم والحلم ابلغ في السلامة من العقوبة والمراد بالاذى اذى
رسله وسائر عباده لاستحالة تعلق اذى المخلوقين به لكونه

صفة نقص وهو منزه عن كل نقص ولا

بوخر التقدمة فهرا بل تفضلا وتكذيب الرسل في نفي الصاحبة
والولد عن الله اذى لهم فاضيف الاذى الى الله تعالى لسببه
في الانكار عليهم والاستعظام لمقالتهم ومنه قوله تعالى ان الذين
يؤذون الله ورسوله لعنهم قال ابن المنير وجه مطابقة
الاية للحديث اشتمالها على صفتي الرزق والقوة الدالة
فان فيه اشارة الى القدرة على الاحسان اليهم مع اشانهم بخلاف
طبع البشر فانه لا يقدر على الاحسان الى المسيء لا من جهة تكلفه
ذلك تشرعا بسبب ذلك ان خوف الفوت يحمله على المسارعة
الى المكافاة بالعقوبة والله سبحانه وتعالى قادر على ذلك

حيا لا وما لا يعجزه شيء ولا يفوته

قوله تعالى عالم الغيب فلا
يظهر على غيبه احدا قال الله عنده علم الساعة وانزله
بعلمه وما تحمل من انثى ولا تضع الا بعلمه الله يرد علم الساعة اما
الاية الاولى فسياتي شيء من الكلام عليها في آخر سورة لقمان واما الاية
الثانية فمعنى الكلام عليها في تفسير سورة لقمان عند شرح
حديث ابن عمر المذكور هناك واما الاية الثالثة فمن ابحاث البسملة

في اثبات العلم لله وحده للمعتزلي

نضرة لمذهبه فقال انزله ملتبسا بعلمه

الخاص وهو ناء بفهمه على نظم واسلوب يعجز عنه كل بليغ وتعقب
بان نظم العبارات ليس هو نفس العلم القديم بل الدال عليه ولا
ضرورة تخرج الى الحمل على غير الحقيقة التي هي الاخبار عن علم
الله الحقيقي وهو من صفات ذاته وقال المعتزلي ايضا
انزله بعلمه وهو عالم فاول علمه بعالم فرارا من اثبات العلم
له مع تصريح الاية به وقد قال تعالى ولا يحيطون بشيء من
علمه الا بما شاء وتقدم في قصة موسى والخضر ما على وعلمك في علم
الله ودفع في حديث الاستخارة الماضي في الدعوات اللهم
استخيرك بعلمك والاية الرابعة فهي كالادلة في اثبات
العلم واصرح قال المعتزلي قوله بعلمه في موضع الحال اي
الا ملتبسة بعلمه فتعسف فيما اول وعدل عن الظاهر بغير موجب
واما الاية الخامسة فقال الطبري معناها لا يعلم متى تقوم
فيما مضى غيره تعالى هذا اذا تعذر رد علم وقت الساعة اليه
قال ابن بطال في هذه الايات اثبات علم الله تعالى وهو من
صفات ذاته خلافا لمن قال انه عالم بلا علم ثم اذا ثبت ان علمه
قديم وجب تعلقه بكل معلوم على حقيقته بدلالة هذه الايات

وقهد التقدير وعلمه في القدرة

والقوة والحياة وغيرها وقال غيره ثبت ان الله مريد بدليل
تخصيص الممكنات بوجود ما وجد منها بد لا من عدمه وعدم
العدم منها بد لا من وجوده ثم اما ان يكون تعلق لها بصفة
يصح منه بها التخصيص والتقديم والتاخير او لا والثاني
لو كان فاعلا لها لا بالصفة المذكور لزم صدور الممكنات
عنه صدورا واحدا بغير تقديم وتاخير ولا نظير ولكان يلزم
قدمها ضرورة استحالة تخلف المقتضي عن مقتضاه الذاتي
ويلزم كون الممكن واجبا والحادثات قديما وهو محال
ثبت ان فاعل بصفة يصح منه بها التقديم والتاخير فخصص
برهان المنقول فاتى من القرآن كثيرة لقوله تعالى ان ربك
فعال لما يريد ثم الفاعل للمصنوعات يخلقه بالاختيار يكون
متصفا بالعلم والقدرة لان الارادة هي الاختيار مشروطة
بالعلم بالمراد وجود المشروط بدون شرطه محال ولان المختار
للشيء ان كان غير قادر عليه تقدر عليه صدور مختاره وهو اد
ولما شوهدت المصنوعات صدرت عن فاعلها المختار من

عن تقدر علم قطعا انه قادر على ايجاد ما

وسيأتي مزيد كلام في الارادة في باب المشيئة والارادة بعد بيض وعشرين بابا وقال البيهقي بعد ان ذكر الايمان المذكورة في الباب وغيرها مما معنى معناها كان ابو اسحق الاسفرايني يقول معنى العلم بمفهوم المعلومات ومعنى الخبير بعلم ما يكون قبل ان يكون ومعنى الشهيد بعلم الغائب كما يعلم الحاضر ومعنى المحصي لاستقلاله الكثرة عن العلم وساق عن ابن عباس في قوله تعالى يعلم السر واخفى قال يعلم ما اسر العبد في نفسه وما اخفى عنه مما يتفعله قبل ان يفعله ومن وجه اخر عن ابن عباس قال يعلم السر الذي في نفسك ويعلم ما ستعمل غدا وقال يحيى بن يعمر الظاهر على كل شيء علما الباطن على كل شيء علما يحيى هذا هو ابن زياد الفراء البخاري المشهور ذكر ذلك في كتاب تعالى القرآن له وقال غيره معنى الظاهر والباطن العلم بظواهر الاشياء وبواطنها وقيل الظاهر

بالادلة بالباطن بذاته وقيل الظاهر

بالعقل الباطن بالحس وقيل معنى الظاهر العالم على كل شيء لان من غلب على شيء ظهر عليه وعلاه والباطن الذي بطن كل شيء اي علم باطنه وشمل قوله اي كل شيء علم ما كان وما سيكون على سبيل الاجمال والتفصيل لان خالق المخلوقات كلها بالاختيار منتف بالعلم بهم والاقتدار عليهم اتفاقا ولا قائل بالايجاب الاسرايني وطائفة لا يوجد المشروط دون شرطه واتفاقا شيء فان المختار للشيء لو كان غير قادر عليه للتعذر مراده وقد وجدت بغير تعذر فدل على انه قادر على ايجادها واذا تقرر ذلك لم يتخصص علمه بتعلقه دون معلوم بوجوب قدمه المعاني لقبول التخصص نثبت الله يعلم الكليات لانها معلومات والجزئيات لانها معلومات

ايضا ولانه مريد لايجاد الجزئيات

والارادة للشيء المعين اثباتا ونفيا مشروطة بالعلم بذلك المراد الجزئي فيعلم المرتاب لقرائن ورودهم لحاجاته الوجه الخاص وكذا الموقعات وسائر المدركات لما علم قرون من وجوب الكمال له واضداد هذه الصفات نقص والنقص يمتنع عليه سبحانه وتعالى وهذا القدر كاف من الادلة العقلية يعلم الجزئيات على الوجه الكلي لا الجزئي واحتجوا بامور فاسدة منها ان ذلك يؤدي الى محال وهو تغير العلم فان الجزئيات

لما انه تتغير بتغير الزمان والاحوال

والعلم تابع

والعلم تابع للمعلومات في الثبات

والتغير فيلزم تغير علمه والعلم تابع لذاته فيكون محلا للحوادث وهو محال والجواب ان التغير انما دخل في الاحوال الاضافية وهذا مثل رجل قائم عن يمين اسطوانة وتعالى عالم بما كان عليه امس وبما هو عليه الان وبما تكون عليه غدا وليس لهذا اخبار عن تغير علمه بل التغير جار على احوال لنا وهو عالم في جميع الاحوال على حد واحد واما السمعية فالقرآن العظيم الخ بما ذكرنا مثل قوله تعالى احاط بكل شيء علما وقال لا يعزب عنه مثقال ذرة في السموات ولا في الارض ولا اصغر من ذلك ولا اكبر وقال تعالى وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة الا يعلمها ولا حبة في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين ولهذه النكتة اورد المصنف حديث بن عمر في مفاتيح الغيب وقد تقدم شرح في كتاب التفسير ثم ذكر حديث عائشة مختصرا وقد تقدم له بتمامه من حديثك انه يعلم الغيب فقد كذب وهو

يقول لا يعلم الغيب الا الله كذا وقع

في هذه الرواية عن محمد بن يوسف وهو الفريابي عن سفيان وهو الثوري عن اسمعيل وهو ابن ابي خالد وقد تقدم في تفسير سورة النجم من طريق وكيع عن اسمعيل بلفظ ومن حدثك انه يعلم ما في غد فقد كذب ثم قرأت وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وذكر هذه الاية انسب في هذا الباب لو اقتصر عليها حديث بن عمر الذي قبله لكنه جرى على عادته الى اكثر منها من اختيار الاشارة على تصريح العبارة وتقدم شرح ما يتعلق الرؤية في تفسير سورة الانعام وما يتعلق بعلم الغيب في تفسير سورة لقمان وتقدم في تفسير المائدة بهذا السند من حدثك ان محمدا كتم شيئا مما انزل عليه فقد كذب شرحه على كتاب التوحيد في تفسير المائدة بهذا السند من حدثك وساذكره ان شاء الله تعالى في باب يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك ونقل ابن التين عن الداودي قال قوله في هذا الطريق من حدثك ان محمدا يعلم الغيب ما اظنه محفوظا وما احد يدعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلم من الغيب الا ما علم انتهى وليس في الطريق المذكورة هنا التصريح بذكر محمد صلى الله عليه وسلم وانما وقع بنه بلفظ ومن حدثك انه يعلم

ما في غد فقد كذب ثم قرأ

واظنه بنى على ان الضمير في قول عائشة

ومن حدثك انه صلى الله عليه وسلم
لقدم ذكره في الذي قبله حيث قالت من حدثك ان محمدا رأى
ربه ثم قالت ومن حدثك انه يعلم ما في غد وبعكر عليه انه
وقع في رواية ابراهيم النخعي عن مسروق عن عائشة قالت
ثلاث من قالهن واحدة منهن فقد اعظم على الله الفرية من
زعم ان محمدا يعلم ما في غد الحديث اخرجه النسائي وظاهر هذا السياق
ان الضمير للذاعم ولكن ورد التصريح بانه محمد صلى الله عليه
وسلم فيما اخرجه ابن خزيمة وابن حبان من طريق عبد ربه
ابن سعيد عن داود ابن ابي هند عن الشعبي بلفظ اعظم الفرية
على الله من قال ان محمدا رأى ربه وان محمدا كتم شيأ من الوحي
وان محمدا يعلم ما في غد وهو عند مسلم من طريق اسمعيل
ابن ابراهيم عن داود دون اتمه ولكن قال بينه ومن زعم
انه يخبر بما يكون في غد هكذا بالضمير كما في رواية اسمعيل

معطوفا على من زعم ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كتم شيأ مما ادعاه من النبي معقب فان
بعض من لم يرسخ في الايمان كان يظن ذلك حتى كان يري
ان صحة النبوة تستلزم اطلاع النبي على جميع المغيبات
كما وقع في المغازي لابن اسحق ان ناقة النبي صلى الله عليه وسلم
ضلت فقال زيد بن اللصيت بما محمد واخوه مناة وزن
عظيم يزعم محمد انه نبي ويخبركم عن خبر السماء وهو لا يدري اين
اين ناقته فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان رجلا يقول كذا وكذا والله لا اعلم الا ما علمني الله
وقد دلني الله عليها وهي في شعب كذا قد حبستها شجرة
فذهبوا فجاءوه بها فاعلم النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم من
الغيب الا ما علمه الله وهو مطابق لقوله تعالى فلا يظهر
على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول الا انه وقد اختلف في
المراد بالغيب فيما يقتل هو على عمومه ويقتل ما يتعلق بالغيب
مما لك قال الزمخشري بالوحي خاصة ويقتل ما يتعلق بعلم الساعة
وهو ضعيف لما تقدم في تفسير لقمان ان علم الساعة مما استاثر
الله بعلمه الا ان ذهب قائل ذلك الى ان الاستثناء منقطع
وقد تقدم ما يتعلق بالغيب هناك قال الزمخشري في
هذه الاية ابطال الكرامات لان الدين يضاف اليهم وان

كانوا

كانوا اولياء مرتضين فليسوا برسل وقد حض
الله الرسل من بين المرتضين بالاطلاع على الغيب وتعقب بما
تقدم وقال الامام فخر الدين قوله على غيبه لفظ مفرد ليس فيه اذا
صيغة عموم فيصح ان يقال ان الله لا يظهر على غيب واحد من
غيوبه احدا الا الرسل فيحمل على وقت وقوع القيامة ويقوي
ذكرها عقب قوله اقترب ما توعدون وتعقب بان الرسل
لم يظهروا على ذلك وقال ايضا يجوز ان يكون الاستثناء منقطعا اي
لا يظهر على غيبه المخصوص احدا لكن من ارتضى من رسول فانه يجعل
له حفظة وقال القاضي البيضاوي يخصص الرسول بالملك في
اطلاعه على الغيب والاولياء بالالهام وقال
ابن المنير دعوى الزمخشري عامة ودليله خاص فالدعوى لتتباع
الكرامات كلها والدليل يحمل ان يقال ليس فيه الا نفي الاطلاع
على الغيب بجلالات سائر الكرامات انتهى ومقامه ان يقال
المراد بالاطلاع على الغيب علم ما سيقع قبل ان يقع على تفصيله
فلا يدخل في هذا ما يكشف لهم من الامور الطيبة عنهم ولا
ما يخرق لهم من العادة كالمشي على الماء وقطع المسافة البعيدة
في مدة لطيفة ونحو ذلك قال الطيبي لا تنوب تخصيص

الاطلاع بالظهور والخفاء فاطلاع الله
الانبياء على المغيبات ممكن ويدل عليه حرف الاستعلاء في على غيبه
فيفهم منه معنى يطلع فلا يظهر على غيبه اظهارا تاما مكشفا
وكشفا جليا الا لرسول يوحى اليه مع ملك يحفظه ويدل لذلك
قال فانه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصدا ليعلم الله
بقوله ليعلم ان قد ابلغوا رسالات ربهم واما الكرامات التي
هي من قبيل الالهام والمنامات وليسوا في ذلك كالانبياء وقد
حرم الاستاذ ابو اسحق بان كرامات الاولياء لا تضاهي بل
تكون معجزة للانبياء قال ابو بكر ابن فورك الانبياء مأمورون
باظهارها والولي يجب عليه اخفاؤها
والنبي يدعي ذلك بما يقطع به بخلاف الولي فانه لا يأمن
الاستدراج وفي الاية رد على المنجمين وعلى كل من يدعي انه
يطلع على ما سيكون من حياة او موت او غير ذلك لان الله
تعالى كذب المشركين وبين بعد شيء من الارتضاء مع سلب صفة
الرسالة عنهم وقوله في اول حديث ابن عمر مفاتيح الغيب الى ان
قال لا يعلم ما تغيض الارحام الا الله وقع في معظم الروايات

لا يعلم ما في الارحام الا الله واختلف في
معنى الزيادة والنقصان على اقوال فقيل ما ينقص من الخلقة
وما يزداد فيها وقيل ما ينقص من التسعة الاشهر في الحمل وما
يزداد في النفاس الى السنتين وقيل ما ينقص بظهور الحيض
في الحبل ينقص الولد وما يزداد على التسعة الاشهر بقدر ما
حاضت وقيل ما ينقص في الحمل بانقطاع الحيض وما يزداد يوم
النفاس من بعد الوضع وقيل ما ينقص من الاولاد قبل وما يزداد
من الاولاد بعد وقال الشيخ ابو محمد ابن ابي جمرة استأثر
لنفسه بمفاتيح الغيب اذ هو ما نطق به الكتاب العزيز وعنده
مفاتيح الغيب وليقرب الامر على السامع لان امور الغيب
لا يحيط بها الاعالمها واقرب الاشياء الى الاطلاع على ما غاب
الابواب والمفاتيح ايسر الاشياء بفتح الباب فاذا كان

ايسر الاشياء لا يعرف موضعها فما فوقها

اخرى ان لا يعرف قال والمراد بنفي العلم عن الغيب العلم
الحقيقي بان بعض الغيوب اسبابا قد يستدل بها
عليها لكن ليس ذلك حقيقيا قال فلما كان جميع ما في
الوجود محصورا في علم شهيد المصطفى بالخزائن واستأثر
بها المفتاح وهو كما قال تعالى وان من شيء الا عندنا خزائنه
قاد الحكمة في جعلها خمسا الاشارة الى حصر اقوالهم فيها فرفع قوله
ما تغيض الارحام اشارة الى ما يزيد في النفس وينقص وخص
الرحم بالذكر لكونه الاكثر تغيرا بالعادة ومع ذلك ففي

ان يعرف احد حقيقتها فضلا عن الاحاطة بها

وفي قوله ولا يعلم متى يأتي المطر اشارة الى امور العالم العلوي
وخص المطر مع ان له اسبابا قد تدل لكن يجري العادة على وقوعه
لكنه من غير تحقيق وفي قوله ولا تدري نفس بأي ارض تموت
اشارة الى امور العالم السفلي مع ان عادة اكثر الناس ان يموت
ببلده وكل ليس ذلك حقيقة بل الوفيات في بلده لا يعلم
في اي بقعة يدفن منها ولو كان هناك مقبرة لا سيما ان
بل قد تواعده بقوله وفي قوله ولا يعلم ما في غد الا الله اشارة
الى انواع الزمان وما فيها من الحوادث وعبر بلفظ غد
لكونه حقيقة اقرب الازمنة واذا كان مع قربه لا يعلم

حقيقة

حقيقة ما يقع به مع امكان الامارة

ما يقع به مع امكان الامارة والعلامة فما بعد عنه اولى وفي
قوله ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله اشارة الى الاخرة فان
يوم القيامة اولها واذا انتفى علم الاقرب انتفى علم ما بعده فجمعت
الاية انواع الغيوب وازالت جميع الدعاوي الفاسدة وقد
وقد بين بقوله تعالى في الاية الاخرى وفي قوله فلا يظهر على
غيبه احدا الا من ارتضى من رسول ان الاطلاع على شيء من هذه
الامور لا يكون الا بتوقيف انتهى ملخصا قوله

قال الله عز وجل السلام المؤمن كذا للجميع وزاد ابن عطا اللهيمن
وقال عرضه بهذا الباب اثبات انها من اسماء الله تعالى ثم ذكر
بعض ما ورد في معانيها وبما ذكره نظر سلمنا لكن وظيفة
الشارح بيان وجه تخصيص هذه الاسماء الثلاثة بالذكر دون
غيرها فانه قد ذكرها بترجمة ويمكن ان يكون اراد بهذا القدر توجيه
الايات الثلاث المذكورة في اخر سورة الحشر فانها ختمت
بقوله تعالى له الاسماء الحسنى وقد قال في سورة الاعراف ولله الاسماء
الحسنى فادعوه بها فكانه بعد اثبات حقيقة القدرة والقوة

والعلم اشاره الى ان الصفات السمعية

بيت محورة في عدد مفتقر الى دليل الاية المذكورة او اراد
الاشارة الى ذكر الاسماء التي تسمى الله تعالى بها واطلعت
مع ذلك على المخلوقين كالسلام ثبت في القرآن في الحديث
الصحيح ان من اسماء الله تعالى وقد اطلق على التحية الواقعة
بين اثنين واحد من يطلق على من اتصف بالايمان وتتبعا
معا من غير تخلل بينهما في حقه سبحانه وتعالى الذي سلم المؤمنون
من عقوبته وكذا في تفسير المؤمن الذي امن المؤمنون من
عقوبته وبتأمل السلام من سلم من كل نقص وبرئ من كل افة وعيب
فهي صفة سلبية وقيل السلم على عباده لقوله سلام قولا من رب
رحيم فهي صفة كلامية وقيل السلام الذي سلم الخلق من ظلمه
وقيل منه السلام لعباده فهي صفة فعلية وقيل المؤمن الذي صدق
نفسه وصدق اولياءه وتصديقه نفسه علمه بانه صادق وانهما ان
وقيل الواحد لنفسه وقيل خالق الامن بتبديل راهب الامن وقيل
خالق الطمأنينة في القلوب واما المهيمن فان ثبت في الرواية
فقد تقدم القول فيه في التفسير ومما ينتفاد ان ابن قتيبة
ومن تبعه كالخطابي زعموا انه مفعل من الامر قلبت الهمزة

هاوقد تعقب ذلك امام الحرمين ونقل
اجماع العلماء على ان اسماء الله لا تنقسم ونقل البيهقي عن الحليمي
ان المهيمن معناه الذي لا يفلت الطالب من ثوابه شيء ونحو
كثر ولا يريد القاضي عياضا على ما سنحققه لانه لا يجوز عليه
الكذب وقد سمى الثواب والعقاب جزاء وله ان يتفضل
بزيادة الثواب ويعفو عن كثير من العقاب قال البيهقي
هذا شرح قول اهل التفسير في المهيمن انه الامين ثم ساق
من طريق التيمي عن ابن عباس في قوله مهيمنا عليه قال
المهيمن الشاهد ونقل المهيمن الرقيب على الشيء الحافظ
له ونقل المهيمن القائم على الشيء قال الشاعر
الا ان خير
الناس بعد نبيه ٭ مهيمنه التالية في العرف والنكر
يريد القائم على الناس بعده بالرعاية لهم انتهى وصح
ان يريد الامين عليهم فيوافق ما تقدم ثم ذكر حديث

ابن مسعود في التشهد وسنده كله

كوفيون واحمد بن يونس هو ابن عبد الله بن يونس اليربوعي
ابن الجده وزهير هو ابن معوية الجعفي ومغيره هو ابن
مقسم الضبي وشقيق ابن سلمة هو ابو وائل مشهور بكنيته
وبالمه معاودقد اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق احمد
ابن يحيى الحلواني عن احمد ابن يونس فقال ثنا زهير ابن
معوية ثنا مغيرة الضبي وساق المتن مثله سواء وضاف
على الاسماعيلي مخرجه فاكتفى برواية عثمان بن ابي شيبة
عن جرير ابن عبد الحميد عن مغيرة وساقه نحو رواية زهير
وقد اخرجه النسائي من طريق شعبة عن مغيرة بسنده وقوله
في المتن فيقول السلام على الله هكذا اختصره مغيرة وزاد في
رواية الاعمش من عباده وفي لفظ مضى في الاستئذان فنسلم
عباده السلام على جبريل الى اخره وقد تقدم بيان ذلك مفصلا

في كتاب الصلاة في اواخر صفة الصلاة من

كتاب الجمعة وتقدم الكلام قول الله تعالى
ملك الناس قال البيهقي الملك والملك معا الخاص الملك
ومعناه في حق الله تعالى القادر على الايجاد وهي صفة يستحقها
لذاته وقال الراغب الملك المتصف بالامر والنهي وذلك يختص
بالناطقين ولهذا قال ملك الناس ولم يقل ملك الاشياء قال

واما قوله

واما قوله ملك يوم الدين فتقدم

في يوم الدين نقوله لمن الملك اليوم انتهى ويحتمل ان يكون خص
الناس بالذكر في قوله تعالى ملك الناس لان المخلوقات ثلاثة
وناس صامت وناطق والناطق منكلم وغير متكلم فالمتكلم
المتكلم وهي ثلاثة الانس والجن والملائكة ومن عداهم جاز فيه قوله
تحت قبضتهم وتحت قهرهم واذا كان المراد بالناس في الاية المتكلم فمن
ملكوه في ملك من ملكهم فكان في حكم ما لو قال ملك كل شيء مع
التنويه بذكر الاشرف وهو المتكلم وبينه ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم اي يدخل في هذا الباب حديث ابن عمر ومراده حديثه الاتي
الاتي بعد اثنين وعشرين بابا في ترجمة قوله تعالى لما خلقت بيدي واتى
شرحه هناك ان شاء الله تعالى ثم ذكر حديث ابي هريرة يقبض
الله الارض يوم القيامة ويطوي السماء بيمينه ثم يقول انا الملك
ابن ملوك الارض اخرجه من رواية يونس وهو ابن يزيد عن
ابن شهاب بسنده ثم قال وقال شعيب والزبيدي وابن مسافر واخرجه

ابن مسافر واسحق ابن يحيى عن الزهري

عن ابي سلمة مثله كذا وقع لابي ذر وسقط لغيره لفظ مثله
وليس المراد ان اباسلمة ارسله بل مراده انه اختلف على ابن شهاب
وهو الزهري في شيخه فقال يونس سعيد بن المسيب وقال الباقون
ابو سلمة وكل منهما ابو به عن ابي هريرة فاما رواية شعيب وهو ابن
ابي حمزة للحميدي فباقي في الباب المشار اليه في الحديث المعلق انفا
فانه قال هناك وقال ابو اليمان انا شعيب فذكر طرفا من المتن وقد
وصله الدارمي قال حدثنا الحكم بن نافع وهو ابو اليمان فذكره وفيه
سمعت ابا سلمة يقول قال ابو هريرة وكذا اخرجه ابن خزيمة في كتاب

التوحيد من صحيحه عن سهل بن يحيى المروزي

عن ابي اليمان واما رواية الزبيدي بضم الزاي بعدها موحدة وكنيته
محمد بن الوليد الحمصي فوصلها ابن خزيمة ايضا من طريق عبد الله
ابن يوسف عنه عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة واما طريق
ابن مسافر وهو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر فتقدم في تفسير سورة
مضر من وجه فقد تقدم موصولة في تفسير سورة الزمر من طريق
الليث بن سعد عنه كذلك واما رواية اسحق بن يحيى بن طلحة بن
الكلبي فوصلها الذهلي في الزهريات قال الاسماعيلي وافق
الجماعة عبيد الله بن زياد المصاني في ابي سلمة قلت

واخرجه ابن ابي حاتم من طريق المدرج
عن الزهري كذلك وقال ابن خزيمة عن محمد بن يحيى
الذهلي ان الطريقين محفوظان انتهى وصنيع البخاري
يقتضي ذلك وان كان الذي يقتضيه القواعد ترجيح
رواية شعيب لكثرة من تابعه لكن يونس كان من
نحو اصاغر الزهري الملازمين له قال ابن بطال قوله تعالى
ملك الناس داخل في معنى التحيات لله اي الملك
لله وكانه صلى الله عليه وسلم امرهم بان يقولوا التحيات
لله امتثالا لامر ربه قل اعوذ برب الناس ملك
الناس ووصفه بانه ملك الناس يحتمل وجهين احدهما
ان يكون بمعنى القدرة فتكون صفة ذات وان تكون
بمعنى القهر والتصرف فما يريدون فتكون صفة فعل
قال وفي الحديث اثبات اليمين صفة الله تعالى من
صفات ذاته وليست جارحة خلافا للجسمة انتهى ملخصا
والكلام على اليمين ياتي في الباب الذي بعده ولم يتجه على
التوفيق بين الحديث والترجمة الذي يظهر لي ما اشار
الى ما قاله شيخه نعيم بن حماد الخزاعي قال ابن ابي حاتم
في كتاب الرد على الجهمية وجدت في كتاب ابي نعيم بن
حماد قال قال للجهمية اخبروني عن قول الله تعالى بعد
لمن الملك اليوم فلا
يجيبه احد فيرد على نفسه لله الواحد القهار وذلك
بعد انقطاع الناط خلقه بموتهم افهذا مخلوق انتهى
واشار بذلك الى الرد به على من زعم ان الله يخلق كلاما
فيسمعه من شاء ان الوقت الذي يقول فيه لمن الملك اليوم
لا يبقى حينئذ مخلوق حيا يجيب فنفسه فيقول لله الواحد
القهار فثبت انه يتكلم بذلك وكلامه صفة من
صفات ذاته فهو غير مخلوق وعن احمد بن سلمة
عن ابن راهويه قال صح ان الله يقول بعد فناء خلقه
لمن الملك اليوم فلا يجيبه احد فيقول لنفسه لله
الواحد القهار قال ووجدت في كتاب عندي عن
هشام بن عبد الله الرازي قال اذا مات الخلق
ولم يبق الا الله وقال لمن الملك اليوم فلا يجيبه

احد

احد فيرد على نفسه فيقول لله الواحد القهار قال فلا شك احد
ان هذا كلام الله وليس يوحى الى احد لانه لم يبق نفس بينها
روح الا وقد ذاقت الموت والله تعالى هو المجيب لنفسه
قلت وفي حديث الصور الطويل الذي تقدمت الاشارة اليه في
اواخر كتاب الرقاق في صفة الحشر قال فلم يبق الا الطويل الذي
تقدمت الاشارة اليه ان الله كان آخر كما كان اول الا طوى السماء الاولى
ثم رجاهما ثم تلقفهما ثم قال اني انا الله ثلاثا ثم قال انا الملك اليوم
ثلاثا ثم قال لنفسه لله الواحد القهار قال الطبري في قوله
تعالى يوم هم بارزون لا يخفى على الله منهم شيء لمن الملك اليوم يعني
بقول الله لمن الملك فتترك ذكر ذلك استغناء لدلالة الكلام عليه
قال وقوله لله الواحد القهار ذكر ان الرب جل جلاله هو المجيب
لنفسه بذلك بيانا لنفسه ثم ذكر الرواية بذلك من حديث ابي
سورة الذي اشرت اليه وبالله التوفيق
قوله تعالى وهو رب العرش العظيم
قوله تعالى وهو العزيز الحكيم سبحان ربك رب العزة عما يصفون
وقوله العزة ولرسوله اما الاية الاولى ففيها عدة سور تكرر
في بعضها واول موضع وقع فيه وهو العزيز
الحكيم في سورة ابراهيم ملة ربنا وابعث فيهم رسولا منهم الاية
واخرها انك انت العزيز الحكيم وتكرر العزيز الحكيم بغير لام
فيهما في عدة من السور واما الاية الثانية ففي اضافة العزة الى
الربوبية اشارة الى ان المراد بها معنى القهر والغلبة ويحتمل ان تكون
الاضافة للاختصاص كانه قيل ذو العزة وانها من صفات الذات
ويحتمل ان يكون المراد بالعزة الكائنة بين الخلق وهي تخلو
فتكون من صفات الفعل فالرب على هذا بمعنى الخالق والتعريف
في العزة للجنس فاذا كانت العزة كلها لله فلا يصح ان يكون
احد معتزا الا به ولا عزة لاحد الا بما ملكها واما الاية الثالثة
فيعرف حكمها من الثانية وهي بمعنى الغلبة لاحتاجات جوابا
لمن ادعى انه الاعز وان صدة الاول فيرد عليه بان العزة لله
ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون
لا علمين انا ورسلي ان الله قوي عزيز فهو حلف بعزة
الله وصفاته كما في الاكثر وفي رواية المستملي وسلطانه
بدل وصفاته والاول اولى وقد تقدم في الايمان والنذور باب
الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته وتقدم توجيهه هناك
قال ابن بطال العزيز يتضمن العزة والعزة يحتمل ان تكون

شبكة الألوكة www.alukah.net

صفة ذات بمعنى القدرة والعظمة وان

يكون صفة فعل بمعنى القهر للمخلوقات والغلبة لهم ولذلك صحت اضافتها اليها قال وتظهر الفرق بين الحالف بعزة الله التي هي صفة ذاته والحالف بعزة الله التي هي صفة فعله بأنه يحنث في الاولى دون الثانية بل هو منهي عن الحلف بها كما نهي عن الحلف بحق السماء وحق زيد قلت واذا اطلق الحالف انصرف الى صفة الذات ما لم تقترن اليمين الا انعقدت اليمين الا ان قصد خلاف ذلك بدليل احاديث الباب وقال الراغب العزيز الذي يقهر ولا يقهر قال والعزة التي لله هي الدائمة الباقية وهي العزة الحقيقة المجردة عن نسبة العزة للحمية والانفة فتوصف بها الكافر والفاسق وهي صفة مذمومة ومنه قوله تعالى اخذته بالاثم واما قوله تعالى من كان يريد العزة فلله العزة جميعا فمعناه من كان يريد ان يعز فليكتسب العزة من الله فانها لله ولا تنال الا بطاعته ومن ثم اثبتها لرسوله وللمؤمنين فقال في الاية الاخرى ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين وقد ترد العزة بمعنى الغلبة كقوله تعالى عز عليه ما عنتم وبمعنى الغلبة ومنه وعزني في الخطاب وبمعنى القلة كقولهم شاة عزوز اذا قلت لبنها وبمعنى الامتناع ومنه قولهم ارض عزاز بفتح اوله مخففا اي صلبة وقال البيهقي العزة تكون بمعنى القوة فترجع الى معنى القدرة ثم ذكر نحو ما ذكره ابن بطال الذي يظهر ان مراد البخاري بالترجمة اثبات العزة لله رد اعلى من قال ان الله عزيز بلا عزة كما قالوا عليم بلا علم ثم ذكر في الباب خمسة احاديث الحديث الاول قوله وقال انس يقول جهنم قط قط وعزتك هذا طرف من حديث تقدم موصولا في تفسير سورة ق فان مع شرحه وباقي مزيد

كلام نبه في باب قوله ان رحمة الله

قريب من المحسنين وقد ذكره موصولا هنا في اخر الباب والمراد منه ان النبي صلى الله عليه وسلم نفى عن جهنم انها تخلف بعزة الله واقرها على ذلك بحصول المراد سواء كانت على الحقيقة ام لا والمراد بقولها على ذلك بحصول المراد هو كلامي لها الحديث الثاني قوله وقال ابو هريرة الى اخره هو طرف من حديث طويل تقدم شرحه في اخر كتاب الدعوات والمراد منه

قوله

قوله لا وعزتك ونوجيه كما في الذي

قبله الحديث الثالث قوله قال ابو سعيد الى اخره هو طرف من حديث مذكور في اخر حديث ابي هريرة الذي قبله ويستفاد منه ان ابا سعيد وافق ابا هريرة على رواية الحديث المذكور الا ما ذكره من الزيادة كما في قوله عشرة امثاله الحديث الرابع قوله وقال ايوب عليه السلام وعزتك لا غنى لي عن بركتك كذا في رواية الاكثرين وللمستملي الاغنا وهو بفتح المعجمة والمد وكذا لابي ذر عن الحموي وتقدم بيانه في كتاب الايمان والنذور وهذا طرف من حديث لابي هريرة وقد تقدم موصولا في كتاب الطهارة واوله بينا ايوب يغتسل وتقدم ايضا في حديث الانبيا مع شرحه وتقدم توجيه الدلالة منه في الايمان والنذور وقع في رواية الحاكم للماعان الله ايوب اسطر عليه جرادا من ذهب الحديث الخامس حديث ابن عباس قوله ابو معمر هو عبد الله بن عمرو المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف وعبد الوارث ابن سعيد وحسين المعلم هو ابن ذكوان ويحيى بن يعمر بفتح اوله والميم وسكون المهملة بينهما ويجوز ضم ميمه كان يقول اعوذ بعزتك الذي لا اله الا انت قال الكرماني العائد للموصول محذوف لان المخاطب نفس المرجوع اليه فيحصل الارتباط ومثله انا الذي سمتني امي حيدرة لان تسمي الكلام سمته امه قوله الذي لا يموت بلفظ الغايب للاكثر وفي بعضها بلفظ الخطاب والجن والانس يموتون استدل به على ان الملايكة لا يموتون ولا حجة فيه لان مفهوم لقب ولا اعتبار له وعلى تقديره فهما مستثنيان منه بما هو اقوى منه وهو عموم قوله تعالى كل شي هالك الا وجهه مع انه لا مانع من دخولهم في مسمى الجن لجامع ما بينهم من الاستتار عن عيون الانس وقد تقدمت تتمة الكلام عليه في الدعوات وفي الايمان والنذور في الباب المشار اليه منه ثم ذكر حديث انس من ثلاثة اوجه عن قتادة وقد تقدم لفظ شعبة في تفسير قاف وساقه هنا على لفظ حليفة وهو ابن خياط البهري وتعبه شباب بفتح المعجمة وتخفيف

الموحدة واخره موحدة ووقع في رواية
شعبة عنه لا يزال يلقى في النار وفي رواية سعيد وسواء ابي
عروة وسليمان وهو التيمي والد معتمر كلاهما عن قتادة لا يزال
يلقى فيها وادخل معتمر في هذه الرواية لفظ مذكور قبله وقد اخرجه
ابو نعيم في المستخرج من طريق العباس بن الوليد عن يزيد ابن
زريع ومن طريق ابي الاشعث عن المعتمر كلهم عن المسند بن
في اوله لا تزال جهنم يلقى فيها قوله حتى يضع فيها رب
العالمين قدمه في رواية ابي الاشعث حتى يضع احمد فيها
قدمه وفي رواية عبد الوهاب بن عطا عن سعيد عند مسلم حتى
يضع تبارك وتعالى فيها رجله وفي رواية شعبة بيان من يضع
وتقدم في تفسير سورة قاف من حديث ابي هريرة فيضع
الرب قدمه عليها وذكر بيهس في شرحه فيضع بلفظ الرجل
وشرحه ايضا قدمه وتقول قدمه بفتح القاف وتكون الدال
ويكسرها ايضا بغير اشباع وذكر ابن التين
انها رواية ابي ذر وتقدم في تفسير قاف ذكر من رواه
بلفظ قدمتي وقتى رواه بلفظ قط قط وبيان الاختلاف
فيها ايضا وشرح معانيها مع بقية الحديث قوله بعزتك
وكرمك كذا ثبت عند الاسماعيلي في رواية يزيد بن زريع عن
سعيد ابن ابي عروبة ووضع في رواية عبد الوهاب بن عطا
عن سعيد عند مسلم بدون قوله وكرمك وتوخذ منه مشروعية
الحلف بكرم الله كما يشرع الحلف بعزة الله قوله ولا تزال
الجنة تفضل كذا لهم بصيغة الفعل المضارع ووقع في رواية
المستملي بموحدة مكسورة وفا مفتوحة فضاد معجمة ساكنة
وكان الباء للمصاحبة قال الكرماني روى
البخاري هذا الحديث من ثلاث طرق الاولى عن شيخه يعني ابن ابي
الاسود واسمه عبد الله ابن محمد بالتحديث والثانية بالقول
يعني قوله وقال لي خليفة وكان ينبغي ان يريد فيه بالقول
المصاحب لحرف الجر للفرق بينه وبين القول المجرد قال
والثالث بالتعليق يعني قوله وعن معتمر
لان هذا الثالث ليس تعليقا بل هو موصول معطوف
على قوله ثنا يزيد ابن زريع فالتقدير قال لي خليفة
عن يزيد عن معتمر عن ابيه وقال ابو نعيم في المستخرج بعد تخريجه

رواه

رواه البخاري عن خليفة عن يزيد
ابن زريع وعن المعتمر عن ابيه قال وحديث سليمان التيمي عن ابيه
مرفوع قلت وكذا لم يصرح الاسماعيلي برفعه لما اخرجه من طريق
ابي الاشعث عن المعتمر قوله باب
قول الله تعالى وهو الذي خلق السموات والارض بالحق كانه
اشار بهذه الترجمة الى ما ورد في تفسير هذه الاية ان معنى
قوله بالحق اي بكلمة الحق وهي قول كن ووقع في اول حديث
الباب قوله الحق فكانه اشار الى ان المراد بالقول الكلمة وهي
كن والله اعلم وتقدم ابن التين عن الداودي ان اللام هنا
بمعنى الى لام اي لاجل الحق وقال ابن بطال المراد بالحق
هنا ضد الهزل والمراد بالحق في الاسماء الحسنى ابو خوذ الذي
الذي لا يزول ولا يتغير وقال الراغب الحق في اسماء الله
الموجد بحسب ما تقتضيه الحكمة قال وتقال لكل موجود
من فعله بمقتضى الحكمة حق ويطلق على
الاعتقاد في الشيء المطابق لما ذلك الشيء عليه في نفس الامر وعلى
الفعل الواقع بحسب ما يجب قدرا وزمانا وكذا القول
ويطلق على الواجب واللازم والثابت والجائز ونقل البيهقي
في كتاب الاسماء والصفات عن الخطابي قال الحق ما لا يسع
انكاره ويلزم اثباته والاعتراف به ووجود الباري وما
ما تظاهرت على وجوده سبحانه وتعالى وذكر البخاري فيه
حديث ابن عباس في الدعاء عند قيام الليل وفيه انت
لك الحمد انت رب السموات والارض وقد تقدم شرحه
وبيان الاختلاف الفاظه في كتاب التهجد قبيل كتاب
الجنائز وذكره في كتاب الدعوات ايضا قال ابن بطال
قوله رب السموات والارض بمعنى خالق
السموات والارض وقوله بالحق اي انك انما خلقت
السموات والارض كقوله تعالى ربنا ما خلقت هذا باطلا
اي عبثا وقوله في السند سفيان هو الثوري وابن جريج
هو عبد الملك بن عبد العزيز المكي وقوله عن سليمان هو ابن
ابي مسلم الاحول المكي وفي رواية عبد الرزاق عن ابن جريج
اخبرني سليمان وتياي وقوله في اخره حدثنا ثابت ان
محمدا حدثه ان هذا يقع بالسنة المذكورة قال الحق وقوله
وقال انت الحق وقولك الحق يشير الى ان رواية بنيصة

سقط منها قوله انت الحق فان اولها قوله

الحق وثبت قوله في رواية انت الحق في رواية ثابت بن محمد كما
سيأتي بيانه بتمامه في باب قول الله تعالى وجوه يومئذ
ناضرة وكذا في رواية عند الدرمان المشار اليهما وكذا وقع
في رواية يحيى بن آدم عن سفيان الثوري عند النسائي ،
وكان الله سميعا بصيرا
والله أعلم [illegible] قوله
قال ابن بطال عرض البخاري في هذا الباب الرد على من قال
ان معنى سميع بصير عليم قال ويلزم من قال ذلك تبديع العامي
الذي يعلم ان السما خضراء ولا يراها والاصم الذي يعلم ان
في الناس اصواتا ولا يسمعها ولا شك ان من سمع وابصر ادخل
في صفة الكمال ممن انفرد باحدهما دون الاخر فصح ان كونه
سميعا بصيرا يفيد قدرا زائدا على كونه عليما وكونه سميعا بصيرا
يتضمن انه يسمع ويبصر بخلاف كونه عليما الله يعلم بعلم ولا
فرق بين اثبات كونه سميعا بصيرا وبين كونه ذا سمع وبصر قال
وهذا قول اهل السنة قاطبة انتهى واحتج المعتزلي بان السمع

ينشأ عن وصول الهوا المسموع الى العصب

المفروش في اصل الصماخ وانه منزه عن الخوارج واجيب
بانها عادة اجراها الله فيمن يكون حيا بخلقه الله
عند وصول الهوا المحل المذكور والله سبحانه وتعالى يسمع
المسموعات بدون الوسايط وصول الهوا المحل المذكور والله
وكذا يرى المرئيات بدون المقابلة وخروج الشعاع فذاته
الباري مع كونه حيا موجود لا يشبه الذوات فكذلك صفاته
ذاته لا تشبه الصفات وسيأتي مزيد لهذا في باب
وكان عرشه على الماء قال البيهقي في الاسما والصفات
السميع من له سمع يدرك به المسموعات والبصير من له
بصر يدرك به المبصرات وكل منهما في حق الباري صفة

قائمة بذاتها وقد افادت الاية واحاديث

الباب الرد على من زعم انه سميع بصير بمعنى عليم ثم ساق حديث
ابي هريرة الذي اخرجه ابو داود بسند قوي على شرط
مسلم من رواية ابي يونس عن ابي هريرة رايت رسول
صلى الله عليه وسلم يقرأها يعني قوله تعالى ان الله يأمركم ان
تؤدوا الامانات الى اهلها الى قوله ان الله كان سميعا
بصيرا ويضع اصبعيه قال ابن يونس وضع ابو هريرة

ابهامه

ابهامه على اذنه والتي تليها على عينه

قال البيهقي واراد بهذه الاشارة تحقيق اثبات السمع والبصر
لله لبيان محلهما من الانسان يريد ان له سمعا وبصرا لا ان
المراد به العلم فلو كان كذلك لاشار الى القلب لانه محل العلم
ولم ير ذلك الجارحة فان الله تعالى منزه عن مشابهة
المخلوقين ثم ذكر الحديث ابي هريرة شاهدا من حديث
عقبة ابن عامر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
على المنبر ان ربنا سميع بصير واشار الى عينيه وسنده
حسن وسيأتي في باب وتضع على عيني حديث ان الله
ليس بأعور واشار بيده الى عينه وسيأتي شرح ذلك هناك
وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رفعه ان الله لا ينظر ليس
بينه وبينه فتخلص فينظر الله اليه فمفهوم الحديث ومعنى
في الباب حديث ابن عمر رفعه لا ينظر الله الى من جر ثوبه

خيلاء في الكتاب العزيز لا ينظر اليهم

ورد في السمع نزول الخيل سمع الله لمن حمده وهو صحيح انتهى

متفق عليه بل مقطوع بمشروعيته

في الصلاة ثم ذكر المصنف في الباب اربعة احاديث احدها
قال الاعمش عن تميم بن سلمة الكوفي تابعي
صغير وثقه يحيى ابن معين ووصله حوشب المذكور احمد
والنسائي وابن ماجة باللفظ المذكور هنا واخرجه ابن
ماجة ايضا من رواية ابي عبيدة بن معن عن الاعمش بلفظ
تبارك وساقه تاما وليس لتميم المذكور عن عروة في الصحيحين
الا هذا الحديث سوى حديث واحد عند مسلم قال
ابن التين قول البخاري قال الاعمش مرسل لانه لم يلقه
قال الخليلي ابو الحسن ولهذا لم يذكره في تفسير سورة
المجادلة انتهى وتسميته هذا مرسلا مخالف للاصطلاح
والتعليل ليس مستقيما قال في الصحيح عدة احاديث
معلقة لم يذكر في تفسير الاية التي تتعلق بها قوله وسع سمعه
الاصوات في رواية ابي عبيدة ابن معن كل شيء بدل الاصوات
قال ابن بطال معنى قولها وسع ادراك كان الذي يوصف
بالاتساع يصح وصفه بالضيق وذلك من صفات الاجسام
يجب صرف قولها عن ظاهره وفي الحديث ما يقتضي
التصريح بان له سمعا وكذا جا ذكر البصر في الحديث الذي

احرجه مسلم عن ابي موسى مرفوعا بلفظ
النور لو كشفه لاحرقت سبحات وجهه ما ادركه بصره ثم
فانزل الله على نبيه فسمع الله قول التي تجادلك في زوجها
هكذا اختصره وتمامه عند احمد وغيره ممن ذكرت فعرفت له
الاصوات لقد جاءت المجادلة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يكلمه في جانب البيت فما اسمع ما تقول فانزل الله الاية
ومرادها بهذا النفي مجموع القولة لان في رواية ابي عبيدة بن
معن اني لا اسمع كلام خولة بنت ثعلبة ويخفى على بعضه
وهي تشكي زوجها وهي تقول اكل شبابي ونثرت له
بطني حتى اذا كبرت سني وانقطع ولدي ظاهر مني الحديث
فما برحت حتى نزل جبريل بهذه الآيات قد سمع الله قول
التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله وهذا اصح ما ورد
في قصة المجادلة وتسميتها وقد اخرج ابو داود وصححه
ابن حبان من طريق يوسف بن يوسف
ابن عبد الله بن سلام عن خولة بنت مالك ابن ثعلبة هم
ثالث ظاهر مني زوجي اوس بن الصامت الحديث وهذا
يحمل على ان اسمها كان ربما صغر وان كان محفوظا فتكون
نسبت في الرواية الاخرى لجدها وقد تظاهرت الروايات
بالاول فمتى مرسل محمد بن كعب القرظي عند الطبري كانت
خولة بنت ثعلبة تحت اوس بن الصامت فقال لها انت علي
كظهر امي وعند ابن مردويه من طريق سعيد بن بشير عن
قتادة عن انس ان اوس بن الصامت ظاهر من امرأته
خولة بنت ثعلبة وعنده ايضا من مرسل ابي العالية كانت
خولة بنت دليج تحت رجل من الانصار يسمى الخلق فنازعته
في شيء فقال انت علي كظهر امي دليج
بهملتين مصغر لعله من اجداده هكذا اخرج ابو داود من رواية
حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه ان حميلة كانت
تحت اوس ابن الصامت ووصله من وجه اخر عن عائشة
وفي رواية المرسلة اقوى واخرجه ابن مردويه من رواية
اسمعيل ابن عباس عن هشام عن ابيه عن اوس بن الصامت
وهو الذي ظاهر من امرأته ورواية اسمعيل عن اهل الحجاز ليست
بقوية وهذا ان كان محفوظا فالمراد بقوله تحت
اوس ابن الصامت اي عن قصة اوس لان عروة حمله

عن اوس

عن اوس ويكون مرسلا كالرواية
المحفوظة وان كان الراوي حفظ انها جميلة فلعل كان
لغتها واما ما اخرجه النقاش في تفسيره بسند ضعيف الى
الشعبي قال المراة التي جادلت في زوجها هي خولة بنت
الصامت وامها معاوية امة عبد الله ابن ابي التي نزل فيها ولا
تكرهوا فتياتكم على البغاء وتوله بنت الصامت خطأ فان الصامت
والد زوجها كما تقدم فلعله سقط منه شيء وتسمية امها غريب وقد
مضى ما يتعلق بالظهار في النكاح الحديث الثاني وقوله
عن ابي عثمان هو عبد الرحمن بن مل النهدي والسند كله بصريون
وقد تقفى شرح المتن في كتاب الدعوات وقوله اربعوا بفتح الوحدة
اي ارفقوا بانفسكم اقاد وحكى ابن التين الضم في روايته بكسر
الموحدة وانه في كتب اهل اللغة وبعض كتب الحديث بفتحها
وقوله فانكم لا تدعون اصم الى اخره قال الكرماني لو جاءت الرواية
لا تدعون اصم ولا اعمى لكان اظهر في المناسبة
لكنه لما كان الغايب كالاعمى في عدم الرؤية نفى لازمه ليكون انه
ابلغ واشمل وزاد تقريبا لان البعد وان كان ممن سمع ويبصر لكنه
لبعده قد لا يسمع ولا يبصر وليس المراد تقرب المسافة لانه ينهى
عن الحلول كما لا يخفى ومناسبة الغايب ظاهرة من اجل النهي عن
رفع الصوت قال ابن بطال في هذا الحديث تفي الافة المانعة
من السمع والاقعة الما نعة من النظر واثبات كونه سميعا بصيرا
قريبا يستلزم ان لا يصح اضداد هذه الصفات عليه وقوله
في اخره ادقال الا ادلك شك من الراوي هل قال يا عبد الله
ابن نبيه الا ادلك وقوله لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز
من كنوز الجنة ادقال يا عبد الله بن نبيه الا ادلك وقوله بعد
قوله الا ادلك به اي بنفيه الخبر وقد
ذكره في الدعوات في باب الدعاء اذا اعلا بعد قوله عقبه فسات
الحديث بهذا الاسناد بعينه وقال بعد قوله الا ادلك على كلمة
هي كنز من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله الحديث الثالث
حديث عبد الله بن عمر وان ابا بكر يعني الصديق قال يا رسول
الله علمني دعا الحديث وقد تقدم في اواخر صفة الصلاة
في الدعوات مع شرحه وبيان من جعله من مسند ابي بكر واشار ابن ابي
عمرو عن ابي بكر الصديق فجعله من مسند ابي بكر واشار ابن ابي

شبكة الألوكة www.alukah.net

بطال الى ان مناسبته للترجمة ان دعا ابي
بكر بما علمه النبي صلى الله عليه وسلم تضمن ان الله سميع لدعائه
وبمجازته عليه وذلك عنده حديث ابي بكر ليس مطابقا للترجمة اذ
ليس فيه ذكر صفتي السمع والبصر لكنه ذكر لازمهما من جهة ان فائدة
الدعاء اجابة الداعي لمطلوبه فلولا ان سمعه سبحانه يتعلق بالذكر
يتعلق بالجهر لما حصلت فائدة الدعاء اذ كان يفيده ممن يجهر بدعائه
انتهى من كلام ابن المنير ملخصا وقال الكرماني لما كان بعض الذنوب
مما يسمع وبعضها مما يبصر لم تنفع مغفرتها الا بعد الاسماع والابصار
فتضمنه المشهور في الروايات ظلما كثيرا بالمثلثة وقع هنا للغافري
بالموحدة الحديث الرابع حديث عائشة قوله ان جبريل
اتاني فقال ان الله قد سمع بالموحدة الحديث قول قومك وما ردوا
عليك هكذا ذكر هذا القدر منه مقتصرا عليه ساقه بتمامه في بدء
الخلق وتقدم شرحه هناك والمراد منه هنا قوله ان الله قد سمع قول قومك
ما ردوا عليه اي اجابوك ويحتمل ان يكون اراد
رد بعض ما دعاهم الله من التوحيد بعدم تهولهم وقال الكرماني
المقصود من هذه الاحاديث اثبات صفتي السمع والبصر وبما فقالت
قد يمتنان من صفات الذاتية وعند حدوث المسموع والمبصور يقع
التعلق واما المعتزلة فقالوا انه سميع يسمع كل مسموع وبصير يبصر كل
مبصر فادعوا انهما صفتان حادثتان وظنوا ان الآيات والاحاديث
تؤيد عليهم وبالله التوفيق قوله ما
نقدم ذكره القادر قال ابن بطال القدرة من صفات الذات وقد تقدم
في باب قوله تعالى اني انا الرزاق ان القوة والقدرة بمعنى واحد
وتقدم نقل الاقوال في ذلك والبحث فيها قوله سمعت
محمد ابن المنكر يحدث عبد الله ابن الحسن اي ابن الحسن مع ابن
علي ابن ابي طالب وكان عبد الله كبير بني هاشم في وقته قال
ابن سعد كان من العباد له عارضة وفهم وقال مصعب الزبيري
ما كان علما لذلك يكرمون احدا مثل ما يكرمونه
وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما وهو من صغار التابعين روى
عن عمر جده عبد الله ابن جعفر ابن ابي طالب وله رواية عن امه
فاطمة بنت الحسين وعن غيرها ومات في حبس المنصور سنة ثلاث
واربعين ومائة وله خمس وسبعون سنة وليس له ذكر في البخاري
الا في هذا الموضع وقد اخرج عبد الرحمن بن ابي الموالي بالواقع في
حال تحمله ولم ينصرف فيه بان يقول حدثني

ولا اخبرني لكن اخرجه ابو داود من وجه
اخر عنه فقال حدثني محمد بن المنكدر وعلم بذلك اعتراضه
لاحتمال ان يكون محمد بن المنكدر لم يقصره بالتحديث وتدلس
في ذلك النسائي وابو نعيم فكان النسائي فيما
سمعه في الحالة التي لم يقصره التحديث فيها بالتحديث لا يقول
حدثنا ولا اخبرنا ولا سمعت بل يقول فلان فيما ذكره وانا اسمع
وكان النعيم يقول سمعت فلانا يقول وجوزا لاكثر اطلاق
التحديث والاخبار لكون المقصود بالتحديث من جنس من سمع
ولو لم يكن مقصودا ينجز ذلك عنهم لكن بصيغة الجمع فيقول
حدثنا اي حدث قوما انا نهم تسمعت ذلك منه حين حدث
ولو لم يقصدني بالتحديث وعلى هذا لا يمتنع بالافراد بان يقول مثلا
حدثني بل يمتنع في الاصطلاح ايضا لانه مخصوص بمن سمع جزء
من لفظ الشيخ ومن ثم كان التعبير بالسماع ارجح الصيغ لكونه
ادل على الواقع وقد تقدم حديث ابان في صلاة الليل في
الدعوات من وجهين اخرين عن عبد الرحمن ابن ابي الموالي ذكره
في كل منهما بالعنعنة قال محمد ابن المنكدر
لم يقل سمعت ولا حدثنا كذا اخرجه الترمذي والنسائي وهو جار
على انها صيغة تحتمله فانادت لهذه الرواية بقين احد الاحتمالين
وهو التصريح لسماعة وهذا انزل فيه البخاري درجة لانه عنده
في الموضعين المذكورين بواسطة زاحد عن عبد الرحمن وهنا وقع
بينه وبين عبد الرحمن اثنان لكن سهل عليه النزول بخصيل فائدة
الاطلاع على الواقع وبينهما تصريح عبد الرحمن بالسماع في موضع
العنعنة فامن ما يخشى من الانقطاع الذي يحتمله العنعنة وقد
وقع لي من رواية خالد ابن مخلد عن عبد الرحمن قال سمعت محمد ابن
المنكدر يحدث عن جابر اخرجه ابن ماجة وخالد من شيوخ
البخاري فيحتمل ان يكون سمع منه هذا الحديث مع انه لم يصرح
بما صرحت به الرواية النازلة من تسميته
المقصود بالتحديث وهو عبد الله بن الحسن وقوله في الخبر استقدر
بقدر بكل ابا للاستغاثة او للقسم الاستعطافي ومعناه اطلب منك
ان تجعل لي قدرة على المطلوب وقوله فاقدره بضم الدال وتجوز كسرها
اي تجزه لي وقوله رضني بنشديد المعجمة اي اجعلني بذلك راضيا
فلا اندم على طلبه ولا على وقوعه اي لا اعلم عاقبة وان كنت حال طلبه
راضيا به وقوله وليسمه بعينه في رواية خالد بن مخلد فيسميه

ما كان من شيء يعني اي شيء كان وقوله ثم ليقل
ظاهره ان الدعا المذكور يكون بعد الفراغ من الصلاة ويحتمل ان يكون التنويب بينه بالسنة لاذكار الصلاة ودعائها وينقوله بعد الفراغ وتقدم السلام قد تقدم سايرفوايده في كتاب الدعوات

قوله يا مقلب القلوب وقوله الله تعالى وتقلب ابصارهم قال الراغب تقليب الشيء تغييره من كان الى راي وقال الكرماني ما معناه كان يحتمل ان يكون المعنى بقوله فقلت انه يجعل القلب قلبا لكن مقتضى استعماله ينشف عنه ويتنزه عنه ان اعراض القلب كالارادة وغيرها يخلق الله تعالى وهي من الصفات الفعلية ومرجعها الى القدرة

قوله حدثنا سعيد ابن ابي سليمان هو الواسطي نزيل بغداد يكنى ابا عثمان ويقلب سعدويه وكان احد الحفاظ وابن المبارك هو عبد الله الامام المشهور وقد تقدم شرح حديث ابن عمر المذكور في هذا الباب في كتاب الايمان والنذور

وكذا الاية ويستفاد منهما ان اعراض
القلوب من ارادة وغيرها بفعل الله تعالى وفيه حجة لمن اجاز تسمية الله تعالى بما ثبت في الخبر وان لم يثبت جواز اشتقاق الاسم الاسم له من الفعل الثالث وقد تقدم البحث في ذلك عند ذكر الاسما الحسنى من كتاب الدعوات ومعنى قوله وتقلب قلوبهم نفوسهم وما شاكلها كما تقدم تقريره وقال المهلب معناه نطبع عليها فلا يؤمنون والطبع عندهم النزك فالمعنى على هذا نتركهم وما اختاروا لانفسهم وليس هذا معنى التقليب في لغة العرب بل لان الله تمدح بالانفراد بذلك ولا شارك له فيه فلا يصح تفسير الطبع بالترك وادطبع عند اهل السنة خلق الكفر في قلب الكافر واستمراره عليه الى ان يموت فمعنى الحديث ان الله يتصرف في قلوب عباده بما شا لا يمتنع عليه شيء منها ولا يفوته ارادته وقال البيضاوي في نسبة تقليب القلوب الى الله اشعار بانه يتولى قلوب عباده ولا يكلها الى احد من خلقه وفي دعايه صلى الله عليه وسلم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك اشارة الى شمول ذلك للعباد حتى الانبيا ورفع توهم من يتوهم انهم يستثنون من ذلك وخص نفسه بالذكر اعلاما بان نفسه الزكية اذا كانت مفتقرة الى ان تلجا الى الله سبحانه فانتقار غيرها ممن سواه احق بذلك

قوله باب ان لله ماية اسم الا واحدة ذكر فيه حديث ابي هريرة ان لله تسعة وتسعين اسما وقد تقدم

شرحه في كتاب الدعوات وبيان من رواه
باللفظ المذكور في هذه الترجمة ووقع هنا في رواية الكشميهني ماية الا واحدة بالتذكير ومايتة في الحديث بدل من قوله تسعة وتسعين تعدل في الترجمة من البدل الى المبدل وهو فصيح ويستفاد هنه زيادة توضيح ولان ذكر العقد اعلا من ذكر الكسور واول العقود العشرة وثانيها المايه فلما قاربت العدة اعطيت حكمها وجبر الكسر بقوله مايتة ثم اريد التحقق في العدد فاستثنى ولو لم يستثنى لكان اسقطها لاعرابيا يعاقوله اسما قبل معناه تسمية وحينئذ لا مفهوم لهذا العدد بل له اسما كثيرة غير هذه

قوله قال ابن عباس ذو الجلال العظمة في رواية الكشميهني العظم وعلى الاول ففيه تفسير الجلال بالعظمة وعلى الثاني هو تفسير ذو الجلال

قوله البر اللطيف هو تفسير ابن عباس ايضا وقد تقدم الكلام عليه وبيان من وصله عنه في تفسير سورة الطور

قوله احصيناه حفظناه تقدم الكلام عليه وعلى معنى لا احصا وبيان الاختلاف فيه في كتاب الدعوات قال الاصيلي لا احصاها

للاسما الحسنى لها لا عدها وحفظها لا ان
ذلك قد يقع لكثير من المنافقين كما في حديث الخوارج يقرؤون القران لا يجاوز حناجرهم وقال ابن بطال الاحصا يقع بالعقل ويقع بالعمل فالذي بالعمل ان لله اسما يختص بها كالاحد والمتعالي والتفكر ونحوها فيجب الاقرار بها والخضوع عندها وله اسما يستحب الاقتدا به في معانيها كالرحيم والكريم والعفو ونحوها فيستحب للعبد ان يتخلى بمعانيها ليؤدي حق العمل بها فبهذا يحصل الاحصا العملي واما الاحصا العقلي فيحصل بجمعها وحفظها والسوال بها ولو شارك الوعن غيره في العدد والحفظ فان الوعن يمتاز عنه بالايمان والعمل بها وقال ابن ابي حاتم في كتاب الرد على الجهمية

ذكر نعيم بن حماد ان الجهمية قالوا ان اسما
الله مخلوقة لان الاسم غير المسمى وادعوا ان الله كان ولا يقول لموزه الاسما ثم خلقها فسميّ بها قال فقلنا لهم ان الله قال سبح اسم ربك الاعلى وقال ولكم الله ربكم فاعبدوه فاخبر ان المعبود ولد كلامه على اسمه وادل به على نفسه فمن زعم ان اسم الله مخلوق فقد زعم ان الله امر بعبادة ان يسبح مخلوق او نقل عن اسحق بن راهويه عن الجهمية ان جهما قال لو قلت ان لله تسعة وتسعين اسما لعبدت تسعة وتسعين الها قال فقلنا لهم ان الله امر عباده ان يدعوه باسمايه فقال ولله الاسما الحسنى فادعوه

شبكة الألوكة www.alukah.net

بها والاسما جمع قلة ثلاثة ولا فرق في
الزيادة على الواحد بين الثلاثة وبين التسعة وتسعين قوله
باب السوال باسما الله والاستعاذه به قال ابن بطال
مقصوده بهذه الترجمة تصحيح القول بان الاسم هو المسمى فلذلك
صحت الاستعاذه بالاسم كما تصح بالذات واما شبهة القدريه
التي اوردها على نفي الاسما فالجواب عنها ان الاسم يطلق ويراد
به المسمى كما قررناه ويطلق ويراد به التسمية وهو المراد بحديث
الاسما وذكر في الباب تسعة احاديث كلها في التبرك باسم الله
والسوال به والاستعاذة الحديث الاول حديث ابي هريرة
في القول عند النوم وقد تقدم شرحه في الدعوات وفيه باسمك
ربي وضعت جنبي وبك ارفعه قال ابن بطال اضاف الوضع
الى الاسم والرفع والوضع لا يتلفظ قوله عن سعيد بن ابي سعيد
المقبري عن ابي هريرة قال الدارقطني في غرايب مالك تفرد
بان آخرجه من طرق الى عبد العزيز بن
عبد الله وهو الاويسي شيخ البخاري فيه لا اعلم احدا اسنده
عن مالك لاويسي ورواه ابراهيم بن طهمان عن مالك
عن سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا قوله فليتضه
بصنفة ثوبه الصنفة بفتح المهملة وكسر النون بعدها
فا طرته وقيل جانبه وقيل خاشيته التي فيها هدبه وقال
في النهاية طرفه الذي يلي طرفه قلت وتقدم في الدعوات
بلفظ داخلة ازاره وتقدم هناك معناها فالاولى هنا
ان يقال المراد طرفه الذي من الداخل جمعا بين الروايتين
قوله ثلاث مرات هكذا زادها مالك في الروايتين الموصولة
والمرسلة وتابعه عبد الله بن عمر ليكون الوحدة وقد فرق
بينهما الدارقطني في رواية المذكورة عن الاويسي عنهما
وحذف التحارك عبد الله بن عمر العمري
لضعفه واقتصر على ذلك وقد تقدم البحث في جواز حذف
الضعف والاقتصار على الثقة اذا اشتركا في الرواية في كتاب
الاعتصام وصنيع البخاري يقتضي الجواز لكن لم يطرد له
في ذلك عملا بانه حذفه تارة كما هنا واثبته تارة لكنه اكثر
عنه ان فلان كما مضى التنبيه عليه هناك ويمكن الجمع بانه
حيث حذفه كان اللفظ الذي ساقه للذي اقتصر عليه

بخلاف

بخلاف الاخر فله فاعتزلها تقدم في
الدعوات بلفظ فارحلها وجمع بينهما اسمعيل بن امية عن سعيد المقبري
اخرجه المخلص في اواخر الاول من فوايده قوله عفنة تابعه
يحيى بن زيد بن سعيد القطان وعبيد الله هو ابن عمر العمري
وسعيد هو المقبري وزهير هو ابن معوية وابو فروة هو اسحق
ابن عبد الله بن ابي فروة والمراد ببيان هذه التعاليق بيان الاختلاف
على سعيد المقبري هل روى الحديث الثاني والثالث حديث
حذيفة وابي ذر في القول عند النوم ايضا وفيه اللهم باسمك
احيا واموت وقد تقدم شرحهما في الدعوات الحديث الرابع
حديث ابن عباس في القول عند الجماع وقد تقدم شرحه
في كتاب النكاح وقوله لم يقدر بينهما ولد المراد انه كان
قدر لان التقدير راجع الى الله لكن عبر بصيغة المضارعة بالنسبة
للتعليق الحديث الخامس حديث عدي في الصيد وقد تقدم
شرحه في الذبايح الحديث السادس حديث عايشة في الامر
بالتسمية عند الاكل وقد تقدم في الذبايح
ايضا قوله تابعه محمد بن عبد الرحمن هو ابو الطفاوي
وعبد العزيز بن محمد هو الدراوردي واسماعيل بن جعفر
هو المدني وتقدم في الذبايح بيان من وصلها وطريق الدراوردي
وصلها محمد ابن ابي عمر العدني في مسنده عنه وتقدم القول في هذا
السند باشبع من هذا هناك بينهما اختلاف لم يتابعه
الى اخره هنا عقب حديث ابي هريرة المبدا بذكره في هذا الباب
عند كريمة والاصيلي وغيرهما والصواب ما وقع عند ابي ذر
وعذره ان محل ذلك عقب حديث عايشة وهو سادس احاديث
الباب تابعهما ونع في هذه الرواية ان هنا افواها حديثا عهدهم
بالشرك يا نونا كذا بينه بنون واحده وبي لغة من حذف النون
مع الرفع وجوز الكرماني أن يكون بتشديد
النون مراعاة اللغة المشهورة لكن التشديد في مثل هذا
قليل الحديث السابع حديث انس في الاضحية بكبشين وفيه
فسمى وكبر وقد تقدم شرحه في الاضاحي الحديث الثامن حديث
جندب في ذبح الذبح في العيد قبل الصلاة وفيه قوله فليذبح باسم
الله وقد تقدم شرحه في اضحايا ايضا الحديث التاسع حديث
ابن عمر لا تحلفوا بابايكم تقدم شرحه في الايمان والنذور وقال
نعيم ابن حماد في الرد على الجهمية دلت هذه الاحاديث يعني

شبكة الألوكة www.alukah.net

الواردة في الاستعاذة باسماء الله وكلماته

والسؤال بها مثل احاديث الباب وحديث عائشة وابي سعيد باسم الله او بتيك وكلاهما عند مسلم وفي الباب عن عبادة وميمونة وابي هريرة وغيرهم عند النسائي وعند باسناد جيد على ان القرآن غير مخلوق اذ لو كان مخلوقا لم يستعذ بها اذ لا يستعاذ لمخلوق قال الله تعالى فاستعذ بالله وقال النبي صلى الله عليه وسلم واذا استعذت فاستعذ بالله وقال الامام احمد في كتاب السنة قالت الجهمية لمن قال ان الله لم يزل باسمائه وصفاته قديم يقول النصارى حيث جعلوا معه غيره فاجابوا بانا نقول الله واحد باسمائه وصفاته فلا نصف الا واحد بصفاته كما قال تعالى ذرني ومن خلقت وحيدا فوصفه بالوحدة مع انه كان له لسان وعينان واذنان وسمع وبصر ولم يخرج بهذه الصفات عن كونه واحدا وله المثل الاعلى قوله ما يذكر في الذات والنعوت واسامي الله عز وجل اي ما يذكر في ذات الله ونعوته من تجويز اطلاق ذلك كاسم او مصغر لعدم ورود النص به فاما الذات فقال الراغب هي تانيث ذو وهي كلمة يتوصل بها الى الوصف باسماء الاجناس والانواع كما تضاف الى الظاهر دون المضمر وتثنى وتجمع ولا يستعمل شيء منها الا مضافا وقد استعاروا لفظ الذات لعين الشيء واستعملوها مؤنثة ومضافة ودخلوا عليها الالف واللام واجروها مجرى النفس والخاصة وليس ذلك من كلام العرب انتهى وقاله عياض ذات الشيء نفسه وخفيقته وقد استعمل اهل الكلام الذات بالالف واللام وعلمهم اكثر النحاة وجوزه بعضهم لانها ترد بمعنى النفس وخفيقة الشيء وجاء في الشعر لكنه شاذ واستعمال البخاري لها على ما تقدم من ان المراد بها نفس الشيء على طريقة المتكلمين الذات في حق الله تعالى من جملتهم لان ذات تانيث ذو وهو حلت عظمته لا يصح له لحاق تا التانيث ولهذا امتنع ان يقال علامة وان كان اعلم النحاة قال وقولهم الصفات الذاتية جهل منهم ايضا لان النسب الى ذات ذوي وقال التاج الكندي في الرد على الخطيب ابن بنات فيقال له كنه ذاته ذات بمعنى صاحبة تانيث ذو وليس لها في اللغة مدلول غير ذلك واطلاق المتكلمين وغيرهم الذات بمعنى النفس خطا عند المحققين وتعقب بان الممتنع استعمالها بمعنى صاحبه

اما

اما اذا قطعت عن هذا المعنى واستعملت

بمعنى الاسمية فلا محذور لقوله تعالى انه عليم ذات الصدور اي بنفس الصدور وقد حكى الطوزي كل ذات شيء وكل شيء ذات وانشد ابو الحسين بن فارس فنعم ابن عم القوم في ذات نعمة اذا كان بعض القوم في حالة دفر ويحتمل ان يكون ذات هنا معجمة كما في قولهم اي الفقهاء في باب الايمان فان حلف بصفة من صفات الذات الحقيقة وهو اصطلاح المتكلمين وقد انكره بعض الادباء وقال لا يعرف في لغة العرب ذات بمعنى حقيقة قال وهذا الانكار منكر فقد قال الواحدي في قوله تعالى فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم قال تقلب اي الحالة التي بينكم فاثبت عنده الحالة وقال الزجاج يعني ذات حقيقة والمراد بالبين الوصل فلا تقدروا صلا حقيقة وصلكم قال ذات عنده بمعنى النفس وقال غيره ذات هنا كناية عن المنازعة فامروا بالموافقة وتقدم في اواخر النفقات شيء اخر في معنى ذات يده واما النعوت فانها جمع نعت وهو للوصف يقال نعت فلانا نعتا مثل وصفه وصفا وزنه ومعناه

وقد تقدم البحث في اطلاق الصفة في

اوائل كتاب التوحيد واما الاشاعرة فقد جمع اسم وجمع ايضا على اسماء قال ابن بطال اسماء الله تعالى على ثلاثة اضرب احدها ترجع الى الذات وهو الله والثاني ترجع الى صفة فالله هو الحي والثالث يرجع الى فعله كالخالق وطريق اثباتها السمع والفرق بين صفات الذات وصفات الفعل ان صفات الذات قائمة وصفات الفعل ثابتة له بالقدرة ووجود المفعول بارادته جل وعلا قوله وقال حبيب بالمعجمة والموحدة مصغر هو ابن عدي الانصاري قوله وذلك في ذات الاله يشير الى البيت المذكور في الحديث المار في الباب وقد تقدم شرحه مستوفى في المغازي وتقدم في كتاب الجهاد في باب سل لنسا سر الرحل قوله فذكر الذات باسمه تعالى ذكر الذات ملتبسا باسم الله او ذكر خفيفة الله بلفظ الذات قاله الكرماني قلت وظاهر لفظه ان مراده اضاف لفظ الذات الى اسم الله تعالى وسمعه النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره فكان جائزا وقال الكرماني قيل ليس بشيء بعني قوله ذات الاله دالة على الترجمة لانه لم يرد بالذات الخفيفة

التي هي مراد البخاري وانما مراده وذلك
في طاعة الله وفي سبيل الله وقد يجاب بان غرضه جواز
الاطلاق الذات في الجملة انتهى والاعتراض اقوى من الجواب
واصرى الاعتراض للشيخ تقي الدين السبكي فيما اجزني به
عنه شيخنا ابو الفضل الحافظ وقد ترجم البيهقي في الاسماء
والصفات ما جاء في الذات واورد حديث ابي هريرة
ايضا المتفق عليه في ذكر ابراهيم عليه السلام الا ثلاث كذبات
ثنتين في ذات الله وتقدم شرحه في ترجمة ابراهيم من
حديث الانبياء وحديث ابي هريرة المذكور في الباب
وحديث ابن عباس تفكروا في ذات الله لموقوف وسنده
جيد وحديث ابي الدرداء لا يفقه كل الفقه حتى يمقت
في ذات الله ورجاله ثقات الا انه منقطع ولفظ ذات في الاحاديث
المذكورة بمعنى من اجل او بمعنى حق ومثله قول حسان
وان اظا الاحقاف ان قام فيهم بحاهد
في ذات الاله ويعدل وهي كقوله تعالى حكاية عن قول
القايل يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله فالذي يظهر
ان المراد جواز اطلاق لفظ ذات لا بالمعنى الذي اراده
المتكلمون ولكنه عند ورود اذا عرف ان المراد به النفس
لثبوت لفظ النفس في الكتاب العزيز وبهذه النكتة
عنون الصنف بترجمة النفس وبابى في باب الوجه والله
ورد بمعنى الرضى وقال ابن دقيق العيد في العقيدة ه
نقول في الصفات المشكلة انها حق وصدق على المعنى
الذي اراده الله ومن تاولها نظرنا فان كان تاويله
قريبا على مقتضى لسان العرب لم ننكر عليه وان كان بعيدا
توقفنا عنه ورجعنا الى التصديق مع التنزيه وما كان
منها معناه ظاهر او معنوما عند تخاطب العرب حملناه عليه كقوله
على ما فرطت في جنب الله فان المراد بجانب استعمالها في اتباع
حق الله فلا يتوقف في حمله عليه
وكذا قوله ان قلت لابن ادم بين اصبعين من اصابع
الرحمن فان المراد بذلك ارادة قلب ابن ادم مصرفا
بقدرة الله وما يقرب منه وكذا قوله تعالى فاتى
الله بنيانهم من القواعد معناه حزب الله بنيانهم
وقيل له انما نطعمكم لوجه الله معناه لاجل الله وقيس

على ذلك

على ذلك وهو تفصيل بالغ قل من يتفطن له
وقال غيره اتفق المحققون على ان حقيقة الله مخالفة لسائر الحقايق
وذهب بعض اهل الكلام الى انها من جنس الذات مساوية لسائر
الذوات وانما يمتاز عنها بالصفات التي يختص بها كوجوب الوجود
والقدرة التامة والعلم التام وتعقب بان الاشتراك المساوي في
تمام الحقيقة يجب ان يصح على كل واحد منهما ما يصح على الاخر فيلزم
من دعوى التساوي المحال وبان اصل ما ذكروه قياس الغائب
على الشاهد وهو اصل كل خطا والصواب الامساك عن امثال
هذه المباحث والتفويض الى الله في جميعها والاكتفاء بالايمان
بكل ما اوجب الله في كتابه او على لسان نبيه اثباته له او
تنزيهه عنه على طريق الاجمال وبه التوفيق ولو لم يكن في
ترجيح التفويض على التاويل الا ان صاحب التاويل ليس جازما
بتاويله بخلاف صاحب التفويض

قوله باب قول الله تعالى ويحذركم الله نفسه وقوله

الله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك قال الراغب
نفسه وقول الله تعالى ذاته وهذا وان كان يقتضي المغايرة
من حيث ان مضاف ومضاف اليه فلا تنافي من حيث المعنى سوى
واحد سبحانه وتعالى عن الاثنينية من كل وجه وقيل ان اضافة
النفس هنا اضافة ملك والمراد بالنفس نفوس عباده انتهى ملخصا
ولا يخفى بعد الاخير وتكلفه وترجم البيهقي في الاسماء والصفات
النفس وذكرها بين الاثنين وقوله تعالى كتب ربكم على نفسه
الرحمة وقوله تعالى واصطنعتك لنفسي ومن الاحاديث
الذي فيه انت اثنيت على نفسك والحديث الذي فيه اني حرمت
الظلم على نفسي وما في صحيح مسلم قلت دينة ايضا الحديث
الذي فيه سبحانه الله رضى نفسه ثم قال والنفس في كلام العرب

على اوجه منها الحقيقة كما يقولون

في نفس الامر وليس كلامي نفس منفوسة ومنها الذات
قالوا وقد قيل في قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك
ان معناه تعلم ما اكنه واسره ولا اعلم ما تسره عني وقيل ذكر
النفس هنا للمقابلة والمشاكلة وتعقب بالاية التي في اول الباب
ليس فيها مقابلة وقال ابو اسحاق الزجاج في قوله تعالى ويحذركم
الله نفسه اي اياه وحكى صاحب المطالع في قوله تعالى ولا اعلم
ما في نفسك ثلاثة اقوال احدها لا اعلم ذاتك انها لا اعلم

ما عندك ومن معنى قول غيره لا اعلم معلومك
او ارادتك او سرك او ما يكون منك ثم ذكر البخاري في الباب
ثلاثة احاديث احدها حديث عبد الله وهو ابن مسعود ما من
احد اغير من الله ومن اجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن
هنا مختصرا وتقدم في تفسير سورة الانعام من طريق ابي وائل
وهو شقيق بن المذكور هنا اتم منه وهذا الحديث مداره في
الصحيحين على ابي وائل واخرجه مسلم من رواية عبد الرحمن
ابن يزيد النخعي عن ابن مسعود نحوه وزاد فيه ولا احد احب
اليه العذر من الله من اجل ذلك انزل الكتب وارسل الرسل
وهذه الزيادة عند المصنف في حديث المغيرة الاتي في باب
لا شخص اغير من الله قال ابن بطال في هذه الابات والاحاديث
اثبات النفس لله والنفس معان والمراد بنفس الله ذاته
وليس بامر يزيد عليه فوجب ان يكون هو او ما قوله اغير من
الله فسبق الكلام عليه في كتاب الكسوف
وقيل غيرة الله كراهة اتيان النواحش اي عدم رضاه بها
لا ان تقدير وقيل الغضب لازم الغيرة ولازم الغضب ارادة ايصال
العقوبة وقال الكرماني ليس في حديث ابن مسعود هذا ذكر
النفس ولعله اقام استعمال احد مقام النفس لتلازمهما في
صحة استعمال كل واحد منهما مقام الاخر ثم قال والظاهر ان هذا
الحديث كان ينقل هذا الباب فنقله الناسخ الى هذا الباب
انتهى وكل هذا اعتقله عن مراد البخاري فان ذكر النفس ثابت
في هذا الحديث الذي اورده وان كان لم يقع في هذه الطريق
لكنه اشار الى ذلك كعادته فقد اورده
في تفسير سورة الانعام بلفظ ولا شيء وفي تفسير سورة الاعراف
بلفظ ولا احد ثم اتفقا اجب اليه المدح من الله مدح نفسه
وهذا القدر هو المطابق للترجمة وقد كثر منه ان يترجم ببعض
ما ورد في طريق الحديث الذي يورده ولو لم يكن ذلك القدر
موجودا في تلك الترجمة وقد سبق الكرماني الى نحو ذلك ابن
المنير فقال ترجم على ذكر النفس في حق الباري وليس في الحديث
الاول للنفس ذكر فوجه مطابقته ان صدر الكلام باحد
واحد الواقع في قوله تعالى قل هو الله احد انتهى وخفي عليه
ما خفي على الكرماني مع انه يتفطن لمثل ذلك في بعض المواضع
ثم قال ابن المنير قول القائل قوله تعالى في الدار احد لا يفهم منه

الا نفي الاناسي ولهذا كان قولهم ما في الدار
احد الا زيدا استثنائا من الجنس ومقتضى الحديث اطلاقه على الله لانه
لولا صحة الاطلاق ما انتظم الكلام كما ينتظم ما احد اعلم من زيد فان
زيدا من الاحد من بخلاف كتبه في كتابه وهو بكتب على نفسه كذا الا ان
در وسقطت الواو لغيره وعلى الاول فالجملة حالية وعلى الثاني فيكتب
على نفسه بيان لقوله لم يكتب والمكتوب هو قوله ان رحمتي الخ
وقوله وهو اي المكتوب وضع بفتح ثم سكون اي موضوع ووقع كذلك
في السند وهو بالمهملة والذال واسمه محمد بن ميمون السكري وحكى
عياض عن رواية الجذ وضع بالفتح على انه فعل ماض مبني للفاعل
وروايته في نسخة معتمدة بكسر الضاد مع التنوين وقد مضى شرح
هذا الحديث في اوائل بدء الخلق وباقي شيء من الكلام عليه في باب
وكان عرشه على الماء وفي باب بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ او
اخر الكتاب ان شاء الله تعالى واما قوله عنده فقال ابن بطال عند
عندي في اللغة للمكان والله منزه عن الحلول في المواضع لان
الحلول عرض يفني وهو حادث والحوادث
لا تليق بالله تعالى هذا قول معناه ان سبق علمه باثابة من يعمل
بطاعته وعقوبة من يعمل بمعصيته وبوجوده قوله في الحديث الذي
بعده انا عند ظن عبدي بي ولا مكان هناك قطعا وقال الراغب
عند لفظ موضوع للقرب ويستعمل في المكان وهو الاصل ويستعمل في
تقول عندي في كذا اي اعتقاده ويستعمل في المرتبة ومنه
اجيبا عذيرهم واما قوله ان كان هذا هو الحق من عندك فمعناه
في حكمك وقال ابن التين معنى العندية في هذا الحديث العلم
بانه موضوع على الوعيد واما معنى كتبه فليس للاستيناف
لئلا يتوهم انه منزه عن ذلك لا يخفى عنه شيء وانما كتبه من
اجل الملائكة الموكلين بالمكلفين الحديث الثالث قوله
يقول الله تعالى انا عند ظن عبدي بي قادر على ان اعمل به
وقال الكرماني في وفي النسائي اشارة الى ترجيح جانب الرجاء على
الخوف وكأنه اخذه من جهة التسوية
فان العاقل اذا سمع ذلك لا يعدل الى ظن ايقاع الوعيد وهو يحسن
الظن بالله وهو عند مسلم من حديث جابر وما مثل ذلك فنفى الاولى
اقوال ثالثها الاعدل وقال ابن حمزة المراد بالظن هنا العلم وهو
كقوله وظنوا ان لا ملجأ من الله الا اليه وقال القرطبي في المفهم قبله
معنى ظن عبدي بي ظن الاجابة عند الدعاء وظن القبول عند التوبة

شبكة الألوكة www.alukah.net

وظن المغفرة عند الاستغفار وظن

المجازاة عند فعل العبادة بشروطها تمسكا بصادق وعده قال ويويده قوله في الحديث الاخر ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة قال وكذلك ينبغي للمرء ان يجتهد في القيام بما عليه موقنا بان الله يقبله ويغفر له لانه وعد بذلك وهو لا يخلف الميعاد فان اعتقد او ظن ان الله لا يقبلها وانما لا ينفعه فهذا هو الياس من رحمة الله وهو من الكبائر ومن مات على ذلك فكل الى مع الاصرار فذاك محض الخذل والعزة وهو يجر الى مذهب المرجيه قوله وانا معه اذا ذكرني اي بعلمي وهو كقوله انني معكما اسمع واري والمعية المذكورة اخص من المعية التي في قوله تعالى ما يكون من نجوى ثلاثة الا رابعهم الى ان قال الا هو معهم اين ما كانوا وقال ابن ابي جمرة معناه فانا معه بحسب ما يقتضيه من ذكره لي قال ثم يحتمل ان يكون الذكر باللسان فقط او بالقلب فقط او بهما او بما يشمل الامر واجتناب النهي قال والذي يدل عليه الاخبار

ان الذكر على نوعين احدهما مفضوع

لما جعل ما تضمنه هذا الخبر والثاني على خطر قال والاول يستفاد من قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره والثاني من الحديث الذي فيه من لم ينهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله الا بعدا لكن ان كان في حال المعصية يذكر الله بخوف ووجل مما هو فيه فانه يرجى له فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي اي ان ذكرني بالتنزيه والتقديس سرا ذكرته بالثواب والرحمة سرا وقال ابن ابي جمرة يحتمل ان يكون وقال تعالى ولذكر الله اكبر اي اكبر العبادا فمن ذكره وهو خائف امنه او مستوحش انسه قال الله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب قوله وان ذكرني في ملا ذكرته في الملا بفتح الميم واللام مهموز اي جماعة ذكرته في ملاء خير منهم قال بعض اهل العلم يستفاد منه ان الذكر الخفي افضل من الذكر الجهري والتقدير ان ذكرني في نفسه ذكرته بثواب لا اطلع عليه احد وان ذكرني جهرا ذكرته بثواب اطلع عليه الملاء الاعلى وقال ابن بطال هذا نص في ان الملائكة افضل من بني ادم وهو مذهب جمهور اهل العلم وعلى ذلك شواهد من القران مثل الا ان يكونا ملكين او تكونا من

الخالدين

الخالدين والخالد افضل من الفاني فالملائكة

افضل من بني ادم وتعقب بان المعروف عن جمهور اهل السنة ان صالحي بني ادم افضل من سائر الاجناس والذين ذهبوا الى تفضيل الملائكة المقربين ثم المعتزلة ونزل من اهل السنة من اهل التصوف وبعض اهل الظاهر فمنهم من فاضل بين الجنسين فقالوا حقيقة الملك افضل من حقيقة الانسان لانها نورانيه وخيره وطبيعة مع سعة العلم والقوة والصفا الجوهر وهذا لا يستلزم تفضيل كل فرد على كل فرد بجواز ان يكون في بعض الانسان ما في ذلك وزيادة ومنهم من خص الخلاف بصالحي البشر والملائكة ومنهم من خصه بالانبياء ثم منهم من فضل الملائكة على غير الانبيا ومنهم من فضلهم على الانبيا ايضا الا على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ومن ادلة تفضيل النبي على الملائكة ان الله امر الملائكة

بالسجود لادم على سبيل التكريم له حتى

قال ابليس ارايتك هذا الذي كرمت علي ومنها قوله تعالى لما خلقت بيدي لما فيه من الاشارة الى العناية به ولم يثبت ذلك للملائكة ومنها قوله تعالى ان الله اصطفى ادم ونوحا وال ابراهيم وال عمران على العالمين ومنها قوله وسخر لكم ما في السموات وما في الارض فدخل في عمومه الملائكة والمسخر له افضل من المسخر ولان طاعة الملائكة باصل الخلقة وطاعة البشر غالبا مع المجاهدة للنفس لما طبعت عليه من الشهوة والحرص والهوى والغضب فكانت عبادتهم اشق وايضا فطاعة الملائكة

بالامر الوارد عليهم وطاعة البشر بالنص

والحمل عليها زيادة والاستنباط فكانت اشق ولان الملائكة سلمت من وسوسة الشياطين والقاء الشبه ولاغواء الجائرة عن البشر ولان الملائكة تشاهد خفايا الملكوت والبشر لا يعرفون ذلك الا بالاعلام فلا يسلم منهم من ادخال الشبهة من جهة تدبير الكواكب وحركة الافلاك الا القليل على دينه ولا يتم ذلك الا بمشقة شديدة وجاهدوا كثيرة واما ادلة الاخرين فقد قيل ان حديث الباب اقوى ما استدل به لذلك للتصريح بقوله في ملاء خير منهم والمراد بهم الملائكة حتى قال بعض الغلاة في ذلك

وكم من ذاكر الله في ملائهم محمد صلى الله
عليه وسلم ذكرهم الله في ملأ خير منهم والجواب بعضها على السنة
بان الخبر المذكور ليس نصا لا صريحا في المراد بل يطرقه احتمال
ان يكون المراد بالملإ الذي هم خير من الملإ الذاكر الانبياء
والشهداء فانهم احياء عند ربهم فلم يحضر ذلك في الملائكة
واجاب اخر وهو اقوى من الاول بان الخبر به انما حصلت
بالذكر والملا معا فالجانب الذي فيه رب العزة خير من الجانب
الذي ليس هو فيه بلا ارتياب فالخيرية حصلت بالنسبة
للمجموع على المجموع وهذا الجواب ظهر لي وظننت اني متفكر
ثم رايته في كلام انفيسا حتى كما قال المدقق ابن الرملاني فالحمد
الذي جمعه في الرفيق الاعلا فقال ان الله تعالى ذكر العمر في نفسه
ذكره له في نفسه وقابل ذكر العمر في الملا بذكره له في الملا فانما
صار الذكر في الملا الثاني خيرا من الذكر في الاول لان الله هو
الذاكر فيهم والملا الذي يذكرون الله فيهم افضل من الملا الذي
يذكرون فيه الله فيهم ومن ادلة المقام
فقدم الملائكة في الذكر في قوله تعالى ان الله وملائكته
ورسله شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم انه
يصطفي من الملائكة رسلا ومن الناس وتعقب بانه مجرد التقديم
في الذكر لا يستلزم التفضيل لانه لم يخص فيه بل له اسباب
اخرى كالتقدم بالزمان في مثل قوله ونوحا وابراهيم
فقدم نوحا على ابراهيم لتقدم زمان نوح مع ان ابراهيم
افضل ومنها قوله تعالى لن يستنكف المسيح ان يكون عبدا لله
ولا الملائكة المقربون وبالغ الزمخشري فادعى ان ولا لتهما
بهذا المطلوب تطعينا بالنسبة لعلم المعاني فقال قوله تعالى
ولا الملائكة المقربون اي ولا من هو اعلا قدرا
من المسيح وهم الملائكة المكروبيون الذين حول العرش كجبريل
وميكائيل واسرافيل قال ولا يقتضي علم المعاني غير هذا من حيث
ان الكلام انما سيق لرد على النصارى لغلوهم في المسيح فقيل
لهم لن يترفع المسيح عن العبودية ولا من هو ارفع درجة
منه انتهى ملخصا واجيب بان الترقي لا يستلزم التفضيل
المتنازع فيه وانما هو بحسب المقام وذلك ان كلا من الملائكة
والمسيح عبد من دون الله فرد عليهم بان المسيح الذي
نشاهد وجوده لم يتكبر عن عبادة الله وكذلك من غاب

عنكم

عنكم من الملائكة لا يتكبرون والنفوس الى الغائب
عنها اهيب ممن تشاهده ولان الصفات التي عدوا المسيح
لاجلها من الانعام في الدنيا والاطلاع على المغيبات واجبا الوقوع
باذن الله موجودة في الملائكة فان كانت توجب عبادته فهي
موجبة لعبادتهم بطريق الاولى وهم مع ذلك لا يستنكفون عن
عبادة الله تعالى ولا يلزم من هذا الترقي لثبوت الافضلية
المتنازع فيها وقال البيضاوي في رفع المسيح عن مقام العبودية
وذلك يقتضي ان يكون المعطوف عليه اعلا درجة منه حتى
تكون عدم استنكافهم كالدليل على استنكافه وجوابه ان
الاية سيقت للرد على عبدة المسيح والملائكة فاريد بالعطف
ايما لغة باعتبار الكثرة دون التفضيل كقول القائل اصبح
الامير لا يخالفه رئيس ولا مرؤس وعلى تقدير ارادة التفضيل
فغايته تفضيل المقربين ممن حول العرش بل هو اعلا رتبة
منهم على المسيح وذلك لا يستلزم تفضيل احد الجنسين على
الاخر مطلقا وقال الطيبي لا يتم هذه الدلالة الا ان سلم
ان الاية سيقت للرد على النصارى خطط
نبيهم لمن يترفع المسيح عن العبودية ولا من هو ارفع منه
والذي يدعي ذلك يحتاج الى اثبات ان النصارى تعتقد
تفضيل الملائكة على المسيح وهم لا يعتقدون ذلك بل يعتقدون
فيه الالهية فلا يتم استدلاله من استدل به قال
وسياقه الاية من اسلوب التهكم والجا لغة الا للترقي
وذلك انه قدم قوله انما الله اله واحد الى قوله وكيلا ثم
فقرر الوحدانية والملائكة والفترة التامة ثم اتبعه بعدم
الاستنكاف فما تقدير كما يستحق من اتضف بذلك ان
يستنكف عنه الذي تتخذونه انتم النصارى الها لاعتقادكم
فيه الكمال ولا الملائكة الذين اتخذها غيرها الهة لاعتقادهم
فيهم الكمال قلت وقد ذكر ذلك البغوي ملخصا ولفظه
لم يقل ذلك رفعا لمقامهم على مقام عيسى بل ردا على الذين يدعون
ان الملائكة الهة فرد عليهم كما رد على النصارى الذين يدعون
الثلث ومنها قوله تعالى قل لا اقول
لكم عندي خزائن الله ولا اعلم الغيب ولا اقول لكم اني ملك
ننفي ان يكون ملكا فدل على انهم افضل وتعقب بانه انما نفى
ذلك لكونهم طلبوا منه الخزائن وعلم الغيب وان يكون بصفة

شبكة الألوكة www.alukah.net

الملك من ترك الاكل والشرب والجماع ونحو
ونحو من غط انكارهم ان يرسل الله بشرا منهم ننفي عنه انه ملك
ولا يستلزم ذلك التفضيل وفيها انه سبحانه لما وصف جبريل
ومحمدا قال في جبريل انه لقول رسول كريم وقال في حق النبي صلى
الله عليه وسلم وما صاحبكم بمجنون وبين الوصفين بون بعيد
ونعقب بان ذلك انما يسبق للرد على من زعم ان الذي باشره شيطان
فكان وصف جبريل بذلك تعظيما للنبي صلى الله عليه وسلم وقد وصف
النبي صلى الله عليه وسلم في غير هذا الموضع بمثل ما وصف به جبريل
هنا واعظم منه وقد افرط الزمخشري في سوء الادب هنا وقال
كلاما يستلزم تنقيص المقام المحمدي وبالغ الايمة في الرد عليه
في ذلك ونحو من زلة الشيعة قوله وان تقرب الى شترا
في رواية المستملي والرخشي بشبر بزيادة موحدة في اوله وباي
شرحه في اواخر كتاب الرقاق حديث في باب
ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ورواته عن ربه قوله باب
قول الله عز وجل كل شيء هالك الا وجهه ذكر فيه حديث
جابر في نزول قوله تعالى قل هو القادر على ان يبعث عليكم الاية
وقد تقدم شرحه في تفسير سورة الانعام وقوله في اخره هذا
ابسر كرواية ابن السكن هذه وسقط لفظ الاشارة من رواية
الاصيلي والمراد منه قوله نبيوا عوذ بوجهك قال ابن بطال في
هذه الاية والحديث دلالة على ان لله وجها وهو من صفة
ذاته وليس بجارحة ولا كالوجوه التي نشاهدها في المخلوقين
كما نقول انه عالم ولا نقول انه كالعلماء الذين نشاهدهم وقال
غيره وذلك الاية على ان المراد بالوجه الذات المقدسة ولو كانت
صفة من صفات الفعل لشملها الهلاك
كما شمل غيرها من الصفات وهو محال وقال الراغب اصل الوجه
الجارحة المعروفة ولما كان الوجه اول ما يستقبل وهو اشرف
ما في ظاهر البدن استعمل في مستقبل كل شيء وفي مبداه وفي
اشرافه تقول وجه النهار ويقال وجه كذا اي ظاهره وربما طلق
الوجه على الذات كقولهم كرم الله وجهه وكذا قوله تعالى ويبقى
وجه ربك ذو الجلال والاكرام وقوله كل شيء هالك الا وجهه
وان لفظ الوجه صلة والمعنى كل شيء هالك الا هو كذا ويبقى
ربك وقيل المراد بالوجه القصد اي يبقى ما اريد به وجهه
قلت وهذا الاخير نقل عن سفيان وغيره

وقد

وقد تقدم ما ورد فيه في اول تفسير سورة
القصص وقال الكرماني قيل المراد بالوجه في الاية والحديث الذات
او الوجود او لفظة زايد او الوجه الذي لا كالوجوه لاستحالة
حمله على المعنى المعروف فتعين التاويل او التفويض وقال البيهقي تكرر
ذكر الوجه في القران والسنة الصحيحة وهو في بعضها صفة ذات
كقوله الا رداء الكبرياء على وجهه وهو في صحيح البخاري عن ابي
موسى وفي بعضها بمعنى من اجل كقوله انما نطعمكم لوجه الله وفي
بعضها بمعنى الرضى كقوله يريدون وجهه الا ابتغاء وجه
ربه الاعلى وليس المراد الجارحة جزما والله اعلم
قوله الله تعالى ولتصنع على عيني تقدم كذا وقع
في رواية المستملي والاصيلي بضم التاء وفتح العين المهملة بعدها
معجمة ثقيلة من الغدية ووقع في نسخة الصغاني بالدال
المهملة وليس بفتح اوله على حذف احدى التاءين فانه تفسيره
تصنع وقد تقدم في تفسير سورة طه قال ابن التين هذا
التفسير لقتادة ويقال صنعت الفرس اذا احسنت القيام
عليه قوله وقوله تعالى تجري باعيننا اي
اي بحفظنا وذكر فيه حديث بن عمر انس في ذكر الدجال
وقد تقدما مشروحين في كتاب الفتن وفيهما ان الله ليس
باعور وقوله هنا واشار بيده الى عينه كذا للاكثر عن
موسى ابن اسمعيل عن جويرية بدون الزيادة التي في اخره
اخرجه ابو يعلى والحسن ابن سفيان في مسند يهما عنه واخرجه
الاسماعيلي عنهما قال الراغب العين الجارحة ويقال للحافظ
الشيء الراعي له عين ومنه فلان بعيني اي احفظه ومنه
قوله تعالى واصنع الفلك باعيننا اي تحت نراك وتحفظك
ومثله تجري باعيننا وقوله ولتصنع على عيني اي تحفظ
قال وتستعار العين لمعان اخر كثيرة وقال ابن بطال
احتجب الجهمية بهذا الحديث وقالوا في لو واشار بيده
الى عينه دلالة على ان عينه كسائر اعضائه
وتعقب باستحالة الجسمية عليه لان الجسم حادث وهو
قديم فدل على ان المراد نفي النقص عنه انتهى وقد تقدم شيء
من هذا في باب قوله تعالى وكان الله سميعا بصيرا وقال
البيهقي منهم من قال العين صفة ذات كما تقدم في الوجه
ومنهم من قال المراد بالعين الرؤية تعالى هذا نقوله ولتصنع

على عيني اي لتكون بمراي مني وكذا قوله
واصبر لحكم ربك فانك باعيننا بمراي منا والكون للتعظيم
وماذا الى ترجيح الاول لانه مذهب السلف ديتا بديما وقع
في الحديث واشار بيده فان فيه ايما الى الرد على من يقول
معناها القدرة فخرج بذلك قول من قال انها صفة ذات
وقال ابن المنير وجه الاستدلال على اثبات العين لله من
حديث الدجال من قوله ان الله ليس باعور من جهة ان
العور عرفا عدم العين وضد العور ثبوت العين فلما نزعت
هذه النقيصة لزم ثبوت الكمال بضدها وهو وجود
العين وهو على سبيل التمثيل والتقريب للفهم لا على سبيل
الجارحة ولا هل الكلام في هذه الصفات كالعين والوجه
واليد ثلاثة اقوال احدها انها صفات ذات اثبتها
السمع ولا يهتدي اليها العقل والثاني ان العين كناية
عن صفة البصر واليد كناية عن صفة القدرة والوجه
كناية عن صفة الوجود والثالث امرارها على ما جاءت
مفوضا معناها الى الله تعالى وقال الشيخ شهاب الدين السهروردي
في كتاب العقيدة له اجمع الله في كتابه وثبت عن رسوله في

الاستوى والنزول والنفس واليد والعين

فلا يتصرف فيها بتشبيه ولا تقبل ادلا لا اخبار الله ورسوله
ما يخالف عقول ان يجوم حول ذلك الحمى قال الطيبي هذا هو المذهب
المعتمد وبه يقول السلف الصالح وقال غيره لم ينقل عن النبي صلى الله
عليه وسلم ولا عن احد من اصحابه من طريق صحيح التصريح بوجوب
تاويل شيء من ذلك ولا السبق من ذكره ومن المحال ان يامر الله نبيه
بتبليغ ما انزل اليه من ربه وينزل عليه اليوم اكملت لكم دينكم ثم
يترك هذا الباب فلا يبين ما يجوز نسبته اليه مما لا يجوز مع حضه
على التبليغ عنه بقوله ليبلغ الشاهد الغايب حتى نقلوا اقواله
وافعاله واحواله وصفاته وما فعل بعضهم نزل على انهم اتفقوا
على الايمان بها على الوجه الذي اراده الله منها ووجب تنزيهه
عن مشابهة المخلوقات بقوله تعالى ليس كمثله شيء فمن اوجب
خلاف ذلك بعقله فقد خالف سبيلهم وبالله التوفيق وقد
سئلت هل يجوز لقارىء هذا الحديث ان يصنع كما صنع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاجبت وبالله التوفيق الاذان حضر عنده
من يوافقه على معتقده وكان يعتقد تنزيه الله تعالى عن

صفات

صفات الحدث واراد الناسي بعضها

جاز والاولى به الترك خشية ان يدخل على من يراه شبهة
التشبيه تعالى الله عن ذلك ولم ار في كلام احد من الشراح ما
حمل هذا الحديث على معنى خطر لي فيه اثبات التنزيه وجسم
مادة التشبيه عنه وهو ان الاعادة الى عينه صلى الله عليه وسلم
انما هي بالنسبة الى عين الدجال فانها كانت صحيحة مثل هذه
ثم طرا عليها العور لزيادة كذبه في دعوى الالهية وهو انه
كان صحيح العين مثل هذه فطرا عليها النقص ولم يستطع ذلك
عن نفسه

قوله باب قول الله تعالى هو الخالق

الباري المصور كذا للاكثر والتلاوة هو الله الخالق الى اخره
وثبت كذلك في بعض النسخ من رواية كريمة قال الطيبي قيل
ان الالفاظ الثلاثة مترادفة وهو وهم فان الخالق من
الخلق واصله التقدير المستقيم ويطلق على الابداع وهو ايجاد
الشيء على غير مثال لقوله تعالى خلق السموات
والارض وعلى التكوين لقوله خلق الانسان من نطفة والباري
من البرء اصله خلوص الشيء عن غيره اما على سبيل التنفي
منه وعليه كقولهم برىء فلان من مرضه والمديون من دينه
ومنه استبراء الجارية واما على سبيل الانشاء ومنه برىء الله
النسمة وقيل الباري الخالق البري من التفاوت والتناقض
المخلوقين بالنظام والمصور مبدع صور المخترعات ومرتبها بحسب
مقتضى الحكمة فالله خالق كل شيء بمعنى انه موجده من اصل
ومن اصل ومن غير اصل وباركبه بحسب ما اقتضته الحكمة
من غير تفاوت ولا اختلال ومصورة في صورة يترتب عليها
خواصه ويتم بها كماله والثلاثة من صفات الفعل الا اذا اريد
بالخالق المقدر فيكون من صفات الذات لان مرجع التقدير الى
الارادة وعلى هذا فالتقدير بمعنى واحد
على الوجه المعتمد وربما قيل ثانيا المصور بالتنوين بمعنى ثالثا
انتهى وقال الخليمي الخالق بمعناه الموجده لما كان جعل
المبتدعات امتنانا وجعل لكل صنف منها قدرا والباري مثاه
الموجد لما كان اي معلوما والاشارة بقوله من قبل ان نبراها
قال ويحتمل ان المراد به قالب الاعيان لانه ابدع الماء والتراب
والنار والهواء من شيء ثم خلق منها الاجسام المختلفة والصور
معناه المهيء للاشياء على ما اراده من تشابه وتخالف وقال

الراغب ليس الخلق بمعنى الابداع الا الله
والى ذلك اشار بقوله تعالى افمن يخلق كمن لا يخلق واما الذى
يوجد بلا استحالة فقدر ونفع لغيره بتقديره سبحانه وتعالى
مثل قوله لعيسى واذ تخلق من الطين كهيئة الطير باذنى والخلق
فى حق غير الله يقع بمعنى التقدير بمعنى الكذب والبارى احض
بوصف الله تعالى والبرية الخلق قيل اصله الهمز فهو من براء وقيل
اصله البرى من تراب العود وقيل البرية من البرى بالفتح وهو
التراب والمصور معناه المبدى قال تعالى يصوركم فى الارحام كيف
يشاء والصورة فى الاصل ما يتميز به الشى عن غيره ومنه محسوس
كصورة الانسان والفرس ومنه معقول كالذى اختص به الانسان
من العقل والروية والى كل منهما الاشارة بقوله تعالى خلقناكم ثم
صورناكم وصوركم فاحسن صوركم وهو الذى يصوركم فى الارحام كيف
يشاء حدثنا اسحق قال ابن عيسى الحياني هو ابن منصور قلت
ويويد ذلك وان كان تدبيطن انه ابن راهويه لكونه روى
ايضا عن عفان انه ابن راهويه لا يقول الا اخبرنا وهنا
ثبت فى النسخ حدثنا فتايد انه ابن منصور وقد تقدم شرح
حديث ابى سعيد المذكور هنا فى العزل فى كتاب
النكاح مستوفى قوله وقال مجاهد عن نزعة هو ابن يجبى
وهو من رواية الاقران لان مجاهدا وهو ابن جبر المفسر المشهور
المكى فى صيغة نزعة قوله سالت ابا سعيد فقال قال النبى
صلى الله عليه وسلم كذا رفع هنا بخلاف المشهور عنه ووقع لغيرانى
ذر سمعت بدل سالت وقد وصله مسلم واصحاب السنن
الثلاثة من رواية سفيان ابن عيينة عن عبد الله بن ابى
نجيح عن مجاهد بلفظ ذكر العزل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ولم يفعل ذلك احدكم ولم يقل فلا تفعل ذلك ثم ذكر بقية
الحديث وهو القدر المذكور ومنه هنا قال ابن بطال الخالق فى
هذا الباب يراد به المبدع المنشى لاعيان المخلوقات ومعنى
لا يشاركه الله فيه احد قال ولم يزل الله مسميا نفسه
خالقا على معنى انه سيخلق لا استحالة
قوم الخلق وقال الكرمانى معنى قوله فى الحديث الاتى انه
مخلوقة اى مقدرة الخلق او معلومة الخلق عند الله
لا بد من ابرازها الى الوجود والله سبحانه وتعالى اعلم
بالصواب قوله باب قول الله تعالى لما خلقت

بيدى

بيدى قال ابن بطال فى هذه الاية اثبات يدين
لله وهما صفتان من صفات ذاته وليسا بجارحتين خلافا للمشبهة
من المشبهة وللجهمية من المعطلة ويكفى فى الرد على من زعم انهما بمعنى
القدرة انهم اجمعوا على ان لله قدرة فى قول المشبهة ولا قدرة له فى قول
النفاة لانهم يقولون انه قادر لذاته ويدل على ان اليدين ليستا
بمعنى القدرة ان فى قوله تعالى لابليس ما منعك ان تسجد اشارة
الى المعنى الذى اوجب السجود فلو كانت اليد بمعنى القدرة لم
يكن بين ادم وابليس فرق لتشاورهما فيما خلق كلا منهما به
ومعلى تقدير تسليم قال ابليس والى فضيلة لدى على وانا خلقتنى بقدرتك
كما خلقته بقدرتك فلما قال خلقتنى من نار وخلقته من طين
دل على اختصاص ادم بان الله خلقه بيديه قال ولا يجوز
ان يراد باليدين النعمتان لاستحالة خلق المخلوق لان النعم
مخلوقة ولا يلزم من كونهما صفتى ذات ان يكون خارجين
وقال ابن التين قوله وبيده الاخرى الميزان يرفع تاويل
اليد منا بالقدرة وكذا قوله فى حديث ابن عباس
مرفعه اول ما خلق الله القلم فاخذه بيمينه وكلتا يديه
يمين الحديث وقال ابن فورك قيل اليد بمعنى الذات وهذا
يستقيم فى مثل قوله تعالى مما عملت ايدينا بخلاف قوله لما
خلقت بيدى فانه سبق للرد على ابليس فلو حمل على الذات
لما انتفى البدد وقال غيره هذا ياتى مساق التمثيل لتقريب
الافهام لانه عهد لان من اعتنى بشى واهتم به باشره بيديه فيستفاد
من ذلك ان العناية بخلق ادم كانت اتم من العناية بخلق
غيره واليد فى اللغة تطلق بمعان كثيرة اجتمع لنا منها
خمسة وعشرون معنى ما بين حقيقة ومجاز الاول الجارحة
الحاكى **القوة** كخود اود فوا **الايد الثالث**
الملك ان الفضل بيد الله الرابع النعمة يد الله فوق ايديهم
ومنه قوله تعالى بيدى لك بالوفى الخامس الاستسلام والانقياد
قال الشاعر اطاع يدا بالقول فعل ذلول السادس القهر
قال كم نظلام الليل عندك من يد السابع الملك قال ان
الفضل بيد الله الثامن الزلف حتى يعطوا الجزية الثانى عشر
الجماعة الثالث عشر الطريق يقال اخذهم يد الساحل الرابع
عشر التفرق تفرقوا ايدى سبا الخامس عشر الحفظ السادس
عشر يد القوس اعلاها السابع عشر يد البيت

مقبضة الثامن عشر يد الرجاء عن القابض

التاسع عشر جناح الطاير العشرون المدة يقال لا انام يد الدهر الحادي والعشرون الابتداء يقال لفتيته اول ذات اعطاه عن ظهر يد الثاني والعشرون يد الثوب ما فضل منه الثالث والعشرون يد الشيء امامه الرابع والعشرون الطاعة الخامس والعشرون النقد يعني يدا بيد ثم ذكر في الباب اربعة احاديث الثالث منها اربعة طرق الرابع طرق الحديث الاول حديث انس في الشفاعة وقد تقدم شرحه مستوفى في اواخر كتاب الرقاق والغرض منه هنا قول اهل الموقف لادم خلقك الله بيده قوله نتا معاذ بن فضالة بفتح الفاء وتشديد الضاد المعجمة وحكى بعضهم ضم الفاء وهشام بتشديد هو الدستوائي وقوله عن انس تقدمت الاشارة في الرقاق الى ما وقع في بعض طرقه بلفظ حديث انس قوله يجمع المومنون يوم القيامة كذلك هكذا للجميع وظن اول هذه الكلمة لام والاشارة ليوم القيامة فيهتمون لذلك وفي رواية سعيد بن ابي عروبة عن قتادة يهتمون او يهمون لذلك بالشك وسياتي في باب وجوه يومئذ ناضرة من رواية هشام عن قتادة حتى يهمهم ذلك وقوله منا اشفع لنا الى ربك كذا للاكثر وهو المذكور في غير هذه الطريق ووقع لنا لابي ذر عن غير الكشميهني شفع بكسر الفاء الثقيلة للتكثير او للمبالغة وقوله لست هنا كذا للاكثر في الموضعين ولابي ذر عن الحرشي هناكم وقوله فيوذن لي في رواية ابي ذر عن الكشميهني ويوذن لي بالواو وقوله قل يسمع للاكثر بالمثناية ولابي ذر عن الحرشي والكشميهني بالفوقانية في الموضعين وقوله سل تعطه لابي ذر عن المستملي بغير الموضعين بلا ها الحديث

الثاني حديث ابي هريرة من طريق

ابي الزناد عن الاعرج قوله يد الله لقدم لي تفسير سورة هود في اول هذا الحديث من الزيادة اتفق عليك ووقعت هذه الزيادة ايضا في رواية همام لكن ساقها مسلم واقوى بها البخاري كما سياتي في باب يريدون ان يبدلوا كلام الله ووقع فيها يدل يد الله يمين الله ويتعذر حملها على من فر اليد هنا بالنعمة وابعد من فسرها بالخزائن وقال الخلق اليد على الخزائن لتضرفها فيما قوله ملاى بفتح الميم وسكون اللام

وهذه مع الفضل انث ملان ووقع

بلفظ ملان في رواية لمسلم وقيل هي غلط

وجهها بعضهم بارادة اليمين فانها تذكر وتونث وكذلك الكف لانها والمراد من قوله ملئ اوملان لا زمة وسواء في غاية الغنى وعذوه من الرزق ما لا نفاية له في علم المخلوق قوله لا يغيضها بالمعجمتين بفتح اوله اي لا ينقصها يقال غاض الماء يغيض اذا نقص قوله سحا بفتح الميملتين مثقل محمود اي دايمة الصب يقال سح بفتح اوله مثقل يسح بكسر السين في المضارع ويجوز ضمها وضبط في مسلم سحا بلفظ المصدر قوله الليل والنهار بالنصب على الظرف اي فيهما ويجوز الرفع ووقع في رواية مسلم سح الليل والنهار بالاضافة وبفتح الحا ويجوز ضمها قوله ارايتم ما انفق تنبيه على وضوح ذلك لمن له بصيرة قوله منذ خلق الله السموات والارض سقط لفظ الجلالة لغير ابي ذر وهو رواية همام قوله فانه لم يغض اي لم ينقص ووقع في رواية همام لم ينقص ما في يمينه قال الطيبي يجوز ان يكون

ارايتم استبنا فيه معنى الترقي كانه

لما قيل ما على اوهم جواز النقصان فقيل لا يغيضها شيء وقد يمتلي الشيء ولا يفيض فقيل سحا اشارة الى الفيض وفرقه مما يدل على الاستمرار من ذكر الليل والنهار ثم مما يدل على ان ذلك ظاهر غير خاف على ذي بصر وبصيرة بعد ان اشتمل من ذكر الليل والنهار بقوله ارايتم على نازل الدة لانه خطاب عام عظيم والهمزة فيه للتقرير قال وهذا الكلام اذا اخذته بجملته من غير نظر الى مفرداته بان زيادة الفيض وكمال السعة والنهاية في الجود والبسط والعطا وقال العرش على الماء سقط لفظ قال من رواية همام ومناسبة ذكر العرش هنا

ان السابح يستنطلق من قوله خلق السموات

والارض ما كان قبل ذلك فذكر ما يدل على ان عرشه قبل خلق السموات والارض كان على الماء كما وقع في حديث عمران بن حصين الماضي في بدء الخلق بلفظ كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق السموات والارض قوله وبيده الاخرى الميزان يخفض ويرفع اي يخفض الميزان ويرفعها قال الخطابي الميزان مثل والمراد القسمة بين الخلق واليه الاشارة بقوله يخفض ويرفع وقال الداودي معنى الميزان ان الله قدر الاشياء ودفنها وحدودها فلا يملك احد نفعا ولا ضرا الا منه وبه ووقع في رواية

بما مر ويرده الاخر في القبض والقبض الاول

بقاف وتحتانية والثانية بفاء وموحدة كذا للبخاري بالشك ولمسلم بالقاف والموحدة بلا شك وعن بعض رواته عكس ذلك حكاه عياض بالقاف والتحتانية والاول اشهر قال عياض المراد بالقبض نبض الارواح بالموت وبالقبض الاحسان بالعطاء وقد يكون بمعنى الموت يقال فاضت نفسه اذا مات ويقال بالضاد وبالظاء انتهى والاولى ان يفسر بمعنى الميزان ليوافق رواية الاعرج التي في هذا الباب قال الذي يوزن بالميزان يخفض ويرفع كذلك ما يقبض ويحتمل ان يكون المراد بالقبض المنع لان الاعطاء قد ذكر في قوله تبارك سحاء الليل والنهار فيكون مثل قوله تعالى والله يقبض ويبسط ووقع في حديث النواس بن سمعان عند مسلم وسيأتي التنبيه عليه في اواخر الباب الميزان بيد الرحمن يرفع اقواما ويضع اخرين وفي حديث ابي موسى عند مسلم وابن حبان ان الله لا ينام ولا ينبغي ان ينام يخفض القسط ويرفعه

وظاهره ان المراد بالقسط الميزان وهو محتمل لان

الضمير المستتر في قوله يخفض ويرفع للميزان كما بدات الكلام به قال المازري ذكر القبض والبسط وان كانت القدرة واحدة لتفهم العباد ما قد يفعلها المختلفات واشار بقوله بيده اليمنى الى ان عادة المخاطبين تعاطي الاشياء باليدين معا فعبر عن قدرته على التصرف بذكر اليدين لتفهم المعنى المراد بما اعتادوه وتعقب بان لفظ البسط لم يقع في الحديث واجيب بانه فهم من نقابله كما تقدم والله اعلم الحديث الثالث حديث ابن عمر قوله مقدم ابن محمد تقدم ذكره وذكر عمه في تفسير النور قوله ان الله يقبض يوم القيامة الارض في حديث ابي هريرة الماضي في باب قوله ملك الناس يقبض الله الارض ويطوي

السموات يوم القيامة ثم ياخذهن بيده

واليمنى ويطوي الارضين ثم ياخذهن بشماله وعند ابي داود بدل قوله بشماله بيده الاخرى وزاد في رواية بن وهب عن اسامة ابن زيد عن نافع وابي حازم عن ابن عمر فيجعلها في كفه ثم يرمي بهما يرمي الغلام بالكرة قوله ويقول انا الملك زاد في رواية عمر بن حمزة ابن الجبارون اين المتكبرون قوله رواه سعيد عن مالك يعني عن نافع وصله الدارقطني في

غرايب مالك وابو القاسم اللالكائي في

السنة من طريق ابي بكر الشافعي عن محمد ابن

ابن خالد الاجري عن سعيد وهو ابن داود بن ابي زنبر بفتح الزاي وسكون النون بعدها موحدة مفتوحة ثم راء ساكنة ومؤدبين سكن بغداد وحدث بالري وكنيته ابو عثمان ومالله في البخاري الا هذا الموضع وقد حدث عنه في كتاب الادب المفرد وتكلم فيه جماعة ذكر في روايته ان نافعا حدثه ان عبد الله بن عمر اخبره وقد روي عن مالك من اسمه سعيد ايضا سعيد بن كثير بن عفير وهو من شيوخ البخاري لكن لم يخرج هذا الحديث من روايته وصرح المزي وجماعة بان الذي علق له البخاري هنا هو الزبيري وقال عمر بن حمزة يعني ابن عبد الله ابن عمر الذي تقدم ذكره في الاستسقاء وشيخه سالم هو ابن عبد الله بن عمر ثم عمر المذكور وحديثه هذا وصله مسلم وابو داود وغيرهما من رواية ابي اسامة عنه قال البيهقي تفرد بذكر الثمال فيه عمر بن حمزة وقد رواه عن ابن عمر ايضا نافع وعبيد الله بن مقسم بدونها رواه ابو هريرة وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم كذلك وثبت عند مسلم من حديث عبد الله بن عمرو رفعه المقسطون يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه

يمين وكذا في حديث ابي هريرة قال

ادم الخبوث عن ربي وكلتا يدي ربي يمين وساق من طريق ابي يحيى القتات بفتح القاف وتشديد المثناة وبعد الالف مثناة ايضا عن مجاهد في تفسير قوله تعالى والسموات مطويات بيمينه فان وكلتا يديه يمين وفي حديث ابن عباس رفعه اول ما خلق الله القلم فاخذه بيمينه وكلتا يديه يمين وقال القرطبي في المفهم كذا جاءت هذه الرواية باطلاق لفظ الشمال على يد الله تعالى على المقابلة للمتعارفة في حقنا وفي اكثر الروايات وقع التحوز عن اطلاقها على الله حتى قال وكلتا يديه يمين ليلا يتوهم نقص في صفته سبحانه وتعالى لان الشمال في حقنا اضعف من اليمين قال البيهقي ذهب بعض اهل النظر الى ان ايا من صفة ليت جارحة وكل موضع جاء ذكرها في الكتاب او السنة الصحيحة فالمراد تعلقها بالكاين المذكور معها كالعلم والاخذ والقبض والبسط والقبول والسخط والانتقام وغير ذلك تعلق الصفة بمقتضاها من غير مماسة وليس شيء من ذلك تشبيه بحال وذهب اخرون الى تاويل ذلك بما يليق به انتهى وسياتي كلام الخطابي في ذلك

في باب قوله تعرج الملائكة والروح اليه

وقال ابو اليمان انبا شعيب الى آخره تقدم الكلام عليه في باب قوله تعالى ملك الناس الحديث الرابع سفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر وسليمان هو الاعمش وابراهيم هو النخعي وعبيده بفتح اوله هو ابن عمرو وتقدم تابع سفيان الثوري عن منصور على قوله عبيده بشيبان بن عبد الرحمن عن منصور كما مضى عن الاعمش في قوله عبيدة حفص بن غياث المذكور في الباب وجرير وابو معاوية وعيسى بن يونس عند مسلم ومحمد ابن فضيل عند الاسماعيلي قالوا كلهم عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة بدل عبيده ونصر الشيخين يقتضي انه عند الاعمش على الوجهين واما ابن خزيمة فقال هو في رواية الاعمش عن ابراهيم عن علقمة وفي رواية منصور عن ابراهيم عن عبيدة وهما صحيحان قال يحيى هو ابن سعيد القطان راوي الثوري وزاد فيه فضيل بن عياض هو موصول وهم من قال انه معلق وقد وصله مسلم عن محمد بن يونس عن فضيل ان يهود يا جاني في رواية علقمة جاء رجل من اهل الكتاب وفي رواية فضيل ابن عياض عند مسلم جاء حبر بمهملة وموحدة زاد شيبان في روايته من الاحبار

فقال يا محمد في رواية علقمة **يا ابا القاسم**

وجمع بينهما في رواية فضيل **ان الله يمسك** في رواية فضيل يوم القيمة وفي رواية شيبان يجعل بدل يمسك وزاد فضيل يوم القيمة وفي رواية ابي معويه عند الاسماعيلي ابلغك يا ابا القاسم ان الله يحمل الخلائق والشجر على اصبع زاد في رواية علقمة والثرى وفي شيبان الماء والثرى وفي رواية فضيل ابن عياض الجبال والشجر على اصبع والماء والثرى على اصبع والخلائق اي من لم يتقدم له ذكر ووقع في رواية فضيل وشيبان وسائر الخلق وزاد ابن خزيمة عن محمد ابن خلاد عن يحيى بن سعيد القطان عن الاعمش فذكر الحديث قال يحمل عدها على يحيى باصبعه وكذا اخرجه احمد ابن حنبل في كتاب السنة عن يحيى بن سعيد فقال وجعل يحيى يشير باصبعه يضع اصبعا على اصبع حتى ابى على اخرها ورواه ابو بكر الخلال في كتاب السنة عن ابي بكر المروذي عن احمد وقال رايت ابا عبد الله يشير باصبع اصبع ووقع في حديث ابن عباس عند الترمذي **فجزء يهودي** بالنبي صلى الله عليه

عليه وسلم فقال يا يهودي حدثنا فقال

كيف يقول يا ابا القاسم اذا وضع الله السموات على ذه والارضين على ذه والماء على ذه والجبال على ذه وسائر الخلق واشار ابو جعفر يعني احد رواة بحديثه اولا ثم بالغ حتى بلغ الابهام قال الترمذي حسن غريب صحيح ورفع في مرسل مسروق عند الهروي موقوفا نحو هذه الزيادة **ثم يقول** انا الملك كررها علقمة في روايته وزاد فضيل في روايته قبلها ثم يهز من **فضحك** رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية علقمة فرايت النبي صلى الله عليه وسلم ضحك وشذ في رواية جرير فقط **ولقد رايت** حتى بدت نواجذه جمع ناجذ بنون وجيم مكسورة ثم ذال معجمة وهو ما يظهر عند الضحك من الاسنان وقيل هي الانياب وقيل الاضراس وقيل الداخل من الاضراس الى فم افضى الحلق زاد شيبان بن عبد الرحمن **تصديقا** لقول الحبر **وفي رواية فضل المذكورة سابقا تعجبا وتصديقا**

له وعند مسلم تعجبا مما قال الحبر وتصديقا له وفي رواية جرير عنده وتصديقا له بزيادة واو واخرجه ابن خزيمة من رواية اسرائيل عن منصور حتى بدت نواجذه فتصديقا **لقوله** قال ابن بطال لا يحمل ذكر الاصبع على الجارحة بل يحمل على انه صفة من صفات الذات لا تكيف ولا تحدد وهذا ينسب للاشعري وعن ابن فورك يجوز ان يكون الاصبع خلقا يخلقه الله فيحمله ما لا يحمل الاصبع ويحتمل ان يراد به القدرة والسلطان كقول القايل بالفلان الايادي البيضاء اذا اراد الاخبار عن قدرته عليه وايد ابن التين اول بانه قال على اصبع ولم يقل على اصبعه قال ابن بطال وحاصله الخبر انه ذكر المخلوقات واخبر عن قدرة الله على جميعها فضحك

النبي صلى الله عليه وسلم تصديقا له وتعجبا

من كون الله يستعظم ذلك في قدرة الله تعالى وان ذلك ليس في جنب ما يقدر عليه بعظيم ولذلك قرأ قوله وما قدروا الله حق قدره الاية اي ليس قدره في القدرة على ما خلق على الحد الذي ينتهي اليه الوهم ويحيط به الحصر لانه تعالى يقدر على امساك مخلوقاته على غير شيء كما يمسكها اليوم قال تعالى ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد وقال رفع السموات بغير عمد ترونها وقال الخطابي لم يقع ذكر الاصبع في القرآن ولا في حديث مقطوع به وقد نقرر ان اليد ليست جارحة

حتى يبدو من نواجذها ثبوت الاصابع لله

توقيف اطلاقه الشارع فلا يكيف ولا يشبه

ولعل ذكر الاصابع من تخليط اليهود فان اليهود مشبهة وربما يروونه من التوراة الفاظ يدخل في باب التشبيه ولا تدخل في مذاهب المسلمين واما ضحكه صلى الله عليه وسلم من قول الحبر تعجبا او رضى والانكار واما قول الراوي تصديقا له فظن هنه وحسبان وقد جا الحديث من عدة طرق ليس فيها هذه الزيادة وعلى تقدير صحتها تقدير بعيد لدلالة الوجه على الجزء والجسم وتعرفه وتكون الامر بخلاف ذلك فقد يكون ذلك لحفوظا فهو محمول على تاويل قوله تعالى والسموات مطويات بيمينه اي قدرته على طيها وسهولة الامر عليه في جميعا بمنزلة من جمع شيا في كفه واستقل بحمله من غير ان يجمع كفه عليه بل تقله ببعض اصابعه وقد جرى في امثالهم فلان يقل كذا باصبعه ويحمله يختصره انتهى ملخصا وقد تعقب بعضهم انكار ورود اصبع لورودها في عدة احاديث كالحديث الذي اخرجه مسلم ان قلب ابن آدم بين اصبعين من اصابع الرحمن ولا يرد عليه لانه انما نفى القطع وقال القرطبي في المفهم قوله ان الله يمسك الى اخر الحديث هذا كله قول اليهودي

ويهم يعتقدون الجسم وان الله سبحانه

ذو جوارح كما يعتقده غلاة المشبهة من هذه الامة وضحك النبي صلى الله عليه وسلم انما هو للتعجب من جهل اليهودي ولهذا نزل تعجبه ذلك وما قدروا الله حق قدره اي ما عرفوه حق معرفته ولا عظموه حق تعظيمه فهذه الرواية هي الصحيحة المحققة واما من زاد وتصديقا له فليست بشي فانما هي من قول الراوي وهي باطلة لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصدق المحال وهذه الاوصاف في حق الله تعالى محال اذ لو كان ذا يد واصابع وجوارح لكان كواحد منا فكان يجب له من الافتقار والحدوث والنقص والعجز ما يجب لنا ولو كان كذلك لاستحال ان يكون الها اذ لو جاز ذلك الالهية لمن هذه صفته لصحت لعبد الرحمن ولعبد المطلب فالمقتضي لهذه كذب نقول اليهود كذب ومحال ولذلك انزل الله في الرد عليهم وما قدروا الله حق قدره وانما تعجب النبي صلى الله عليه وسلم من جهله وظن الراوي ان ذلك التعجب تصديق وليس كذلك فان قيل قد صح حديث ان قلوب بني آدم بين اصبعين من اصابع الرحمن فالجواب انه اذا جاء كما تاول هذا في كلام الصادق فاولناه او توقفنا فيه

ان يتبين وجهه مع القطع باستحالة

ظاهرة لضرورة صدق من دلت المعجزة

على صدقه واما اذا جا على لسان من يجوز عليه الكذب بل على لسان من اخبر الصادق عن نوعه بالكذب والتحريف كذبناه وتبعناه ثم لو سلمنا ان النبي صلى الله عليه وسلم صرح بتصديقه لم يكن ذلك تصديقا في المعنى بل في اللفظ الذي نقله من كتابه عن نبيه ونقطع بان ظاهره غير مراد انتهى ملخصا وهذا الذي ذكره انه اخيرا اولى مما ابتدا به لما فيه من الطعن على نقلة الرواة ورد الاخبار الثابتة ولو كان الامر على خلاف ما فهمه الراوي بالظن للزم منه تقرير النبي صلى الله عليه وسلم على الباطل وسكوته عن الانكار وحاشى لله من ذلك وقد استدل انكارين خزيمة على من ادعى ان الضحك المذكور كان على سبيل الانكار فقال بعد ان اورد هذا الحديث في كتاب التوحيد من صحيحه

بطريقه فذا جل انه تعالى نبيه صلى الله

عليه وسلم عن ان يوصف ربه بخبر ثبت بما ليس هو من صفاته ينجعل بدل الانكار والغضب على الواصف ضحكا بل لا يصف النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الوصف من يومن بنبوته وقد وقع في الحديث الماضي في الرقاق عن ابي سعيد رفعه تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة يكفاها الجبار بيده كما يكفا احدكم خبزته الحديث وفيه ان يهوديا ادخل اصبعه في منخره فضحك ذلك ننتظر النبي صلى الله عليه وسلم الى اصحابه ثم ضحك قول النبي صلى الله عليه وسلم

قوله باب

لا شخص اغير من الله كذا لهم ووقع عند ابن بطال بلفظ احد بدل شخص وكانه من تغيير عبد الملك بن مروان بن عمير والغيرة شرح الغيور المذكور هناك وتقدم الكلام على غيره الله في شرح حديث ابن مسعود وان الكلام عليه تقدم في شرح حديث اسما بنت ابي بكر في كتاب الكسوف قال ابن دقيق العيد المنزهون لله اما ساكت عن التاويل واما مؤول واما مثبت بمعنى المراد بالغيرة المنع من الشي والحماية وهما من لوازم الغيرة فاطلقت على سبيل المجاز كالملازمة

وغيرها من الاوجه الشائعة في لسان

العرب قوله لا احد احب اليه العذر من الله من اجل ذلك بعث المنذرين والمبشرين يعني الرسل وقد وقع في رواية مسلم بعث المرسلين مبشرين ومنذرين وهي اوضح ودلت من حديث

ابن مسعود ولذلك انزل الكتب والرسل
اي وارسل الرسل قال ابن بطال هو من قوله تعالى وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيات فالعذر في هذا الحديث التوبة والانابة كذا قال وقال عياض المعنى بعث الرسلين للاعذار والانذار لخلقه قبل اخذهم بالعقوبة وهو كقوله تعالى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وحكى القرطبي في المفهم عن بعض اهل المعاني قال انما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا احد احب اليه العذر من الله عقب قوله لا احد اغير من الله بينها لسعة من عباده على ان الصواب خلاف ما ذهب اليه وزاد غالبه عن الاقدام على قتل من يجوه مع امرانه فكانه قال اذا كان الله مع كونه انشد غيرة منك يحب الاعذار ولا يواخذ الا بعد الحجة فكيف تقدم انت على القتل في تلك الحالة قوله ولا احد احب اليه يجوز في احب الرفع على والنصب كما تقدم في الحدود قوله المدحة من الله بكسر الميم مع الهاء التانيث وبفتحها مع حذفها والمدح الثنا بذكر اوصاف الكمال والافضال قاله القرطبي قوله ومن اجل ذلك وعد الله الجنة كذا بنية بحذف احد المفعولين للعلم به والمراد به من اطاعة وفي رواية مسلم وعد الجنة باضمار الفاعل وهو الله قال ابن بطال ارادته المدح من عباده بطاعته وتنزيهه عما لا يليق به والثناء عليه بفعله ليجازيهم على ذلك وقال القرطبي ذكر المدح مقرونا بالغيرة والعذر ينبهنا لسعة على ان لا يعمل بمقتضى غيرته ولا يعجل بل يتاني ويترفق ويثبت حتى يحصل على وجه الصواب فينال الكمال الثناء والمدح والثواب لاشاره الحق ومع نفسه ٣
وغلبتها عند هيجانها وهو نحو قوله الشديد من يملك نفسه عند الغضب وهو حديث صحيح متفق عليه وقال عياض معنى قوله وعد الجنة انه لما وعد فيها ورغب فيها كثر السوال له والطلب اليه والثناء عليه قال ولا يجوز بهذا على جواز استجلاب الانسان الثناء على نفسه فانه ممنوع ومنهي عنه بخلاف حمده لربه اذ لم يجد من ذلك بدا فانه لا يلزم بذلك فالله سبحانه وتعالى مستحق للمدح بكماله والنقص للعبد لازم مستحق

المدح من جهة ما لكن المدح يفسد قلبه
ويغطيه في نفسه حتى يحتقر غيره ولهذا جاء الحث في وجوه المداحين التراب وهو حديث صحيح اخرجه قوله وقال عبيد الله بن عمر هو العمري الاسدي عن عبد الملك هو ابن عمير قوله لا شخص اغير من الله يعني ان عبيد الله بن عمر روى الحديث المذكور عن عبد الملك بالسند المذكور او لا فقال لا شخص بدل قوله لا احد وقد وصله الوارمي عن زكريا بن عدي عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك ابن عمير عن وراد مولى المغيرة قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان سعد بن عبادة يقول لو رايت بطوله وساقه ابو عوانه بيعقوب الاسفرايني في صحيحه عن محمد بن عيسى العطار عن زكريا بهذا وقال في المواضع الثلاثة عن محمد بن عيسى العطار عن زكريا بهذا لا شخص قال الاسماعيلي بعد ان اخرجه من طريق عبيد الله
ابن عمر القواريري وابي كامل فضيل بن
حسين الجحدري ومحمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثلاثتهم عن ابي عوانه الوضاح البصري بالسند الذي اخرجه به البخاري لكن قال في المواضع الثلاثة لا شخص بدل لا احد ثم ساقه من طريق زايدة بن قدامة عن عبد الملك كذلك فكان هذه اللفظة لم يقع في رواية البخاري في حديث ابي عوانه عن عبد الملك فكذلك عائمها عن عبيد الله بن عمر وقد اخرجه مسلم عن القواريري وابي كامل كذلك ومن طريق زايدة ايضا اجمعت الامة على ان الله تعالى لا يجوز ان يوصف بانه شخص لان التوقيف لم يرد به وقد منعت منه المجسمة مع قولهم بانه جسم لا كالاجسام كذا قال والمنقول عنهم خلاف ما قال وقال الاسماعيلي ليس في قوله لا شخص اعتراف من الله باثبات الله اثبات الله شخص بل هو كما جاء ما خلق الله اعظم من اية الكرسي
فانه ليس فيها اثبات اية الكرسي لمخلوقه
بل المراد انها اعظم من المخلوقات وهو كما يقول من يصف امراة كاملة الفضل حسنة الخلق ما في الناس رجل يشبهها يريد تفضيلها على الرجال لا انها رجل وقال ابن بطال اختلفت الفاظ هذا الحديث فلم يختلف في حديث ابن مسعود الله بلفظ لا احد نظير ان لفظ شخص جاء وضع احد فكانه من تصرف الراوي ثم قال على انه من باب المستثنى من غير جنسه لقوله تعالى وما لهم به من

علم ان يتبعون الا الظن وليس الظن

من نوع العلم قلت وهذا هو المعتمد وقد قرره ابن فورك ومنه اخذه ابن بطال فقال بعد ما تقدم من التمثيل بقوله ان يتبعون الا الظن فانه لتقدير ان الاشخاص الموصوفة بالغيرة لا تبلغ غيرتها وان تناهت غيرة الله تعالى وان لم يكن شخصا بوجه واما الخطابي فبنا على ان هذا التركيب يقتضي اثبات هذا الوصف لله تعالى فبالغ في الانكار وتخطيه الراوي فقال اطلاق الشخص في صفات الله تعالى غير جائز لان الشخص لا يكون الا جسما وهو لغا تحقيق ان لا تكون هذه اللفظة صحيحة وان تكون تصحيفا من الراوي ودليل ذلك ان ابا عوانة رواه في هذا الخبر عن عبد الملك فلم يذكرها ورفع في حديث ابي هريرة واسما بنت ابي بكر بلفظ شيء والشيء والشخص في الوزن سواء فمن لم ينعم في الاستماع لم يأمن الوهم

وليس كل الرواة يراعي لفظ الحديث حتى

لا ينقد اه بل كثير منهم يحدث بالمعنى وليس كلهم فيهما بل في كلام بعضهم جفاء تنزه فعله لفظ شخص جرى على هذا السبيل ان لم يكن غلطا من قبيل التصحيف بغين اسمعي قال ثم ان عبيد الله بن عمرو القرشي عن عبد الملك فلم يتابع عليه واعتذره الغساني في هذه الوجوه وقد تلقى هذا عن الخطابي ابو بكر بن فورك فقال لفظ الشخص غير ثابت من طريق السند فان صح فيبانه في الحديث الآخر هو قوله لا احد اغير استعمل الراوي لفظ الشخص موضع احد ثم ذكر نحو ما تقدم عن ابن بطال ومنه اخذ ابن فورك وانما منعنا من اطلاق لفظ الشخص امورا احدها ان اللفظ لم يثبت من طريق السمع والثاني الاجماع على المنع منه والثالث ان معناه الجسم المؤلف المركب ثم قال ومعاني

الغيرة الزجر والتحريم فالمعنى ان سعدا

لم يزجر عن المحارم وانا اشد زجرا منه والله ازجر من الجميع انتهى وطعن الخطابي ومن تبعه في السند مبني على تفرد عبيد الله بن عمرو به وليس كذلك كما تقدم وكلامه ظاهر في انه لم يراجع صحيح مسلم ولا غيره من الكتب التي وقع فيها هذا اللفظ من غير رواية عبيد الله بن عمر ورد

الروايات الصحيحة والطعن في ائمة

الحديث

الحديث الصابطين مع امكان

توجيه ما ورد وامن الامور التي اقدم عليها كثير من غير اهل الحديث وهو يقتضي قصور فهم من تعاطى ذلك منهم ومن ثم قال الكرماني لا حاجة لتخطئة الرواة الثقات بل لحكم سائر المتشابهات اما التفويض واما التاويل وقال العياض بعد ان ذكر معنى قوله ولا احد احب اليه العذر من الله انه الاعذار والانذار قبل اخذهم بالعقوبة وعلى هذا لا يكون في ذكر الشخص ما يشكل كذا قال ولم يتجه اخذ نفي الاشكال مما ذكر ثم قال ويجوز ان يكون لفظ الشخص وقع تجوزا عن شيء او احد كما يجوز اطلاق الشخص على غير الله تعالى وقد يكون المراد بالشخص المرتفع لان الشخص هو ما ظهر وشخص وان ترفع فيكون المعنى لا مرتفع ارفع من الله كقوله لا متعالي اعلا من الله قال ويحتمل ان يكون المعنى لا مرتفع ارفع من الله كقوله لا متعالي اعلا من الله قال ويحتمل ان يكون المعنى لا ينبغي لشخص ان يكون اغير من الله تعالى وهو مع ذلك لم يجعل ذلك عذرا في بقاء عبده على ارتكابه ما نهاه عنه بل حذره

وانذره واعذر الله واهله فيتنبغي

ان يتادب بادابه ويقف عند امره ونهيه وهذا تظهر مناسبة تعقيبه بقوله ولا احد احب اليه العذر من الله وقال القرطبي اصل وضع الشخص يعني في اللغة جرم الانسان وجسمه يقال شخص فلان وشخصانه واستعمل في كل شيء ظاهر يقال شخص الشيء اذا ظهر وهذا المعنى محال على الله تعالى فوجب تاويله فتقول معناه لا يرتفع وتقول لا شيء هو اشبه من الاول واوضح منه لا موجود او لا احد وهو احسنها وقد ثبت في الرواية الاخرى وكان لفظ الشخص اطلق بالغة في تثبيت ايمان من يتعذر عليه فهم موجود لا يشبه شيئا من الموجودات بما يقتضي به ذلك الى النفي والتعطيل وهو نحو قوله صلى الله عليه وسلم للجارية اين الله قالت في السما فحكم بايمانها بمجانبتها ان يقع في تعطيل لمعبود فهمها عما ينبغي له من تنزيهه مما يقتضي التشبيه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا فتنبه لم يفصح المصنف باطلاق الشخص على الله بل اورد ذلك على طريق الاحتمال وقد جزم في الذي بعده بتسميته شيئا لظهور ذلك فيما ذكره من الايتين

قوله باب **بالشيء: قل أي شيء أكبر**
شهادة قل الله شهيد بيني وبينكم وهو القرآن وأوحي إلي هذا القرآن
لفظ باب لغير أبي ذر والنسفي وسقطت الترجمة من
رواية النسفي وذكر قوله قل أي شيء أكبر شهادة وحديث سهل
ابن سعد تقدم أول العلم وتقدم تفسير استوى على
العرش ومضى عند الآية الثانية وذكر هنا قل أي شيء أكبر شهادة سمى الله
نفسه شيئا لقول الله والأول أولى وتوجيهه أكثر حتى أن لفظ أي
إذا جاءت استفهامية اقتضى الظاهر أن يكون سمي باسم ما
أضيفت إليه تعالى هذا يقتضي أن يسمي الله شيئا ويكون الجلالة
خبر مبتدأ محذوف أي ذلك الشيء تعالى ويجوز أن يكون مبتدأ
محذوف الخبر والتقدير الله أكبر شهادة والله أعلم قوله
وسمى النبي صلى الله عليه وسلم القرآن شيئا وهو صفة من
صفات الله يشير إلى الحديث الذي أورده من حديث سهل
ابن سعد وبينه أعم من القرآن شيء وهو مختصر من حديث
طويل في صفة الواهبة تقدم بطوله
مشروحا في كتاب النكاح وتوجيهه أن بعض القرآن قرآن
وقد سماه شيئا قوله وقال كل شيء هالك إلا وجهه
الاستدلال بهذه الآية للمطلوب يبنى على أن الاستثنا
منقطع فإنه يقتضي أنه داخل المستثنى في المستثنى منه
وهو الراجح وعلى أن لفظ شيء يطلق على الله تعالى وهو الراجح
أيضا والمراد بالوجه الذات وتوجيهه أنه عبر عن الجملة بأشهر
ما فيها ويحتمل أن يراد بالوجه ما يعمل لأجل الله وابتغاء وجهه
أن الاستثنا منقطع والتقدير لكن هو سبحانه لا يهلك والشيء
يبادي الوجود لغة وعرفا وأما قولهم فلان ليس بشيء فهو على
طريق المبالغة في الذم فلذلك وصفه بصفة الهدوم وأشار
ابن بطال إلى البخاري انتزع هذه الترجمة
من كلام عبد العزيز بن يحيى المكي فإنه قال في كتاب
الحيرة سمى الله نفسه شيئا لأن وجوده ونفيا للعدم عنه
وكذا أجرى في كتابه على كلامهم ما أجراه على نفسه ولم يجعل
لفظ شيء من أسمائه بل دال على نفسه أنه شيء تكذيبا للدهرية
ومنكري الإلهية من الأمم وسبق في علمه أن سيكون من يلحد في
أسمائه ويلبس على خلقه ويدخل كلامه في الأشيا المخلوقة فقال
ليس كمثله شيء فأخرج نفسه وكلامه
من الأشيا

من الأشيا المخلوقة ثم وصف كلامه بما
وصف به نفسه فقال وما قدروا الله حق قدره إذ قالوا ما أنزل
الله على بشر من شيء وقال تعالى أو قال أوحي إلي ولم يوح إليه شيء
فدل على كلامه بما دل على نفسه ليعلم أن كلامه صفة من صفات
ذاته فكل صفة تسمى شيئا بمعنى أنها موجودة وحكى بن بطال أيضا
أن في هذه الآيات والآثار ردا على من زعم أنه لا يجوز أن يطلق على
الله شيء كما صرح به عبد الله النابغي المتكلم وعنه ورد على
من زعم أن المعدوم شيء وقد اطبق العقلا على أن لفظ شيء يقتضي
إثبات موجود على أن لفظ الشيء يقتضي نفي الوجود إلا ما تقدم
من اطلاقهم ليس بشيء في الذم فإنه بطريق المجاز قوله
باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم كذا
ذكر قطعتين من آيتين وتلطف في ذكر الثانية عقب الأولى
لرد من قوله في الحديث كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه
على الماء ان العرش لم ينزل مع الله تعالى وهو
مذهب باطل وكذا قول من زعم من العقلا سبقة أن العرش هو
الخالق الصانع وربما تمسك بعضهم بما أخرجه أبو إسحق الهروي
بالمد والتشديد عن مجاهد عن ابن عباس قال أن الله كان
على عرشه قبل أن يخلق شيئا فأول ما خلق الله القلم وهذه
الأولية محمولة على خلق السموات والأرض وما بينهما فقد
أخرج عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة في قوله
تعالى وكان عرشه على الماء قال هذا يدل على خلقه قبل أن يخلق
السما وعرشه من ياقوتة حمرا ذارد المصنف بقوله رب
العرش العظيم اشارة إلى أن العرش مربوب وكل مربوب مخلوق
وختم الباب بالحديث الذي فيه فأما
أنا يعني أخذ بقائمة من قوائم العرش فإن في إثبات القوائم
للعرش فإن في إثبات القوائم للعرش دلالة على أنه جسم مركب
له أبعاض وأجزاء والجسم المؤلف محدث مخلوق وقال البيهقي
في الأسما والصفات إثبات قائمة أو يدل هذا الخبر على أن العرش
هو السرير وأنه جسم خلقه الله وأمر ملائكته بحمله وتعظيمه
تعظيمهم والطواف به كما خلق في الأرض بيتا وأمر بني آدم
بالطواف به واستقبالهم في الصلاة وفي الآيات أي التي ذكرها
والأحاديث والآثار دلالة على صحة ما ذهبوا إليه وقال أبو

العالية استوى الى السما ارتفع نسوى
خلق في رواية الكشميهني نسوا من خلقهن وسوا الموافق للمنقول
عن ابي العالية لكن بلفظ فقضا من كما اخرجه الطبري من طريق
ابي جعفر الرازي عنه في قوله تعالى ثم استوى الى السما قال
ارتفع في قوله فقضاهن خلقهن وهذا هو المعتمد والذي
ونع نسوا من تغيير وقع لفظ سوى ايضا في سورة النازعات
في قوله تعالى رفع سمكها فسواها وليس المراد هنا وقد تقدم
مع تفسير سورة فصلت في حديث ابن عباس الذي اجاب
به عن الاسئلة التي قال اليهود انها اختلفت عليهم في القرآن
قال فيها ان الله خلق الارض قبل خلق السما ثم استوى الى السماء
فسواهن سبع سموات ثم دحى الارض ثم ان بين تفسير سوى
بخلق نظرا لان في النشوية فذا زايدا على الخلق كما في قوله
تعالى الذي خلق فسوى وقال مجاهد استوى علا على

العرش وصله الفريابي عن ورقاء عن ابي

نجيح عنه قال ابن بطال اختلف الناس في الاستوا المذكور هنا
فقالت المعتزلة معناه الاستيلا بالقهر والغلبة واحتجوا بقول
الشاعر قد استوى بشر على العراق من غير سيف ودم مهراق
من غير سيف وقالت المشبهة معناه الاستقرار وقال بعض اهل
السنة معناه ارتفع وبعضهم معناه علا وبعضهم معناه الملك
الملك والقدرة ومنه استوى له المملك يقال لمن اطاعه اهل
البلاد وقيل معنى الاستوى التمام والفراغ من فعل الشي ومنه قوله
تعالى ولما بلغ اشده واستوى فعلى هذا معنى استوى على العرش
ان الخلق رخص لفظ العرش لكونه اعظم الاشيا وقيل ان على في قوله
العرش بمعنى الى فالمراد على هذا انتهى الى العرش اى فيما يتعلق بالعرش
لانه خلق الخلق شيا بعد شي ثم قال ابن بطال فاما قول المعتزلة

فانه فاسد لم يزل قاهرا غالبا مستوليا

وقوله ثم استوى يقتضي افتتاح هذا الوصف بعد ان لم يكن وهو لازم
قالوا ويلزم انه كان مغالبا لغيره فاستولى عليه بقهره فهو غالبه وهذا
منتف عن الله سبحانه واما قول المجسمة ففاسد ايضا لان الاستقرار
من صفات الاجسام ويلزم منه الحلول والسابي وهو محال في حق
الله تعالى ولا يرد بالمخلوقات لقوله تعالى فاذا استويت انت ومن
معك على الفلك وقوله لتستووا على ظهوره ثم تذكروا نعمة ربكم اذا استويتم
عليه قال واما تفسير استوى علا فهو صحيح وهو المذهب الحق وقول

اهل

اهل السنة ان الله سبحانه وتعالى وصف

نفسه بالعلو قال سبحانه وتعالى عما يشركون وهي صفة من صفات
الذات واما من فسره ارتفع بفعله نظرا لانه لم يتصف به نفسه
قال واختلف اهل السنة هل الاستوى صفة ذات او صفة
فعل فمن قال معناه علا قال هي صفة ذات ومن قال غير ذلك
قال هي صفة فعل وان الله فعل فعلا سماه استوى على عرشه
لان ذلك قايم بذاته لا ستحالة قيام الحوادث به انتهى ملخصا
وقد الزمه من فسره بالاستيلا مثل ما الزم هو به من انه صار قادرا
بعد ان لم يكن قبل ذلم انه صار غالبا ان لم يكن والانفصال عن ذلك
للفريقين بالتمسك بقوله تعالى وكان الله عليما حكيما فان اهل
العلم بالتفسير قالوا معناه لم يزل كذلك كما تقدم ببيانه عن ابن
عباس في تفسير فصلت وبقي من معاني سوى ما يقال عن تعدله
استوى الوجه انصل واستوى اثنان وثلاثة تماثلا واستوى الى

المكان انتهى واستوى القاعد قام والنائم

قاعد اذا امكن رد بعض هذه المعاني الى بعض وكذا ما تقدم عن ابن
بطال وقد نقل ابو اسمعيل الهروي في كتاب الغارات باسناد الى داود
ابن علي ابن خلف قال كنا عند ابن عمر الله بن الاعرابي يعني محمد بن
زياد اللغوي فقال له رجل الرحمن على العرش استوى فقال الاسؤال على
العرش كما اجبتم قال يا ابا عبد الله انما معناه استولى فقال الرجل
اسكت لا يقال استولى على الشي الا ان يكون له مضاد ومن طريق
احمد بن احمد بن النضر الازدي سمعت ابن الاعرابي يقول اراد في
احمد ابن ابي داود ان احمد له في لغة العرب الرحمن على العرش
استوى بمعنى استولى فقلت والله كما اصبت هذا وقال
غيره لو كان بمعنى استولى لم يختص بالعرش لانه غالب على جميع
المخلوقات ونقل محيي السنة البغوي في تفسيره عن ابن عباس في
واكثر المفسرين ان معناه ارتفع وبحجة قال ابو عبيدة والفراء وغيرهما
واخرج ابو القاسم اللالكائي في كتاب السنة من طريق الحسن البصري
عن امه عن ام سلمة انها قالت الاستوى غير مجهول والكيف

غير معقول والاقرار به ايمان والجحود به

كفر ومن طريق ربيعة ابن عبد الرحمن انه سئل كيف استوى على
العرش فقال الاستوى غير مجهول والكيف غير معقول وعلى الله
الرسالة وعلينا التسليم واخرج البيهقي باسناد

جيد عن الاوزاعي قال كنا والتابعون

شبكة الألوكة www.alukah.net

منوا فرون نقول ان الله على العرش
ونؤمن بما ورد به السنة من صفاته واخرج الثعلبي من وجه
اخر عن الاوزاعي انه سيل عن قوله تعالى ثم استوى على العرش فقال
هو كما وصف نفسه واخرج البيهقي بسند جيد عن عبد الله بن وهب
قال كنا عند مالك فدخل رجل فقال يا ابا عبد الله الرحمن فقال
الرحمن على العرش استوى كما وصف نفسه ولا يقال كيف عنه مرفوع
وما ادراك الا صاحب بدعة اخرجوه من طريق يحيى بن يحيى عن
مالك نحو المنقول عن ام سلمة لكن قال فيه والاقرار به واجب والسوال
عنه بدعة واخرج البيهقي من طريق ابي داود الطيالسي قال
كان سفيان الثوري وشعبة وحماد ابن زيد وحماد بن سلمة
وشريك وابن عيينة لا يحدون ولا يشبهون ويروون هذه
الاحاديث ولا يقولون كيف قال داود وهو قولنا قال البيهقي
وعلى هذا مضى اكابرنا واسند اللالكائي عن محمد ابن الحسن
الشيباني قال اتفق الفقهاء كلهم من المشرق الى
المغرب على الايمان بالقرآن وبالاحاديث التي جاء بها الثقات
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في صفة الرب من غير تشبيه
ولا تفسير فمن فسر شيئا منها وقال بقول جهم فقد خرج عما كان عليه
النبي صلى الله عليه وسلم واضحا بدفارق الجماعة لانه وصف الرب
بصفة لا شيء ومن طريق الوليد بن مسلم سالت الاوزاعي ومالكا
والثوري والليث بن سعد عن الاحاديث التي فيها الصفة فقالوا
امروها كما جاءت بلا كيف واخرج ابن ابي حاتم في مناقب
الشافعي عن يونس ابن عبد الاعلى سمعت الشافعي يقول لله اسما
وصفات لا يسع احدا ردها ومن خالف بعد ثبوت الحجة
عليه كفر واما قبل قيام الحجة فانه يعذر بالجهل لان علم ذلك
لا يدرك بالعقل لا بالروية والفكر فثبت
هذه الصفات وينفى عنها التشبيه كما نفى نفسه فقال
ليس كمثله شيء وابن عبد البر البيهقي بسند صحيح عن احمد ابن
ابي الحواري عن سفيان ابن عيينة قال كل ما وصف الله به
نفسه في كتابه فتفسيره تلاوته والسكوت عنه ومن طريق ابي
بكر الصبغي قال مذهب اهل السنة في

قوله

قوله الرحمن على العرش استوى قال بلا كيف
والاثار في هذا عن السلف كثيرة وهذه طريقة الشافعي واحمد بن
حنبل وقال الترمذي في الجامع عقب حديث ابي هريرة في
النزول وهو على العرش كما وصف نفسه في كتابه كذا قال
غير واحد من اهل العلم في هذا الحديث وما يشبهه من الصفات
وقال في باب فضل الصدقة قد ثبتت هذه الروايات
من غير نكير ولا يتوهم ولا يقال كيف كذا جاء عن مالك وابن
عيينة وابن المبارك انهم امروها بلا كيف وهكذا قول
اهل العلم من اهل السنة والجماعة واما الجهمية فانكروها
وقالوا هذا تشبيه فقال اسحق بن راهويه انما يكون التشبيه
لو قيل يد كيد وسمع كسمع وقال في تفسير المايدة قال الائمة
نؤمن بهذه الاحاديث ونصدق بها ولا نتوهم ولا نفسر ولا نرد
منهم الثوري ومالك وابن عيينة وابن المبارك وقال ابن عبد البر اهل السنة
مجمعون على الاقرار بهذه الصفات الواردة في الكتاب
والسنة ولم يكيفوا شيئا منها واما الجهمية والمعتزلة والخوارج
فقالوا من اقر بها فهو مشبه فسماهم من
اقر بها مطلقة وقال امام الحرمين في الرسالة النظامية
اختلفت مسالك العلماء في هذه الظواهر نرى بعضهم تاويلها
والتزم ذلك في اي الكتاب وما يصح من السنن وذهب
ائمة السلف الى الانكفاف عن التاويل واجراء الظواهر
على موارادها وتفويض معانيها الى الله عز وجل والذي ه
نرتضيه رايا ودينا ونلقى الله به عقيدة اتباع سلف الامة لقول
القاطع ان اجماع الامة حجة فلو كان تاويل هذه الظواهر
حتما لا شك ان يكون اهتمامهم به فرض اهتمامهم بفروع
الشريعة واذا انصرم عصر الصحابة والتابعين على الاضراب
عن التاويل كان ذلك هو الوجه المتبع انتهى وقد تقدم النقل
عن اهل العصر الثالث وهم نقلة الامصار كالثوري والاوزاعي
ومالك والليث ومن عاصرهم وكذا من اخذ عنهم من الائمة
فكيف لا يوثق بما اتفق عليه اهل القرون
الثلاثة وهم خير القرون بشهادة صاحب الشريعة ودفنهم بعضهم
اقوال الناسخ هذا الباب الى ستة اقوال تؤلان لمن ٨٨
يجبر بها على ظاهرها من يعتقد انها من جنس صفات المخلوقين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ومن المشبهة وتفرع من قولهم عدة ارا
والثاني من ينفي عنها شبه صفة المخلوقين لان ذاته وتلايم
حقيقة وقولان لمن يثبت كونها صفة ولكن لا يجريها على ظاهرها
احدهما يقول لا يتاول شيئا منها بل نقول الله اعلم بمراده والاخر
يتاول فيقول مثلا معنى الاستواء الاستيلاء او القدرة ونحو ذلك
وقولان لمن لا يجزم بانها صفة احدهما يقول يجوز ان يكون صفة
وظاهرها غير مراد ويجوز ان لا يكون صفة والاخر يقول لا يخاض
في شيء من هذا بل يجب الايمان به الذي لا يدرك معناه نقوله
وذكر ابن عباس المجيد الكريم والودود الحبيب وصله ابن ابي حاتم
من طريق علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى ذو العرش
المجيد قال المجيد الكريم وبسند عن ابن عباس في قوله تعالى وهو
الغفور الودود هنا لان المراد تفسير لفظ المجيد الواقع في قوله
ذو العرش المجيد فلما فسره استطرد لتفسير الاسم الذي نسبه
اشارة الى انه نزي مرفوعا بالاتفاق وذو العرش بالرفع
صفة له واختلفت القراءة في المجيد بالرفع
فيكون من صفات الله وبالكسر فيكون صفة العرش قال ابن
المنير جميع ما ذكره البخاري في هذا الباب يشتمل على ذكر العرش
الا آثر ابن عباس لكنه نبه به على الصفة وهي ان المجد في الاية
على قراءة الكسر ليس صفة للعرش حتى لا يتخيل ان قدم بل هي
صفة الله بدليل قراءة الرفع وبدليل اقتران به الودود فيكون
الكسر على المجاورة ليجتمع القراءتان على معنى واحد انتهى وبهذا
افاد البخاري صفة الله تعالى ما اراد فقد به وبهذا قوله
تعالى حميد مجيد اي احمده وبهذا حديث ابي هريرة الذي اخرجه
الدارقطني لفظ اذا قال العبد بسم الله الرحمن الرحيم قال
الله تعالى مجدني عبدي وذكره ابن التين قال وقال المجد
في كلام العرب الشرف الواسع فالما جرت لدانا متقاربون في
الشرف واما الحسب والكرم فيكون ان
في الرجل وان لم يكن له اباء شرفا فالمجيد صفة مبالغة من المجد
وهو الشرف القديم وقال الراغب المجد السعة في الكرم والدلالة
واصله فرس مجد تشبيها بالابل اي ترعى في مرعى كثير واسع وابلها
الراعي ووصف القرآن بالمجد لما تضمن من مكارم الدنيا
والاخرة انتهى ومع ذلك كله فلا تمتنع وصف العرش بذلك
لجلالته وعظم قدره كما اشار اليه الراغب ولذلك وصف بالكريم في

سورة

سورة قد افلح واما تفسير الود والحبيب

قال ياتي بمعنى المحب والمحبوب لان اصل الود محبة الشيء
قال الراغب الود يتضمن ما دخل في قوله تعالى فسوف ياتي
الله بقوم يحبهم ويحبونه وقد تقدم معنى محبة الله تعالى
العباده ومحبتهم له في قوله يقال حميد بمجيد كما تقول فعيل
من ماجد محمود من حمد كذا قال ابو عبيدة ولغيره فيه قولا
عن الكشميهني محمود من حمد واصل هذا قول ابي عبيدة في
كتاب المجاز في قوله عليكم اهل البيت انه حميد مجيد اي
محمود ماجد وقال الكرماني عرضه ان مجيد بمعنى فاعل
كقدير بمعنى قادر وحميد بمعنى مفعول فلذلك قال مجيد من
ماجد حميد من محمود قال وفي بعض النسخ محمود من حميد وفي
اخرى من حميد مبنيا للفاعل والمفعول ايضا وذلك لاحتمال
ان يكون حميد بمعنى حامد ومجيد بمعنى ممجد قلت وفي عبارة
البخاري تفنن قلب وهو في قوله محمود
من حمد وقد اختلف الرواة فيه والاولى فيه ما وجد في اصله
وهو كلام ابي عبيدة ثم ذكر في الباب تسعة احاديث
طريق اخرى الاول حديث عمران ابن حصين وقوله في
السند انا ابو حمزة هو السكري وقد تقدم قريبا في باب
وحذركم الله نفسه وقع في رواية الكشميهني عن ابي
حمزة وقوله عن جامع بن شداد تقدم في بدء الخلق في
رواية حفص بن غياث عن الاعمش حدثنا جامع وسمع
هذا بكير اباه يحدث اي عند النبي صلى الله عليه
وسلم في رواية حفص دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم
وعلقت ناقتي بالباب فاتاه ناس من بني تميم فقال
ظاهره ان هذه القصة كانت بالمدينة فيقع على
من يحد بين هذه القصة وبين القصة التي تقدمت في
المغازي من حديث ابي بردة عن ابي موسى عن ابيه قال
كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو
بالجعرانة بين مكة والمدينة وقد بلال فاتاه اعرابي فقال
الا تنجز لي ما وعدتني فقال له ابشر فقال قد اكثرت علي من
ابشر فاقبل على ابي موسى وبلال كهيئة الغضبان فقال
رد البشرى فاقبلا انتما قالا قبلنا الحديث فقرا قابل
من بني تميم بشرتنا فاعطنا كهذا الاعرابي وشاهد هذا

اهل اليمن يا ابي موسى ووجه التعقب ان في قصة ابي موسى بيان القصة كانت بالجعرانة وظاهر قصة عمران انها كانت بالمدينة فان قلت قد زعم ابن الجوزي ان القائل لهذا هو الاقرع ابن حابس قوله اذ جاءه نفر من بني تميم في رواية ابي عاصم عن الثوري في المغازي جاء بنو تميم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محمول على ارادة بعضهم وفي رواية محمد بن كثير عنه في بدء الخلق جاء نفر من بني تميم والمراد انه تميم كما جاء صريحا عند ابن حبان من طريق موسى بن اسمعيل عن سفيان جاء وفد بني تميم قوله اقبلوا البشرى يا بني تميم في رواية ابي عاصم ابشروا يا بني تميم والمراد بهذه البشارة ان من اسلم نجا من الخلود في النار ثم بعد ذلك يترتب جزاؤه على وفق عمله الا ان يعفو الله فقال الكرماني بشرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يقتضي دخول الجنة حيث عرفهم اصول العقائد التي بني عليها اداء الجهاد وما بينهما كذا قال وانما وقع التردد من ابن التين عن الداودي في قول بني تميم جئناك لنتفقه في الدين دليل على ان اجماع الصحابة لا ينعقد باهل المدينة وحدها انتهى وتعقبه بان الصواب انه نزل اهل اليمن لا بني تميم وهو كما قال ابن التين لكن وقع عند ابن حبان من طريق ابي عبيدة بن معن عن الاعمش بهذا السند ما نصه دخل عليه نفر من بني تميم فقالوا يا رسول الله جئناك لنتفقه في الدين ونسالك عن هذا الامر وكم نذكر اهل اليمن ونوخط من هذا الوادي كانه كان اختصر الحديث فوقع في هذا الوهم قوله قالوا بشرتنا فاعطنا زاد في رواية حفص من غياث وزاد في رواية الثوري عن جامع في المغازي فقالوا انا اذا بشرتنا فاعطنا فيها فتغير وجهه وفي رواية ابي عوانة عن الاعمش عند ابي نعيم في المستخرج فكان النبي صلى الله عليه وسلم كره ذلك وفي اخرى في المغازي من طريق سفيان انهما فرق ذلك في وجهه وفيها فقالوا يا رسول الله بشرتنا وهو دال على اسلامهم وايمانهم فاقبل على اصحابه يعني عضبه صلى الله عليه وسلم استشعاره بقلة علمهم لكونهم علقوا اموالهم معا حل الدنيا الفانية وفوات ذلك على التفقه في الدين الذي يحصل لهم ثواب الاخرة الباقية

قال الكرماني

قال الكرماني دل قولهم بشرتنا على انهم

نالوا في الجملة لكن طلبوا مع ذلك شيئا من الدنيا وانما ففي غنهم القبول المطلوب لا مطلق القبول وغضب حيث لم يهتموا بالسؤال عن حقائق كلمة من التوحيد والمعاد وانما ورد لم يشتوا بضبطها ولم يسألوا عن واجباتها والله اعلم قال الطيبي لما لم يكن جل انتمائهم الا بشارتنا فاعطنا من ثم قال اذ لم يقبلها بنو تميم فدخلنا من اهل اليمن في رواية حفص ثم دخل علينا في رواية ابي عاصم فجاء ناس من اهل اليمن قوله فقال اقبلنا اراد ابو عاصم وابو نعيم يا رسول الله وكذا عند ابن حبان من رواية شيبان بن عبد الرحمن عن جامع قوله جئناك لنتفقه في الدين ولنسالك عن اول هذا الامر ما كان هذه الرواية اتم الروايات الواقعة عند المصنف وحذف ذلك كله في بعضها او بعضه وقع في رواية ابي معوية عن الاعمش عند الاسماعيلي قالوا لم نذهب نتأخر عنك فاخبرنا عن اول هذا الامر كيف كان ولم اعرف اسم قائل ذلك من اهل اليمن والمراد بالامر في قولهم هذا الامر نفقهم بها ننتبه في بدء الخلق قوله كان الله ولم يكن شيء قبله نفقهم في بدء الخلق بلفظ ولم يكن شيء غيره وفي رواية ابي معوية

كان الله ولم يكن لكل شيء وهو معنى كان الله ولا شيء معه وهي صريح في الرد على من اثبت حوادث لا اول لها من رواية الباب وبقي من مستشنع المسائل المنسوبة لابن تيمية وقفت في كلام له على هذا الحديث يرجح الرواية الاخيرة في هذا الباب على غيرها مع ان قضية الجمع بين الروايتين تقتضي حمل بعده على التي في بدء الخلق لا العكس ولجمع يقدم على الترجيح بلا تعارض قال الطيبي قوله ولم يكن شيء قبله حال في المذنب الكوني على غير والمعنى يساعده اذ التقدير كان الله منفردا ولم يجز الا خفش دخول الواو في خبر كان واخواتها نحو كان زيد وابوه قائم على جعل الجملة خبرا مع الواو تشبيها للخبر بالحال وقال التوربشتي انهما جملتان مستقلتان قدم تقديره في بدء الخلق وقال البطني نقطة كان في الوضعين تكتب حال بعد اخرها فالمراد بالاول الازلية والعدم والثاني الحدوث بعد العدم قال الحاصل ان عطف قوله وكان عرشه على الما على قوله كان الله من باب الاخبار عن حصول الجملتين في الوجود وتقويض الترتيب الى الذهن قالوا وفيه بعد ثم وقال الكرماني قوله وكان عرشه على

الما على قوله كان الله من باب الاخبار

عن حصول الجملتين في الوجود وتقويض الترتيب الى الذهن
قالوا وبنيه بمنزلة ثم وقال الكرماني قوله وكان عرشه
على الما على قوله كان الله ولا يلزم منه المعية اذ اللازم
من الواو والعاطفة الاجتماع في اصل الثبوت وان كان
هناك تقدم وتاخر قال العيني ومن ثم غيره حاقوله ولم
يكن شي غيره كي لا يتوهم المعية قال الراغب كان عبارة
عما مضى من الزمان لكنها في كثير من وصف الله تعالى
شيء عن معنى الازلية كقوله تعالى وكان الله بكل شيء
عليما قال وما استعمل منه في وصف شيء منقطعا يوصف
به هو موجود بنه للتنبيه على ان ذلك الوصف لازم
له هو قليل الانفكاك عنه لقوله تعالى وكان الشيطان
لربه كفورا وقوله وكان الانسان كفورا واذا استعمل

في الزمن الماضي جاز ان يكون المستعمل

في حال وجاز ان يكون قد يغير نحو كان فلان كذا ثم
صار كذا واستدل به على ان العالم حادث لان قوله ولم
يكن شي غيره ظاهر في ذلك وان كل شي سوى الله وجد
بعد ان لم يكن موجودا وقوله ادرك ناقتك فقد ذهبت
في رواية ابي معوية اخذت ناقتك من عقالها وزاد في اخر
الحديث فلا ادري ما كان بعد ذلك اي مما قاله رسول
الله صلى الله عليه وسلم تكملة لذلك الحديث قلت
ولم اقف في شي من المسانيد عن احد من الصحابة على نظير هذه
القصة التي ذكرها عمران ولو وجد ذلك لامكن ان يحرف
عند ما اشار اليه عمران ويحتمل ان يكون اتفق ان الحديث انتهى
عند قيامه وايم الله تقدم شرحها في كتاب الايمان
والنذور لوددت انها ذهبت ولم اقحم الود المذكور
تسلط على مجموع ذهابها وعدم قيامه لا على احدهما فقط لان ذهابها
كان قد تحقق ما تعلقا بها والمراد بالذهاب الفقد الكلي الحديث
الثاني حديث ابي هريرة ان يمين الله ملاى الحديث تقدم شرحه
قبل بابين وقوله هنا وعرشه على الما وقع في رواية اسحق بن راهويه
والعرش على الما وظاهره انه كذلك حين التحديث بذلك وظاهر
الحديث الذي قبله ان العرش كان على الما قبل خلق السموات والارض

ويجمع

ويجمع بانه لم يزل على الما وليس المراد بالما

ما البحر بل هو تحت العرش كما شاء الله تعالى وقد جا بيان ذلك
في حديث ذكرته في اوايل الباب ويحتمل ان يكون على البحر بمعنى ان
ارجل حملته في البحر كما ورد في بعض الاثار ذكره الطبري رحمه الله
والبيهقي من طريق السدي عن ابي مالك في قوله تعالى وسع كرسيه
السموات والارض قال الكرسي التي تحت الارض السابعة عليها وبين
يدي منتهى الخلق على ارجلها اربعة من الملايكة لكل واحد منهم
اربعة اوجه وجه انسان وجه اسد وجه ثور وجه نسر فهم قيام عليها قد اطاقوا
بالارضين والسموات ورؤسهم تحت الكرسي والكرسي تحت
الكرسي والكرسي تحت العرش وفي حديث ابي ذر الطويل الذي صححه
ابن حبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا اباذر ما السموات
السبع مع الكرسي الا كحلقة بلقاة بارض فلاة وفضل العرش

على الكرسي كفضل الفلاة على الحلقة وله

شاهد عن مجاهد اخرجه سعيد بن منصور في التفسير بسند
صحيح عنه الحديث الثالث حدثنا احمد كذا للجميع غير
منسوب وذكر ابو نصر الكلاباذي انه احمد بن سيار المروزي وقال
الحاكم هو احمد بن النضر النيسابوري يعني المذكور في سورة الانفال
وشيخه نبيه محمد بن ابي المغيرة اذا خرج عنه البخاري في كتاب
الصلاة يغيره واسطة وجزم ابو نعيم في المستخرج بان البخاري نبه
اخرج هذا الحديث عن محمد بن ابي بكر المقدمي ولم يذكر واسطة
والاول هو المعتمد جاء زيد بن حارثة يشكو ازاد احمد بن
عبدة هذا الوضع موصولا عن انس وذكر ابن التين عن الداودي
انه قال قوله لو كان كاتما لكتم قصة زينب التي عاتبته قال عن عمر لما
لكتم عيبة وتولي قتل قد ذكرت في تفسير سورة الاحزاب حديث

عايشة قالت لو كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم كاتما شيا من الوحي الحديث وانه اخرجه مسلم والترمذي
ثم وجدته في سنن النسائي من وجه اخر عن عايشة من لفظه صلى الله
عليه وسلم لو كنت كاتما شيا من الوحي الحديث واقتصر عياض في التنبيه
على سنهما الى عايشة والحسن البصري واعقل حديث انس هذا وعند
البخاري وقد قال الترمذي بعد تخريج حديث عايشة وفي الباب عن
ابن عباس اشار الى ما اخرجه واما الرواية الاخرى في عيبة وتولي
فلم ارها الا عن عبد الرحمن بن زيد ابن اسلم احد الضعفا اخرجه

الطبري وابن ابي حاتم عنه قال كان يقال لو

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت شيئا
من الوحي لكتمت هذا عن نفسه وذكر قصة ابن ام مكتوم وتزول عبس
وتولى انتهى وقد اخرج القصة والترمذي وابو يعلى والطبري
والحاكم موصولة عن عائشة وليس فيها هذه الزيادة واخرجها
مالك في الموطا عن هشام واخرجها ابن مردويه من وجه اخر عن
عائشة كذلك بدونها وكذا من حديث ابي امامة واوردها عبد
ابن حميد والطبري وابن ابي حاتم من مرسل قتادة ومجاهد فذكره
وابي مالك الغفاري والضحاك والحكم وعنوهم وليس في رواية
احد منهم هذه الزيادة قال وكانت تفخر على ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم الى قولها وزوجني الله من فوق سبع سموات
اخرجه الاسماعيلي من طريق عارم ابن الفضل عن حماد لهذا
السند بلفظ نزلت في زينب بنت جحش فلما قضى زيد منها وطرا
زوجناكها الاية وكانت تفخر الى اخره ثم ذكر رواية عيسى بن
طهمان عن انس في ذلك وهو اخرما وقع
في الصحيح من ثلاثيات البخاري وقد تقدم لعيسى حديث
اخر في الناسخ لكنه ليس ثلاثيا ولفظه هنا وكانت تفخر على
نسائي صلى الله عليه وسلم وكانت تقول ان الله انكحني في
السما وزاد الاسماعيلي من طريق الزهري وابي قتيبة عن عيسى
انتن انكحكن اباؤكن وهذا الاطلاق يحمل على البعض لان
المحقق ان التي زوجها ابوها منهن عائشة وحفصة وفي
سودة وزينب بنت خزيمة وجويرية اختلف واما ام سلمة
وام حبيبة وصفية وميمونة فلم يزوجه واحدة منهن ابوها
ووقع عند ابن سعد من وجه اخر عن انس بلفظ قالت
زينب يا رسول الله لست كاحد من نسائك لست منهن امراة
الا زوجها ابوها او اخوها او اهلها ومن
حديث ام سلمة قالت زينب ما انا كاحد من نسا النبي صلى
الله عليه وسلم انهن زوجن بالمهور وزوجهن الاولياء وانا
زوجني الله ورسوله وانزل في الكتاب وفي مرسل الشعبي
قالت زينب يا رسول الله انا اعظم نسائك عليك حقا انا
جئت من منكحي واكرمهن سفيرا وانت بهن زحار وحبيبك الا من
من فوق عرشه وكان جبريل هو السفير بذلك وانا ابنة عمك
وليس لك من نسائك قريبة غيري اخرجه الطبري وابن ابي حاتم
من فوق
الطيلسي في كتاب البيان له

سبع

سبع سموات في رواية عيسى بن طهمان عن
انس المذكورة عقب هذا وكانت تقول ان الله انكحني في السما
وسند هذه اخر الثلاثيات التي ذكرت في البخاري وتقدم بيانه
واضحا في تفسير لعيسى بن طهمان حديث اخر عنه ثلاثي وتكلم
بنه ابن حبان بكلام لم يتباوه منه وقوله في هذه الرواية
ذا طعم عليها يوميذ خبز او لحما يعني بني وليمتها وقد تقدم
بيانه واضحا في تفسير سورة الاحزاب وفي رواية حماد
ابن زيد بعد قوله سبع سموات وعن ثابت وتخفى في نفسك
الى اخره كذا وقع مرسلا ليس بينه انس وقد تقدم من رواية
يعلى ابن منصور عن حماد بن زيد موصولا بذكر انس بينه
وذلك وقع احمد عن عبده موصولا واخرجه الاسماعيلي من
رواية محمد بن سليمان لوين عن حماد موصولا ايضا وتبين
سليمان ابن المغيرة عن ثابت عن انس كيفية تزويج زينب قال
لما انقضت عدة زينب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لزيد اذكرها علي فذكر الحديث وقد اورده في تفسير سورة مع
قال اكرمها في قوله في السما طاهرة غير مراد اذ الله منزه عن
الحلول في المكان لكن لما كانت جهة العلو اشرف
من غيرها اضافها الله اشارة الى العلو الذات والصفات في
الجملة لكن لما كانت جهة العلو اشرف ونحو هذه اجاب
عنده عن الالفاظ الواردة من نحو فيه ونحوها قال الراغب
فوق تستعمل في المكان والزمان والجسم والعدد والمنزل والفهر
فالاول باعتبار العلو ويقابله الصعود والانحدار نحو حاكم
من فوقكم ومن اسفل منكم والثالث في العدد نحو فان كن نساء
فوق اثنتين والرابع في الكبر والصغر لقوله بعوضة فما فوقها
والخامس بفتح فارة باعتبار الفضيلة الدنيوية نحو ورفعنا
بعضهم فوق بعض درجات او الاخروية نحو والذين اتقوا
فوقهم يوم القيامة والسادس نحو فوق كل ذي علم عليم
يخافون ربهم من فوقهم انتهى ملخصا الحديث الرابع حديث ابي
هريرة ان الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه ان رحمتي تغلب
غضبي وقد تقدم في باب وحذركم الله نفسه وباتي بعض الكلام
عليه في باب قوله بل هو قرآن محفوظ قال الخطابي المراد بالكتاب احد
ثلاثة امران القضاء الذي قضاه بقوله كتب الله لاغلبن انا ورسلي
اي قضى ذلك قال ويكون معنى قوله فوق العرش اي عنده علم ذلك

شبكة الألوكة www.alukah.net

فضولا يبتاه ولا بد له كقوله تعالى في كتاب
لا يضل ربي ولا ينسى وأما اللوح المحفوظ الذي نبه ذكر أصناف
الخلق وبيان أعمارهم وأجالهم وأرزاقهم وأحوالهم ويكون معنى هو
عنده فوق العرش أي ذكره وعلمه وكل ذلك جائز ولي التخريج على
أن العرش مخلوق تحمله الملائكة فلا يستبعد أن يماسوا العرش
إذا حملوه وإن كان حامل العرش وحامل حملة هو الله وليس فوقنا
أن الله على العرش إنه مماس له أو متمكن فيه أو متحيز في جهة
من جهاته بل هو منزه عن ذلك نقف عند ونفينا عنه التكييف
إذ ليس كمثله شيء وبالله التوفيق وقوله فوق عرشه صفة الكتاب
وقيل إن فوق هنا بمعنى دون كما جاء في قوله تعالى تعوضة فما
فوقها وهو بعيد وقال ابن أبي حمزة يؤخذ من كون الكتاب
المذكور فوق العرش أن الحكمة اقتضت أن يكون العرش مما
شاء من أثر حكمة الله وقدرته وعلمه عنيه ليستأثر به دون ذلك
من طرق العلم وإحاطته فيكون من أكبر الأدلة على انفراده
بعلم الغيب قال وقد يكون ذلك تفسيرا لقوله الرحمن على
العرش استوى أي ما شاء من أمر قدرته
وهو كتابه الذي وضعه خشية فوق العرش الحديث الخامس
حديث أبي هريرة الذي بينه أن في الجنة مائة درجة أعدها
الله للمجاهدين وقد تقدم شرحه في الجهاد مع الكلام على قوله
كان حقا على الله وأن معناه معنى قوله تعالى كتب ربكم على نفسه
الرحمة وليس معناه أن ذلك لازم لذاته لا أمر له ولا تابى
يوجب عليه ما يلزمه المطالبة به وإنما معناه الجازم بما وعد به
من الثواب وهو لا يخلف الميعاد وأما قوله مائة درجة فليس
في سياقه التصريح بأن العدد المذكور هو جميع درج الجنة من غير
زيادة أو ليس بينه ما ينفيهما ويؤيد ذلك أن في حديث أبي سعيد
المرفوع الذي أخرجه أبو داود وصححه الترمذي
وابن حبان يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتق ورتل كما كنت
ترتل في الدنيا فإن منزلتك عند آخر آية تقرأها وعدد آي
القرآن أكثر من مائة الآف ومائتين والخلف فيما زاد على ذلك
من الكسور وقوله بينه كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والأرض
اختلف الخبر الوارد في قدر مسافة ما بين السماء والأرض وذكرت
هناك ما ورد في الترمذي أنها مائة عام وفي الطبراني خمسمائة ويزاد
بسنا ما أخرجه ابن خزيمة في التوحيد من

فصححه

صححه وابن أبي عاصم في كتاب السنة عن
ابن مسعود قال بين السماء الدنيا والتي تليها خمس مائة عام وبين
كل سماء خمس مائة عام وفي رواية وغلظ كل سماء مسيرة خمسمائة
عام وبين السابعة الكرسي خمس مائة عام وبين الكرسي وبين
الماء خمس مائة عام والكرسي فوق الماء والله فوق العرش ولا
يخفى عليه شيء من أعمالكم وأخرجه البيهقي من حديث أبي ذر
مرفوعا نحوه دون قوله وبين السابعة والكرسي إلى آخره
وزاد بينه وما بين السماء السابعة إلى العرش مثل جميع ذلك
وفي حديث العباس بن عبد المطلب عند أبي داود وصححه
ابن خزيمة والحاكم مرفوعا هل تدرون بعد ما بين السماء والأرض
قلنا لا قال إحدى واثنتان أو ثلاث وسبعون قال وما
فوقها مثل ذلك حتى عد سبع سموات ثم فوق السابعة بحر
أسفله من أعلاه مثل ما بين سماء إلى سماء ثم فوقه ثمانية أو
قال ما بين أظلافهن وركبهن مثل ما بين سماء
إلى سماء ثم العرش فوق ذلك بين أسفله وأعلاه مثل ما بين سماء
إلى سماء ثم الله فوق ذلك والجمع بين اختلاف هذا العدد في
هاتين الروايتين أن يحمل الخمسمائة على السير البطيء كسير الماشي
على هينته ويحمل السبعين على السير السريع كسير السعاة ولولا
التخريج بالزيادة على السبعين لحملناه لسبعين على المبالغة
ولا تنافي في الخمس مائة وقد تقدم الجواب في الفوقية في الذي
قبله وقوله بينه وبين عرش الرحمن كذا للأكثر بنصب فوق
على الظرفية ويؤيده الأحاديث التي قبلها وحكى في المشارق
أن الأصيلي ضبطه بالرفع بمعنى أعلاه وأنكر ذلك في الطالع
فقال إنما فيه الأصيلي بالنصب كغيره
والضمير في قوله فوقه للعرش وقال ابن التين بل هو راجع
إلى الجنة كلها وتعقب بما في آخر الحديث مما يؤخذ منه أن
الجنة فوق الضمير للعرش جزما ولا يستقيم أن يكون للجنان
كلها وإن كان وقع في رواية الكشميهني ومنها تفجر أنهار الجنة
أخرج الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن إبراهيم المنذر شيخ
البخاري فيه بلفظ ومنه بإضمير المذكر والحديث السادس حديث
أبي ذر وقد تقدم شرحه في بدء الخلق وفي تفسير سورة يس
والمراد منه هنا إثبات العرش مخلوق لأنه ثبت أن لله فوقا وتحتا
وبما من صفات المخلوقات وقد تقدم صفة طلوع الشمس من

المغرب في باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم

بعثت انا والساعة كهاتين من كتاب الرقاق قال ابن بطال اشبهان الشمس معناه ان الله يخلق بينها حياة توجد الخول عندها لان الله قادر على احيا الجماد والموات وقال غيره يحتمل ان يكون الاسناد اسند اليها مجازا والمراد من هو موكل بها من الملائكة الحديث السابع حديث زيد ابن ثابت في جمع القرآن وقد تقدم شرحه في فضايل القرآن والمراد منه اخر سورة براءة المشار اليه بقوله تعالى لقد جاءكم رسول من انفسكم وبقوله وبرب العرش العظيم لانه اثبت ان للعرش ربا فهو مربوب وكل مربوب مخلوق وموسى شيخه نبه بهوابن اسمعيل وابراهيم شيخ شيخه في السند الاول هو ابن سعد وروايته الليث المتفق تقدم ذكرهن وصلها في تفسير سورة براءة وروايته المسندة تقدم بيانها في فضايل القرآن مع شرح الحديث انتهى من حديث ابن عباس في دعا الكرب وقد تقدم شرحه في كتاب الدعوات

وسعد في سنده هو ابن ابي عروبة وابو العالية هو الرياحي بكسر المثناة تحتانية وخفيفة واسمه رفيع تقدم مصغرا واما ابو العالية البرا بفتح الموحدة وتشديد الراء فاسمه زياد بن فيروز وروايته عن ابن عباس في ابواب تقصير الصلاة الحديث التاسع حديث ابي سعيد ذكره هنا مختصرا وتقدم لهذا السند الذي هنا تاما في كتاب الاشخاص وقوله وقال الماجشون بكسر الجيم وضم المعجمة هو عبد العزيز ابن ابي سلمة وعبد الله بن الفضل اي ابن العباس بن ربيعة ابن الحرث بن عبد المطلب الهاشمي عن ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف قال ابو مسعود الدمشقي في الاطراف وتبعه جماعة من المحدثين انما روى الماجشون هذا عبد الله بن الفضل عن الاعرج لا عن ابي سلمة وحكموا على البخاري بالوهم في قوله عن ابي سلمة وحديث الاعرج الذي اشار اليه تقدم في احاديث الانبيا من رواية عبد العزيز ابن ابي سلمة الماجشون كما قالوا وكذا اخرجه مسلم في الفضايل والنسائي في التفسير من طريقه ولكن يجوز ان يكون لعبد الله بن الفضل في هذا الحديث شيخان فقد اخرج ابو داود الطيالسي في مسنده عن عبد العزيز ابن ابي سلمة عن عبد الله بن الفضل عن

ابي

أبي سلمة طرفا من هذا الحديث وظهر لي ان

القول من قال عن الماجشون عن عبد الله بن الفضل عن الاعرج اوضح ومن ثم وصلها البخاري وعلق الاخرى فان سلكنا سبيل الجمع استغنى عن الترجيح والا فلا استدراك على البخاري في الحالين وكذا لا تعقب على ابن الصلاح في تفرقته بين ما يقول فيه البخاري قال فلان جازما فيكون محكوما بصحته بخلاف ما لا يجزم به فانه لا يكون جازما بصحته وقد تمسك لبعض من اعتمد على هذا المثال فقال جزم بهذا الرواية وبين وهم وقد عرف مما حررته الجواب عن هذا الاعتراض وتقدم شرح المتن في احاديث الانبيا في قصة موسى وقد سأله هناك بعض الحديث هنا بكماله وقوله وقال قتادة ان العرش من ياقوتة حمرا اخرجه عبد الرزاق عن معمر عنه في قوله وكان عرشه على الماء قال هذا بدء خلقه قبل ان يخلق السما والارض ومن ياقوتة حمرا وله شاهد عن سهل بن سعد مرفوع لكن سنده ضعيف قوله تعالى تعرج الملائكة والروح اليه وقوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب وقال ابن حمزة بالحكم والاثر عن ابن عباس بلغ اباذر مبعث النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وقال مجاهد العمل الصالح يرفع الكلم الطيب يقال ذي المعارج اي للفواضل العالية واما الاية الثانية فاشار الى تفسير مجاهد

بها في الاثر الذي قبله وقد وصله الفريابي

من رواية ابن ابي نجيح عن مجاهد واخرج البيهقي من طريق علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس في تفسيرها الكلام الطيب ذكر الله والعمل الصالح ادا فرائض الله فمن ذكر الله ولم يود فرايضه رد كلامه وقال الفراء معناه ان العمل الصالح اي افرايض الله ترفع مع ذكر الله ولم يود فرايضه يرفع الكلام الطيب اي يتقبل الكلام

الطيب اذا كان معه عمل صالح واما التعليق عن

ابي جمرة فمضى موصولا في باب اسلام ابي ذر وساقه هناك بطوله والغرض منه قول ابي ذر لاجنبه اعلم لي علم هذا الباب بابنة الخبر من اسمها وقد تقدم شرحه ثمة قال الراغب العروج الذهاب في صعود وقال ابو علي الهالي في كتابه البارع المعارج جمع معرج بفتحتين كالمضاعد جمع مصعد والعروج الاوفق لقال معرج بفتح الراي بضمها عروجا ومعرجا والمعرج ايضا المصعد والطريق التي تعرج فيه الملائكة الى السما والمعراج شبيه سلم او درج تعرج فيه الارواح انتهى وحيث

تضعد اعمال بني ادم وقال ابن دريد هو
الذي يعاينه المريض عند الموت فيشخص فيما زعم اهل
التفسير ويقال انه بالغ في الحسن بحيث ان النفس اذا رات
لا تتمالك ان تخرج قال البيهقي صعود الكلام الطيب والصدقة
الطيبة عبارة عن القبول وعروج الملايكة الى منازلهم في
السما واما ما وقع من التعبير في ذلك بقوله الى الله فهو على
ما تقدم عن السلف في التفويض وعن الائمة بعدهم في
التاويل وقال ابن بطال غرض البخاري في هذا الباب
الرد على الجهمية المجسمة في تعلقها بهذه الالفاظ امر
وقد تقرر ان الله ليس بجسم فلا يحتاج الى مكان يستقر
به فقد كان ولا مكان وانما اضاف العارج اليه اضافة
تشريف ومعنى الارتفاع اليه اعتلاوه مع تنزيهه
عن المكان انتهى وخلطه المجسمة بالجهمية من اعجب ما يسمع
ثم ذكر بنيه اربعة احاديث بعضها زيادة على الطريق الواحد
الحديث الاول عن ابي هريرة يتعاقبون فيكم ملايكة وقد
تقدم شرحه في اوايل كتاب الصلاة واسمعيل
شيخه هو ابن ابي اويس والمراد منه قوله بنيه ثم يعرج
الذين باتوا فيكم وقد تمسك بظاهر احاديث الباب
من زعم ان الخلق سيحاسبون في جهة العلو وقد ذكرت
معنى العلو في حقه جل وعلا في الباب الذي قبله الحديث
الثاني قوله فقال خالد بن مخلد كذا للجميع ووقع عند
الخطابي في شرحه قال ابو عبد الله البخاري حدثنا خالد
ابن مخلد وقوله حدثنا سليمان هو ابن بلال المدني المشهور
ووقع وصله ابو بكر الجرزي في الجمع بين الصحيحين قال
حدثنا ابو العباس الدعولي ثنا محمد بن معاذ السلمي ثنا
خالد بن مخلد فذكره مثل رواية البخاري
سواء كذا اخرجه ابو عوانة في صحيحه عن محمد بن معاذ
وبيض له ابو نعيم في المستخرج ثم قال رواه فقال وقال
خالد بن مخلد واخرجه مسلم عن احمد بن عثمان عن خالد
ابن مخلد عن سليمان ابن بلال لكن خالف في شيخ سليمان
فقال عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه كما اوضحت ذلك في اوايل
الزكاة وقد ضاق تخريجه على الاسمعيلي وابي نعيم في مستخرجهما
فاخرجاه من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن

ابي

ابي صالح وهذه الرواية التي تقدمت للبخاري
في كتاب الزكاة ودلت الرواية المعلقة وموافقة الجوزقي لها على
ان لخالد فيه شيخين كما ان لعبد الله ابن دينار فيه شيخين
على ما دلت عليه التعليق الذي بعده قوله وقال ورقا يعني
ابن عمر عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصعد الى الله الا الطيب يريد ان
رواية ورقا موافقة لرواية سليمان الا في شيخ شيخها
فقد سليمان الذكر عن ابي صالح وعند ورقا الذكر عن سعيد بن يسار
هذا في السند واما في المتن فظاهره انهما سواء الا في قوله
الطيب فانها من رواية ورقا طيب بغير الف ولام وقد وصلها
البيهقي من طريق ابي النضر هاشم بن القاسم عن ورقا فوقع
عنده الطيب وقال في اخره مثل احد عوض قوله في الرواية
المعلقة مثل الجبل وقوله في الرواية المعلقة بتقبلها وقع في
رواية الكشميهني بقبلها مخففا بغير مثناة
وفي رواية البيهقي بالباء وقوله يربيها الصاحبه وقع في رواية
المستملي يربيها لصاحبها وفي رواية البيهقي والباقي سواء
وقد ذكرت في الزكاة اني لم اقف على رواية ورقا هذه المعلقة
ثم وجدتها بعد ذلك عند كتابتي هنا وقد تقدم شرح المتن
في كتاب الزكاة ولله الحمد قال الخطابي ذكر اليمين في هذا
الحديث معناه حسن القبول فان العادة قد جرت من ذوي
الادب بان تضاف اليمين عن مسمى الاشياء الشريفة وان باشر
بها الاشياء التي لها قدر ومزية وليس فيما يضاف الى اليمين من
صفة اليدين شمال لان الشمال لمحل النقص في الضعف وقد
روي كلتا يديه يمين وليس لله عندنا جارحة اليمنى
صفة جاء بها التوقيف فنحن نطلقها على ما
جاءت ولا نكيفها وعلى هذا اهل السنة والجماعة انتهى وقد
مضى بعض ما يتعلق به كلامه في باب قوله لما خلقت بيدي
الحديث الثالث حديث ابن عباس في دعا الكرب وقد تقدمت
الاشارة الى في الباب الذي قبله الحديث الرابع حديث ابي
سعيد ذكره من وجهين عن سفيان وهو الثوري وابوه هو
سعيد ابن مسروق وابن ابجر بضم النون وسكون المهملة
اسمه عبد الرحمن والذي وقع عند تبيضة شيخ البخاري فيه

من الشك هل هو ابو نعيم او ابن ابي نعيم لم يتابع
عليه بنبيضة وانما اورد بطريق عبد الرزاق عقب رواية بنبيضة
مع نزولها وعلو رواية بنبيضة لخلو رواية عبد الرزاق من
الشك وقد مضى في احاديث الانبيا عن محمد بن كثير عن سفيان
بالجزم ومضى شرح الحديث مستوفى في كتاب الفتن وفي آخره
بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة كذا فيه بعث على البنا
للمجهول وبينته في رواية عبد الرزاق بقوله بعث علي وهو ابن
ابي طالب وهو في اليمن وفي رواية الشيباني باليمن وقوله
فقسمها بين الاقرع بن حابس الحنظلي احد بني مجاشع هم
بجيم خفيفة وشين معجمة مكسورة وبين عيينة بمهملة ونون
مصغر ابن بدر الفزاري وبين علقمة بن علاثة بضم المهملة
وتخفيف اللام بعدها مثلثة العامري ثم احد بني كلاب
وبين زيد الخيل الطائي احد بني نبهان ومولاهم الاربعة
كانوا من المؤلفة وكل منهم رئيس قومه فاما الاقرع فهو بن
حابس بمهملتين وموحدة ابن عقال
بكسر المهملة وتخفيف القاف حفيفة وقد تقدم نسبه في تفسير سورة
الحجرات وله ذكر في قسم الغنيمة يوم حنين قال المرزباني كان
في صدر الاسلام رئيس خندف وكان محله فيها محل عيينة
ابن حصين في قيس وقال المرزباني هو اول من حرم القمار
وقيل كان سنوطا اعرج مع دعوره وكان يحكم في المواسم
وهو احد الحكام من بني تميم ويقال انه كان من دخل من العرب
في المحوسية ثم اسلم وشهد الفتوح واستشهد باليرموك
وقيل لعاش الى خلافة عثمان فاصيب بالجوزجان واما
عيينة ابن ثعلبة من حرمي من فزاره وكان رئيس في اول
الاسلام وكنيته ابو مالك وقد مضى له ذكر في اوائل الاعتصام
وسياه النبي صلى الله عليه وسلم الاحمق المطاع
وارتد مع طليحة ثم عاد الى الاسلام واما علقمة فهو بن علاثة
ابن عوف بن الاحوص بن جعفر ابن كلاب بن ربيعة بن عامر
ابن صعصعة وكان رئيس بني كلاب مع عامر الطفيل
وكان ابيتا زعان الشرف فيهم وبتفاخران ولهما في ذلك اخبار
شهيرة وقد مضى في باب بعث علي الى اليمن من كتاب المغازي بلفظ
والرابع اما قال علقمة بن علاثة واما قال عامر

بن

ان الطفيل وكان علقمة حليما عاقلا لكنه
كان عامرا اكثر منه عطاء وارتد علقمة مع من ارتد ثم عاد ومات
في خلافة عمر بجوران ومات عامر بن الطفيل على شركه في الحال
النبوية واما زيد الخيل فهو من مهلهل بن زيد بن منهب
ابن عبد رضى بضم الراء وتخفيف المعجمة وقيل له زيد الخيل لغارة
لها ويقال لم يكن في العرب اكثر خيلا عنه وكان شاعرا خطيبا
شجاعا جوادا وسماه النبي صلى الله عليه وسلم زيد الخير بالذا
بدل اللام لما كان فيه من الخير وقد ظهر اثر ذلك فانه مات
على اسلامه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبقال بل توفي في
خلافة عمر قال ابن دريد كان من الخطاطين يعني من طوله وكان
على حوفزان بني اسد فلم يرتد مع من ارتد قوله فتغيظت
قريش كذا للاكثر من الغيظ وفي رواية ابي ذر عن الحموي فتغبضت
بضاد معجمة بغير الف بعدها موحدة من الغضب وكذا للنسفي وقد
مضى في قصة عاد من وجه اخر عن سفيان
بلفظ تغضبت قريش والانصار قوله انما اتالفهم في رواية
النبي في المغازي الا تامنوني وانا امين من في السما وبهذا يظهر
مناسبة هذا الحديث للترجمة لكنه جرى على عادته في ارتكاب
الحديث في الباب للفظة تكون في بعض طرقه بلى المناسبة
لذلك الباب يشير اليها ويريد بذلك تحفة الاذهان والميل
على كثرة الاستحضار وقد حكى النهيقي عن ابي بكر الصنعي قال
اقرب تضع في موضع على كفوكه فتشير الى الارض وقوله ولا
صلبنكم في جذوع النخل فلذلك قوله من في السما اي على
العرش فوق السما كما صحت الاخبار بذلك الحديث الخامس
حديث ابي ذر في قوله والشمس تجري لمستقر لها اورده مختصرا
وقد تقدمت الاشارة الى في الباب الذي
قبله قال ابن المنير جميع الاحاديث في هذه الترجمة مطابقها
للاحديث ابن عباس فليس بينه الا قوله رب العرش ومطابقته
والله اعلم من جهة انه نبه على بطلان قول من اثبت الجهة
اخذا من قوله رب العرش ومطابقته والله اعلم من جهة
انه نبه على بطلان قول من اثبت الجهة التي يصدق عليها
انها سما والجهة التي يصدق عليها انها عرش كل منهما
مخلوق مربوب محدث وقد كان الله قبل ذلك ولا غيره
فحدثت هذه الاماكنة وقدمه بجيل وصفه بالتخيل

شبكة الألوكة www.alukah.net

بينها والله أعلم قول الله تعالى

وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة كانه يشير الى ما اخرجه عبد ابن حميد والترمذي والطبري وغيرهم وصححه الحاكم من طريق ثوير بن ابي فاختة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ادنى اهل الجنة منزلة لمن ينظر في ملكه الف سنة وان افضلهم منزلة لمن ينظر في وجه ربه عز وجل كل يوم مرتين قال ثم تلا وجوه يومئذ ناضرة قال البياض واصفا الى ربها ناظرة قال ينظر كل يوم في وجه الله لفظ الطبري من طريق مصعب ابن المقدام عن اسرائيل عن ثوير وا خرجه عبد عن شبابة عن اسرائيل ولفظه لمن ينظر الى جنانه وازواجه وخدمه ونعيمه وسروره مسيرة الف سنة واكرمهم على الله من ينظر الى وجهه غدوة وعشية وكذا اخرجه الترمذي عن عبد وقال غريب رواه غير واحد عن اسرائيل موقوفا ورواه عبد الملك بن ابجر عن ثوير عن ابن عمر موقوفا ورواه الثوري عن ثوير عن مجاهد

عن ابن عمر موقوفا ايضا قال ولا يعلم احدا

ذكر بنه مجاهد اعني الثوري بالعنعنة قلت اخرجه من مردوية من اربعة طرق عن اسرائيل عن ثوير قال سمعت ابن عمر ومن طريق عبد الملك ابن ابجر عن ثوير مرفوعا وقال الحاكم بعد تخريجه ثوير لم ينقم عليه الا التشيع قلت لا اعلم احدا صرح بتوثيقه بل اطلقوا على تضعيفه وقال ابن عدي الضعف على احاديثه بين وقوى ما رايت فيه قول احمد بن حنبل فيه ذهب ليث بن ابي سليم وبزيغ ابن ابي زياد ما اقرب بعضهم من بعض واخرج الطبري من طريق الى اثنتهما موقوفا حديث ابن عمر واخرج بسند صحيح الى يزدا النخعي عن عكرمة في هذه الاية قال تنتظر الى ربها تنظرا واخرج عن البخاري عن ادم عن مبارك عن الحسن قال تنتظر الى الخالق وحقها ان تنتظر واخرج عبد بن حميد عن

ابراهيم ابن الحكم ابن ابان عن ابيه

عن عكرمة انظروا هذا اعلى الله عبدة من انور في عينيه من النظر الى وجه ربه الكريم عيانا يقضي في الجنة ثم قال لو جمع نور جميع الخلق في عيني عبد ثم كشف عن الشمس ستر واحد ودونها سبعون سترا ما قدر على ان ينظر اليها ونور الشمس جزء من سبعين جزءا من نور الكرسي ونور الكرسي جزء من سبعين جزءا من نور العرش ونور العرش جزء من سبعين جزءا من نور الستر وابن

فيه

فيه ضعف وقد اخرج عبد بن حميد عن

عكرمة من وجه اخر انكار الرؤية ويمكن الجمع بالحمل على غير اهل الجنة واخرج بسند صحيح عن مجاهد ناظرة تنتظر الثواب وعن ابي صالح نحوه واورد الطبري الاختلاف فقال الاولى عندي بالصواب ما ذكرناه عن الحسن البصري وعكرمة ومن ثبوت الرؤية لموافقته الاحاديث الصحيحة وبالغ ابن عبد البر في رد الذي نقل عن مجاهد وقال موسى وداود يتمسك به المعتزلة ويتمسكوا ايضا بقوله صلى الله عليه وسلم في حديث سوال جبريل عن الاسلام والايمان والاحسان وفيه ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال البعض فيه اشارة الى انتفاء الرؤية وتعقب بان المنفي فيه رؤيته في الدنيا لان العبادة خاصة بما قيل قال قائل ان في هذه الاشارة الى جواز الرؤية في الاخرة لما بعد وزعمت طائفة من المتكلمين كالناشئ من اهل البصرة ان في الخبر دليلا على ان الكفار يرون الله يوم القيامة من عموم اللقاء والخطاب وقال بعضهم يراه بعض دون بعض واحتجوا بحديث ابي سعيد حيث جاء فيه ان

الكفار ينشأ فطون في النار اذا نزل لهم

الا منون ويبقى المومنون وفيهم المنافقون فيودونه لما يضرب الجسر ويتبعونه ويعطى كل انسان منهم نوره ثم يطفى نور المنافقين واجابوا عن قوله انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون انه بعد دخول الجنة وبعد احتجاج مردود فان تعدده هذه الاية ثم انهم لما نالوا الحجيم دل على ان الحجب وقع قبل ذلك واجاب بعضهم بان الحجب يقع عند اطفا النور ولا يلزم من كونه يتجلى للمومنين ومن معهم ممن ادخل نفسه فيهم ان تعمهم الرؤية لانه اعلم بهم فينعم على المومنين برويته دون المنافقين كما منعهم من السجود والعلم عند الله تعالى قال البيهقي وجه الدليل من الاية ان لفظ ناضرة الاول بالضاد المعجمة الساقطة من الذخرة بمعنى السرور ولفظ ناضرة بالظا المعجمة المشالة تحتمل في كلام العرب اربعة اشيا نظر الشفكر والاعتبار كقوله تعالى افلا ينظرون الى الابل كيف خلقت ونظر الانتظار كقوله ما ينظرون الا صيحة واحدة ونظر التعطف والرحمة كقوله لا ينظر الله اليهم ونظر الرويته كقوله ينظرون اليك نظر المغشي عليه من الموت والثلاثة الاولى غير مرادة اما الاول فلان الاخرة ليست

بدا راستدلال واما الثاني فلان في الانتظار

تنغيصا وتكديرا والاية حرجت مخرج الامتنان والبشارة واهل
الجنة لا ينتظرون شيئا لانه مما حظرتهم انواعه واما الثلاث
فلا يجوز لان المخلوق لا ينقطع الى خالقه فلم يبق الا نظر الرؤية
وانضم الى ذلك ان النظر اذا ذكر مع الوجه انصرف قال
نظر العينين الذين في الوجه لانه هو الوجه الذي ينقدي بالي
كقوله تعالى ينظرون اليك واذا ثبت ان ناظره هنا بمعنى رائيه
اندفع قول من زعم ان المعنى ناظرة الى ثواب ربها لان الاصل عدم
التقدير وايضا منطوق الاية في حق المؤمنين بمفهوم الاية الاخرى
في حق الكافرين انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون وفيدها بالقابلة
في الاثنين اشارة الى ان الرؤية تحصل للمؤمنين في الاخرة دون
الدنيا انتهى ملخصا موضحا وقد اخرج ابن العباس السراج في
تاريخه عن الحسن ابن عبد العزيز الجدوي وهو من شيوخ البخاري
سمعت عمرو بن ابي سلمة يقول سمعت مالك بن انس وسئل عن
الله قوله تعالى الى ربها ناظرة يقول قوم الى ثواب ربها فقال كذبوا

فانهم عن قوله تعالى كلا انهم عن ربهم

يومئذ لمحجوبون وجه حجة النظر ان كل موجود يصح ان يرى
وهذا على سبيل التنزل والا فصفات الخالق لا تقاس على صفات
المخلوقين وادلته اسمع طا نحه بوقوع ذلك في الاخرة لاهل
الايمان دون غيرهم ومنع ذلك في الدنيا الا انه اختلف في
نبينا صلى الله عليه وسلم وما ذكرته من الفرق بين الدنيا والاخرة
ان ابصار اهل الدنيا ناقصة وابصارهم في الاخرة بالغة جيدة
ولكن لا يمنع تخصيص ذلك بمن شئت وقوعه ومنع جمهور
المعتزلة الرؤية متمسكين بان من شرط المرئي ان يكون في جهة
والله منزه عن الجهة واتفقوا على انه يرى عباده نهورأي لا من

جهة واختلف من اثبت الرؤية في معناها

فقال قوم يحصل للراي العلم بالله تعالى كرؤية العين كما في
غيره من المرئيات وهو على وفق قوله في حديث البابة
كما تزوا القمر الا انه منزه عن الجهة والكيفية وذلك امر زايد على
العلم وقال بعضهم ان المراد بالرؤية العلم وعنه عنه بعضهم بانها
حصول حالة في الانسان ينشئها الله له عند النظر المخصوصة بنسبة
الابصار الى المرئيات وقال بعضهم رؤية المؤمن ربه نوع
كشف وعلم الا انه اتم واوضح من بعض ولان العلم لا يتفاوت

ونعقبه

ونعقبه الاول بانه حينئذ لا اختصاص

لبعض دون بعض ولان العلم لا يتفاوت ونعقبه بن الثاني
بان الرؤية بمعنى العلم تتعدى لمفعولين تقول رايت زيدا
فيفهمها ابي علمته فان قلت رايت زيدا منطلقا لم يفهم منه
الا رؤية البصر ويزيده تحقيقا قوله في الحديث انكم ستنزون ربكم
عيانا الآن اقتران الرؤية بالعيان لا تحتمل ان يكون بمعنى
العلم وقال ابن بطال ذهبا هل السنة وجمهور الامة
الى جواز رؤية الله في الاخرة وصح الخوارج والمعتزلة وبعض
المرجئة وتمسكوا بان الرؤية توجب كون المرئي محدثا وحالا
في مكان واولوا قوله ناظرة بمنتظرة وهو خطا لانه لا يتعدى
بالي ثم ذكر نحو ما تقدم ثم قال وما تمسكوا به فاسد لقيام
الادلة على ان الله تعالى موجود والرؤية في تعلقها بالمرئي
بمنزلة العلم في تعلقه بالمعلوم فاذا كان تعلق العلم بالمعلوم

لا يوجب حدوثه فكذلك المرئي قال وتعلقوا

بقوله تعالى لا تدركه الابصار وبقوله تعالى لموسى لن تراني
والجواب عن الاول انه لا تدركه الابصار في الدنيا جمعا
بين دليلي الايتين وبان نفي الادراك لا يثبت لزم نفي الرؤية
لامكان رؤية الشيء من غير احاطة بكنهه وعن الثاني ان
المراد لن تراني في الدنيا جمعا ايضا ولان نفي الشيء لا
يقتضي احالته مع ما جاء من الاحاديث الثابتة على
وفق الاية وقد تلقاها المسلمون بالقبول من دون
الصحابة والتابعين حتى حدث من انكر الرؤية وخالف
التلف وقال القرطبي اشترط النفاة في الرؤية شروطا
عقلية كالبنية المخصوصة والمقابلة وانفصال الاشعة وزوال
الموانع كالبعد والحجب في حظ ظهم وحكم واهل السنة لا يشترطون
شيا من ذلك سوى وجود المرئي وان الرؤية ادراك يخلقه الله
للراي فيرى المرئي ويقترن بها احوال يجوز ان لها والعلم عند
الله تعالى ثم ذكر المولف في الباب احد عشر حديثا الحديث
الاول حديث جرير ذكره مطولا ومختصرا من ثلاثة او احد
خالد او هشيم كذا في نسخة من رواية ابي ذر عن
المستملي بالشك وفي اخرى بالواو وكذا للباقين

عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس

ابن ابي حازم وشبه في رواية مروان بن معوية عن اسمعيل
المشار اليهما عن جرير في رواية مروان المذكورة سمعت
جرير ابن عبد الله وفي رواية بيان في الباب عن قيس حدثنا
جرير كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم في رواية
جرير عن اسمعيل في تفسير سورة ق كنا جلوسا ليلة مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر في رواية اسحق ليلة
اربع عشرة ووقع في رواية بيان المذكورة خرج علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال ويجمع بينهما ان القول لهم صدر
منه بعد ان جلسوا عنده انكم سترون ربكم في رواية عبيد
الله بن نمير وابي اسامة ووكيع عن اسمعيل عند مسلم انكم ستعرضون
على ربكم فتودنه وفي رواية ابي شهاب انكم سترون ربكم عيانا
هكذا اقتصر ابو شهاب على هذا القدر من الحديث للاكثر ووقع
في رواية المستملي في اوله خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليلة البدر فقال واخرجه الاسمعيلي من طريق خلف بن هشام

كلاهما واكثر من طريق محمد بن زياد الالهاني

عن ابي شهاب مطولا واسم ابي شهاب هذا عبد ربه بن نافع
الحناط بالحا المهملة والنون واسم الراوي عنه عاصم بن يوسف
كان خياطا بالخا المعجمة والتحتانية قال الطبراني تفرد بروا
شهاب عن اسمعيل ابن ابي خالد بقوله عيانا وهو حافظ متقن
من ثقات المسلمين انتهى وذكر شيخ الاسلام الهروي في كتابه
الفاروق ان زيد ابن ابي انيسة رواه ايضا عن اسمعيل
بهذا اللفظ وساقه من رواية اكثر من ثلثين نفسا عن
اسمعيل بلفظ واحد كالاول لا تضامون بضم اوله
وتخفيف الميم للاكثر وفيه روايات اخرى تقدم بيانها
في باب الصراط حيث جهنم من كتاب الرقاق وقال
البيهقي سمعت الشيخ الامام ابا الطيب سهل بن محمد الصعلوكي
يقول في املايه في قوله لا تضامون في رؤيته بالضم والتشديد

معناه لا تجتمعون لرؤيته في جهة ولا

بضم بعضكم الى بعض ومعناه بفتح التاء كذلك والاصل لا
تتضامون في رؤيته بالاجتماع في جهة وبالتخفيف الضم
ومعناه لا تظلمون بينه برؤية بعضكم دون بعض فانكم ترونه
في جهاتكم كلها وهو منتف عن الجهة والتشبيه برؤية القمر للرؤية

دون

دون بعض فانكم ترونه

نعالى الله عن ذلك الحديث الثاني حديث ابي هريرة ان
الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال
هل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب الحديث بطوله
وقد مضى شرحه مستوفى في كتاب الرقاق ودفع هنا في قوله
فاذا جاء ربنا عرفناه وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني فاذا
كانا يحتاج الى تامل وفي قوله اول من يجيز في رواية
المستملي يجيء من المجيء وفي حوله ويعطى ربه في رواية
الكشميهني ويعطى الله وفي قوله اي رب لا اكون في رواية
المستملي لا اكون وقد تقدمت الاشارة لذلك وغيره في
شرح الحديث الحديث الثالث حديث ابي سعيد في معنى
حديث ابي هريرة بطوله وتقدم شرحه ايضا هناك وقوله
في سنده عن زيد هو ابن اسلم وعطا هو ابن يسار وقوله
بينه واصحاب كل الهة مع الهتهم في رواية الكشميهني الههم
بالافراد وفي قوله ما يجلسكم بالجيم واللام من الجلوس اي
يقعدكم عن الذهاب وفي رواية الكشميهني ما يجلسكم بالحا
والوحدة من الحبس اي يمنعكم وهو بمعناه وقوله فيه ثيابهم

الله في صورة استدل ابن قتيبة بذكر الصورة

على ان لله صورة لا كالصور كما ثبت ان الله شيء لا كالاشياء تعقبه
وقال ابن بطال تمسك به المجسمة فاثبتوا لله صورة ولا حجة
لهم فيه لاحتمال ان يكون بمعنى العلامة وضعها الله لهم دليلا
على معرفته كما يسمى اليد والعلامة صورة وكما تقول صورة
حديثك كذا وصورة الامر كذا والحديث والامر لا صورة لهما
حقيقة واجاز غيره ان المراد بالصورة الصفة وابيه يميل
البيهقي ونقل ابن التين ان معناه صورة الاعتقاد واطن
الخطابي ان يكون الكلام خرج على وجه المشاكلة لما تقدم من ذكر
الشمس والقمر والطواغيت ونحو ذلك مما سيقدم بسط هذا هناك وكذا قوله
نعوذ بالله وقال غيره في قوله في الصورة التي تعرفونها يحتمل ان
يشير بذلك الى ما عرفوه حين اخرج ذرية ادم من صلبه ثم
انسابهم ذلك في الدنيا ثم ذكرهم بها في الاخرة وقوله فاذا اتانا
ربنا عرفناه قال ابن بطال عن المهلب ان الله يبعث لهم ملكا
يختبرهم في اعتقاد صفات ربهم الذي ليس كمثله شيء فاذا
قال لهم انا ربكم ردوا عليه ما راوا عليه من صفة المخلوق نقوله

فاذا جارسنا عرفناه اى اذا ظهر لنا في حاله
لا يبغي لغيره وعظمة لا يشبهه شيء من مخلوقاته فحينئذ يقولون
انت ربنا قال واما قوله هل بينكم وبينه علامة تعرفونها
فيقولون الساق فهذا يحتمل ان الله عرفهم على السنة الرسل
من الملائكة والانبيا ان الله جعل لهم علامة بحلية الساق وذلك
ان يمتحنهم بارسال من يقول لهم انا رسلكم والى ذلك الاشارة
بقوله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت وبهذا
وان ورد الفاجر عذاب القبر فلا بعد ان يتناول يوم الموقف
ايضا قال واما الساق فجا عن ابن عباس في قوله تعالى يوم
يكشف عن ساق قال عن شدة من الامر والعرب تقول
قامت الحرب على ساق اذا اشتدت ومنه قد سن احمالك
حرب الاعمال وقامت الحرب بنا على ساق وجا عن ابي موسى
الاشعري في تفسيرها عن نور عظيم قال ان نزوك وتفاه
ما ينجرد للمؤمنين من الفوايد والانطاق وذا للمطلب
كشف الساق للمؤمنين رحمة ولغيرهم نقمة وقال الخطابي
يهيئ كثير من الشيوخ الخوض في معنى الساق ومعنى قول
ابن عباس ان الله يكشف عن فخذيه
الذي تظهر بهما الشدة واسند البيهقي الاثر المذكور عن ابن
عباس بسندين كل منهما حسن وذاك اذا خفي عليكم شيء من
القران فابتغوه من الشعر وذكر الرجز المشار اليه وانشد الخطابي
في اطلاق الساق على الامر الشديد وقد كشفت عن
ساقها واسنده البيهقي من وجه آخر صحيح عن ابن عباس
قال يريد يوم القيامة قال الخطابي وقد تطلق ويراد النفس
وقوله بينه وبينهم من كان يسجد فتذهب رياء وسمعة فيذهب
كيما يسجد فيعود ظهره طبقا واحدا ذكر العلامة حمال الذين
ابن هشام في المغني انه وقع في البخاري في هذا الموضع كيما
مجردة وليس بعدها لفظ يسجد فقال بعد ان حكى عن الكوفيين
ان كي ناصبة دايما قال وبرده قولهم كيمه كما يقولون لمه
واجابوا بان التقدير كي يفعل ماذا ويلزمهم كثرة الحذف
واخراج ما الاستفهامية عن الصدر وحذف
الفها في غير الجر وحذف الفعل المنصوب مع بقا عامل النصب
وكل ذلك لم يثبت ثم وقع في صحيح البخاري في تفسير وجوه

يومئذ ناضرة يتذهب كيما ينعود ظهره
طبقا واحدا اي كيما يصير ظهره طبقا واحدا وهو غريب جدا لا يحتمل القياس عليه
انتهى كلامه وكانه وقف له نسخة سقطت منها باقي اللفظة
لكنها ثابتة في جميع النسخ التي وقفت عليها حتى ان ابن بطال
ذكرها بلفظ في نسخة بحذف ما وكلام ابن هشام يوهم ان البخاري
اورده في التفسير وليس كذلك بل ذكرها هنا فقط وقد قال
بينه وبينهم ظهره طبقا واحدا قال ابن بطال تمسك به من اجاز
تكليف ما لا يطاق من الاشاعرة واحتجوا ايضا بقصة
ابي لهب وان الله كلفه الايمان به مع اعلامه بانه يموت
على الكفر ويصلى نارا ذات لهب قال ومنع الفقها من ذلك
وتمسكوا بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا
الا وسعها واجابوا عن السجود بانهم يدعون اليه بتكيتا اذا
دخلوا انفسهم في المؤمنين انا خرين في الدنيا تدعى مع المؤمنين
الى السجود فتتعذر عليهم فاظهر الله بذلك تقاعسهم واخزاهم
قال ومثله من التبكيت ما يقال لهم بعد ذلك ارجعوا وراكم هم
فالتمسوا نورا وليس في هذا تكليف ما لا يطاق بل اظهار
خزيهم ومثله كلف ان يعقد شعيرة فانها تذيابا دة في النضج
والتعقوبة انتهى ولم نجب عن قصة ابي لهب وقد ادعى بعضهم
ان مسئلة تكليف ما لا يطاق لم تقع الا بالايمان فقط وهي
مسالة طويلة الذيل ليس هذا موضع ذكرها وقوله قال
مد حضة مزالة بفتح الميم وكسر الذال ويجوز فتحها وتشديد
اللام قال اي موضع الزلل ويقال بالكسر
في المكان وبالفتح في المقال ووقع في رواية ابي ذر عن الكشميهني
هنا الد حض الزلق ليد حضوا زلقا لا يثبت فيه قدم وهذا
قد تقدم لهم في تفسير سورة الكهف وتقدم هناك الكلام عليه
وقوله عليه خطا طيف وكلاليب تقدم بيانه وقوله وحسكه بفتح
الحا والسين المهملتين قال صاحب التهذيب وغيره الحسك بنات
قرخشن يتعلق باصواف القنم وربما اتخذ منه من حديث
وهو من اللات وقوله مغلطمة بضم الميم وفتح الغين وسكون
اللام بعدها طا ثم حا مهملتان كذا وقع عند الاكثر وفي رواية
الكشميهني مطلخمة بتقديم الطا وتاخير الغين واللام فبينهما
وبعضهم كالاول لكن تقديم الحا على الطا والاول هو المعروف
في اللغة وهو الذي فيه اتساع وهو عريض

فاذا اجارسنا عرفناه اي اذا ظهر لنا في حلك
لا ينبغي لغيره وعظمة لا يشبه شيئا من مخلوقاته فحينئذ يقولون
انت ربنا قال واما قوله هل بينكم وبينه علامة تعرفونها
فيقولون الساق فهذا يحتمل ان الله عرفهم على السنة الرسل
من الملائكة والانبيا ان الله جعل لهم علامة بخلية الساق وذلك
ان يمتحنهم بارسال من يقول لهم اذا رايتموه فاني ذلك الاشارة
بقوله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت وبهذا
وان ورد الفاظ عذاب القبر فلا بعد ان يتناول يوم الموقف
ايضا قال واما الساق فجا عن ابن عباس في قوله تعالى يوم
يكشف عن ساق قال عن شدة من الامر والحرب تقول
قامت الحرب على ساق اذا اشتدت ومنه قد سن اصحابك
ضرب الاعناق وقامت الحرب بنا على ساق وجا عن ابي موسى
الاشعري في تفسيرها عن نور عظيم قال ان نزوك وتغشاه
ما يتجرد للمومنين من الفوايد والالطاف وذلك للهلب
كشف الساق للمومنين رحمة ولغيرهم نقمة وقال الخطابي
نحت كثير من الشيوخ الخوض في معاني الساق ومعنى قول
ابن عباس ان الله يكشف عن فخذيه
الذي تظهر بهما الشدة واسند البيهقي الاثر المذكور عن ابن
عباس بسندين كل منهما حسن وزاد اذا خفي عليكم شيء من
القرآن فانشوه من الشعر وذكر البخاري المشار اليه وانشد الخطابي
في اطلاق الساق على الامر الشديد في سنده تد كشفت عن
ساقها واسنده البيهقي من وجه آخر صحيح عن ابن عباس
قال يريد يوم القيامة قال الخطابي وقد تطلق ويراد النفس
وقوله بينه وبقي من كان يسجد فيه رياء وسمعة فيذهب
كيما يسجد فيعود ظهره طبقا واحدا ذكر العلامة محال الذين
ابن هشام في المغني انه وقع في البخاري في هذا الموضع كيما
مجردة وليس بعدها لفظ يسجد فقال بعد ان حكى عن الكوفيين
ان الكي ناصبة دايما قال ويرده قولهم كيمه كما يقولون لمه
واجابوا بان التقدير كي يفعل ماذا ويلزمهم كثرة الحذف
واخراج ما الاستفهامية عن الصدر وحذف
الفها في غير الجر وحذف الفعل المنصوب مع بقا عامل النصب
وكل ذلك لم يثبت نعم وقع في صحيح البخاري في تفسير وجوه

يومئذ ناضرة يذهب كيما يعود ظهره
طبقا واحدا اي كيما يصير ظهره كله ظهرا واحدا لا يحتمل القياس عليه
انتهى كلامه وكانه وقفت له نسخة سقطت منها بقي اللفظة
لكنها ثابتة في جميع النسخ التي وقفت عليها حتى ان ابن بطال
ذكرها بلفظ في نسخة بحذف ما وكلام ابن هشام يوهم ان البخاري
اورده في التفسير وليس كذلك بل ذكرها هنا فقط ولله
در من فهم ظهره طبقا واحدا قال ابن بطال تمسك به من اجاز
تكليف ما لا يطاق من الاشاعرة واحتجوا ايضا بقصة
ابي لهب وان الله كلفه الايمان به مع اعلامه بانه يموت
على الكفر ويصلى نارا ذات لهب قال ومنع الفقها من ذلك
وتمسكوا بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا
الا وسعها واجابوا عن السجود بانهم يدعون اليه بتكيتا اذا
دخلوا انفسهم في المومنين انسا خرين في الدنيا تدعو ابع المومنين
الى السجود فتغتر عليهم فاظهر الله بذلك نفاقهم واخزاهم
قال ومثله من التبكيت ما يقال لهم بعد ذلك ارجعوا وراكم هم
فالتمسوا نورا وليس في هذا تكليف ما لا يطاق بل اظهار
خزيهم ومثله كلف ان يعقد شعيرة فانها تذيبا دة في التوبيخ
والتعقوبة انتهى ولم نجب عن قصة ابي لهب وقد ادعى بعضهم
ان مسئلة تكليف ما لا يطاق لم تقع الا بالايمان فقط وهي
مسالة طويلة الذيل ليس هذا موضع ذكرها وقوله قال
مد حضنة مرتين بفتح الميم وكسر الذال ويجوز فتحها وتشديد
اللام قال اي موضع الذل ويقال بالكسر
في المكان بالفتح في المقال ووقع في رواية ابي ذر عن الكشميهني
هنا الد حض الزلق لبد حضوا زلقا لا يثبت فيه قدم وهذا
قد تقدم لهم في تفسير سورة الكهف وتقدم هناك الكلام عليه
وقوله عليه خطا طيف وكلا ليبه تقدم بيانه وقوله د حسكه بفتح
الحا والسين المهملتين قال صاحب التهذيب وغيره الحسك نبات
قمر شمش يتعلق باصوان الغنم وربما اتخذ منه من حديث
وهو من اللات وقوله مغلطمة بضم الميم وفتح الغا وسكون
اللام بعدها طا ثم حا مهملتان كذا وقع عند الاكثر وفي رواية
الكشميهني مطلخمة بتقديم الطا وتاخير الغا واللام فتلهما
وبعضهم كالاول لكن تقديم الحا على الطا والاول هو المعروف
في اللغة وهو الذي فيه اتساع وهو عريض

بقال فلط الفرس بسطه وعرضه وقوله
المعروف في اللغة وشوكة عقيقة بالقاف ثم الفا بوزن
عظيمة وبعضهم عقيقاء بصيغة التصغير مردود بتثنيه
قران في تفتح الزركشي وقع هنا في حديث ابي سعيد بعد
شفاعة الانبيا فيقول الله بقيت شفاعتي فيخرج من النار
من لم يعمل خيرا ويشك به بعضهم في نحو هذا خراج غير المومنين
من النار ورد بوجهين احدهما ان هذه الزيادة ضعيفة لانها
غير مصلة هنا كما تاعد الحق في الجمع والثاني ان المراد بالخير
المنفي ما زاد على اصل الاقرار بالشهادتين كما تدل عليه بقية
الاحاديث هكذا قالوا والوجه الاول غلط منه فان الرواية
متصلة هنا واما تسمية ذلك بعد الحق فغلط على غلط فخير
فاكن الرواية لانه لم يقله الا في طريق اخرى وقع فيها اخرجه
من كان في قلبه مثقال حبة خردل من خير قال
هذه الرواية غير متصلة ولما سان حديث ابي سعيد الذي
في هذا الباب ساقه بلفظ البخاري ولم يتعقبه بانه غير
متصل ونوقاك ذلك لتعقبناه عليه فانه لا انقطاع في اسناده
الا ان لفظ حديث ابي سعيد هنا ليس كما ساقه الزركشي
وانما فيه فيقول الجبار بقيت شفاعتي فيخرج اقواما قد امتحشوا
ثم قال في آخره فيقول اهل الجنة هولاء عتقا الرحمن ادخلهم
الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه فيحوز ان يكون الزركشي
ذكره بالمعنى الحديث الرابع حديث انس في الشفاعة وقد
مضى شرحه مستوفى في باب صفة الجنة والنار من كتاب
الرقاق وقوله هنا قال حجاج بن منهال شامهم كذا عند
الجميع الاتي رواية ابي زيد المروزي عن الجربي فقال فيها ثنا
حجاج وقد وصله الاسماعيلي من طريق يحق
ابن ابراهيم وابو نعيم من طريق محمد بن اسلم الطوسي قالا
ثنا حجاج بن منهال فذكره بطوله وساقوا الحديث كله
الا الشفعي فساقت منه الى قوله خلقك الله بيده ثم قال
فذكر الحديث وقع لابي ذر عن الحموي نحوه لكن قال
وذكر الحديث بطوله بعد قوله حتى يهموا بذلك ونحوه
للكشميهني وقوله فيه ثلاث كلمات في رواية المستملي
ثلث كلمات وقوله فاستاذن على ربي في داره الذي كذا لها
لا ولبابه وهي الجنة وهي دار السلام

واضيفت

واضيفت اليه اضافة تشريف مثل بيت الله
الله وحرم الله وقوله فيه قال قتادة وسمعته يقول فاخرجهم
هو موصول بالسند المذكور وقع للكشميهني وسمعته ايضا
يقول وللمستملي وسمعته يقول فاخرج فاخرجهم الاول بفتح
الهمزة وضم الراء والثاني بضم الهمزة وكسر الراء الحديث الخامس
حديث انس اصبروا حتى تلقوا الله ورسوله فاني على الحوض
قوله في الاسناد حدثني عمي هو يعقوب ابن ابراهيم بن سعد
وابوه هو ابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
ويعقوب فيه شيخ اخر اخرجه مسلم من طريقه ايضا عن
ابن اخي ابن شهاب عن عمه وهي اعلا من روايته اياه
عن ابيه عن صالح وهو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري
ارسل الى الانصار فجمعهم في قبة كذا اورده مختصرا
وقد اخرجه مسلم من هذا الوجه فقال في اوله لما افاء الله
على رسوله ما افاء من اموال هوازن ثم احال بقيته على
على الرواية التي قبلها من طريق يونس عن
الزهري وفيه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي رجالا
من قريش فذكر الحديث في معاتبتهم وفي اخره فقالوا
بلى يا رسول الله رضينا قال فانكم ستجدون بعدي اثرة
شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله فاني على الحوض
وقد تقدم من اوجه اخر في غزوة حنين وساقه من حديث
عبد الله بن زيد بن عاصم انتم منه وتقدم شرحه مستوفى
هناك بحمد الله تعالى والغرض منه هنا قوله حتى تلقوا
الله فانها زيادة لم تقع في بقية الطرق وقد تقدم في
اوايل الفتن من رواية انس عن اسيد ابن الحضير في
قصة بنيها فستثرون بعدي اثره فاصبروا حتى تلقوني
وترجم له في مناقب الانصار باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم يعني للانصار اصبروا حتى
تلقوني على الحوض قال الراغب اللقا مقابلة الشي بما
حصا ومنه لقيه يلقاه ويقال ايضا في الادراك بالحس
او بالبصيرة ومنه وقد كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه
وسلا قاة الله يعبر بها عن الموت وعن يوم القيامة وقيل
ليوم القيمة يوم التلاقي لا لتقا الاولين والاخرين فيه
الحديث السادس عن ابن عباس في الدعا عند قيام الليل
وقد تقدم شرحه في اول كتاب التهجد مستوفى والغرض

منه قوله ولقاؤك حق وقد ذكرت ما

يتعلق باللقاء في الذي قبله وسفيان في سنده هو الثوري وسيأتي
هو ابن ابي مسلم وقوله فيه وقال قتيبة ابن سعد وابو الزبير عن
طاوس قيام يريد ان قتيبة بن سعد روى هذا الحديث
عن طاوس عن ابن عباس فوقع عنده بدل قوله انت قيم السموات
والارض وكذلك ابو زبير عن طاوس وطريق قتيبة وصلها
مسلم وابو داود ومن طريق عمران بن مسلم عن قتيبة ولم يسوقا
لفظه وساقها النسائي كذلك وابو نعيم في المستخرج ورواية
ابي الزبير وصلها مالك في الموطا عنه واخرجها مسلم من طريقه
ولفظه قيام السموات والارض قوله قال ابن عباس هذا القيوم
القائم على كل شيء وصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد نحو هذا قال الحليمي القيوم القائم على كل شيء

من خلقه بتدبيره كما يريد وقال ابو عبيدة

ابن المثنى القيوم فيعول وهو القيام الذي لا يزول وقال الخطابي
القيوم نعت لمبالغة في القيام على كل شيء فهو القيم على كل شيء
بالرعاية له قوله وذا عمر القيام قلت تقدم ذكر من
وصله عن عمر في تفسير سورة نوح قوله وكلاهما مدح اي
القيوم والقيام لا نهما من صيغ المبالغة الحديث السابع حديث
السابع حديث عدي ابن حاتم ما منكم من احد الا سيكلمه ربه
وليس بينه وبينه ترجمان وتقدم في مسنده عن خيثمة في رواية
جعفر ابن غياث عن الاعمش حدثني خيثمة بن عبد الرحمن
كما تقدم في كتاب الرقاق وسياتي ايضا
من وجه اخر عن الاعمش وقوله ولا حجاب بحجبه في رواية

الكشميهني ولا حاجب قال ابن

بطال معنى رفع الحجاب ازالة الاخفاء من ابصار المؤمنين
المانعة لهم من الرؤية فيرونه لارتفاعها عنهم بخلق ٨٥
ضدها فيهم ويشهد لهذا قوله تعالى في حق الكفار كلا انهم عن
ربهم يومئذ لمحجوبون وقال الحافظ صلاح الدين العلائي
في شرح قوله في قصة معاذ واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها
وبين الله حجاب والمراد بالحاجب والحجاب نفي المانع من
الرؤية كما ان نفي عدم الاجابة دعا المظلوم استعار الحجاب
للرد فكان نفيه دليلا على ثبوت الاجابة والتعبير بنفي

الحجاب ابلغ من التعبير بالقبول

لان

لان الحجاب من شانه المنع من الوصول

الى المقصود فاستعير نفيه لعدم المنع ويخرج كثير من احاديث
الصفات على الاستعارة التخييلية وهي ان يتشكل شيان
في وصف ثم يعتمد لوازم احدهما حيث تكون جهة الاشتراك
وصفا ثبتت كما له في المستعار بواسطة شيء اخر فيثبت ذلك
للمستعار مبالغة في اثبات المشترك قال وما الجمل استعارة هو
محسوس لمعقول لان الحجاب حسي والمنع عقلي قال وقد ورد
ذكر الحجاب في عدة احاديث صحيحة والله سبحانه منزه عما
يحجبه اذ الحجاب انما تحيط بمقدر محسوس ولكن المراد
بحجابه منعه ابصار خلقه او بصائرهم بما شاء كيف شاء واذا
شاء كشف ذلك عنهم ويويده قوله في الحديث الذي بعده وما
بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر على وجهه
فان ظاهره ليس مرادا قطعا فهي استعارة جزما وقد يكون

المراد بالحجاب في بعض الاحاديث الحجاب

الحسي لكنه بالنسبة للمحجوبين والعلم عند الله تعالى ونقل البيضي
في شرح حديث ابي موسى عند مسلم حجابه النور لو كشفه لاحرقت
سبحات وجهه ما ادركه بصره ان فيه اشارة الى ان حجابه
خلاف الحجب المعهودة فهو محتجب عن الخلق بانوار عزه
وجلاله واشعة عظمته وكبريائه وذلك هو الحجاب الذي
تدهش دونه العقول وتبهت الابصار وتتحير البصائر ولو
كشفه فتجلى لما رواه بحقايق اوصافه وعظمة الذات لم يبق
مخلوق الا احترق ولا منظور الا اضمحل واصل الحجاب
الستر الحايل بين الرائي والمرئي والمراد به هنا منع الابصار
من الرؤية له بما ذكره فقام ذلك المنع مقام الستر الحايل

فعبر به عنه وقد ظهر من نصوص

الكتاب والسنة ان الحالة المشار اليها في الحديث هي في دار الدنيا
المعدة للفناء دون دار الاخرى المعدة للبقاء والحجاب في هذه
الحديث وغيره يرجع الى الخلق لانهم هم المحجوبون عنه وقال
النووي اصل الحجاب المنع من الرؤية والحجاب في حقيقة اللغة
الستر وانما يكون في الاجسام والله سبحانه منزه عن ذلك فرق
ان المراد المنع من رؤيته وذكر النور لانه يمنع من الادراك في
العادة فشاع ذكره والمراد بالوجه الذات وبما انتهى اليه بصره جميع
المخلوقات لانه سبحانه محيط بجميع الكائنات الحديث الثامن

حديث ابي موسى وعبد العزيز بن عبد

الصمد هو ابو عبد الصمد العمي بفتح المهملة وتشديد الميم وابو عمران هو عبد الملك بن حبيب الجوني وابو بكر هو بن ابي موسى الاشعري وقد تقدم كذلك في تفسير سورة الرحمن في قوله جنتان من ذهب انيتهما وما بينهما وجنتان من فضة انيتهما وما بينهما في رواية حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن ابي بكر بن ابي موسى عن ابيه قال حماد لا اعلمه الا قد رفعه قال جنتان من ذهب للمقربين ومن دونهما جنتان من ورق لاصحاب اليمين اخرجه الطبري وابن ابي حاتم ورجاله ثقات وفيه رد على ما حكيته عن القزويني الحكيم ان المراد بقوله تعالى ومن دونهما جنتان الدنو بمعنى القرب لا انهما دون الجنتين المذكورتين قبلهما وصرح جماعة بان الاولين افضل

من الاخريين وعكس بعض المفسرين

والحديث حجة للاولين قال الطبري اختلف في قوله من دونهما فقال بعضهم معناه في الدرجة وقال اخرون معناه في الفضل وقوله جنتان اشارة الى قوله تعالى ومن دونهما جنتان وتفسيره وهو خبر مبتدا محذوف اي هما جنتان وانيتهما مبتدا ومن فضة خبره قال الكرماني قال ويحتمل ان يكون فاعل قصد كما قال ابن مالك مررت بواد ابل كله فاعل اي جنتان مفضض انيتهما انتهى ويحتمل ان يكون بدل اشتمال وظاهر الاول ان الجنتين من ذهب لا فضة فيهما وبالعكس ويعارضه حديث ابي هريرة قلنا يا رسول الله حدثنا عن الجنة ما بناؤها قال لبنة من ذهب ولبنة من فضة الحديث

خرجه احمد والترمذي وصححه ابن

حبان وله شاهد عن ابن عمر اخرجه الطبراني وسنده حسن واخر عن ابي سعيد اخرجه البزار ولفظه خلق من انية نفرها واثاثي صفة حوائط الجنان كلها وبوبه انه وقع عند البيهقي في البعث في حديث ابي سعيد ان الله احاط حائط الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة **قوله** وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبرياء على وجهه قال المازري كان النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب العرب بما يفهم

ويخرج لهم الاشياء المعنوية الى

الحس ليقرب تناولهم لها فعبر عن زوال

الموانع ورفعه عن الابصار بذلك وقال اعبا من كانت العرب تستعمل الاستعارة كثيرا وتوارثت ادواتها بديع فصاحتها وايجازها ومنه قوله تعالى جناح الذل من خاطبة النبي صلى الله عليه وسلم لهم مرادا الكبرياء على وجهه وكنحو ذلك من هذا المعنى من لم يفهم ذلك ساه فمن اجرى الكلام على ظاهره اقتضى بداهة الامر الى التجسيم ومن لم يتضح له وعلم ان الله منزه عن الذي يقتضيه ظاهرها اما ان يكذب نقلتها واما ان يؤولها كان يقول استعار لعظيم سلطان الله وكبريائه وعظمته وهيبته وجلاله الموانع هو ادراك ابصار البشر مع ضعفها ذلك رداء الكبرياء فاذا شاء قوى ابصارهم وتجلوهم كشف عنهم حجاب هيبته وموانع عظمته انتهى ملخصا قال القاضي فوله على وجهه حال من رداء الكبرياء قال الكرماني هذا الحديث من المتشابهات فما منفوض واما متاول

فان المراد بالوجه الذات والرداء صفة

من صفات الذات او لازمة المنزهة عما يشبه المخلوقات ثم استشكل ظاهره بانه يقتضي ان رؤية الله غير واقعة واجاب بان مفهومه بيان فقد انتظر رداء الكبرياء لا يكون مانعا من الرؤية فعبر عن زوال المانع عن الابصار بانالة الرداء انتهى وحاصله ان رداء الكبرياء مانع من الرؤية فكانت في الكلام حذفا تقديره بعد قوله الا رداء الكبرياء فانه يمن عليهم برفعه فيحصل لهم الفوز بالنظر اليه فكان المراد ان المؤمنين اذا تبوؤا مقاعدهم من الجنة لولا ما عندهم من هيبة ذي الجلال لما حال بينهم وبين الرؤية حائل فاذا اراد اكرامهم حفهم برآفته وتفضل عليهم بتفويتهم على النظر اليه سبحانه وتعالى ثم وجدت في حديث صهيب في تفسير قوله تعالى للذين احسنوا الحسنى

وزيادة ما يدل على ان المراد برداء الكبرياء

في حديث ابي موسى الماضي في الذكر في حديث صهيب وانه سبحانه يكشفه لاهل الجنة اكراما لهم والحديث عند مسلم والترمذي في الدعاء وابن خزيمة وابن حبان ولفظ مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول الله عز وجل تريدون شيئا ازيدكم فيقولون الم تبيض وجوهنا وتدخلنا الجنة قال فيكشف لهم الحجاب فما اعطوا شيئا احب اليهم منه ثم تلا هذه الاية للذين احسنوا الحسنى وزيادة اخرجه مسلم عقب حديث ابي موسى وبعده اشار الى تاويله

به وقال القرطبي في المفهم الرداء استعارة

كنى بهما عن العظمة كما في الحديث الاخر
الكبرياء ردائي والعظمة ازاري وليس المراد الثياب المحسوسة
لكن المناسبة ان الرداء والازار لما كانا ملازمين للمخاطب
من العرب عبر عن العظمة والكبرياء بهما ومعنى حديث الباب
ان متقضي عزة الله واستغنائه ان لا يباهيه احد لكن رحمته
للمومنين اقتضت ان يريهم وجهه اكراما لهم فاذا ازال
المانع فعل معهم خلاف مقتضى الكبرياء فكانه رفع عنهم حجابا
كان يمنعهم ونقل الطبري عن علي وغيره في قوله تعالى ولدينا
مزيد قال نعما ينظرون الى وجه الله قوله في جنة عدن
قال ابن بطال لا تتعلق للمجسمة في اثبات المكان لما ثبت
من استحالة ان يكون سبحانه جسما وحالا في مكان فيكون
تاويل الرداء الاضافة الموجودة لابصارهم المانعة لهم من
الرؤية وازالتها فعل من افعاله تفعله
في محل رويتهم له فلا يرونه مادام ذلك المانع موجودا فاذا
فعل الرؤية زال ذلك المانع وسماه ردا لنزوله في المنع منزلة
الرداء الذي يحجب الوجه عن رويته فاطلق عليه الرداء مجازا
ونزله في جنة عدن راجع الى القوم وقال عياض معناه راجع
الى الناظرين اي وهم في جنة عدن لا الى الله فانه لا تحيط
به الامكنة سبحانه وقال القرطبي متعلق بمحذوف في موضع
الحال من القوم مثل كائنين في جنة عدن وقال الطيبي قوله
في جنة عدن متعلق بمعنى الاستقرار في الظرف فيفيد
بالمفهوم انتفاء هذا الحصر في غير الجنة واليه اشار الترمذي
بقوله يشير الى ان الله من اذا تبوأ مقعده والحجب مرتفعة والموانع
التي تحجب عن النظر الى ربه مضمحلة الا
ما يصدهم من الهيبة كما قيل اشتاقه فاذا بدا اطرقت من
اجلاله فاذا خصهم برافته ورحمته دفع بكبراوله فعفا له
من الصدق بمعنى الموافقة قوله ان الذين يبشرون الى
ان قال ولا يكلمهم الله الاية كذا لابي ذر وغيره والمراد هنا
من هذه الاية قوله بعده ولا ينظر اليهم ويوخذ منه
تفسير قوله لقي الله وهو عليه غضبان ومقتضاه ان الغضب
سبب لمنع الكلام والرؤية والرضى

سبب لوجودهما وقد تقدم شرح

هذا الحديث في كتاب الايمان والنذور والحديث الماشر حديث
ابي هريرة قوله عن عمرو هو ابن دينار المكي وقد تقدم هذا
الحديث سندا ومتنا في كتاب الشرب وتقدم شرحه مستوفى في
اواخر الاحكام الحديث الحادي عشر حديث ابي بكره وعبد الوهاب
في سنده هو ابن عبد المجيد الثقفي وايوب هو السختياني ومحمد
هو ابن سيرين وابن ابي بكره هو عبد الرحمن كما وقع التصريح
به في كتاب الحج والسند كله بصريون وتقدم تفسيره في
بدء الخلق وفي المغازي واغفل المزي ذكر هذا السند في
التوحيد وفي المغازي وهو ثابت فيهما ونعم انما اخرجه
في التفسير عن ابي موسى ولم ارد في التفسير مع انه لم يذكر فيه
في بدء الخلق الا قطعة يسيرة الى قوله وسفيان وساقه
بتمامه في المغازي وهنا الا انه سقط
من وسطه هنا عند ابي ذر عن السرخسي قوله ناى يوم هذا
الى قوله قال فان دماكم وقد تقدم شرحه مفرقا اما ما يتعلق
بقوله وهو ان الزمان قد استدار كهيئته فهي تفسير سورة
براءة واما ما يتعلق بالشهر الحرام والبلد الحرام ففي باب
الخطبة ايام منى من كتاب الحج واما ما يتعلق بالنهي عن
ضرب بعضهم رقاب بعض ففي كتاب الفتن واما ما يتعلق
بالحث على التبليغ ففي كتاب العلم والمراد منه هنا قوله وستلقون
ربكم فيسالكم عن اعمالكم وقد ذكرت ما تشربه اللفاني الحديث
الخامس وبالله التوفيق تكميل جمع الدارقطني طرق الحديث
الوارد في رواية الله تعالى في الاخرة فزادت على العشرين
وتتبعها ابن القيم في حادي الارواح فبلغت اثلاثين واكثرها
جيد وساند الدارقطني عن يحيى بن معين قال عندي سبعة
عشر حديثا في الرؤية صحاح
ما جاء في قول الله عز وجل ان رحمة الله قريب من المحسنين
قال ابن بطال الرحمة تنقسم الى صفة ذات والى صفة
فعل وهنا يحتمل ان تكون صفة ذات فيكون معناها ارادة
اثابة المطيعين ويحتمل ان يكون صفة فعل فيكون معناها
ان فضل الله يبقى السحاب وانزال المطر قريب من المحسنين
فكان ذلك رحمة لهم لكونه بقدرته وارادته وكونه نعمة لجنة
رحمة لكونها فعلا من افعاله حادثة

بقدرته وقال البيهقي في كتاب الاسما
والصفات بان الاسما التي تتبع اثبات التدبير لله دون
من سواه فمن ذلك الرحمن الرحيم قال الخطابي معنى الرحمن
ذو الرحمة الشاملة التي وسعت الخلق في ارزاقهم واسباب
معايشهم ومصالحهم قال والرحيم خاص بالمومنين كما قال
سبحانه وكان بالمومنين رحيما وقال عنوه الرحمن خاص في
النعمة عام في الفعل والرحيم عام في النعمة خاص في الفعل
انتهى وقد تقدم شيء من هذا في اوايل التوحيد في باب
قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا فله الاسما
الحسنى وكلام اهل العربية على الحكاية في تذكير قريب مع انه
وصف الرحمة فقال الفرا قريبة بعيدة بعيدة ان اريد
بها السبب ثوابا وغفرانا فتونث جزما فيقول فلانة قريبة
لي اولبيت قريبة لي فان اريد المكان جاز الوجهان لانه

صفة المكان فيقول فلانة قريبة

وقريب اذا كانت في مكان غير بعيد ومنه قوله عشية
لاغفرانك قريبة فتذهوا ولا غفرانك بعيد ومنه قول
امرئ القيس لدا ويل ان امسي ولا ام سالم قريب البيت
واما قول بعضهم سبيل المذكور والمونثان يجريا على افعالهم
فمردود لانه رد الجايز بالمشهور وقال تعالى وما يدريك
لعل الساعة تكون قريبا وقال ابو عبيدة قريب في قوله
تعالى قريب من المحسنين ليس وصفا للرحمة انما هو ظرف
لها فجاز بنية التانيث والتذكير ويصلح للجمع المثنى والمفرد
ولو اريد بها الصفة لوجبت المطابقة وبعضهم الاخفش
بالخفا لو كانت ظرفا للنصبت واجيب بانه يتسع في الظرف
ودون ذلك اجوبة اخرى متقاربة ويقال ان اقواها

قول ابي عبيدة تقديره ذي صفة لموصوف

محذوف اي شيء قريب وقيل لما كانت بمعنى الغفران او
العفو او المطر او الاحسان حملت عليه وقيل الرحم بضمتين
والرحمة بمعنى واحد فذكر باعتبار الرحم وقيل المعنى انها
ذات قرب كقولهم حايض لانها ذات حيض وقيل هو مصدر
جاء على فعيل كنقيض بصوت الضفدع وقيل لما كان وزنه
وزن المصدر مخوز قبيح شبهت اعطى حكمه في استوا التذكير
والتانيث الجاري كطلع الشمس وبهذا الجزم بن السخن

وقيل ان

وقيل ان الرحمة بمعنى مفعلة فتكون بمعنى
مفعولة وفعيل بمعنى مفعول كثير وقيل اعطى فعيل بمعنى فاعل حكم
فعيل بمعنى مفعول وقيل هو من التانيث المجازي كطلع الشمس
وبهذا جزم ابن التين وتعقبوه بان شرطه تقدم الفعل وهنا
جا الفعل متاخرا فلا يجوز الا في ضرورة الشعر واجيب بان بعضهم
حكى الجواز مطلقا والله اعلم ثم ذكر في الباب ثلاثة احاديث
احدها حديث اسامة بن زيد وقد تقدم التنبيه عليه في
اوايل كتاب الكسوف بعد قوله انما يرحم الله من عباده
الرحماء وهو مقصود الرحمة ثانيها حديث ابي هريرة اختصت
الجنة والنار ويعقوب في سنده هو ابن ابراهيم بن سعد الذي
تقدم في الحديث الخامس من الباب قبله والاعرج هو عبد الرحمن
ابن هرمز وليس لصالح بن كيسان عند في الصحيحين الا هذا الحديث
اختصت في روايته همام عن ابي هريرة المتقدمة في سورة ق

تحاجت وسلم من طريق ابي الزناد عن

الاعرج احتجت وكذا له من طريق ابن سيرين عن ابي هريرة وكذا
في حديث ابن سعيد عنده قال الطيبي تحاجت اصله تحاججت او
تفاعلت من الحجاج وهو الخصام وزنه ومعناه يقال حاجته محاجة
ومحاجة وحجاجا اي غالبته بالحجة ومنه تحج ادم موسى لكن حديث
الباب لم يظهر بنيه غلبة واحد منهما قلت انما وزان فحج ادم موسى
لو جا تحاجت الجنة والنار فحاجت الجنة انا دار الا فلا يلزم من وقوع
الخصام الغلبة قال ابن بطال عن المهلب يجوز ان يكون هذا الخصام
حقيقة بان خلق الله فيهما حياة وفهما وكلاما والله قادر على
كل شيء ويجوز ان يكون مجاز اكقولهم امتلا الحوض وقال قطني
والحوض لا يتكلم وانما ذلك عبارة عن امتلا بعد ان لو كان ممن
ينطق لقاله ذلك وكذا في قول النار هل من مزيد قال وحاصل
اختصامهما افتخار احدهما على الاخرى بمن يسكنها فتظن النار

انها بمن التي فيها من عظما الدنيا اثر عند

الله من الجنة وتظن الجنة انها من اسكنها من اوليا الله
اثر عند الله فاجيبتا بانك لا فضل لاحدهما على الاخرى
من طريق من يسكنها وفي كلامهما تباينة سكايد الى ربهما اذ لم
يذكر كل واحدة منهما الا ما اختصت به وقد رد الله الامر في
ذلك الى مشيته وقد تقدم كلام النووي في هذا في تفسيره

ف وقال صاحب المفهم يجوز ان يخلق

الله ذلك القول في ما شاء من اجزا
الجنة والنار لانه لا يشترط عقلا في الاصوات ان يكون تخلقها
حيا على الراجح ولو سلمنا الشرط لجاز ان يخلق الله في بعضها جزا
الحما ذبه حياة لا سيما وقد قال بعض المفسرين في قوله تعالى وان
الدار الاخرة لهي الحيوان ان كل ما في الجنة حي ويحتمل
ان يكون ذلك بلسان الحال والاول اولى قوله فقالت
الجنة يارب مالها يبه التفات لان نسق الكلام ان يقول مالي
وتقدم كذلك في رواية همام مالي وكذا لمسلم عن ابي الزناد قوله
الا ضعفا الناس وسقطهم زاد مسلم وعجزهم وفي رواية له وغرتهم
وتقدم بيان المراد بالضعفا في تفسير وسقطهم بفتحتين
جمع ساقط وهو النازل القدر الذي لا يوبه له وسقط المتاع رديه
وعجزهم بفتحتين ايضا جمع عاجز ضبطه عياض وتبعه القرطبي
بانه يلزمه ان يكون بنا البنيت كانت
وكتبه وسقوط الياء في هذا الجمع نادر وقال الصواب بضم لو له
وتشديد الجيم مثل تشاهد وتسهد وما غرتهم فهو بمجمة وثلثة
وتشديد الراء مشناة اي غفلتهم والمراد به اهل الايمان
الذين لم يتفطنوا للشبه ولم توسوس لهم الشياطين بشيء من
ذلك فهم اهل عقايد صحيحة وايمان ثابت وهم الجمهور
واما اهل العلم والمعرفة فهم بالنسبة اليهم قليل
وقالت النار تقال للجنة كذا وقع هنا مختصرا قال ابن بطال
سقط قول النار هنا من جميع النسخ وهو محفوظ في الحديث
رواه ابن وهب عن مالك عن ابي الزناد بلفظ اوثرت به
بالمتكبرين والمتجبرين قلت ثبت في غرايب مالك للدارقطني
وكذا هو عند مسلم من رواية ورقا عن
ابي الزناد وله من رواية سفيان عن ابي الزناد يدخلني الجبارون
والمتكبرون وفي رواية محمد بن سيرين عن ابي هريرة مالي
لا يدخلني الا احزجه الناس وفي حديث ابي سعيد فقالت
النار لي احزجه ابو نعيم وسنده عند مسلم قوله
فقال للجنة انت رحمتي ازحم بك من عبادي قوله
ارحم بك من عبادي وكذا الهمام قوله وقال للنار انت
عذابي اصيب بك من اشاء ادابو الزناد من عبادي قوله
ملؤها بكسر اوله وسكون اللام ه

بعدها

بعدها همزة قوله فاما الجنة فان الله
لا يظلم من خلقه احدا وانه يسر لنار من يشاء قال ابو الحسن
القابسي المردف في هذا الموضع ان الله ينشئ للجنة خلقا واما
النار فيضع فيها فذمه قال ولا اعلم في شيء من الاحاديث انه ينشئ
للنار خلقا الا هذا انتهى وقد مضى في تفسير ق من طريق
محمد ابن سيرين عن ابي هريرة يقال لجهنم هل امتلات وتقول
هل من مزيد يضع رجله فتقول قط قط فهنالك تمتلي ويزوى بعضها
الى بعض ولا يظلم الله من خلقه احدا وتقدم هناك بيان ما
اختلفا فيه في المراد بالقدم ستون واجاب عياض بان احد
ما قيل في تاويل القدم انهم قوم تقدم في علم الله انه يخلقهم لها
قال فهذا مطابق للانشاء وذكر القدم بعد الانشاء يرجح ان
يكون ما تنعا يرين وعن المهلب قال في هذه الزيادة حجة لاهل
السنة في قولهم ان الله ان يعذب من لم يكلفه بعادته في الدنيا
لان كل شيء ملكه فلو عذبهم لكان غير ظالم لهم انتهى واهل السنة
انما تمسكوا في ذلك بقوله تعالى لا يسال عما يفعل وبفعل ما يشاء وغير
ذلك وهو عندهم من جهة الجواز واما الوقوع ففيه نظر وليس في
الحديث حجة للاختلاف في لفظه ولقوله
تاويل وقد قال جماعة من الائمة ان هذا الوضع مقلوب
وجزم ابن القيم بانه غلط واحتج بان الله تعالى اخبر بان
جهنم تمتلي من ابليس واتباعه وكذا الكوا الرواية شيخنا
البلقيني واحتج بقوله ولا يظلم ربك احدا ثم قال وحمله على
الحجارة تلقى في النار اقرب من حمله على ذرر وح يعذب بغير
ذنب انتهى ويمكن التزام ان يكونوا من ذوي الارواح لكن
لا يعذبون كما في الحديث ويحتمل ان يراد بالانشاء ابتدا
ادخال الكفار النار وعبر عن ابتدا الادخال بالانشاء فهو
انشاء الادخال لا الانشاء بمعنى ابتدا الخلق بدليل قوله
فيلقون فيها ويقول هل من مزيد واعادها ثلاث
مرات ثم قال حتى يضع فيها قدمه فتنزوي تمتلي فالذي
يملاها يقول حسبي هو القدم كما توضح في الحديث وتاويل
القدم قد تقدم والله اعلم وقد ايد ابن ابي جمرة حمله
على غيره بقوله تعالى كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون
اذ لو كان على ظاهره لكان اهل النار في نعيم المشاهدة
كما ينتعم اهل الجنة برويته لهم لان مشاهدة الحق ه

بعدها

لا يكون معها عذاب وقال عما من يحتمل

ان يكون معنى قوله عند ذكر الجنة فان الله لا يظلم من خلقه احدا انه يعذب من يشاء غير ظالم كما قال اعذب يدا من اشاء ويحتمل ان يكون راجعا الى تخاصم الجنة والنار فان الذي جعل لكل منهما عدد وحكمة وما استحقاق كل منهم من غير ان يظلم احدا فذا لغيره يحتمل ان يكون ذلك على سبيل التلميح بقوله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات انا لا نضيع اجر من احسن عملا فغير من ترك تضييع الاجر بترك الظلم والمراد انه يدخل من احسن الجنة التي وعد المتقين برحمته وقد قال للجنة انت رحمتي وقال ان رحمة الله قريب من المحسنين وهذا يظهر منا سبة الحديث للترجمة والعلم عند الله تعالى وفي الحديث دلالة على اتساع الجنة والنار بحيث تسع كل من كان ومن يكون الى يوم القيامة ويحتاج الى زيادة موقد تقدم في اخر الرقاق ان اخر من يدخل الجنة يعطى مثل الدنيا

عشرة امثالها وقال الداودي يوخذ

من الحديث ان الاشياء توصف بقاءها لان الجنة قد يدخلها غير الضعفا والنار قد يدخلها غير المتكبرين وفيه رد على من حمل قول النار هل من مزيد على انه استفهام انكار وانها لا تحتاج الى زيادة الحديث الثالث حديث انس

قوله سنح بفتح المهملة وسكون النون ثم مهملة هو اثر يغير البشرة فيبقى فيها بعض سواد قوله قادهما ثابت قتادة ثنا انس تقدم موصولا في كتاب الرقاق مع شرحه ومراده هنا ان العنعنة التي في طريق هشام محمولة على السماع بدليل رواية همام والله اعلم بالصواب

قوله في قول الله تعالى ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا ورفع بعضهم يمسك السموات على الاصل وهو خطا ذكر فيه حديث ابن مسعود قال المهلب الآية تقتضي

انهما ممسكتان بغير الله والحديث

يقتضي انهما ممسكتان بالاصبع والجواب ان الامساك بالاصبع محال لانه يفتقر الى تمسك واجاب غيره بان الامساك هنا لازمه يتعلق بالدنيا وفي الحديث يوم القيمة وقد مضى توجيه الاصبع من كلام اهل السنة مع شرحه

في باب قوله لما خلقت بيدي قال الداودي

امساك

امساك الشيء المتعلق به وحفظه

ومن الثاني قوله تعالى يمسك السما ان تقع على الارض الا باذنه ويقال امسكت عن كذا امتنعت عنه ومنه هل هن ممسكات رحمته قوله ان الله يصنع السموات على اصبع الحديث ومعنى هناك يحفظ ان الله يمسك وهو المطابق للترجمة لكن جرى على عادته في الاشارة وذكره فيه من وجه اخر عن الاعمش وفيه يصرح بسماعه له من ابراهيم وهو النخعي وهو سبب شيخ البخاري فيه هو ابن اسماعيل كما جزم به ابو نعيم في المستخرج وقوله لحاجز هو بفتح المهملة ويجوز كسرها بعدها موحدة ساكنة ثم زا واحد الاحبار وذكر صاحب المشارق انه وقع في بعض الروايات جا جبريل قال وهو تصحيف فاحش وهو كما قال فقد مضى في اباب المشار اليه بلفظ جا رجل في

الرواية التي قبلها ان يهود يا جاء

ولمسلم جا حبر من اليهود فرق ان من قال جبريل فقد صحف ما جاني تخليق السموات والارض وغيرها من الخلايق كذا للاكثر تخليق فانه من خلق بالتشديد وقد استعمل في مثل قوله تعالى تخلقه وغيره تخلقه وقد مت الاشارة الى تفسيره في كتاب الحيض قوله وهو فعل الرب وامره المراد منا قوله الكن والامر مطلق بازا ان منها صيغة افعل وهنا الصفة والثاني والاول المراد هنا قوله والرب بصفاته وفعله وامره كذا اثبت للجميع وزاد ابو ذر في روايته وكلامه قوله هو الخالق والمكون غير مخلوق المكون بتشديد الواو المكسورة لم يرد في الاسما الحسنى ولكن ورد معناه وهو المصور وقوله وكلامه بعد قوله وامره من عطف الخاص على العام لان المراد بالامر هنا قوله كن وهو من

جملة كلامه وسقط قوله من هذا الوضع

وقفله في بعض النسخ قال الكرماني وهو اولى ليصح لفظ عند مخلوق كذا قال وسيا ق الصنعة يقتضي التفرقة بين الفعل وما يتاتى ليصح لفظ عن الفعل فالاول من صفة الفاعل والباري عز مخلوق وصفاته غير مخلوقة واما مفعوله وهو ما ينشا عن فعله فهو مخلوق ومن ثم عقبه بقوله وما كان بفعله والمراد بتخليقه تكوينه فهو مفعول مخلوق ويكون بفتح الواو المراد بالامر هنا المامور به وهو المراد بقوله تعالى وكان امر الله مفعولا وبقوله تعالى والله غالب على امره ان قلنا التغيير لله وبقوله تعالى

شبكة الألوكة www.alukah.net

وكان امر الله مفعولا بقوله تعالى والله
غالب على امره ان قلنا الضمير لله وبقوله تعالى لعل الله يحدث
بعد ذلك امرا وبقوله تعالى قل الروح من امر ربي وفي الحديث
الصحيح ان الله يحدث من امره ما شاء وانه سيوحي تقدوس
رب الملائكة والروح واما قوله تعالى الا له الخلق والامر
فباق في اواخر كتاب التوحيد احتجاج ابن عيينة وغيره
به على ان القرآن غير مخلوق لان المراد بالامر قوله تعالى
كن وتد عطف على الخلق والعطف يقتضي المغايرة وكل من
كلامه ضعيف الاستدلال ومنهم من ظن ان المراد بالامر هنا
هو المراد بقوله تعالى وكان امر الله مفعولا لان المراد
في هذه الاية المأمور به فهو الذي يوجد بكن وكن صيغة
الامر وهي من كلام الله وهو غير مخلوق والذي يوجد بها
هو المخلوق واطلق عليه الامر لانه
نشأ عنه ثم وجدت بيان مراده في كتابه الذي افرده
في خلق افعال العباد فقال اختلف الناس في الفاعل
والفعل والمفعول فقالت القدرية الافاعيل كلها من البشر وقالت الجبرية الافاعيل كلها من الله وقالت
الجهمية الفعل والمفعول واحد ولذلك قالوا لكن مخلوق
وقالت السلف التخليق فعل الله والافاعيلنا مخلوقة
ففعل الله صفة الله والمفعول من سواه من المخلوقات
انتهى رسالة لتكوين مشهورة بين المتكلمين واصلها
انهم اختلفوا هل صفة الفعل قديمة او حادثة فقال جمع من
السلف منهم ابن حنيفة هي قديمة وقال اخرون منهم ابن
كلاب والاشعري هي حادثة بلا يلزم
ان يكون المخلوق قديما واجاب الاول بانه يوجد في الازل
صفة الخلق ولا مخلوق فاجاب الاشعري بانه
لا يكون خالقا ولا مخلوق كما لا يكون ضارب ولا مضروب
فانكروه بحدوث صفات فيلزم حلول الحوادث بالله
فاجاب بان هذه الصفات لا تحدث في الذات شيأ حدوثا
فتغيبوه بانه يلزم ان لا يسمى في الازل خالقا ولا رازقا
وكلام الله قديم وقد ثبت بيقين انه الخالق الرازق
فانفصل بعض الاشعرية بان طلاق ذلك انما هو
بطريق المجاز وليس المراد بعدم

التسمية عدمها بطريق الحقيقة ولم يرتض
هذا بعضهم بل قال وهو المنقول عن الاشعري نفسه ان الاسامي
جارية مجرى الاعلام والعلم ليس بحقيقة ولا مجاز في اللغة واما
في الشرع فلفظ الخالق الرازق صادق عليه تعالى بالحقيقة الشرعية
والبحث انما هو فيها لا في الحقيقة اللغوية فالزموه بتجويز اطلاق
اسم الفاعل على من لم يقم به الفعل فاجاب ان الاطلاق هنا شرعي
لا لغوي انتهى ونقرت البخاري في هذا الموضع يقتضي موافقة
القول الاول والصابر ان سلم من الوقوع في مسألة حوادث
لا اول لها دبا لله التوفيق واما ابن بطال فقال عرضه بيان
ان جميع السموات والارض وما بينهما مخلوق لقيام دليل الحدث
عليها وقيام البرهان على انه لا خالق غير الله وبطلان قول
من يقول ان الطبايع خالقه او الافلاك او النور والظلمة او
العرش فلما فسدت جميع هذه المقالات لقيام الدليل على
حدوث ذلك كله وافتقاره الى محدث
لاستحالة وجود محدث لا محدث له وكتاب الله شاهد بذلك
كاية الباب استدل بايات السموات والارض على وحدانية
الله وقدرته وانه الخالق العظيم وانه خلاف سائر المخلوقات
لانتفاء الحوادث عنه لانه محل حدوث من يقوم به وان ذاته
وصفاته غير مخلوقة وانه ليس صفة له فهو غير مخلوق ولزم
من ذلك ان كلامه سواه كان عن امره وفعله وتكوينه وكذلك
مخلوق له انتهى ولم يعرج على ما اشار اليه البخاري فلله الحمد
على ما انعم في الحديث فلما كان تلك الليلة الا خير او
بعضه في رواية الكشميهني او نصفه بنون وميم مفتوحة وفا وتقدم
في تفسير آل عمران هذا السند والمتن لكن لم يذكر فيه هذه
اللفظة قوله الا وقد تقدم في الدعوات سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ذكر فيه ستة احاديث اولها
حديث ابي هريرة ان رحمتي سبقت غضبي وقد تقدم شرحه
في باب قوله تعالى ويحذركم الله نفسه واشار به الى ترجيح
القول ان الرحمة من صفات الذات لكون الكلمة من صفات
الذات فيما استشكل في اطلاق السبق في صفة الرحمة جا مثله
في صفة الكلمة وبما اجيب به عن قوله سبقت كلمتنا حصل به
الجواب عن قوله سبقت رحمتي وقد غفل عن مراده من قال
دل وصف الرحمة بالسبق على انها من

صفات الفعل وقد عقل سبق في شرح
الحديث قول من قال المراد بالرحمة ارادة ايصال الثواب وبالغضب
ارادة ايصال العقوبة فالسبق حينئذ بين متعلقي الارادة فلا
اشكال وقوله في اول الحديث لما قضى الله الخلق اي خلقهم وكلمة
صنعة محكمة متيقنة فمن قضا ومنه قوله تعالى اذا قضى امرا الحديث
الثاني حديث ابن مسعود حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو الصادق المصدوق وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب
القدر والمراد منه هنا قوله فيسبق عليه الكتاب ونسبة من البحث
ما تقدم في الذي قبله وقول بن داود عن الداودي انه قال
في هذا الحديث رد على من قال ان الله لم يزل متكلما بجميع كلامه
لقوله يبعث مربا ربع كلمات لان الامر بالكلمات انما يقع عند
التخليق وكذا قوله ثم ينفخ فيه الروح وهو انما يقع بقوله كن
وهي من كلامه سبحانه قال ويرد قول من قال انه لو شاء لعذب
اهل الطائف ووجه الرد انه ليس من صفة الحكيم ان يبدل
علمه وقد علم في الازل من يرجع فيتوب بعد ان يعذب وتعقبه ابن التين
بانهما كلام اهل السنة ولم يحتج لهم ووجه الرد على ما ادعاه
الداودي اما الاول فالامر انما هو
الملك ويحمل على انه يتلقاه من اللوح المحفوظ واما الثاني
فالمراد انه لو قدر على ذلك في الازل لوقع فلا يلزم مما قال
الحديث الثالث حديث ابن عباس في نزول قوله تعالى وما
نتنزل الا بامر ربك وقد تقدم شرحه في تفسير سورة مريم وزاد
هنا قال كان هذا الجواب لمحمد وللكتمهيئ هذا كان الجواب
لمحمد والامر في قوله هنا بامر ربك بمعنى الاذن اي ما ينتزل
الا الارض الا باذنه ويحتمل ان يكون المراد بالامر الوحي والبا
للمصاحبة ويجيء في قول جبريل بامر ربك البحث الذي تقدم
نبه على الداودي وجوابه الحديث الرابع حديث ابن مسعود
في نزول قوله تعالى وما اوتيتم من العلم الا قليلا وفيه سؤال اليهود
عن الروح ويجيء شرحه في تفسير بني اسرائيل وفي الباب
حديث ابي موسى وقد تقدم شرحه في تفسير والضحى وفي الباب
الذي بعده وقوله نظننت انه يوحى اليه بالياء في الذي بعده

بلفظ علمت فقيل اطلق العلم واراد
الظن وقيل بالعكس وقيل ظن اولا ثم تحقق اخرا فاطلاق
الظن باعتبار اول ما اداه واطلاق العلم باعتبار اخر الحال
الحديث الخامس حديث ابي هريرة تكفل الله لمن جاهد

في سبيله والمراد منه هنا قوله وتصديق
كلماته اي الواردة في القرآن بالحث على الجهاد وما وعد فيه من
وتشبيه اسماعيل فيه بوابن ابي اويس وتقدم بعد السند في ترجمة
الخمس وتقدم شرحه في كتاب الجهاد وستاتي الاشارة اليه ايضا
بعد باب الحديث السادس حديث ابي موسى من قاتل لتكون
كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله وقد تقدم شرحه في الجهاد
والمراد هنا بقوله كلمة الله هي العليا كلمة التوحيد اي كلمة توحيد
الله وهي المراد بقوله تعالى في كلمة سواء بيننا وبينكم الاية ويحتمل
ان يكون المراد بالكلمة القضية قال الراغب كل قضية تسمى كلمة
سواء كانت قولا او فعلا والمراد هنا حكمه وشرعه
قول الله تعالى انما امرنا لشيء اذا اردناه زاد
عثمان بن ابي شيبة عن ابي معاوية عند مسلم فيقول له كن فيكون ونفعل اذا اردناه من رواية
ابي ذر المروزي قال عياض كذا وقع لجميع الرواة عن الفربري
من طريق ابي ذر والاصيلي والقابسي
وعند مسلم وكذا وقع في رواية النسفي وصواب التلاوة وعليها
شرح ابن التين فان لم يكن من اصلاح من تاخر عنه والا فالقول
ما قال القاضي قال ابن ابي حاتم في كتاب الرد على الجهمية ثنا
ابي قال قال احمد بن حنبل دل على ان القرآن غير مخلوق حديث
عبادة اول ما خلق الله القلم فقال اكتب الحديث قال وانما
نطق القلم بكلامه لقوله انما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول له
كن فيكون قال فكلام الله سابق على اول خلقه فهو غير مخلوق
وعن ابي ربيع ابن سليمان سمعت الشوبطي يقول خلق الله
الخلق كله بقوله كن فلو كان كن مخلوقا لكان قد خلق الخلق
بمخلوق وليس كذلك ثم ذكر فيه جملة احاديث الاول
حديث المغيرة وقوله فيه عن اسمعيل هو ابن ابي خالد وقيس
هو ابن ابي حازم والغرض منه ومن
الذي بعده قوله حتى يأتيهم امر الله وقد تقدم بيان المراد منه
عند شرحه في كتاب الاعتصام وقال ابن بطال المراد بامر الله في
هذا الحديث الساعة والصواب امر الله بقيام الساعة
فيرجع الى حكمه وقضائه الثاني والثالث حديث معوية
في ذلك وفيه رواية مالك بن يخامر بضم المعجمة الاولى وتخفيف
المعجمة وكسر الميم عن معاذ وهم بالشام وذكر معوية عقيبه
ذلك وقوله فيه ولا من خذلهم وقع في رواية الاصيلي من حواهم بكسر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المملة ثم الميمة بعدها الف لينة ه
ولها وجه يعني من جاوزهم ممن لا يوافقهم قال ولكن الصواب
بفتح الخا المعجمة وبالام من الخذلان وابن جابر المذكور ربيبه موعبد
الرحمن ابن يزيد بن جابر نسب لجده الحديث الرابع حديث
ابن عباس في شان مسيلمة ذكر هنه طرفا وقد تقدم بتمامه
في اواخر الغازي مع شرحه والمراد منه قوله ولن يعدوا مر
انه فيك اي ما قدره عليك من الشقا والسعادة الحديث الخا مس
حديث ابن مسعود في سوال اليهود عن الروح وقوله قل الروح من
امر ربي تمسك به من زعم ان الروح قديمة زعما ان المراد بالامر
هنا الامر الذي في قوله تعالى الا له الخلق والامر وهو فاسد
فان الامر ورد في القران لمعان يتبين المراد بكل منها من سيا ت
الكلام وسياتي في باب والله خلقكم وما تعملون ما يتعلق بالامر
الذي في قوله تعالى الا له الخلق والامر وانه بمعنى الطلب الذي
هو احد انواع الكلام واما الامر في حديث بن مسعود هذا فان
المراد به المامور كما قال الخلق ويراد
المخلوق وقد وقع التصريح في بعض طرق الحديث ففي تفسير السدي
عن ابي مالك عن ابن عباس وعن غيره في قوله قل الروح من امر
ربي يقول هو خلق من خلق الله ليس هو شي من الله وقد اختلف
في المراد بالروح المسؤول عنها هل هي الروح التي تقوم بها الحياة
او الروح المذكور في قوله تعالى يوم يقوم الروح والملائكة صفا
وفي قوله تعالى تنزل الملائكة والروح فيها وممن قال
بالثاني بان المسؤال انما يقع في العادة عما لا يعرف الا بالوحي الروح
التي بها الحياة تتكلم الناس فيها قديما وحديثا بخلاف الروح
المذكور فان اكثر الناس لا علم لهم به بل بني من علم الغيب بخلاف
الاولى وقد اطلق الله لفظ على الوحي في قوله تعالى وكذلك اوحينا
اليك روحا من امرنا وفي قوله يلقي الروح
من امره على من يشا على القوة والثبات والنصر في قوله تعالى
وايد هم بروح منه وعلى جبريل في عدة ايات وعلى عيسى بن مريم وقد
يقع في القران تسمية روح بني ادم روحا بل سماها نفسا في قوله
النفس المطمئنة والنفس الامارة والنفس اللوامة واخرجوا
انفسكم ونفس وما سواها كل نفس ذائقة الموت وممن من
زعم بانها تسمية باضافتها الى الله تعالى في قوله تعالى ونفخ فيه
من روحي ولا حجة فيه لان الاضافة

نقع على صفة تقوم بالموصوف كالعلم
والقدرة وعلى ما ينفصل عنه كبيت الله تقوله روح الله من هذا
القبيل لدي اضافة تخصيص وتشريف واضافة صفة والذي
يدل على ان الروح مخلوقة عموم قوله تعالى الله خالق كل شي
وهو رب كل شي ربكم رب ابائكم الاولين والارواح مربوبة
وكل مربوب مخلوق رب العالمين وقوله تعالى اذكريا وقد
خلقتك من قبل ولم تك شيا وهذا الخطاب لجسده وروحه
معا ومنه قوله هل اتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيا
مذكورا وقوله تعالى ولقد خلقناكم ثم صورناكم سواء قلنا
ان قوله خلقنا بنينا والارواح والاجساد معا والارواح
فقط ومن الاحاديث الصحيحة حديث عمران بن حصين كان
الله ولم يكن شي غيره وقد تقدم التنبيه عليه في كتاب
بدء الخلق وقد وقع الاتفاق على ان الملائكة مخلوقون وهم
ارواح وحديث الارواح جنود مجندة والجنود المجندة
لا تكون الا مخلوقة وقد تقدم هذا الحديث وشرحه
في كتاب الادب وحديث ابي قتادة
ان بلالا قال لما نوائح الوادي يا رسول اخذ بنفسي الذي
اخذ بنفسك والمراد بالنفس الروح تطلعا لقوله صلى الله عليه
وسلم في هذا الحديث ان الله قبض ارواحكم حين شا الحديث
كما في قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها الاية وقد
تقدم الكلام على بقية فوائد هذا الحديث في تفسير سورة
سبحان وقوله في اخره وما اوتوا من العلم الا قليلا كذا للاكثر
ووقع في رواية الكشميهني وما اوتيتم على وفق القران
المشهورة وبعيد الاول قوله في بقيته قال الاعمش هكذا
في قراءتنا قال ابن بطال عرضه الرد على المنزلة في زعمهم ان
الله مخلوق فبين ان الامر هو قوله بمعنى واحد وانه
يقول كن حقيقة وان الامر غير الخلق لعطفه عليه بالواو
الهي وسياتي مزيد لهذا في باب والله
خلقكم وما تعملون فما الله تعالى
قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الى قوله جينا بمثله مددا
في رواية ابي زيد المروزي الى اخر الاية وساق في رواية
كريمة الاية كلها وقوله ولو ان ما في الارض من شجرة
اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات

الله جاء في سبب نزولها ما اخرجه ابن
ابن ابي حاتم بسند صحيح عن ابن عباس في نقثة سوال
اليهودي عن الروح و نزول قوله تعالى قل الروح من امر
ربي وما اوتيتم من العلم الا قليلا قالوا كيف وقد اوتينا
التوراة فنزلت قل لو كان البحر مدادا الآية فاخرج
عبد الرزاق في تفسيره من طريق ابي الجوزا قال لو كان
كل شجرة في الارض اقلاما والبحر مداد ينفد الماء وتكسرت
الاقلام قبل ان ينفد كلمات الله وعن مجمع عن قتادة ان
المشركين قالوا في هذا القرآن يوشك ان ينفد فنزلت
واخرج ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة
نحوه وبينه فانزل الله لو كان شجر الارض اقلاما والبحر يمده
البحر مدادا انكسرت الاقلام ونفد ما البحر قبل ان ينفد قال
ابن ابي حاتم نا ابي سمعت بعض اهل العلم يقول قول
الله عز وجل انا كل شي خلقناه بقدر وقوله قل لو كان
البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر الآية نزل على ان القرآن
ليس بمخلوق لانه لو كان مخلوقا كان
له قدر وكانت له غاية ولنفد كنفاد المخلوقين وتلا
قوله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الى اخر الآية
قوله ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في
ستة ايام ثم استوى على العرش يغشى الليل النهار يطلبه حثيثا
كذا لابي ذر عن المستملي وحده وفي رواية الى زيد المروزي
وقوله ان ربكم الله وساق الى ان قال بعد قوله تبارك
الله رب العالمين وساق في رواية كريمة الآية
كلها وذكر في حديث ابي هريرة المشار اليه قريبا تكفل
الله لمن جاهد في سبيله والمراد هنا قوله وتصديق كلمته
ووقع في نسخة من طريق ابي ذر وكلماته بصيغة
الجمع قال ابن التين يحتمل ان يكون المراد بكلماته الاوامر
الواردة بالجهاد وما وعد عليه من الثواب ويحتمل ان يراد
بها الفاظ الشهادتين وان تقيد بقيد بها يثبت في نفسه
عداوة من كذبهما والحرص على قتاله وقوله خلق السموات
والارض في ستة ايام تقدم بيان الستة في الكلام على حديث
ابن عباس في تفسير حم فصلت وقوله يغشى الليل النهار
اي ويغشى النهار الليل فحذف لدلالة **الثاني** عليه وهو

كقوله

كقوله يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل

والغرض من الآية قوله فيها الاية الخلق والامر وباقي بسطه
القول فيه في اواخر هذا الكتاب في باب والله خلقكم وما تعملون
ان شاء الله تعالى وحذف ابن بطال هذا الباب وما بعده
في المشيئة والارادة قال الراغب المشيئة
عند الاكثر كالارادة سواء وعند بعضهم ان المشيئة في الاصل
ايجاد الشيء واصابته ثم الله الايجاد ومن الناس الاصابة
وفي الفرق تشتمل موضع الارادة قلت وقوله تعالى قل اللهم
مالك الملك من تشاء وتوله وما تشاءون الا ان يشاء الله وقوله
ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله وقوله
انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء قال
البيهقي بعد ان ساق نحو ما تقدم عن الربيع عن سليمان قال
الشافعي المشيئة ارادة الله وقد اعلم الله خلقه ان المشيئة
له دونهم فقال وما يشاءون الا ان يشاء الله فليت لخلقه مشيئة
الا ان شاء الله ويدل على الربيع قال سبل الشافعي عن القدر
فقال ما شئت كان وان لم اشأ وما شئت
ان لم تشأ لم يكن الآيات ثم ساق ما تقدم ذكر المشيئة في كتاب
العقول اكثر من اربعين موضعا منها غير ما ذكر في الترجمة
قوله تعالى في البقرة ولو شاء الله لذهب بسمعهم وابصارهم
وقوله يختص برحمته من يشاء وقوله ولو شاء الله لاعنتكم وقوله
وعلمه ما يشاء وقوله في ال عمران قل ان الفضل بيد الله يؤتيه
من يشاء وقوله يجتبي من رسله من يشاء وقوله في النساء ان الله
لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وما تقوله
في الانعام سيقول الذين اشركوا لو شاء الله ما اشركنا ولا
آباؤنا الآية فقد تمسك بها المعتزلة وقالوا ان فيها رد على
اهل السنة والجواب ان اهل السنة تمسكوا بما صرحت به
المراهين وبرهان انه خالق كل مخلوق
ويستحيل ان يخلق المخلوق شاء الارادة شرط في الخلق
ويستحيل ثبوت المشروط بدون شرطه فلما عاند المشركون
العقول وكذبوا المنقول الذي جاءهم به الرسل والزموا الحجة
بذلك تمسكوا بالمشيئة والقدر السابق وهي حجة مردودة
لان القدر لا يبطل به الشريعة وجريان الاحكام على العباد
باكسابهم فمن قدر عليه بالعصيان كان ذلك علامة على انه

قدر عليه بالعقاب الا ان يشاء ان يعفو
له من غير المشركين ومن قدر عليه بالطاعة لان ذلك عامة
على انه قدر عليه بالثواب وحرف المسالة ان المعتزلة نسوا
الخالق على المخلوق لان المخلوق لعابث من يطيعه من
اتباعه عد ظالما لكونه ليس مالكا له بالحقيقة والخالق
لو عذب من يطيعه لم يعد ظالما لان الجميع ملكه فله
الامر كله يفعل ما يشاء ولا يسال عما يفعل وتمسك الراغب
بدل على ان الامور كلها موقوفة على مشيئة الله وان
افعال العباد متعلقة بها وموقوفة عليها ما اجمع الناس
على تعليق الاستثناء به في جميع الافعال واخرج ابو نعيم
في الحلية في ترجمة الزهري من طريق ابن اخي الزهري
عن عمه قال كان عمر بن الخطاب يامر وابنه حفصة لبيد
التي يقول فيها ان تقوى ربنا خير نفل وبادن الله ريثي
ومحلأ احمر الله فلا تذل له بيديه الخير ما شاء فعله
من هواه سل الخير اهتديا ناعم البال ومن شاء اضل
وخوف النزاع بين المعتزلة واهل السنة ان يريد الله
ان لا يجعل لهم حظا في الاخرة وقال ابن بطال غرض البخاري
اثبات المشيئة والارادة وهما بمعنى واحد وارادة صفة
من صفات ذاته ورد المعتزلة ايضا من صفات فعله

وهو باطل لان ارادته لو كانت

محدثة لم يخل ان يحدثها في نفسه او في غيره او في كل منهما
او لا في شيء منهما والثاني والثالث محال لانه ليس محلا
للحوادث والثاني فاسد ايضا لانه يلزم ان يكون الغير
مريدا لها وبطل ان يكون الباري مريدا اذ المريد من
صدرت منه الارادة منه دون غيره والرابع باطل لانه
يستلزم قيامها بنفسها واذا ثبتت هذه الاقسام صح
انه مريد بارادة قديمة هي صفة قائمة به ويكون
تعلقها بما يصح كونه مرادا اذا وقع بارادته قال
وهذه المسالة مبنية على القول بانه سبحانه خالق
افعال العباد وانهم لا يفعلون الا ما شاء وقد دل ذلك
قوله وما تشاءون الا ان يشاء الله وغيرها من الايات
وقال ولو شاء الله ما اقتتلوا ثم اكد ذلك بقوله تعالى

ولكن

ولكن الله يفعل ما يريد فدل على انه فعل
افعالهم الواقع منهم لكونه مريدا له واذا كان هو الفاعل
لافعالهم فهو المريد لمشيئتهم والفاعل ثبت بهذه الاية
ان كسب العباد انما هو بمشيئة الله وارادته ولو لم يرد
وقوعه ما وقع وقال بعضهم الارادة على قسمين ارادة امر
وتشريع وارادة قضا وتقدير فالاول يتعلق بالطاعة
والمعصية والى الاول الاشارة بقوله تعالى يريد الله بكم اليسر
ولا يريد بكم العسر والى الثانية الاشارة بقوله تعالى فمن يرد
الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد ان يضله
يجعل صدره ضيقا حرجا وفرق بعضهم بين الارادة
والرضى فقالوا يريد وقوع المعصية ولا يرضاها لقوله تعالى
ولو شئنا لاتينا كل نفس هداها الاية وقوله ولا يرضى لعباده
الكفر وتمسكوا ايضا بقوله ولا يرضى لعباده الكفر واخرج
اهل السنة ما اخرجه الطبري وغيره باسناد رجاله
ثقات عن ابن عباس في قوله تعالى ان تكفروا فان الله غني
عنكم ولا يرضى لعباده الكفر يعني لعباده
الكفار الذين اراد الله ان يظهر تلوهم بقوله لا الذين لا
يريد الله ان يراد عباده المخلصين الذين قال فيهم ان عبادي ليس
لك عليهم سلطان فخبر انهم لا يكفرون والذي هم كلمة
التقوى شهادة ان لا اله الا الله وقالت المعتزلة في قوله
تعالى وما تشاءون الا ان يشاء الله معناه وما تشاءون الطاعة
الا ان يشاء الله منكم عليها وتعقب بانه لو كان كذلك لما
قال الا ان يشاء في موضع ما شاء لان حرف الشرط للاستقبال
وحرف المشيئة الى القسر تحريف لا اشعار الاية بشيء منه
وانما المذكور في الاية مشيئة الاستقامة كسبا وهو المطلوب
من العباد وقالوا في قوله تعالى تؤتي الملك من تشاء اي يعطي
من اقتضته الحكمة الملك يريدون ان الحكمة تقتضي رعاية
المصلحة ويدعون وجوب ذلك على الله تعالى عن قولهم وظاهر
الاية انه يعطي الملك من يشاء سواء كان متصفا بصفات من
يصلح للملك ام لا من غير رعاية استحقاق ولا وجوب ولا اصلح
بل يؤتي الملك من يكفر به ويكفر نعمته حتى يهلكه ككثير من
الكفار مثل نمرود والنعاعة ويؤتيه اذا شاء من يؤمن
به ويدعوا الى دينه ويرحم به الخلق مثل يوسف وداود

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وسليمان وحكمته في كل الامر من علمه
واحكامه ويرحم به الخلق بارادته تخصص مقدوراته
فقال انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء قال
سعيد ابن المسيب عن ابيه نزلت في ابي طالب تفقد
موصولا بتمامه في تفسير سورة القصص ونقدم هناك
شرحه مستوفى وبعضه الجنايز وقالت المعتزلة في
هذه الاية معنى لا تهدي من احببت لانك لا تقدر
المطبوع على قلبه فيقرن به اللطيف حتى يدعوه الى
القبول والله اعلم بالمهتدين القابلين لذلك وتعقب بان
اللطيف الذي يستدلون به لا دليل عليه ومرادهم بمن
يقبل عن يقع ذلك منه ذلك منه لذاته لا بحكم الله والمراد
المراد بقوله تعالى وهو اعلم بالمهتدين اي الذي حضصهم
بذلك في الازل ويريد الله بكم اليسر ولا
يريد بكم العسر هذه الاية مما تمسك بها المعتزلة فقولهم
فقالوا هذا يدل على انه لا يريد المعصية
وتعقب بان معنى ارادة اليسر التخيير بين الصوم في
السفر ومع المرض والافطار بشرطه وارادة العسر المتضمنة
الالزام بالصوم في السفر في جميع الحالات فالالزام
هو الذي لا يقع لانه لا يريده وبهذا يظهر الحكمة في
تاخيرها عن الحديث المذكور والفصل به بين اثبات
المشيئة واثبات الارادة وقد تكرر ذلك الارادة في
القرآن في مواضع كثيرة ايضا وقد اتفق اهل السنة على
انه لا يقع الا ما يريده الله تعالى وانه مريد لجميع
الكائنات ولو لم يكن امرا بها وقالت المعتزلة لا يريد
الشر لانه لو اراده لطلبه وزعموا ان الامر نفس الارادة
وشنعوا على اهل السنة بانه يلزمهم ان يقولوا ان الفحشا
مراده لله وينفي عنها وانفصل اهل
السنة عن ذلك بان الله قد يريد الشيء ليعاقب عليه
ولثبوت انه خلق النار وخلق لها اهلا وخلق الجنة
وخلق لها اهلا والذنوب المعتزلة بانهم جعلوا انه يقع في
ملكه ما لا يريد وتقال ان بعض ائمة السنة احضر
للمناظرة مع بعض ائمة المعتزلة فلما جلس المعتزلي

قال

ان ينزه
صح

قال سبحان من تنزه عن الفحشاء
فقال السني سبحان من لا يقع في ملكه الا ما يشاء فقال المعتزلي
ارايت ان منعني الهدى وقضى علي بالردى احسن الي او لا
فقال السني ان كان منعك ما تتوهمه فقد اساء وان منعك
ما هو له فانه يختص برحمته من يشاء انتهى ثم ذكر البخاري
بعد الحديث المعلق فيه سبعة عشر حديثا فيها كلها ذكر المشيئة
وقد مت كلها في ابواب متفرقة كما سابينه الحديث الاول
حديث انس اذا دعا احدكم فليعزم في الدعاء اي اجزموا لا
يتردد وامض عزمه على الشيء اذا صممت على فعله وتنزل عزم
المسالة الجزم بها من غير ضعف في الطلب وتنزل من حسن الظن
بالله في الاجابة والحكمة فيه ان في التعليق صورة الاستغناء
عن المطلوب منه وعن المطلوب وقوله لا مستكره له اي
لان التعليق يوهم امكان اعطائه على غير المشيئة وليس
بعد المشيئة الا الاكراه والله لا مكره
له وقد تقدم شرحه في كتاب الدعوات الحديث الثاني حديث
علي وقد تقدم شرحه في كتاب التهجد وموضع الدلالة منه
قوله علي انما انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا وافقه
صلى الله عليه وسلم على ذلك وقوله فقال لهم وكذا قوله علي
لبعثنا اشارة الى نفسه ومن عنده وقوله فيه حدثنا اسمعيل
هو ابن ابي اويس واخره عبد الحميد هو ابو بكر مشهور بكنيته
اكثر من اسمه وسليمان هو ابن بلال وقد سمع اسمعيل بن سليمان
بلا واسطة كما تقدم في عدة مواضع الحديث الثالث حديث
ابي هريرة مثل المؤمن كمثل خامة الزرع وقد تقدم شرحه
في الرقاق والمراد منه قوله في اخره يفيضها الله اذا شاء
اي في الوقت الذي سبقت ارادته ان يبعثه فيه الحديث
الرابع حديث ابن عمر انما اجلكم فيما
سلف من قبلكم من الامم بطوله وقد تقدم شرحه في الصلاة
وذكره لقوله في اخره ذلك فضلي اوتيه من اشاء الاشارة
بقوله ذلك الى جميع الثواب لا الى القدر الذي يقابل العمل كما
يزعم اهل الاعتزال الحديث الخامس حديث عبادة بن الصامت
في البيعة وقد تقدم شرحه في كتاب الايمان في اوائل الكتاب
والمراد منه قوله ومن ستره الله فذلك الى الله ان شاء عذبه
وان شاء غفر له الحديث السادس حديث ابي هريرة في قول

وسليمان وحكمته في كلا الامرين علمه
واحكامه ويرحم به الخلق بارادته تخصص مقدوراته
فقالوا انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء قال
سعيد ابن المسيب عن ابيه نزلت في ابي طالب فتقدم
موصولا بتمامه في تفسير سورة القصص وتقدم هناك
شرحه مستوفى وبعضه الجنايز وقالت المعتزلة في
هذه الاية معنى لا تهدي من احببت لانك لا تقدر
المطبوع على قلبه فيقرن به اللطيف حتى يدعوه الى
القبول والله اعلم بالمهتدين القابلين لذلك وتعقب بان
اللطيف الذي يستدل ولا يدله لا دليل عليه وحرمانهم من
يقبل من يقع ذلك منه لذاته لا بحكم الله وانما
المراد بقوله تعالى وهو اعلم بالمهتدين اي الذي حضصهم
بذلك في الازل وقوله يريد الله بكم اليسر ولا
يريد بكم العسر هذه الاية مما تمسك بها المعتزلة فقولهم
فقالوا هذا يدل على انه لا يريد المعصية
وتعقب بان معنى ارادة اليسر التخيير بين الصوم في
السفر ومع المرض والافطار بشرطه وارادة العسر المتضمنة
الالزام بالصوم في السفر في جميع الحالات فالالزام
هو الذي لا يقع لانه لا يريده وبهذا يظهر الحكمة في
تاخيرها عن الحديث المذكور والفصل به بين اثبات
المشيئة واثبات الارادة وقد تكرر ذلك الارادة في
القرآن في مواضع كثيرة ايضا وقد اتفق اهل السنة على
انه لا يقع الا ما يريده الله تعالى وانه مريد لجميع
الكائنات وان لم تكن امرا بها وقالت المعتزلة لا يريد
الشر لانه لو اراده لطلبه وزعموا ان الامر نفس الارادة
وشنعوا على اهل السنة انه يلزمهم ان يقولوا ان الفحشا
مراده كله وينبغي عنها بانفصل اهل
السنة عن ذلك بان الله قد يريد الشيء ليعاقب عليه
ولثبوت انه خلق النار وخلق لها اهلا وخلق الجنة
وخلق لها اهلا والزموا المعتزلة بانهم جعلوا انه يقع في
ملكه ما لا يريد وقال ان بعض ائمة السنة احضر
للمناظرة مع بعض ائمة المعتزلة فلما جلس المعتزلي

ان ينزه
صح

قال

قال سبحان من تنزه عن الفحشاء

فقال السني سبحان من لا يقع في ملكه الا ما يشا فقال المعتزلي
ارايت ان منعني الهدى وقضى علي بالردي احسن الي ام لا
فقال السني ان كان منعك ما تتولاك فقد اساء ان منعك
ما هو له فانه يختص برحمته من يشا فانقطع ثم ذكر البخاري
بعد الحديث المعلق فيه سبعة عشر حديثا فيها كلها ذكر المشيئة
وقد مت كلها في ابواب متفرقة كما سابينه الحديث الاول
حديث انس اذا دعوتم الله فاعزموا في الدعا اي اجزموا ولا
يتردد وامن عزمته على الشي اذا صممت على فعله وقيل عزم
المسالة الجزم بها من غير ضعف في الطلب وقيل هو حسن الظن
بالله في الاجابة والحكمة فيه ان في التعليق صورة الاستغنا
عن المطلوب منه وعن الطلوب وقوله لا مستكره له اي
لان التعليق يوهم امكان اعطايه على غير المشية وليس
بعد المشيئة الا الاكراه والله لا مكره
له وقد تقدم شرحه في كتاب الدعوات الحديث الثاني حديث
علي وقد تقدم شرحه في كتاب التهجد وموضع الدلالة منه
قوله علي انما انفسنا بيد الله فاذا شا ان يبعثنا بعثنا وافقره
صلى الله عليه وسلم على ذلك وقوله فقال لهم وكذا قوله علي
لعنا اشارة الى نفسه ومن عنده وقوله فيه حدثنا اسمعيل
هو ابن ابي اويس واخره عبد الحميد هو ابو بكر مشهور بكنيته
اكثر من اسمه وسليمان هو ابن بلال وقد سمع اسمعيل بن سليمان
بلا واسطة كما تقدم في عدة مواضع الحديث الثالث حديث
ابي هريرة مثل البومن كمثل خامة الزرع وقد تقدم شرحه
في الرقاق والمراد منه قوله في اخره يفيضها الله اذا شا
اي في الوقت الذي سبقت ارادته ان يوجد فيه الحديث
الرابع حديث ابن عمر انا فاكم وما
سلف من قبلكم من الامم بطوله وقد تقدم شرحه في الصلاة
وذكره بقوله في اخره ذلك فضلي ادتيه من اشاء الاشارة
بقوله ذلك الى جميع الثواب لا الى العدد الذي يقابل العمل كما
يزعم اهل الاعتزال الحديث الخامس حديث عبادة بن الصامت
في المبايعة وقد تقدم شرحه في كتاب الايمان في اوايل الكتاب
والمراد منه قوله ومن ستره الله فذلك الى الله ان شا عذبه
وان شا غفر له الحديث السادس حديث ابي هريرة في قول

سليمان عليه السلام لأطوفن الليلة

على نسآي وقد تقدم شرحه في احاديث الانبيا وبيان الاختلاف
في عدد نسايه وذكره هنا بلفظ لو كان سليمان استثنى لحملت
كل امراة منهن اي لو قال ان شا الله كما في الرواية الاخرى
واطلاق الاستثنا على قول ان شا الله بحسب اللغة الحديث
السابع حديث ابن عباس في الاعرابي الذي قال للحمى تفور
وقد تقدم شرحه في الطب وذكره لقوله طهور ان شا الله ٨٨
الحديث الثامن حديث ابي قتادة حين ناموا عن الصلاة ان
الله قبض ارواحكم حين شا ورد ها حين شا ذكره هنا
مختصرا وتقدم تاما مع ما فيه في باب الاذان بعد ذهاب الوقت
من كتاب الصلاة الحديث التاسع حديث ابي هريرة في قصة
المسلم الذي لطم اليهودي اورده من وجهين وذكره لقوله
نبيه او كان ممن استثنى الله واشار بذلك الى قوله تعالى

فصعق من في السموات ومن في الارض

الا من شا الله وقد تقدم للحديث العاشر حديث انس في
المدينة دجيه ولا الطاعون ان شا الله وقد تقدم شرحه
في كتاب الفتن وشيخه اسحق ابن ابي عيسى ليس له الا هذه
الرواية الحديث الحادي عشر حديثه بينا انا نايم رايتني
على قليب فنزعت ما شا الله الحديث وقد تقدم شرحه في مناقب
عمر في الفتن وبيره شيخه بفتح النون الثانية والميم بوزن بشره
بموحدة ومعجمة وقوله في السند حدثنا ابراهيم ادخل بينه
وبين الزهري صالحا الحديث الثالث عشر حديث ابي موسى ٨٨
اشفقوا فلتوجروا وقد تقدم بهذا السند والمتن في كتاب
الادب وشرح مناكدا وافرغ قوله ويقضي الله على لسان رسوله
ما شا اي بظهر الله على لسان رسوله بالوحي او الالهام ما قدره

في علمه بانه سبق الحديث الرابع عشر

حديث ابي هريرة لا يقل احدكم اللهم اغفر لي ان شئت
وقد تقدم شرحه في كتاب الدعوات مع حديث انس المتوا ٨٨
بذكره في هذا الباب الحديث الخامس عشر حديث بن عباس
عن ابي ابن كعب في صاحب موسى والخضر وقد تقدم شرحه
مستوفى في كتاب التفسير وقد تقدم شي منه في كتاب
العلم وشيخه عبد الله ابن محمد هو المسندي وشيخ المسندي

ابو حفص عمرو بفتح العين هو ابن ابي

سلمة

سلمة النبي بمشاة ونون ثقيلة

مكسورة وابو سلمة ابوه لم اقف على اسمه والمراد منه قوله بينه هو
حكاية عن موسى ستجدني ان شا الله صابرا وفيه اشارة الى
ان قول ذلك يوجي به النجح ووقوع المطلوب غالبا وقد يتخلف
ذلك اذا لم يقدر الله وقوعه كما سياتي مثاله في الحديث الآخر
الحديث السادس عشر حديث ابي هريرة بينما ايوب يغتسل عريانا ان شا الله
سيجيء حديث بني كنا ندر وقد تقدم تاما من هذا في كتاب
الحج وتقدم شرحه ايضا الحديث السابع عشر حديث عبد الله
ابن عمر حاصر النبي صلى الله عليه وسلم الطايف الحديث وقد تقدم
شرحه في الغزوات وبيان الاختلاف على ابي اسامة في بعضه
هل هو عن عبد الله ابن عمر بضم العين او بفتحها وبيان الصواب
من ذلك وذكره هنا لقوله انا قايلون غدا ان شا الله مرتين
كما يقع في الاصل وتقع في اثنانية والله اعلم

قول الله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن

اذن له وساق الى اخر الاية ثم قال ولم يقل ماذا خلق ربكم

قال ابن بطال استدل البخاري بهذا

على ان قول الله قديم لانه تعالى لم يزل له وعود به ولا
يزال كلامه لا يشبه المخلوقين خلافا للمعتزلة الذين نفوا كلام
الله والكلابية في قولهم هو كناية عن الفعل والتكوين ٨٨
وتمسكوا بقول العرب قلت بيدي هكذا اي حركتهما واجيبوا
بان الكلام لا يعقل الا باعضا ولسان والباري منزه عن
ذلك فزد عليهم البخاري بحديث الباب والاية وفيه
انهم اذا ذهب عنهم الفزع قالوا لمن فوقهم ماذا قال
ربكم فدل ذلك على انهم سمعوا قولا لم يفهم معناه من اجل
فزعهم فقالوا ماذا قال ولم يقولوا ماذا خلق وكذا جاء
من قولهم من الملايكة بعضهم لبعض قالوا الحق والحق احد صفتي

الذات الذي لا يجوز عليها غيره لانه

لا يجوز على كلامه الباطل لكونه خلقا او فعلا لقالوا خلق
انسانا او غيره فلما وصفوه بما يوصف به الكلام لم يجز ان
يكون القول بمعنى التكوين انتهى وهذا الذي نسبه للكلابية
بعيد من كلامهم وانما هو كلام بعض المعتزلة فقد ذكر البخاري
في خلق افعال العباد عن ابي عبيد القاسم بن سلام انه المرسى
قال في قوله تعالى انما قولنا لشي اذا اردناه ان نقول له كن

فيكون هو كقول العرب قالت السماء فاطرت
وقال الجبار هكذا اذا مال شعبي قوله اذا اردناه ونفقيه
ابو عبيد بالله اغلوطه لان القائل اذا قال قالت السماء لم
يكن كلاما صحيحا حتى يقول فاطرت بخلاف من يقول
قال الانسان فانه يفهم منه انه قال كلاما فلو لا قوله
فاطرت لكان الكلام باطلا لان السماء لا تقول لها قال
هذا اشار البخاري وهذا اول باب تكلم فيه البخاري
على مسالة الكلام وهي طويلة الذيل فذاكر ائمة القرن
فيها القول ولخص ذلك قال البيهقي في كتاب
الاعتقاد القرآن كلام الله صفة من صفات ذاته
وليس شئ من صفات ذاته مخلوقا ولا محدثا ولا حادثا
قال تعالى انما قولنا لشئ اذا اردناه ان نقول له كن فيكون
فلو كانت القرآن مخلوقا لكان مخلوقا بكن ويستحيل
ان يكون قول الله لشئ بقول لانه يوجب قولا ثانيا

وقالت فنسئل وهو ناسه فقال الله

تعالى الرحمن علم القرآن خلق الانسان علمه البيان
بالتعليم لانه كلامه وصفته وخص الانسان بالتخليق
لانه خلقه ومصنوعه ولولا ذلك لقال خلق القرآن
والانسان وقال تعالى وكلم الله موسى تكليما ولا يجوز ان
كلام المتكلم قائما بغيره وقال تعالى وما كان لبشر ان يكلمه
الله الا وحيا الآية فلو كان لا يوجد الا مخلوقا في شئ مخلوق
لم يكن لاشتراط الوجوه المذكورة في الآية فلو كان لا يوجد
الا مخلوقا في من غير الله فبطل قول الجهمية انه مخلوق
في غير الله ويلزمهم في قولهم ان الله خلق كلاما في شجرة
كلم به موسى ان تكون من سمع كلام الله من ملك او نبي
افضل في سماع الكلام من موسى ويلزمهم ان تكون الشجرة

هي المتكلمة بما ذكر انه كلم به موسى

وهو قوله انني انا الله لا اله الا انا فاعبدني وقد انكر الله
تعالى قول المشركين ان هذا الا قول البشر ولا يعترض بقوله
تعالى انه لقول رسول كريم لان معناه قول تلقاه عن
رسول كريم كقوله تعالى فاجره حتى يسمع كلام الله ولا
يقوله انا جعلناه قرانا عربيا لان معناه قرانا وتلوه
كقوله وتخلقون افكا انكم تكذبون وقوله وتخلقون

الله

الله ما يكرهون وقوله ما يأتيهم من ذكر
من ربهم محدث فالمراد ان تنزيله الينا هو المحدث لا الذكر هو
نفسه وبهذا احتج الامام احمد ثم سأل البيهقي حريش بن سار
بكسر النون وتخفيف الثاء المثناة ابن مكرم ان اما بكر فذ اعليهم
سورة الروم فقالوا هذا كلامك او كلام صاحبك قال ليس كلامي
ولا كلام صاحبي ولكنه كلام الله واصل هذا الحديث اخرجه
الترمذي مصححا وعن علي ابن ابي طالب ما حكمت مخلوقا ما
حكمت الا القرآن ومن طريق سفيان بن عيينة سمعت عمرو
ابن دينار وغيره من مشيختنا يقولون القرآن كلام الله
ليس بمخلوق قال ابن حزم في الملل والنحل اجمع اهل الاسلام
على ان الله تعالى كلم موسى وعلى ان القرآن كلام الله وكذا
غيره من الكتب المنزلة والصحف ثم اختلفوا فقالت

المعتزلة ان كلام الله انه علمه لم يزل

وليس بمخلوق وقالت الاشعرية كلام الله صفة احدية
احد ومن نعته كلام الله صفة ذات لم يزل وليس بمخلوق
وهو غير علم الله وليس لله الا كلام واحد واحتج الاحدية بان
الدلايل العاطفة قامت على ان الله لا يشبهه شئ من خلقه
بوجه من الوجوه فلما كان كلامنا عنا وكان مخلوقا وجب
ان يكون كلامه سبحانه وتعالى ليس عنه وليس مخلوقا واطالوا
في الرد على المخالف لهم في ذلك وقالت الحنفية اختلفوا فقالت الجهمية
والمعتزلة وبعض الزيدية والامامية وبعض الخوارج كلام الله
مخلوق خلقه بمشيئته وقدرته في بعض الاجسام كالشجرة
حين كلم موسى وحقيقة قولهم ان الله لا يتكلم فان تشبث فيه
ذلك بطريق المجاز قالت المعتزلة يتكلم حقيقة لكن خلق
ذلك الكلام في غيره وقالت الكلابية الكلام صفة واحدة
قديمة العين لازمة لذات الله كالحياة وانه لا يتكلم بمشيئته
وقدرته وتكليمه لمن كلمه انما هو خلق ادراك له فسمع بها الكلام
وتلاوه لموسى لم يزل لكنه اسمعه ذلك النداء حين ناجاه
وبحكى عن ابي منصور الماتريدي من الحنفية نحوه لكن قال
خلق صوتا حين ناداه فاسمعه كلامه وزعم بعضهم ان هذا
هو المراد السلف الذين قالوا ان القرآن ليس بمخلوق واخذ
بقول ابن كلاب القلانسي والاشعري واتباعهما وقالوا
اذا كان الكلام قديما لنفسه لازما لذات الرب وثبت

صفة فعل تخلو ولم يزل متكلما اذا شاء بكلام
احدث في ذات الله تعالى

انه ليس مخلوق فالحروف ليست
قديمة لانها متعاقبة وما كان مسبوقا بغيره لم يكن قديما
والكلام القديم معنى قائم بالذات لا يتعدد ولا يتجزأ بل هو
معنى واحد ان عبر عنه بالعربية فهو قرآن او بالعبرية فهو
توراة مثلا وذهب بعض الحنابلة وغيرهم الى ان القرآن
العربي كلام الله وكذا التوراة وان الله لم يزل متكلما اذا شاء
وانه تكلم بحروف القرآن واسمع من شاء من الملائكة والانبيا
صوته وقالوا ان هذه الحروف والاصوات قديمة العين
لازمة الذات ليست متعاقبة بل لم تزل قائمة بذاته متقومة به
لا تبيد ولا تتعاقب الما يكون في حق المخلوق بخلاف ذلك
الخالق وذهب اكثر مولا الى ان الاصوات والحروف التي هي
المسموعة من القارئين والى ذلك كثير منهم نقالوا ليست
التي المسموعة من القارئين وذهب بعضهم الى انه يتكلم
بالقرآن العربي بمشيئته وقدرته بالحروف والاصوات
القائمة بذاته وهو غير مخلوق لكنه
في الازل لم يتكلم لامتناع وجود الحادث في الازل فكلامه
حادث في ذاته لا محدث وذهب الكرامية الى انه حادث
في ذاته ومحدث وذكرا لفخر الرازي في المطالب العالية ان
قول من قال ان الله تعالى يتكلم بكلام يقوم بذاته بمشيئته هو
واختياره مواضح الاقوال تعقلا وعقلا واطال في تقرير
ذلك والمحفوظ عن جمهور السلف ترك الخوض في ذلك
والتيمن به والاقتصار على القول بان القرآن كلام الله
وانه غير مخلوق ثم اليكوت عما وراء ذلك وسياتي الكلام
على مسئلة اللفظ حيث ذكره المصنف بعد ان شاء الله تعالى
قوله تعالى قال من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه زعم
ابن بطال انه اشار بذلك الى النزول لانه حا انهم قالوا
شفعاؤنا عند الله الاصنام نزلت فاعلم الله ان الذين
يشفعون عنده من الملائكة والانبيا انما يشفعون بعد ان
يشفعون له بعد اذنهم في ذلك اشهى
قلم اقف على نقل في هذه الاية بخصوصها واظن البخاري
اشار بهذا الى ترجيح قول من قال ان الضمير في هكذا
الاية قوله عن قلوبهم الملائكة وان فاعل الشفاعة
في قوله ولا تنفع الشفاعة هم الملائكة بدليل قوله

بعد وصف

بعد وصف الملائكة ولا يشفعون الا
ان يقضى وهم من خشيته مشفقون بخلاف نزل من زعم ان
الضمير للكفار المذكورين في قوله تعالى ولقد صدق عليهم
ابليس ظنه فاتبعوه كما نقله بعض المفسرين وزعم ان المراد
بالتفزيع حالة مفارقة للحياة ويكون اتباعهم اياه مستمرا
الى يوم القيامة على طريق المجاز والجملة التي قوله قالوا معترضة
الى آخره معترضة وحمل هذا القائل على هذا الزعم
ان قوله حتى اذا فزع عن قلوبهم غاية لا بد لها من معنا
فادعى انه ما ذكره وقال بعض المفسرين من المنزلة
المراد بالفزع الكفر في قوله زعمتم اي كما دمتم في الكفر الى
غاية التفزيع ثم تركتم زعمكم وقلتم قال الحق وفيه
التفات من الخطاب الى الغيبة وفيهم من سياق الكلام
ان هناك قوما ممن يرجوا الشفاعة سيؤذن لهم في
الشفاعة او لانكاره قال يتربصون زمانا ففزعوا
حتى اذا كشف الفزع عن الجميع بكلام
بقوله الله في اطلاق الاذن يباشرون ذلك اي
وسال بعضهم بعضا ماذا قال ربكم قالوا الحق اي القول
الحق ونفوا الاذن في الشفاعة لمن ارتضى قلت وجميع هو
ذلك يخالف لهذا الحديث الصحيح والاحاديث
الصحيحة الكثيرة نوعده قد ذكرت بعضها في تفسير سورة
سبا وساشير اليها هنا بعد والصحيح في اعرابها ما قاله
ابن عطية المتبادر الحروف كانه قيل ولا هم شفعا كما يزعمون
بل هم عنده ممتثلون لامره الى ان يزول الفزع عن
قلوبهم والمراد بهم الملائكة وهو الطابق للاحاديث الواردة
في ذلك فهو المعتمد واما اعتراض من تعقبه بانهم لم يزالوا
منقادين فلا يلزم منه دفع ما تاوله لكن حق العبارة ان
يقول بل هم خاضعون لامره مرتقبون لما يامرهم من تبلغه
حا يقولون ان يكون ذلك من اخر الساعة
الى ان يكشف عنهم ذلك باخبار جبريل بما امره من
ابلاغ الوحي للرسل وبالله التوفيق ثم ذكر تحته ستة احاديث
الحديث الاول قوله وقال مسروق عن ابن مسعود
اذا تكلم الله تبارك وتعالى بالوحي سمع اهل السموات
فاذا فزع عن قلوبهم وسكن الصوت عرفوا انه الحق ونادوا

شبكة الألوكة www.alukah.net

ماذا قال ربكم قالوا الحق ووقع في روايته

الكشميهني وثبتت بمثلثة وموحدة مفتوحتين بوزن ومعنى هكذا ذكر هذا التعليق مختصرا وقد وصله البيهقي في الاسماء والصفات من طريق ابي معوية عن الاعمش عن مسلم ابن صبيح وهو ابو الضحى عن مسروق وهكذا اخرجه عن ابي معوية ولفظه ان الله عز وجل اذا تكلم بالوحي سمع اهل السماء نسمعا صلصلة كجر السلسلة على الصفا فيصعقون فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل فاذا جاءهم جبريل فزع عن قلوبهم قال ويقولون يا جبريل ماذا قال ربكم قال فيقول الحق قال فينادون الحق الحق وقال البيهقي ورواه احمد ابن ابي بريح الراوي وعلي ابن اسكاب وعلي ابن مسلم كلاهما عن ابي معوية مرفوعا اخرجه ابو داود في السنن عنهم ولفظه مثله الا انه قال فيقولون ماذا قال ربك قال ورواه شعبة

عن الاعمش مرفوعا وجاء عنه مرفوعا ايضا

قلت وهكذا رواه الحسن بن محمد الزعفراني عن ابي معوية مرفوعا واخرجه البخاري في كتاب خلق افعال العباد من رواية ابي حمزة السكري عن الاعمش بهذا السند الى مسروق قال من كان يحدثنا نفسير هذه الاية لولا ابن مسعود سالناه عنه فذكره مرفوعا باللفظ المذكور في الصحيح ثم ساقه من طريق حفص بن غياث عن الاعمش قال بهذا واخرجه ابن ابي حاتم في كتاب الرد على الجهمية عن علي ابن سكاب مرفوعا وقال هكذا حدث به ابو معوية مسندا وجدته بالكوفة موقوفا ثم اخرجه من رواية عبد الله ابن نمير وشعبة كلاهما عن الاعمش موقوفا ومن

رواية شعبة عن منصور والاعمش معا

ومن مرفوعا رواية الثوري عن منصور كذلك وهكذا رواه عبد الرحمن ابن محمد المحاربي وجرير عن الاعمش مرفوعا ورواه وهشيم عن عباد عن منصور عن ابي الضحى ورواه الحسن ابن عمر الله عن ابي الضحى مرفوعا واخرجه ابن ابي حاتم من طريق السدي عن ابي مالك عن مسروق كذلك واغفل ابو الحسن بن القطان في الجزء الذي جمعه في الكلام على احاديث الصوت هذه الطرق كلها واقتصر على طريق المحاربي فنقل كلام من تكلم فيه واستدرك ان الجرح تقدم

على التعديل وبينه نظر لانه ثقة يجرح

حديثه في الصحيحين ولم ينفرد به وقد نقل ابن دقيق العيد عن ابي الفضل وكان شيخ واحده انه كان يقول فيمن خرج له في الصحيحين هذا اجاز القنطرة وفوزن دقيق العيد ذلك بان من اتفق الشيخان على التوجيح لهم ثبت عدالتهم بالاتفاق بطريق الاستلزام لاتفاق العلماء على الصحيح ما اخرجاه ومن لازمه عدالة رواته الى ان تتبين العلة القادحة بان يكون مفسرة لا تقبل التاويل

قوله سمع اهل السموات في رواية ابي داود وغيره سمع اهل السماء نسمعا صلصلة كجر السلسلة على الصفا وبعضهم الصفوات بدل الصفا وفي رواية الثوري الحديث بدل السلسلة وفي رواية شيبان بن عبد الرحمن عن منصور عند ابن ابي حاتم مثل صوت السلسلة وفي رواية شيبان بن

عبد الرحمن عن منصور عند ابن ابي

حاتم مثل صوت السلسلة وعنده من رواية عامر الشعبي عن ابن مسعود سمع من دونه صوتا كجر السلسلة ووقع في حديث النواس بن سمعان عند ابن ابي حاتم اذا تكلم الله بالوحي اخذت السموات منه رجفة وفي رواية شديدة من خوف الله فاذا سمع ذلك اهل السموات صعقوا وخروا لله سجدا وكذا وقع قوله ويخرون سجدا في رواية ابي مالك وكذا في رواية سفيان وابن نمير المشار اليها ووقع في رواية شعبة ينزعون انه من امر الساعة ينزعون الحديث الثاني قوله ويذكر عن جابر ابن عبد الله عن عبد الله ابن انيس بنون ومهملة مصغر هو الجهني كما تقدم في كتاب العلم وان الحديث الموقوف هناك طرف من هذا الحديث المرفوع وتقدم بيان الحكمة في ارادة هناك

بصيغة الجمع وهنا بصيغة المفرد

وساق هنا من حديث بعضه واخرجه بتمامه في الادب المفرد وكذا اخرجه احمد وابو يعلى والطبراني كلهم من طريق يحيى بن يحيى عن القاسم ابن عبد الواحد المكي عن عبد الله ابن محمد ابن عقيل انه سمع جابر ابن عبد الله يقوله فذكر القصة واول المتن المرفوع يحشر الله الناس يوم القيامة او قال العباد عراة عزلا بهما قال قلنا وما بهما قال ليس معهم شيء

ثم ينادي بهم نذكره وزاد بعد قوله الديان
لا ينبغي لاحد من اهل النار ان يدخل النار وله عند احد من اهل
الجنة حق حتى اقضه منه ولا ينبغي لاحد من اهل الجنة
ان يدخل الجنة ولاحد من اهل النار عنده حق حتى اقضه
منه حتى اللطمة قالوا كيف وانا انما ناتي عراة حفاة قال
بالحسنات والسيات لفظ احمد عن يزيد ابن هرون عن
همام وعبد الله بن محمد بن عقيل يختلف في الاحتجاج به
وقد اشرت اي ذكر من تابعه في كتاب العلم وقوله عزلا بضم
الميمة وسكون الراء وقد تقدم بيانه في الرقاق في شرح حديث
ابن عباس وبهم حفاة بدل قوله بهما وهو بضم الموحدة وسكون
الهاء قيل معناه الذي لا شيء معهم وقيل المجهولون وقيل المشابهون
الالوان والاول الموافق لما هنا وقوله ثم ينادي بهم بصوت

يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب انا
بعض الائمة على مجاز الحذف اي يامر من ينادي واستدله
بعض من اثبت الصوت بان في قوله يسمعه من بعد اشارة
الى انه ليس من المخلوقات لانه لم يعهد مثل هذا بينهم وبان
الملائكة اذا سمعوه صعقوا كما سياتي في الكلام على الحديث
الذي بعده واذا سمع بعضهم بعضا لم يصعقوا قال فعلى
هذا فصوته صفة من صفات ذاته لا يشبه صوت
غيره اذ ليس يوجد شيء من صفاته في صفات المخلوقين
هكذا قرره المصنف في كتاب خلق افعال العباد وقاله
غيره بناديهم يقول وقوله بصوت اي مخلوق غير قائم

بذاته والحكمة في كونه خافضا لعادة
الاصوات المخلوقة المعتادة التي يظهر التفاوت في
سماعها بين البعيد والقريب سمحا ان يعلم ان المسموع
كلام الله تعالى ان موسى لما كلمه الله كان يسمعه من جميع
الجهات وقال البيهقي الكلام ما ينطق به المتكلم وهو
مستوفي نفسه كما جاء في حديث عمر يعني في نفسه الشفقة
وقد تقدم بسطه في كتاب الحدود وفيه وكنت دورت
في نفسي مقالة وفي رواية همهمت في نفسي كلاما فقل الكلام
به قال فان كان المتكلم ذا مخارج سمع كلامه ذا حروف
واصوات وان كان غير ذي مخارج فهو بخلاف ذلك
والباري عز وجل ليس بذي مخارج فلا يكون كلامه

بحذوف

بحروف واصوات فاذا فهمه السامع
ملاه بحروف واصوات ثم ذكر حديث جابر عن عبد الله
ابن انيس وقال اختلف الحفاظ في الاحتجاج برواياة
ابن عقيل لسوء حفظه ولم يثبت لفظ الصوت في حديث
صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم غير حديثه فان كان ثابتا
فانه يرجع الى غيره كما في حديث ابن مسعود يعني الذي
قبله وفي حديث ابي هريرة يعني الذي بعده ان الملائكة
يسمعون عند حصول الوحي صوتا فيحتمل ان يكون الصوت
لهما او للملك الاتي بالوحي او لاجنحة للملائكة واذا احتمل
ذلك لم يكن نصا في المسالة واشار في موضع اخر الى ان
الراوي اراد بنادى بنا فعبر عنه بقوله بصوت انتهى ه
وهذا حاصل كلام من نفى الصوت من الائمة ويلزم منه
ان الله لم يسمع احدا من ملائكته ولا رسله كلامه لهم
اياه وحاصل الاحتجاج للنفي الرجوع الى القياس على اصوات
المخلوقين **لانها التي عهدناها ذات**
مخارج ولا يخفى ما فيه اذ الصوت قد يكون من غير ذي
المخارج كما ان الروية قد تكون من غير اتصال الشعاع كما
سبق سلفا لكن يمنع القياس المذكور وصف الخالق لا يقاس
على صفة المخلوق واذا اثبت ذكر الصوت بهذه الاحاديث
الصحيحة وجب الايمان به ثم اما التفويض واما التاويل
وبالله التوفيق الديان قال الحليمي يوما خوذ من قوله
مالك يوم الدين وهو المحاسبة المجازي لا يضيع عمل عامل
انتهى ووقع في مرسل ابي قلابة النار لا يبلى والانام لا يبنى
ويموت وكن كما شئت كما تدين تدان ورجاله ثقات اخرجه
البيهقي في الزهد وقد تقدمت الاشارة اليه في تفسير سورة
الفاتحة وقال الكرماني المعنى لا ملك الا انا ولا مجازي
الا انا وهو من حمل المتدلي في الخبر وفي هذا اللفظ اشارة
الى صفة الحياة والعلم والارادة والقدرة وغيرها من الصفات
المتفق عليها عند اهل السنة وقوله في اخر الحديث فلا الحسنات
والسيات يبقيان القصاص بين المتظالمين انما يقع في الحسنات

والحسان وقد تقدم بيان ذلك في
الرقاق وتقدم ايضا من حديث ابي هريرة مرفوعا قبل اخره
مظلمة الحديث الثالث قوله حدثنا علي بن عبد الله هو
المديني وسفيان هو ابن عيينة وقد تقدم بهذا السند والمتن في
تفسير سورة الحجر وبيانه هناك اتم وتقدم معظمه في شرحه
هناك قوله يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم في رواية الحميدي
عن سفيان كما تقدم في تفسير سورة سبا ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال قوله اذا قضى الله الامر في السماء وقع في حديث
ابن مسعود المذكور ولا اذا تكلم الله بالوحي وكذا في حديث
النواس ابن سمعان عند الطبراني قوله ضربت الملائكة
باجنحتها في حديث ابن مسعود سمع اصل اسمعا صلصلة قوله
خضعانا مصدر كقوله عرفانا قال الخطابي وقال غيره هو جمع
خاضع قوله قال علي هو ابن المديني وقال غيره صفوان
ينفذهم وهو قال عياض ضبطوه بفتح الفا
من صفوان وليس له معنى وانما زاد الفتر المهم قوله ينفذهم
وهو بفتح اوله وضم الفا اي يتمهم قلت وكذا اخرجه ابن ابي
حاتم عن محمد بن عبد الله ابن نمير عن سفيان بن عيينة
بهذه الزيادة ولكن لا يضر به الغير المذكور لان المراد به
عمرو سفيان وذكر الكرماني بلفظ صفوان ان ينفذهم ذلك
بزيادة لفظا لا نفاذ اي ينفذ الله ذلك القول الى الملائكة
او من النفوذ اي ينفذ ذلك اليهم او عليهم ثم قال ويحتمل ان
يراد غير سفيان قاله ان صفوان بفتح الفا فالاختلاف
في الفتح والسكون وينفذهم غير منحصر في التفويل مشترك
بين سفيان وغيره انتهى وسيأتي علي في هذه الرواية بخلاف
هذا الرجيم الكن قد وقعت زيادة ينفذهم في الرواية
التي ذكرها وهي عن سفيان فنقوى ما
قاله علي هو ابن المديني وقد حدثنا سفيان الى قوله قال
نعم علي هو ابن المديني المذكور ومراده ان عيينة كان يسوق
السند مرة ويرة لمتنه بالتحديث والسماع فاستثنى
على عن ذلك فقال نعم وقد تقدم عن علي بن عبد الله المذكور في
تفسير سورة الحجر بصيغة التصريح في جميع السند وكذا عن
الحميدي عن سفيان في تفسير سورة الحجر وبصيغة سبا

قوله

قوله قال علي هو ابن المديني ايضا قوله
فان انسانا رد علي عن عمرو بن دينار الى ان قال انه قرأ بالزاي
بالزاء المعجمة والفين المعجمة بوزن القراء المشهورة وقد
ذكرت في تفسير سورة سبا من قراها كذلك ووقع للاكثر منا
كالقراء المشهورة والبيات بوحده الاول وقوله قال سفيان
هكذا قرأ عمرو يعني ابن دينار قوله فلا ادري سمعه
من عكرمة او قرأها كذلك من بتل نفسه بنا على القراءة
وقول سفيان وهي قراءتنا يريد نفسه ومن تابعه تنبيه
وقع في تفسير سورة الحجر بالسند المذكور معنا لعن قوله وهي
العلي الكبير فيسمعها مسترقوا السمع هكذا الى اخر ما ذكر من
ذلك وهذا مما يبين ان التفريع الذكر ويقع للملائكة في الدنيا
وان الضمير في تكوبهم للملائكة لا لغيرهم وبخلاف ما جزم به
من فزعت ذكره من المفسرين وقد وقع في حديث النواس بن
سمعان الذي اشرت اليه ما نصه اخذت اهل السموات
منه رعدة خوفا من الله وخروا سجدا فيكون اول من
يرفع راسه جبريل فيكلمه مما اراد فيمضي به
على الملائكة من سماء الى سماء وفي حديث ابن عباس عند ابن
خزيمة وابن مردويه ذكر السلسلة على الصفوان فلا ينزل
على اهل سماء الا صعقوا فاذا فزع عن قلوبهم الى اخرها
ثم ينزل يكون اول من ينظر اليه جبريل فيكلمه الله من وحيه
فينتهي به الى حيث امر من الملائكة وعند ابن مردويه
من طريق بهز ابن حكيم عن ابيه عن جده لما نزل جبريل
بالوحي فزع السما لاخطاطه سمعوا صوت الوحي كاسد
ما يكون من صوت الحديد على الصفا فيقولون يا جبريل
ثم امرت الحديث وعنده وعند ابن ابي حاتم من طريق عطا
ابن السايب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس لم تكن قبيلة
من الجن الا ولهم مقاعد للسمع فكان اذا نزل الوحي سمعت
الملائكة صوتا كصوت الحديد القيتها على الصفا فاذا
كان مما يكون في السما قالوا الحق وان كان مما يكون في الارض
من غيث او موت تكلموا بنه فسمعت الشياطين فيتزلون
على اوليائهم من الانس في لفظ فيقوى يكون العالم كذا فيسمعه
الجن فتحدثه الكهنة في لفظ ينزل الامر الى السما الدنيا

شبكة الألوكة www.alukah.net

له وتعة كوقع السلسلة على الصخرة فينقرع
له جميع اصل السموات لحديث تفرده الاحاديث ظاهرة جدا في
ان ذلك وقع في الدنيا بخلاف قول من ذكر فا من المفسرين الذين
اقدموا على الجزم بان الضمير للكفار وان ذلك يقع يوم القيمة
مخالفين لما صح من الحديث النبوي من اجل هذا معنى الغاية
في قوله حتى اذا فزع عن قلوبهم وفي الحديث اثبات الشفاعة
وانكرها الخوارج والمعتزلة وهي انواع اثبتها اهل السنة
منها الخلاص من هول الموقف وهي خاصة بمحمد المصطفى
صلى الله عليه وسلم كما تقدم بيان ذلك واضحا في الرقاق
وهذه لا ينكرها احد من فرق الامة ومنها الشفاعة في خروج
بعض الجنة بغير حساب وخص هذه المعتزلة بمن لا يتعبد
ومنها الشفاعة في رفع الدرجات والاختلاف في وقوعها
ومنها الشفاعة في اخراج قوم من النار بعد ان دخلوها
بذنوبهم وهذه التي انكروها وقد ثبت بها الاخبار

الكثيرة واطبق اهل السنة على اثبوتها

وبالله التوفيق الحديث الرابع حديث ابي هريرة في
التغني بالقرآن وقد مضى شرحه في فضائل القرآن وقوله
في آخره وقال صاحب له يجهر به في رواية الكشميهني يجهر
بالقرآن وقد تقدم بيانه هناك وبيان ما فيه من وجه
آخر مدرجا الخبر واشار بايراده هنا الى حديث فضالة
ابن عبيد الذي اخرجه ابن ماجة من رواية ميسرة مولى
فضالة عن فضالة ابن عبيد قال قال النبي صلى الله عليه

وسلم لله اشد اذنا الى الرجل الحسن

الصوت بالقراءة من صاحب القينة الى قينته وذكر البخاري
في خلق افعال العباد من ميسرة وقوله اذنا مفتح الهمزة والمعجمة
اي استماعا الحديث الخامس حديث ابي سفيان في بعث النار
ذكره مختصرا وقد مضى شرحه مستوفى في اواخر الرقاق يقول
الله يا ادم في رواية التفسير يقول الله يوم القيامة يا ادم
فقوله ينادي بصوت ان الله يامرك ان تخرج من ذريتك
بعثا الى النار هذا اخر ما اورد من هذه الطريق وقد اخرجه

بتمامه في تفسير سورة الحج بالسند المذكور

سنا

هنا ورفع بنادي مضبوطا للاكثر بكسر

الدال الرفع رواية ابي ذر وقيدها على البناء للمجهول والاكثر في رواية
الجمهور فان قوله ان الله يامرك دليل على ان المنادي ملك
يامره الله بان ينادي بذلك وقد طعن ابو الحسن بن القصار في صحة
هذه الطريق وذكر كلاما لهم في حفص بن غياث وانه تفرد بهذا اللفظ عن الاعمش
وليس كما قال فقد وافقه عبد الرحمن بن مهدي المحاربي عن الاعمش اخرجه
احمد بن حنبل في كتاب السنة له عن ابيه عن المحاربي واستدل البخاري
في كتاب خلق افعال العباد على ان الله يتكلم كيف شاء وان اصوات
العباد مخلوقة وفيها التطريب بالمد والترجيع بحديث ام سلمة ثم
ساقه من طريق يعلى بن مملك بفتح الميم واللام بينهما ميم ساكنة ثم كاف
انه سال ام سلمة عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم وصلاته فذكرت الحديث
وفيه وتعقت قراءته فاذا هي تنعت حرفا حرفا وهذا اخرجه ابو داود
والترمذي وغيرهما واختلف اهل الكلام في ان كلام الله ملفوظ بحرف

وصوت او لا فقالت المعتزلة لا يكون الكلام الا بحرف

وصوت والكلام المنسوب الى الله قائم بالشجرة وقالت الاشاعرة كلام الله
ليس بحرف ولا صوت واثبتت الكلام النفسي وحقيقته معنى قائم بالنفس
وان اختلفت عنه العبارة كالعربية والعجمية واختلافها لا يدل على اختلاف
المعبر عنه والكلام النفسي هو ذلك المعبر عنه واثبتت الحنابلة ان الله متكلم
بحرف وصوت اما الحروف فلا تتصور لها في ظاهر القرآن واما الصوت
فمن منع قال ان الصوت للهواء المنقطع المسموع من الحنجرة واجاب
من اثبته بان الصوت الموصوف بذلك هو المعهود من الادميين كالسمع
والبصر وصفات الرب بخلاف ذلك فلا يلزم المحذور المذكور مع اعتقاد
التنزيه وعدم الشبيه وانه يجوز ان يكون من غير الحنجرة فلا يلزم النقص
وقد قال عبد الله بن احمد بن حنبل في كتاب السنة سالت ابي عن قوم يقولون
لما كلم الله موسى لم يتكلم بصوت فقال لي ابي بلى تكلم بصوت هذه الاحاديث
تروى كما جاءت وذكر حديث ابن مسعود وغيره الحديث السادس حديث

عائشة في فضل خديجة وبنى ولقد امره الله في رواية

المستملي والسرخسي لقد امره ربه قوله بيت من الجنة في رواية الكشميهني
تبنى في الجنة وقد مضى شرحه مستوفى في المناقب قوله يا [illegible] كلام الرب
تعالى مع جبريل وندا الله الملائكة ذكر فيه انواعا ثلاثة احاد شرح الحديث الاول
ندا الله جبريل في اثناء رسول الله الملائكة على عكس ما وقع في الترجمة
وكانه اشار الى ما ورد في بعض طرقه ووقع عند مسلم من طريق سهيل ابن

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابي صالح عن ابيه في هذا الحديث ان الله
اذا احب عبدا دعا جبريل فقال اني احب فلانا فاحبه فذكرت
في الادب ان احمد اخرجه من حديث ثوبان بلفظ حتى يقول يا جبريل
ان عبدي فلانا يلتمس ان يرضيني الحديث قوله وقال معمر انك لتلقى
القرآن اي يلقى عليك وتلقاه انت اي تأخذه عنهم ومثله تلقى آدم
من ربه كلمات هذا قد يتبادر انه ابن راشد شيخ عبد الرزاق
وليس كذلك بل هو ابو عبيدة معمر بن المثنى اللغوي قائما بود الهوى
وخبر ذلك في كتاب المجاز له قال في تفسير سورة النمل في قوله عند
وجل وانك لتلقى القرآن اي تأخذه عنهم ويلقى عليك وقال في تفسير
سورة البقرة في قوله تعالى فتلقى آدم من ربه كلمات اي قبلها واخذها
عنه قال ابو عبيدة وتلا عيسى ابو محمد اية فقال يلقنها من عمي تلقاها
عن ابي هريرة يلقاها عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال في قوله تعالى
ولا يلقاها الا الصابرون اي لا يوفق لها ولا يرزقها ولا يلقنها
وحاصله انها تأتي بالمعاني الثلاثة وانما هنا صالحة لكل منهما واصله
اللقاء وهو استقبال الشيء ومما دفنه الحديث الاول قوله حدثنا اسحق
هو ابن منصور ونزدد ابو علي الحنائي بينه وبين
اسحق ابن راهويه واما خرجت له لقوله سمعت عبد الصمد فان اسحق
لا يقول الا اخبرنا وقد تقدم في الحديث الثاني من باب ما يكره من كثرة
السوال في كتاب الاعتصام نحو هذا وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث
وقد تقدم بهذا السند في كتاب الطهارة حديث احر وقد جزم ابو نعيم
في المستخرج بان اسحق المذكور فيه هو ابن منصور وذكرت على سنده ه
هناك وهو في باب الماء الذي يغسل به شعر الانسان قوله ان الله
قد احب فلانا كذا هنا بصيغة الفعل الماضي وفي رواية نافع عن ابي
هريرة الماضية في الادب ان الله يحب فلانا بصيغة المضارع وفي
الاول اشارة الى سبق المحبة على النداء وفي الثاني اشارة الى استمرار ذلك
وقد تقدمت مباحثه في كتاب الادب قال الشيخ ابو محمد ابن ابي جمرة
في تعبيره عن كثرة الاحسان بالحب تانيس للعباد واخذ المسرة عليهم لان
العبد اذا سمع عن مولاه انه يحبه حصل له اعلى
السرور عنده وتحقق لكل جنس ثم قال وهذا انما يأتي لمن هي طبعه تسوه ه
ومروه وحسن اثابة كما قال تعالى وما يتذكر الا من ينيب واما من هي
نفسه دعونه وله شهوة غامة ولا يرده الا الزجر بالتعنيف والضرب
قال وفي تقديم الامر بذلك لجبريل تنبيل غيره من الملائكة اظهار لتبجيل ه
منزلته عند الله تعالى على غيره منهم قال ويوخذ من الحديث الحث على

توفيته

توفية اعمال البر على اختلاف انواعها فرضها
وسنتها ويوخذ منه ايضا كثرة التحذير عن المعاصي والبدع لانه منظنة
السخط وبالله التوفيق الحديث الثاني حديث ابي هريرة يتعاقبون
فيكم ملائكة بالليل الحديث وقد تقدم شرحه في اوائل كتاب الصلاة والمراد
منه قوله يتبه فيما بينهم ويوا علم بهم اي من الملائكة وليس في رواية مالك ه
المذكورة هنا التصريح بتسمية الذي سال ودفع التصريح في بعض طرقه
في الصلاة بلفظ فسالهم ربهم وهي من رواية مالك ايضا والمشهور
عند جمهور رواة مالك حذفها ودفع عند ابن خزيمة من طريق ابي
صالح عن ابي هريرة فيسالهم ربهم وقد ذكرت لفظه هناك وتقدم
القول في العروج في باب تعرج الملائكة والروح اليه قريبا الحديث
الثالث حديث ابي ذر قوله عن واصل هو المعروف بالاحدب ه
والمعروف بالمهملات قوله اتاني جبريل هو طرف من
حديث تقدم بتمامه مشروحا في كتاب الدعاء قوله وان سرق
وان زنا في رواية الكشميهني وان سرق وان زنا في الموضعين
وهي مناسبة للترجمة وكانه من جهة ان جبريل انما بشر النبي صلى الله
عليه وسلم بامره بتلقاه عن ربه عز وجل
فكان الله سبحانه قال له بشر محمدا بان من مات من امته لا يشرك
بالله شيا دخل الجنة فبشره بذلك قوله باب
قوله انزله بعلمه والملائكة يشهدون كذا للجميع وتقدم في تفسير الطبري
انزلها اليك بعلم منك انك خيرته من خلقه قال ابن بطال الراد بالانزال
افهام العباد معاني العروض التي في القرآن وليس انزاله كانزال
الاجسام المخلوقة لان القرآن ليس بجسم ولا مخلوق انتهى والكلام
الثاني متفق عليه بين اهل السنة سلفا وخلفا واما الاول فهو على
طريقة اهل التاويل والمنقول عن السلف اتفاقهم على ان القرآن كلام
الله ليس بمخلوق تلقاه جبريل عن الله وبلغه جبريل الى محمد
عليه الصلاة والسلام وبلغه صلى الله عليه وسلم الى امته قوله وقال
مجاهد تنزل الامر بينهن بين السما السابعة والارض السابعة في
رواية ابي ذر عن السرخسي من يزل بين وقد وصله الفريابي والطبري
من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد بلفظ من السما السابعة الى الارض
السابعة واخرج الطبري من وجه اخر عن
مجاهد قال الكعبة بين اربعة عشر بناء من السموات السبع والارضين
السبع وعن قتادة نحو ذلك ذكر نبذة ثلاثة احاديث الحديث الاول
حديث البراء القول عند النوم وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب
الادعية والمراد منه قوله فيما انزلت بكتابك الذي انزلت الحديث الثاني

شبكة الألوكة www.alukah.net

حديث عبد الله بن ابي اوفى وقد تقدم شرحه
في كتاب الجهاد والغرض منه هنا انهم نزل الكتاب وقوله في اخره
وزلزلهم في رواية ابن سرخسي وزلزلهم قوله زاد الحميدي حدثنا
سفيان الى آخره اسند مراده بالزيادة التصريح الواقع في رواية
الحميدي لسفيان واسمعيل وعبد الله بخلاف رواية قتيبة فانهما
اقتصرتا على الثلاثة وقد اخرجه الحميدي في مسنده هكذا وابو
نعيم في المستخرج من طريقه فقال اخرجه البخاري عن قتيبة
والحميدي وظاهره ان البخاري جمع بينهما في روايته وليس كذلك
الحديث الثالث حديث ابن عباس في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك
ولا تخافت بها انزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم متوار بمكة
الحديث وقد تقدم في اخر تفسير سورة سبحان والمراد منه هنا
قوله انزلت والاتيان للمصرحة بلفظ الانزال والتنزيل في القرآن
كثيرة قال الراغب الفرق بين الانزال
والتنزيل في وصف القرآن والملائكة ان التنزيل يختص بالموضع
الذي يشير الى تواله شيئا فشيئا ومرة بعد اخرى والانزال اعم من
ذلك ومنه قوله تعالى انا انزلناه في ليلة القدر قال
الراغب عبر بالانزال دون التنزيل لان القرآن نزل دفعة
واحدة الى سما الدنيا ثم نزل بعد ذلك نجوما ومنه قوله
تعالى حم والكتاب المبين انا انزلناه في ليلة مباركة ومن
الثاني قوله تعالى وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث
ونزلناه تنزيلا ويؤيد التفصيل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا
امنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب
الذي انزل من قبل فان المراد بالكتاب الاول القرآن وبالثاني ما عداه
والقرآن نزل نجوما الى الارض بخلاف الوقائع بخلاف غيره من
الكتب ويؤيد التفصيل المذكور قوله تعالى
وقال الذين كفروا لولا انزل عليه القرآن جملة واحدة اجيب
بانه اطلق نزل موضع انزل قال ولو لا هذا التاويل لكان
فيه اداء لقوله جملة واحدة وهذا بناه هذا القائل على
ان نزل بالتشديد يقتضي التفريق فاحتاج الى ادعاء ما ذكروا
وقد قال غيره ان التضعيف لا يستلزم حقيقة التكثير ويرد

للتعظيم ويؤيد حكم التكثير معنى فهذا
يندفع الاشكال قوله باب قول الله تعالى يريدون
ان يبدلوا كلام الله كذا للجميع زاد ابو ذر الاية قال ابن بطال
اراد بهذه الترجمة واحاديثها ما اراد في الابواب قبلها ان كلام
الله صفة قائمة به وانه لم يزل متكلما ولا يزال ثم اخذ في ذكر
سبب نزول الاية والذي يظهر ان غرضه ان كلام الله لا يختص
بالقرآن فانه لبس نوعا واحدا كما تقدم نقله عن من قاله وانه
وان كان عند مخلوقا وهو صفة بد فانه يلقيه على من يشاء من
عباده بحسب حاجتهم في الاحكام الشرعية وغيرها من مصالح
واحاديث الباب المصرحة بهذا المراد قوله انه لقول فصل الحق
وما هو بالهزل يا ابعد كذا لابي ذر وسقط من اوله لفظ انه من
رواية غيره وثبت للكل من عدا ابا ذر حق بغير الف بعد اللام وسقطت
من رواية ابي زيد المروزي والتفسير المذكور ماخوذ من كلام ابي
عبيدة فانه قال في كتاب المجاز قوله وما هو بالهزل اي ما هو
بالباطل والمراد بالحق الشيء الثابت الذي لا يزول وبهذا يظهر
مناسبة هذه الاية للاية التي في الترجمة
ثم ذكر فيه سبعة عشر حديثا نظمها من حديث ابي هريرة
واكثرها قد تكرر لها حديث ابي هريرة قوله قال الله
يؤذيني ابن ادم يسب الدهر الحديث والغرض منه هنا اثبات
اسناد القول اليه سبحانه وتعالى وقوله يؤذيني يسب الي ما لا يليق
بي وتقدم له توجيه اخر في تفسير سورة الجاثية مع سائر ما
يحتمله ومر من الاحاديث القدسية وكذا ما بعده الى الخبر
الخامس الماضي في حديث ابي هريرة ايضا قوله يقول الله تعالى
الصوم لي وانا اجزي به وذكر الصوم جنة والصائم فرحتان
عند فطره وخلوف فمه الصائم وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب
الصيام وقوله في السند حدثنا ابو نعيم بريد الفضل بن دكين
الكوفي الحافظ المشهور القديم وليس لمسلم الحافظ المتاخر صاحب
الصحيح الا ابي علي ابن السكن نوفع عنده حدثنا ابو نعيم ثنا
سفيان وهو الثوري ثنا الاعمش زاد في رواية الثوري قال ابو علي الحافي
والصواب قول من خالفه من سائر الرواة وروايات في رواية
القابسي عن ابي زيد المروزي ثنا ابو نعيم اراه ثنا سفيان الثوري
ثنا فحذف لفظ قال بين قوله اراه وثنا واراه بضم الهمزة اي اظنه

الكلمة والمستخرج بقوله حدثنا الاعمش

شبكة الألوكة www.alukah.net

وابو نعيم سمع من الاعمش ومن السفيانين
عن الاعمش لكن سفيان المذكور منهما هو الثوري جزما وعلى
تقدير ثبوت ذلك فقال اراه يحتمل ان يكون البخاري رجحه
ان يكون من دونه وهو الراجح فقد اخرجه ابو نعيم في المستخرج
من رواية الحارث ابن ابي اسامة عن ابي نعيم عن الاعمش بدون
الواسطة وهذا من اعلا ما وقع لابي نعيم من العوالي في هذا
الجامع الصحيح لحديث الثالث حديث ابي هريرة ايضا في
اغتسال ايوب عليه السلام عريانا وقد تقدم في كتاب
الطهارة والغرض منه قوله فناداه ربه يا ايوب الحديث
الرابع حديث ابي هريرة ايضا قوله لم يزل ربنا كذا للاكثر
بمثناة وتشديد لام ولابي ذر عن المستملي والسرخسي ينزل
بحذف الالف والتخفيف وقد تقدم شرحه في كتاب التهجد في
باب الدعاء الصلاة من اخر الليل وترجم له في الدعوات

الدعاء نصف الليل وتقدم هناك مناسبة

الترجمة لحديث الباب مع ان لفظه حين يبقى ثلث
الليل ومقتضى بيان الاختلاف فيما يتعلق باحاديث الصفات
في اوائل كتاب التوحيد في باب وكان عرشه على الماء والغرض
منه قوله فيقول من يدعوني الى اخره وهو ظاهر في المراد سواء
كان المنادي به ملكا بامره او الله لان المراد اثبات نسبة
القول اليه وهي حاصلة على كل من الحالتين وقد بينت علة
من اخرج الزيادة الصريحة بان الله يامر ملكا فينادي في
كتاب التهجد وتاويل ابن حزم النزول بانه يفعل بفعله
الله في سماء الدنيا كالنفخ لقبول الدعاء ان تلك الساعة من
مظان الاجابة وهو معهود في اللغة يقول فلان نزل عن

حقه بمعنى وهبه قال والدليل على انها

صفة فعل تعلقه بوقت مخصوص ومن لم يزل لا يتعلق بالزمان
فصح انه فعل حادث وقد عقد طائفة من الاسلام اكوا شغل البرية
وهو من الباقين في الاثبات حتى طعن فيه بعضهم بسبب ذلك
في كتابه الفاروق بانه لهذا الحديث واورده من طرق كثيرة
ثم ذكره من طرق زعم انها لا تقبل التاويل مثل حديث عطاء ولي
ام صنيبة عن ابي هريرة بلفظ اذا ذهب ثلث الليل نزل الحديث
وزاد فلا يزال بها حتى يطلع الفجر فيقول هل من داع يستجاب

اخرجه النسائي وابن خزيمة في صحيحه

وهو

وهو من رواية محمد ابن اسحاق وبه اخرج في

حديث ابن مسعود وبه فاذا طلع الفجر صعد الى العرش اخرجه بن
خزيمة وهو من رواية ابراهيم الهجري وبه يعلل واخرجه ابو اسمعيل
من طريق اخرى عن ابن مسعود فاذا جاء رجل من بني سليم الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال علمني فذكر الحديث وبه فاذا انفجر
الفجر صعد وهو من رواية عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن عم ابيه ولم يسمع منه ومن حديث عبادة بن الصامت وفي اخره
ثم يعلو ربنا على كرسيه وهو من رواية اسحق بن يحيى عن عبادة
ولم يسمع منه ومن حديث جابر وبه ثم يعتور بقاع الى السما الدنيا
الى كرسيه وهو من رواية محمد بن اسمعيل الجعفري عن عبد الله بن
سلمة ابن اسلم وعنهما فقال من حديث ابي الخطاب انس ان النبي
صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة فذكر الحديث وفي اخره حتى اذا طلع
الفجر ارتفع وهو من رواية ثور ابن ابي فاخته وهو ضعيف

فهذه الطرق كلها ضعيفة وعلى تقدير

ثبوتها لا يقبل قوله انها لا يقبل التاويل فان محصلها ذكر
الصعود بعد النزول كما قبل النزول التاويل لا يمتنع فيقول
الصعود القابل للتاويل والتسليم اسلم كما تقدم والله اعلم وقد اجاد بن
في قوله في اخر كتابه فاشار الى ما ورد من الصفات كلها
من القريب الامن التمثيل وفي مذاهب العرب سعة يقولون امر
بين كالشمس وجواد كالريح وحق كالنهار ولا يريد تحقيق الاشياء
وانما يريد تحقيق الاثبات والتقريب الى الافهام فقد علم من عقل
ان الما البعد الاشياء شبها بالصخر والله يقول في نوح كالجبال فاراد
العظم والعلو لا الشدة في الحقيقة والعرب تشبه الصورة
بالشمس والقمر والنفوس بالشعر والمواعيد الكاذبة بالرياح ولا
نعلم شيا من ذلك كذبا ولا توجب حقيقة وبالله التوفيق الحديث

الخامس حديث ابي هريرة

انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول نحن الاخرون السابقون يوم القيامة وبهذا الاسناد
قال الله انفق انفق عليك تقدم القول في الحكمة في تصدير
هذا الحديث بقوله نحن الاخرون السابقون في كتاب
الديات في باب من اخذ حقه او انتقر وحاصله ان اول
في النسخة فكان البخاري احيانا اذا ساق منها حديثا
ذكر طرفا من اول حديث فيها ثم ذكر الحديث الذي يريد

ايراده واحيانا اذا ساق منها حديثا
ذكر طرفا من اول حديث بينها ثم ذكر الحديث الذي يريد ايراده
واحيانا لا يصنع ذلك وقد وقع لدي في هذا الحديث تقييد
كل من الامرين فان هذا الفرد وهو قوله اتفق اتفق عليك
طرف من حديث طويل اورده بتمامه في تفسير سورة هود
وبينه وقال ابو الله ملي لا يضيقها نفقة الحديث بتمامه
واتسطع هذا القدر بتمامه في باب قوله تعالى لما خلقت
بيدي تذكر اوله بدا الله ملي ولم يذكر اوله نحن الاخرون
السابقون اتفق عليك واقتصر منه هنا على هذا القدر وقع
في الاطراف للمزي في ترجمة شعيب ابن ابي حمزة عن ابي الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة البخاري في تفسير وفي التوحيد
جميعه عن ابي اليمان على شعيب انتهى والمفهوم من اطلاق انه
في التوحيد نظر ما في التفسير وليس كذلك والغرض من هذا
الحديث نسبة هذا القول الى الله سبحانه وهو قوله انفق
عليك وهو من الاحاديث القدسية
الحديث السادس حديث ابي هريرة قوله ابن خثيل هو محمد
قوله عمارة هو ابن القعقاع بن شبرمة قوله عن ابي زرعة
عن ابي هريرة نقلا هذه خديجة كذا اورده هنا مختصرا
والتابيل جبريل كما تقدم في باب تزويج خديجة في اواخر المناقب
عن قتيبة بن سعيد عن محمد ابن فضيل بهذا السند عن ابي
هريرة قال اتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله هذه خديجة الى اخره وبهذا يظهر جزم الكرماني بان
هذا الحديث موقوف غير مرفوع مردود وقوله انتك في رواية
المستملي هنا اتيك بصيغة الفعل المضارع وتقدم هناك بلفظ
اتت بغير ضمير قوله بانائه طعام او اناء او شراب كذا للاصيلي
وابي ذر وفي رواية لابي ذر وانا بانية شراب وكذا للباقين وتقدم
هناك بلفظ او اناء او طعام او شراب قال الكرماني وفي قوله
بانائه طعام او اناء شك من الراوي هل قال بانيه طعام او قال
اناء فقط لم يذكر ما فيه ويجوز في قوله او شراب الرفع والجر قوله
فاقرئها زاد في رواية قتيبة فاذا اتتك فاقرأ عليها
وتقدم مباحثه في الباب المذكور والغرض منه قوله له
فاقرئها من ربها السلام وتقدم هناك

حديث

حديث عائشة وبشره وامره ان

يبشرها ببيت من قصب وتقدم شرح المراد بالقصب ومطابقة
للترجمة من جهة ان الكلام فاسد بمعنى التئيم عليها الحديث السابع
حديث ابي هريرة قال الله اعددت لعبادي وهو من الاحاديث
القدسية والاضافة في قوله تعالى لعبادي للتشريف وتقدم مرارا
في تفسير سورة اسجدة بيانه هناك ان الحديث الثامن حديث
ابن عباس في الدعاء في التهجد في الليل وتقدم قريبا في باب
قول الله تعالى خلق السموات والارض بالحق اورده من وجه
اخر عن ابن جريج والغرض منه هنا قوله وقوله الحق وتقدم
ان المراد بالحق اللازم اثبات الحديث التاسع حديث عائشة
في قصة الافك ذكر منه وتقدم ذكر منه بهذا الاسناد قطعا
بتمامه في الشهادات وفي تفسير سورة النور وتقدم شرحه
بتمامه في الشهادات وفي تفسير سورة النور وتقدم شرحه

منها والغرض منه هنا قولها والله ما كنت

اظن ان الله عز وجل كان ينزل في براءتي وحيا يتلى ومناسبته
للترجمة ظاهرة من قولها يتكلم الله الحديث العاشر حديث
ابي هريرة ايضا قوله يقول الله تعالى اذا اراد عبدي ان
يعملها الخ وهو من الاحاديث القدسية ايضا وكذا الاربعة بعده
ومناسبته الباب ظاهرة ايضا وقوله فاذا اعملها في رواية
الكشميهني فان وقوله في اخره الى سبعمائة ضعف وفي ثابتة الجميع في اخر حديث
ابي ذر عن الرخي ضعف وهي ثابتة الجميع في اخر حديث
ابن عباس في الدعاء في التهجد في الليل بمفهوم الغاية في قوله فلا تكتبوها
حتى يعملها بمفهوم الشرط في قوله فلا تكتبوها فاذا اعملها فاكتبوها
بمثلها من قال ان العزم على فعل المعصية لا يكتب شيئا حتى
يقع العمل ولو بالشروع وقد تقدم بسط البحث فيه هناك
الحديث الحادي عشر حديث ابي هريرة ايضا مما يتعلق بالرحم
وبينه قال الاترضين ان اصل من وصلك وبينه قالت بلى باب
وقد تقدم شرحه في اوائل كتاب الادب واسمعيل بن عبد الله شيخه
هو ابن ابي اويس وسليمان هو ابن بلال وصرح اسماعيل بتحديثه
لم يقدم له حديثا في باب المشيئة والارادة ادخل بينه واخاه
بينه وبين سليمان المذكور قال النووي الرحم التي توصل وتقطع
انما هي معنى من المعاني لا يتاتى منه الكلام اذ هي قرابة تجمعها
رحم واحدة فيتصل بعضها ببعض والمراد تعظيم شانها وبيان

شبكة الألوكة www.alukah.net

ايراده واحيانا اذا ساق منها حديثا

ذكر طرفا من اول حديث بنها ثم ذكر الحديث الذي يريد ايراده واحيانا لا يصنع ذلك وقد وقع له في هذا الحديث نقيض كل من الامرين فان هذا الفرد وهو قوله انفق انفق عليك طرف من حديث طويل اورده بتمامه في تفسير سورة هود وبنه وتاليد الله ملئى لا يضيفها نفقة الحديث بتمامه و انتطع هذا القدر بتمامه في باب قوله تعالى لما خلقت بيدي تذكر اوله بدء الله ملئى ولم يذكر اوله نحن الاخرون ولا انفق انفق عليك واقتصر منه هنا على هذا القدر وقع في الاطراف للزي في ترجمة شعيب ابن ابي حمزة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة البخاري في تفسير وفي التوحيد بجمعه عن ابي اليمان على شعيب انتهى والمفهوم من اطلاق انه في التوحيد نظير ما في التفسير وليس كذلك والغرض من هذا الحديث نسبة هذا القول الى الله سبحانه وهو قوله انفق

انفق عليك وهو من الاحاديث القدسية

الحديث السادس حديث ابي هريرة قوله ابن فضيل هو محمد عمارة هو ابن القعقاع بن شبرمة قوله عن ابي هريرة تقدم هذه خديجة كذا اورده هنا مختصرا والقائل جبريل كما تقدم في باب تزويج خديجة في اواخر المناقب عن قتيبة بن سعيد عن محمد ابن فضيل بهذا السند عن ابي هريرة قال اتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة الى اخره وبهذا يظهر جزم الكرماني بان هذا الحديث موقوف غير مرفوع مردود وقوله انتك في رواية المستملي هنا اتتك بصيغة الفعل المضارع وتقدم هناك بلفظ انت بغير ضمير قوله بانائه طعام او انا او شراب كذا للاصيلي وابي ذر وفي رواية لابي ذر وانا بنه شراب وكذا اثبتناه وتقدم هناك بلفظ ادام او طعام او شراب وقال الكرماني وقوله بانائه طعام او انا شك من الراوي هل قال بنه طعام او قال انا فقط لم يذكر ما بعده ويجوز في قوله او شراب الرفع والجر قوله فاقرئها زاد في رواية قتيبة فاذا اتتك فاقرأ عليها وقد تقدمت مباحثه في الباب المذكور والغرض منه قوله

فاقرئها من ربها السلام وتقدم هناك

حديث

حديث عائشة وبنه وامره ان ان

بيشرها ببيت من قصب وتقدم شرح المراد بالقصب ومطابقته للترجمة من جهة ان الكلام فاذ بمعنى التبشير وعلى هذا الحديث السابع حديث ابي هريرة قال الله اعددت لعبادي وهو من الاحاديث القدسية والاضافة في قوله تعالى لعبادي للتشريف وقد تقدم الكلام عليه في تفسير سورة السجدة بتمامه هناك ان الحديث الثامن حديث ابن عباس في الدعاء الذي كان يدعو به في الليل وقد تقدم قريبا في باب قول الله تعالى خلق السموات والارض بالحق اورده عن وجه اخر عن ابن جريج والغرض منه هنا قوله فقولك الحق وقد تقدم ان المراد بالحق اللازم اثبات الحديث التاسع حديث عائشة في قصة الافك ذكر منه وقد ذكر منه بهذا الاسناد قطعا يسيرة ستة مواضع منها في الجهاد والشهادات والتفسير وسيأتي تمامه في الشهادات وفي تفسير سورة النور وتقدم شرحه

فيها والغرض منه هنا قولها والله ما كنت

اظن ان الله عز وجل كان ينزل في براءتي وحيا يتلى ومناسبته للترجمة ظاهرة من قولها يتكلم الله الحديث العاشر حديث ابي هريرة ايضا قوله يقول الله تعالى اذا اراد عبدي ان يعمل سيئة وهو من الاحاديث القدسية ايضا وكذا الاربعة بعده ومناسبتها الباب ظاهرة ايضا وقوله فاذا اعملها في رواية الكشميهني فان وقوله في اخره الى سبعمائة زاد في رواية ابي ذر عن السرخسي ضعف وهي ثابتة بالجمع في اخر حديث ابن عباس في الدعاء وتستدل بمفهوم الغاية في قوله فلا تكتبوها فاذا عملها فاكتبوها حتى يعلمها وبمفهوم الشرط في قوله فلا تكتبوها فاذا عملها فاكتبوها بمثلها من قال ان العزم على فعل المعصية لا يكتب شيء حتى حتى يقع العمل ولو بالشروع وقد تقدم بسط البحث فيه هنا الحديث الحادي عشر حديث ابي هريرة ايضا مما يتعلق بالرحم وبنه قال الاترضيين ان اصل من وصلك وبنه قالت بلى بارب وقد تقدم شرحه في اوائل كتاب الادب واسمعيل بن عبد الله شيخه هو ابن ابي اويس وسليمان هو ابن بلال وصرح اسماعيل بتحديثه له وقد تقدم له حديث في باب المشيئة والارادة ادخل بينه واخاه بينه وبين سليمان المذكور قال النووي الرحم التي توصل وتقطع انما هي بمعنى من المعاني لا يتاتى منه الكلام او بمعنى قرابة تجمعها رحم واحدة فيتصل بعضها ببعض والمراد تعظيم شانها وبيان

وفضلية من وصلها وانم من ظلمها فورد الكلام على عادة
العرب في استعمال الاستعارات وقال غيره يجوز حمله على ظاهره
وتجسد المعاني غير ممتنع في القدرة الحديث الثاني عشر حدثني
زيد ابن خالد وهو الجهني ذكر بينه طرفا من حديث مضى تماما
في آخر الاستسقاء مع شرحه وسفيان بنه هو ابن عيينة
وصالح هو ابن كيسان وعبد الله هو ابن عبد الله بن عتبة
وقد اخرجه النسائي عن قتيبة والاسمعيلي من رواية محمد بن عباد
فابو نعيم من رواية اسحاق ابن ابراهيم ثلاثتهم عن سفيان
وذكرت ما في ساقته من فايدة هناك وقوله سنا مطرا لنبي صلى
الله عليه وسلم بفتح الميم اي وقع المطر
بدعايه ولبث ذلك اليه لان من عداه كان تبعا له يقال مطرت
السماء وامطرت بمعنى واحد وقيل مطرت في الرحمة وامطرت
في العذاب وقيل مطرت في اللازم وامطرت في المتعدي الحديث
الثالث حديث ابي هريرة ايضا قوله اذا احب الله عبدا
تقدمي تقدم الكلام عليه مستوفى في باب من احب لقاء الله من
كتاب الرقاق بعون الله تعالى قال ابن عبد البر لعل ان
اورد الاحاديث الواردة في تخصيص ذلك بوقت الوفاة
دلت هذه الآثار ان ذلك عند حضور الموت ومعاينة ملك
الموت وذلك حتى لا يقبل توبة التايب ان لم يتب قبل ذلك الحديث
الرابع عشر حديث ابي هريرة ايضا قال الله انا عند
ظن عبدي بي تقدم في اوايل التوحيد في باب ويحذركم الله نفسه
من رواية ابي صالح عن ابي هريرة وقوله يقول الله زاد وانا
معه اذ ذكرني الحديث وتقدم شرحه هناك وقوله سنتوفى الحديث
الخامس عشر حديث ابي هريرة
ايضا في قصة الذي امر بان يحرق فوه اذا مات وقد تقدم
شرحه في الرقاق ومن قبل ذلك في ذكر بني اسرايل وبايي شيء
منه في آخر هذا الباب وقوله في هذه الطريق قال رجل
لم يعمل خيرا قط اذا مات فحرقوه بنيه التفاتة وسوق الكلام
ان يقول اذا مات فحرقوه وقوله له فامر الله البحر فجمع في
رواية المستملي والشهيدي فجمع الحديث السادس عشر قوله
حدثنا احمد بن اسحاق هو السرماري بفتح المهملة وبكسرها
وسيكون الذي تقدم بيانه في ذكر بني اسرايل وعمرو بن عاصم
هو الكلابي البصري يكنى ابا عثمان وتقدم عنه

البخاري بلا واسطة في كتاب الصلاة

وعنده هنا نزل البخاري في هذا السند بالنسبة لهما درجة
ونته وقع هذا الحديث لمسلم عاليا بنا اخرجه من طريق حماد
ابن سلمة عن اسحق ثم اخرجه من طريق ثمام نازلا بالبخاري
واسحق بن عبد الله هو ابن ابي طلحة الانصاري التابعي المشهور
عبد الرحمن بن ابي عمرة تابعي جليل من اهل المدينة في البخاري
عن ابي هريرة عشرة احاديث عند هذا الحديث واسم ابيه
كنيته وهو انصاري صحابي يقال ان لعبد الرحمن رواية
وقال ابن ابي حاتم ليست له صحبة وللعبد الرحمن بن ابي عمرة
احفاد ذكر مالك قال ابن عبد البر هو عبد الرحمن بن
عبد الله ابن ابي عمرة نسب لجده ثلث يعني هذا هو ابن
اخي الراوي هنا قوله ان عبدا اصاب ذنبا وربما قال
اذنب ذنبا كذا انكر هذا الشك في هذا الحديث من هذا
الوجه ولم يقع في رواية حماد ابن سلمة ولفظه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه يحكي عن ربه عز وجل قال اذنب عبد ذنبا
وكذا في بقية المواضع قوله فقال
ربه اعلم بهمزة استفهام والفعل الماضي من العلم ماخذه
اي يعاقب فاعله وفي رواية حماد ويأخذ بالذنب قوله
ثم مكث ما شاء الله اي من الزمان وسقط هذا من رواية حماد
قوله ثم اصاب ذنبا في رواية حماد ثم عاد فاذنب قوله
في آخره غفرت لعبدي في رواية حماد اعمل ما شيئت فقد غفرت
لك قال ابن بطال في هذا الحديث ان المصر على المعصية في
مشيئة الله تعالى ان شاء عذبه وان شاء غفر له مغلبا لحسنة
التي جاء بها دين اعتقاده ان لا رب غيره خالقا يعذبه ويغفر له
واستغفاره اياه على ذلك يدل على هذا قوله من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها ولا حسنة اعظم من التوحيد فانه نيل ان
استغفاره ربه توبة منه قلنا ليس
الاستغفار اكثر من طلب المغفرة وقد يطلبها المصر والتايب
ولا دليل في الحديث على ايهما ب لما سال الغفران عنه لان حد
التوبة الرجوع عن الذنب والاقلاع عنه والاستغفار بمجرده لا يفهم منه ذلك انتهى وقال غيره شروط
التوبة ثلاثة الاقلاع والندم والعزم ان لا يعود والتغيير
بالرجوع عن الذنب لا يفيد معنى الندم بل هو الي بمعنى الاقلاع

أقرب وقال بعضهم يكفي في التوبة
تحقق الندم على وقوعه منذ اذا نه يستلزم الاقلاع عنه والعزم
على عدم العود فهما نا شيا ن عن الندم لا اصلان معه ومن
ثم جا الحديث الندم توبة وهو حديث حسن من حديث ابن
مسعود اخرجه ابن ماجة وصححه الحاكم واخرجه بن حبان من
حديث انس وصححه وقد تقدم البحث في ذلك في باب
التوبة من اوايل كتاب الدعوات مستوفى وقال القرطبي في المفهم
يدل هذا الحديث على عظيم فايدة الاستغفار وعلى عظيم فضل
الله وسعة رحمته وحلمه وكرمه لكن هذا الاستغفار هو الذي
يبنت معناه في القلب مقارنا للسان لتتحال به عقد الاصرار
ويحصل معه الندم فهو ترجمة للتوبة ويشهد له حديث خيار كم
كل مفتن توا ب ومعناه الذي يتكرر منه الذنب والتوبة فلما
وقع في الذنب عاد الى التوبة لا من قال استغفر الله بلسا نه
وقلبه مصر على تلك المعصية فهذا الذي استخفاره يحتاج
الى استغفار قلت ويشهد له ما اخرجه
ابن ابي الدنيا من حديث ابن عباس مرفوعا التا ئب من الذنب
كمن لا ذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ
بربه والراجح ان قوله والمستغفر الى اخره موقوف واوله عند ابن
ماجة والطبراني من حديث ابن مسعود وسنده حسن وحديث
خيار كم كل مفتن توا ب ذكره في مسند الفردوس عن علي قال
القرطبي وفايدة هذا الحديث ان العود الى الذنب لا يسقط
نقض التوبة لكن العود الى التوبة احسن من الكرم والالحاح
في سوا له والاعتراف بانه لا يخاف للذنب سواء وقال النووي
في الحديث ان الذنوب ولو تكررت مايةمرة بل الفا واكثر وتاب
في كل مرة قبلت توبته اوتاب عن الجميع
توبة واحدة صحت توبته وقوله اعمل ما شئت معناه ما دمت
تذنب تتوب غفرت لك وذكر في كتاب الاذكار عن الربيع
ابن خيثم انه قال لا تقل استغفر الله واتوب اليه فيكون ذنبا
وكذبا ان لم تفعل بل قل اللهم لي وتب علي قال النووي هذا حسن
واما كراهيتها استغفر الله وتشمئه كذبا فلا يوافق عليه لان
معنى استغفر الله اطلب مغفرته وليس هذا كذبا قال ويكفي
في رده حديث ابن مسعود بلفظ من قال استغفر الله الذي لا اله
الا هو الحي القيوم واتوب اليه غفرت ذنوبه وان كان قد فرض

الزحف اخرجه ابو حامد والترمذي

وصححه الحاكم قلت هذا في لفظ استغفر الله واما التوبة
اليه فهو الذي شا البيع رحمه الله انه كذب وسوكزلك
اذا قاله ولم يفعل التوبة كما قال وفي الاستدلال الرد عليه
بحديث ابن مسعود نظر بجواز ان يكون المراد منه ما اذا
قالها وفعل شروط التوبة ويحتمل ان يكون الربيع قصد بجمع
اللفظين لا خصوص استغفر الله فيصح كلامه كله والله اعلم
ورا يت في الجلبيات الكثير الاستغفار طلب المغفرة اما باللسان
او بالقلب او بهما فالاول بينه نفع لانه من السكوت ولا نه
يعتاد قول الخير والثاني المراد بطلب المغفرة ولا يستلزم ذلك
وجود التوبة منه الى آن قال والذي ذكرته من ان معنى
الاستغفار غير معنى التوبة هو الذي وضع اللفظ لكنه
غلب عند كثير من الناس ان لفظ استغفر الله معناه التوبة
فمن كان معتقده ظهور بيد التوبة لا محالة ثم قال وذكر بعض
العلما ان التوبة لا تتم الا بالاستغفار لقوله تعالى وان
استغفروا ربكم ثم توبوا اليه والمشهور انه في قضية الذي اعر

ان يحرفوه تقدم التنبيه عليه في

الخامس عشر معتمر سمعت ابي تو سلمان
ابن طرخان التيمي والسند كله بصريون وبينه ثلاثة من التابعين
في نسق عن عقبة بن عبد الغافر في رواية شعبة
عن قتادة سمعت عقبة وقد تقدمت في الرقاق مع سايرشرحه
وقوله انه ذكر رجلا فيمن سلف او فيمن كان قبلكم شك من
الراوي ووقع عند الاصيلي قبلهم وقد مضى في الرقاق عن
موسى بن اسمعيل عن معتمر بلفظ ذكر رجلا فيمن كان
سلف قبلكم ولم يشك وقوله قال كلمة يعني اعطاه الله مالا
في رواية موسى اتاه الله مالا وولدا وقوله اي اب كنت
لكم قال ابو البقا هو بنصب اي على انه خبر كنت وجاز تقديمه
لكونه استفهاما ويجوز الرفع وجوابهم بقولهم خيرا لاجود
النصب على تقدير كنت خيرا فيوافق ما هو جواب عنه
ويجوز الرفع بتقدير انت خيرا وقوله فانه لم يستو وسيرد
تقدم عزو هذا الشك انهما آدما او ابا لذراي لوطا لية ابي زيد
المروزي تبعا للقاضي عياض وقد وجدتها هنا فيما عندنا
من رواية ابي ذر عن شيوخه وقوله فاسحقوني اوقال

فاسحكوني في رواية موسى مثله لكن قال
او قال فاسهكوني بالهاء بدل الحاء المهملة والشك هل قالها بالقاف
او الكاف قال الخطابي في رواية اخرى فاسحلوني يعني باللام
ثم قال معناه ابردوني باسحل وهو المبرد ويقال للبرادة سحالة
واما اسحكوني بالكاف فاصله السحق فابدلت القاف كافا
ومثله السمك بالهاء والكاف وقوله في اخره قال فحدثت به
ابا عثمان القايل هو سليمان التيمي وفعل الكرماني فجزم بانه
قتادة وابو عثمان هو النهدي وقوله سمعت هذا من سليمان
الى اخره سليمان هو الفارسي وابو عثمان معروف بالرواية
عنه وقد اعتمد المزي ذكر هذا الحديث من مسند سليمان في
الاطراف وقد تقدم ايضا في الرقاق وبينت علة صنعة تخريج
الاسماعيلي له وقوله حدثنا موسى معتمر قال لم يبوي ابي بالرا
لم يشك وقد ساقه بتمامه في الرقاق عن موسى المذكور وهو بن

اسمعيل التبوذكي وساق في اخر روايته

حديث سليمان ايضا كذلك وقوله بعده وقال لي خليفة هو ابن
خياط وسقط للاكثر لفظ لي شيخ معتمر لم يشبر يعني بالحديث
بكماله ولكنه قال لم يشبر بالزاي وقوله فسره قتادة لم يذكر وقعت
هذه الزيادة في رواية خليفة دون رواية موسى ابن اسمعيل
وعبد الله بن ابي الاسود وقد اخرجه الاسماعيلي من رواية
عبد الله ابن معاذ العنبري عن معتمر وذكر فيه تفسيره
قتادة هذا وكذا اخرجه ابو نعيم في المستخرج من رواية
اسحق الشهيدي عن معتمر وقد استوعب اختلاف الفاظ
الناقلين لهذا الخبر في هذه اللفظة في كتاب الرقاق
بما يغني عن اعادته وبالله التوفيق قوله باب كلام
كلام الرب تعالى يوم القيامة مع الانبياء وغيرهم ذكر فيه
خمسة احاديث الحديث الاول حديث انس في الشفاعة
اورده مختصرا جدا ثم مطولا وقد مضى شرحه مستوفى
في كتاب الرقاق قوله حدثنا يوسف راشد هو يوسف
ابن موسى ابن راشد القطان الكوفي نزيل بغداد نسبة لجده
وهو راشد نسبة لابيه اشهر ولهم شيخ اخر يقال له يوسف
ابن موسى القطان نزيل الري الذي لم ينفرد من القطان شيخه
احمد بن عبد الله هو احمد بن عبد الله بن يونس بن
لجده كثيرا وابو بكر بن عياش هو المقرئ وقد اخرج له

البخاري احمد بن عبد الله بن يونس

عن ابي بكر بن عياش حدثنا غير هذا بغير واسطة بينه
وبين احمد وتقدم في باب الغنى غنى النفس من كتاب
الرقاق قوله اذا كان يوم القيامة شفعت كذا للاكثر
بضم اوله مشددا وللكشميهني بفتحه مخففا قوله فقلنا يا رب ادخل
الجنة كان في قلبه خردلة هكذا في هذه الرواية وفي التي بعدها
ان الله سبحانه هو الذي يقول له ذلك وهو الموجود في سائر
الاخبار قال ابن التين هذا منه كلام الانبياء مع الرب
ليس كلام الرب مع الانبياء وقوله ثم اقول ذكر ابن التين
هذا ونحوه عنده بلفظ ثم يقول الله بالنون قال لا اعلم من
رواه بالياء فان كان روى بالياء طابق التبويب اي ثم يقول
الله ويكون جوابا عن اعتراض الداودي حديث قال
قوله ثم اقول خلاف سائر الروايات قلت ويمكن ان الله
امره ان يخرج قلت وبنى نظروا الوجود عند اكثر الرواة
ثم اقول بالهمزة كما لا يخفى والذي اظن ان البخاري اشار
الى ما ورد في بعض طرقه كما ذكرته فقد
اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق ابي عاصم احمد بن
جواس بفتح الجيم والتشديد عن ابي بكر ابن عياش ولفظه
اشفع يوم القيامة فقال مع النبي صلى الله عليه وسلم
ويمكن التوفيق بينهما بانه صلى الله عليه وسلم سأل ذلك
اولا فيجاب الى ذلك شافعا فوقع في اخرى الروايتين
ذكر السؤال وفي الثنية ذكر الاجابة وقوله فيما لا ادري من كان
في قلبه ادنى شيء قال الداودي هذا زايد على سائر الروايات
وتعقب بانه مفسر في الرواية الثانية حيث جاء فيها ادنى
مثقال حبة من خردل من ايمان قال الكرماني قوله ادنى
ادنى الكرير للتاكيد ويحتمل ان يراد التوزيع على الجنة
والخردل اي اقل جنة من اقل خردلة من الايمان ويستفاد منه
صحة القول بتجزي الايمان وزيادته ونقصانه وقوله
قال انس كاني انظر الى اصبع رسول الله صلى الله عليه وسلم
معنى قوله ادنى شيء كانه بضم اصابعه ويشير بها وقوله
فاخرجه من النار من النار والتكرار للتاكيد ايضا
للمبالغة وللنظر الى الامور الثلاثة من الجنة والخردلة

والايمان وجعل النار ايضا مرات قلت
سقط ذكر قوله من النار عند مسلم وممن ذكرت معه في رواية
حماد ابن زيد هذه والله اعلم وقد تقدم شرح هذا الحديث
مستوفى في اواخر كتاب الرقاق وقوله نبه قد هنا معنا
بثابت البناني اي سأله في روايته الكشميهني فسأله
بنا وصيغة الفعل الماضي قال ابن التين فيه تقديم الرجل
الذي هو من خاصة العالم بسأله وفي قوله فاذا انا بموسى قصره
قال ابن التين فيه ايجاز القصر لان كثرت دربه وقوله
ماج الناس اي اختلطوا يقال ماج البحر اضطربت امواجه
وقوله فوافقناكذا لهم بحذف المفعول وللكشميهني فوافقناه
وقوله فنقال يا محمد في رواية الكشميهني فيقول في المواضع
الثلاثة قوله وهو منواري في منزل اي خليفة
هو حجاج ابن عتاب العدوي البصري والد عمر بن ابي حلنفة

سماه البخاري في تاريخه وسعد الحاكم

ابو احمد في الكنى قوله وهو جميع اي مجتمع العقل وهو
اشارة الى انه كان حينئذ لم يدخل في الكبر الذي هو مظنة
تفرق الذهن وحدوث اختلال الحفظ وقوله فخدشاه بكون
المثلثة وتخ للكشميهني بفتح المثلثة وحذف الضمير
وقوله قلت يا ابا سعيد في الكشميهني فقلنا قال ابن التين
قال هنا لست لها وفي غيره لست هناكم قالوا سقط هنا
ذكر نوح وزاد فيقول انا لها فيزاد فيقول ائتي امتي قال
الداودي لا اراه محفوظا لان الخلائق اجتمعوا استشفعوا
ولو كان المراد هذه الامة خاصة لم يذهب الى غير نبيها
فدل على ان المراد الجميع واذا كانت الشفاعة لهم في فصل القضا

فكيف بحملها بقوله امتي ثم قال واول

هذا الحديث ليس منفصلا باخر بقي بين طلبهم الشفاعة
وبين قوله فاشفع امور كثيرة من امور الله تعالى وقد ثبت
الجواب عن هذا الاشكال عند شرح الحديث بما يغني عن اعادته
هنا وقد اجاب عنه القاضي عياض بان معنى الكلام فيوذن
له في الشفاعة الموعود بها في فصل القضا وقوله وليمنحني
الله الكلام اخر وبيان للشفاعة الاخرى الخاصة بامته
وفي البيان اختصار وادعى المهلب ان قوله فاقول يا رب

امتي

امتي امتي بما زاده سليمان بن حرب

على سائر الرواة كذا قال وهو اجتزاء على القول بالظن الذي
لا يستند الى دليل فان سليمان بن حرب لم يتفرد بهذه الزيادة
بل رواه معه سعيد بن منصور عند مسلم وكذا ابو الربيع هو
الزهراني عند مسلم والاسمعيلي ولم يسق مسلم لفظه ويحيى
ابن حبيب ابن عربي عند النسائي في التفسير ومحمد بن عبيد
ابن حسان ومحمد بن سليمان لوين كلاهما عند الاسمعيلي كلهم
عن حماد ابن زيد شيخ سليمان بن حرب به بهذه الزيادة
وكذا وقعت هذه الزيادة في هذا الموضع من حديث الشفاعة
في رواية ابي هريرة الماضية في كتاب الرقاق وتأيد التوفيق
الحديث الثاني قوله حدثنا محمد بن خالد هو في رواية
الكشميهني لمحمد بن مخلد والاول هو الصواب ولم يذكرا احد ممن
صنف في رجال البخاري والذي في رجال الكتب الستة احدا اسمه
محمد ابن مخلد والمعروف محمد ابن خالد وقد اختلف فيه فقيل
هو الذهلي وهو محمد ابن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس
ابن ذؤيب لجد ابيه وبذلك جزم الحاكم والكلاباذي وابو مسعود

ونسل محمد بن خالد بن حسلة الرافعي

وبذلك جزم ابو احمد بن عدي وخلف الواسطي في الاطراف
وقد روى هنا عن عبيد الله بن موسى عن اسرائيل بالواسطة
روى عن عبيد الله ابن موسى عن اسرائيل بلا واسطة عدة
احاديث منها في المغازي والتفسير والفرائض ومنصور في السند
هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح اوله هو ابن
عمرو السلماني وعبد الله هو ابن مسعود ورجال سنده الى
عبيد الله بن موسى كوفيون قوله ان اجرا اهل الجنة
دخولا الجنة الحديث ذكره مختصرا جدا وقد مضى تمامه
مشروحا في الرقاق وقوله كل ذلك بعيد عليه الجنة الحديث
في رواية الكشميهني وكل ذلك وقوله في اخر عشر مرات في رواية
الكشميهني عشر مرات الحديث الثالث حديث عدي بن حاتم
ما منكم من احد الا سيكلمه ربه وقد تقدم شرحه في كتاب
الرقاق وقوله قال الاعمش وحدثني عمرو بن مرة هو موصول
بالسند الذي قبله اليه الحديث الرابع حديث عبد الله وهو
ابن مسعود قال جاء حبر من اليهود وقد ذكر الحديث وقد تقدم شرحه
مستوفى في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي وتقدم كلام

الخطابي في انكاره تأويلا آخر

وقال ايضا الاستدلال بالتبسم والضحك في مثل هذا الامر العظيم غير سائغ مع تكافي وجهي الدلالة التعارض ضمن فيه ولو صح الخبر كان ظاهره متناولا على نوع من المجاز فضرب من التمثيل لما جرت عادت الكلام بين الناس في عرف تخاطبهم فيكون المعنى ان نزلته على طمأ وسهولة الامر في جمعها بمنزلة من جمع بشابتي كفه فاستخف حمله فكم يشتمل عليه بجميع كفه لكنه اتله ببعض اصابعه وقد يكون الانسان في الامر الشاق اذا اضيف الى القوي انه يأتي عليه باصبع او انه يعلمه بخنصره ثم قال وانظر هل ان هذا من تخليط اليهود وتخريفهم وان ضحكه عليه الصلاة والسلام انما كان على معنى النفي والانكار له والعلم عند الله تعالى الحديث الخامس حديث ابن عمر في النجوى يدنو احدكم من ربه قال ابن التين يعني بقرب من رحمته وهذا سائغ في اللغة يقال فلان قريب من فلان وبراد الرتبة ومثله ان رحمة الله قريب من المحسنين وقوله ينضع كفه بفتح الكاف والنون بعدها فالمراد بالكف الستر وقوله مغفرا

بدله في رواية عبد الله بن المبارك

كنفه ستره اخرجه المصنف في كتاب خلق الافعال العباد ومعنى انه يحيط به عنايته التامة ومن رواه بالشاة المكسورة تصحف على ما جزم به جمع من العلما قوله وقال ادم حدثنا شيبان هو ابن عبد الرحمن ابي اخرجه ذكر هذه الرواية ليصرح قتادة فيها بقوله حدثنا صفوان وهكذا ذكره عن آدم في كتاب خلق افعال العباد بينهما ان احدهما ليس في احاديث الباب كلام الرب مع غير الانبيا واذا ثبت كلامه مع غير الانبيا فوقوعه للانبيا بطريق الاولى الثاني تقدم معاني الحديث الاول مما يختلف بالترجمة واما الثاني فيختص بالوكن الثاني من الترجمة وهو قوله وغيرهم واما سايرها فهو شامل للانبيا ولغيرهم الانبيا على وفق الترجمة قوله باب ما جا في قوله عز وجل وكلم الله موسى تكليما كذا لابي ذر الا ابي زيد المروزي ومثله لابي ذر لكن بحذف لفظ قوله عز وجل ولغيرهما باب قوله تعالى وكلم الله موسى تكليما قال الائمة هذه الاية اقوى ما ورد في الرد على المعتزلة قال النحاس اجمع النحويون على ان الفعل اذا اكد بالمصدر لم يكن

مجازا فاذا قال تكليما وجب ان يكون

كلاما

كلاما على الحقيقة التي تعقل وتجاب

بعضهم بانه تكلم على الحقيقة لكن بحال الخلاف جعل سمعه موسى من الله تعالى حقيقة او من الشجرة قلنا كيف يرفع المجاز عن كونه عبد الكلام اما المتكلم به فمشكوك عنه وورد بانه لا بد من مراعاة المحدث عنه فهو لرفع المجاز عن النسبة لانه نسب الكلام بينما الى الله فهو المتكلم حقيقة ويؤكده قوله في سورة الاعراف اني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي واجمع السلف والخلف من اهل السنة وغيرهم على ان كلم هنا من الكلام ونقل الكشاف عن بدع بعض المتقاسيرانه من الكلم بمعنى الجرح وهو مردود بالاجماع المذكور وقال ابن التين اختلف المتكلمون في سماع كلام الله فقال الاشعري كلام الله القايم بذاته يسمع عند تلاوته كما تالي وقراءة كل قارئ وقال ابنا قتلاني انما يسمع التلاوة دون المتلو والقراءة دون المقروء وتقدم في باب يريدون ان يبدلوا كلام الله شيء من هذا واورد البخاري في كتاب خلق افعال العباد ان خالد بن عبد الله القسري قال اني مضحي بالجعد ابن درهم فانه يزعم ان الله لم يتخذ ابراهيم خليلا ولم يكلم موسى تكليما وتقدم في اول التوحيد ان سلم بن احوز

قتل جهم بن صفوان لانه انكر ان

الله كلم موسى تكليما ثم ذكر فيه ثلاثة احاديث احدها حديث ابي هريرة احتج ادم وموسى وقد مضى شرحه في كتاب القدر والمراد هنا قوله انت موسى الذي اصطفاك الله برسالته وكلامه والكشميهني بكلامه مشابهما حديث انس في الشفاعة اول منه طرفان من اوله الى قوله في ذكر ادم وفي ذكر ادم كلهم فضلته التي اصاب وقد مضى شرحه مستوفى في كتاب الرقاق قال الاسماعيلي اولا ذكر موسى قالوا قد كلمك الله فلم يذكره فلم يجر على عادته في الاشارة وقد مضى في تفسير البقرة

عن مسلم بن ابراهيم شيخه

هناد ساقه بتمامه بطوله وفيه اتوا موسى عبد اكلمه الله واعطاه التوراة الحديث ومضى في كتاب التوحيد هذا

الخطابي في انكاره تأويلي تأويلا اخر
وقال ايضا الاستدلال بالتبسم والضحك في مثل هذا الامر
العظيم غير سائغ مع تكافي دلالة المتعارضين فيه
ولو صح الخبر كان ظاهر اللفظ متناولا على نوع من المجاز فضرب
من التمثيل لما جرت عادت الكلام بين الناس في عرف تخاطبهم
فيكون المعنى ان نزوله علي طهما وسهولة الامر في جمعها بمنزلة
من جمع بشاتي كفه فاستخف حملكم بيشتمل عليه بجميع كفه لكنه
اقله ببعض اصابعه وقد يكون الانسان في الامر الشاق اذا
اضيف الى القوي انه ياتي عليه باصبع اداته يعلم بخنصره
ثم قال وانظاهر ان هذا من تخليط اليهود وتحريفهم وان
ضحكه عليه الصلاة والسلام انما كان على معنى النفي والانكار
والعلم عند الله. تعالى الحديث الخامس حديث ابن عمر في النجوى
[illegible] يدنوا حدكم من ربه قال ابن التين يعني بقرب من رحمته
وهذا سائغ في اللغة يقال فلان قريب من فلان ويراد الرتبة
ومثله ان رحمة الله قريب من المحسنين وقوله بضم كفه بفتح
الكاف والنون بعدها فالمراد بالكف الستر وتزجا مغفرا

وبذلك في رواية عبد الله بن المبارك

كنفه ستره اخرجه المصنف في كتاب خلق الافعال العباد والمعنى
انه يحيط به عنايته التامة ومن رواه بالمثناة المكسورة فقد
صحف على ما جزم به جمع من العلما قوله وقال ادم حدثنا
شيبان هو ابن عبد الرحمن ابي احزه ذكر هذه الرواية ليصرح
قتادة فيها بقوله حدثنا صفوان وهكذا ذكره عن ادم في
كتاب خلق افعال العباد بينهما ان احدهما ليس في احاديث
الباب كلام الرب مع غير الانبيا واذا ثبت كلامه مع غير الانسا
فوقوعه للانبيا بطريق الاولى الثاني تقدم معاني الحديث
الاول منها بما يتعلق بالترجمة واما الثاني فيختص بالركن الثاني من الترجمة
وهو قوله وغيرهم واما سائرها فهو شامل للانبيا ولغير الانبيا على
وفق الترجمة قوله باب [illegible] ما جاء في قوله عز وجل وكلم الله موسى
تكليما كذا لابي ذر الهروي ومثله لابي ذر لكن بحذف لفظ قوله
عز وجل ولغيرهما باب قوله تعالى وكلم الله موسى تكليما قال
الائمة هذه الاية اقوى ما ورد في الرد على المعتزلة. قال
النحاس اجمع النحويون على ان الفعل اذا اكد بالمصدر لم يكن
مجازا فاذا قال تكليما وجب ان يكون

كلاما

كلاما على الحقيقة التي تعقل واخا

بعضهم بانه كلام على الحقيقة لكن محل الخلاف هل سمعه
موسى من الله تعالى حقيقة او من الشجرة فانا كما رفع المجاز
عن كونه غير الكلام اما المتكلم به ممكون عنه ورد بانه
لا بد من مراعاة المحدث عنه فهو لرفع المجاز عن النسبة لانه
قد ثبت الكلام بينهما الى الله فهو المتكلم حقيقة ويؤكده قوله
في سورة الاعراف اني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي
واجمع السلف والخلف من اهل السنة وغيرهم على ان كلم
هنا من الكلام وتقل الكشاف عن بدع بعض المتقاسيرانه
من الكلم بمعنى الجرح وهو مردود بالاجماع المذكور وقال ابن
التين اختلف المتكلمون في سماع كلام الله فقال الاشعري كلام
الله القايم بذاته يسمع عند تلاوته كلا تالي وقراءه كل قارئ
وقال ابا قلاني انما يسمع التلاوة دون المتلو والقراءة
دون المقروء وتقدم في باب يريدون ان يبدلوا كلام
الله شيء من هذا واورد البخاري في كتاب خلق افعال
العباد ان خالد بن عبد الله القسري قال اني مضحي بالجعد
ابن درهم فانه يزعم ان الله لم يتخذ ابراهيم خليلا ولم يكلم
موسى تكليما وتقدم في اول التوحيد ان سلم بن احوز
قتل جهم بن صفوان لانه انكر ان

الله كلم موسى تكليما ثم ذكر فيه ثلاثة احاديث احدها
حديث ابي هريرة احتج ادم وموسى وقد مضى شرحه
في كتاب القدر والمراد منه قوله انت موسى الذي
اصطفاك الله برسالته وكلامه والكشمهني بكلامه
والثاني حديث انس في الشفاعة اول منه طرفان اوله
الى قوله في ذكر ادم ويذكرانهم بخطيئته التي اصاب
وقد مضى شرحه مستوفى في كتاب الرقاق قال الاسماعيلي
اذا ذكر موسى قالوا انه كلمك الله فلم يذكره تلك
جري على عادته في الاشارة وقد مضى في تفسير البقرة
عن مسلم بن ابراهيم شيخه

هنا وساقه بنحه بطوله وفيه اتوا موسى عبد اكلمه الله
واعطاه التوراة الحديث ومضى في كتاب التوحيد هذا

في باب قول الله تعالى لما خلقت

بيدي عن معاذ ابن فضالة عن هشام بهذا السند الى قوله الحديث بطوله وزاد فيه ابنا موسى عبد الله واخاه الله اكبر كلمة تكلمها وكذا وقع في حديث ابي بكر الصديق في الشفاعة الذي اخرجه احمد وغيره وصححه ابو عوانة وغيره وبنا تون ابر آهيم فيقول انطلقوا الى موسى فان الله كلمه تكليما وذكر البخاري في كتاب خلق افعال العباد منه هذا القدر تعليقا ثالثها حديث انس في المعراج اورده من رواية شريك بن عبد الله اي ابن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم ومحمد بن ثابت بكسر المثلثة وبعد الالف موحدة ثقيل البناني ابو عبد الله البصري القاضي بكي ابا عبد الله وهو اكبر من شريك بن عبد الله النخعي القاضي وقد اورد بعض هذا الحديث في التوحيد النبوية واورد حديث الاسري من رواية الزهري عن ابي ذر في اوائل كتاب الصلاة واورده من رواية قتادة عن انس عن مالك ابن صعصعة في بدء الخلق

وفي اوائل البعثة قبل الهجرة وشرحه

هناك واخرت ما يتعلق برواية شريك هذه هناك اختصرت به من الفاظ قوله ليلة اسري برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة انه جاءه ثلاثة نفر قبل ان يوحى اليه في رواية الكشميهني اذ جاءه بدل انه جاءه والاول اولى وانكر ابن التين قوله ثلاثة لم اقف على تسميتهم صريحا لكنهم من الملائكة واحتمل بهم ان يكونوا من ذكر في حديث جابر الماضي في اوائل الاعتصام بلفظ جاءت ملائكة الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم فقال بعضهم ان نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان وبينت هناك ان منهم جبريل ومبكائيل ثم وجدت التصريح بتسميتهما في رواية ميمون بن سياه عن انس عند الطبراني وكفطه اي اتاه جبريل ومبكائيل فقالا ايهم وكان قريش نيام حول الكعبة فقال امرنا بسرهم ثم ذهبا ثم جاءوهم ثلاثة فالتقوه فقلبوه لظهره وقوله قبل الوحي اليه انكرها الخطابي وابن حزم وعبد الحق والقاضي عياض والمزوي وعبارة النووي وقع في رواية شريك يعني هذه اوهام انكرها العلما احدها قوله قبل ان يوحى اليه وهو غلط لم يوافق عليه واجمع العلما ان فرض الصلاة كان ليلة الاسرا فكيف يكون

قبل الوحي انتهى وصرح المذكورون

بان شريكا

بان شريكا تفرد بذلك وفي دعوى التفرد نظر

فقد رواه ايضا كثير بن خنيس بمعجمة ونون مصغر عن انس كما اخرجه سعيد بن يحيى بن سعيد الاموي في كتاب المغازي من طريق ثوبان وهو نائم في المسجد الحرام فذكر بهذا بعضه الى اخر الحديث فاستيقظ وهو في المسجد الحرام ونحوه ما وقع في حديث مالك بن صعصعة بين النايم واليقظان وقد تقدم وجه الجمع بين مختلف الروايات في شرح الحديث قوله فقالوا ولهم ايهم هو بينه اشعار بانه كان نايما بين جماعة لهم اثنان وقد جا انه كان نايما معه حمزة بن عبد المطلب ومحمد وجعفر ابن ابي طالب بن محمد قوله فقال احدهم خذوا خيرهم فكانت الدلالة الضمير المستتر في كانت لمحذوف وكذا خيرهم والتقدير فكانت القصة الواقعة تلك الليلة ما ذكرنا قوله فلم يرهم اي بعد ذلك حتى اتوه ليلة اخرى ولم يبين المدة التي بين المجيئين فيحمل على ان المجي الثاني كان بعد ان اوحي اليه وجيئذ

وقع الاسرا والمعراج وقد سبق بيان ذلك

الاختلاف في ذلك عند شرح حديث مالك واذا كان بين المجيئين مدة فلا فرق بين ان تكون تلك المدة ليلة واحدة او ليالي كثيرة او عدة سنين وبهذا ترتفع الاشكالات عن رواية شريك ويحمل على ان الاسرا كان في اليقظة بعد البعثة وقبل الهجرة وتستفاد تثنية الحطابي وابن حزم وغيرهما بان شريكا خالف الاجماع في دعواه ان المعراج كان قبل البعثة وبالله التوفيق واما ما ذكره بعض الشراح انه كان بين الليلتين اللتين اتاه فيهما الملائكة سبع وقيل ثمان وقيل تسع وقيل عشر وقيل ثلاث عشرة فيحمل على ارادة السنين لا كما فهمه الشارح المذكور انها ليالي وبذلك جزم ابن القيم في هذا الحديث نفسه واقوى ما يتمسك به ان المعراج كان بعد البعثة قوله في هذا الحديث نفسه ان جبريل قال لبواب السما اذ قال له قال نعم فانه ظاهر في ان المعراج كان بعد البعثة ان جبريل يتبعين ما ذكرناه من التاويل واما قوله في اخره فاستيقظ وهو عند المسجد الحرام وجاز ان يقول قوله استيقظ ايقاظا ان ما كان فيه فانه كان اذا اوي اليه يستغرق فيه فاذا انتهى رجع الى حالته الاولى فكني عنه بالاستيقاظ قوله فانما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه وكذلك الانبيا تقدم الكلام عليه في الترجمة النبوية

قوله فكلم يكلموه حتى احملوه تقدم

وجه جمع بين هذا وبين قوله في حديث ابي ذر المتقدم في اول شرح سفط

بيني وقوله في حديث مالك بن صعصعة
بانه كان في الحطيم عند شرحه بناء على ايجاد قصة الاسراء اما ان
قلنا ان الاسراء كان متعددا فلا اشكال اصلا قوله فشق جبريل
ما بين نحره الى لبته بفتح اللام وتشديد الموحدة وهي موضع
القلادة من الصدر ومن هناك يبتدأ النحر وقد تقدم عند شرحه
الرد على من انكر شق الصدر عند الاسراء زعم ان ذلك انما وقع
وهو صغير وبين انه ثبت كذلك في غير رواية شريك في الصحيحين
من حديث ابي ذر وان شق الصدر وقع ايضا عند البعثة كما اخرجه
ابو داود الطيالسي في مسنده وابو نعيم والبيهقي في دلائل النبوة وذكر
ابو بشر الدولابي في سننه انه صلى الله عليه وسلم راى في المنام ان
بطنه اخرج ثم اعيد وقد ذكرت ذلك عند تزكية الحديث وتقدم بيان الحكمة
في تعدد ذلك ورفع شق الصدر الكريم ايضا في حديث ابي ثمرة
حين كان ابن عشر سنين وهو عند عبد الله ابن احمد في زوائد
المسند وتقدم الالمام بشيء من ذلك في الترجمة النبوية ورفع في
الشفا ان جبريل لما غسل قلبه قلب
سديد فيه عينان يبصران واذنان يسمعان قوله
ثم ابي بطست محشوا كذا وقع بالنصب واعرب بانه حال
من الضمير في الجار والمجرور وقد تقدم بوطست كاين من ذهب
ننقل الضمير من اسم الفاعل الى الجار والمجرور وتقدم في كتاب
الصلاة بلفظ محشوا بالجر على الصفة ولا اشكال فيه واما
قوله ايمانا فمنصوب على التمييز وقوله وحكمة معطوف عليه
قوله بطست من ذهب فيه نور من ذهب النور بمثناة
تقدم بيانه في كتاب الوضوء وهذا يقتضي انه غير الطست
وانه كان داخل الطست وقد تقدم في اوائل الصلاة في شرح
حديث ابي ذر في الاسراء انهم غسلوه بماء زمزم فان كانت
هذه الزيادة محفوظة احتمل ان يكون احد ما فيه بماء زمزم
والاخر ماء المحسو بالايمان واحتمل ان
يكون النور طرف الماء غيره والطست لما يصب فيه عند الغسل
وقيل انه عن الثلج في الارض وجريا على العادة في الطست
وقيل بوطست فيه الف قوله محشي به صدره في رواية الكشميهني
محشا بفتح الحاء والشين وصدره بالنصب وكسرة بضم الحاء
وكسر الشين اهل الثلج هي اللحمات التي بين الحنك وصفحة
العنق واحدها لغدود او لغديد ويقال له ايضا لغد

وجمعه

وجمعه الغاد قوله ثم اطبقه ثم عرج به
به الى السما الدنيا ان كانت القصة متعددة فلا اشكال وان كانت
متحدة ففي هذا البيان حذف تقديره ثم اركبه البراق الى بيت
المقدس ثم اتى بالمعراج كما في حديث مالك بن صعصعة فغسل به قلبي
ثم حشي ثم اعيد ثم اتيت بدابة فحملت عليه ذا نطاق بي جبريل حتى
اتى السما الدنيا وفي سياقه ايضا حذف تقديره حتى اتى بي بيت
المقدس ثم اتى بالمعراج كما في رواية ثابت عن انس رفعه اتيت
بالبراق فركبته حتى اتى بيت المقدس فربطته ثم دخلت المسجد
فصليت فيه ركعتين ثم عرج بي الى السما قوله فاستبشر به
اهل السما كانهم كانوا اعلموا انه سيعرج به فكانوا مترقبين
كذلك قوله لا يعلم اهل السما بما يريد في رواية الكشميهني ما يريد
الله به الى الارض حتى يعلمهم على لسان من شا جبريل قوله
فاذا هو بنهر اي في السما الدنيا سهو من بطود اي بحر يأتي توضيحه
يخالف حديث مالك ابن صعصعة فان فيه بعد ذكر سدرة
المنتهى فاذا اربعة انهار ويجمع بان اصل بعضها من
تحت سدرة المنتهى وظهر بعضها في السما الدنيا منها ينزلان
الى الارض ويرتفع تتمة النيل والفرات عنصر بضم العين
والصاد المهملتين بينهما نون ساكنة هو بودي انهر فاذا هو
اي طينة مسك اذفر قال ما هذا
يا جبريل قال هذا الكوثر الذي خبأ بفتح المعجمة والموحدة ثم همزة
اي لاد خولك ربك وهذا تما يستشكل من رواية الطويل
عن انس ثم قد دخلت الجنة فاذا انا بنهر حافتاه خيام
اللولو فضربت بيدي في مجرى مائه فاذا مسك اذفر
فقال جبريل هذا الكوثر الذي اعطاك الله تعالى واصل
هذا الحديث عند البخاري بنحوه وقد مضى في التفسير من طريق
قتادة عن انس لكن ليس فيه ذكر الجنة واخرجه ابو داود
والطبراني من طريق سليمان التيمي عن قتادة ولفظه لما عرج
بي الله صلى الله عليه وسلم عرض له في الجنة
نهر الحديث ويمكن ان يكون في هذا الموضع شيء محذوف تقديره
ثم مضى به في السما الدنيا الى السابعة فاذا هو بنهر قوله وكل سما فيها
انبيا قد سماهم فوعيت منهم ادريس في الثانية وهارون
في الرابعة واخر في الخامسة ولم احفظ اسم ابراهيم في السادسة

وموسى في السابعة كذا في رواية شريك وفي
حديث الزهري عن انس عن ابي ذر قال انس فذكر انه وجد في
السما ادم وادريس وموسى وعيسى وابراهيم ولم يثبت كيف منازلهم
غير انه ذكر انه وجد ادم في السما الدنيا وابراهيم
في السما السادسة انتهى وهذا موافق لرواية شريك في ابراهيم
وربما يخالفان رواية قتادة عن انس بن مالك بن صعصعة
وقد قدمت في شرح ان الاكثر وافقوا قتادة وبالله
على رجحان روايته فانه ضبط اسم كل نبي والسما التي هو فيها
ووافق ما ثبت عن انس وجماعة ذكرتهم هناك فهو المعتمد
لكن ان قلنا ان القصة تعددت فلا ترجيح ولا اشكال
قوله وموسى في السابعة بفضل كلامه لله في رواية ابي ذر عن
الكشميهني بتفضيل كلام الله وهي رواية الاكثر وهي مراد الترجمة
والمطابق لقوله تعالى اني اصطفيتك
برسالاتي وبكلامي وهذا التقييد على ان شريكا ضبط كون موسى
في السما السابعة وقد قدمنا ان حديث ابي ذر موافقه لكن المشهور
في الروايات ان الذي في السابعة هو ابراهيم والذي ذكر ذلك في حديث
مالك ابن صعصعة بانه كان مسندا ظهره الى البيت المعمور ومع
التعدد لا اشكال ومع الاتحاد فقد جمع بان موسى كان حالة العروج
في السادسة وابراهيم في السابعة على ظاهر حديث مالك ابن
صعصعة وعند الهبوط كان موسى في السابعة لانه لم يذكر في
القصة ابراهيم كلمه في شيء مما يتعلق بما فرض علي منه من الصلاة
كما كلمه موسى والسما السابعة بحيال اول شيء انتهى اليه حالة الهبوط
فنا سب ان يكون موسى فيها لانه هو الذي خاطبه في ذلك كما
ثبت في جميع الروايات ويحتمل ان يكون في موسى
في السادسة فاصعد معه الى السابعة تفضيلا له على غيره من
اجل كلام الله تعالى وظهرت فايدة ذلك في كلامه مع المصطفى
فيما يتعلق بامر امته في الصلاة وقد اشار النووي الى شيء من
ذلك والعلم عند الله تعالى قوله قال موسى رب لم اظن ان ترفع
على احدا كذا للاكثر بفتح المثناة في ترفع واحدا بالنصب في رواية
الكشميهني ان يرفع بضم التحتانية اوله واحدا بالرفع قال
ابن بطال فهم موسى من اختصاصه بكلام الله تعالى له في الدنيا
دون غيره من البشر لقوله تعالى اني اصطفيتك على الناس برسالاتي
وبكلامي ان المراد بالناس سائر البشر كلهم وانما استحق بذلك ان لا

يرفع

يرفع احد عليه فلما فضل الله محمدا عليه عليهما
الصلاة والسلام بما اعطاه من المقام المحمود وغيره ارتفع على
موسى وغيره بذلك ثم ذكر الاختلاف في ان الله سبحانه وتعالى
في تلك الاسرا كلم محمدا صلى الله عليه وسلم بغير واسطة او بواسطة
والخلاف في وقوع الرواية للنبي صلى الله عليه وسلم بعين ما سمه
او بعين آخر مما يغني عن اعادته **قوله** ثم علا به فوق ذلك
مما لا يعلمه الا الله حتى جاء سدرة المنتهى كذا وقع في رواية
شريك وهو مما خالف به غيره قال الجمهور على ان سدرة المنتهى
في السابعة وعند بعضهم في السادسة وقد تقدمت وجه الجمع بينهما
عند شرحه ولعل في الباقي تقدما وتاخرا كان ذكر سدرة
المنتهى بتل ثم علا به فوق ذلك بما لم **يعلمه الا الله** وقد وقع
في حديث ابي ذر ثم عرج بي حتى ظهرت بمستوى اسمع فيه صريف
الاقلام وقد تقدم تفسير المستوى والصريف عند شرحه
في اول كتاب الصلاة وقع في رواية بهمون بن سياه عن انس
عند الطبراني بعد ذكر ابراهيم في السابعة
فاذا انا بنهر فذكر من الكوثر قال فخرج الى سدرة المنتهى هو
وهذا موافق للجمهور ويحتمل ان يكون المراد بما تضمنته هذه
الرواية من العلو البالغ لسدرة المنتهى صفة اعلاها
وما تقدم صفة اصلها **قوله** دونا اي رب العزة
تدلى حتى كان منه قاب قوسين او ادنى في رواية
ميمون فدنا ربك عز وجل فكان قاب قوسين او ادنى قال
الخطابي ليس في هذا الكتاب يعني صحيح البخاري
حديث اشنع ظاهرا ولا اشنع سياقا من هذا المتصل
فانه يقتضي تحديد المسافة بين احد المذكورين دون
الاخر وتمييز مكان كل واحد منهما هذا الى ما في اثناء
من التشبيه والتمثيل لدانيء الذي يتعلق من دنو الى استعلاء
قال فمن لم يبلغه من هذا الحديث الا هذا القدر محفوظا
عن غيره ولم يعتبره باول القصة واخرها اشتبه عليه
وجهه ومعناه فكان نصارا اما رد
الحديث من اصله واما الوقوع في التشبيه وربما حطاني
موغوب عنهما واما من اعتبر اول الحديث باخره فانه
يزول عنه الاشكال فانه مصرح بنهما باثنين كان ردوبا لقوله
في اوله وهو نائم وفي اخره استيقظ وبعض الرواة مثل

يضرب لينا ول على الوجه الذي يجب ان يصرف
اليه معنى التقبيرين مثله وبعض الرواة لا يحتاج الى ذلك
بل يأتي كالمشاهدة قلت وهو كما قال ولا التفات الى
من تعقب كلامه بقوله ان في الحديث الصحيح ان رؤيا
الانبياء حق يعني فلا تحتاج الى تعبير لانه كلام من لم
يمعن النظر في هذا المحل فقد تقدم في كتاب التعبير ان
بعض مرائي الانبياء يقبل التعبير وتقدم من امثلة ذلك
قول الصحابة له صلى الله عليه وسلم في رواية الممص مما
اولته يا رسول الله قال الذي في رواية اللبن قال
العلم الى غير ذلك لكن جزم الخطابي بانه كان في
المنام متعقب بما تقدم تقريره قبل ثم قال الخطابي
مشير الى دفع الحديث من اصله بان القصة بطولها
انما هي حكاية يحكيها بعض ثم قال الخطابي مشير الى
دفع الحديث كيف احتمل انس من تلقاء نفسه لم يعزها
الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا نقلها ما عنه ولا اضافها
الى قوله فخاصل الامر في النقل انما من جهة الراوي
واما من انس واما من شريك فانه
كثير التفرد بمناكير الالفاظ التي لا يتابع عليها سائر
الرواة انتهى وما نقله من ان انسا لم يسند هذه القصة
الى النبي صلى الله عليه وسلم لا تاثير له في امره
فيحتمل ان يكون مرسل صحابي فاما ان يكون تلقاها عن النبي صلى
الله عليه وسلم او عن صحابي تلقاها عنه ومثل ما اشتملت عليه
لا يقال بالراي فيكون لها حكم الرفع ولو كان لما ذكره تاثير
لم يحمل حديث احد رويي مثل ذلك على الرفع اصلا وسوغ في
عمل المحدثين قاطبة فالتعليل بذلك مردود ثم قال
الخطابي ان الذي وقع في هذه الرواية من نسبة التدلي
للجبار عز وجل مخالف لعامة السلف والعلماء واهل التفسير
من تقدم منهم ومن تاخر قال والذي قيل فيه ثلاثة اقوال
احدها انه دنا جبريل من محمد فتدلى اي تقرب منه وقيل هو
على التقديم والتاخير اي تدلى فدنا الا ان التدلي فسبب
الدنو الثاني تدلى له جبريل بعد ان

الانتصاب والارتفاع حتى راه منتصبا
كما راه منتفعا وذلك من ايات الله حيث اقدره على ان يتدلى
في الهوا من شكرا على ما اعطاه قال وقد روي هذا الحديث عن
انس من غير طريق شريك فلم يذكر فيه هذه الالفاظ الشنيعة
وذلك مما يقوي الظن انها صادرة من جهة شريك انتهى وقد
اخرج الاموي في مغازيه ومن طريقه البيهقي عن محمد بن عمرو عن
ابي سلمة عن ابن عباس في قوله تعالى ولقد راه نزلة اخرى قال
دنا منه ربه وهذا سند حسن وله شاهد قوي لرواية
شريك ثم قال الخطابي وفي هذا الحديث لفظة اخرى تفرد بها
شريك ايضا لم يذكرها غيره وهي قوله فظل يصعني جبريل الى
الجبار تعالى فقال وهو مكانه يا رب خفف عما قال والمكان منه
لا يضاف الى الله تعالى انما هو مكان النبي صلى الله عليه وسلم في مقام
الاول الذي قام فيه قلت وهذا
الاخير متعين وليس في الالفاظ تصريح باضافة المكان الى الله
تعالى واما ما جزم به من تخطئة السلف والخلف لرواية
شريك عن انس في التدلي فيه نظر فقد ذكرت من وافقه وقد
نقل القرطبي عن ابن عباس انه قال دنا الله قال والمعنى دنا امره
وحكمه واصل التدلي النزول الى الشيء حتى يقرب منه قال
وقيل تدلى الرفرف لمحمد حتى جلس عليه ثم دنا محمد من ربه انتهى
وقد تقدم في تفسير سورة النجم ما ورد من الاحاديث في ان
المراد بقوله راه ان النبي صلى الله عليه وسلم راى جبريل له
ستمائة جناح وبعضي تبسط القول في ذلك هناك ونقل البيهقي
نحو ذلك عن ابي هريرة قال فان تعقب
روايات موسى على ذلك ويعكر عليه قوله بعد ذلك فاوحى الى
عبده ما اوحى ثم نقل الحسن ان الضمير في عبده لجبريل والمقدر
فاوحى الله الى جبريل الى عبد الله محمد ما اوحى وقد ازال العلما
اشكاله فقال القاضي عياض في الشفا اضافة القرب والدنو
الى الله او من الله ليس دنو مكان ولا قرب زمان وانما هو
المنسبة الى النبي صلى الله عليه وسلم اعانة لعظيم منزلته وشريف
رتبته وبالنسبة الى الله عز وجل تانيس لنبيه واكرام له
وتناول لبيه ما قالوه في حديث ينزل ربنا الى السما وكذا في حديث
من تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا فقال عنده الدنو والقرب
عنده العرب المعنوي لاظهار عظيم منزلته عند ربه والتدلي

طلب زيادة القرب وذاب قوسين ثم
بالنسبة للنبي صلى الله عليه وسلم عبارة عن لطف المحل وايضاح
المعرفة وبالنسبة إلى الله اجابة سواله ورفع درجته فقال
عبد الحق في الجمع بين الصحيحين زاد بنه يعني شريكا زيادة
مجهولة واتى فيه بالفاظ غير معروفة وقد تردى الاسراجاني
من الحفاظ فلم يات احد منهم بما اتى به شريك وشريك ليس
بالحافظ وسبق الى ذلك ابو محمد بن حزم تبعا لحاكم الحافظ
ابو الفضل بن طاهر في جزء جمعه سماه الانتصار لاصحاب
فنقل بنه عن الحميدي عن بن حزم قال لم يخرج للبخاري ومسلم
في كتابيهما شيا لا يحتمل فخرجا الا حديثين ثم عيبت تخريجه
لوهم مع اتفاقهما وصحة من نتهما فذكر هذا الحديث وقال
فيه الفاظ مجهولة والافذ من شريك من ذلك قوله قبل ان يوحى
اليه وانه حينئذ فرض عليه الصلاة
فاذ وهذا الاختلاف بين احد من اهل العلم انما كان قبل السنة
بسنة بعد ان اوحي اليه بنحو اثنتي عشرة سنة ثم قوله
ان الجارود فانفرد لي حتى كان عند قاب قوسين او ادنى
وعايشة تقول ان الذي دنا فتدلى جبريل انتهى وقد تقدم
الجواب عن ذلك وقال ابو الفضل بن طاهر تفرد الحديث
بتفرد شريك ودعوى ابن حزم ان الاقة عند شيء لم يبين
انه فان شريكا قبله ائمة الجرح والتعديل ووثقوه وردوا
عنه واد خلوا حديثه في قضاياهم واحتجوا به وردي عبد
الله بن احمد الدورقي وعثمان
الدارمي وعباس الدوري عن يحيى بن معين الاباس به
وقال ابن عدي مشهور من اهل المدينة حدث عنه مالك
وغيره من الثقات وحديثه اذا روى عنه ثقة لا باس به
الا ان يروي عنه ضعيف قال ابن طاهر وحديثه هذا رواه
عنه ثقة وهو سليمان بن بلال قال وعلى فرض تسليم تفرده
بقوله قبل ان يوحي اليه لا يقتضي طرح حديثه فوهم الثقة في
موضع من الحديث لا يسقط جميع الحديث ولا سيما اذا كان الوهم
لا يتلزم ان تكاب متروك وقوهم حديث من وهم في تاريخ
لنزل حديث جماعة من ائمة المسلمين

ولعله

ولعله اراد ان يقول بعد ان اوحي اليه فتفاني
قبل ان يوحي اليه انتهى وقد سبق الى التنبيه فقال ما في رواية شريك
من المخالفة مسلم في صحيحه فانه قال بعد ان ساق سنده ونحوه
المتن ثم قال تقدم واخر وزاد ونقص وسبق ابن حزم ايضا الى
الكلام في شريك ابو سليمان الخطابي كما قدمته قال بنه النسائي
ابو محمد ابن الجارود ليس بالقوي وكان يحيى بن سعيد القطان
لا يحدث عنه ثم قال محمد بن سعد وابو داود ثقة فهو مختلف
بنه فاذا تفرد عدا ما ينفرد به شاذا وكذا منكرا على رأي من يقول
المنكر والشاذ شيء واحد والاولى التزام ورود المواضع التي خالف
فيها غيره والجواب عنها اما يدفع تفرده وما يتاول له على وفاق
الجماعة ومجموع ما خالفت بنه رواية شريك غيره من المشهورين
عشرة اشياء بل يزيد على ذلك الاول امكنة الانبياء في السموات
وقد اتضح بما تقدم ضبط مكان ثم وتد وافقه الزهري في بعض ما ذكر
واجاب بعضهم عن قوله قبل ذلك يوحى بان القبلية نسبية في
امر مخصوص وليست مطلقة واحتمل ان يكون المعنى قبل ان يوحى
اليه في شان الاسراء والمعراج مثلا اي ان ذلك
وقع بغتة قبل ان ينزله ويؤيده قوله في شان الاسراء والمعراج
حديث الزهري فرج سقف بيتي الثالث كونه منامات وقد سبق
الجواب عنه ايضا بانه عنبة الرابع مخالفة في محل سدرة المنتهى
فانها فوق السماء السابعة مما لا يعلمه الا الله والمشهور انها في السابعة
او السادسة كما تقدم الخامس مخالفة في النهرين وهما النيل
والفرات وان عنصرهما في السماء الدنيا والمشهور في حديث مسلم
انهما في السماء السابعة وانهما من تحت سدرة المنتهى السادس شق
الصدر عند الاسراء وقد وافقه رواية عنبة كما بينت ذلك في
شرح رواية قتادة عن انس عن مالك بن صعصعة وقد اشرت
اليه ايضا هنا السابع ذكر نهر الكوثر في السماء الدنيا والمشهور
في الحديث انه في الجنة كما تقدم التنبيه
عليه اثنا من نسبه لسنة الذهول واستدرك الحافظ عز الدين والمشهور
في الحديث ان جبريل كما تقدم التنبيه عليه الناسع نفرجه
بان امتناع عدم صلى الله عليه وسلم من الرجوع الى سوال ربه التخفيف
كان عند الخامسة وتقتضي رواية ثابت عن انس ان ذلك كان بعد
التاسعة العاشر قوله تعالى به الى انبيا فقال ورد ما عنه وقد
تقدم ما نبه الحافظ الدمياطي عشر وجوعه بعد انس والمشهور في الاحاديث

ان موسى عليه السلام امره بالرجوع بعد
ان انتهى التخفيف الى الخمس كما سياتي في الثاني عشر
من زيادة ذكر الداودي في الطست وقد تقدم ما فيه فهذه اكثر
من عشرة مواضع في هذا الحديث لم ارها مجموعة في كلام احد
ممن تقدم وقد بينت في كل واحد استشكال من استشكله
والجواب عنه ان امكن وبالله التوفيق وقد جزم ابن القيم
في الهدى بان في رواية شريك عشرة او هام لكن عند مخالفته
لحال الانبيا اربعة منها دانما جعلتها واحدة نفي طريقة توريد الدوة
ثلاثة قوله ماذا عهد اليك ربك اي امرك او وصاك قال عهد
الي خمسين صلاة فيه حذف تقديره فمضيت الي ان اصلي وامرتني ان
يصلي خمسين صلاة وقد تقدم بيان اختلاف الالفاظ في هذا
الموضع في اول كتاب الصلاة قوله فاثنت النبي صلى الله عليه وسلم
الى جبريل كانه يستشيره في ذلك فاشار اليه
جبريل اي نعم في رواية الكشميهني ان نعم وان بالفتح والتخفيف
مستقيم فهي في المعنى بمنزلة اي بالتخفيف قوله
ان شئت يقوي ما ذكرته في كتاب الصلاة فانه صلى الله عليه وسلم
فهم ان الامر بالخمسين لم يكن على سبيل الحتم قوله تعالى يبدل القول
تقدم ما فيه عند شرح قوله فتدلى وقوله تقال وهو مكانه تقدم
ايضا بحث الخطابي فيه وجوابه قوله والله لقد راودت
بني اسرايل قومي على ادنى من هذه اي الخمس في رواية
الكشميهني من هذا اي القدر وصعفوا وتركوه اما قوله
راودت تهمز من الورود من راد يرود اذا طلب المرعى وهو
الرايد فكذا اشتهر في ما يريد الرجال
من النسا واستعمل في كل مطلوب واما قوله ادنى فالمراد به
اقل وقد وقع في رواية يزيد ابن ابي مالك عن انس في تفسير
ابن مردوية فبينت ذلك ولفظه فرض على بني اسرايل صلاتان
فما قاموا بهما قوله فامتنك في رواية الكشميهني وامتنك
امنع اجسادا اي من بني اسرايل قوله اضعف اجسادا
وقلوبا وابدانا الاجسام والاجساد سوا والجسم والجسد

جميع

جميع الشخص والاجسام اعم من الابدان لان
البدن من الجسد ما سوى الراس والبدن وقيل البدن اعالي الجسد
دون اسافله قوله كذلك بثقت النبي صلى الله عليه وسلم
في رواية الكشميهني تبلغت بتقديم المثناة وتشديد اللام قوله
فرفعه في رواية المستملي برفعه والاول اولى قوله عند الخامسة
هذا التنصيص على الخامسة يرد على الذين لا يعتدون بالزايد
ثابت عن انه وضع عنه في كل مرة خمسا دان المراجعة كانت تسع
مرات وقد تقدم بيان الحكمة في ذلك ورجوع النبي صلى الله عليه
وسلم بعد تقرر الخمس لطلب التخفيف مما وقع تفرد آت شريك
في هذه القصة والمحفوظ ما تقدم انه صلى الله عليه وسلم قال
لموسى في الاخيرة استحييت من ربي وهذا صريح بانه راجع في
الاخيرة وان الجبار سبحانه قال يا محمد قال لبيك وسعديك قال
انه لا يبدل القول لدي وقد انكر ذلك الداودي فيما نقله
ابن التين فقال الرجوع الاخير ليس بثابت والذي في الروايات
قال استحييت من ربي فمضى حتى انتهى
وخففت عن عبادي وقوله سانفشا لموسى ارجع الى ربك
قال الداودي كذا وقع في هذه الرواية ان موسى قال له
ارجع الى ربك بعد ان قال لا يبدل القول لدي وليثبت
التوافق في الروايات ان موسى على خلاف ما كان موسى لنبيه
بالرجوع بعد ان يقول الله تعالى له ذلك انتهى واعتقل الكرماني
رواية ثابت تقال اذا خفف في كل مرة عشرا كانت الاخيرة سابعة
فيمكن ان يقال ليس فيه حصر لجواز ان يخفف بمرة واحدة خمسا
عشرة او اقل او اكثر قوله في الاخيرة قد والله راودت الى اخره
راودت يتعلق بقد والقسم معهم بينهما لارادة التاكيد فقد تقدم
بلفظ والله لقد راودت بني اسرايل قوله لا يبدل القول الذي
تمسك به من انكر النسخ ورد بان الكذب بيان انتهى الحكم فلا
يلزم منه تبديل القول قوله قال فاهبط بسم الله ظاهر
في ان الذي قال ذلك لموسى هو الذي قال له
عقب قوله صلى الله عليه وسلم قد والله
استحييت من ربي مما اختلف اليه قال فاهبط ليس كذلك
بل الذي قال له فاهبط بسم الله هو جبريل كما بينه في رواية
قوله فاستيقظ وهو في المسجد الحرام قال القرطبي يحتمل ان يكون

استيقاظا من نومة نامها بعد الاسراء لان
اسراءه لم يكن طول ليلة وانما كان في بعضها ويحتمل ان يكون المعنى افقت
مما كنت فيه مما خامر باطنه من مشاهده الملا الاعلى لقوله تعالى بعد
رأى من آيات ربه الكبرى فلم يرجع الى حال بشريته الا وهو بالمسجد الحرام
واما قوله في اوله بينا انا نائم يعني اراد في اول القصة وذلك كان كان
ابتدا نومة فاتاه الملك فايقظه وفي قوله في الرواية الاخرى بينا انا
بين النائم واليقظان اتاني الملك اشارة الى انه لم يكن استحكم في
نومه انتهى وهذا كله يبكي على توجيه القصة والا فقد حملت على
التعدد بان كان المعراج مرتين في المنام واخرى في اليقظة فلا
يحتاج لذلك نبينا نبينا فخص موسى بهذا دون غيره ممن
لقيه النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء من الانبياء انه اول من تلقا
عند الهبوط وكان امته اكثر من امة غيره وكان كتابه اكبر انكت
المنزلة بعد القرآن تشريعا واحكاما وكانت امة موسى كما قالوا
من الصلوات ما ثقل عليهم فخاف موسى على امة محمد مثل ذلك فاشاره
الاشارة بقوله فاتى على موسى اراه بالله
الزين بطال واما قوله من قال لانه اول من لاقاه بعد الهبوط
فليس بصحيح لان حديث مالك بن صعصعة اقوى من هذا
وفيه انه لقيه في السماء السادسة انتهى واذا جمعنا بينهما
بانه لقيه في الصعود في السادسة وصعد معه الى السابعة
فلقيه فيها بعد الهبوط ارتفع الاشكال وبطل الرد المذكور
والله اعلم قوله باب كلام الرب مع اهل الجنة اي
بعد دخولهم الجنة وذكر فيه حديثين ظاهرين فيما ترجم له
احدهما حديث كلام الرب مع اهل الجنة ابي سعيد ان الله
يقول لاهل الجنة الحديث وفيه ويقول احل عليكم رضواني فلا
اسخط عليكم بعده ابدا تقدم سياقه في اواخر كتاب الرقاق في باب صفة الجنة والنار
قال ابن بطال استشكل بعضهم هذا لانه يوهم ان لله ان يسخط
على اهل الجنة وهو خلاف نطوا مر القرآن كقوله خالدين فيها
ابدا رضي الله عنهم ورضوا عنه اولئك
لهم الامن وهم مهتدون واجاب بان اخراج العباد من العدم
الى الوجود من تفضله واحسانه وابقاءه دوام ذلك فيزيادة من
تفضله على المجازاة لو كانت لا زمة وعاذ الله ان يجب معه
المجازاة تعالى تفضل عليهم بالدوام فارتفع

الاشكال جملة انتهى ملخصا وقال غيره ظاهر
الحديث ان الرضى افضل من اللقا وهو مشكل واجيب بان الذي في
الخبر ان الرضى افضل من كل شي واما انه ان الرضى افضل من العطا
وعلى تقدير التسليم فاللقا يستلزم الرضى فهو من اطلاق المتلازم
واراده الملزوم كذا نقل الكرماني ويحتمل ان يقال المراد بهما
انواع الرضوان ومن جملتها اللقا فلا اشكال قال الشيخ ابو محمد
ابن ابي جمرة في هذا الحديث جواز اضافة المنزل لساكنه
وان لم يكن في الاصل له فان الجنة ملك الله عز وجل وقد اضافها
لساكنها بقوله يا اهل الجنة قال والحكمة في ذكر دوام رضاه بعد
الاستقرار انه لو اخبرهم بذلك الاستقرار لكان خيرا من باب
علم اليقين واخبرهم بعد الاستقرار ليكون من باب عين اليقين
والله الاشارة بقوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين
قال ويستفاد من هذا انه لا ينبغي ان يخاطب احد بشي حتى
يكون عنده ما يسئل له عليه ويوعى
تقضه وكذا ينبغي للمرء ان لا يأخذ من الامر الا ما يحسنه
ذيبه الادب في السؤال لقولهم واي شي افضل من ذلك لانهم لم يعلموا
شيا افضل مما سألوه فاستفهموا عما لا علم لهم به وبينه ان الخير كله
والفضل والاعتناء انما هو في رضى الله سبحانه وتعالى وكل شي
من عداه وان اختلفت انواعه فهو من امره وفيه دليل على رضى
كل من اهل الجنة بحاله مع اختلاف منازلهم وتفاوت درجاتهم
لان الكل اجابوا بلفظ واحد وهو اعطيتنا ما لم تعط احدا من
خلقك وبالله التوفيق تابعهما حديث ابي سريرة ان رجلا
من اهل الجنة استاذن ربه في رواية السرخسي ان يتاذن
ربه في الزرع قوله فاحب ان ازرع فاسرع بذره فتنبت
تقدم ره فاذن له فزرع فاسرع قوله فانه لا يشبعك شي كذا
للاكثر بالمهملة والموحدة من التبع وللمستملي لا يسعك بالمهملة
بغير موحدة من الوسع قوله قال الاعرابي
يا رسول الله لا نجد هذا الا قرشيا او انصاريا فانهم هم
اصحاب زرع قال الداودي قوله قرشيا وهم لانهم لم يكن هم
الاكثر هم زرع قلت وقد يرد على بقية اطلاق ذلك اذا ثبت
ان لبعضهم زرعا صدق قوله ان الزارع المذكور منهم واستشكل
قوله لا يشبعك شي بقوله تعالى في صفة الجنة ان لك الا تجوع

فيها ولا تغري واجب بان نفي الشبع لا يوجب
بين نفي الجوع لان بينهما واسطة وهي الكفاية واكل اهل
الجنة يشبعهم ولا يشبعون ولا عن الجوع واختلف في الشبع هل
فيها او لا والصواب ان لا يشبع فيها اذ لو كان لشبع دوام الاكل
المستلذ والمراد بقوله لا يطبعك شيء جنس الادمي وما طبع
طبع عليه فهو في طلب الازدياد الا ان شاء الله وقد تقدم
شرح الحديث في اواخر كتاب المزارعة نعوذ بالله تعالى

قوله باب ذكر الله بالامر

وانتشر في الرسالة والبلاغ في رواية اكثيم بني والابلاغ
وعليها اقتصر ابن التين قوله تعالى اذكروني اذكركم
قال البخاري في كتاب خلق افعال العباد بين هذه الاية
ان ذكر العبد عند ذكر الله عنده لان ذكر العبد الدعاء والتضرع
والثناء وذكر الله الاجابة ثم ذكر حديث عمر رفعه يقول الله
من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين
قال ابن بطال معنى قوله باب ذكر الله
بالامر ذكر الله عباده بان امرهم بطاعته ويكون من
رحمة لهم وانعامه عليهم اذا اطاعوه او بغرابه
اذا عصوه وذكر العباد لربهم ان يمتثلوه ويتضرعوا اليه
ويبتغوا برسالاته الى الخلق قال ابن عباس في قوله تعالى
اذكروني اذكركم اذا ذكر العبد ربه وهو على طاعته ذكره برحمته
برحمته واذا ذكره وهو على معصيته ذكره بلعنته قال وبعني
قوله اذكروني اذكركم اذكروني بالطاعة اذكركم بالمغفرة وذكر
عن سعيد بن جبير اذكروني بالطاعة اذكركم بالمغفرة وذكر
الثعلبي في تفسير هذه الاية نحو الاربعين عبارة اكثرها
عن اهل الزهد ومن جعلها الى معنى التوحيد ذا الثواب
او المحبة والوصل والمجازاة واما قوله
وذكر العباد بالدعاء وحكى الى اخره فمجمع ما ذكره واضح
في حق الانبياء وشركهم في الدعاء والتضرع سائر العباد وعلى
ابن التين ان ذكر العبد باللسان وعند ما يهم بالسيئة يذكر
مقام ربه فيكف ونقل عن الداودي

قال

قال قوم ان هذا الذكر افضل قال وليس
كذلك بل قوله بلسانه لا اله الا الله مختصا من قلبه اعظم من ذكره
بقلبه ورفوعه عن عمل اللسان قلت انما كان اعظم لانه جمع بين
ذكر القلب واللسان وانما يظهر الفاضل بصحة التقابل بذكر الله
باللسان دون القلب فانه لا يكون افضل من ذكره بالقلب
في تلك الصورة وانما ورفوعه بسبب الذكر عن عمل اللسان فقد
زاد بزيادة سببه فضل الذكر فظهر صحة ما نقله عن القوم
دون ما تخيله قوله واتل عليهم نبا نوح الى اخره قال ابن
بطال اشار الى ان الله ذكر نوحا بما بلغ به من امره وذكر
باياته ربه وكذلك فرض على كل نبي تبليغ كتابه وشريعته
وقال الكرماني المقصود من ذكر هذه الاية ان النبي صلى الله
عليه وسلم مذكور بانه امر بالتلاوة على الامة والتبليغ اليهم ان

فوحا كان يذكرهم بايات الله واحكامه

قوله غمة هم وضيق هو تفسير قوله تعالى حكاية عن نوح ثم
لا يكن امركم عليكم غمة بقية الاية المذكورة اولا وهي قوله
تعالى واتل عليهم نبا نوح وحكى ابن التين ان معنى غمة
شيء ليس ظاهرا يقال القوم في غمة اذا غطى عليهم امرهم
والتبس ومنه غم الهلال اذا غشيه شيء فغطاه فالغم ما
يغشى القلب من الكرب قوله قال مجاهد اقضوا اقضوه
عن ورقا ابن عمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله
تعالى ثم اقضوا الي ولا تنظرون قال اقضوا الي ما في
انفسكم وحكى ابن التين اقضوا الي افعلوا ما بدا لكم وقال
غيره اظهروا الامر ميزوه بحيث لا يبقى تشتيت ثم اقضوا

بما شئتم من قتل او غيره من غير امهال

وما في قوله اقضوا فاقض نقضاه اظهروا الامر وافضلوه وميزوه
بحيث لا تبقى شبهة وفي بعض النسخ يقال اقضى اقض
فلا يكون من كلام مجاهد وبهذه اعادة قوله بعده
وقال مجاهد قوله وقال مجاهد وان احد من المشركين
استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله انسان بالله اجاره

النبي صلى الله عليه وسلم فيسمع ما يقول
وما انزل عليه فهو امن حتى ياتيه فيسمع كلام الله حتى
يانيه فيسمع كلام حتى يبلغ مامنه حيث جاء وصله الزنادي بالسند
المذكور الى مجاهد في هذه الاية وان احد من المشركين استجارك
انسان يانيه فسمع ما يقول وما نزل عليه فهو امن حتى يانيه
فيسمع كلام الله وحتى يبلغه مامنه قال ابن بطال اذكر هذه
الاية من اجل امر الله تعالى نبيه باجارة الذي يسمع الذكر
حتى يسمعه فان امن تذاكر والا نبلغ ما مند حتى يقضي الله
منه ما شاء قوله والنا العظيم القران هو تفسير مجاهد
ونقله الفريابي بالسند المذكور اليه قال ابن بطال سمي بذلك
بنبأ به والمعنى بداذا سالوا عن النبا العظيم فاجيبهم وبلغ
القران اليهم قال الراغب النبا الخبر ذو الفائدة الجليلة
تحصل به علم او ظن غالب وحق الخبر الذي
يسمى نبا ان يتجرى عن الكذب قوله صوابا حقا في
الدنيا وعمل به قال ابن بطال يريد قوله تعالى الا من اذن
له الرحمن وقال صوابا اي قال حقا في الدنيا وعمل به
وهو الذي يوذن له في الكلام بين يدي الله بالشفاعة لمن اذن
له قلت وهذا وصله الفريابي ايضا عن مجاهد بالسند المذكور
قال الكرماني عادة البخاري انه اذا ذكر اية مناسبة
للترجمة يذكر معها بعض ما يتعلق بتلك السورة التي فيها
تلك الاية مما ثبت عنده من تفسير ونحوه على سبيل التتمة
انتهى وكانه لم يظهر له مناسبتها ان تفسير قوله صوابا
يقول الحق والعمل به في الدنيا يشمل
ذكر الله باللسان والقلب بحتمعين ومتفرقين فمناسب
قوله ذكر العباد بالدعا والتضرع تنبيه لم يذكر في
هذا الباب حديثا موفوعا ولعله يجوز له فاد صحد الناسخ
كغيره واللايق به الحديث القدسي من ذكرني في نفسه ذكرته
في نفسي وقد تقدم قريبا فانه يصح في قوله من ذكرني في ملا
الناس ذكرته في ملاء من الملائكة بالرحمة والمغفرة ثم
وجدته في كتاب خلق افعال العباد تاوردت حديث ابي هريرة
الذي فيه اقروا ان شيتم يقول العبد الحمد لله رب العالمين
فيقول الله حمدني عبدي الي ان قال يقول العبد اياك نعبد
واياك نستعين يقول الله هذه الاية بيني وبين عبدي
ولعبدي ما سال الحديث قال البخاري فيه بيان ان سوال
العبد عز ما يعطيه الله دان قول العبد عز كلام الله وهذا
من العبد الدعا والتضرع دمن الله الامر والاجابة انتهى حد
ابي هريرة اخرجه مالك دمسلم واصحاب السنن لكن
هو على شرط البخاري في صحيحه فاكتفى فيه بالاشارة اليه
في كتابه من ذلك نظائر قوله باب
قول الله تعالى فلا تجعلوا لله انداد ا دقوله ويجعلون
له انداد ا ذلك رب العالمين ثم ذكر
ايات واثارا الى ان ذكر حديث بن مسعود سالت النبي
صلى الله عليه وسلم اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا
دهو خلقك الحديث بكمل القول وشديد الدال يقال لداد بفتح
ايضا وهو نظير الشي الذي يعارضه في امره وقيل لند الشي
من يشاركه في جوهره دهو ضرب من المثل لكن المثل يقال
في اي مشاركة كانت فكل ند مثل من غير عكس قال
الراغب قال والضد احد المتقابلين دهما الشيان
اللذان لا يجتمعان في شي واحد ففارق الند في المشاركة
دوافقه في المعارضة قال ابن بطال غرض البخاري في
هذا الباب اثبات نسبة الافعال كلها لله تعالى سوا
كانت من المخلوقين خيرا دشرا نهى الله
خلق دللعباد كسب دلا يكتسب شي من الخلق بغير الله تعالى
فيكون شريكا دندا دمعاديا له دفي نسبة الفعل اليه دقد
نبه الله تعالى عباده على ذلك بالايات المذكورة دغيرها
المصرحة بنفي الايجاد الا لله دالدعوة عليه فتضمنت الرد
على من زعم انه يخلق افعاله دمنها ما حذر به النبي صلى
واثنى عليهم دمنها ما وبخ به الكافرين دحديث الباب
ظاهر في ذلك دقال الكرماني الترجمة مشعرة بان المقصود
اثبات نفي الشريك عن الله فكان

المناسب ذكره في اوايل كتاب التوحيد لكن

ليس المقصود نفي ذلك بل المراد بيان كون افعال العباد بخلق الله
تعالى اذ لو كانت افعالهم بخلقهم لكانوا اندادا لله وشركاء له
في الخلق وبهذا يعطف ما ذكر عليه ويتضمن الرد على الجهمية
في قولهم لا قدرة للعبد اصلا وعلى المعتزلة حيث قالوا لا دخل
لقدرة الله تعالى فيها والمذهب الحق لا جبر ولا تفويض بل
امر بين امرين فان فعل لا يخلو ان يكون فعل العبد بقدرة
مؤثرة او لا واسطة بين النفي والاثبات فعلى الاول
ثبت القدر الذي يدعيه المعتزلة والاثبت الجبر الذي
تقوله الجهمية فالجواب ان يقال للعبد قدرة يفرق بها
بين النازل من المنارة والساقط منها ولكن لا تأثير لها
بل فعله ذلك واقع بقدرة الله تعالى فما تعلقت قدرته
به بعد تعلق العبد عليه وهذا هو المسمى بالكسب وحاصل
ما يعرف به قدرة العبد انها يترتب عليها الفعل او الترك
عادة ويتبع على وفق الارادة انتهى وقد اطنب البخاري

في كتاب خلق افعال العباد في تقرير هذه

المسالة واستظهر بالايات والاحاديث والاثار الواردة
عن السلف في ذلك وغرضه هنا الرد على من لم يفرق بين
التلاوة والمتلو لذلك اتبع هذا الباب بالتراجم
المتعلقة بذلك مثل باب لا تحرك به لسانك لتعجل به
وباب ياسرون قولكم اذا جهروا به وغير ذلك وهذه
المسالة يجلي مشهورة بمسالة اللفظ ويقال لاصحابها
اللفظية واشتد انكار الامام احمد ومن تبعه على من قال
لفظي بالقران مخلوق ويقال ان اول من قاله الحسين ابن
علي الكرابيسي احد اصحاب الشافعي الذين لكتابه القديم

فلما بلغ ذلك احمد بدعه وهجره ثم قال

بذلك داود بن علي الاصبهاني راس الظاهرية وتبعه
بنيسابور فانكر عليه اسحق وبلغ احمد فلما قدم بغداد

لم يأذن

لم يأذن له في الدخول عليه وجمع ابن

ابي حاتم اسماء من اطلق على المغفلة انهم جهمية ليلتفوا هم
عودا كثيرا من الائمة واتى بذلك بابا في كتابه الرد على
الجهمية والذي يحصل من كلام المحققين منهم انهم اراد وا
بجسم المادة صونا للقران ان يوصف بكونه مخلوقا واذا
حقق الامر عليهم لم يفصح احد منهم بان حركة لسانه
اذا قرا قديمة وقال البيهقي في كتاب الاسماء والصفات
مذهب السلف والخلف من اهل الحديث والسنة ان
القران كلام الله وهو صفة من صفات ذاته وامما
التلاوة فنهم على طريقتين منهم من فرق بين التلاوة
والمتلو ومنهم من احجم عن القول فيه واما ما نقل عن
احمد بن حنبل انه سوى بينهما فانما اراد جسم المادة ليلا
يتدرع احد الى القول بخلق القران ثم
اسند من طريقتين الى احمد انه انكر على من نقل عنه
انه قال لفظي بالقران غير مخلوق وانكر على من قال لفظي
بالقران مخلوق وقال القران كيف تصرف غير مخلوق
فاخذ ظاهر هذا الثاني من لم يفهم مراده وتوسع
في الاول وكذا نقل عن محمد بن اسلم الطوسي انه قال
الصوت من الصوت كلام الله وبنحو عبارة مرية
لم ير ظاهرها فانما اراد نفي كون المتلو مخلوقا
ووقع نحو ذلك للامام الائمة محمد بن خزيمة ثم رجع وله
في ذلك مع تلامذته قصة مشهورة وقد املا ابو بكر

النيسابوري لفظه احد الائمة من تلامذة

ابن خزيمة اعتقاده ودينه لم يزل الله متكلما ولا مثل لكلامه
لانه نفى المثل عن صفاته كما نفى المثل عن ذاته ونفى
النفاد عن كلامه كما نفى الهلاك عن نفسه فقال ينفد
البحر قبل ان تنفد كلمات ربي وقال كل شيء هالك الا وجهه
فاستثنى ذلك ابن خزيمة ورضي به وقال عنه كل من
يعظم ان البخاري خالف احمد وليس كذلك بل من تدبر
كلامه لم يجد فيه خلافا معنويا لكن العالم من شانه اذا
ابتلي ببدعة يكون اكثر كلامه في رد ها دون ما يقابلها
فلما ابتلي احمد بمن يقول ابتلي بمن يقول القران

شبكة الألوكة www.alukah.net

مخلوق كان اكثر كلامه في الرد عليهم حتى بالغ
فانكر على من يقف ولا يقول مخلوق ولا غير مخلوق وعلى من قال
لفظي بالقرآن مخلوق لبلا يتذرع بذلك من يقول القرآن بلفظي
مخلوق مع ان الفرق بينهما لا يخفى عليه لكنه قد يخفى على البعض
ولما البخاري فانه تلى من يقول اصوات العباد غير مخلوقة
حتى بالغ بعضهم فقال والمراد والورق بعد الكتابة فكان اكثر
كلامه في الرد عليهم وبالغ في الاستدلال باثبات افعال مخلوقة
بالايات والاحاديث واطنب في ذلك حتى نبه الى انه من الحفظة
مع ان قول من قال ان الذي يسمع من القاري هو الصوت القديم
لا يعرف عن السلف ولا نقله احد من ائمة الصحابة والمذاهب
وسنة ذلك لاحد قوله من قال لفظي بالقرآن مخلوق فهو
جهمي فظنوا انه سوى بين اللفظ والصوت ولم ينقل عن
احمد في الصوت ما نقل عنه في اللفظ
بل صرح في مواضع بان الصوت المسموع من القاري هو صوت
القاري وبوبوه حديث زينوا القرآن باصواتكم وبأي قربا
والفرق بينهما ان اللفظ يضاف الى المتكلم به ابتداء فيقال
عن من روى الحديث بلفظه هذا لفظه ولمن رواه بغير
لفظه هذا معناه كذا ولا يقال في شيء من ذلك صوته
فالقرآن كلام الله لفظه ومعناه ليس هو كلام غيره واما
قوله تعالى انه لقول رسول كريم واختلف هل المراد جبريل
او رسول عليهما السلام والمراد به التبليغ لان جبريل يبلغ عن
الله تعالى الى رسوله والرسول يبلغ للناس ولم ينقل عن احمد
فط ان فعل العبد قديم ولا صوته وانما انكر
اطلاق اللفظ وصرح البخاري بان اصوات العباد مخلوقة
وان احمد لا يخالف ذلك فقال في كتاب خلق افعال العباد
ما يدعونه عن احمد ليس الكثير منه بين ولكنهم لم يفهموا
مراده ومذهبه والمعروف عن احمد واهل العلم ان كلام الله غير
مخلوق وما سواه مخلوق لكنهم كرهوا التنقيب عن الاشياء
مثله ولم يتعمقوا الخوض فيها والتشاغل بما بينه الرسول عليه
الصلاة والسلام ثم نقل عن بعض اهل عصره انه قال القرآن
بالفاظنا والفاظنا بالقرآن شيء واحد التلاوة هي المتلو والقرآن
هي المتلو قال نقيل لذات التلاوة فعل التالي فقال ظننتهما
مصدرين قال نقيل لقد ارسل الي من كتب

عنك ما قلت فاستزده فقال كيف وندمني
انتهى وحاصل ما نقل عن اهل الكلام في هذه المسالة جمعته اقوال
الاول قول المعتزلة انه مخلوق الثاني قول الكلابية انه قديم بذات
الرب ليس بحروف ولا اصوات والموجود بين الناس عبارة عنه
لا عينه والثالث قول السالمية انه حروف واصوات قديمة لا عين
ونوعين هذه الحروف المكتوبة والاصوات المسموعة والرابع
قول الكرامية انه محدث لا مخلوق وبيان بسط القول فيه في الباب
الذي بعده والخامس ان كلام الله غير مخلوق وانه لم يزل متكلما اذا شاء
نص على ذلك احمد في كتاب الرد على الجهمية وافترق اصحابه
فرقتين منهم من قال تعلق بانه لا حروف ولا اصوات فمنزلة
لا متناهية ويسمع كلامه من شاء كما يريد قال انه متكلم بما شاء متى
شاء وانه نادى موسى حين كلمه ولم يكن ناداه من قبل والذي استقر
عليه قول الاشعرية ان القرآن كلام الله غير مخلوق مكتوب في
المصاحف محفوظ في الصدور مقروء بالالسنة قال الله تعالى
فاجره حتى يسمع كلام الله وقال تعالى بل هو
ايات بينات في صدور الذين اوتوا العلم في الحديث المتفق عليه
عن ابن عمر كما تقدم في الجنائز لا تسافروا بالقرآن الى ارض العدو
كراهية ان يناله العدو وليس المراد ما في الصدور بل ما في المصحف لانه
واجمع السلف على ان الذي بين الدفتين كلام الله فقال بعضهم القرآن
يطلق ويراد به المقروء وهو الصفة القديمة ويطلق ويراد به
القراءة وهي الالفاظ الدالة على ذلك وبسبب ذلك وقع الاختلاف
واما قولهم انه منزه عن الحروف والاصوات فمرادهم الكلام النفسي
القائم بالذات المقدسة فهو من الصفات الموجودة القديمة واما
الحروف فان كانت حركات اذ وان كالتاء والشفتين
فهي اعراض وان كانت كالذهني اجسام وقيام الاجسام والاعراض
بذات الله تعالى محال ويلزم من اثبات ذلك ان يقول بخلق القرآن
وهو يابى ذلك ويفرق فالجأ ذلك بعضهم الى ادعاء تقدم الحروف
كما النقه منه السالمية ومنهم من التزم قيام ذلك بذاته ومن شدد
البيض في هذه المسالة كثير من السلف عن الخوض فيها واكتفوا باعتقاد
ان القرآن كلام الله غير مخلوق ولم يزيدوا على ذلك شيئا وهو اسلم
الا قوال والله المستعان ويحملون ما ورد اذا ذلك رب
العالمين وقع في بعض النسخ فلا تجعلوا لله اندادا اذا ذاك رب العالمين
وهي غلط ولقد اوحي اليك والى الذي هو

قوله لئن اشركت ليحبطن عملك الى قوله

بالله فاعبد وكن من الشاكرين كان في رواية كذلك الآيتين
بكمالهما قال الطبري هذا من كلام ابي خراش الذي يراد به المتقدم
والمعنى ولقد اوحي الله الذين من قبلك مثل ما اوحي اليك من ذلك
ومعنى ليحبطن ليوافين عملك انتهى والغرض ستأتي ريد الوعيد
على من اشرك بالله وان الشرك محذور ومنه في الشرائع كلها
وان لا شيء من عمله يثاب عليه اذا سلم من الشرك محكم وهو يبطل
بوقوعه اذا اشرك قوله الذين لا يدعون مع الله الها اخر
اشار بما يراد بها الى ما وقع في بعض طرق الحديث المرفوع في
الباب كما تقدم في تفسير سورة الفرقان وصلة بعد قوله
ان براكي جبيلة حارك ونزلت هذه الآية متصدقا لقول
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لا يدعون مع الله
الها اخر الى آخر الآية وكان المصنف اشار بها الى تفسير
الجعل المذكور في الآيتين قبلها وان المراد الدعاء ايا بمعنى النداء
ونحوه بمعنى العبادة واما بمعنى الاعتقاد وتقدم احد عكي

على من تمسك من القايلين خلق القرآن بقوله

تعالى انا جعلناه قرآنا عربيا وقال بنو محمد في القرآن مخلوق
كان المجعول مخلوقا نناقضه بخو قوله تعالى فلا تجعلوا
لله انداد اذكر ابن ابي حاتم في الرد على الجهمية ان احمد رد
عليه بقوله تعالى نجعلهم كصيف ما يول فليس المعنى نخلقهم
ومثله احتجاج محمد بن اسلم الطوسي بقوله تعالى وقوم نوح لما كذبوا الرسل
اغرقناهم وجعلناهم للناس اية قال اخلقهم بعد ان اغرقهم وعن اسحق ابن
راهويه انه احتج عليه بقوله تعالى وجعلوا لله شركاء الجن وعن نعيم بن
حماد انه احتج عليه بقوله تعالى جعلوا القرآن عضين وعن عبد العزيز بن يحيى المكي
في مناظرته لبشر المريسي حين قال له ان قوله تعالى انا جعلناه قرآنا عربيا
نص في انه مخلوق فناقضه بقوله تعالى وقد جعلتم الله عليكم
كفيلا وبقوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم
بعضا وحاصل ذلك ان الجعل جاء في القرآن في ثلاثة اوجه
لمعان متعددة قال الراغب جعل لفظ عام في الافعال
كلها وتتصرف على خمسة اوجه اولها نحو جعل زيد يقول
والثاني وجعل لكم من ازواجكم بنين والرابع لتغيير شيء
على حالة مخصوصة كقوله جعل لكم الارض فراشا والخامس
الحكم بالشيء على الشيء حقا كان او باطلا كقوله تعالى انا

بقوله صح

رادوه

انا رادوه اليك وجاعلوه من المرسلين

ومثال ما كان باطلا وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والانعام
نصيبا انتهى وانت بعضهم بعضهم سادسا وهو الوصف ومثل
بقوله تعالى وقد جعلتم الله عليكم كفيلا وتقدم انهما تاتي بمعنى
الدعاء والتداعي والاعتقاد والعلم عند الله تعالى ثم قال
عكرمة الى آخره وصله الطبري عن هناد بن السري عن ابي الاحوص
عن سماك بن حرب عن عكرمة في قوله تعالى وما يؤمن اكثرهم
بالله الا وهم مشركون قال سألتم من خلقهم ومن خلق السموات
والارض فيقولون الله فذلك ايمانهم وهم يعبدون غيره ومن
طريق الفضيل ابن يزيد الثمالي عن عكرمة في هذه الآية وما يؤمن
اكثرهم بالله الا وهم مشركون قال هو قول الله ولئن سألتهم
من خلق السموات والارض ليقولن الله فاذا سلوا عن الله
وعن صفته وصفوه بغير صفته وجعلوا له وكذا واشركوا وبايدلا

صحيحه عن عطاء ومجاهد نحوه وبسند حسن

من طريق سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال من ايمانهم اذا قيل
لهم من خلق السموات ومن خلق الارض ومن خلق الجبال قالوا
الله وهم به مشركون قوله وما ذكر في خلق افعاله
العباد في رواية الكشميهني اعمال والاول اكثر قوله واكسابهم
بالجر عطفا على افعالهم في رواية واكتسابهم بزيادة مثناة وتقدم
انه تقدم في شرح قوله والله خلقكم وما
تعملون قوله وخالق كل شيء فقدره تقديرا وجه الدلالة
عموم قوله خالق كل شيء والكسب فيكون مخلوقا لله تعالى قوله
وقال مجاهد ما تنزل الملائكة الا بالحق يعني بالرسالة والعذاب
وصله الفريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
ليسأل الصادقين المبلغين المؤدين من الرسل بدون من تفسير الفريابي

ايضا بالسند المذكور قال الطبري معناه

اخذت الميثاق من الانبياء المذكورين كما اسألهم ارسلهم فما اجابتهم
به امهم قوله وانا له لحافظون عندنا هو ايضا من قول مجاهد
اخرجه الفريابي بالسند المذكور قوله والذي جاء بالصدق
القرآن وصدق به المؤمن يقول يوم القيامة هذا الذي اعطيتني
عملت بما فيه وصله الطبري من طريق منصور ابن المعتمر عن مجاهد
قال الذي جاء بالصدق صدق به هو اهل القرآن يجيئون به
يوم القيامة يقولون هذا الذي اعطيتمونا عملنا بما فيه ومن طريق

على ابن ابي طلحة عن ابن عباس الذي هذا
بدء رسول الله بلا اله الا الله ومن طريق ابن ابي علي بن طالب
الذي جاء بالصدق محمد الذي صدق به ابو بكر ومن طريق
قتادة بسند صحيح الذي جاء بالصدق رسول الله صلى الله
عليه وسلم جاء بالقرآن والذي صدق به المؤمنون ومن طريق
السدي الذي جاء بالصدق وصدق به هو محمد صلى الله عليه
وسلم قال الطبري الاولى ان المراد الذي جاء بالصدق كل من دعا
الى توحيد الله والايمان برسوله وجاء به والمصدق به
المؤمن ويؤيده ان ذلك ورد عقب قوله فمن اظلم ممن كذب
على الله وكذب بالصدق اذ جاءه الآية واما حديث ابن مسعود
فتقدم شرحه في باب اثم الزناة من كتاب الحدود وذكرت
ما في سنده من الاختلاف على ابي وائل والمراد هنا الاشارة الى
ان من زعم ان مخلوق فعل نفسه يكون كمن جعل لله ندا وقد
ورد فيه ابو عبد الله الشديد فيكون اعتقاده
حراما قوله باب قوله وما كنتم تستترون ان يشهد
عليكم سمعكم الآية ساق في رواية كريمة الآية كلها وذكر فيه
حديث عبد الله وهو ابن مسعود اجتمع عند البيت وفيه
يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا فانزل الله تعالى وما
كنتم تستترون وقد تقدم شرحه في تفسير فصلت قال
ابن بطال غرض البخاري في هذا الباب اثبات السمع
لله واطال في تقرير ذلك وقد تقدم في اوائل التوحيد
في قوله وكان الله سميعا بصيرا والذي اقول ان غرضه
في هذا الباب اثبات ما ذهب اليه ان الله يتكلم متى
شاء هذا الحديث من اشكل ما نزل الآية بعد الآية
على السبب الذي يقع في الارض وهذا ينفصل عنه من ذهب
الى ان الكلام صفة قائمة بذاته ان الانزال يحصل في وقتين
في الارض وهذا ينفصل عنه من ذهب الى ان الكلام صفة
قائمة من اللوح او من السماء الدنيا كما ورد في حديث ابن
عباس رفعه نزل القرآن دفعة واحدة الى السماء الدنيا
فوضع في بيت العزة ثم انزل الى الارض نجوما رواه احمد
في مسنده وسيأتي مزيد لهذا في الباب الذي يليه قال
ابن بطال وفي هذا الحديث اثبات القياس الصحيح
وابطال القياس الفاسد لان الذي قال

يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا قياسا فاسدا لانه شبه سمع الله تعالى بسماع خلقه الذي
يسمعون الجهر ولا يسمعون السر والذي قال ان كان يسمع ان
جهرنا فانه يسمع ان اخفينا اصاب في قياسه حيث لم يشبه الله
بخلقه وتنزهه عن مماثلتهم وانما ذمه انه لم يصب بقلة الفقه لان
هذا الذي اصاب لم يتفقد حقيقة ما قال بل شك بقوله ان
كان وقوله في وقتهم كبيرة يتم بطونهم قليلة فقه قلوبهم رفع
بالرفع على الصفة ويجوز النصب وانث النتن والفقه لاضافتهما
الى البطون والقلوب والتانيث يشرى من اضاف اليه الى المضاف
او انث بتاويل شحم شحوم وفقه بفهوم قوله باب
قول الله تعالى كل يوم هو في شان تقدم ما جاء في تفسير ما في سورة
الرحمن في التفسير قوله وما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث
وقوله لعل الله يحدث بعد ذلك امرا وان حدثه لا يشبه
حدث المخلوقين من قوله لنفس كمثله شيء وهو السميع البصير
قال ابن بطال عن ابن البخاري الكوفي بين
وصف كلام الله تعالى بانه مخلوق وبين وصفه بانه محدث
فاحال وصفه بالخلق واجاز وصفه بالحدث اعتمادا على الآية
وهذا قول يعوز التزلة وابطل الطائفتين وهو خطأ لان الذكر هنا
الموصوف في الآية الاحداث نفس هو نفس كلامه تعالى
القائم بالدليل على ان المحدث والمنشأ مخترع وهو مخلوق فالقائل
بالتراخي فتنوع معنى واحد فاذا لم يجز وصف كلامه القائم بذاته
تعالى انه مخلوق لم يجز وصفه بانه محدث هو الرسول لان
الله تعالى قد سماه في قوله تعالى قد انزل الله اليكم ذكرا رسولا فيكون
العني ما ياتيهم من رسول محدث ويحتمل ان يكون المراد بالذكر هنا
وعظ الرسل اياهم وتحذيره من المعاصي فسماه ذكرا واضافه اليه
اذ هو نائب عنه ومقدر رسوله على الكناية وقال بعضهم في هذه الآية
انه يرجع الاحداث الى الاتيان لا الى الذكر اي ما يحدث
على رسول الله صلى الله عليه وسلم كان شيئا بعد شيء فكان نزوله يحدث
حينا بعد حين كما ان العالم يعلم ما لا يعلمه
الجاهل فاذا علمه الجاهل حدث عنده العلم ولم يكن احدثه
عند التعلم احداث علم العليم قلت والاحتمال الاخير انزب
الى مراد البخاري لما قدمت لك في بيني هذه التراجم عنده على اثبات
ان افعال العباد مخلوقة ومراده بهذا الحدث بالنسبة للانزال

وبذلك جزم بن المنير ومن تبعه وقال
الكرمانى صفات الله سلبية ووجودية فالاولى
هى التنزيهات والثانية هى القديمة والثالثة الخلق والرزق
وهى حادثة ولا يلزم من حدوثها تغير فى ذات الله ولا
فى صفاته الوجودية كما ان تعلق العلم وتعلق القدرة بالمعلومات
والمقدورات حادث وكذا جميع الصفات الفعلية فاذا تقرر
ذلك فانزال حادث والمنزل قديم وتعلق القدرة حادث
وتعلق القدرة قديمة فالمذكور وهو القرآن قديم والذكر حادث
واما ما نقله ابن بطال عن المهلب فيه نظر لان البخارى
لا يعتقد ذلك ولا يرضى بما نسب اليه اذ لا فرق بين مخلوق محدث
لا عقلا ولا نقلا ولا عرفا وقال ابن المنير ويحتمل ان يكون مراده
حمل لفظ محدث على الحديث بمعنى ذكر محدث به فاخرج بن ابى حاتم
من طريق هشام ابن عبيد الله الرازى ان رجلا من الجهمية اتى
لزعمه ان القرآن مخلوق بهذه الآية
فقال له هشام محدث اتينا محدث الى العباد وعلى حمد بن ابراهيم
الدورقى نحوه ومن طريق نعيم بن حماد قال محدث عند الخلق
لا عند الله قال والمراد انه محدث عند النبى صلى الله عليه
وسلم يعلمه بعد ان كان لا يعلمه واما الله سبحانه وتعالى فلم يزل
عالما وقال فى موضع اخر كلام الله ليس بمحدث لانه لم يزل
متكلما لانه كان لا يتكلم حتى احدث كلاما فتكلموا به وقال
الراغب المحدث ما اوجد بعد ان لم يكن وذلك اما فى ذاته
او احدث عند من حصل عنده وقيل لكل ما قرب عهده حدث
فعلا كان او مقالا وقال غيره فى قوله تعالى
لعل الله يحدث بعد ذلك امرا اى فى قوله لعلهم يتقون او يحدث
لهم ذكرا اى يجدث عندهم ما لم يكن يعلمونه فهو نظير الاية
الاولى وقد نقل المروزى فى الفاروق بسنده الى حرب الكرمانى
سألت اسحق بن ابراهيم الحنظلى يعنى ابن راهويه عن قوله
تعالى ما ياتيهم من ذكر من ربهم محدث قال قديم من رب العزة محدث
الى الارض فهذا نص سلف البخارى فى ذلك وقال بن التين احتج من قال
بخلق القرآن بهذه الاية قالوا المحدث هو المخلوق والجواب
ان لفظ الذكر فى القرآن ينصرف على وجوه

الذكر بمعنى العلم ومنه فاسألوا اهل الذكر
والذكر بمعنى الصلاة ومنه فاسعوا الى ذكر الله والذكر بمعنى الشرف
ومنه انه لذكر لك ولقومك ورفعنا لك ذكرك قال فاذا كان
الذكر ينصرف الى هذه الاوجه وهى كلها محدثة كان حمله على احدها
اولى لانه لم يقل ما ياتيهم من ذكر من رب الا كان محدثا فاذكر
لا تنكر ان تكون من الذكر ما هو محدث كما قلنا وقيل لمحدث
عندهم ومن زائدة للتوكيد وقال الداودى الذكر فى هذه
الاية هو القرآن وهو محدث عندنا وهو من صفاته تعالى ولم
يزل سبحانه بجميع صفاته قال ابن التين وهذا معنى ما
قاله الداودى عظيم واسناده لا بد منه لانه اذا كان لم يزل بجميع
صفاته وهو قديم فكيف تكون صفته محدثة وهو لم يزل بها
الا ان يريد بان المحدث غير المخلوق كما يقول ابو على ومن تبعه
وهو ظاهر كلام البخارى حيث قال وان حدثا لا يشبه حدث
المخلوقين فاثبت انه محدث انتهى وما
استغفله من كلام الداودى هو بحسب ما يحتمله والا فالذى
يظهر ان مراد الداودى ان القرآن هو الكلام القديم الذى هو من
صفات الله تعالى وهو غير محدث وانما يطلق الحدث بالنسبة
الى انزاله الى المكلفين وبالنسبة الى تواصيهم لدراستهم عنهم
ونحو ذلك وقد اعاد الداودى نحو هذا فى شرح قول البخارى
ولكنى فى نفسى كان احق من ان يتكلم الله تعالى بامر شئ قال
الداودى فيه ان الله تكلم ببراءة عائشة حين انزل براءتها فخلاف
قول بعض الناس انه لم يتكلم قال ابن التين ايضا هذا من الداودى
عظيم لانه يلزم منه ان يكون الله متكلما بكلام حادث تحل فيه
الحوادث تعالى الله عن ذلك وانما المراد بانزال الانزال الى محمد
المحدث ليس ان الكلام القديم نزل لان
انتهى وبعد ايراد البخارى وقد قال فى كتاب خلق افعال
العباد قال ابو عبيد يعنى القاسم بن سلام احتج هؤلاء الجهمية
باياتين ليس فيما احتجوا له شئ انما سألوا عن ثلاث اية فى
قوله خالق كل شئ فنقول نعم تقديرا وانما المسيح عيسى بن مريم
رسول الله وكلمته وما ياتيهم من ذكر من ربهم محدث قالوا
ان تقولوا ان القرآن لا شئ كفرتم وان قلتم ان المسيح كلمة الله
فقد اقررتم انه خلق وان قلتم ليس بمحدث رددتم القرآن
قال ابو عبيد اما قوله وخالق كل شئ فقد قال فى اية اخرى انما

قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن ٨٨
يكون فاخبر ان خلقه بقوله وان اول خلقه هو من الشيء الذي قال
وخلق كل شيء وقد اخبر انه خلقه بقوله فدل على ان كلامه
قبل خلقه واما المسيح فالمراد خلقه بكلمة لا انه هو الكلمة بقوله
القاها الى مريم ولم يقل القاها وبدليله قوله تعالى ان مثل
عيسى عند الله كمثل ادم خلقه من تراب ثم قال له كن واما
الاية الثالثة فانما حدث القرآن عند نبي صلى الله عليه
وسلم واصحابه لما علمه جاهل يعلم قال البخاري والقرآن
كلام الله غير مخلوق ثم ساق الكلام على ذلك الى ان قال
سمعت عبد الله بن سعيد يقول سمعت يحيى بن سعيد يعني
القطان يقول مازلت اسمع اصحابنا يقولون افعال العباد
مخلوقة قال البخاري حركاتهم وشهواتهم واكسابهم وكتابتهم
مخلوقة فاما القرآن المتلو المبين المثبت في المصاحف المسطور
المكتوب الموعى في القلوب وهو كلام الله ليس بمخلوق قال
واسحق ابن ابراهيم يعني بن راهويه قائما الادعية فمن يشك
في خلقها قال البخاري فالمراد والورق ونحوه خلق وانت
تكذب الله فانك في ذاته هو الخالق وحطك من فعلك وهو خلق
لان كل شيء دون الله هو بصنعة ثم ساق
حديث خلق افعال عباده ان الله يصنع كل صانع وصنعته
وهو حديث صحيح ٩٩ قال ابن مسعود عن النبي صلى
الله عليه وسلم ان الله يحدث من امره ما يشاء وان مما احدث
ان لا تكلموا في الصلاة هذا طرف من حديث اخرجه ابو داود
واللفظة له واحمد والنسائي وصححه ابن حبان من طريق عاصم
ابن ابي النجود عن ابي وائل عن عبد الله قال كنا نسلم في
الصلاة ونامر بحاجتنا فقدمت على رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو يصلي فسلمت عليه فلم يرد علي السلام فاخذني ما تقدم فعاد
حديث فلما قضى صلاته قال ان الله يحدث من امره ما يشاء وان
الله قد احدث ان لا تكلموا في الصلاة وفي رواية للنسائي
وان مما احدث واصل هذه القصة في الصحيحين من رواية
علقمة عن ابن مسعود لكن قال فيها ان في الصلاة لشغلا
وقد تقصيت في اواخر الصلاة في بحر الخشية وتقدم شرحه
في الصلاة وليس فيه مقصود الباب ثم ذكر حديث ابن عباس
موقوفا من وجهين قوله كيف تسألون اهل الكتاب عن

كتبهم

كتبهم هذه رواية عكرمة عنه ورواية عبيد
الله وهو ابن عتبة عنه يا معشر المسلمين كيف تسألون اهل الكتاب
عن شيء قوله وعندكم كتاب الله اقرب الكتب عهدا بالله هذه
رواية عكرمة عنه ورواية عبيد الله وكتابكم الذي انزل الله على
نبيه اخبار الله اي اقرب تعلما وهو اخبار من الله
سبحانه وتعالى وقد جرى البخاري على عادته في الاشارة الى اللفظ
الذي يريده واراده لفظا اخر غيره فانه اورد اثر ابن عباس بلفظ
وهو عنده في الموضع الاخر بلفظ احدث وهو اليق بمراده هنا وقد
وقد جا نظير هذا الوصف من كلام كعب الاحبار منسوبا الى الله
سبحانه وتعالى فاخرج ابن ابي حاتم بسند حسن عن عاصم بن بهدلة
عن معيث ابن سمي قال قال كعب عليكم بالقرآن فانه احدث الكتب
عهدا بالرحمن زاد في رواية اخرى عن كعب وان الله تعالى قال
في التوراة يا موسى اني منزل عليك توراة حديثة افتح بها
اعينا عميا واذانا صما وقلوبا غلفا قوله تغرونه يعني لم
يثبت هذا اخر حديث عكرمة وقوله لم يثبت بضم اوله وفتح
الثاء المثلثة وسكون الموحدة اي لم ٨٨
يتحاشا لطمه عنوة زاد عبيد الله في رواية وقد وقد حدثكم الله
ان اهل الكتاب قد بدلوا من كتب الله وغيروا الى اخره يشير
الى قوله تعالى فويل لهم مما يكتبون الكتاب بايديهم الى قوله
يكسبون وقوله ليشتروا بذلك في رواية المسعودي ليشتروا
به وقوله عن الذي انزل عليكم في رواية المسعودي اليكم وقوله
جاكم من العلم استفهام انكاري كما سيأتي الا نهى اليه قوله فلا
والله ما رأينا رجلا منهم يسألكم عن شيء فيه تأكيد الخبر بالعكس
وكانه يقول لا يسألونكم عن شيء مع علمهم بان كتابكم لا تحريف
فيه نسألكم وقد علمتم ان كتابهم قوله باب

قوله تعالى لا تحرك به لسانك يعني الى
اخر الاية قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم حين ينزل
عليه الوحي قد بينه في حديث الباب وانه كان يعالج شدة
من اجل حفظه فلما نزلت صار لا يسمع فاذا ذهب الملك
قرأه كما سمعه قوله وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان الله عز وجل انا مع عبدي اذا ذكرني في رواية
الكشميهني ما ذكرني وتحركت بي شفتاه هذا طرف من حديث
اخرجه احمد والبخاري في خلق افعال العباد والطبراني في من

رواية عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر

عن اسمعيل بن عبيد الله ابن ابي المهاجر عن كريمة بنت الحسحاس بمهملات عن ابي هريرة فذكره بلفظ اذا ذكرني وفي رواية لاحمد حدثنا ابو هريرة ونحن في بيت سرزه يعني ام الدرداء انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرجه البيهقي في الدلائل من طريق ربيعة بن يزيد الدمشقي عن اسمعيل ابن عبيد الله قالت دخلت على ام الدرداء فلما استقرت جلست تسمعت كريمة بنت الحسحاس وكانت من صواحب ابي الدرداء قالت سمعت ابا هريرة وهو في بيت هذه تشير الى ام الدرداء سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول فذكره بلفظ ما ذكرني واخرجه احمد ايضا وابن ماجة والحاكم من رواية الاوزاعي عن اسمعيل بن عبيد الله عن ام الدرداء عن ابي هريرة ورواه ابن حبان في صحيحه من رواية الاوزاعي عن اسمعيل عن كريمة عن ابي هريرة ورجح الحفاظ طريق عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر ورواية ربيعة بن يزيد ويحتمل ان يكون عند اسمعيل عن كريمة وعن ام الدرداء معا وهذا ان الاحاديث التي علقها البخاري ولم يصلها في موضع اخر من كتابه وبالله التوفيق قال ابن بطال معنى الحديث انا مع عبدي زمان ذكره لي اي انا معه بالحفظ والكلاءة لا انه معه بذاته حيث حل العبد ومعنى قوله تحركت بي شفتاه اي تحركت باسمي الا ان شفتيه لما كانتا يتحرك بذاته تعالى لاستحالة ذلك انتهى ملخصا وقال الكرماني المعية الرحمة واما في نزوله تعالى وهو معكم اينما كنتم فهي معية العلم يعني فهذه اخص من المعية التي في الاية ثم ذكر حديث

ابن عباس في قوله تعالى لا تحرك به لسانك

قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدة الحديث وهي من اوضح الادلة على ان القرآن يطلق ويراد به القراءة فان المراد بقوله فانه في الاية تين القراءة لا نفس القرآن وقد تقدم شرحه في بدء الوحي قال ابن بطال غرضه في هذا الباب ان تحريك اللسان والشفتين بقراءة القرآن عمل يؤجر عليه وقوله فاذا انزلناه فيه اضافة الفعل الى الفاعل والفاعل

لله من

لله من باشره بفعله فان القاري بكلامه

تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم هو جبريل وفيه بيان لكل ما اشكل من كل فعل نسب الى الله تعالى مما لا يليق به بفعله من المجيء والنزول ونحو ذلك انتهى والذي يظهر ان مراد البخاري بهذه الترجمة الحديثين الموصول والمعلق الرد على من زعم ان فواة القاري بقراءته تابان حركة لسان القاري بالقرآن من فعل القاري بخلاف المقروء فانه كلام الله القديم كما ان حركة لسان ذاكر الله حادثة من فعله والمذكور هو الله سبحانه وتعالى ندم والى ذلك اشار بالتراجم التي تأتي بعد هذا فقوله ما قال الله تعالى واسروا قولكم او اجهروا به انه عليم بذات الصدور الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير اشار بهذه الاية الى ان القول واعم من ان يكون بالقرآن او بغيره فان كان بالقرآن فالقرآن كلام الله وهو من صفات ذاته فليس بمخلوق لقيام الدليل القاطع بذلك وان كان بغيره فهو مخلوق بدليل قوله الا يعلم من خلق وهو بعد قوله انه عليم قال ابن بطال مراده بهذا الباب اثبات العلم لله

صفة ذاته لا يستوي علمه بالجهر من القول والسر وقد بين ذلك بقوله في اية اخرى سواء منكم من اسر القول ومن جهر به وان اكتساب العبد من القول والفعل لله تعالى بقوله انه عليم بذات الصدور ثم قال بعقب ذلك لا يعلم من خلق فدل على ان عالم بما اسروه وما جهروا به وانه خالق لذلك كلهم فان قيل قوله من خلق راجع الى القائلين قيل له ان هذا الكلام خرج مخرج التمدح منه بعلمه بما اسر العبد وجهر وانه خلقه فانه جعل خلقه دليلا على كونه عالما بقولهم فيتعين رجوع قوله خلق الى قوله لكي يتم مدحه بالامرين وليكون احد بعضي دليلا على الاخر ولم يفرق احد بين القول والفعل فقد دلت الاية على ان الاقوال خلق لله تعالى فوجب ان تكون الافعال خلقا لله سبحانه وتعالى وقال ابن المنير ظن اكثر الرجال انه قصد بالترجمة اثبات العلم وليس كما ظن وانما تعاطى البخاري ما اشتملت عليه الترجمة لانه لا مناسبة بين العلم وبين حديث ليس شأن من يتمسك به القرآن وانما قصد البخاري الاشارة الى النكتة التي كانت سببا لكثرة سماعه الحفاظ فاشار بالترجمة الى ان تلاوات الخلق تنصف بالسر والجهر وتستلزم ان الكون مخلوقة وبيان الكلام يأتي لذلك بين النبي صلى الله عليه وسلم

ان الاصوات الخلق وقراتهم ودراستهم الخ
وتقليبهم واستنهم مختلفة بعضها احسن واز ين واعلاها صوب
وارتفاعا الجن واعلاها خفض واعص واخشع واجهر واخفى واجهر
واسد واليق من بعض قوله يتخافتون يسارون بتشديد الراء
والسين مهملة وفى بعضها بشين معجمة وزيادة واو يقولون تتقابل
اى يتراجعون فيما بينهم سرا تم حديث ابن عباس فى نزول
قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك اى بقراءتك وحديث عايشة انهما نزلت
مع الدعاء وقد تقدم شرحهما فى تفسير سبحان وحديث ابى هريرة ليس
منا من لم يتغن بالقرآن وزاد غيره يجهر به اوردده من طريق ابن
جريج حدثنا ابن شهاب وقد مضى فى فضايل القرآن فى باب
قول الله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له من طريق عقيل

عن ابن شهاب بلفظ ما اذن الله لنبى ما

اذن لنبى يتغنى بالقرآن وقال صاحب له يجهر به وساقى قرنا
من طريق محمد بن ابراهيم التيمى عن ابى سلمة بلفظ ما اذن الله
لشىء ما اذنه لنبى حسن الصوت بالقرآن يجهر به يستغنى به
ان الغنى المهيم فى حديث الباب وهو الصاحب الجهير فى رواية
عقيل يونس بن يزيد الايلى كحديث واحدا ان بعضهم رواه
بلفظ ما اذن وبعضهم رواه بلفظ ليس منا واسحق شيخه
فيه هو ابن منصور وقال الحاكم بن نصر رجح الاول ابو على الجيانى
وابو عاصم هو النبيل وهو من شيوخ البخارى قد اكثر عنه بلا
واسطة واقتصر ذلك فى اول حديث من كتاب التوحيد قوله
باب قول النبى صلى الله عليه وسلم ورجل اتاه الله القرآن
فهو يقوم به انا الليل واناء النهار فى رواية اكثيمهى والنهار
بحذف اناء الثانية قوله ورجل يقول لو اوتيت مثل ما اوتى
هذا فعلت كما تفعل قال الكرمانى كذا ورد

الترجمة مخرومة اذ ذكر من صاحب القرآن حال المحسود فقط
ومن صاحب المال حال الحاسد فقط ولكن لا بأس فى ذلك لانه
اقتصر على ذكر حامل القرآن حاسدا او محسودا اذ ترك حال ذى
المال فهو بين ان قياسه بالكتابة سوف نفعله فى رواية اكثيمهى
ان قراءة الكتابة سوف نفعله قوله ومن اياته خلق السموات والارض
واختلاف السنتكم والوانكم وقال وافعلوا الخير لعلكم تفلحون اما
الاية الاولى فالمراد منها اختلاف السنتكم والوانكم والحال لا نهما اشتمل
الكلام كله فقد خل القراءة واما الاية الثانية

فعموم

فعموم فعل الخبر يتناول قراءة القرآن والذكر

والدعاء وعن ذلك قال ان القراءة القارى ثم ذكر حديث ابى هريرة
لا تحاسد الا فى اثنتين رجل اتاه الله القرآن فهو يتلوه وحديث
سالم عن ابيه وهو عبد الله بن عمر لا حسد الا فى اثنتين رجل اتاه
الله القرآن فهو يقوم به وقد مضى الله وهو ابن المدينى شيخ
البخارى وقوله لم اسمعه يذكر الجنوابى ما سمعه منه الا بالعنعنة
قوله وهو من الصحيح حديثه ثلث وزاد اخرجه الاسمعيلى عن ابى يعلى
عن ابى خيثمة قال نا سفيان هو ابن عيينة قال نا الزهرى عن سالم
به قال ابن المنير دلت احاديث الباب الذى تليه على ان القراءة فعل
القارى وانما يسمى تغنيا وهذا هو الحق اعتقادا الا اطلاقا حذرا
من الايهام وقرارا من الابتداع بمخالفة السلف فى الاطلاق
وقد نبهت عن البخارى انه قال من نقل عنى انى قلت لفظى بالقرآن
مخلوق فقد كذب وانما قلت ان افعال العباد مخلوقة قال
وقد تادب الاضاح فى هذه الترجمة بما ذم الله عز وجل به اليهود قوله
باب قول الله عز وجل يا ايها الرسول بلغ ما
انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما

بلغت رسالته كذا للجميع وظاهره اخذا بشرط والجزاء لان معنى
ان لم تفعل لم يبلغ لكن المراد من الجزاء لازمه فهو كحديث ومن فاتته
بجريمة الى دنيا يصيبها فهجرته الى ما هاجر اليه والمراد بهذه الاية
على هذا لا يتحدا شرط والجزاء لكون الاول قول الاكثر لظهور العموم فى قوله
ما انزل الله والامر للوجوب يجب عليه تبليغ كل ما انزل اليه والله اعلم
ورجح الاخر بان النبى ونسبه لاكثر اهل اللغة وقد احتج احمد ان
حنبل بهذه الاية على ان القرآن غير مخلوق لانه لم يرد فى شىء من
القرآن ولا من الاحاديث انه مخلوق ولا ما يدل على انه مخلوق
ثم ذكر عن الحسن البصرى انه قال لو كان ما يقول الجعد حقا
لبلغه النبى صلى الله عليه وسلم فقال الزهرى من الله
الرسالة وعلى رسوله البلاغ وعلينا التسليم هذا وقع فى
بعض اخرجها الحميدى فى النوادر ومن طريقه الخطيب قال
الحميدى ثنا سفيان قال قال رجل للزهرى يا ابا بكر تقول انبى صلى الله
عليه وسلم ليس منا من شق الجيوب وما معناه فقال الزهرى من الله
الرسالة وعلى رسوله البلاغ وعلينا التسليم وهذا

شبكة الألوكة www.alukah.net

الرجل سوالا ورأى فالثلث للزهري فذكره

قوله وقال الله تعالى ليعلم ان قد ابلغوا رسالات ربهم وقال ابلغكم رسالات ربي قال البخاري في كتابه في كتاب خلق افعال العباد بعد ان ساق قوله تعالى يا ايها الرسول بلغ الاية قال فذكر تبليغ ما انزل اليه ثم وصف فعل تبليغ الرسالة فقال فان لم تفعل فما بلغت قال شعبي تبليغه الرسالة وذكره فعلا ولا يمكن احدا ان يقول ان الرسول لم يفعل ما امر به من تبليغ الرسالة يعني اذا بلغ فقد فعل ما امر به وتلاوته ما انزل اليه هو التبليغ وهو فعله وذكر حديث ابي سلمة عوف ابن مالك الاشجعي عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكر القصة وفيها قال اما بعد فاني رسالة من ربي ضعيف لقادر وما دريت ان الناس سيكذبوني فقال لي لتفعلن او ليفعلن بك واصله في السنن وصححه ابن حبان والحاكم وحديث سمرة بن جندب في قصة الكسوف وفيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته انما انا بشر رسول فاذكركم بالله ان كنتم تعلمون اني قصرت عن تبليغ شيء من رسالات ربي يعني تقولوا فقالوا نشهد انك قد بلغت رسالات ربك ونصحت الذي عليك واصله في السنن وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وقال في الكتاب المذكور ايضا قوله تعالى بلغ ما انزل اليك من ربك هو فما امر به وكذلك اقيموا الصلاة واصلاة بجملتها طاعة الله وتراة القرآن من جملة الصلاة قوله وقال كعب ابن مالك حين تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وقد تقدم هذا مسندا في تفسير براءة في حديثه الطويل في اخره قال الله تعالى يعتذرون اليكم اذا رجعتم اليهم تذلا لا تعتذروا لن نؤمن لكم قد نبأنا الله من اخباركم وسيرى الله عملكم ورسوله الاية قال الكرماني وفائدة الترجمة من جهة التفويض رد الانقياد والتسليم ولا ينبغي لاحد ان يرى عمله بل يفوض الى الله سبحانه تعلى وقال البخاري قوله تسمية ذلك عملا كما تقوم من كلامه في الذكر قبله وقالت عائشة اذا اعجبك حسن عمل امرء فقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ولا يستخفنك احد وصله ابن ابي خيثمة عن عبد الله ابن المبارك اخرج هذا الاثر في كتاب البر والصلة عن سفيان عن معاوية ابن اسحاق عن عروة عن عائشة وقد وهم في ذلك وانما وقع هذا في قصة

ذكرها

ذكرها البخاري في كتاب خلق افعال العباد

من رواية عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت ذكرت الذي كان من شأن عثمان وددت اني كنت نسيا منسيا فوالله ما احببت ان تهلك عن عثمان امرا قط الا انهملك معي مثلا حتى والله لو احببت قبله لقتلت يا عبيد الله ابن عدي لا يغرنك احد بعدي تقتل فواالله ما اختصرت اعمال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بحم النفر الذين طعنوا في عثمان فقالوا قولا لا يحسن مثله وقرؤا قراءة لا يحسن مثلها وصلوا صلاة لا يصلى مثلها فلما تذرت الضبع اوابهم والله ما يقاربون اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا اعجبك حسن قول امرء فقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ولا يستخفنك احد واخرجه ابن ماجة ابن ابي خالد من رواية يونس بن يزيد عن الزهري اخبرني عروة ان عائشة كانت تقول اختصرت اعمال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا اعجبك حسن عمل امرء منهم فقل اعملوا الى اخره والمراد بالقول المذكور الذين اقاموا على عثمان وانكروا عليه شيأ اعتذر عن فعلها ثم كانوا مع علي ثم خرجوا بعد ذلك على علي وقد تقدمت اخبارهم مفصلة في كتاب الفتن ودل سياق القصة على ان المراد بالعمل ما اشارت اليه من القراءة والصلاة وغيرها فسمت كل ذلك عملا وقولها في آخره ولا يستخفنك احد بالحاء المهملة المكسورة والفاء المفتوحة والنون الثقيلة للتاكيد قال ابن التين عن الداودي معناه لا يغترن بمدح احد وحاسبه نفسك والصواب ما قاله غيره ان المعنى ولا يغرنك احد بعملك بتظن به الخير الا ان رايته وانقا عند حدود الشريعة قوله قال معمر ذلك الكتاب حد القرآن هذا للمتقين بيان ودلالة لقوله ذلك حكم الله هذا حكم الله لا ريب لا شك تلك الايات يعني هذه اعلام القرآن ومثله حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم يعني بكم معمر هذا هو ابن المثنى اللغوي ابو عبيدة وهذا المنقول عنه ذكره في كتاب مجاز القرآن وهم بن قال انه معمر ابن راشد شيخ عبد الرزاق وانما اغتر غلطاي بذلك فزعم ان عبد الرزاق اخرج ذلك في تفسيره عن معمر ليس ذلك في شيء من نسخ تفسير عبد الرزاق ولفظ ابي عبيدة ذلك الكتاب اي معناه هذا القرآن قال وقد يخاطب العرب الشاهد بمخاطبة

الغايب وقد انكر ثعلب هذه المقالة وقال
استعمل احد اللفظين موضع الاخر بغلب المعنى وانما المراد هذا
القران هو ذلك الذي كانوا يبشرون به عيسى وقال الكسائي
لما كان القول والرسالة من السما والكتاب والرسول في الارض
قيل ذلك يا محمد وقال الفراء كقولك الرجل هو يجيء ثم ذلك
والله الحق فهو في اللفظ بمنزلة الغايب وليس بغايب وانما
المعنى ذلك الذي سمعت به واستشهد ابو عبيدة بقوله
تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم بريح طيبة فلما جاءتها
ريح عاصف من مختلفين ضمير المخاطبة للحاضر وضمير الغيبة عن
الغايب في قصة واحدة فذلك يجوز ان يخبر عن ضمير القريب
بلفظ البعيد وهو شيع مشهور في كلام العرب تسمية اصحاب المعاني
الالتفات وقيل الحكمة في هذا هذا ان كل من خوطب بجواز ان
يركب الفلك لكن لما كان في العادة ان لا يركبها الا ان تلوح
الخطاب ولا للجميع ثم عدل عن الاخبار الى بعض الذين

من ركب الفلك وقال ايضا لريب

فيه لا شك فيه وهدى للمتقين ومناسبة هذه الاية لما تقدم
من جهة ان الهداية نوع من التبليغ وقال في سورة اخرى
تلك ايات هذه ايات وقال في سورة اخرى الر تلك ايات
الاعلام وهذا قد تقدم في تفسير سورة يونس الكتبية
عليه واما قوله ومثله حتى اذا كنتم فزاده انه نظر استعمال
ذلك موضع هذا فلما ساغ استعمال ما هو للبعيد للقريب
جاز استعمال ما هو للغايب للحاضر فقط ومثله بكسر الميم وسكون
المثلثة وضمها بعضهم بضم الميم والمثلثة واللام وقوله بعد
والاول هو الموجود في كتاب ابي عبيدة قاله في مقدمة كتابه

المذكور فانه قال ومن مجازها حاب

بمخاطبة مخاطبة الشاهد حول الى مخاطبة الغايب قوله
تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم اي بكم ثم ذكر فيه
اربعة احاديث الحديث الاول قوله وقال انس بعث النبي
صلى الله عليه وسلم خاله حراما الى قومه وقال ايتوني ابلغ
رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تحملون بحمتهم هذا
طرف من حديث وصله المولف في الجهاد من طريق همام
عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس قال بعث
النبي صلى الله عليه وسلم اناسا من

بني

بني سليم الى بني عامر في سبعين راكبا فلما
قدموا قال لهم خالي اتقدمكم فان امنوني حتى ابلغهم عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم والا كنتم قريبا مني فتقدم فامنوه فبينما
هو يحدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر القصة ولفظه في
المغازي عن انس فانطلق حرام اخو ام سليم فذكره وفيه
وان تقتلوني اتيتم اصحابكم فقالوا نحن نبلغ رسالة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يحدثهم اومأ الى رجل
فاتاه فطعنه من خلفه الحديث وسيأتي في المغازي انتهى
اي اللفظ المعلى هنا وفي الباقي حذف تقديره لعدو قوله
ايتيتم اصحابكم فاتى المشركون فقال المؤمنون الحديث الثاني
قوله حدثنا سعيد بن عبيد الله الثقفي كذا للاكثر ووقع
في رواية القابسي عن ابي زيد سعيد بن عبيد الله بفتح العين
وسكون الموحدة قال ابو علي الجياني وكذا كان في نسخة ابي
محمد الاصيلي الا انه صلحه عبد الله
بالتصغير وقال هو سعيد بن عبيد الله بن جبير بن جبير بن حية
عن جبير بن حية بهملة وخفائية ثقيلة وجبير هو والد زياد
ابن جبير الراوي عنه قوله قال المغيرة هو ابن شعبة
قوله اخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا انه من
قتل منا صار الى الجنة هذا القدر هو المرفوع من الحديث
وقد مضى وطوله وسواهده في كتاب الجزية وبيان الاختلاف
في ضبط العدد ابن سليمان المذكور في سنده عما اغنى عن
اعادته لكن الحديث الثالث قوله حدثنا محمد بن يوسف
حدثنا سفيان عن اسمعيل عن الشعبي عن مسروق عن عائشة
من حدثك ان محمدا كتم شيئا وقال محمد حدثنا ابو عامر العقدي
حدثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد اما محمد بن يوسف فهو
الفريابي كما جزم به ابو نعيم في المستخرج واما سفيان فهو
الثوري واما اسمعيل فهو ابن خالد
في الرواية الثانية واما محمد المذكور اول الرواية الثانية
فيحتمل ان يكون هو محمد بن يوسف الفريابي المذكور في الرواية
الاولى فيكون موصولا ويحتمل ان يكون غيره فيكون هو
معلقا وهو مقتضى صنيع المزي واما ابو نعيم فقال في
المستخرج رواه عن محمد عن ابي عامر وحقتضاه ان يكون

وقع عنده حدثت محمدا وقال الى محمد

لان عادته اذا وقع بصيغة قال بحدوده ان يقول اخرجه بلا
رواية يعني صيغة صريحة وابو عامر العقدي هو عبد الملك ابن
عمرو وقد اخرجه الاسمعيلي من طريق لاحمد بن ثابت عن ابي عامر
العقدي مثال ما سياتي للبخاري وزاد ومن حديثه ان الله راه
احد من خلقه فلا مقصد قد ان الله يقول لا تدركه الابصار وقد تقدم
هذا القدر مستوفى في باب قول الله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه
احدا في كتاب التوحيد هذا عن محمد بن ابي يوسف بهذا السند
وزاد من حديثه انه يعلم الغيب الحديث واخرجه احمد عن عفان
عن شعبة كذلك وقد تقدم الكلام على قصة الرواية والغيب هنا
وكما انزل الى الرسول صلى الله عليه وسلم فله بالنسبة اليه طرفان
طرف الاداء للامة وهو المسمى بالتبليغ وهو المقصود هنا الحديث

الرابع حديث عبد الله وهو ابن مسعود اي

الذنب اكبر تقدم في باب قوله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا
وزاد هناك اخره فانزل الله تصديقها والذين لا يدعون مع الله
الها اخر الاية ومناسبته للترجمة ان التبليغ على نوعين احدهما
وهو الاصل ان يبلغه بعينه وهو خاص بما يعد بتلاوته وهو
القرآن وثانيهما ان يبلغ ما يستنبط من اصول ما تقدم انزاله فينزل
عليه موافقته فيما استنبطه اما بنصه واما بما يدل على موافقته
بطريق الاولى كهذه الاية فانها اشتملت على النوعين التنديد في
حق من اشرك وهي مطابقة بالنص وفي حق من قتل النفس بغير
حق وهي مطابقة للحديث بطريق الاولى لان القتل بغير حق
وان كان عظيما لكن قتل الولد اشد قبحا من قتل من ليس بولد وكذا

القول في الزنا بحليلة الجار اعظم

قبحا من مطلق الزنا ويحتمل ان يكون انزال هذه الاية سابقا
على اخباره صلى الله عليه وسلم بما اخبر به لكن لم يسمها آنذاك
الا بعد ذلك ويحتمل ان يكون كل من الامور الثلاثة نزل بعظم
الاثم فيه سابقا ولكن اختصت هذه الاية بمجموع الثلاثة
نزل بعظيم يخصه واحد مع الاقتصار عليها فيكون المراد بالتصديق
الموافقة في الاقتصار عليها فعلى هذا فمطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة جدا والله اعلم واستدل ابو المظفر بن السمعاني في ايات
الباب واحاديثه على فساد طريقة المكلمين في تقسيم الاشياء الى جسم

وجوهر وعرض قالوا فالجسم ما اجتمع من

الافتراق

الافتراق والجوهر ما احمل العرض قالوا فالجسم

ما اجتمع من الافتراق والجوهر ما احمل العرض والعرض ما لا يقوم
بنفسه وجعلوا الروح من الاعراض وردوا الاخبار في خلق
الروح قبل الجسد والعقل قبل الخلق واعتمدوا على حديثهم وما يودي
اليه نظرهم ثم يعرضون عليه النصوص فما وافقه قبلوه وما خالفه
ردوه ثم ساق هذه الايات وفظيع ما من الامر بالتبليغ قال
وكان مما امر بتبليغه اكثر حيث لم يوصل ما امر به فلم يترك شيا
من امور الدين اصوله وفواعده وشرايعه الا بلغه ثم لم يدع الى
الاستدلال بما تمسكوا به من الجوهر والعرض ولا بوجد عنه ولا عن
اصحابه من ذلك حرف واحد فما فوقه فعرف بذلك انهم ذبلوا
خلاف مذهبهم وسلكوا غير سبيلهم بطريق محدث مخترع لم يكن
عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اصحابه ويلزم من سلوكه العود
على السلف بالطعن والقدح ونسبتهم الى قلة المعرفة واشباه ما
انظرت فاحذر من الاشتغال بكلامهم والاكثرات بمقالتهم فانها

سريعة الهلاك كثيرة لشاغبها وما من

كلام تسمعه لفرقة منهم الا وتجد لخصومهم عليه كلاما يوازيه
ويقاربه فكل بكل مقابل وبعض ببعض معارض وحسك من
قبيح ما يلزم من طريقتهم انا اذا جرينا على ما قالوه والزمنا
الناس بما ذكروه لزم من ذلك تكفير العوام جميعا لانهم لا
يعرفون الا الاتباع المجرد ولو عرض عليهم هذا الطريق ما
فهمه اكثرهم فضلا عن ان يصير فيه ما جب نظروا تعاية
توجيدهم التزام ما وجدوا عليه ابائهم في عقايد الدين والعض
عليهم بالنواجد والمواظبة على وظايف العبادات وملازمة الاذكار
بقلوب سليمة ظاهرة عن التشبه والتشكوك فتراهم لا يحيدون عما
اعتقدوه ولو قطعوا اربا اربا فهنيا لهم هذا اليقين وطوبى لهم
هذه السلامة فاذا كفر بنو لا وهم السواد الاعظم وجمهور الامة
فما بعد الا الطي بساط الاسلام وهدم منار الدين والله المستعان

قوله باب قل فادوا ما توراة كنتم تقولها هو اده

هذه الترجمة ان يبين ان المراد بالتلاوة القراءة وقد فسرت التلاوة
بالعمل والعمل من ذا العامل وقال في كتاب خلق افعال العباد ذكر
صلى الله عليه وسلم ان بعضهم يزيد على بعض في القراءة وبعضهم يبعض
فهم يتفاضلون في التلاوة بالكثرة والقلة واما المتلو وهو القرآن
فانه ليس فيه زيادة ولا نقصان ويقال فلان حسن القراءة وردي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

القراءة ولا يقال حسن القراءة ولا ردي القرآن
وانما يسند الى العباد القراءة لا القرآن لان القرآن كلام الرب سبحانه
وتعالى والقراءة فعل العبد ولا يخفى هذا الامر على من له ادنى فهم ثم قال
نقول قرأت بقراءة عاصم وقراءتك على قراءة عاصم ولو عاصما حلف
ان لا يقرأ اليوم ثم قرأ ان اقرأ على قراءة لم يحنث هو قال دفالا احد
لا يعجبني قراءة حمزة قال البخاري ولا يقال لا يعجبني القرآن فظهر بهذا
افتراقهما قوله وقول النبي صلى الله عليه وسلم اعطي اهل التوراة الى آخره
وصله في آخر هذا الباب بلفظه ادبي في الموضعين وانبيم وقد مضى
في اللفظ المعلق اعظى واعطيتم في باب المشيئة والارادة في اوايل كتاب
التوحيد قوله وقال ابو رزين هو ابن عم ابيه لقيط بن عامر بن المنتفق
مالك الاسدي الكوفي من كبار التابعين قوله يتلونه حق تلاوته
ويعملون به حق عمله كذا للاكثر ولغيره يتلونه يتبعونه ويعملون به
حق عمله وهذا وصله سفيان الثوري في تفسيره من رواية ابي حذيفة
موسى ابن مسعود عنه عن منصور بن المعتمر عن ابي رزين في قوله تعالى
يتلونه حق تلاوته قال يتبعونه حق اتباعه
ويعملون به حق عمله قال ابن التين وافق ابا رزين عكرمة واشتهر
بقوله تعالى واقمار اذا تلاها اي تبعها وقال الشاعر قد جعلت دلوي
تسليني وقال قتادة لم اصحاب محمد امنوا بكتاب عبيدة في كتاب
المجاز في قوله تعالى انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم يقرأ عليهم وفي قوله
تعالى وما كنت تتلوا من قبله من كتاب ما كنت تقرأ كتابا مثل القرآن
قوله حسن التلاوة حسن القراءة للقرآن قال الراغب التلاوة الاتباع
وهي تقع بالجسم تارة وتارة بالاقتداء في حكم وتارة بالقراءة وتدبر المعنى
والتلاوة في عرف الشرع تختص باتباع كتب الله المنزلة تارة بالقراءة
وتارة باستمثال ما فيه من اوامر ونهي وبيان اعم من القراءة فكل قراءة تلاوة
من غير عكس قوله لا يمسه لا يجد طعمه ونفعه الا من امن بالقراءة ولا يحمله
بخفة الا المؤمن وفي رواية المستملي المؤمن كقوله مثل الذين حملوا التوراة
ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا
وحاصل هذا التفسير ان معنى لا يمسه القرآن لا يجد طعمه ونفعه
الا من امن به وايقن بانه من عند الله فهو للمطهر من الكفر والا يحمله
بخفة الا المطهر من الجهل والشك لا الغافل عنه الذي لا يعمل فيكون
كالحمار الذي يحمل ما لا يدري ما هو قوله وسمي النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام
والايمان والصلاة عملا اما تسميته صلى الله عليه وسلم الاسلام عملا فاستنبط
المصنف من حديث سوال جبريل عن الايمان

والاسلام فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لجبريل حين سالة عن الايمان تومن بالله وملايكته وكتبه ورسله ثم
قال ما الاسلام قال تشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله ثم ساقه
من حديث بن عمر عن عمر بلفظ فقال يا رسول الله ما الاسلام قال ان تسلم
وجهك لله وتقيم الصلاة وتوتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت
الحديث وساقه من حديث انس بنحوه قال فسمى الايمان والاسلام
والاحسان والصلاة بقراءتها وما فيها من حركات الركوع والسجود
فعلا انتهى والحديث الاول اسنده في كتاب الايمان عن ابي هريرة
والثاني آخرجه مسلم واما تسميته الايمان عملا فمو باب والله
خلقكم وما تعملون واما تسميته الصلاة عملا فمو في الباب الذي يليه
كما سياتي بيانه قوله وقال ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم
لبلال الى آخره تقدم موصولا مشروحا في مناقب بلال من مناقب
الصحابة ورد قوله نبيه طاهر من حيث ان الصلاة لا يدفعها من
القراءة قوله وسئل اي العمل افضل قال ايمان بالله ورسوله ثم
الجهاد ثم حج مبرور هو حديث وصله
في وصله في كتاب الايمان في الخ من طريق ابراهيم ابن مسعود عن
ابي هريرة واورده في كتاب خلق افعال العباد من وجهين آخرين
عن ابراهيم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول افضل العمل عند الله
ايمان لا شك فيه الحديث وهو واضح في مراده لكن ليس مسنده على
شرطه في الصحيح وقد اخرجه احمد والدارمي وصححه بن حبان
واخرج البخاري فيه ايضا من حديث عبد الله بن حبشي بضم المهملة
وسكون الموحدة بعدها معجمة يا كما النب مثل حديث ابي جعفر
عن ابي هريرة وهو عند احمد والدارمي وعلقه البخاري في حديث
ابي ذر انه سال النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال ايمان بالله
وجهاد في سبيله وقد تقدم في العتق وحديث عائشة نحو حديث
سعد ابن المسيب عن ابي هريرة وهو عند
احمد بمعناه وحديث عبادة بن الصامت ان النبي صلى الله عليه
وسلم سئل اي الاعمال افضل فقال ايمان بالله وتصديق واجتهاد
واجح عملا ثم اورد حديث معاذ قلت يا رسول الله اي الاعمال احب
الى الله قال ان تموت ولسانك رطب من ذكر الله قاله بين ان
ذكر الله هو العمل ثم ذكر حديث انما بقاوكم فيمن سلف من الامم اي

شبكة الألوكة www.alukah.net

زمن بقاوكم بالنسبة الى زمن الامم السالفة
وقد تقدم في مواقيت الصلاة مشروحا واحد طرفي التشبيه
محذوف والمراد بالتي النهار وعبد ان شيخه هو عبد الله بن
عثمان وعبد الله هو ابن المبارك ويونس هو ابن يزيد وسالم
هو ابن عبد الله ابن عمر ونافع مولاه حتى غربت الشمس في
رواية الكشميهني حتى غروب الشمس وقوله اهل ملتكم
من حكم من شيء في رواية الكشميهني شيأ قال ابن بطال
معنى هذا الباب كالذي قبله ان كلما يشبه الانسان مما يومر
به من صلاة او حج او جهاد وسائر انواع عمل يجازى على
قليله وكثيره على قدر نيته عند الوعيد انتهى وليس غرض البخاري
بهذا بيان ما يتعلق بالوعيد بل ما اشرت اليه قبل وتشاغل ابن
التين بعض ما يتعلق بلفظ حديث ابن عمر فنقل عن الداودي
انه انكر قوله في الحديث انهم اعطوا قراطا قراطا وتمسك بما في حديث
ابي موسى انهم قالوا لا حاجة لنا في اجرك ثم قال لعل هذا
في طائفة اخرى وبهم من امن بنبيه
قبل بعثة محمد وهذا الاخير هو المعتمد وقد اوضحته شواهده
في كتاب المواقيت وفي تشاغل من شرح هذا الكتاب بمثل
هذا كثيرا اعراض عن مقصود المصنف هنا وحق الشارح بيان
مقاصد المصنف تقريرا وانكارا وبالله المستعان وقوله
باب كذا لهم ترجمة وسقوطها لعله اصل من الباب الذي
قبله وهو ظاهر وقوله وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة
عملا وقال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب اما التعليق الاول
فمذكور في حديث بن مسعود في الباب واما الثاني فمضى
في كتاب الصلاة من حديث عبادة الصامت وقوله حدثنا
سليمان هو ابن حرب وقوله عن الوليد وحدثني عباد ايضا
الوليد فهو ابن العيزار المذكور في السند الثاني والتعليل وحدثني
عباد هو البخاري وعباد شيخه هذا مذكور بالوفق ولكنه
موصوف بالصدق وليس له عندي
البخاري الا هذا الحديث الواحد وسائره على لفظه وقد تقدم
لفظ شعبة في باب فضل الصلاة لوقتها في ابواب المواقيت
من كتاب الصلاة وفيه ثم اي في الوصفين وقوله سالت النبي
صلى الله عليه وسلم اي العمل احب الى الله وعرف من تسمية المبهم في
هذه الرواية حديث قال ايضا ان رجلا سال النبي صلى الله عليه
وسلم

وسلم اي الاعمال افضل فتحتمل ان يكون
الراوي حدث به بالمعنى فانهم السائل هو لا عن انه الراوي كما
حذف من صورة السوال الترتيب في قوله ثلثت ثم اي ويحتمل ان
يكون ابن مسعود حدث به على الوجهين والاول اقرب وابو عمرو
الشيباني شيخ الوليد بن العيزار هو سعد بن اياس احد كبار
التابعين والشيباني الراوي عن العيزار هو ابو اسحق الكوفي
واسمه سليمان وهو احد تابعي صغير في السند ثلاثة من التابعين
في النسق ورجال سنده كلهم كوفيون وقد اخرجه الاسماعيلي من رواية
احمد بن ابراهيم الموصلي عن عباد بن العوام فقال في روايته عن ابي
اسحق يعني الشيباني قال سئل رجل النبي صلى الله عليه وسلم اي
قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن الاعمال ايها افضل فهذا مما
يؤيد الاحتمال الاول لان الراوي لم يضبط اللفظ وشعبة اتقن من
الشيباني واضبط الفاظ الحديث فروايته هي المعتمدة
والله اعلم قوله باب قول الله تعالى ان الانسان خلق
هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا سقط لابي ذر
لفظ قول الله تعالى وزاد في روايته هلوعا ضجورا وهو تفسيرا
لابي عبيدة قال جدوعا اي ضجورا
والهلاع مصدره وهو اشد الجزع قوله عن الحسن هو البصري
والسند كله بصريون وعمرو بن تغلب بالمثناة المفتوحة والمعجمة
الساكنة واللام المكسورة بعدها موحدة هو الفرى بفتح الفاء
والمراد منه قوله بينه لما في تلوينهم من الجزع والهلع قال ابن
قال ابن بطال مراده في هذا الباب بيان خلق ابتلى الله الانسان
باطلاقه من الهلع الصبر والمنع والاعطاء وقد استثنى الله
المصلين الذين هم على صلاتهم دائمون لا يضجرون بتكرر ما
عليهم ولا يمنعون خلق الله في اموالهم لانهم يحتسبون بها
الثواب ويكسبون بها التجارة الرابحة في الاخرة وهذا
يفهم ان من ادعى لنفسه قدره وحولا بالامساك والشح
والضجرة من القصر وقلة الصبر لقدر
الله ليس بعالم ولا عاقل لان من ادعى ان له قدرة على نفع
نفسه او دفع الضر عنها فقد افترى انتهى ملخصا واوله
كان في المراد فان قصد البخاري ان الصفات المذكورة
خلق الله تعالى في الانسان يخلقها بفضله

شبكة الألوكة www.alukah.net

وفيه ان الرزق في الدنيا للبر على قدر
درجة المرزوق بني في الآخرة واما في الدنيا فلما يقع العطية والمنع بحسب السياسة الدنيوية فكان صلى الله عليه وسلم يعطي من يخشى عليه الجزع والهلع لو منع ويمنع من يثق بصبره ه واحتماله وقناعته ثواب الآخرة وفيه ان المستقر جبلوا على حب العطاء بفضل المنع والاسراع الى انكار ذلك بتلقاء فكرة بنى عما تبينه الامن شاء الله وفيه ان المنع قد يكون خيرا للمنوع كما قال تعالى وعسى ان تكرهوا شيئا وهو خير لكم ومن ثم قال الصحابي ما احب ان لي بتلك الكلمة حمر النعم وانا في قوله بتلك البدلية اي ما احب ان لي بدل كلمة النعم الحمر لان الصفة المذكورة تدل على قوة ايمانه المقتضي له دخول الجنة وثواب الآخرة خير وابقى وفيه استقلال من يخشى جزعه او رجحي لبب اعطابه طاعة من يتبعه والاعتذار الى من ظن خلاف ذلك من بخلان قوله باب

ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وروايته عن ربه يحتمل ان تكون الجملة الاولى محذوفة المفعول والتقدير ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ربه يتعلق بالذكر والرواية معا وقد هذا في كتاب خلق افعال العباد بلفظ ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر ويروي عن ربه وهو واضح ه وقد قال ابن بطال معنى هذا الباب ان النبي صلى الله عليه وسلم روى عن ربه السنة كما روى عنه القرآن انتهى والذي يظهر ان مراده بصحيح ما ذهب اليه كما ه تقدم التنبيه عليه في تفسير المراد بكلام الله سبحانه وتعالى وذكر بينه خمسة احاديث الاول قوله حدثنا محمد ابن عبد الرحيم هو ابو يحيى البغدادي المعروف بصاعقة وابو عمر من شيوخ البخاري قد حدث عنه بلا واسطة في باب اذا راى المحرمون صيدا في اواخر كتاب الحج وكررا في غزوة الحديبية قوله عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم هذه رواية قتادة وخالفه سليمان التيمي كما في الحديث الثاني فقال عن انس عن ابي مرسرة نعلي هذا الاول مرسل صحابي قوله يرويه عن ربه عز وجل في رواية الاسماعيلي من طريق محمد ابن جعفر عن شعبة سمعت قتادة يحدث عن انس

ان رسول

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
قال ربكم في رواية ابي داود الطيالسي عن شعبة ومن طريقه اخرجه ابو نعيم يقول الله قال الاسماعيلي قوله قال ربكم وقوله يرويه عن ربكم سواء اي في المعنى قوله قال اذا تقرب العبد الى شبرا في رواية الاسماعيلي مني وفي رواية الطيالسي ان تقرب مني عبدي والاصل في هذا الاتيان بمن لكن بعبد استعمال الى بمعنى الانتهاء فهو ابلغ قوله تقربت اليه ذراعا واذا تقرب الي في رواية الكشميهني مني وكذا للاسماعيلي والطيالسي قوله ذراعا تقربت منه باعا واذا اتاني يمشي اتيته هرولة لم يقع واذا اتاني الى اخره في رواية الطيالسي قال ابن بطال وصفة نفسه سبحانه وتعالى بانه يتقرب الى عبده كل ذلك يحتمل الحقيقة والمجاز فحملها على الحقيقة يقتضي تطع المسافات وتداني الاجسام وذلك محال في حقه تعالى فلما استحالت الحقيقة تعين المجاز لشبر ثم في كلام الرب فيكون وصف العبد بالتقرب اليه شبرا وذراعا وانيانه ومشيته معناه التقرب اليه بطاعته واداء مفترضاته ونوافله ويكون تقربه سبحانه من عبده واتيانه والمشي عبارة عن اتيانه على طاعته وتقربه من رحمته ويكون قوله اتيته هرولة اي اتاه ثوابي مسرعا ونقل عن الطبري انه انما مثل القليل من الطاعة بالشبر منه والضعف من الكرامة والثواب بالذراع نجعل ذلك دليلا على مبلغ كرامة من ادمن على طاعة ان ثواب عمله على عمله الضعف وان كرامة مجازية حده اي ما يشبه الله تعالى وقال ابن التين التقرب فيما نظهر وما تقدم في قوله فكان تاب توبتين اوادني في ان المراد به قرب الرتبة وتوفير الكرامة في الهرولة كناية عن سرعة الرحمة اليه ورضي الله عنه لعبد وتضعيف الاجر فان الهرولة ضرب من المشي المسرع ويجيء دون العدو قال صاحب المشارق المراد بما جاء في هذا الحديث سرعة قبول توبة الله من العبد وتيسير طاعته وتقويته عليها واتمام هدايته وتوفيقه والله اعلم بمراده وقال الراغب قرب العبد من الله التخصص بكثير من الصفات التي والحلم والرحمة وغيرها وذلك يحصل بازالة

والغضب وغيرها بقدر طاقة البشر وهو قريب ردحاني لا
يدري وهو المراد بقوله اذا تقرب العبد مني شبرا تقربت
منه ذراعا الحديث الثاني قوله يحيى هو ابن سعيد
القطان والتيمي هو سليمان بن طرخان قوله ربما
ذكره النبي صلى الله عليه وسلم اذا تقرب العبد مني
كذا للجميع ليس فيه الرواية عن الله تعالى وكذا اخرجه
الاسمعيلي من رواية محمد بن خلاد عن يحيى القطان
واخرجه من رواية محمد بن ابي بكر المقدمي عن يحيى فقال
فيه عن ابي هريرة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال قال
الله عز وجل وقال مسلم حدثنا محمد بن بشار حدثنا
يحيى هو ابن سعيد وابن ابي عدي كلاهما عن سليمان
تذكره بلفظ عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال قال الله عز وجل قوله واذا تقرب مني ذراعا
تقربت منه باعا او بوعا انبه بالشك وكذا في رواية
ابي صالح عن ابي هريرة قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل انا عند ظن
عبدي بي تذكر الحديث وفيه وان تقرب الي شبرا
تقربت اليه ذراعا وان تقرب اليه ذراعا تقربت
اليه باعا وقع ذكر الهرولة في
حديث ابي ذر الذي اوله رفعه يقول الله من عمل
حسنة فجزاؤه عشر امثالها وفيه ومن تقرب الي
شبرا الحديث وفي اخره ومن اتاني يمشي اتيته
هرولة ومن اتاني بقراب الارض خطيئة لم يشرك بي
شيئا جعلت له مغفرة اخرجه مسلم قال الخطابي الباع
معروف وهو قدر مد اليدين واما البوع وهو بفتح الموحدة
فهو مصدر باع يبوع بوعا وهو بفتح الموحدة فهو قال
ويحتمل ان يكون بضم الباء جمع باع مثل دار ودور وراعب
النووي فقال الباع والبوع بالضم
والفتح كله بمعنى قال اراه وما قال الخطابي والاسلم ترجيح
احد بان البوع بالضم والباع بمعنى واحد وقال
الباجي الباع طول ذراع الانسان وعضديه وعرض
صدره وذلك قدر اربعة اذرع وهو

وهو ما بين قوايمها وزاد مسلم في روايته المذكورة واذا
اتاني يمشي اتيته هرولة وفي رواية ابن ابي عدي عن سليمان
التيمي عند الاسمعيلي وان تقرب مني بوعا اتيته هرولة
قوله وقال معمر هو بن سليمان التيمي المذكور اراد بهذا
التعليق بيان التخريج بالرواية بنعت الله عز وجل وقد
وصله مسلم وغيره من رواية المعتمر كما سابينه عز وجل كذا
سقط من رواية ابي ذر عن الرخسي والكشميهني ان لفظه
عن النبي صلى الله عليه وسلم وثبت للمستملي والباقين وقال
وقال عباس عن الاصيلي لم يكن عن النبي صلى الله عليه وسلم
في كتاب الغريبين وقد اخفها عبد بن قلت وثبتت عند
مسلم عن محمد بن عبد الاعلى عن المعتمر ولم يسق لفظه لكن
احاله على رواية محمد بن عبد الاعلى
فقال في شانه عن ابيه حدثني انس ان ابا هريرة حدثه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حدثه عن ربه تعالى
ووصلها الاسمعيلي ايضا من رواية عبيد الله بن معاذ
حدثنا المعتمر قال حدث ابي عن انس ان ابا هريرة حدث
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حدث عن ربه تبارك
وتعالى ووصله ابو نعيم من طريق اسحاق بن ابراهيم
الشهيدي ثنا معتمر عن ابيه عن انس عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه
عز وجل ووقع عند ابن حبان في صحيحه عن الحسن بن
سفيان حدثنا محمد ابن المتوكل العسقلاني حدثنا معتمر
ابن سليمان حدثني اي اخبرني انس ان مالكا عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل اذا
تقرب العبد مني شبرا تذكره وقال بنه باعا ولم يشك وفي اخر
اخر اتيته هرولة زاد وان هرول سبقت
الله والله يسرع بالمغفرة قال البرقاني
بعد ان اخرجه في مستخرجه من طريق الحسن بن سفيان لم
اجد هذه الزيادة في حديث عمرو يعني محمد بن المتوكل العمي
وهو صدوق عارف بالحديث عمرو عزيز وافراده
وهو من شيوخ ابي داود في السنن والقول في معناه كما
تقدم قال الخطابي مثل هذا عند العرب يقبل من اقبل

نحو اخر قدر شبرا استقبله بقدر ذراع
قال ويحتمل ان يكون معناه التوفيق له بالعمل الذي يقربه
منه وقال الكرماني لما قامت البراهين على استحالة
هذه الاشياء حق الله تعالى وجب ان يكون المعنى من
تقرب الي بطاعة قليلة جازيته بثواب كثير وكلما زاد
في الطاعة زاد في الثواب وان كانت كيفية اتيانه
الطاعة بطريق تكون كيفية اتياني بالثواب
بطريق الاسراع والحاصل ان الثواب راجع على العمل
بطريق الكيف والكم ولفظ القرب والهرولة يجاز
على سبيل المشاكلة والاستعارة اوارادة لوازمها الحديث
الثالث حدثنا محمد بن زياد وهو الجحي سمعت ابا هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربكم قال
لكل عمل كفارة والصوم لي وانا اجزي به في رواية
محمد بن جعفر وهو غندر عن شعبة يرويه عن ربه عز
وجل كل العمل كفارة الا الصوم فانه لي وانا اجزي به
اخرجه احمد عنه واورده الاسمعيلي من
طريق غندر واورده من طريق علي ابن الجعد ومن طريق
عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة بلفظ لكل عمل كفارة وقد
تقدم شرحه في كتاب الصيام الحديث الرابع عشر ابي
العالية وهو رفيع بفاء مصغر الرياحي بكسر الراء بعدها
تحتانية ثم حاء مهملة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
فيما يروي عن ربه اورده من طريق شعبة ومن طريق سعيد
وهو ابن ابي عروبة كلاهما عن قتادة عنه وساقه على لفظ
سعيد وقد تقدم في ترجمة يونس عليه الصلاة والسلام من
احاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام عن حفص
ابن عمر بن كثير المذكور هنا ولفظه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ما ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى
الا ان هشاما اخرجه في تفسير سورة
الانعام من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة كذلك
وصرح فيه بالتحديث عن ابن عباس
ولفظه عن ابي العالية حدثني بن عم نبيكم صلى الله
عليه وسلم يعني ابن عباس كذا ابو داود وبعد ان اخرجه
عن حفص ابن عمر عن شعبة لم يسمع قتادة من ابي العالية
الا ثلاثة احاديث وفي موضع اخر اربعة احاديث

هذا

هذا احدها قلت وقد اخرجه مسلم من
طريق محمد بن جعفر غندر عن شعبة عن قتادة سمعت ابا
العالية وكذا اخرجه الاسمعيلي من رواية عبد الرحمن بن
مهدي عن شعبة ولم ار في شيء من الطرق عن شعبة بنه
عن ربه ولا عن الله عز وجل وكذا تقدم في اخر تفسير
النساء من حديث ابن مسعود ومن حديث ابي هريرة رضي
الله عنهما ليس بنه عن ربه وحكى ابن التين عن الداودي
قال اكثر الروايات ليس فيها بنما يروي عن ربه فان كان هذا
محفوظا فهو من سوى النبي صلى الله عليه وسلم وساق الكلام
على ذلك كما مضى في احاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام
وهو وارد سواء كان في الرواية عن ربه او لم يكن بخلاف
ما يوهيه الحديث الخامس قوله حدثنا
احمد بن ابي شريح بمهملة ثم جيم وهو احمد بن عمر بن فضل
هو اسم ابي شريح وقيل ابو شريح جد احمد واحمد يكنى ابا
جعفر قوله عبد الله ابن المعتمل بالغين المعجمة وكسر التاء
التاء في رواية حجاج بن منهال عن شعبة اخبرني ابو اياس
وهو معوية بن مرة سمعت عبد الله بن مغفل تقدم في فضائل
القرآن قوله سورة الفتح او من سورة الفتح في رواية
حجاج سورة الفتح ولم يشك قوله ترجع فيها بتشديد
الجيم اي ردد الصوت في الحلق والهدير بالهول مكررا
حقا يه ووقع في رواية آدم عن شعبة وهو يقرأ سورة الفتح
ومن سورة الفتح قراءة البينة يرجع فيها اخرجه في فضائل
القرآن ايضا قوله ثم قرأ معوية بن قرة يحكي قراءة ابن
مغفل وكلام شعبة فظاهره ان معاوية قرأ ورجع ووقع
في رواية مسلم ابن ابراهيم في تفسير سورة الفتح عن شعبة
قال معاوية لولا اني اخشى ان يجتمع الناس علينا لحكيت
لكم عن عبد الله بن مغفل ما حكى عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله

فقلت لعونة اى ابن قزة والقائل شعبة كيف كان ترجيعه

قال آآ ثلاث مرات بن بطال مراد كاكل بن في هذا الحديث اجازة القراءة بالترجيع والالحان المذلوة المقلوب بحسن الصوت وقول معاذ الله لولا ان يجتمع الناس يشير الى ان القراءة بالترجيع تجمع نفوس الناس الى الاصغا ويستملها حتى لا يكاد يصير عن استماع الترجيع المشوب بلذة الحكمة المتفهمة وفي قوله ايمد الهمزة والسكون دلالة على انه صلى الله عليه وسلم كان يراعي في قراءته المد والوقف انتهى وقد تقدم شرح هذا كله في آواخر فضائل القرآن في باب الترجيع وقال القرطبي يحتمل ان يكون ذلك حكاية صوته عما هو اذا لداحلة كما يعتري رافع صوته اذا كان راكبا من انضغاط صوته وتقطيعه لاجل هذا المركوب وتابعه التوبشتي قال ابن بطال وجه دخول حديث عبد الله بن مغفل في هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم كان ايضا يرى القرآن عن زيد كذا قال وقال الكرماني آدابه عن الذنب اعم من ان يكون قراءة

او غيره بدون الواسطة وبالواسطة

وان كان المتبادر هو ما كان بغير واسطة والله اعلم

قوله باب ما يجوز من تفسير التوراة وكتب الله كذا لابي ذر ولغيره من تفسير التوراة وغيره من كتب الله وكل منهما من عطف العام على الخاص لان التوراة من كتب الله **قوله** بالعربية وغيرها اي من اللغات في رواية الكشميهني بالعبرانية وغيرها ولكل وجه والحاصل ان الذي بالعربية مثلا يجوز التعبير عنه بالعبرانية وبالعكس وقيل يتعذر الجواز ممن لا يفقه ذلك اللسان اولا الاول الاكثر **قوله** لقوله الله تعالى قل فاتوا بالتوراة بالعبرانية فتعاطوا وتدارسوا ان تتلى على العرب وهم لا يعرفون العبرانية فتعرضهم ذلك الاذن في التعبير عنها بالعربية ثم ذكر فيه ثلاثة احاديث

الحديث الاول قوله وقال ابن عباس

اخبرنا ابو سفيان ابن حرب ان هرقل دعا ترجمانه في رواية الكشميهني ترجمانه ثم دعا بكتاب النبي صلى الله

الله عليه وسلم فقراه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم هذا طرف من الحديث الطويل الذي تقدم موصولا في بدء الوحي عدة مواضع وتقدم شرحه في اول الكتاب وفي تفسير سورة آل عمران ووجه الدلالة منه ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى هرقل باللسان العربي ونسان هرقل ترجمي فيه اشعار بانه اعتمد في ابلاغه ما في الكتاب على من يترجم عنه بلسان المبعوث اليه ليفهمه وللترجم المذكور هو الترجمان وكذا وقع واستدل البخاري في كتاب خلق افعال العباد بقصة هرقل لمطلوبه ان القراءة فعل القاري فقال ذكرت النبي صلى الله عليه وسلم في كتابه الى قيصر بسم الله الرحمن الرحيم وتلاه ترجمان قيصر على قيصر واصحابه ولا يشك في قراءة الكفار وهو المركبين لم يكن عليه يمين بخلاف

ما لو حلف بالقراءة الحديث الى بمدرة

قال محمد بن بشار ذكره بهذا الاسناد في تفسير البقرة وفي باب لا تسألوا اهل الكتاب عن شيء من كتاب الاعتصام وهنا وهو من نوادر ما وقع له فانه لا يكاد يخرج الحديث في مكانين فضلا عن ثلاثة بسياقات واحد بل يتصرف في المتن بالاختصار والاقتصار وبالتمام وفي السند بالوصل والتعليق من جميع او جهه وفي الرواية بسياق عن راو وعن الاخر فيكسب ذلك لا يكون مكررا على الاطلاق ويتجدد له ما وقع هنا وانما يقع ذلك غالبا حيث يكون المتن مختصرا والسند فردا وقد سبق الكلام على بعضه في تفسير البقرة قال ابن بطال استدل لهذا الحديث من قال تجوز قراءة القرآن بالفارسية وايد ذلك بان الله تعالى حكى قول الانبيا كنوح وغيره ممن ليس عربيا بلسان القرآن وهو عربي بين وبقوله تعالى لانذركم به ومن بلغ والانذار انما يكون بما يفهمونه من لسانهم فقراءة اهل كل لغة بلسانهم حتى يقع لهم الانذار به قال واجاب من منع بان الانبيا ما تطوقوا الا بما حكى الله عنهم في القرآن بلسانهم ولكن يجوز ان يحكي الله قولهم بلسان العرب ثم يقيدنا

بتلاوته على ما انزله ثم قبل الاختلاف

وانبا عالم والله الذي لا اله غيره كلام الله ليس بمخلوق ومن خلق من خلقه

البخاري

اخر في صلاة من قرأ فيها بالفارسية ومن
اجاز ذلك عند العجز دون الامكان ومن عمم واطلق في ذلك
والذي يظهر التفصيل فان كان القاري قادرا على التلاوة بالسان العربي
فلا يجوز له العدول عنه ولا يجوز صلاتهم وان كان عاجزا فان كان خارج
الصلاة فلا يمتنع عليه القراءة بلسانه لانه معذور وربما حاجة الى
حفظ ما يجب عليه فعلا وتركا فان كان داخلا في الصلاة فقد جعل
الشارع له بدلا وهو الذكر وكل كلمة ممن الذكر لا يعجز عن النطق بها
من ليس بعربي فيقرأها ويكررها فتجزيه عن الذي يجب عليه القرآن
فلم يفهمه فلا باس ان يعرف له لتعريف احكامه او لتفترض عليه
الحجة بل يدخل فيه واما الاستدلال لهذه المسالة بهذا الحديث
وبقوله اذا حدثكم اهل الكتاب فهو ان كان ظاهره ان ذلك بلسانهم
فيحتمل ان يكون بلسان العرب فلا يكون نصا في الدلالة ثم المراد
بايراده هذا الحديث في هذا الباب ليس
ما تشاغل به ابن بطال وانما المراد منه كما قال البيهقي فيه دليل
على ان اهل الكتاب ان صدقوا فيما نقروا من كتابهم بالعربية كان
ذلك عما انزل اليهم على طريق التعبير عما انزل وكلام الله واحد لا
يختلف باختلاف اللغات فبأي لسان قرئ فهو كلام الله ثم
استدرك عن مجاهد في قوله تعالى لانذركم به ومن بلغ يعني ومن اسلم
من العجم وغيرهم قال البيهقي وقد يكون لا يعرف العربية فاذا
بلغه معناه بلسانه فهو نذير وقد تقدم الكلام على هذه
الاية في اول الباب الذي قبل هذا بثلاثة ابواب الحديث الثالث
حديث ابن عمر في رجم اليهوديين وقد تقدم شرحه في كتاب
الحدود واسمعيل في السند هو ابن ابراهيم بن مقسم المعروف بابن
علية وايوب هو السختياني وقوله بنيه فقالوا الرجل ممن نرضون
امورا نزاكذا للكشميهني وهو مجرور بالفتحة صفة رجل في رواية
غيره يا اعور وهو بالرفع وقوله فوضع يده عليها اي على ابنة الرجم وعند
الكشميهني عليه اي على الموضع قوله فقال
ارفع يدك كذا بهم القائل لم تقدم انه عبد الله بن سلام والواضع
هو عبد الله بن صوريا وقوله ينكأها اي الرجم وعند الكشميهني
ينكأ بها اي الاية قوله باب قول النبي صلى الله عليه
وسلم الماهر بالقرآن والمراد به بيان جودة التلاوة مع حسن الصوت
قوله مع سفرة الكرام البررة كذا لابي ذر الا عن الكشميهني فقال
مع للسفرة وهو كذا للاكثر الا ولي من اضافة
الموصوف

الموصوف الى صفته والمراد بالسفرة الكتبة
جمع سافر مثل كاتب وزنه ومعناه وهم الذين ينقلون من اللوح
المحفوظ وصفوا بالكرام اي المكرمين عند الله والبررة المطيعين
المطهرين من الذنوب واصل الحديث تقدم مسندا في التفسير لكن
بلفظ مثل الذي يقرأ القرآن وهو حافظ له مع السفرة الكرام البررة
واخرجه مسلم بلفظه من طريق زرارة ابن اوفى عن سعد بن هشام
عن عائشة مرفوعا الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة قال
القرطبي الماهر الحاذق واصله الحذق بالسباحة قاله الهروي
والمراد بالمهارة بالقرآن جودة الحفظ وجودة التلاوة من غير تردد
فيه لكونه ييسره الله عليه كما ييسره على الملائكة فكان مثلها في الحفظ
والدرجة قوله وزينوا القرآن باصواتكم هذا الحديث من الاحاديث
التي علقها البخاري ولم يصلها في موضع اخر من كتابه وقد اخرجه
في كتاب خلق افعال العباد من رواية عبد الرحمن بن عوسجة عن
البراء بهذا واخرجه احمد وابو داود والنسائي وابن ماجة وابن
ابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما من هذا الوجه وفي الباب
عن ابي هريرة اخرجه ابن حبان في صحيحه وعن ابن عباس اخرجه
الدارقطني في الافراد بسند حسن وعن عبد الرحمن بن عوف
اخرجه البزار بسند ضعيف وعن ابن مسعود وقع لنا في الاول
من فوائد عثمان بن السماك ولكنه موقوف
قال ابن بطال المراد بقوله زينوا القرآن باصواتكم المد والترتيل
والمهارة في القرآن جودة التلاوة بجودة الحفظ فلا يتلعثم ولا
يتشكك وتكون قراءته سهلة تيسيرا لله تعالى كما ييسر على الكرام
البررة قال ولعل البخاري اشار بالحديث هذا الباب الى ان الماهر
بالقرآن هو الحافظ له مع حسن الصوت به والجهر به بصوت
مطرب بحيث يلتذ سامعه انتهى والذي قدمته البخاري اشار ان كون
التلاوة فعل العبد فانها تدخلها التزيين والتحسين والتطريب
وتدبيغ باحد ذلك وكل ذلك دال على المراد وقد اشار الى ذلك
ابن المنير فقال القرآن يحسن الصوت وليس كذلك وانما عرضه
الاشارة الى ما تقدم وصف التلاوة بالتحسين والترجيع والحفظ
والرفع ومعاونة الاحوال البشرية كقول عائشة بقراءة القرآن
في حجري وانا حائض فكل ذلك تحقق ان التلاوة فعل القاري
وينتصف بما يتصف به الافعال وتعلق

شبكة الألوكة www.alukah.net

بالظروف الزمانية والمكانية انتهى ويؤيده ما قال
في كتابه خلق افعال العباد بعد ان اخرج حديث زينوا القرآن باصواتكم
من حديث البراء وعلقه من حديث ابي سعيد رضي الله عنهما وذكر حديث
ابي موسى رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا ابا موسى لقد
اوتيت من مزامير داود واخرجه من حديث البراء بلفظ سمع ابا موسى
يقرأ فقال كان هذا من اصوات آل داود ثم قال الا ترى تخليني
مزامير داود وتشابههم لقوله تعالى وخالق كل شيء ثم ذكر حديث
عائشة الماهر بالقرآن مع السفرة الحديث وحديث انس انه
سئل عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يمد مدا وحديث
قتيبة بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل في صلاة الليل فجعل
يستفتح لها طلع فصدر يمد بها صوته ثم قال نبي النبي صلى الله
عليه وسلم اصوات الخلق وقراءتهم مختلفة بعضها احسن من بعض
وازين واجلا وارتل والمهر والمد وعرفك ثم ذكر فيه ستة
احاديث الحديث الاول حديث ابي هريرة [illegible] ابن ابي حازم

هو عبد العزيز بن سلمة بن دينار ويزيد شيخه

هو ابن الهاد ومحمد بن ابراهيم هو التيمي وقد تقدمت الاشارة
اليه في باب واسروا قولكم او اجهروا به من كتاب التوحيد الحديث
الثاني حديث عائشة في قصة الافك ذكر منه طرفا من رواية
يحيى بن بكير عن الليث عن يونس هو ابن يزيد عن ابن شهاب
عن مشايخه وفيه ولكن والله وفي الكشميهني ولكني والله
ما كنت اظن ان الله ينزل في شأني وحيا يتلى وانزل الله ان
الذين جاءوا بالافك عصبة منكم العشر الآيات كلها هكذا اقتصر على
هذا القدر منه وتقدم بطوله في تفسير سورة النور مع شرحه وقد
اورد هذا القدر من هذا الحديث في باب قوله يريدون ان يبدلوا
كلام الله من وجه اخر عن يونس وذكره في خلق افعال العباد من
طرق اخرى عن ابن شهاب ثم قال وبينت رضي الله عنها ان الآيات
من الله وان الناس يتلونه ثم ذكر عدة آيات بينما ذكر التلاوة
ثم قال فبين سبحانه ان التلاوة من النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وان
الوحي من الله سبحانه وتعالى الحديث الثالث حديث البراء [illegible] يقول
في العشاء والتين في رواية الكشميهني بالتين وبينه فما سمعت احدا
احسن صوتا او قراءة منه وقد تقدم شرحه في كتاب الصلاة ويراد

منه هنا بيان اختلاف الاصوات بالقراءة

من جهة نغم الحديث الرابع حديث [illegible] عن عبد الله في نزول قوله تعالى

ولا تجهر

ولا تجهر بصلاتك وقد تقدم في تفسير

سبحان وتقدم قريبا في باب قوله تعالى واسروا قولكم او اجهروا به
ومراده منه هنا بيان اختلاف الاصوات بالجهر والاسرار الحديث
الخامس حديث ابي سعيد لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس
ولا شيء الا شهد له الحديث وقد تقدم شرحه في كتاب الاذان ومراده
منه هنا بيان اختلاف الاصوات بالخفض والرفع وقال الكرماني
وجه مناسبة ان رفع الاصوات بالقرآن احق بالشهادة له
واما الحديث السادس حديث عائشة قوله سفيان هو الثوري
ومنصور هو ابن عبد الرحمن الشيباني وامه هي صفية بنت شيبة
من صغار الصحابة قوله بقراءة القرآن وراسه في حجري وانا حائض
تقدم شرحه في كتاب الحيض وقد تقدم بيان المراد به من كلام
ابن المنير ومنه يظهر وجه مناسبة ذكره في هذا الباب
قوله [illegible] فاقرءوا ما تيسر منه كذا للكشميهني وفي نسخة
من القرآن وكل من اللفظين في السورة والمراد بالقراءة الصلاة

لان القراءة بعض اركانها ذكر فيه حديث

في قصة مع هشام بن حكيم في قراءة سورة الفرقان وقد تقدم
شرحه مستوفى في فضائل القرآن وقوله في اخره ان هذا القرآن
انزل على سبعة احرف فاقرءوا ما تيسر منه الضمير للقرآن والمراد
بالتيسر هنه في الحديث عينا المراد بمعنى الاباحة لان المراد بالتيسر
في الاية بالنسبة للقلة والكثرة والمراد بمعنى الحديث بالنسبة الى
ما يستحضره القاري من القراءات فالاول من الكمية والثاني
من الكيفية ومناسبة هذه الترجمة وجدتها للابواب التي
قبلها من جهة التفاوت في الكيفية ومن جهة جواز نسبة
القراءة للقاري قوله باب قول الله تعالى فاقرءوا ما تيسر من
القرآن للذكر فهل من مدكر قيل المراد بالذكر الاذكار والانقاط
وقيل الحفظ وهو مقتضى قول مجاهد قوله وقال النبي صلى الله
عليه وسلم كل ميسر لما خلق له نذكره موصولا في الباب من حديث
علي قوله وقال مجاهد يسرنا القرآن بلسانك هونناه عليك في
رواية عن ابي ذر هونا قراءته عليك وهو بفتح الهاء والواو
وتشديد النون من الهوان وقد وصله الفريابي عن ورقاء عن
ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى وقد يسرنا القرآن للذكر
قال هونناه قال ابن بطال تيسر القرآن تسهيله على لسان

القاري حتى يقرأ الى قراءة من ما سبق

ويحذف الكلمة حرصا على ما بعدها انتهى وفي دخول هذا في المراد نظر كبير قوله وقال سطر السورات ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر قال هل من مطالب علم يعان عليه وقع هذا التعليق عند أبي ذر عن الكشميهني وحده وثبت أيضا للجرجاني عن الفربري ووصله الفربري في من طريق حمزة ابن ربيعة عن عبد الله بن شوذب عن مطر وأخرجه أبو بكر ابن أبي عاصم في كتاب العلم من طريق حمزة ثم ذكر حديث عمران ابن حصين تلت يا رسول الله فيم يعمل العاملون قال كل ميسر لما خلق له وهو مختصر من حديث سبق في كتاب القدر فيه عن عمران قال قال رجل يا رسول الله أيعرف أهل الجنة من أهل النار قال فلم يعمل العاملون وتقدم شرحه هناك ويزيد شيخ الجوعبد الوارث فيه العوذي بالوشك وتقدم هناك من رواية شعبة حدثنا يزيد الوشك نذكره وحديث علي وفيه ما منكم من أحد إلا كتب مقعده من النار أو من الجنة وتقدم شرحه هناك أيضا وفيه وفي حديث عمران الذي بعثه كل ميسر قال الشيخ أبو محمد ابن أبي جمرة في شرح حديث أبي سعيد المذكور في باب كلام الله مع أهل الجنة فيه ندا الله لأهل الجنة بقرينة جوابهم بلبيك وسعديك والمراجعة بقوله هل رضيتم وقولهم وما لنا لا نرضى وقوله ألا أعطيكم أفضل وقولهم يا ربنا وأي شيء أفضل وقوله أحل عليكم رضواني فإن ذلك كله يدل على أنه سبحانه هو الذي كلمهم وكلامه لذيذ لأنه آلي ميسر بلغة العرب والنظر في كيفية كلامه ممنوع ولا نقول بالحلول في المحدث ولا في الحروف ولا أنه دل عليه وليس بموجود بل الإيمان بأنه متزل حق تيسر باللغة العربية صدق ربنا بالله التوفيق قال الكرماني حاصل الكلام أنهم قالوا إذا كان الأمر مقدرا فلتترك المشقة التي في العمل الذي من أجلها سمي بالتكليف وحاصل الجواب أن كل من خلق لشيء يشر لعمله فلا مشقة مع التيسير وقال الخطابي أراد وا أن يحذروا ما سبق حجته في ترك العمل فأخبرهم أن هنا أمرين لا يبطل أحدهما الآخر بل هو ما اقتضاه حكم الربوبية وظاهره وهو السمة اللازمة بحق العبودية وهو أمارة للعاقبة تبين لهم أن العمل في العاجل يظهر ثمرته في الآجل وأن الظاهر لا ينزل للباطن قلت وكان مناسبة هذا الباب لما قبله من جهة الاشتراك في لفظ الشيء والله

اعلم

باب قول الله عز وجل

بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ البخاري في خلق أفعال العباد بعد أن ذكر هذه الآية والتي بعدها نذكر الله أن القرآن محفوظ ريد سطور القرآن المرئي في القلوب المسطور في المصاحف المتلو بالألسنة كلام الله ليس بمخلوق وأما المراد والورق والجلد فإنه مخلوق قوله والطور وكتاب مسطور قال قتادة مكتوب وصله البخاري في كتاب خلق أفعال العباد من طريق يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة في قوله تعالى والطور وكتاب مسطور قال المسطور المكتوب في رق منشور هو الكتاب وصله عبد ابن حميد من رواية شيبان بن عبد الرحمن وعبد الرزاق عن معمر كلاهما عن قتادة نحوه وأخرج ابن حميد عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وكتاب مسطور قال صحف مكتوبة في رق منشور قال في صحف قوله يطرون يخطون أي يكتبون أورده عبد بن حميد من طريق شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة في قوله والقلم وما يطرون قال وما يكتبون قوله في أم الكتاب جملة الكتاب وأصله وصله أبو داود في كتاب الناسخ والمنسوخ من طريق معمر عن قتادة في قوله يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب قال جملة الكتاب وأصله وكذا أخرجه عبد الرزاق في تفسيره عن قتادة وعند ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى وعنده أم الكتاب يقول جملة الكتاب عنده في أم الكتاب الناسخ والمنسوخ وما يكتب وما يبدل قوله ما يلفظ من قول ما يتكلم من شيء إلا كتب عليه وصله ابن أبي حاتم من طريق شعيب بن إسحق عن سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة والحسن في قوله ما يلفظ من قول قال ما يتكلم به من شيء إلا كتب عليه ومن طريق زائدة بن قدامة عن الأعمش عن مجمع قال الملك موادة ودقة ثم يلقم لسانه قوله وقال ابن عباس يكتب الخير والشر وصله الطبري وابن أبي حاتم من طريق هشام ابن حسان عن عكرمة عن ابن عباس في قوله ما يلفظ من قول قال إنما يكتب الخير والشر وأخرج أيضا من طريق علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد قال يكتب كل ما يتكلم به من خير

وتحذف الكلمة حرصا على ما بعدها انتهى وفي دخول هذا في المراد نظر
كبير قوله وقال سطر السورات ولقد يسرنا القرآن للذكر يسهل من
مذكر قال هل من مطالب علم يعان عليه وقع هذا التعليق عند ابي
ذر عن الكشميهني وحده وثبت ايضا للجرجاني عن الفربري وحده
الفربري عن حمزة ابن ربيعة عن عبد الله بن شوذب عن سطور اخرجه
ابو بكر ابن ابي عاصم في كتاب العلم من طريق حمزة ثم ذكر حديث عمران
ابن حصين تلت يا رسول الله بم يعمل العاملون قال كل ميسر لما
خلق له وهو مختصر من حديث سبق في كتاب القدر فيه عن عمران
قال قال رجل يا رسول الله ابوف اهل الجنة من اهل النار قال
فلم يعمل العاملون وتقدم شرحه هناك ويزيد شيخ الحوعد الوارث
فيه هو المعروف بالوشك وتقدم هناك من رواية شعبة حدثنا
يزيد الوشك نذكره وحديث علي فيه ما متكلم من احد الا كتب
مقعده من النار او من الجنة وتقدم شرحه هناك ايضا وفيه
وفي حديث عمران الذي نتبله كل ميسر قال الشيخ ابو محمد ابن ابي

جمرة في شرح حديث ابي سعيد المذكور في باب

كلام الله مع اهل الجنة فيه ندا الله اهل الجنة بقرينة جواب ٤٧
بلبيك وسعديك والمراجعة بقوله هل رضيتم وقولهم وما لنا
لا نرضى وقوله الا اعطيكم افضل وقولهم يا رب واي شيء افضل وقوله
احل عليكم رضواني فان ذلك كله يدل على انه سبحانه هو الذي
كلمهم وكلامه ينزل آني ميسر بلغة العرب والنظر في كيفية
ممنوع ولا نقول بالحلول في المحدث ولا في الحروف ولا انه دل عليه
وليس بموجود بل الايمان بانه متزل حق تيسر باللغة العربية
صدق الله بالله التوفيق قال الكرماني حاصل الكلام انهم قالوا
اذا كان الامر مقدرا فلنترك المشقة التي في العمل الذي من
اجلها سمي بالتكليف وحاصل الجواب ان كلا من خلق لشيء
يشر لعمله فلا مشقة مع التيسير وقال الخطابي اراد وا
ان يحذروا ما سبق بحجته في ترك العمل فاخبرهم ان
هذا امرين لا يبطل احدهما الاخر بل هو ما اقتضاه حكم
الربوبية وظاهره هو السمة اللازمة بحق العبودية وهو
امارة للعاقبة تبين لهم ان العمل في العاجل يظهر اثره
في الاجل وان الظاهر لا ينزل للباطن قلت وكان مناسبة
هذا الباب لما قبله من جهة الاشتراك في لفظ اشهد والله

اعلم

اعلم قوله باب قول الله عز وجل

بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ البخاري في خلق افعال العباد
بعد ان ذكر هذه الاية والتي بعدها اذكر الله ان القرآن
محفوظ ويسطر القرآن المرئي في القلوب المسطر في المصاحف
المتلو بالالسنة كلام الله ليس بمخلوق واما المراد والورق
والجلد فانه مخلوق قوله والطور وكتاب مسطور قال
قتادة مكتوب وصله البخاري في كتاب خلق افعال
العباد من طريق يزيد بن زريع عن سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة في قوله تعالى والطور وكتاب مسطور قال
المسطور المكتوب به في رق منشور هو الكتاب وصله عبد
ابن حميد من رواية شيبان بن عبد الرحمن وعبد الرزاق
عن معمر كلاهما عن قتادة نحوه واخرج ابن حميد عن ابي
نجيح عن مجاهد في قوله وكتاب مسطور قال صحف مكتوبة
في رق منشور قال في صحف قوله يطرون يخطون او
يكتبون اورده عبد بن حميد من طريق شيبان عن عبد الرحمن عن
قتادة في قوله والقلم وما يطرون قال وما يكتبون قوله

في ام الكتاب جملة الكتاب واصله وصله

ابو داود في كتاب الناسخ والمنسوخ من طريق معمر عن قتادة
في قوله يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب قال
جملة الكتاب واصله وكذا اخرجه عبد الرزاق في تفسيره عن
قتادة وعند ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس في قوله تعالى وعنده ام الكتاب يقول جملة
الكتاب عنده في ام الكتاب الناسخ والمنسوخ وما يكتب وما
يبدل قوله ما يلفظ من قول ما يتكلم من شيء الا كتب عليه
وصله ابن ابي حاتم من طريق شعيب بن اسحق عن سعيد ابن
ابي عروبة عن قتادة والحسن في قوله ما يلفظ من قول قال
ما يتكلم به من شيء الا كتب عليه ومن طريق زائدة بن قدامة
عن الاعمش عن مجمع قال الملك معاده وقعة وتلم لسانه
قوله وقال ابن عباس يكتب الخير والشر وصله الطبري وابن
ابي حاتم من طريق هشام ابن حسان عن عكرمة عن ابن عباس
في قوله ما يلفظ من قول قال انما يكتب الخير والشر واخرج
ايضا من طريق علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله ما يلفظ
من قول الا لديه رقيب عتيد قال يكتب كل ما يتكلم به من خير

اوشر حتى انه ليكتب قوله اكلت شربت
دمشق حتى رايت حتى اذا كان يوم الخميس عرض قوله
وعملت فانزل ما كان من خير او شر والغى ما سواه فذلك
قوله يمحوا الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب واخرج
الطبري هذا من طريق الكلبي عن ابي صالح عن جابر
ابن عبد الله بن رياب بكسر الراء ثم ياء مهموزة واخره
موحدة والكلبي متروك وابو صالح لم يدرك جابرا هذا
واخرج الطبري من طريق سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة
والحسن ما يلفظ من قول ما يتكلم به من شيء الا كتب عليه
وكان عكرمة يقول انما ذلك في الخير والشر ثلث ويجمع بينهما
برواية علي بن ابي طلحة المذكورة - يحرفون يزيلون لم ار
هذا موصولا من كلام ابن عباس من وجه ثابت مع ان الذي
قبله من كلامه وكذا الذي بعده وهو قوله دراستهم تلاوتهم
وما بعده اخرج جميع ذلك ابن ابي حاتم من طريق علي ابن ابي
طلحة عن ابن عباس وقد تقدم في باب قوله كل يوم هو في شان
عن ابن ما يخالف ما ذكر هنا وهو تفسير يحرفون بقوله يزيلون

لعمر اخرجه ابن ابي حاتم من طريق ويب

ابن منبه وقال ابو عبيدة في كتاب المجاز في قوله يحرفون الكلم
عن مواضعه قال يغلطون ويغيرون وقال الراغب التحريف
الامالة وتحريف الكلام بجعله على حرف من الاحتمال يحتمل
ممكن حمله على وجهين فاكثر وليس احدهما بل تعمد كذا
من كتاب الله عز وجل ولكنهم يحرفونه بتاويلهم من غير تاويل
في رواية الكشميهني بتاويلهم على غير تاويل قال ابن التين
في شرح هذا الذي قال احد القولين في تفسير هذه الاية وهو مخالف
لما في البخاري وقد صرح كثير من اصحابنا بان اليهود والنصارى
بدلوا التوراة والانجيل وفرعوا على ذلك جواز امتهانها واتلافها
وهو مخالف ما قاله البخاري سواء انتهى وهو كما يصرح به في قوله
وليس احد الى اخره من كلام البخاري ذيل به تفسير ابن عباس
وهو محتمل ان يكون بقية كلام ابن عباس في تفسير الاية وقال
بعض الشراح المتاخرين اختلف في هذه المسالة على اقوال احدها
انها بدلت كلها وهو مقتضى القول المحكي جوازا لامتهان وهو
افراط وثانيها حمل اطلاق من اطلقه على الاكثر والاعم الاغلب
والايات والاخبار كثيرة في انه بقي منها اشياء كثيرة بتاويل ذلك

قوله

قوله تعالى الذين يتبعون الرسول النبي

الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل الاية وفي
ذلك قصة رجم اليهوديين وفيه وجود اية الرجم في يديه قوله
تعالى قل فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين تاتيهما
ان آتيه بل دفع ولكن في مفظها واد لة كثيرة وينبغي حمل الاول
عليه ثانيها دفع في البعض منهما ومعظمها باق على حاله وقصره
الشيخ تقي الدين بن تيمية في كتابه الرد الصحيح على من بدل
دين المسيح رابعها انما وقع التبديل والتغيير في المعاني لا في
الالفاظ وهو معارض بقوله تعالى فمن بدله بعد ما سمعه فانما
اثمه على الذين يبدلونه ولا يتعين الجمع بما ذكر من الحمل على اللفظ
وعلى المعنى في الايات بجواز الحمل في النفي على الحكم في الاثبات على
ما هو اعم من اللفظ والمعنى ومنها ان نسخ التوراة في الشرق والغرب
والجنوب والشمال لا يختلف ومن المحال ان يقع التبديل بتواطؤ

النسخ بذلك على منهاج واحد وهذا

الموجوده الان هي التي استقر عليها الامر عندهم عند ما
التبديل والاحبار بذلك طائفة اما ما يتعلق بالتوراة
فلان بخت نصر لما غلب بيت المقدس واهلك بذلك الطائفة
بني اسرائيل ومزقهم بين قتيل واسير واعدم كتبهم حتى جاء عزرا
فاملاها عليهم واما ما يتعلق بالانجيل فان الروم لما دخلوا
في النصرانية جمع ملكهم اكابرهم على ما في الانجيل الذي بايديهم
وكتبوا لهم المعاني لا بل هو موجود عندهم بكثرة وانما النزاع
بل حزقت الالفاظ اولا ونقد وجد في الكنائس بين ما لا يجوز
ان يكون هذه الالفاظ من عند الله عز وجل اصلا وقد سرد ابو
محمد ابن حزم في كتابه الفصل في الملل والنحل اشياء كثيرة من
هذا الجنس من ذلك انه ذكر ان في اول فصل في اول ورقة
من توراة اليهود التي عندهم ما نصه دعا نائم وعلى ستور
حيث كانوا في المشارق والمغارب لا يختلفون فيها على صفة واحدة
لو رام احد ان يزيد فيها لفظة او ينقص منها لفظة لانتضح
عندهم متفقا عليها عندهم الى الاحبار الهارونية الذين كانوا
قبل المجوس انتهى يذكرون انها مسلغة من اولئك الى عزرا
الهارونى ان الله تعالى قال لما اكل ادم من الشجرة هذا ادم
قد رضوا كواحد منا في معرفة الخير والشر وان الشجرة عملوا
من قرون بقر ما ارسل عليهم من الدم والضفادع وانهم عجزوا

عن البغوض وان ابنتي لوط بعد هلاك قومه
ضاجعت كل منهما ابا ها بعد ان سقتنه الخمر فوطئ كل منهما فحملتا اني
عبود ذلك من الامعد المنكرة المشتقة وذكر في مواضع اخر ان النزيل
وقع فيها الى ان اعدمت فاملاها عزير المذكور على ما بقي عليه لانه لم يبق
شيأ من نص التوراة التي بايديهم الا ان الكذب فيها ظاهر جوابهم قال
وبلغنا عن قوم من المسلمين ينكرون ان التوراة والانجيل اللذين
بايدي اليهود والنصارى محرفان والحامل لهم على ذلك تلك الاسماء
بنصوص القرآن والسنة وقد اشتملا على انهم يحرفون الكلم عن
مواضعه ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون ويقولون هو من
عند الله وما هو من عند الله ويلبسون الحق بالباطل ويكتمون الحق
وهم يعلمون ويقال لهم ولا المنكرين لقد قال الله تعالى في صفة
الصحابة ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الانجيل كزرع اخرج
شطأه الى اخر السورة وليس بايدي اليهود والنصارى من هذا
شيء ويقال لمن ادعى ان نقلهم نقل متواتر وقد اتفقوا على ان
لا ذكر لمحمد في الكتابين فان صدقتموهم فيما بايديهم لكونه
نقل التواتر تصديقهم في عدم ذكر محمد ولا صحابته
والا فلا يجوز تصديق بعض وتكذيب بعض مع تجويزهما صحيحا
انتهى كلامه وفيه فوائد وقال الشيخ بدر الدين
الزركشي اغفل بعض المتأخرين بهذا يعني مما قاله
البخاري فقال ان في تحريف التوراة خلافا هل يرجع الى اللفظ او
المعنى فقط ومال الي الثاني ورأى جواز مطالعتها وهو قول
باطل لاخلاف انهم حرفوا وبدلوا والاشتغال بنظرها وكتابتها مجرد
بالاجماع وقد غضب النبي صلى الله عليه وسلم حين رأى مع عمر صحيفة
فيها شيء من التوراة وقال لو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعي
ولولا انه معصية لاعتقد نبيه قلت ان ثبت الاجماع فلا كلام وفكر
نبيه بالاشتغال بكتابتها ونظرها فان اراد من يشتغل بذلك
دون غيره فلا يحصل المطلوب لانه يفهم انه لو تشاغل بذلك مع
مع تشاغله بذلك بغيره جاز وان اراد مطلق التشاغل فهو محل
النظر وفي وصفه القول المذكور بالبطلان مع ما تقدم نظر ايضا فقد
ثبت ان وهب بن منبه وهو من اعلم الناس بالتوراة وثبت ايضا
لابن عباس ترجمان القرآن وكان ينبغي له ترك الدنيا بالصدمة
والتشاغل بسرد ادلة المخالف التي حكيتها في استدلاله على عدم
جواز الذي ادعى الاجماع فيه بعضهم نظرا

ايضا

ايضا ساذكره بعد تخريج الحديث المذكور
وقد اخرجه احمد والبزار واللفظ له من حديث جابر قال نسخ عمر كتابا من
التوراة فاتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يقرأ ووجه رسول
الله صلى الله عليه وسلم يتغير فقال له من الانصار ويحك يا ابن الخطاب
الا ترى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تسألوا اهل الكتاب عن شيء فانهم ان يهدوكم وقد ضلوا فانكم
وانكم ما ان تكذبوا بحق او تصدقوا بباطل والله لو كان موسى بين اظهركم
ما حل له الا ان يتبعني وفي سنده جابر الجعفي وهو ضعيف ولاحمد
ايضا وابي يعلى من وجه اخر عن جابر ان عمر اتى بكتاب اصابه
من بعض من نسخ اهل الكتاب فقرأه على النبي صلى الله عليه وسلم فغضب فذكر نحوه دون قول الانصاري ودينه والذي نفسي بيده لوان
موسى جهارا وسعه الا ان يتبعني وفي سنده محالد بن سعيد وهو
لين واخرجه الطبراني بسند جيد لكن قال فيه عن ابي الرداد احيانا
عمر بجوامع من التوراة فذكر بنحوه وسمى الانصاري الذي خاطب عمر
عبد الله بن ثابت الذي لولا ان دينه لوكان موسى بين اظهركم
ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم واخرجه احمد والطبراني من
حديث عبد الله بن ثابت قال جاء عمر فقال يا رسول الله اني مررت
باخ لي من بني قريظة فكتب لي جوامع من التوراة الا اعرضها
عليك فاحمر وجه رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحديث وفيه والذي نفس محمد بيده لو اصبح موسى فيكم ثم لم
تتبعوه وتركتموني لضللتم واخرج ابو يعلى من طريق خالد بن مرثد
قال كنت عند عمر فجاءه رجل من عبد القيس فضربه بعصى معه فقال مالي
يا امير المؤمنين قال اتيت الذي تنتسخ كتابا دانيال قال امرني بامرك
قال انطلق فاجمعهم فلعن بلعتي انك قرأته او قرأته لاجعلن عقوبة
ثم قال انطلقت فانتسخت كتابا من اهل الكتاب ثم جئت فقال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما هذا قلت كتاب انتسخته لتزداد به علما الى
علمنا فغضب حتى احمرت وجنتاه فذكر قصة فيها يا ايها الناس اني قد
اوتيت جوامع الكلم وخواتمه واختصر لي اختصارا وقد ابتكتكم بها
بيضاء نقية فلا تتهوكوا وفي سنده عبد الرحمن بن اسحق الواسطي
وهو ضعيف وهذه جميع طرق هذا الحديث وبقي ان لم يكن فيها ما
يحتج به فلكن مجموعها تقضي ان لها اصلا والذي يظهر ان كراهة
ذلك للتنزيه لا للتحريم والاولى في هذه المسألة التفرقة بين متعلم
يتمكن ويصير من الراسخين في الايمان فلا يجوز

له النظر في شيء من ذلك بخلاف الراسخ
فيجوز له ولا سيما عند الاحتياج إلى الرد على المخالف ويدل على
ذلك نقل الائمة قديما وحديثا من التوراة والانجيل عند اليهود
والنصارى بتصديق محمد صلى الله عليه وسلم بما يستخرجونه من كتابهم
ولولا اعتقادهم جواز النظر فيه لما نقلوه وتوارثوا عليه
واما استدلاله للتحريم بما ورد من الغضب ودعواه انه لم
يكن معصية ما غضب منه فهو معترض بانه قد يغضب من فعل
المكروه ومن فعل ما هو خلاف الاولى اذا صدر ممن لا يليق
منه ذلك كغضب من تطويل بعد صلاة الصبح بالقراءة
وقد يغضب ممن يقع منه ذلك كغضبه من تطويل من تقصر
في فهم الامر الواضح مثل الذي سأل عن لقطة الابل وقد تقدم
في كتاب العلم الغضاء الموعظة وقضى في كتاب الادب
ما يجوز من الغضب قوله تناولونه قال ابو عبيدة وطائفة
في قوله تعالى وما يعلم تأويله الا الله انا وبل التفسير وفرق
بينهما آخرون فقال ابو عبيد الهروي التأويل رد احد
المحتملين إلى ما يطابق الظاهر والتفسير كشف المراد
عن اللفظ المشكل وحكى صاحب النهاية التأويل نقل ظاهر
اللفظ عن وضعه الاصلي إلى ما يحتاج إلى دليل لولاه ما ترك
ظاهر اللفظ وقيل التأويل ابدا احتمال لفظ معتضد بدليل
خارج عنه ومثل بعضهم بقوله تعالى لارب
فيه فكل من قال لا شك فيه فهو التفسير ومن قال لا ريب
حوى منه لا يقبل الشك فهو التأويل ومراد البخاري بقوله
تأولوه انهم يحرفون المراد بتضرب من التأويل كما لو كانت
الكلمة بالعبرانية يحتمل معنيين قريب وبعيد وكان المراد
القريب فانهم يحملونها على البعيد ونحو ذلك قوله
دراستهم تلاوتهم وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي
طلحة عن ابن عباس وكذا قوله ونعيها اذن واعية قال
حافظة قبل التكملة إلخ افراد الاذن الاشارة نقله عن يحيى بن
اناس وورد في خبر ضعيف ان المراد بالاذن في هذه الآية
خاص وبجاذن على اخرجه الثعلبي من مرسل عبد الله بن الحسن
ابن الحسين ابن علي في مسنده ابو حمزة الثمالي بضم المثلثة
وتخفيف الميم واخرج سعيد بن منصور والطبري مرسل
مكحول نحوه قوله واوحي إلى هذا القرآن لانذركم به

يعني

يعني اهل مكة ومن بلغ هذا القرآن فهو له
نذير وصله ابن ابي حاتم بالسند المذكور الى ابن عباس وقال بن
التين قوله ومن بلغ اي بلغه فحذف الهاء وقيل المعنى ومن بلغ
الحكم والاول هو المشهور واخرج ابن ابي حاتم في كتاب الرد على الجهمية عن
عبد الله ابن داود الخريبي بخا معجمة ثم راء ثم موحدة مصغرا قال
ما في القرآن اية اشد على اصحابنا منها من هذه الاية لانذركم به
ومن بلغ فمن بلغه القرآن فكانما سمعه من الله تعالى قوله
سمعت ابي هو سليمان بن طرخان التيمي قوله عن قتادة هو
عن ابي رافع كذا وقع بالعنعنة وفي السند الذي بعده التصريح
بالتحديث عن قتادة وابي رافع عند مسلم وكذا بالسماع لابي
رافع وابي هريرة قوله لما قضى الله الخلق في رواية
الكشميهني لما خلق قوله غلبت او سبقت كذا بالشك وفي
التي بعدها بالجزم سبقت قوله فهو عنده فوق العرش
عدم الكلام على قوله عنده في باب ويحذركم الله نفسه وعلى قوله
فوق العرش في باب وكان عرشه على الماء تقدم شرح الحديث
ايضا والغرض منه الاشارة الى ان اللوح
المحفوظ فوق العرش قوله حدثني محمد بن ابي غالب في
رواية ابن ماجه رشا وهو فومي نزل بغداد ويقال له الطيالسي وكان
حافظا من اقران البخاري كما تقدم ذكره في باب الاخذ باليد من
كتاب الاستئذان وقد نزل البخاري في هذا الاسناد درجة بالنسبة
لحديث معتمر فانه اخرج عنه الكثير بواسطة واحد وعنده في العلم
والجهاد والدعوات والاشربة والصلح والناس عدة احاديث اخرجها
عن مسدد عن معتمر دون بالنسبة لحديث قتادة قال عنده
عنده الكثير من رواية شعبة عنه بواسطة واحد عن شعبة وقد سمع
من محمد بن عبد الله الانصاري والانصاري سمع بن سلمان التيمي
ولكن لم يخرج البخاري لهذه الترجمة في الجامع ومحمد بن اسمعيل شيخ محمد
ابن ابي غالب نصري نقال الدابن اي سمنة بمهملة
ونون وزن عظيمة من الطبقة الثالثة من شيوخ البخاري وقد
اخرج عنه في التاريخ بلا واسطة ولم ارعنه في الجامع شيأ الا هذا الموضع
وقد سمع عنه من حدث عن البخاري مثل صالح بن محمد الحافظ الملقب جزرة
بفتح الجيم والزاي وموسى بن هارون وغيرهما قوله باب
قول الله تعالى والله خلقكم وما تعملون وذكر بن بطال ان غرض
البخاري بهذه الترجمة اثبات ان افعال العباد داخلة في عموم المخلوقات لله تعالى وقد

بين الامر بقوله كن وبين الخلق بقوله وانشمس وابقمر
والنجوم مسخرات بامره فجعل الامر غير المخلوق وتسخيرها الذي
يدل عليه على خلقها انما هو امره ثم بين ان يظن الانسان بالايمان
عمل من اعمال كما ذكر في قصة عبد القيسي حيث سألوا عن عمل يدخلهم الجنة
فامرهم بالايمان وفسره بالشهادة وما ذكر معها وفي حديث ابي
موسى الذكور وانما الذي حملكم الرد على القدرية الذين يزعمون
انهم يخلقون اعمالهم قوله انا كل شيء خلقناه بقدر كذا الهم وبعله
ستفط منه وقوله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي قال الكرماني
التقدير خلقنا كل شيء بقدر فيستفاد منه ان يكون الله خالق كل
شيء كما صرح به في الآية الاخرى واما قوله خلقكم وما تعملون فهو ظاهر
في اتباع سنة العمل الى العباد فقد يشكل على الاول والجواب ان العمل
هنا غير الخلق وهو الكسب الذي يكون مسندا الى العبد حيث اثبت له
فيه صنعا ويسند الى الله تعالى من حيث ان وجوده انما هو بتاثيره فقوله
وله جهتان جهة تنفي القدر وجهة تنفي الجبر فهو مسند الى الله
حقيقة والى العبد عادة وهي صفة يثبت عليها الامر والنهي والفعل
والترك فكلما اسند من افعال العباد الى الله تعالى فهو بالنظر الى تاثير
القدرة ويقال له الخلق وما اسند الى العبد انما
يحصل بتقدير الله ويقال له الكسب وعليه يقع المدح والذم كما يذم المشوه
الوجه ويمدح الجميل الصورة واما الثواب والعقاب فهو علامة والعلم
انما هو بملك الله يفعل فيه ما يشاء وقد تقدم تقدير هذا اتم من هذا
في باب قوله الله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا وهذه طريقة سلكها
في تاويل الاية ولم يتعرض لاعراب ما هل هي مصدرية او موصولة وهذه
طريقة سلكها في تاويل الاية ولم يتعرض لاعراب وقد قال الطوبي
بينهما وجهان فمن قال مصدرية قال المعنى والله خلقكم وخلق اعمالكم
ومن قال موصولة قال خلقكم وخلق الذي تعملون اي تعملون منه الاصنام
وهو الخشب والنحاس وغيرهما ثم استدعى قتادة ما يدل على القول الثاني
وهو قوله والله خلقكم وما تعملون بايديكم واخرج ابن ابي حاتم من
طريق قتادة ايضا قال لتعبدون ما تنحتون اي من الاصنام والله
خلقكم وما تعملون اي بايديكم وتمسك المعتزلة لهذا التاويل قال السهيلي
في تاريخ الفكر اتفق العقلاء على ان افعال العباد لا تتعلق بالجواهر
والاجسام فلا تقول عملت سيلا ولا صنعت جملا او شجرا فاذا كان كذلك
قال العجبي ما تحملت بمعنى الحديث تعالى هذا لا يصح في تاويل احد فكيف
وما تعملون الا انها مصدرية وهو قول اهل السنة ولا يصح قول

المعتزلة

المعتزلة انها موصولة فانهم زعموا انها واقعة
على الحجارة المنحوتة كذلك ما الثانية والتقدير عندهم اتعبدون
حجارة تنحتونها والله خلقكم وما تعملون وخلق تلك الحجارة التي
تعملونها هذه شبهتهم ولا يصح ذلك من جهة النحو اذ لا يكون
مع الفعل الخاص الا مصدرية تعلق هذا فلا يلتفت نزد مذهبهم وتعتمد
قولهم والنظر على قول اهل السنة ابدع فان قيل قد يقول عملت الصحفة
وصنعت الخفنة وكذا يصح عملت الصنم قلنا لا يتعلق ذلك الا بالصورة
التي هي التاليف والتركيب وهي الفعل الذي هو الاحداث دون
الجواهر بالاتفاق ولان الاية وردت في بيان استحقاق الخالق العبادة
لانفراده بالخلق واقامة الحجة على من يعبد ما لا يخلق وهم يخلقون
فقال اتعبدون من لا يخلق وتنحتون عبادة من خلقكم وخلق اعمالكم
التي تعملون ولو لا ان كما تعموا لما قامت الحجة من نفس هذا الكلام اذ
لو جعلهم خالقين لاعمالهم وهو خالق للاجناس لشركهم معه في الخلق
تعالى الله عن افكهم قال ابن سينا في كتاب الانتقاد قال الله تعالى

ذلكم الله ربكم خالق كل شيء لا اله الا هو

والافعال غير تخلق من الخير والشر وقال تعالى ام جعلوا لله شركاء
خلقوا كخلقه فتشابه الخلق عليهم قل الله خالق كل شيء تنفي ان يكون
خالق غيره ونفي ان يكون شيء سواه غير مخلوق فلو كانت الافعال
غير مخلوقة له لكان خالق بعض شيء لا كل شيء وهو بخلاف الاية ومن
المعلوم ان الافعال اكثر من الاعيان فلو كان الله خالق الاعيان الناس
خالق الافعال لكان مخلوقات الناس اكثر من مخلوقات الله تعالى
الله عن ذلك وقال تعالى والله خلقكم وما تعملون وقال مكي بن ابي
طالب في اعراب القرآن له ثالث المعتزلة ما في قوله وما تعملون يريدون
انه خلق الاشياء منها الاصنام واما الاعمال والحركات فانها
غير داخلة في خلق الله تعالى وزعموا انهم اراد وا بذلك تنزيه
الله تعالى عن خلق الشر وردّ عليهم اهل السنة بان الله تعالى
خلق ابليس وهو الشر كله وقال تعالى قل اعوذ برب الفلق من

شر ما خلق فاثبت انه خلق الشر اطلاقا

القراحي ادلة الشرور وعلى اضافة شر الى ما الا عمر وتن غير وراجع
الاعتزال فقد اما تنوين شر ليصح منه سببه وهو محتوج باجماع
من تبله على قراتها بالاضافة قال واذا تقرر ان الله خالق كل
شيء وشر فيجب ان تكون ما مصدرية والمعنى خلقكم وخلق
عملكم انتهى وقوى صاحب الكشاف مذهبه بان قوله وما تعملون

ترجمة عن قوله قبلها وما تنحتون وما في

قوله ما تنحتون موصولة لا نافية فلا يعدل بها الى بعدها عن
احتمالها طالب تقدير ذلك ومن جملة فان قلت ما انكرت ان تكون
ما مصدرية والمعنى خلقكم وعملكم كما تقول المخبوز يعني اهل السنة
قلت اقرب ما يبطل به ان معنى الاية اياه اياكم لان الله احتج
عليهم بان العابد والمعبود جميعا خلق الله فكيف يعبد المخلوق مخلوقه
العاجز هو الذي عمل صورة المعبود ولولاه لما قدر ان يتشكل بنفسه فلو
كان الله قدر وخلقكم وخلق عملكم لم يكن فيه حجة عليهم ثم قال فان قلت
هي موصولة لكن التقدير والله خلقكم وما تعملونه من اعمالكم قلت
فلو كان كذلك لم يكن فيها حجة على المشركين وتعقبه بن خليل السكوني
فقال في كلامه صرف الاية عن دلالتها للحقيقة الى ضرب من التأويل
بغير ضرورة بل نصرة مذهبه ان العباد مخلقون اكسابهم فاذا
حملها على الاصنام لم تتناول الحركات واما اهل السنة فيقولون
القرآن نزل بلسان العرب ودابة العربية على ان الفعل الوارد بعد
ما تتأول بالمصدر نحو اعجبني ما صنعت اي صنعك على هذا
فمعنى الاية خلقكم وخلق اعمالكم والاعمال
ليست هي جواهر الاصنام اتفاقا فمعنى الاية عندهم اذا كان
الله خالق اعمالكم التي تتوهم القدرية انهم خالقون لها فاولى
ان يكون خالق لما لم يدع احد فيه الخلقية وهي الاصنام قال
وهذا رهذه المسألة على ان الحقيقة مقدمة على المجاز ولا نسلم
المرجوح مع الراجح وذلك ان الخشب التي منها الاصنام والصوم التي
للاصنام ليست بعمل لنا واذا عملنا ما اقدرنا الله عليه من المعاني هي
المكتسبة التي علينا ثواب العباد وعقابهم فاذا قلت عمل النجار
السرير فما دل تعالى والله فالمعنى عمل حركات في محله اظهر الله
عندها التشكل في السرير فلما قال تعالى والله خلقكم وما تعملون
وجب حمله على الحقيقة وهي معمولكم واما ما يطالب به المعتزلي
من الرد على المشركين من الاية فهو من ابين شيء لانه تعالى اذا احتج
انه خلقنا وخلق اعمالنا التي يظهر بها اثر تأثير بين اشكال
الاصنام وغيرها فاولى ان يكون خالقا للمتأثر الذي لم يدع
فيه احد لا سني ولا معتزلي ولا لغة الموافقة اقوى من
لسان العرب واللغ من غيرها وقد وافق الزمخشري على ذلك
في قوله تعالى ولا تقل لهما اف فانه ادل على نفي

الضرب

الضرب من ان لو قال ولا تضربهما وقال انهما

من تكلف علم البيان ثم عقل عنها اتباعا لهواه واما دعواه فك النظم
فلا يلزم منه بطلان الحجة لان فك لما مر ابلغ سابع بل الكمل لمراعاة
البلاغة ثم قال ولم لا تكون الاية مخبرة عن كل عمل للعبد فهو خلق للرب
فينكسر فيه الرد على المشركين مع مراعاة النظم ومن بنى الاية بعمل للعبد وقد
عمل فعليه الدليل والاصل عدمه وبالله التوفيق واجاب البيضاوي بان
دعوى انها مصدرية ابلغ لان فعلهم اذا كان بخلق الله تعالى فالتوبيخ
على فعلهم اولى بذلك ويترجح ايضا بان غيره لا يخلو من خرق او
مجاز وهو سالم من ذلك والاصل عدمه قال الطيبي وتكملة ذلك
ان يقال تقرر عند علماء البيان ان الكناية اولى من التصريح اذا
نفى الحكم العام ليتنفي الخاص كان اقوى في الحجة وقد سلك صاحب
الكشاف هذا البينة في تفسير قوله تعالى كيف تكفرون بالله الاية وقال
ابن المنير ينبغي حمل ما على المصدرية لانهم لم يعبدوا الاصنام من
حيث هي حجارة وخشب عارية عن الصورة بل عبدوها لاشكالها
وهي اثر عملهم ولو عملوا نفس الجوهر لما طابق توبيخهم بما تابعين
من صيغة العابد قال المخالفون موافقون ان جواهر الاصنام ليست
عملا لهم فلو كان كما ادعوه لاحتاج الى حذف اي والله خلقكم وما
تعملون شكله وصورته والاصل عدم التقدير
وقد جاء التصريح في الحديث الصحيح بمعنى الذي تقدمت الاشارة
اليه في باب قوله كل يوم هو في شان عن حذيفة رفعه ان الله خلق
كل صانع وصنعته وقال عنوه قول من ادعى ان الرد بقوله وما تعملون
لنفس العبدان والمعادن التي تعمل منها الاوثان باطل لان اهل اللغة
يقولون ان الانسان يعمل العود والحجر ولا يقيدون ذلك بالصنعة
ويقولون عمل العود صنما والحجر وثنا فمعنى الاية ان الله خلق الانسان
وخلق شكل الصنم واما الذي نحت او صاغ فانما عمل النحت والصياغة
وقد صرحت الاية بذلك والذي عمل هو الذي وقع التصريح بان الله تعالى
هو الذي خلقه وقال التوربشتي في مختصر تفسير الفخر الرازي احتج في
مختصر تفسير الفخر الاصحاب بهذه الاية على ان عمل العبد مخلوق لله تعالى
اعراب ما مصدرية واجاب المعتزلة بانك اضفت العبادة والنحت
اليهم اضافة الفعل للفاعل لا اضافة المفعول بهم ولم يكن الافعال خلقهم
لما ذكرتم قالوا ولا نسلم انها مصدرية لان الاخفش يمنع اعجبني
ما قمت اي قيامك وقال انه خاص بالمتعدي سلمنا جوازه لكن
لا يمنع ذلك من تقديرها مفعولا للنحاتين

ولموافقة ما تنحتون ولان المراد بما تعمل عملا فتقول في الباب نحو عمل فلان وكان الغرض انما هو تزييف عبادتهم لا بيان انهم لا يوجدون اعمال انفسهم قال وهذه شبهة فوية قال ولو كان لا يتنزل لهذه الآية لهذا المراد كذا قال وجرى على عادته في ايراد شبه المخالفين وترك بذل الوسع في اجوبتها وقد اجاب الشمس الاصبهاني في تفسيره وهو ملخص من تفسير الفخر فقال وما تعملون اي عملكم وفيها دليل على ان افعال العباد مخلوقة لله وعلى انها مكتسبة للعباد مصدرية لانهم يعبدوا الاصنام الا بعلمهم لا بعدم العلم والا لكانوا يعبدونه قبل العمل فانكى عليهم عبادة المنحوت الذي لم ينفك عن العمل المخلوق وقال الشيخ تقي الدين ابن تيمية في الرد على الرافضي انا نسلم انها موصولة ولكن لا حجة فيها للمعتزلة لان قوله تعالى والله خلقكم يدخل فيه ذواتهم وصفاتهم وعلى هذا اذا كان التقدير والله خلقكم وخلق الذي تعملونه ان كان المراد خلقه لها قبل النحت لزم ان تكون المعمولات غير مخلوقة وهو باطل فثبت انه خالق ما تولد عن فعلهم ففي الآية دلالة على ان الله تعالى خالق افعالهم وغايته بهم وخلق ما تولد عنها ووافق على ترجيح انها موصولة من

جهة ان السياق يقتضي انه انكر عليهم عبادة المنحوت

فناسب ان يذكر ما يتعلق بالمنحوت وانه مخلوق له فتكون التقدير الله خالقكم وخالق اعمالكم وتقديره خلقكم وخلق عملكم يعني ان ما اعربت مصدرية ليس فيه ما يقتضي ذمهم على ترك عبادته والعلم عند الله تعالى وقد ارتضى الشيخ سعد الدين التفتازاني هذه الطريق واوضحها وفخمها فقال في شرح العقائد بعد ان ذكر اصل المسألة واد له الفريقين ومنها استدلال اهل السنة بالآية المذكورة على ان خلقكم وما تعملون قالوا الجملة وخلق عملكم على اعراب ما مصدرية ورجحوا ذلك لعدم احتياجه الى حذف الضمير قالوا ويجوز ان يكون المعنى وخلق معمولكم على اعرابها موصولة ويشمل اعمال العباد لانا اذا قلنا انها مخلوقة لله او للعبد لم يرد بالفعل المعنى المصدري الذي هو الايجاد بل الخالص بالمصدر الذي هو متعلق الايجاد وهو ما يشاهد من الحركات والسكنات قالوا وبقي سؤال عن هذه النكتة توهم من توهم ان الاستدلال بالآية موقوف على كون ما مصدرية وليس الامر كذلك تكملة جوز من صنف في اعراب القرآن في اعراب ما تعملون زيادة على ما تقدم

فقالوا

فقالوا واللفظ للنحت في ما اوجه احدها

ان تكون هي الموصولة في موضع نصب ايضا عطفا على المذكور انفا والتقدير خلقكم والذي تعملون اي تنحتون منه الاصنام يعني الخشب والحجارة وعنهما الثالث ان تكون استفهامية منصوبة المحل بقوله تعملون توبيخا لهم وتحقيرا لعملهم الرابع ان تكون نكرة موصوفة وحكمها حكم الموصولة الخامس ان تكون نافية على معنى وما تعملون ذلك لكن الله هو خالقه ثم قال البيضاوي قال الله تعالى خلق كل شيء وهو بكل شيء عليم فانتج بانه خلق ما به تعلم كل شيء فكما لا يخرج عن علمه شيء فكذا لا يخرج عن خلقه شيء وقال تعالى واسروا قولكم او اجهروا به انه عليم بذات الصدور الا يعلم من خلق فاحتران قولهم سرا وجهرا خلقه لانه يجمع ذلك كله وقال تعالى خلق الموت والحياة وقال انه هو امات واحيى فاخبر انه المحيي المميت وانه خلق الموت والحياة فثبت ان الافعال كلها خيرها وشرها صادرة خلقه واحدا انه اياها وقال تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وقال تعالى انتم تدعونه ام نحن الخالقون

فسلب عنهم هذه الافعال واثبتها لنفسه لبدل بذلك على ان الموثر فيها حتى صارت موجوده بعد العدم هو خلقه

وان الذي يقع من الناس انما هو مباشرة تلك الافعال بقدرة حادثة احدثها على ما اراد فهو من الله تعالى خلق بمعنى الاختراع وقدرته القديمة ومن العباد كسب على معنى تعلق قدرة حادثة بما باشرتهم التي بها كسبهم ووقوع هذه الافعال على وجود تخالف فعل مكتسبها احيانا من اعظم الدلالة التي بها كسبهم ووقوع هذه الافعال على وجوه تخالف فعل مكتسبها احيانا من اعظم الدلالة على موقع ادقها على ما اراد ثم سأل حديث حذيفة المشار اليه ثم قال واما ما ورد في حديث دعاء الافتتاح في اول الصلاة والشر ليس اليك فمعناه كما قال البيضاوي ابن سميل الشر لا يتقرب به اليك وقال غيره اذ لا يضاف اليه محاسن الامور دون مساويها وقد وقع في نفس هذا الحديث الهدى من هديت فاخبر انه يهدي من يشاء كما وقع التصريح به في القرآن وقال في حديث ابي سعيد يعني الذي في الاحكام الذي في اوله ان كلا دال له بطاعتان والمعصوم من عصم الله له على ان المعصوم بتيا يعني نفاه وقال غيره يحتمل ان يحمل قدره العباد للايجاد من العدم الى الوجود وهو المعبر عنه بالاختراع وثبوته لله سبحانه وتعالى خلقي لان قدرة الانسان

شبكة الألوكة www.alukah.net

من العدم الى الوجود وبتوجه الى

تحصيل ما ليس بحاصل محال توجهها لا يدرى وجودها لاستحالة ان
يحصل العدم شيئا فقدرته ثابتة وقدرة المخلوقين عرض لا يقاله
فيستحيل تقدمها وقد تواردت النقول السمعية في القرآن والاحاديث
الصحيحة بانفراد الرب سبحانه وتعالى بالاختراع كقوله تعالى هل
من خالق غير الله ما رأى ماذا خلق الذين من دونه ومن الوكيل على
ان الله تعالى يحكم في خلقه بما يشاء لا يتوقف احكامه في توابعهم
وعقابهم على ان يكون خالقا لفعلهم لانه نصب الثواب والعقاب
على ما يقع مباينا لمحال قدرتهم واما اكساب العباد فلا يقع الا محل
الكسب ومثال ذلك السهم الذي يرميه العبد لا تقدرت له فيه
بالدفع وكذلك لا تقدرت له فيه بالوضع وايضا فان ارادة الله
سبحانه وتعالى تتعلق بما لا نهاية له على وجه التقدم وعدم التقدم
في ارادة العبد لا تتعلق ذلك مع تسميتها ارادة وكذلك علمه
تعالى لا نهاية له على سبيل التفصيل وعلم العبد لا يتعلق بذلك مع
تتميمه علما **فصل** احتج بعض المبتدعة بقوله تعالى الله خالق
كل شيء على ان القرآن مخلوق لانه شيء ونقض ذلك نعلم بن حماد
وعنيره من اهل الحديث بان القرآن كلام وهو صفته كما ان الله
لم يدخل في عموم قوله كل شيء اتفاقا تكذا لا يدخل القرآن قوله ويقال للصور
احيوا ما خلقتم كذا للاكثر وهو المحفوظ ووقع في رواية الكشميهني
ويقال اي الله سبحانه اذا الملك بامره وقال الكرماني لفظ الحديث
الوصول الى الباب ويقال لهم فاظهروا البخاري مرجع الضمير انتهى
وفي باقي الكلام على نسبة الخلق اليهم في اخر الباب ان ربكم الله
الذي خلق السموات والارض الى تبارك الله رب العالمين ساق
في رواية كريمة كلها والمناسب منها لما تقدم قوله تعالى الا له الخلق والامر
فخص به قوله الله خالق كل شيء وكذلك عقبه بقوله قال ابن عيينة
بين الله الخلق من الامر بقوله تعالى الا له الخلق والامر وهذا الاثر وصله
ابن ابي حاتم في كتاب الرد على الجهمية من طريق بشار بن موسى قال كنا عند
سفيان ابن عيينة فقال الله الخالق والامر من الخلق
والامر هو الكلام ومن طريق [illegible] بيان عيينة

وسئل عن القرآن مخلوق فقال

يقول

يقول الله تعالى الا له الخلق والامر الاية

كيف نفرق بين الخلق والامر فالامر كلامه فلو كان كلامه مخلوقا
لم يفرق تلك وسبق بن عيينه الى ذلك محمد بن كعب القرظي وتبعه
الامام احمد ابن حنبل وعبد السلام بن عاصم وطايفة اخرج كلامه
ذلك ابن ابي حاتم عنهم وقال البخاري في كتاب خلق افعال العباد
خلق الله الخلق بامره لقوله تعالى لله الامر من قبل ومن بعد وقوله
انما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون ولقوله ومن
اياته ان تقوم السما والارض بامره قال وتواترت الاخبار عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان القرآن كلام الله وان امر الله قبل
مخلوق فانه قال ولم يذكر عن احد من الهما جرين والانصار
والتابعين لهم باحسان خلاف ذلك وهم الذين ادوا الينا القرآن
والسنة فتونا بعد توتر ولم يكن بين احد من اهل العلم في ذلك خلاف
الى زمن مالك والثوري وحماد وفقهاء الامصار ومضى على ذلك
من ادركنا من علماء الحرمين والعراقين والشام ومصر وخراسان
قال عبد العزيز بن يحيى المكي في مناظرته لبشر المريسي بعوان تلا الاية
المذكورة اخبر الله تعالى عن الخلق انه مسخر بامره فالامر هو الذي كان
الخلق مسخرا به فكيف يكون الامر مخلوقا وقال تعالى انما قولنا
لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون
فاخبر ان الامر متقدم على الشيء المكون وقال الله الامر من قبل ومن
بعد اي من قبل خلق الخلق ومن بعد خلقهم وموتهم يدبرهم بامره
ويعيدهم بامره وقال عنوه لفظ الامر يرد لمعان منها الطلب ومنها
الحكم ومنها الحال والشان ومنها الامور كقوله تعالى فما اغنت عنهم
الهتهم التي يدعون من دون الله من شيء لما جا امر ربك اي عذابه
وهو اهلاكهم واستعمال الامر بلفظ الامر كاستعمال الخلق بلفظ
الخلق وقال الراغب الامر لفظ عام للافعال والاقوال كلها ومنه قوله
تعالى اليه يرجع الامر كله ويقال للابداع امر نحو قوله تعالى الا له الخلق
والامر وعلى ذلك حمل بعضهم قوله تعالى تنزل الروح من امور بي اي بسوء
ابداعه ويختص ذلك بالله تعالى دون الخلايق قوله انما امرنا لشيء اذا
اردناه اشارة الى ابداعه وغيره باقصر لفظ وابلغ ما تقدم به
وما امرنا الا
واحدة تنبو عن سرعة انجازه باسراع ما يريد ركبه وهنا والامر
التقدم بالشيء سواء كان ذلك بقول او فعل او ليفعل او بلفظ
خبر نحو المطلقات يتربصن او باشارة او غير ذلك كتسمية
ما راى ابراهيم امرا حيث قال لابيه يا ابت افعل ما تومر اما
قوله وما امرفرعون برشيد فقام في قوله وافعاله دقوله الى
امر الله اشارة الى النعمة فذكره باعم الالفاظ وقوله بل سولت

شبكة الألوكة www.alukah.net

لكم انفسكم امرا اي ما سامر به النفس

الامر اي ما سامر به النفس الامارة انتهى وفي بعض ما ذكره نظر لا سيما في تفسير الامر في اية الباب بالابداع والعروف حيث ما نقل عن ابن عيشة وعلى ما قال الراغب يكون الامر في الاية من عطف الخاص على العام وقد قال بعض المفسرين المراد بالامر بعد الخلق تصريف الامور وقال بعضهم المراد بالخلق في الاية الدنيا وما فيها وبالامر الاخرة وما فيها فهو كقوله اي امرانه

قوله وسمي النبي صلى الله عليه وسلم الايمان عملا تقدم بيان هذا في باب من قال الايمان هو العمل من كتاب الايمان او لان الجامع

قوله وقال ابو ذر وابو هريرة سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيل الله تقدم الكلام عليهما وبيان من وصلهما وشواهدهما في باب قلنا ورا بالتوراة فاتلوها قبل ابواب

قوله وقال حراما كانوا يعملون اي من الايمان والصلاة وسائر الطاعات سمي الايمان عملا حيث ادخله في جملة الاعمال

قوله وقال وقوله عبد الكيس الى ان قال فجعل ذلك كله عملا باي ذلك سواء موصولا بعد

بعد حديث ثم ذكر في الباب خمسة احاديث

مسندة الاول حديث ابي موسى الاشعري في قصة الذين طلبوا الحملان فقال صلى الله عليه وسلم لست انا احملكم والله حملكم وقد تقدم شرحه في كتاب الايمان وعبد الوهاب في السند هو ابن عبد المجيد الثقفي وليس هو والد عبد الله بن عبد الله بن عبد الوهاب الفندري الكجي الراوي عنه هناد الناسم التميمي هو ابن عاصم وزهير هو ابن معاوية بتشديد الياء قوله ياكل نقم تقدم ذا الكتيبة في ياكل شيا وقوله فخلقت لا اكله في رواية الكشميهني وقوله فلا احدثك وفي غير الكشميهني بالنون للوكدة والمراد منه لنسبة الجعل الى الله تعالى وان كان الذي باشر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فهو كقوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وقد تقدم توجيهه قريبا الحديث الثاني حديث وفد عبد القيس

قوله ابو عامر هو الضحاك بن مخلد البصري المعروف بالنبيل بنون وموحدة وزن عظيم وهو من شيوخ البخاري اخرج عنه بغير واسطة في كتاب الزكاة وغيره وهنا بواسطة وكذلك في عدة مواضع

قوله شاقره بن ظالك قال عياض سقط بين رواية

قوله ونقل ابو علي الجياني ان ابا زيد قال لما حدث به قال بينهما قرة ابن خالد قال ابو علي وما هو بالظن ولكنه يقين وبه يتصل

الاسناد قوله قلت لابن عباس فقال

نزم وقد عد النفس كذا في هذه الرواية لم نر ذكر مقول قلت وبينه الاسماعيلي من طريق ابي عامر عبد الملك بن عمرو العقدي بفتح المهملة والقاف عن قرة ابن خالد فقال في روايته شنا ابو حمزة قال قلت لابن عباس ان لي جرة انبذ لهما فاشربه حلوا لو كثرت منه فجالت الغنم كحثت ان انتفخ فقال نزم وقد وقد عند النفس فجعل يقول قلت طلب التحديث وقد تقدم شرح هذا الحديث مستوفى في كتاب الايمان وما يتعلق منه بالاشربة تقدم جواب الاشكال عن تفسير الايمان بالاعمال البدنية مع انه فعل القلب وعن الحكمة في قوله وان يعطوا ولم يقل واعطاء الخمس على نسق ما تقدم وعن سقوط ذكر الصوم في هذه الرواية مع كونه ثابتا في غيرها والتنبيه على انه

وقع ذكره في بعض طرق هذا الحديث

من هذا الوجه من رواية قرة ابن خالد الحديث الثالث والرابع والخامس عن عائشة وابن عمر وابي هريرة في ذكر المصورين والاول من رواية الليث عن نافع عن عائشة ويقال لهم بدون واو ومحمد ابن العلا في اول سند حديث ابي هريرة هو ابو كريب وهو بكنيته اشهر وابن فضيل هو محمد وعمارة هو ابن القعقاع بن شبرمة معني في كتاب اللباس من وجه اخر عن عمارة وبنبذ نقيض لابي هريرة ومضى شرحه هناك وقوله ومن ذهب اي فقد وقوله يخلق كخلقي نسب الخلق اليهم على سبيل الاستهزاء والتشبيه في الصورة فقط وقوله فليخلقوا ذرة او شعيرة او بعضي به التعجيز وهو على سبيل الترقي في الحقارة او التنزل في الالزام

والمراد بالذرة فان كان النملة فهو من

من تقديمهم وتعجيزهم بخلق الحيوان الصاره ويخلق الجماد لصغره وان كان بمعنى الهباء فهو خلق ما ليس له جرم محسوس تاره ويخلق الجماد اخرى وان كان من الراوي قال ابن بطال قوله في حديث عائشة وغيره يقال لهم احيوا ما خلقتم انما نسب خلقها اليهم تقريعا لهم بعجزهم عن ايجاد ما نسبوه الى خلقه تبكيتهم بان قال ادخلتم بما صورتم مخلوقات الله تعالى فاحيوا كما احيا هو ما خلق وقال الكرماني اسند الخلق اليهم صريحا وهو خلاف الترجمة لكن المراد كسبهم فاطلق لفظ الخلق عليه

استهزا او ضمن خلقتهم معنى صورتهم
تشبيها بالخلق اذا طلق بنا على زعمهم فيه قلت والذي يظهر ان مناسبة
ذكر حديث المصورين لترجمة هذا الباب من جهة ان من زعم انه يخلق فعلا
نفسه لو صحت دعواه لما وقع الانكار على هؤلاء المصورين فلما كان امرهم بنفخ الروح
فيما صوروه امرا بتعجيز ونسبة الخلق اليهم انما هو على سبيل التهكم والاستهزاء دل على
فساد قول من نسب خلق فعله الى استقلالا والعلم عند الله تعالى ثم قال الكرماني
الحادي عشر ذهب الى ان المعنى منسوب الى البدلان معنى الكسب اعتبار الجهتين فيستفاد المطلوب
منهما وتعقبه البخاري بحشر هذا النوع في الباب وغيره ببيان جواز ما نقل عنه انه قال
لفظي بالقرآن مخلوق ان فتح عنه قلت قد صح عنه انه بتوان هذا الاطلاق فعلا كما من نقل
عني انى قلت لفظي بالقرآن مخلوق فقد كذب علي وانما قلت افعال العباد مخلوقة اخرج
ذلك عثمان الدارمي في ترجمة البخاري من تاريخ بخارا باسناد صحيح الى محمد بن نصر المروزي
الامام المشهور انه سمع البخاري يقول ذلك ومن طريق ابي عمرو احمد بن نصر
النيسابوري الحفاظ انه سمع البخاري يقول ذلك قوله باب
قراءة الفاجر والمنافق ونلاوتهم لا يتجاوز حناجرهم قال الكرماني يعطف
المنافق عليه في الترجمة من باب العطف التفسيري قال وقوله وتلاوتهم مبتدا
وخبره لا يجاوز حناجرهم وانما جمع الضمير لانه حكاية عن لفظ الحديث قال
ويزيد في بعضها واصواتهم قلت كذا ثابتة في جميع ما وقفنا عليه من نسخ
البخاري وقع في رواية ابي ذر قراءة الفاجر والمنافق بالشك وهو يؤيد تاويل
الكرماني ويحتمل ان يكون التوزيع والفاجر هو المنافق فيكون من عطف الخاص
على العام وذكر فيه ثلاثة احاديث القران والسند كله بصريون وسطا بقته
لترجمة ظاهرة ومناسبتها لما قبلها من الابواب ان التلاوة متفاوتة
تفاوت الثاني يدل على الخامس عمله وتاله بن بطال معنى هذا الباب ان قراءة
الفاجر والمنافق لا ترتفع الى الله ولا تزكو اعنده والما تزكو اعنده ما اريد به وجهه
وكان عن نية القرب اليه وشبههم بالريحانة حين لم تنتفع بحلوة القران ولم
ولا بقرحلاة اجوه فلم يجاوز الطب موضع الصوت وهو
الحلق ولا اتصل وهو لاء الذين يمرقون من الدين الحديث الثاني ذكر على سوال
عبد الله بن المديني وشام هو ابن يوسف الصنعاني ويونس في السند الثاني
هو ابن يزيد وابن شهاب فيه هو الزهري المذكور في الاول وخذ تقدمت طريق علي بن
عبد الله في اواخر كتاب الطب في باب الكمأة من وسبه فيها وسبب شيخه كما ذكرته
وساق المتن على لفظه هناك ووقع عنده اخبرني يحيى بن عروة بن الزبير انه سمع
عروة ابن الزبير فوقع له سال الناس في رواية معمر ناس وبما بعض وقوله هنا يحدثون
بالشي يكون خفاء في رواية معمر انهم يجدونا احيانا شي فيكون خفاء لم يحفظها
في رواية الكشميهني يحفظها كما عمله وظاهر [illegible]
تنوقوها في رواية معمر تنزيها بشبه [illegible]
الدجاجة بفتح الزاي وتقدم شرحه مستوفى في باب الماء الذي [illegible]
له ابن بطال خصه الكرماني فقال لعله اكثر من بالحاق من جهة ان لا يشبع
بعوانه بالكمأة الصادقة لغلبة الكذب عليه ولغدار حاله كما ان المنافق لا ينتفع بقراءته

لفساد عقيدته والذي يظهر لي من مراد البخاري ان لفظ
المنافق بالقران كما يتلفظ به المومن فتختلف تلاوتهما والمتلو واحد فلو كان المتلو
عين التلاوة لم يقع فيه تخالف وكذلك الكاتب في تلفظه بالكلمة من الوحي الذي يخبره
بها الجني ما يحتظفه من الملك بلفظه بها وتلفظ الجني مغاير لتلفظ الملك فتغاير ما
الحديث الثالث قوله عن معبد بن سيرين هو اخو محمد وهو اكبر منه واسند كله بصريون
الا الصحابي وقد دخل البصرة قوله يخرج ناس من قبل المشرق تقدم في كتاب الفتن
انهم الخوارج وبيان عدادهم وما ورد فيهم وكان ابتدا خروجهم في الزمان الذي
جهة المشرق بالنسبة لمكة المشرفة قوله لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة بفتح اوله وسكون
الراء وضم القاف وفتح الواو وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق وذكره ع
الترجمة بلفظ حناجر جمع حنجرة وهي الحلقوم وتقدم ببيان الحلقوم في اواخر كتاب
العلم وقد رواه عبد الرحمن بن ابي نعم عن ابي سعيد بلفظ حناجرهم وتقدم في باب
قوله تعالى تعرج الملائكة والروح اليه من كتاب التوحيد قوله مثل ما يسيما هم بكسر الهملة
وسكون التحتانية اي علامتهم والسائل عن ذلك لم اقف على تعيينه قوله التحليق
قال السيد ذلك من الراوي وهي بالهملة والوحدة بمعنى التحليق وقيل ابلغ منه ولعله
قالذلك مما ذكر بنية اشكال وسواء يلزم من وجود العلامة وجود ذي العلامة فيستلزم
ان من كان مخلوق الراس فهو من الخوارج والامر بخلاف ذلك اتفاقا فاجاب
بان السلف كانوا لا يحلقون رؤسهم الا الشك او في الحاجة والخوارج التحليق فصار شعارهم وعرفوا به قال ويحتمل ان يراد به حلق الراس واللحية وجميع
شعورهم وان يراد به الافراط في اصل ما ورد في الحاجة والخوارج التحليق وهو يؤيد
الاول باطلاق لانه لم يقع من الخوارج وثانيا محتمل لكن طرق الحديث تكاثرت كما ترى
في ارادة حلق الراس والراسع الثالث كما لا يخفى والله اعلم تنبيه وقع لابن بطال
في وصف الخوارج خبط اردت التنبيه عليه ليلا يغتر به قال انه قال يكون ان يكون
هذا الحديث في قوم عرفهم النبي صلى الله عليه وسلم بالوحي انهم خرجوا يبغون عنتهم عن الاسلام
في الكفر وهم الذين تسلم على يا ايديهم وان حين قالوا ان ربنا الله ثم استقاموا
تحرقوا بالنار فزادهم ذلك فتنة وقالوا الان نبغضنا الله ربنا اذ لا يعذب بالنار الا
الله انتهى وقد تقدمت هذه القصة لعلي في الفتن وليت للخوارج وانما هي ذنوب
وقع مصرحا به في بعض طرقه وقع في شرح الوجيز للرافعي عند ذكر الخوارج قال هم فرقة
من المبتدعة خرجوا على حين اعتقدوا انه يعرف قتلة عثمان وتغدر عليهم ولا يقتص منهم
ارضاه بقتله ومعاداتهم ابايهم ويعتقدون ان من ابى كبيرة فقد كفر واستحق الخلود في
النار وطعنوا بذلك في الائمة انتهى وليس الوصف الاول في كلامه وصف الخوارج
المبتدعة وانما هو وصف النواصب اتباع معاوية بصفين واما الخوارج فمفتقدهم
تكفير عثمان وانه قتل بحق ولم يزالوا مع علي حتى وقع التحكيم بصفين فانكروا التحكيم
وخرجوا على علي وكفروه وقد تقدم القول فيهم مبسوطا في كتاب استتابة قوله باب
قول الله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيامة كذا لابي ذر وسقط لكريمة ليوم القيامة
والموازين جمع ميزان واصله موازين ليوم الفعلة كذا لابي ذر وسقط لكريمة ليوم
القيامة قلبت بالكسر ما قبلها وانحذفت في رسمه كما هنا بلفظ الجمع بعد الزاد ان لكل
شخص منا ان لو عمل ميزانا فيكون لجمع حقيقة او ليس هناك الا ميزان واحد
وجمع لتعدد الوزن بتعدد الاعمال او الاشخاص ويدل على الاول قوله تعالى فمن خفت
موازينه ويحتمل ان يكون الجمع للتعظيم كما في قوله تعالى كذبت قوم نوح المرسلين مع
انه لم يرسل اليهم الا واحد الذي يجمع اثنين واحد ولا يشكل بكلمة من وزن

شبكة الألوكة www.alukah.net

عمله لان احوال القيمة لا تكون باحوال الدنيا

والقسط العدل وهو لغت الوازين وان كان مفردا ويجي جمع لانه مصدر قال الطبري القسط العدل وهو وجعل وهو مفرد من نعت الموازين ويجي جمع لانه كقولك عدل ورجي وقال ابو اسحق الزجاج المعنى ذو نضع الموازين ذوات القسط والقسط العدل وهو مصدر يوصف به ويقال لميزان قسط وموازين قسط ويقال هو منصوب من اجله اي لرجل القسط واللام في قوله ليوم القيمة للتعليل مع حذف مضاف اي لحساب يوم القيمة وقيل هو بمعنى في كقوله اجزم به من تنبيه واختاره ابن مالك وقيل للتوقيت كقولهم اتيته لثلاث بقين لما نفر فيها لستة اعوام وذا هو العام سابع وحكي حنبل بن اسحق في كتاب السنة عن احمد بن حنبل انه قال رداً على من انكر الميزان ما معناه قال الله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيمة وذكر النبي صلى الله عليه وسلم الميزان يوم القيمة فمن رد على النبي صلى الله عليه وسلم فقد رد على الله عز وجل هو قولهم توزن كذا الاكثر وقال بعضهم توزن بصيغة الجمع وهو انسب للاعمال وطابقوه بالتاء لكن حضر منه طائفتان فمن الكفار من لا ذنب له الا الكفر فلم يعمل حسنة فانه لا ينفع في النار من غير حساب ولا ميزان ومن المؤمنين من لا سيئة له او له حسنات كثيرة زائدة على محض الايمان فهذا يدخل الجنة بغير حساب كما في قصة الف او من شاء الله ان يلحقهم بهم وهم الذين يمرون على الصراط كالبرق كالريح وكالجواد وبدل الخيل ومن عداها دين من الكفار والمؤمنون لهما سيوف وترص اعمالهم على الموازين ويدل على محاسبة الكفار دون اعمالهم قوله تعالى في سورة المؤمنين فمن ثقلت موازينه فاولئك هم المفلحون ومن خفت موازينه فاولئك الذين خسروا انفسهم الى قوله الم تكن اياتي تتلى عليكم فكنتم بها تكذبون وتقل القرطبي عن بعض العلماء انه قال الكافر لا ثواب له وعمله مقابل بالعقاب فلا حسنة له فتوزن الا ان يراد باستدلال بقوله تعالى ولا نقيم لهم يوم القيمة وزنا وبحديث ابي هريرة وبقي الصحيح في انكاء فالوزن عند الله حساب بعوضة ونحوه بانه مجاز عن حقارة قدره ولا يلزم منه عدم الوزن وحكي القرطبي في صفة وزن عمل الكافر وجهين احدهما ان كفره يوضع في كفة ولا يجد حسنة يضعها في الاخرى تطيش التي لا شيء فيها قال وهذا ظاهر الاية لانه وصف الميزان بالخفة للموزون ثانيهما انه قد يقع منه العتق والبر والصلة وسائر انواع الخير المالية كما لو فعلها المسلم لكانت له حسنات فمن كانت له جمعت وصنعت عنوان الكفر اذا قابلها رجح بها قلت ويحتمل ان يجازى بها اعما يقع منه من ظلم العباد مثلا قال استوت عذب بكوزه فقط والا زيد عذابا بكوزه او خفف عنه كما في قصة ابي طالب قال ابو اسحق الزجاج اجمع اهل السنة على الايمان بالميزان وان اعمال العباد توزن يوم القيامة وان الميزان له لسان وكفتان وعمد بالاعمال وانكرت المعتزلة الميزان وقالوا هو عبارة عن العدل لخالفوا الكتاب والسنة لان الله اخبر انه يضع الموازين توزن الاعمال لتري العباد اعمالهم مثله على ان الاعراض [illegible] المتكلمين من [illegible] ان الله تعالى [illegible] احساما فيجد [illegible] انتهى

وقد ذهب بعض السلف الى ان الميزان معنى

العدل

العدل والقضا اما سند الطبري من طريق ابن ابي نجيح

عن مجاهد في قوله تعالى ونضع الموازين القسط قال انما هو مثل كما يجوز الوزن لملك يجور الحاكم ومن طريق ليث بن ابي سليم عن مجاهد قال الموازين العدل والراجح ما ذهب اليه الجمهور واخرج ابو الشيخ اسم اللالكائي في السنة عن سلمان قال موضع الميزان ذنبه كفتان لو وضع في احدهما السموات والارض لوسعتهن ومن طريق عبد الملك بن ابي سليمان ذكر الميزان عند الحسن فقال له لسان وكفتان وقال الطيبي قيل انما توزن الصحيفة واما الاعمال فانها اعراض فلا توصف بثقل ولا خفة والحق عند اهل السنة ان الاعمال تجسد او تجعل في اجسام كما تصير اعمال الطايعين في صورة حسنة واعمال المسيئين في صورة قبيحة ثم توزن ورجح القرطبي ان الذي يوزن الصحايف التي يكتب فيها الاعمال ونقل عن ابن عمر قال توزن صحايف الاعمال قال فاذا ثبت هذا فالصحف اجسام فيوضع الاشكال ويقويه حديث البطاقة الذي اخرجه الترمذي وحسنه والحاكم وصححه وفيه فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة انتهى والصحيح ان الاعمال هي التي توزن وقد اخرج ابو داود والترمذي وصححه ابن حبان عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما يوضع في الميزان يوم القيمة اثقل من خلق حسن وفي حديث جابر رفعه توضع الموازين يوم القيمة فتوزن الحسنات والسيات فمن رجحت حسناته على سيئاته مثقال حبة دخل الجنة ومن رجحت سيئاته على حسناته مثقال حبة دخل النار قيل لمن استوت حسناته وسيئاته قال اولئك اصحاب الاعراف اخرجه خيثمة في فوايده وعند ابن المبارك في الزهد عن ابن مسعود نحوه موقوفا واخرج ابو القاسم اللالكائي في كتاب السنة عن حذيفة موقوفا ان صاحب الميزان يوم القيمة جبريل [illegible] وقال مجاهد القسط اسم العدل بالرومية وصله الفريابي في تفسيره عن سفيان الثوري عن رجل عن مجاهد وعن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى وزنوا بالقسطاس المستقيم قال هو العدل بالرومية وقال الطبري معنى قوله وزنوا بالقسطاس بالميزان وقال ابن دريد سئل زاذ وهو رومي عربي وقيل قسطار بالراء اخره بدل السين وقال صاحب المشارق القسطاس اعدل الموازين وهو بكسر القاف وضمها وقرئ بهما في المشهور وقيل القسط مصدر المقسط وهو العادل واما القسط فهو الجائر قال الفراء القاسطون الجايرون والمقسطون العادلون وقال الراغب القسط النصيب بالعدل والقسط والتحفة والقسط بفتح القاف ان يأخذ قسط غيره وذلك جور والاقساط ان يعطي غيره قسطه وذلك انصاف وذلك مثل قسط اذا جار وقسط اذا عدل وقال صاحب المحكم القسط النصيب اذا تقاسموه بالسوية وقال الاسماعيلي متعقبا على قول البخاري القسط ما نصبه القسط العدل ومصدر القسط الاقساط يقال اقسط اذا عدل وقسط اذا جار وبرجعان الى معنى متقارب لانه يقال عدل عن كذا اذا مال عنه وكذلك كل قسط فاعدل عن الحق وقسط كانه نسي القسط وهو العدل قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا وقال النبي صلى الله عليه وسلم المقسطون على منابر من نور انتهى وكان من حقه ان يستشهد بالمعنى الثاني بالاية الاخرى وهي قوله تعالى ان الله يحب المقسطين وفي الباب عن ابي هريرة في الجنات والحور الذي ذكره صحيحا اخرجه مسلم وفي الصحيح عن ابي بكرة رفعه في ذكر عيسى ابن مريم ينزل حكما مقسطا وفي الاسماء الحسنى القسط قال الحليمي هو المعطي

عباده المقسط وهو العدل من نفسه وقد يكون

معناه الجاعل لكل منهم قسطا من جنوده وقوله كانه
لزم القسط يشير الى ان الهمزة بنيه للسلب وبذلك جزم صاحب النهاية وذكر
ابن القطاع ان قسط من الاضداد وقد اجاب بن بطال عن اعتراض من اعترض
على قول البخاري مصدر المقسط فقال اراد بالمصدر ما حذفت زوايده كقول
الشاعر وان اهلك قد لك حين قد دي اي تعديري فرده الى اصله واما
تحذف الزوايد لتود الكلمة الى اصلها واما مصدر المقسط الجاري على
فعله في عدم الاقساط وقال الكرماني المراد المصدر المحذوف الزوايد نظرا الى اصله
فهو مصدر بصدره اذ لا خفا ان المصدر الجاري على فعله هو الاقساط فان قيل
المزيد لا بد ان يكون من جنس المزيد عليه كلت اما ان يكون من القسط بالكسر
واما ان يكون من القسط بالفتح الذي هو بمعنى الجور والهمزة للسلب الازالة
قوله ثنا احمد بن اشكاب بكسر الهمزة وسكون المعجمة واخره موحدة تقدم منصرف
لانه مجمع قيل بل غزي فيصرف وهو لقب واسمه محمد قيل محمد بن عبيد الله
وكنيته ابو احمد ابو عبيد الله وهو الصفار الخصفي توفي بمصر قال البخاري
اخر ما لقيته بمصر سنة سبع عشرة او ثمان عشرة قلت وليس بينه وبين
علي ابن اشكاب ولا محمد بن اشكاب قرابة قوله ثنا محمد بن فضيل اي ابن
غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي ولم ار هذا الحديث الا من طريقه
بهذا الاسناد وقد تقدم في الدعوات وفي الايمان والنذور واخرجه
احمد ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة وابن حبان كلهم من طريقه
قال الترمذي حسن صحيح غريب قلت وجه القرابة بينه وما ذكرته من
تفرد محمد بن فضيل شيخه وشيخ شيخه وصحابيه قوله عن عمارة في رواية
عن ابن فضيل حدثنا عمارة وقد تقدم في الايمان والنذور
كلمتان حبيبتان الى الرحمن كذا في هذه الرواية تقدم حبيبتان
وتاخير ثقيلتان وقد تقدم في الدعوات وفي الايمان والنذور تقديم
خفيفتان وتاخير حبيبتان وفي رواية مسلم عن زهير بن حرب ومحمد
ابن عبد الله ابن نمير وابي كريب ومحمد بن طريف وكذا عند النسائي عن
من تقدم ذكره ومن سبقه عن شيوخهم وفي قوله كلمتان اطلاق كلمة
على الكلام وسيمثل كلمة الاخلاص وكلمة الشهادة وقوله كلمتان اطلاق كلمة
الخبر وحبيبتان وما بعدها صفة والمبتدا سبحان الله الى اخره والتكلمة
تقديمه لان كثرة الاوصاف بالجملة تذيد السامع شوقا لقوله حبيبتان
الى محبوبتان والمعنى محبوب قائلهما ومحبة الله للعبد تقدم معناه
في كتاب الرقاق وقوله ثقيلتان في الميزان هو موضع الترجمة لانه مطابق لقوله
وان اعمال بني ادم توزن قال الكرماني ان قيل فعيل بمعنى مفعول يستوي فيه
الذكر والمونث ولا سيما اذا كان موصوفة معه دلم يعد لعن انه كبر الي انثنت
والجواب ان ذلك جائز لا واجب وايضا فهو في المفرد لا المثنى قلنا لكي اينث
لمناسبة الثقيلتين والخفيفتين او لانها بمعنى الفاعل لا المفعول وانما نقل اللفظ
من الوصفية الى الاسمية وقد يطلق على ما لم يقع لكنه متوقع لمن يقول خذ من
للشاة التي لم تذبح فاذا وقع عليها الفعل فهي ذبيحة وخص لفظ الرحمن بالذكر
لان المقصود من الحديث بيان سعة رحمة الله تعالى على عباده حيث يجازي على
العمل القليل بالثواب الكثير قوله خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان
وصفهما بالخفة والثقل لبيان قلة العمل وكثرة الثواب وفي هذه الالفاظ
الثلاثة نسج مستعذب وقد تقدم في الدعوات ثم ان الحاجة
عند ذلك في الحدود في حديث سبح تسبيح
الكهان

الكهان والحاصل ان المنهي عنه ما كان متكلفا
ومتعمقا لبا طلا ما جا عفوا عن غير قصد اليه وقوله خفيفتان فيه اشارة
الى قلة كلا منهما واحدهما دون شانهما قال الطيبي الخفة مستعارة للسهولة
شبه سهولة جريانها على اللسان بما خف على الحاصل من بعض الامتعة فلا
تثقله كالشيء الثقيل وفيه اشارة الى ان سائر التكاليف صعب شاقة على
النفس ثقيلة ومنه سهلة عليها مع انها تثقل الميزان كثقل الثنتين من
التكاليف وقد سيل بعض السلف عن سبب ثقل الحسنة وخفة السيئة فقال
لان الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلاوتها فثقلت فلا يحملك
خفتها على ارتكابها قوله سبحان الله تقدم معناه في باب فضل التسبيح
من كلمات الدعوات قوله وبحمده قيل الواو للحال والتقدير اسبح الله
ملتبسا بحمدي من اجل توفيقه وقيل عاطفة والتقدير اسبح الله
بحمده فيكون سبحان الله جملة مستقلة وبحمده جملة اخرى وتاكل الخطابي في حديث سبحانك
متعلقة بمحذوف متقدم والتقدير واثني عليه بحمده فيكون سبحان الله
جملة مستقلة وبحمده جملة اخرى وتاكل الخطابي في حديث سبحانك
اللهم ربنا وبحمدك اي بعونك انتهى بمعنى توجب على حمدك سبحانك لا
يحولي وبقوتي كانه يريد ان ذلك هما اقيم فيه المسبب مقام السبب
واتفقت الروايات عن محمد بن فضيل على ثبوت وبحمده الا ان الاسماعيلي
قال لعدوان اخرجه من رواية زهير بن حرب واحمد بن عبدة وابي بكر
ابن ابي شيبة والحسين بن علي بن الاسود عنه لم يقل اكثرهم وبحمده قلت
وقد ثبتت من رواية زهير بن حرب عند الشيخين وعند عن بقية من
سميت من شيوخه والترمذي عن يوسف بن عيسى والنسائي عن محمد بن
ادم واحمد بن حرب وابن ماجة عن علي بن محمد وعلي بن المنذر وابو عوانة
عن محمد بن اسمعيل قال بعدان اخرجه من رواية زهير بن حرب واحمد
ابن عبدة وابي بكر ابن ابي شيبة والحسين بن علي بن الاسود عنه لم
يقل اكثرهم وبحمده قلت وقد ثبتت من رواية زهير بن حرب عند
الشيخين وعند مسلم عن بقية من سميت من شيوخه والترمذي عن
من علي بن محمد وعلي بن المنذر وابو عوانة عن محمد بن اسمعيل بن سمرة
الاحمسي وابن حبان ايضا من رواية محمد بن عبد الله بن نمير كلهم
عن محمد ابن فضيل فكانما سقطت من رواية ابي بكر واحمد بن عبده
والحسين قوله سبحان الله العظيم هكذا عند الاكثر بتقديم سبحان
الله وبحمده على سبحان الله العظيم وتقدم في الدعوات عن زهير بن تقديم
سبحان الله العظيم على سبحان الله وبحمده وكذا هو عند احمد بن حنبل
عن محمد بن فضيل وكذا عند جميع من سميته قبل وقع لي بعلو بكتاب
الدعا لمحمد بن فضيل من رواية علي بن المنذر عنه بثبوت وبحمده وبتقديم
سبحان الله وبحمده قال ابن بطال هذه الفضائل الواردة في فضل الذكر
انما هي لاهل الشرف في الدين والكمال كما لطهارة عن الحرام والمعاصي لا يظام
ولا يظن ان من اتى من الذكر واصر على ما يناقض من سهوانه واتهلك دين
الله وحرمانه ابلغ تحق بالمطرين المقدسين ويبلغ منازلهم بكلام
اجراه على لسانه ليس معه تعوى ولا عمل صالح قال الكرماني صفات الله
جل جلاله كالعلم والقدرة وهي صفات

والبئس

الاكرام وعدمية كلا شريك له دلا مثل وبقي صفات

الجلال فالتسبيح اشارة الى صفات الجلال والتحميد اشارة الى صفات الاكرام وتنزيه
التقييد مشعر بانتفائهم والمعنى انزهه عن جميع النقائص واحمده بجميع الكمالات
قال والنظم الطبيعي تقتضي تقديم التخلية على التحلية فتقديم التسبيح الدال على
التخلي على التحميد الدال على التحلي وتقدم لفظ الله لانه اسم الذات
المقدسة الجامع لجميع الصفات والاسماء الحسنى ووصفه بالعظيم لانه الشامل
لسلب ما لا يليق به ذاتا بالا يليق بعداه الكاملة مستلزمة لعدم
النظير والمثل ونحو ذلك ولذا اتعلم بجميع المعلومات والقدرة على جميع
المقدورات ونحو ذلك وذكر التسبيح مقدما بالحد لكيلا يتوهم ثبوت الكمال له نفيا
واثباتا وكرره تاكيدا وكان الاغنا بشان التنزيه اكثر من جهة كثرة
الفاظ الدين والهذا جاء في القرآن بعبارات مختلفة نحو سبحان وسبح بلفظ الامر
وسبح بلفظ الماضي ويسبح بلفظ المضارع وكان التنزيهات تدرك بالعقل
لخلاف الكمالات فانها تقص عن ادراك حقايقها كما قال بعض المحققين
الحقائق الالهية لا تعرف الا بطريق السلب كما في العلم لا يدرك منه الا انه ليس
بجاهل فاما معرفته حقيقة علمه فلا سبيل اليه وقال شيخنا شيخ الاسلام
سراج الدين البلقيني في كلامه على مناسبة ابواب صحيح البخاري الذي
نقلته عنه في اوائل المقدمة لما كان اصل العصمة اولا واخرا بالتوحيد
الله يختم بكتاب التوحيد وكان اخر الامور الذي يختم لها المقربون
الخاسر ثقل الموازين وختمها بجعله اخر تراجم الكتاب مبدا بحديث الاعمال
بالنيات وذلك في اول ختم بان الاعمال توزن يوم القيمة واشار الى انه
انما يثقل منها ما كان بالنية الخالصة لله تعالى وفي الحديث الذي ذكره
ترغيب وتخفيف وحث على الذكر المذكور لمحبة الرحمن له والخفة بالنسبة
الى ما يتعلق بالعمل والثقل بالنسبة لاظهار الثواب وجا ترتيبه هذا الترتيب
على اسلوب عظيم وهو ان حبه الرب سابق ذكر العبد وخفة الذكر
على لسانه تالي تم بيان ما بينهما من الثواب العظيم النافع يوم القيامة
انتهى ملخصا وقال الكرماني تقدم في اول كتاب التوحيد بيان ترتيب ابواب
الكتاب وان الختم بما حث كلام الله لانه مدار الوحي وبه تثبت الشرايع
ولهذا افتتح بدء الوحي والانتهاء الى ما منه الابتداء وختم بالختم بها ولكن ذكر
بدء الاديان ليس هو المقصود بالذات بل لاجل ارادة ان يكون اخر الكلام
التسبيح والتحميد كما انه ذكر حديث الاعمال بالنيات في اول الكتاب لارادة بيان
اصلاحه بنية فذا قال والذي يظهر انه قصد ختم كتابه بما به عمل على وزان ما
لانه اختار التكليف فانه ليس بعد الوزن الا استقرار في احد الدارين الى
ان يريد الله اخراج من قضى بتعذيبه من الموحدين فيخرجون من النار
بالشفاعة كما تقدم بيانه قال الكرماني واشار ايضا الى انه وضع كتابه
قسطاسا وميزانا يرجع اليه والله سهل على من يشاء الله تعالى عليه وفيه
اشعار بما كان عليه الوقف في حاليه اولا واخرا بقبل الله تعالى منه
وجزاه افضل الجزا قلت وفي الحديث من الفوايد غير ما تقدم الحث على
ادامة هذا الذكر وقد تقدم في باب فضل التسبيح من وجه اخر عن ابي هريرة
حديث اخر لفظه من قال سبحان الله وبحمده في يوم مايه مرة حطت خطاياه
وان كانت مثل زبد البحر واذا ثبت هذا في قول سبحان الله وبحمده فحرها
فاذا اضيف اليها الكلمة الاخرى فالذي يظهر انها تفيد تحصيل الثواب الجزيل
المناسب لها كما ان من قال لكلمة الا ولم يثبت له خطايا مثلا فانه يحصل له من
الثواب ما يوازن ذلك وفيه ايماء الى الحكم الترغيب في فضله بلفظ الخبر ان المقصود
من سياق هذا الحديث الامر بملازمة الذكر المذكور وفيه تقديم الخبر على الخبر

كما

كما مضى في قوله كلمتان وفيه من البديع المقابلة والمناسبة
والموازنة في الصحيح لانه قال حبيبتان الى الرحمن ولم يقل للرحمن لموازنة قوله على اللسان
ذكرى كلا من الثلاثة مما يليق به وفيه اشارة الى امتثال قوله تعالى وسبح
بحمد ربك وقد اخبر الله تعالى عن الملائكة في عدة ايات انهم يسبحون بحمد ربهم
صحيح مسلم عن ابي ذر قلت يا رسول الله بابي انت وامي اي الكلام احب الى الله قال
ما اصطفى الله لملائكته سبحان ربي وبحمده سبحان ربي وبحمده وفي لفظ ان احب
الكلام الى الله سبحان الله وبحمده خاتمة اشتمل كتاب التوحيد من الاحاديث المرفوعة
على ما يبلغ حديث وخمسة واربعين حديثا العلق منها وحدي بغداد من المتابعة
خمسة وخمسون طريقا واتى في موصول المكرر منها فيه وفي ما مضى بعد ظهرها
والخالص منها احد عشر حديثا انفرد عن مسلم باكثرها واخرج مسلم منها
حديث عايشة في اسوء السرية في ذكر قتل موسى احد وحديث ابي هريرة
ازيب عذبنا وخدشه او اتعرب العبد مني شبرا وحدثه يقول الله
عز وجل انا عند ظن عبدي بي فيه من الاثار عن الصحابة ممن بعدهم ستة
وثلاثون اثرا فجميع ما في الجامع من الاحاديث بالمكرر موصولا ومعلقا
بغير فكرار انفا حديث وخمس مايه حديث وثلاثة عشر حديثا من ذلك
المعلق وما في معناه من المتابعة مايه وستون حديثا وابقي موصولا
وافقه مسلم على تخريجها سوى ثماني مايه حديث وعشرين حديثا
وقد بينت ذلك مفصلا في اخر كل كتاب من كتب هذا الجامع وجمعت
ذلك هنا تنبيها على وهم من زعم ان عدده بالمكرر سبعة الاف فهاتان
وخمسة وسبعون حديثا فان عدده بغير ما اودعه في تراجم الابواب
من الفاظ الحديث من غير تصريح بما يدل على انه حديث مرفوع كما بينت
على كل موضع من ذلك في بابه كقوله باب اتيان فما فوقهما جماعة فان
لفظ حديث اخرجه ابن ماجه وفيه من الاثار المرفوعة على الصحابة فمن بعدهم
الف وستمايه وثمانية اثار وقد ذكرت تفاصيلها ايضا عقب كل كتاب وقد
الحد في الكتاب اشارة كثيرة لم يصرح بتسميتها لقلة جدواها لعدم
في التعميم وفي التراجم فلم يدخل في هذه العدة وقد نبهت عليها ايضا في
اما كنهما ومما اتفق له من المناسبات التي لم ار من نبه عليها انه يعتني
بان يكون في الحديث الاخير من كل كتاب من كتب هذا الجامع مناسبة
ولو كانت الكلمة في اثنا الحديث الاخير وذلك ان الكلام عليه لقوله في اخر حديث
بدء الوحي فكان ذلك اخر شان بدء ثم قال وقوله في اخر كتاب الايمان ثم استفر
وتوكل وفي اخر كتاب العلم ليقطعهما حتى يكون ثمت الكمين وفي اخر كتاب
الوضوء واجعلني من اخر ما تكلم به في كتاب الغسل وذلك الاخير انما بيناه
لاختلافهم وفي اخر كتاب التيمم عليك بالصعيد فانه يكفيك وفي اخر كتاب
الصلاة استدان المراة زوجها في الخروج وفي اخر كتاب الجمعة ثم تكون
القايلة وفي اخر العيدين لم اصل بعدها ولا بعدها في اخر كتاب الجمعة
ثم تكون الاستسقا باي ارض تموت وفي اخر تقصير الصلاة وان كنت
نايمة اضطجع وفي اخر التهجد والتطوع وبعد الوضوء حتى تزاول الشمس وفي
اخر العمل في الصلاة نادا بهم ان اجلسوا وفي اخر العمل في الصلاة نادا بهم
ان اجلسوا فلما انصرفن في اخر كتاب الخنا شرفتزلت تبت يدا ابي
لهب وتب وهو من التتابع ومعناه الهلاك وفي اخر الزكاة صدقة الفطر
وفي اخر الاعتكاف ما ايا معتكف فدجع في اخر رمضان يكفرة لما مضى
اي كلامهم عمر وفي اخر الحوالة وصلى عليه في اخر الكفالة ومن ترك مالا
فلورثته وفي اخر الوكالة واستبت من معاليه تلك الى يومي هذا اشاره
الملازمة حتى اموت ثم ابعث وفي اخر الشرب فسرب حتى رضيت وفي اخر

الظالم فكسروا صومعته وانزلوه في

آخر الشركة ينزح بالغرب وفي آخر الرهن اولبك لاخلاق لهم في الآخرة
العتق الولاء لمن اعتق وفي آخر الهبة ولا تقبض في صدقتك وفي آخر الشهادات
لا تواخما ولو حموا وفي آخر الصلح ثم نادصه وفي آخر الشروط الابتاع ولا تو
ولا تورث وفي آخر الجهات تومت تقال صلى ركعتي وفي آخر من تجب حرمها
الله وفي آخر الجزية والمراد عهد حرام كحرمة ابيك الى يوم القيامة وفي اخر
بدء الخلق واحاديث الانبياء تقدم معونة الله بنية آخر تقدمة وفي آخر المناقب
توفيت خديجة قبل مخرج النبي صلى الله عليه وسلم وفي آخر الهجرة نبوة بين
عيسى ومحمد وفي آخر المغازي الوفاة النبوية وما يتعلق بها وفي آخر التفسير
العوذتين وفي آخر فضائل القرآن اختلفوا اذا هلكوا وفي آخر النكاح فلا
يمتعني من التحرك وفي آخر الصلاة وتتفوا اثره وفي آخر اللعان ابعد
ذلك منها وفي آخر النفقات اعتقها ابو لهب وفي آخر الاطعمة وانزل
الحجاب وفي آخر الذبائح ولا ضاحي حتى ينفر من حتى وفي آخر الاشربة وبايعه
سعيد بن المسيب على جابر وفي آخر الرهن وانقل حماها وفي آخر الطب ثم
لبطرحه وفي آخر اللباس احموي رجليه على الاخرى وفي آخر الادب نديره
ما استطاع وفي آخر الاستئذان منذ نهض النبي صلى الله عليه وسلم وفي
آخر الدعوات كراهة السآمة عنا وفي آخر الاحكام ان ترجع على
اعقابنا وفي آخر القدر اذا اراد وفتنة اتسادنا وفي آخر الايمان والنذور
اذا يتهم عامر فقتله وفي آخر الكفارة وكف عن يمنك وفي آخر الحدود
ان شاء عذبه وان شاء غفر له وفي آخر المحاربين اعلموا ما شئتم فقد وهب
لكم الحسنة وفي آخر الاكراه يحجزه عن الظلم وفي تفسير الرعد يا خيار الله
عنهم وفي آخر الفتن الهلكة وفي التلاعن وفي آخر الاحكام فاعتمرت
بعد ايام الحج وفي آخر الاعتصام بحسبك هذا اليهنائك علمهم والتبليغ
مشروع في الختام فذلك ختم به كتابه التوحيد والحمد لله اكتسبه اخذ
دعوى اهل الجنة قال الله تعالى دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم
فيها سلام واخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين وقد ورد في
حديث ابي هريرة في ختم المجلس رواه الترمذي في الجامع والنسائي
في اليوم والليلة وابن حبان في صحيحه والطبراني في الدعاء والحاكم في
المستدرك كلهم من رواية حجاج بن محمد عن ابن جريج عن موسى بن عقبة
عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من جلس في مجلس فكثر فيه لغطه فقال قبل ان يقوم من
مجلسه ذلك سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب
اليك الا غفر له ما كان في مجلسه ذلك لفظ الترمذي وقال حسن صحيح غريب
لا نعرفه من حديث سهيل الا من هذا الوجه وفي الباب عن ابي بزرة ورفاعة
وقال الحاكم لهذا حديث صحيح على شرط مسلم الا ان البخاري اعله برواية
وهيب عن موسى عن سهيل عن ابيه عن كعب الاحبار كذا قال في المستدرك
ولم ار في ذلك تلتيس في هذا السند فكر لو ان سهيلا لا كعب والصواب
عن سهيل عن عوف وكذا ذكره علي العنوان في علوم الحديث فانه

ساقه به من طريق البخاري عند

تفسير صح

سلام

سلام عن مخلد بن يزيد عن ابن جريج كسنده

ثم قال قال البخاري هذا حديث صحيح ولا اعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا
الحديث الا انه معلول حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب حدثنا موسى بن
عقبة عن عون ابن عبد الله قوله قال البخاري هذا اولى فانه
لا نذكر لموسى بن عقبة سماعا من سهيل انتهى واخرجه البيهقي في
المدخل عن الحاكم بسنده المذكور في علوم الحديث عن البخاري فقال
عن احمد بن حنبل ويحيى بن معين كلاهما عن حجاج بن محمد وساق كلام
البخاري لكن قال لا اعلم لهذا الاسناد في الدنيا غير هذا الحديث الا انه
معلول وقوله لا اعلم لهذا الاسناد في الدنيا غير هذا الحديث الا انه معلول
وقوله لا اعلم لهذا الاسناد في الدنيا هو المنقول عن البخاري لا قوله
لا اعلم في الدنيا في هذا الباب فان في الباب عدة احاديث لا يخفى على
البخاري وقد ساق الخليل في الارشاد هذه القصة عن غير الحاكم وذكر
انهما ان مسلما قال للبخاري تترف لهذا الاسناد في الدنيا شيئا غير هذا
فقال لا اله انه معلول ثم ذكره عن موسى ابن اسمعيل عن وهيب عن
موسى ابن عقبة عن عون بن عبد الله قوله وهو موافق لما في علوم
الحديث في سند التوكيل لا في قوله في هذا الباب فهو موافق لرواية
البيهقي في قوله لهذا الاسناد وكانت الحاكم وهم في هذه التغليظ وهو
قوله في هذا الباب وانما هي لهذا الاسناد وهو كما قاله لان هذا الاسناد
وهو ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل لا يوجد الا في المتن ولهذا
قال البخاري لا نعلم لموسى سماعا من سهيل يعني انه اذا لم يكن معروفا
بالاخذ عنه وحات عنه رواية خالفه رواية من هو اكثر ملازمة لموسى بن عقبة منه رجحت رواية اللازم فهذا انوجه في تعليل
البخاري واما من صححه فانه لا يرى هذا الاختلاف علة قادحة دل
بجوازه عند موسى بن عقبة على انه وجمعين وقد سبق البخاري الى تعليل
هذه الرواية احمد بن حنبل كذكر الدارقطني في العلل عنه انه قال الحديث
ابن جريج وهم والصحيح قول وهيب عن سهيل عن عون بن عبد الله
قال الدارقطني والقول قول احد وعلى ذلك جرى ابو حاتم وابو زرعة
الرازيان قال ابن ابي حاتم في العلل سألت ابي وابا زرعة عن هذا الحديث
فقالا هذا خطا رواه وهيب عن سهيل عن عون بن عبد الله موقوفا وهذا
اصح قال ابو حاتم يحتمل ان يكون من سهيل انتهى وقد وجدناه من رواية
اربعة عن سهيل غير موسى بن عقبة ففي الافراد للدارقطني من طريق عاصم
ابن عمر وسليمان بن بلال وفي الذكر لحفص الفريابي من طريق اسمعيل بن عياش
وفي الدعاء للطبراني من طريق محمد بن ابي حميد ثلاثتهم عن
سهيل الراوي عن عاصم وسليمان بن الوليد وهو ضعيف وكذا محمد بن
ابي حميد واما اسمعيل فان روايته عن غير الشامي من ضعفاء وهذا منها وقد
قال ابو حاتم هذه الرواية ما ايدري ما هي ولا اعلم روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم في شيء من طرق ابي هريرة الا من رواية موسى عن سهيل انتهى وقد

أخرجه أبو داود في السنن وابن حبان في
صحيحه والطبراني في الدعا من طريق بن وهب عن عمرو بن الحارث عن
عبد الرحمن بن أبي عمرو عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعا عن عمرو بن الحارث
عن سعيد بن أبي هلال عن سعيد المقبري عن عبد الله بن عمرو موقوفا وذكر شيخنا
شيخ الإسلام أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي الحافظ في النكت التي جمعها
على علوم الحديث لابن الصلاح ان هذا الحديث ورد من رواية جماعة من الصحابة
عدتهم سبعة زيادة على من ذكر الترمذي واحال بيان ذلك على تخريجه لأحاديث
الاحياء وقد تتبعت طرقه فوجدته من رواية خمسة اخرين فكملوا خمسة
عشر نفسا ومعهم صحابي لم يسم فلم اضفه الى العدد لاحتمال ان يكون احدهم
وقد خرجت طرقه فيما كتبته على علوم الحديث واذكره هنا ملخصا وهم عبد الله
بن عمرو بن العاص وحديثه عند الطبراني في المعجم الكبير اخرجه موقوفا وعند
ابي داود والنسائي والدارمي مرفوعا كما تقدم التنبيه عليه وابو برزة
الاسلمي وحديثه عند ابي داود والنسائي والدارمي وسنده قوي وجبير بن مطعم
وحديثه عند النسائي وابن ابي عاصم ورجاله ثقات والزبير بن العوام وحديثه
عند الطبراني في المعجم الصغير وسنده ضعيف وعبد الله بن مسعود وحديثه
عند ابن عدي في الكامل وسنده ضعيف والسايب بن يزيد وحديثه عند الطحاوي
في مشكل الآثار والطبراني في الكبير وسنده صحيح وانس بن مالك وحديثه عند
الطحاوي والطبراني وسنده ضعيف وعايشة وحديثها في كتاب الذكر لجعفر
الفريابي وسنده صحيح لا اندلم يصرح برفعه وابو هريرة وحديثه عند ابي
يعلى وابن السني وسنده ضعيف ورافع بن خديج وحديثه عند الحاكم والطبراني
في الصغير ورجاله موثقون الا انه اختلف على راويه في سنده وابي بن كعب
ذكره ابو موسى ايضا واشار الى انه وقع في بعض رواية تصحيف وابو ايوب
الانصاري وحديثه في الذكر ليعقوب الفسوي ايضا وفي سنده ضعف يسير وعلي بن ابي طالب
وحديثه عند ابي علي ابن الاشعث في الجزء المروي عن اهل البيت وسنده واه

وعبد الله بن عمر وحديثه في الدعوات من مستدرك

الحاكم وحديث عمر رجل من الصحابة لم يسم اخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه من
طريق ابي معشر زياد بن كليب قال حدثنا رجل من اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم عنه ورجاله ثقات ووقع لي مع ذلك من مراسيل جماعة من التابعين
منهم الشعبي وروايته عند جعفر الفريابي في الذكر ويزيد الفقير وروايته
في الكنى لابي بشر الدولابي وجعفر ابو سلمة وروايته في الكنى للنسائي ومجاهد
وعطا ويحيى بن جعدة وروايتهم في زيادات البر والصلة للحسين بن
الحسن المروزي وحسان بن عطية وحديثه في ترجمته في الحلية لابي نعيم
واسانيد هذه المراسيل جياد وفي بعض هذا ما يدل على ان للحديث اصلا وقد
استوعبت طرقها وبينت اختلاف اسانيدها والفاظ متونها فيما علقته على
علوم الحديث لابن الصلاح في الكلام على الحديث المعلول ورأيت ختم هذا الفتح
بطريق من طرق هذا الحديث مناسبة للختم

ثم اسوقها

ثم اسوقها بالسند العالي المتصل بالسماع

والاجازة الى منتهاه على الشيخ الامام العدل المسند المكثر الفقيه بمنزله
ظاهر القاهرة اخبرنا محمد بن اسمعيل بن عبد العزيز بن عيسى بن ابي بكر الا
بوبي انا اسمعيل بن عبد العزيز بن عيسى بن ابي بكر الابوبي انا اسمعيل بن
عبد المنعم الخيمي انا ابو بكر عبد العزيز بن احمد بن ياقا انا ابو روزبة طاهر بن
محمد بن طاهر انا عبد الرحمن بن احمد بن خلف وقرأته عالبا على الشيخ الامام
المقرئ المفتي العلامة ابي اسحق ابراهيم بن احمد بن عبد الواحد بن عبد
المؤمن بن كامل عن ابو به بن نعمة اذنا ان لم يسمع سماعا عليه انا اسمعيل بن
احمد العراقي عبد الرزاق بن اسمعيل القوسي انا عبد الرحمن بن حمد
الدولي انا ابو نصر احمد بن الحسن الكسار انا ابو احمد محمد بن اسحق
الحافظ المعروف بابن السني انا ابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي
انا محمد بن اسحق بن الصغاني حدثنا ابو سلمة منصور بن سلمة الخزاعي
حدثنا خلاد بن سليمان بن الحضرمي عن خالد ابن ابي عمران عن عروة عن
عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس مجلسا او
صلى تكلم بكلمات فسالته عن ذلك فقال ان تكلم بكلام خير كان طابعا عليه
يعني خاتما عليه الى يوم القيمة وان تكلم بغير ذلك كانت كفارة له سبحانك
اللهم وبحمدك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك والله اعلم اخر الكتاب

والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

ورضي الله عن اصحاب رسول الله اجمعين قال مولفه رحمه الله تعالى
فرغ منه جامعه احمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي ابن احمد بن حجر

الكناني النسب العسقلاني الاصل المصري

المولد والمنشا نزيل القاهرة في اول يوم من رجب الفرد سنة
اثنتين واربعين وثمانمائة سوى ما
الحقته في هذا الكراس في ثاني عشر رجب
منها وكان جمعه لهذه النسخة في
ثلاث عشرة وشرعة في شرح في اوائل
سنة تسع عشرة وسلم الله
باطنا وظاهرا واولا واخرا
وكان الفراغ من
كتابة هذا الكتاب
بوطا بتين
المبارك
سنة

اخر البخاري

وقف مدرسة الغاي والسعادة والحديثة المنوه

النهاية

المصـــور :-

عبد الرحيـــم محمـــــود

المكتبـــه :-

مدرسـة بشيـــر أفنـ بالمدينـه

الرقـــم :

المؤلـف :

اسم الكتاب :

عدد الأوراق :

مسطرتها :

الأجزاء :

اسم الناسخ :

تاريخـــه :

مقاســـه :

مكان وجوده :

نوع الخط :

الفـن :

ملاحظـات :

شبكة الألوكة
www.alukah.net